



قرآن بلن لاسانیه ترفن

الأساس في التفسير

في

أصول التفسير



الأستاذ الدكتور

عبد السيد محمد الجليل

أستاذ الدراسات القرآنية / كلية الشريعة / جامعة قطر

الإهداء

صاحب خبر السماء ﷺ... نفسي له الفداء... أنفاسك الطاهرة طالما أقرأت الكتاب المجيد... فصنّع على عينك - يا سيدي - كلُّ برٍّ أمينٍ مبينٍ رشيد... فخلف من بعدهم - يا سيدي - خلفٌ ورثوا الكتاب... يأخذون عرض هذا الأدنى... طمعاً في السراب... وبلي القرآن في صدور أقوامٍ كما تبلى الثياب... وانطلق الملاء منهم يتناجون: إن سيرهم على حرف الكتاب لفي ضلالٍ مبين...

فحزّ فوه، ورموا به في غيابات الجب، وكانوا فاعلين... وهم يُصعدون... يُصعدون - يا سيدي - ولا يلوون على أحد... واشتريّ آيات الله ثمنٌ قليل... وحشرج الصدر لذلك بعويل الأسوار، وسمعت آهات نداء الحق خلف أسوار العويل... وملاً من المؤمنين للحق كارهون... يجادلون في الحق بعدما تبين، وهم ينظرون... وأحلّوا قومهم الحُسْر؛ إذ حطموا باستكبارهم التواصي بحقٍ وصبر، وهم لا يشعرون... وصار ما سوى الكتاب المجيد عندهم هو العُجاب... فمسنا حينٌ من الدهر تاهت عنا فيه حقيقة المتاب... وأقلّ عنا كل نورٍ صالح، وتركنا شفقة عبدٍ لله ناصح، ولغينا بعوج ماديّات المصالح، ونأت خلفنا هدايات عليّ حكيم... فذهبت الريح.. وبكى الغار... وأنّ أخذ ﴿وَمَنْ يُهِنِ اللَّهَ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ [الحج: ١٨]... ألم تدعهم في أخراهم؟... وأخذ عليهم ميثاق الكتاب ألا يقولوا على الله إلا الحق...

فكان نداؤك - يا حبيبي - يشق الأزمان للوهي، ويغيث أمةً من اضطرام الفتنة حيرى: «هذا الكتاب... فتمسكوا به فإنكم لن تضلوا بعده أبداً»، فسارع إلى الخيرات كلُّ مُمسِكٍ بالكتاب يهدي إلى الحق وإلى طريقٍ مستقيم... يبتغي الحق مظانه، وعلى شدة القروح انقلبوا بنعمة من الله وفضلٍ... لم يمسهم سوء... فإذا سعيهم مُحمّداً محموداً أحمد... بما علمتهم من الكتاب المجيد... حتى كادوا يكونون عليه - لهفًا وشوقًا - لبدًا... ينتظرون ورود الحوض، وشروق شمسك أمامه... كأن وجهك ورقة مصحفٍ علّمته... وما زالوا - يا حبيبي - يبحرون للأذقان... ليكون ابتغاء شربةٍ هنيئةٍ لا تظماً بعدها قلوبٌ لهفى طالما ظمئت إلى يدك الشريفة - أبداً... يرددون مع الحبيب الجليل ابن أم عبدٍ - إذ أمرتهم بالتمسك بعهدہ -:

اللهم أسالك إيماناً لا يرتد... ونعيمًا لا ينفد... ومرافقة نبينا محمد ﷺ في أعلى جنان الخلد...

حين وشكر

إلى: الذين سارعوا في الخيرات، وسابقوا إلى مغفرةٍ من ربهم بإذناء أفتان المساعدة للكاتب، فازدانت بميسان الإحسان، وارتفعت بعز التواضع عبادةً لله الكريم الرحمن:

يتصدر محرابهم القانت الشيخ الأواب المتبتل/ إسماعيل عبد العال أحمد المريخي الشرقاوي، والشيخ المخبت الأواه المنيب الدكتور/ أحمد علي الإمام -رحمهما الله تعالى-:

أشربتُ منكما حبَّ التعلق بكل ما اتصل بكتاب الله المبين، فصار كل واحدٍ منكما -في عيني- عبدًا لله محمدًا محمودًا إمامًا للمتقين، وجعلكما الله سبحانه وتعالى سببًا في أن يكون القرآن شعورًا فياضًا يملأ جسدي، وروحًا أمارة بالخير تسري في جوانحي، ونورًا يشعُّ في عواظي، وأثبتما في نفسي أن استظهار امرئٍ لآيات الكتاب هو المنة العظمى؛ إذ قد آتاه الله جَلَّالَهُ السَّعْبُ المثاني والقرآن العظيم، والعاقبة للتقوى، فلا يمدن عينيه إلى ما سواه من متاع زنيمة^(١)، عسى أن ينال الدرجات العلاء، وما يكون ذا إلا وليد مجاهدةٍ، تستصحب صبر أولي العزم، فإذا صاحبها عارفٌ في عرفات، نبيلٌ في رياض الأرض والسماوات.

شيخاي مهوى الفؤاد وهبة الرحمن:

لطالما رأيت القرآن سميركما غير المفارق تستجلبان به شفاءً لما في الصدور، وهدىً، وموعظةً، وزينًا في إيمانكما المخبتِ الواثق.. فأحببتكما حبَّ الملهوف الوامق.. وإني لأرجو لكما في الآخرة رحمةً من ربكما ترجوانها؛ إن فضله كان عليكم كبيرًا.

ويعمضي مرشدًا لمسيرتهم سائرٌ شيوخي، فقد حَفَّتني بنعمةٍ صحبتهم رحمةً من ربي أرجوها، وحنانٌ أنفيؤه وزكاةٌ أطلبها وأدعوها، فرأيت فيهم معنى: ﴿وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا﴾ [مريم: ٣١] قد تجسدت بشرًا نقيًا، وتوسمت فيهم الصديقية، هانفها: (يا بني! اتبعني أهدك صراطًا سويًا)، فقدفوا في قلبي أن بهارج الدنيا -علمًا كانت، أو متاعًا- لا تدخل معي القبر، ولا تُنجي من تبعه الوزر، ولا ترفع الإصر، وبدروا في معاني: (ربِّ علمني الكتاب والحكمة، وعلمني ما لم أكن أعلم، واجعل فضلك عليَّ عظيمًا)، عسى أن يُفتح لي بالسير في هذا الصراط فتحًا مبيّنًا قويمًا.

وإلى: سائر المباركين المفلحين: وهب الله لكم من رحمته، وجعل لكم لسان صدقٍ عليًا.

(١) الزنيم: اللقيم الذي له علامة من علامات النَّزْرِ تُمَيِّزُهُ، والدعوي الملتصق بغير قومه فلا يُعرف له نسب.

المقدمة

الحمد لله حمداً يُبَلِّغني رضاه، وإن كان جُهدُ^(١) الحمد لا يفني بشكر نعمةٍ واحدةٍ من نعمه. اللهم تجاوز عن تقصيري في حمدك ومرضاتك. اللهم صلِّ وسلم على النبي المصطفى، والخليل المجتبي، والشفيع المرتضى، وعلى آله وصحبه صلاةً وسلاماً دائماً في كل لحظة أبداً، عدد خلقك، ورضا نفسك، وزنة عرشك، ومداد كلماتك التامات المباركات، وبعد:

ما الوظيفة النبوية الثلاثية؟

بذل رسول الله ﷺ من الجهد غايته، وتكلف من الوسع نهايته، يروم إبلاغ رسالة الرحمة للعالمين، وظهر ذلك في عملٍ دائمٍ متواصلٍ ليُجعل أمته في أعلى مراقي الهداية، ويمنحها سلم القيادة العلمية والعملية الرحيمة بالبشرية، مؤسساً مبادئ ريادتها على الوحي الذي أمره الله تعالى بتبليغه؛ لينفذ البشرية من الآلام والأوهام، وليصنع لها به سبل السلام ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ ﴿١٦﴾﴾ [المائدة: ١٥، ١٦]، وقد أخذ التبليغ النبوي للوحي الإلهي ثلاثة أشكالٍ تعليميةٍ عمليةٍ، ظهرت في الدعاء الإبراهيمي الإسماعيلي العظيم: ﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٢٩﴾﴾ [البقرة: ١٢٩]، فتأمل في هذه الأنوار لترى أن هذه الوظائف الثلاث تبنى الإنسانية في مدارج القرب الإلهي، والمعرفة النافعة:

ما الذي يميز كل وظيفة من هذه الوظائف الثلاث؟

وظيفة التلاوة تبين اللفظ القرآني، ويعلم فيها النبي ﷺ الناس أن يخرجوا اللفظ القرآني من مخرجه الصحيح مع إعطائه حقه ومستحقه.

وأما تعليم الكتاب والحكمة فيجلب فيها النبي ﷺ معنى الكلام الرباني.

وبهما تحضّر أشجار التزكية، فتنبث في الإنسان والحياة من الفضائل كل زوج بهيج؛ إذ التزكية تنير البواطن، وتسكب فيها من معين الكتاب الهادي، وإشراقه البهي السابغ، وتجعل الأمور النظرية والفكرية واقعاً عملياً تطبيقياً، فالتزكية هي التطهير والنماء، فالتطهير من الرذائل، والنماء للفضائل.

(١) الجهد - بضم الجيم - والجهد - بفتحها جعلهما ابن دريد لغتين في معجمه "جمهرة اللغة (١/٤٥٢)" و"فرق ابن خالويه بينهما في (كتابه تصحيح الفصح) تفريقاً يثير السؤال بدلاً من أن يُسَلَّم فيه المقال، فقال: "فما كان من هذا الباب على فُعَلَة، بالفتح، فهو على المصدر للمرة الواحدة، وما كان على فُعَلَة بالضم فهو لمقدار الشيء، كقولنا: أكلت أكلةً واحدة، وهي أكلةٌ طيبة، ولقمت لُقمةً واحدة، وهي لُقمة"، فقد يصح ذلك في بعض الكلمات لا في جميعها، وإذا نظرت إلى الاستعمال القرآني تجد التعبير القرآني المميز في قوله تعالى: ﴿أَفَسُمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ ﴿١٧٩﴾﴾ خمسة مواضع، مصدر الفعل جهد يدل على أنهم أقسموا بأيمانٍ وأشقها يمكن أن تصل إليها ألسنتهم، وفي موضع واحد: ﴿لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ ﴿١٧٩﴾﴾ [التوبة: ١٧٩] فجهد بضم الجيم اسم المصدر فهو المقدره والاستطاعة والطاقة، وقال الجوهر في معجم (الصحاح: ٢/٤٦٠): "الجهْدُ والجُهْدُ: الطَّاقَةُ. قال الفراء: الجُهْدُ بِالضَّمِّ الطَّاقَةُ. والجُهْدُ بالفتح من قولك: اجْهَدْ جُهْدَكَ في هذا الأمر، أي ائْلُغْ غَايَتَكَ. وَلَا يُقَالُ اجْهَدْ جُهْدَكَ. وَالْجُهْدُ بِالْفَتْحِ الْمَشَقَّةُ".

وبهذه الوظيفة الثلاثية للرسالة تُصَبِّغُ الحياة والكون بصبغة الله - تعالى مجده-.. إنها صبغة الله التي تؤنس العالم من وحشته، وتخرجه إلى النور من كُربِه وظُلْمَتِه.. أم تقولون: إن ثمة ما يمكن أن يوازي الصبغة الإلهية مما يقدمه الحائرُونَ؟ ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ﴾ [البقرة: ١٣٨].

ما علاقة هذه الوظيفة الثلاثية بالقرآن الكريم؟

الوظائف الثلاث تنبثق عن القرآن الكريم لفظاً ومعنى وتطبيقاً، وأعظم ما يفعله المسلم بعد إتقان اللفظ فهم المعنى حتى يقوم بالتطبيق.

ما حدود المعاني التي تنبثق من الكلمات القرآنية؟

معاني الكلمات القرآنية لا تنفذ، كما قال ابن القيم رحمه الله: "كلما ازدادت البصائر فيه تأملاً وتفكيراً زادها هدايةً وتبصيراً، وكلما بجست معينه فجر لها ينابيع الحكمة تفجيراً"^(١). ولكن استنباط هذه المعاني التي لا حدود لها واستلهاها ينبغي أن يكون منضبطاً سائراً على سنن من طرق العلم قويمه، وسبل من الهدى مستقيمة، تضبط القول في كلام الله بما أَرَادَهُ اللهُ عز وجل منه، ولذا نحتاج إلى أصولٍ تدلنا على معانيه وتفسيره وتأويله حتى لا نخرج عن المعاني التي أَرَادَهَا اللهُ عز وجل إلى معانٍ يزينها الشيطان والأهواء البشرية.

ولقد قام النبي صلى الله عليه وآله وسلم بهذه الوظيفة الثلاثية خير القيام وأحمده، ف «تلقى الجيل الأول منه صلى الله عليه وآله وسلم القرآن الكريم، وتلقى الجيل الثاني من الجيل الأول، وهكذا دواليك»^(٢) حتى وصل إلينا لننال حظنا من تلاوته، وفهمه، وتدبره، وتقديمه منارَ هدايةٍ للبشرية في المجالات الحيوية.

معرفة صحيح التأويل تكملة لحفظ كلمات التنزيل:

ما العلاقة بين معرفة التأويل وكلمات التنزيل؟

كلمات التنزيل هي الألفاظ القرآنية التي وعد الله عز وجل بحفظها فقال تعالى ذكره: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وقال: ﴿وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ ﴿١﴾ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤١، ٤٢]، ومعرفة التأويل يعزز حفظ كلمات التنزيل، وقد جمع الله عز وجل بينهما في قوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، لتبين للناس اللفظ الذي نزل إليهم، ولتبين لهم المعنى، ولعلهم يتفكرون في المعنى الذي لا تحتاج إلى تبينه؛ لوضوحه أو لإمكانهم أن يفهموه.

(١) مقدمة مدارج السالكين (٢٧/١)، وهي مقدمة مترعة بالخير المبين، وقوله: بجست، أي فجرت بالبحث والتنقيب.

(٢) مقدمة الفوز الكبير للدهلوي (ص: ١٢) ولفظه: "فإن حضرة الرسول لقن القرآن المجيد على القرن الأول (الصحابة)، وهم بلغوه إلى القرن

الثاني (التابعين)، وهكذا بلغ القرن الثاني إلى الثالث، والثالث إلى الرابع...".

ويزيدك فهمًا وبياناً تقعيد إضافي يقرره الله ﷻ في السورة نفسها، فيقول: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٦٤]؛ فالناس لا يعرفون ما نزل إليهم حتى يتقنوا تلاوة كلمات التنزيل، ويدركوا تأويلها الصحيح.

هنا لا بد أن ينفق كل إنسان في فهم القرآن المجيد حسب سعة الفكرية.. لذا رأيت ثلثة من الأولين، وثلثة من الآخرين يسارعون قديماً وحديثاً في كتابة ما يبين للناس سعة معانيه، ويبلغهم مراد رجم من كلامه، ويُظهِر لهم حُللَ مقاصده ومراميه.

ما زالت الكتابات في هذا المضمار العظيم تترى.. وستظل تتجدد، تُدهشُ الوري، وترفع الراغبين منهم إلى الدُّرأ، ففي كتابه -تعالى ذكره- تبياناً للسعادة القصوى: ﴿مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَىٰ ۖ إِلَّا تَذَكْرًا لِّمَن يَخْشَىٰ﴾ [طه: ٢، ٣].

الحرب ضد القرآن.. حربٌ لتحريف التنزيل، وأخرى للتضليل في التأويل:

ما نوع الحرب التي يشنها إبليس وجنوده وقبيله من الإنس والجن ضد القرآن؟

يحتشد القبيل الشيطاني ضد ذلك المقصد المسدّد. إنه القبيل المجرم الذي يحاول أن يصد الذرية الأدمية عن أعظم مصادر سعادتها... وتتساءل: كيف يحاول ذلك؟

يحاول أن يوقع الناس في ترك تعليم ألفاظ التنزيل.

ولأنه لا يستطيع مع الجميع أن يفعل ذلك فإنه ينحط بهم ذرّة أخرى إلى تحريف التأويل، فماذا صنعوا؟

لقد ألبسوا معاني الكتاب أوهام الأضاليل، وخططوا بين الحق ورجس الأباطيل.

ذلك دأب جنود إبليس أجمعين.. ولا تخطف عينك أن تراهم يسيطرون على القوى الثلاث الكبرى:

القوة العسكرية، فيصرون جنداً لإبليس حيث وصفهم الله ﷻ بذلك في قوله: ﴿وَجُنُودٌ لِإِبْلِيسَ أَجْمَعُونَ﴾ [الشعراء: ٩٥]، فهذا هو المدلول الدقيق لوصف بالجنديّة.

والقوة السياسية، فيقومون بدور حزب إبليس والسياسي، كما بصّرت بهم سورة المجادلة في قوله جلّ ذكره: ﴿أُولَٰئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ [المجادلة: ١٩]، فهذا هو المدلول العرقي المعاصر لوصفهم بالحزبية.

والقوة الإعلامية التي تعارض الوحي الإلهي وتناوئ حملته بالوحي الشيطاني، وهو ما أشار إليه ربنا ﷻ بقوله: ﴿وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُوحِيَ إِلِيَٰ آيَاتِهِمْ لِيُحَدِّثَ لَكُمْ﴾ [الأنعام: ١٢١].

نعم ذلك دأب لا يخلف مذ حلف كبيرهم على تنفيذ خطته، وتحقيق أهدافه فقال: ﴿فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [ص: ٨٢، ٨٣]، ولقد استطاع القبيل الإبليسي أن يجتال فئاماً من البشر عن دينهم؛ فقد خطب عنه سيد خطباء الدنيا والآخرة محمدٌ

ﷺ وهو يروي عن ربه ﷻ فيقول: «وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُفُلُهُمْ، وَإِنَّهُمْ آتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ عَنْ دِينِهِمْ»^(١).

وفي مقابل الجهود الشيطانية النشطة لتحريف التأويل ترى ما يُلقَّبُك نضرة وسرورًا: إنها قومة جليلة مهيبة قامها الراسخون لله مثنى وفردى يتفكرون في القرآن وكلماته، ويبحثون عن التأويل الصادق لآيات كتابه وبيناته.

قصة تأليف هذا الكتاب:

في سبيل الوصول إلى الفهم المستقيم لكلمات القرآن العظيم أُلزِمَ طلابُ الجامعات في مرحلتي الدراسات الجامعية والعليا بدراسة مقررٍ في أصول التفسير وقواعده؛ لمسيس حاجتهم لمعرفة فواتح فهم القرآن^(٢)، وأصول تدبره، وقواعد تفسيره، فألزمت طلابي بتدارس كتاب (الفوز الكبير) لولي الله أحمد بن عبد الرحيم الدهلوي (ت ١١٧٦هـ) ﷺ، فلما رأيتهم وجدوا في رحلتهم في مدارسته شططًا، وأكثروا فيه غلطًا، عزمت على التيسير عليهم بكتابة مؤلَّفٍ أسميته: (التنوير).

ما الأهداف التي لأجلها ألف المؤلف كتابه: التنوير في أصول التفسير؟

أخصها في الآتي:

- (١) رجوت أن يُقَرَّبَ البعيد.
- (٢) ويثيرَ المكامن الخفية للعقل الرشيد.
- (٣) ويُشعلَ قوة التدبر لمن يستنبط المعنى الصحيح، فيستعين به في حياته على التجديد.
- (٤) ويجمعَ الأصولَ العامة للتفسير.
- (٥) ويجميَ الأجيال من الضياع في فهم النص، أو العبث، أو التحريف، أو التغيير.

تلكم بعض بواعث تأليف هذا الكتاب... فهو محاولةٌ ضمن تلك المحاولات التي تتشرف بانتسابها إلى الكتاب الكريم.. كان ذلك أثناء تدريسي في جامعة حضرموت ثم في جامعة ذمار في اليمن، ولمَّا قمت بالتدريس أستاذًا في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية التابعة لجامعة قطر لقيت من تدريسي لكتاب (التنوير) عُسرًا لطوله، وكثرة مباحثه، وتفصيلاته، فاخصرت في موجزٍ سميته (الأساس) عسى أن يكون لأهل المصنوفة الجامعية الحديثة أقربَ رحماً، وأسهلَ منالاً، وأكثرَ عُنماً، ثم بدا لي بعد طول التدريس أن أضيف إليه عددًا من المباحث، وأسهلَ وَعَزه، وأدلل صعوبته بزيادة الأمثلة، والشرح، فعاد مجددًا يماثل الأصل، ثم إني أذعنت لفكرة دمج (التنوير) في (الأساس) بعد أن رأيت الحاجة ماسة لمباحث الكتابين، فكانت هذه الطبعة المفصلة التي حوت

(١) مسلم (٧٨٦٣)، والاجتيال قرين الاختيال، وهو بالخاء لفظ وارد في الكلمة، ومعنى اجتالتهم استخفت عقولهم فذهبت ببصائرهم.

(٢) لشيخنا الشيخ الأجل الأستاذ الدكتور/ أحمد بن علي الإمام -رفع الله مكانه في الفردوس الأعلى- كتاب في غريب القرآن عنوانه: مفاتيح فهم القرآن.

الكتابين عسى أن يفتح الله جل وعز لنا مستقبلاً لصياغة متن مختصرٍ منه، أو يعود الشيخ الطالب زيدان - وفقه الله - لنظم مباحثه الأصلية دون اكتفاء بالقواعد.

وجهة نظر حول التأليف العلمي المنهجي المعاصر:

كان الأولى - في نظر الكاتب - أن يدرس طلاب الدراسات الإسلامية الجامعية والعلما كتاباً من كتب علمائنا الأفاضل في هذا الباب ككتاب الزركشي (البرهان)، أو كتاب السيوطي (الإتقان)، أو كتاب ابن عقيلة المكي (الزيادة والإحسان) بدلاً من تأليف شيءٍ جديد، إذ تحوي هذه الكتب علماً جماً لا يغني عنه شدة المتأخرين في هذا الباب حتى قسمها كثير من المعاصرين إلى مجموعة من العلوم والكتب، وتصرفوا فيها فما رؤي الفرع كالأصل بأي حال، وكم رجع الباحث الطرف في تأليف كالبرهان في علوم القرآن فعجب من كثرة فوائده، وعمق قضاياها، وأصالة مصطلحاته... ولا يعني هذا أن الباحث يردد فحوى قولهم: ما ترك الأول للآخر شيئاً؛ إذ القرآن لا تنقضي عجائبه، وما زلنا نحتاج إلى ذكر المستجدات العلمية التي تزيد القرآن عظمة وسمواً، كما أن تحرير كثيرٍ من المباحث حادٍ إلى مؤلفات متجددة... ولولا فتور الهمم، وضعفها في استيعاب لغة العلم في أصوله، وتطلب الناس إلى السهولة في العرض لكانت كتب المتقدمين رائدة في ميادين التعليم الأمين.

حول منهج الكتاب:

(١) اجتهدت في التقسيم الكلي الذي يجمع أشتات هذا الفن، ثم ستراني أورد بعض القواعد التفسيرية مما ذكره النبلاء من محرري هذا العلم، وسيتلقاتك - أيدك الله - اجتهادي في صياغة بعض هذه القواعد، وذلك شيءٌ كان جمعه وبيانه بعد أن عاجلت بعض قضايا هذا العلم لأمدٍ، وهذه القواعد لا أدعي فيها الانفراد بل انقدحت في الذهن الكليل في أثناء مطالعة كتب فرسان العلماء السابقين - رحمهم الله -، وإنما أسير خلف ركايم ذا عرج. وازداد ذلك صقلاً وتسديداً بالمدارسة القرآنية لحذاق طلبة العلم، حيث تمّ تقويم كثيرٍ من العوج وإصلاح بعض العرج.

(٢) ولأن الكتاب كتاب منهجي مقرر على طلبة الدراسات الجامعية والعلما فقد روعي فيه المنهجية المنطقية العلمية الرقمية لا الخطائية... على أن يلزم الطلاب بالتدرب على الاطلاع على مباحث رديفة في الكتب الموسوعية كتفاسير الطبري، والرازي، والقرطبي، والتحرير والتنوير، أو كتب علوم القرآن كالبرهان، والإتقان، والزيادة والإحسان.

(٣) بما أن المادة تتحدث عن أصول التفسير فقد فُصِّلت مسائل الكتاب إلى أصول حتى تتسق المنهجية، وترسخ المفردات في ذهن القارئ.

(٤) أطلت النفس فيما يحتاج إلى الإطالة فيه علمياً أو نفسياً، وذلك كما في موضوع شرف علم التفسير، أو عند ذكر بعض رجال مدارس التفسير يذكر الكاتب شيئاً يدل على علمه أو أدبه أو عبادته باختصار شحداً للهمم في الاقتداء وإتباع العلم العمل، وحتى تمتلئ نفسية الطالب بأهمية هذا العلم، وتستصحب اللمسات التربوية مع تحرير المسائل العلمية.

(٥) ذكرت أمثلة على الضوابط والقواعد التفسيرية المندرجة تحت أصل معين دون محاولة الحصر، إذ ذلك ينبغي أن يفرد بكتاب خاص بالضوابط التفسيرية، ومنها ما يسمى علم الوجوه والنظائر، وعلى سبيل المثال: فإن الضوابط المندرجة تحت أصل: يفسر القرآن بالعربية يمكن أن نجدها في غريب القرآن، لأبان بن تغلب (ت ١٤١هـ)، ومعاني القرآن، لمحمد بن الحسن الرواسي (ت ١٧١هـ)، والعين، للخليل (ت ١٧٥هـ)، وغيرهم من علماء القرآن الثاني، وغريب القرآن ليحيى بن المبارك اليزيدي (ت ٢٠٢هـ)، وغريب القرآن، للنضر بن شميل (ت ٢٠٣هـ)، ومشكل القرآن، لقطرب (ت ٢٠٦هـ) وغيرهم من علماء القرن الثالث، والخصائص لأبي الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢هـ) وغيره من علماء القرن الرابع، وفقه اللغة لأبي منصور الثعالبي (ت ٤٢٩هـ)، وغيره من علماء القرن الخامس، والمثل السائر في أدب الكاتب والشاعر لأبي الفتح ضياء الدين نصر الله بن محمد بن محمد بن عبد الكريم بن الأثير الموصلبي (ت ٦٣٧هـ)، وغيره من علماء القرن السابع وصحيح الأعشى في صناعة الإنشا لأحمد بن علي القلقشندي (ت ٨٢١هـ)،... كما نجدها مبثوثة في كتب التفسير، وكتب أصول الفقه.

(٦) التزمت بالاستشهاد بأقوال المفسرين في كتبهم المشهورة لإيضاح الأصول.

(٧) لأن أصول التفسير إنما هي قواعد وضوابط أخذت من التفسير ومن مجموعة علوم خدمت القرآن الكريم فقد فصلت من المواضيع المشتركة بين أصول التفسير وتلك العلوم ما ظننت أن المفسر بحاجة إليه لإبراز بعض مرتكزات قضايا أصول التفسير، دون محاولة الاستيعاب التي تفضي للكلام فيما ليس له كبير تعلق بالتفسير لعدم شيوعها أو الاحتياج الملح إليها في التفسير، وإن ذكرها بعض النحاة في توجيه بعض الآيات، وبذا فالكتاب كالمقدمة المتضمنة إشارات لأهم المواضيع لا غير.

(٨) تكررت بعض المواضيع التي تتجاوزها مع أصول التفسير مجالات أخرى في علوم القرآن كالقصاص في القرآن الكريم، وإعجازه... والمعالم أن هاتين المادتين: أصول التفسير وعلوم القرآن بينهما تداخل شديد... مما يدل على شدة التداخل بين الفنين، وقد اجتهد الكاتب في محاولة حصر ما يتعلق بأصول التفسير.

(٩) بل إن القواعد يمكن تقسيمها إلى عامة: فكل ما في كتب علوم القرآن هي قواعد وأصول تفسيرية، وخاصة: وهي كالتالي عنون لها السيوطي: النوع الثاني والأربعون: في معرفة قواعد يحتاج المفسر إلى معرفتها (١)، وقد أكتفي بالإشارة لما تيسر من ذلك إشارة لتكون كالمفاتيح، ومن أهم الأسباب المنهجية للاكتفاء بالتمثيل: ضرورة إلزام الطالب بالرجوع إلى الكتب المرجعية لزيادة التتبع حتى يظل الارتباط بمصادر العلم وأمهاته قائماً.

وستراني حاولت أن أخوض لبحث مسائل هذا العلم خوضاً متهيباً الحذور لا خوضاً الجريء الجسور، ولذا فما ارتضيت طبعة هذا الكتاب الأولى ولا الثانية عندما كان الكتاب منفصلاً تنويره

عن أساسه، وإني لأرجو أن تكون هذه الطبعة الثالثة معبرةً عن المراد، محققةً ما رُمئهُ من السداد والرشاد.

وأرجو أن تجد في هذا الكتاب رُطْبًا جَنِيًّا، وجديدًا هنيئًا، وذلك حين يلوح لك نور المناقشات لبعض الموضوعات نحو ما تجده في الكلام عن الإسرائيليات باعتبارها مصدرًا لإظهار التصديق القرآني لها أو الهيمنة على محتواها، ولعلك أن ترى ثمراتٍ مختلفًا ألوانها عند الكلام عن حُجُب النقل التاريخي الذي حال دون تدبر القرآن المجيد، وبيان مقاصده الكلية والجزئية وأنواره الهداية في الحياة، وإدراك محاور القرآن العظيم ومقاصده، ولعلك أن تستروح فيه إلى بعض النقول التقعيدية العظيمة عن أئمة الهدى من الصحابة فمن بعدهم عليهم السلام نحو ما تم نقله عن ابن مسعود رضي الله عنه في مبحث التفسير بالرأي.

فعساك تنظر بعين العدل فيما تجده ها هنا؛ وتذكر قول الحسن بن رَشِيْق القيرواني (ت ٤٥٦هـ) «المعاصرة حجاب»، ولربما أنست فيها بتحرير مقالٍ لم يتحرر على ألسنة أفاذ الرجال، فأبو مُجَدِّد عبد الله بن قتيبة رضي الله عنه من صحبت أنفاسه منذ كنت صغيرًا في مقدمة، وقد قال في مقدمة كتابه (الشعر والشعراء): «ولا نظرتُ إلى المتقدم منهم بعينِ الجلالةِ لِتَقَدُّمِهِ، وإلى المتأخرِ منهم بعينِ الاحتقارِ لِتَأَخُّرِهِ، بل نظرتُ بعينِ العدلِ على القَرِيبَيْنِ، وأعطيتُ كُلاً حَظَّهُ»^(١).

وهذه الطبعة الثالثة جعلتها الطبعة المرتضاة لهذا الكتاب، وأما ما قبلها فليس إلا تمهيدًا أشبه بمذكراتٍ صيغت ليتبلغ بها دراسو الجامعات، ولعلك تجدي اتبعت في هذه الطبعة في تحرير الأقوال سببًا، وأترعتُ فيها مبحثًا ومطلبًا، فعلى سبيل المثال: ستجد عند الكلام عن منهج التفسير بالرأي كيف أثرت الأرض وسقيت الحرث، فانقلب النقل في الطبعين السابقتين عاليه سافله بعد تحرير القول أثناء مدارس الكتاب، فأرجو أن يخرج لك الآن مسلمًا لا شية فيه.

وزين هذا الكتاب فضيلة الشيخ الهمام ذي القلب الريان، والقلم الهتآن/ الطالب زيدان بن مُجَدِّد العاقب بن الإمام الجكني - جزاه الله خيرًا، ورفعهُ مكانًا عليًا في الدارين - حيث نظم فيه أهم قواعد هذا الكتاب، فازدان بما سَطَّره يراعهُ، فألحقت النظم به بعد كل قاعدة، ثم جُمعت الأبيات في آخره ليكون أشبه بمسك ختام، وتغريد يمام.

اسم الكتاب:

كان اسم الكتاب الذي ألفته أولاً في أصول التفسير: (التنوير)، وزادت عدد صفحاته على السبعمائة، فلما بدا لي ضعف الهمم، كررتُ عليها مجددًا فاخترتها إلى ما آل إليه أمره حين طُبع، وحذفت كثيرًا من الأمثلة والمسائل الموجودة في الأصل، والله المستعان على القبول، ثم ألفت (الأساس) مختصرًا من (التنوير) ولما كان حظ (الأساس) أعلى في التدريس والتدريس، وقمت بتحرير مباحثه ألح علي بعض الفضلاء ممن تدارست معه الكتاب من ألبانيا ألا أنبذ التنوير مكانًا

(١) الشعر والشعراء (١/٦٤).

قصياً، فبدأ لي أن أقوم بدمج الكتابين في كتاب واحد سميته (الأساس والتنوير في أصول التفسير)، وهو هذا الكتاب الذي بين يديك.

وإني لأرجو بهذا الكتاب أن يكتب الله ﷻ لي شرف الانتساب إلى القرآن بفضله ولطفه وكرمه -جلّ في علاه- إنه كان عفواً غفوراً، ولم يزل على كل شيء قديراً، وأن يلحقني ربي بالصالحين، فأنعِمَ به سبحانه ولياً ونصيراً، فهو الذي وصف كتابه بقوله: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ﴾ [الزخرف: ٤٤] ﴿فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٢].

اللهم اقذف في قلبي رجاءك، واقطع رجائي عن سواك حتى لا أرجو غيرك... اللهم ما ضعفتُ عنه قوتي، وقصرُ عنه عملي، ولم تنته إليه رغبتِي، ولم تبلغه مسألتي، ولم يجر على لساني مما أعطيت أحداً من الأولين والآخرين من اليقين فامنن به عليّ يا رب العالمين... واجعلني من أهل القرآن، وارفعني به مكاناً عليّاً، وكن بي حفيّاً، يا حيُّ يا قيوم، يا ذا الجلال والإكرام، يا أرحم الراحمين.

أ.د / عبد السلام مقبل المجيدي

s1435y@gmail.com

الشجرة العامة لمباحث علم أصول التفسير



أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

كتاب الأساس والتنوير في
أصول التفسير

الشجرة العامة لمباحث علم أصول التفسير تمدنا بالصورة الكلية لهذا العلم، فما أغصان

هذه الشجرة؟

الجواب: أرجعت أصول التفسير الضرورية إلى خمسة أقسام، لا تخرج موضوعات هذا العلم عنها، وهي:

القسم الأول: مبادئ التفسير والمفسر، وفيه أسس علم التفسير، وعلم أصوله، وشروط المفسر وأدابه.

القسم الثاني: أهم مصادر التفسير (أمهات مأخذ التفسير).


القسم الثالث: علوم القرآن التي تؤدي إلى فهم الخطاب القرآني.

القسم الرابع: القواعد التفسيرية: وهي متفرقة في الأقسام السابقة جميعها، إذ نجد في كل قسم مجموعة من القواعد، إلا أنك ستري في الكتاب مَبْوَةً خاصًا للقواعد التي تكثر الحاجة إليها.

القسم الخامس (قسم ملحق): قواعد في مناهج المفسرين.

القسم الأول: مبادئ التفسير والمفسر

وفيه: أسس علم التفسير، وعلم أصوله، وشروط المفسر وآدابه



أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في
أصول التفسير

ما العلاقة بين علم أصول التفسير وعلم التفسير؟

الجواب: هي ذاتها العلاقة بين كل علم وأصوله، فهي علاقة الوسيلة بالغاية، والآلة بالمقصد، وحتى نتعرف إلى علم أصول التفسير لا بد من التعرف إلى غايته ومقصده أولاً، وهذا استدعى أن نتكلم عن أسس علم التفسير لتكون الصورة المتكاملة عن علم أصول التفسير.

وتفصيل ذلك يتجلى في ثلاثة فصول:

الفصل الأول: أسس علم التفسير.

الفصل الثاني: أسس علم أصول التفسير.

الفصل الثالث: شروط المفسر وآدابه.

الفصل الأول: أسس علم التفسير



أسس علم التفسير



أدب عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

الأساس الأول: تعريف علم التفسير:

ما تعريف (التفسير) لغة واصطلاحاً؟

فأما في اللغة: فالتفسير تفعيلٌ مأخوذٌ من المعاني الآتية:

- (١) التفسير (تفعيل) مأخوذ من الفَسْر، وهو البيان "فَسَرَ الشَّيْءَ يَفْسِرُهُ، بالكسر، وَيُفْسِرُهُ، بالضم، فَسْرًا وَفَسْرَةً: أَبَانَهُ"^(١) فهو يستعمل في الكشف والإظهار للمعاني المعقولة: ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٣] أي أحسن بياناً وتفصيلاً، وظهوراً في معناه"^(٢)... و"الفَسْرُ: كشف المَعْطَى، والتَّفْسِيرُ كشف المراد عن اللفظ المُشْكَل"^(٣).

(١) لسان العرب (٥/ ٥٥).

(٢) انظر: الكليات (ص: ٢٦٠).

(٣) لسان العرب (٥/ ٥٥).

(٢) من التفسرة، وتعني الكشف الحسي، والتفسرة فهم القائف وهو من يقص الأثر، فيفهم لمن ترجع هذه الآثار، وإلى أين يصل^(١).

(٣) وقيل هو مقلوب كلمة (تسفير)، فكلمة: (فسر) أصلها (سفر)، كما في جذب وجذب وصقع وصقع، ونقد ذلك الألوسي رحمته، فقال: "والقول بأنه مقلوب السفر مما لا يسفر له وجه"^(٢) مع أن لغة العرب زاخرة بالكلمات المقلوبة التي لها معنى واحد...^(٣). ومعناه أيضاً: الكشف. يقال: سَفَرَتِ المرأة عن وجهها، فهي سَافِرَةٌ، وأسْفَرَتِ وسَفَرَتِ الصبحُ يعني أضاء، وفي الحديث: «أسفروا بالفجر، فإنه أعظم للأجر»^(٤)، والسفرُ إماطة الحجاب عن المستور سواء أكان إماطةً لحجاب الليل عن الدنيا أم لحجاب المرأة عن وجهها.

وأشار الراغب (٥٥٠٢هـ) رحمته إلى تقارب معنى الفسر والسفر كتقارب لفظيهما، لكنه ميز بينهما بأن:

السفر: كشف الغطاء ويختص ذلك بالأعيان نحو: سفر العمامة عن الرأس، والخمار عن الوجه... والإسفار يختص باللون نحو: ﴿وَالصُّبْحُ إِذَا اسْفَرَّ﴾ [المدثر: ٣٤] أي: أشرق لونه، وقال تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ﴾ [عبس: ٣٨]، وأسْفَرَّ وجهه حسناً أشرق، والسفر هو: الكتاب الذي يسفر عن الحقائق وجمعه أسفار، قال تعالى: ﴿كَمَثَلِ الْخِمَارِ يَجْمَلُ أَسْفَارًا﴾ [الجمعة: ٥]، وقوله تعالى: ﴿بِأَيْدِي سَفَرَةٍ﴾ [عبس: ١٥-١٦] فهم الملائكة، والسفرة: جمع سافر ككاتب وكتبة، والسفير: الرسول بين القوم يكشف ويزيل ما بينهم من الوحشة، فهو فعيل في معنى فاعل والسفارة: الرسالة فالرسول والملائكة والكتب مشتركة في كونها سفارة عن القوم ما استبهم عليهم، أما الفسر فهو: إظهار المعنى المعقول^(٥).

فإذا كان السفر: كشف الغطاء، والفسر: إظهار المعنى المعقول... فكلاهما فيه معنى الإيضاح والبيان، ولذا جعل ابن فارس جميع الأقوال تؤول إلى معنى واحد هو بيان شيء وإيضاحه^(٦).

وأما في الاصطلاح: فقد اختلف في تعريف علم التفسير على أقوالٍ، نختار منها هذين التعريفين:

(١) ومن التفسرة نظر الطبيب إلى الدم مثلاً لكشف علله، فإذا قال: تفسرة ما خرج منك تشير إلى مرض كذا وكذا، فأراد بالتفسرة ما ينتج في نظر الطبيب، وهو ما يسمى اليوم التحليل المخبري، فأراد بالتفسرة ما ينتج في نظر الطبيب.

(٢) روح المعاني (٤/١).

(٣) انظر: أدب الكاتب (ص: ٣٨٢).

(٤) مختار الصحاح (١/٣٢٦)، والحديث رواه الترمذي (١٥٤)، وقال: «حديث حسن صحيح»، وصححه الألباني، ورواه أحمد (١٧٣١٨)، وصححه الأرنؤوط.

(٥) انظر: مفردات القرآن (١/٦٨٩)، و(٢/١١١٥)، وقد نقله الزركشي في البرهان (٢/١٤٨).

(٦) معجم مقاييس اللغة (٤/١٥٦).

التعريف الأول: تعريف أبي حيان (ت ٧٤٥هـ) بأنه: «علمٌ يُبْحَثُ فيه عن كيفية النطقِ بألفاظِ القرآنِ الكريمِ، ومدلولاتها، وأحكامها الإفرادية والتركيبية، ومعانيها التي تُحْمَلُ عليها حالة التركيب، وتتمت ذلك»^(١)، وكما ترى فإن أبا حيان رحمته الله أتى في التعريف بالجنس، وهو قوله: "علمٌ"، ولكنه لم ي يلتزم بالحدود المنطقية في التعريف، بل ذكر خمسة مجالات تشكل ماهية التفسير، وذلك يدل على خروجه عن التقليد؛ لأنه رأى أن التعريفَ يصبح واضحاً عند ذكْر المجالات الكبرى لعلم التفسير، وهي التي تشكّل أمهات موضوعات علم التفسير، وقد شرح بعد ذلك تعريفه مبيناً معاني هذه الجمل التي ساقها، فلنعرض لذلك استفادة منه وتصرفاً فيما قاله:

(عِلْمٌ): هو جنس يشمل سائر العلوم.

(يُبْحَثُ فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن): دخل فيه علم الأداء القرآني من تجويد وقراءات، وتراه أدخل علم الأداء القرآني، وإن كان عن واقع التفسير هذه الأيام عنها بمعزل؛ ليبين لك أنه لا يُقْبَلُ مُفَسِّرٌ لا يتقن أداء الألفاظ القرآنية.

(ومدلولاتها): عني به علم اللغة، فتدخل فيه المفردات العربية، ولا ينبغي لك أن تكتفي بما هو في المعاجم حتى يَحْتَفَّ بالسياق النصي (الدُّكْرِي)، والسياق الحالي (التاريخي)، وبذا يسهل عليك أن تفرق بين كلمة: النساء في قوله تعالى مجده: ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [آل عمران: ١٤]، وبين النسيء في قوله رحمته الله: ﴿إِنَّمَا النِّسْيُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٣٧].

(وأحكامها الإفرادية): وتظهر من علم التصريف.

(والتركيبية) وهذا يشمل علم الإعراب وعلم البيان وعلم البديع.

(ومعانيها التي تُحْمَلُ عليها حالة التركيب): ويشمل ذلك الحقيقة والمجاز، فقد يقتضي التركيب بظاهره شيئاً ويصنّف عن تأويل النص به مانع، فيكون مجازاً، ويمكن أن يضاف إلى ذلك: معانيها الفقهية، أو العقدية، أو التربوية، ويلحق به بحث قضايا الإعجاز القرآني من غير الإعجاز البياني البلاغي؛ فإنه مندرج فيما قبله.

(وتتمت ذلك): فيدخل فيه معرفة النسخ، وسبب النزول، وقصة توضح الآيات، ومقاصد القرآن، ونحو ذلك.

التعريف الثاني: علمٌ يُبْحَثُ فيه عن أحوال القرآن المجيد، من حيث دلالاته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية^(٢)، وكما ترى فإن هذا التعريف الوجيز تكوّن من جنس، وثلاثة فصول، وقد وُفِّيَ بالمطلوب في تحديد شخصية هذا العلم.

(١) البحر المحيط (٦/١)، وهو التعريف الذي ارتضاه صاحب الكليات، ونقله بتمامه. انظر: الكليات (ص: ٢٦٠)، وقد اكتفيت بذكر تعريف (التفسير)، ولم أتكلّم على كلمة (علم) رغبة في الاختصار، وعدم تشتيت الذهن بأمرٍ نظريٍّ محض.

(٢) وهو تعريف ذكره محمد بن علي سلامة (ت ١٣٦٢هـ) في منهج الفرقان في علوم القرآن (٦/٢)، ومثله محمد بن عبد العظيم الزرقاني (ت ١٣٦٧هـ) في مناهل العرفان (٣/٢).

وقولهم (بقدر الطاقة البشرية): "ليبان أنه لا يقدر في العلم بالتفسير عدم العلم بمعاني المتشابهات، ولا عدم العلم بمراد الله في الواقع ونفس الأمر"^(١).

ولذا قال في منظومة التفسير:

علم به يبحث عن أحوال
وَنَحْوَهُ.....
كتابنا من جهة الإنزال^(٢)

الأساس الثاني: موضوع علم التفسير:

ما موضوع علم التفسير؟ وكيف وصفه النورسي رحمته الله؟

موضوع علم التفسير القرآن الكريم، وهو كلام الله سبحانه الذي يمثل البيان الخاتم الأخير الذي أنزله الله تعالى لإدارة حياة الناس في الأرض في جميع المجالات، فهو الدستور الذي تتفرع عنه كل العلوم الإيمانية الاعتقادية والفقهية والسلوكية والتربوية واللغوية، وأورد هنا عبارة ذهبية لبديع الزمان النورسي رحمته الله في وصف القرآن الكريم إذ يقول: «هو الترجمة الأزلية لهذه الكائنات، ومفسر كتاب العالم، وكذا هو لسان الغيب في عالم الشهادة، وكذا هو خزينة للمخاطبات الأزلية السبحانية والالتفاتات الأبدية الرحمانية، وكذا هو مرب للعالم الإنساني، وكالماء وكالضياء للإنسانية الكبرى التي هي الإسلامية»^(٣).

ما تعريف القرآن الكريم؟

تعريف القرآن تعريفاً حديثاً:

بما أن علم (التفسير) لا تتعلق به هذه الكلمة (التفسير) مفردة بل يسمى (تفسير القرآن) فلا بد من تعريف القرآن الكريم، وقد تم تعريفه بالآتي: كلام الله المنقول إلينا بين دفتي المصحف نقلاً متواتراً للتعبد^(٤).

وأنت تعلم أن الأركان الثلاثة الأولى تكفي في التعريف (كلام الله المنقول إلينا بين دفتي المصحف) أما ما بعدها فلزيادة الإيضاح.

وعلى الرغم من أن شروط (الحد) المذكورة عند المناطق غير متوفرة فيما ذكرناه إلا أن هذا التعريف كافٍ لتحديد القرآن، فالمصحف لا يدخله ما ليس منه، وأما ما أضيف له مؤخراً من ذكر للطبعة أو توضيح لعلامات الوقف والابتداء، فقد رسخ عند الصغير والكبير وتواتر أنها ليست من القرآن، ولا نجد مثل ذلك في الكتب الإلهية الأخرى حيث يختلط اجتهاد الكاتب

(١) أبجد العلوم (١٧٢ / ٢)، مناهل العرفان (٥ / ٢)، وانظر تعاريف أخرى في: التوقيف على مهمات التعاريف (ص: ١٩٢).

(٢) منظومة التفسير (ص: ١٥) للزمزمي مع شرحها التيسير.

(٣) إشارات الإعجاز (ص: ٢٢).

(٤) هذا تصرف في التعاريف التي ذكرها -رحمهم الله- انظر مثلاً: المستصفي من علم الأصول (١٠١/١)، التنقيح (٤٦/١)، إرشاد الفحول

إلى تحقيق الحق من علم الأصول (ص: ٢٦)، وبعضهم أضاف: "على الأحرف السبعة"، وهذه الزيادة ليست دقيقة للاختلاف في مفهوم

الأحرف، والاتفاق أن القرآن إنما يتحقق بواحدٍ منها

بكلمات الله على وجه لا يمكن معه الجزم بمصدر الكلمة هل هو من الله أم من الكاتب إلا بتصديق القرآن المجيد.

قاعدة: لا بد من التفريق بين التواتر القرآني، والتواتر القرائي، والتواتر الحديثي:

ما الفرق بين التواتر القرآني والتواتر القرائي والتواتر الحديثي؟

التواتر القرآني نقل الأمة عن الأمة لجميع كلمات القرآن الكريم، فلا يمكن للمسلم الروسي مثلاً أن يقول للمسلم الموريتاني: عندي نسخة من المصحف تحتوي على كلمات أو أحرف لا توجد في نسختك، وهكذا بالنسبة لكل مسلم في الشرق والغرب أداء وكتابة.

والتواتر القرائي: هو تواتر نقل الأحرف التي وقع فيها الخلاف بين القراء نقلاً عن النبي ﷺ، والتواتر هنا لمواضع الخلاف تواتر قرائي؛ لأنه نقل مصر عن مصر، فما عرف فيما بعد بقراءة نافع مثلاً: إن أرادوا بها الأحرف التي خالف فيها نافع بقية القراء، فحقيقتها نقل أهل المدينة عمن قبلهم إلى النبي ﷺ وهكذا بقية الأمصار، فهذا تواتر قرائي، ولذا كان ابن جرير الطبري رحمه الله مسدداً عندما كان يعزو القراءات إلى الأمصار لا إلى القراء^(١).

وأما إن أريد بقراءة واحد من القراء المتفق عليها بين القراء، فهذه تنتمي إلى التواتر القرآني.

فإذا قرأنا ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ نستطيع أن نقرر أن كل الكلمات تعبر عن تواتر قرآني، لكننا إذا بحثنا السين أو الصاد من كلمة الصراط، فهذا تواتر قرائي.

وأما التواتر الحديثي فهو الذي عرفه جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) بقوله^(٢):

- | | |
|---|--|
| ١٩٩- وَمَا رَوَاهُ عَدَدٌ جَمٌّ يَجِبُ | إِحَالُهُ اجْتِمَاعِهِمْ عَلَى الْكَذِبِ |
| ٢٠٠- فَالْمُتَوَاتِرُ، وَقَوْمٌ حَدَّدُوا | بِعَشْرَةٍ، وَهُوَ لَدَيَّ أَجْوَدُ |
| ٢٠١- وَالْقَوْلُ بِإِثْنَيْ عَشَرَ أَوْ | يُحْكَمُ وَأَرْبَعِينَ أَوْ سَبْعِينَ |
| ٢٠٢- وَبَعْضُهُمْ قَدْ ادَّعَى فِيهِ | وَبَعْضُهُمْ عَزَّاهُ، وَهُوَ وَهْمٌ |
| ٢٠٣- بَلِ الصَّوَابُ أَنَّهُ كَثِيرٌ | وَفِيهِ لِي مُؤَلَّفٌ نَضِيرٌ |
| ٢٠٤- خَمْسٌ وَسَبْعُونَ رَوَوْا مَنْ | وَمِنْهُمْ الْعَشْرَةُ ثُمَّ انْتَسَبَا |
| ٢٠٥- هَذَا حَدِيثٌ "الرَّفْعُ لِلْيَدَيْنِ" | وَ"الْحَوْضُ" وَ"الْمَسْحُ عَلَى الْحَقَّيْنِ" |

الأساس الثالث: حكم تعلم علم التفسير:

ما حكم تعلم علم التفسير؟ وكيف تطبق ذلك في حياتك؟

(١) انظر في تحقيق هذه المسألة: كتابي: المنهج النبوي في التعليم القرآني، وقد طبع مراراً، وكتابي: بين التواتر القرآني والتواتر القرائي.

(٢) ألفية السيوطي في علم الحديث (ص: ٢٥).

التفسير بالنسبة لتعلمه نوعان:

النوع الأول: تعلمه فرض عين: وهو ما لا عذر لأحدٍ بجهالته من المعنى العام المباشر للآيات المتعلقة بفروض الأعيان، كآيات التوحيد، والوضوء، والصلاة، والصيام، والحلال والحرام إجمالاً.

النوع الثاني: تعلمه فرض كفاية: وهو عدا ما سبق.

وقد أجمل شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين ابن رسلان (ت ٨٤٤ هـ) رحمته الله في (صفوة الزيد) الواجبات العينية بقوله^(١):

وَالْعِلْمُ أَسَى سَائِرِ الْأَعْمَالِ	وَهُوَ دَلِيلُ الْخَيْرِ وَالْإِفْضَالِ
فَقَرَضُهُ عِلْمٌ صِرَاقَاتِ الْقَرْدِ	مَعَ عِلْمٍ مَا يَحْتَاجُهُ الْمُؤَدِّي
مِنْ قَرْضِ دِينِ اللَّهِ فِي الدَّوَامِ	كَالطُّهْرِ وَالصَّلَاةِ وَالصَّيَامِ
وَالْبَيْعِ لِلْمُحْتَاجِ لِلتَّبَائِعِ	وظَاهِرِ الْأَحْكَامِ فِي الصَّنَائِعِ
وَعِلْمٌ دَاءٌ لِلْقُلُوبِ مُفْسِدِ	كَالْعُجْبِ وَالْكِبْرِ وَدَاءِ الْحَسَدِ
وَمَا سِوَى هَذَا مِنَ الْأَحْكَامِ	فَقَرْضٌ كِفَايَةٌ عَلَى الْأَنَامِ
كُلُّ مُهَيِّمٍ قَصَدُوا تَحْصُلَهُ	مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْتَبِرُوا مَنْ فَعَلَهُ

(١) صفوة الزيد (ص: ٤٠، ٤١).

ما التقسيم الذهبي الذي وضعه ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في تفسير القرآن الكريم؟



قرآن يظن للإنسانية ترغن

التقسيم الذهبي الذي وضعه ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير القرآن الكريم

2 تفسير لا يعذر أحد بجهالته؛ وذلك
كتفسير الآيات في أصول العقائد
الضرورية المتفق عليها

1 وجه تعرفه العرب من كلامها، ما
يفهمه العربي سليقة لأول وهلة

4 تفسير لا يعلمه إلا الله تعالى؛ معناه
العام معلوم، وتفصيله مجهول؛
كأمور الغيب

3 تفسير يعلمه العلماء؛ وهي الكلمات أو
الجملة التي تندرج تحتها المعاني الدقيقة

أ.د. عبدالستار إمام البجلي

الأساس والتنوير في
أصول التفسير

ويتعلق بتعلم التفسير أن نعرف أقسام كلمات القرآن وتراكيبه:

هنا نجد ثرجمان ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يفصل ذلك في قاعدة محكمة لبيّن لك حكم تعلم التفسير، حيث يقول: «التفسير على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله -تعالى ذكره-»^(١)، وبيان ذلك باختصار:

الأول: وجه تعرفه العرب من كلامها، ما يفهمه العربي سليقة لأول وهلة: والمراد أنه يفهم معناه المباشر، مثل ﴿ذَلِكَ - أَعْظَيْتَكَ - الْكِتَابِ﴾، ولا يقتضي هذا بالضرورة أن تلك الجملة ليس لها معنى غير هذا المعنى المباشر، وذلك في أمرين:

(١) في كلمات القرآن الكريم وجملة: مثل ﴿وَالْعَصْرِ﴾ [العصر: ١] فإن العربي يفهم معنى العصر للوهلة الأولى، ويفهم هذا الأسلوب الذي جاءت الكلمة فيه وهو القسم،

(١) تفسير الطبري (١/ ٧٥).

ومثل ذلك كلمة آمنوا، والناس، الجن، هدى، ضلال... فالمعنى العام مفهوم... وهذا لا شك لا يحتاج إلى تفسير.

(٢) في أساليب القرآن الكريم، فقوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾

[الدخان: ٤٩] واضح عند العرب أنه أسلوب تهكم، وسخرية لا إكرام وإعزاز.

وأغلب القرآن ينتمي إلى هذا القسم؛ إذ كانت العرب تسمع كلمات القرآن ولا يزيد النبي ﷺ عليها شيئاً، بل يبلغها للناس فتأخذ عليهم مجامع قلوبهم دون شرح، فقد قرأ عليهم أوائل سورة فصلت، وسورة المسد لما نزلت دون احتياج إلى شرح أو تفصيل.

الثاني: تفسير لا يعذر أحد بجهالته: وذلك كتفسير الآيات في ثلاث مسائل: أصول العقائد الضرورية المتفق عليها، والأحكام العملية الضرورية كالصلاة، ومحاسن الأخلاق، فإنه لا بد له من تعلم حقائقها الشرعية، فهي بحاجة إلى تعلم بخلاف النوع السابق.

الثالث: تفسير يعلمه العلماء: وهي الكلمات أو الجمل التي تندرج تحتها المعاني الدقيقة، فيمكنك هنا إدراك المعنى العام، لكن إدراك المعاني العميقة التي تندرج تحتها لا يتمكن منه إلا القليل، كما في قصة ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في تأويل سورة النصر، فعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر، فكأن بعضهم وجد في نفسه، فقال: لم تدخل هذا معنا ولنا أبناء مثله؟ فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إنه من قد علمتم. فدعاه ذات يوم فأدخله معهم، فما رُئيت أنه دعاني يومئذ إلا ليريهم. قال: ما تقولون في قول الله تعالى ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١] فقال بعضهم: أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا وفتح علينا. وسكت بعضهم فلم يقل شيئاً. فقال لي: أكذلك تقول يا ابن عباس؟ فقلت: لا. قال: فما تقول؟ قلت: هو أجل رسول الله ﷺ أعلمه له. قال: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ وذلك علامة أجلك ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ [النصر: ٣] فقال عمر: ما أعلم منها إلا ما تقول^(١).

ومن ذلك بيان المعاني الأهم التي تدخل في الكلمات القرآنية مثل كلمة ﴿قُوَّةٌ﴾ [الأنفال: ٦٠]، فهي واضحة المعنى إلا أن النبي ﷺ أشار إلى أهم صور القوة حينما قال: (أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِّيَّ)^(٢)، وهذا النوع من التفسير ذكر النبي ﷺ بعضه مما احتيج إليه، وترك بعضه الآخر لاستنباط المستنبطين كما في قوله تعالى: ﴿لَعَلِمَةُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]، ومن أمثلته قول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ

(١) البخاري (٤٢٩٤).

(٢) مسلم (١٩١٧).

فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَهَرَ وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا ﴿الكهف: ٢٢﴾: أنا من أولئك القليل الذين استثنى الله، كانوا سبعة وثامنهم كلبهم^(١).

الرابع: وتفسير لا يعلمه إلا الله تعالى: وليس المراد أنه مبهم على الإطلاق بحيث لا يعلم، بل يكون معناه العام معلوماً، وتفصيله مجهولاً: كأمر الغيب، وكيفية وقوع الحقائق في قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلًا بِالْحَقِّ﴾ [الأعراف: ٥٣].

ومثل ذلك آيات الحساب والجنة والنار، وآيات الصفات فمعنى الآيات معلوم والكيف غير معقول لأنه خارج قدرة المخلوق.

ما القصة التي دلت على صحة التقسيم الحبري لتفسير القرآن الكريم؟

ومما يشهد لهذا التقسيم الحبري المدهش للقرآن المجيد ما جاء عن أبي العالبة قال: كانوا عند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فوقع بين رجلين ما يقع بين الناس، فوثب كل واحد منهما إلى صاحبه، فقال بعضهم: ألا أقوم فأمرهما بالمعروف وأنهاهما عن المنكر؟ فقال بعضهم: عليك نفسك إن الله تعالى قال ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا أُهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] فسمعها ابن مسعود رضي الله عنه فقال: لم يجيء تأويل هذه الآية بعد: إن القرآن أنزل حين أنزل وكان منه آي مضي تأويله قبل أن ينزل، وكان منه آي وقع تأويله اليوم، ومنه آي يقع تأويله بعد اليوم، ومنه آي يقع تأويله عند الساعة وما ذكروا من أمر الساعة، ومنه آي يقع تأويله بعد يوم الحساب، والجنة والنار: فما دامت قلوبكم واحدة، وأهواؤكم واحدة، ولم تلبسوا شيعاً، ولم يذق بعضكم بأس بعض، فمروا وانهاوا فإذا اختلفت القلوب والأهواء، وألبستم شيعاً، وذاق بعضكم بأس بعض فامرؤ ونفسه فعند ذلك جاء تأويلها^(٢).

وهذا الوجه الأخير يدفعنا إلى طرح سؤال:

بما أن ابن عباس رضي الله عنهما جعل القسم الرابع من التفسير: القسم الذي لا يعلمه إلا الله،

فهل معنى ذلك أن من القرآن ما لا يُعرف معناه؟

الجواب: لا! بل القرآن كله مبين، وقد أخبر الله ﷻ عن إبانته باسم الفاعل: ﴿مبين﴾، والمراد بإبانته أن المعنى العام لكلماته واضح، إلا أن من كلماته ما لا يُعلم معناها على التفصيل أو الحقيقة أو الكيفية، بل مرد ذلك إلى الله تعالى مجده، وقد تكون بعض التفاصيل غير معلومة لعدم حاجة البشرية إلى معرفتها، وسيأتي مزيد إيضاح لهذا الموضوع إن شاء الله.

الأساس الرابع: غاية علم التفسير:

ما غاية علم التفسير؟ وما الهدف الذي تطلب تحقيقه من معرفتك بعلم التفسير؟

(١) تفسير الطبري (١٧/٦٤٢).

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (١٠/٩٢).

الغاية هداية النفس والأنام إلى أعظم المصالح الدنيوية والأخروية سواء أكانوا مسلمين أم كافرين، ويصرنا بذلك أن الله ﷻ ذكر غاية نزول القرآن وأهم أهدافه، فقال: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾ [البقرة: ١٨٥]، ثم عمَّ العالم، فقال: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١]، وقد بين الله جل ذكره أن هذه النذارة للعالمين رحمة لهم فقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية ﷺ عن أهمية التفسير: «وحاجة الأمة ماسة إلي فهم القرآن الذي هو حبل الله المتين والذكر الحكيم، والصرط المستقيم...»^(١).

وهنا ربما تسأل: ألا يناقض هذا ما ورد في القرآن من أنه هدى خاص للمؤمنين، وللمتقين؟

أجيبك: بأن هناك أربع مراتب لهدايات القرآن:

المرتبة الأولى: القرآن هدى للعالمين أي رحمة بهم، كما سبق في آيتي الفرقان والأنبياء.

المرتبة الثانية: القرآن هدى للناس، كما سبق في آية البقرة آنفاً.

المرتبة الثالثة: القرآن هدى للمؤمنين، كما في قوله تعالى مجده: ﴿قُلْ هُوَ الَّذِي ءَامَنُوا هُدًى وَشِفَاءً﴾ [فصلت: ٤٤]، فهذه المرتبة لا تناقض ما سبق؛ لأن المؤمنين هم من ينتفعون بالقرآن المبين.

المرتبة الرابعة: القرآن هدى للمتقين كما في قوله جل مجده: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]؛ لأنهم الفئة الأكثر تطبيقاً له، فهم الأعظم نفعاً وانتفاعاً به.

ستقول: هذه الآيات تتكلم عن القرآن ونحن نتكلم عن غاية التفسير وهدفه، فما العلاقة

بينهما؟

أجيبك: بأن التفسير بيان لمعاني كلمات القرآن التي أراد الله ﷻ لنا أن نفهمها بقدر الطاقة البشرية، وبفهم معاني كلمات الله نستطيع أن نحافظ على صلاح الأرض، وأن نبي الصلاح في الأحوال الفردية، والجماعية، والعمرانية، كما قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِّلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩].

(١) مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية (ص: ٧).

الأساس الخامس: من صور التفسير في عهد النبي ﷺ وأصحابه رضه:



كيف كان التفسير في عصر النبي ﷺ وأصحابه رضه؟

لم يكن التفسير القوي في عهد النبي ﷺ وأصحابه رضه كما في كتب التفسير الآن، ولكنه اتخذ صوراً منها:

الصورة الأولى: أن يكون التفسير بياناً من النبي ﷺ للمشاكل، ومن أمثلته:

المثال الأول: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِي اللهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢] قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: «لَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ. ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ بِشْرِكٍ. أَوْ لَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ: ﴿يَبْنَىٰ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]؟^(١)

المثال الثاني: عن ابن أبي مليكة، أن عائشة، زوج النبي ﷺ، كانت لا تسمع شيئاً لا تعرفه، إلا راجعت فيه حتى تعرفه، وأن النبي ﷺ قال: «من حوسب عذب» قالت عائشة

(١) البخاري (٣٣٦٠).

﴿فَقُلْتُ أَوَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨] قَالَتْ:

فَقَالَ: " إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرَضُ، وَلَكِنْ: مِنْ نَوْقِ الْحِسَابِ يَهْلِكُ " (١).

المثال الثالث: تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الرَّكْبِ، فَقَالُوا: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ! كُفِّفْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ: الصَّلَاةَ، وَالصِّيَامَ، وَالْجِهَادَ، وَالصَّدَقَةَ، وَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةُ وَلَا نُطِيقُهَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ: سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا؟ بَلْ قُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ»، قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ، فَلَمَّا اقْتَرَأَهَا الْقَوْمُ، وَذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي إِثْرِهَا: ﴿ءَأَمِنَ الرَّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسَحَهَا اللَّهُ تَعَالَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، قَالَ: نَعَمْ.

﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]. قَالَ: نَعَمْ. ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٦]. قَالَ: نَعَمْ. ﴿وَأَعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦]. قَالَ: نَعَمْ (٢).

ولك أن تسأل: ما الدليل على أن هذه الآية ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة:

٢٨٦] بيان للمشكل، وأن هذا هو معنى النسخ، وليست إثباتاً لحكم جديد؟

أجيبك: الدليل على ذلك أن الله جلَّ ذكره قرَّر معنى هذا القانون الذي ذكره في هذه الآية في آياتٍ مكيةٍ سبقت آية البقرة المدنية؛ وذلك مثل قوله جلَّ ذكره في سورة (المؤمنون): ﴿وَلَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [المؤمنون: ٦٢]، ومثل قوله تعالى جده: ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [الأنعام: ١٥٢]، ولا يصح أن آيات الوصايا الثلاث مدنية، بل هي مكية متداخلة مع آيات الوصايا في سورة الإسراء المكية. والتفسير هنا ليس من باب تفسير القرآن بالقرآن بل هو تفسير للقرآن بالقرآن ببيان النبي ﷺ.

الصورة الثانية: قد يكون التفسير تصحيحاً من الصحابة رضِيَ اللهُ عَنْهُمْ لفهم خاطئ في القرآن الكريم: فَعَنْ أَسْلَمَ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ: عَزَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ نُرِيدُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ، وَعَلَى الْجَمَاعَةِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، وَالرُّومُ مُلْصِقُو ظُهُورِهِمْ بِحَائِطِ الْمَدِينَةِ، فَحَمَلَ رَجُلٌ عَلَى الْعَدُوِّ، فَقَالَ

(١) البخاري (١٠٣).

(٢) مسلم (٢٤٤).

التَّاسُ: مَهْ! مَهْ! لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. يُلْقِي بِيَدَيْهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ!. فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ -الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ-:

إِنَّمَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِيْنَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ. لَمَّا نَصَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ وَأَظْهَرَ الْإِسْلَامَ قُلْنَا: هَلُمَّ نَقِمْ فِي أَمْوَالِنَا وَنُصَلِحْهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، فَالْإِلْقَاءُ بِالْأَيْدِي إِلَى التَّهْلُكَةِ أَنْ نَقِمْ فِي أَمْوَالِنَا وَنُصَلِحْهَا، وَنَدَعَ الْجِهَادَ^(١)، أَوْ كَمَا فِي قِصَّةِ عِمْرَانَ بْنِ الْحَصِينِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي تَصْحِيحِ فَهْمِ الْخَوَارِجِ حَيْثُ جَاءَهُ نَافِعُ بْنُ الْأَرْزَقِ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالُوا: هَلَكْتَ يَا عِمْرَانُ، قَالَ: مَا هَلَكْتُ، قَالُوا: بَلَى، قَالَ: مَا الَّذِي أَهْلَكَنِي؟ قَالُوا: قَالَ اللَّهُ: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩]، قَالَ: قَدْ قَاتَلْتَنَاهُمْ حَتَّى نَفَيْتَنَاهُمْ، فَكَانَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ، إِنْ شِئْتُمْ حَدِّثْتُمْ حَدِيثَنَا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: وَأَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ بَعَثَ جَيْشًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ، فَلَمَّا لَقَوْهُمْ قَاتَلُوهُمْ قِتَالًا شَدِيدًا، فَمَنَحُوهُمْ أَكْتَفَاهُمْ، فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنْ لِحْمَتِي عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِالرُّمْحِ، فَلَمَّا عَشِيَهُ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِلَيَّ مُسْلِمٌ، فَطَعَنَهُ فَقَتَلَهُ، فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْتُ، قَالَ: «وَمَا الَّذِي صَنَعْتَ؟» -مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ-، فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي صَنَعَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَهَلَّا شَقَقْتَ عَنْ بَطْنِهِ فَعَلِمْتَ مَا فِي قَلْبِهِ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ شَقَقْتُ بَطْنَهُ لَكُنْتُ أَعْلَمُ مَا فِي قَلْبِهِ؟ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي يَعْلَى: لَوْ شَقَقْتُ عَنْ قَلْبِهِ مَا كَانَ يُعَلِّمُنِي الْقَلْبُ. هَلْ قَلْبُهُ إِلَّا مَضْعَةٌ مِنْ لَحْمٍ؟ قَالَ: «فَلَا أَنْتَ قَبِلْتَ مَا تَكَلَّمَ بِهِ، وَلَا أَنْتَ تَعْلَمُ مَا فِي قَلْبِهِ»^(٢).

الصورة الثالثة: أن يكون التفسير لغويًا:

فقد قرر الإمام الشافعي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن لسان العرب: "أوسع الألسنة مذهبًا، وأكثرها ألفاظًا، ولا نعلمه يحيط بجميع علمه إنسانٌ غير نبي"^(٣)؛ وهذه إشارة لطيفة من إمام الأصول التفسيرية والفقهية بأن يُلجأ إلى الاجتهاد الجماعي في تقرير المسائل اللغوية الدقيقة وغيرها، ولذا قد يُسأل العربي عن معنى لفظة عربية، فلا يعرفها، وأبرز أمثلة هذا النوع أجوبة ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن أسئلة نافع بن الأزرق، ومن أمثلتها: أن نافعًا سأل ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن قول الله ﷻ: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٤] ما يحور؟ قال: يرجع. قال: وهل كانت العرب تعرف ذلك قبل أن ينزل الكتابُ على محمدٍ ﷺ؟ قال: نعم، أما سمعت قول لبيد:

وَمَا الْمَرُّ إِلَّا كَالشَّهَابِ وَضَوْؤُهُ
يَحُورُ رَمَادًا بَعْدَ إِذْ هُوَ سَاطِعٌ؟

(١) أبو داود (٢٥١٢)، والترمذي (٢٩٧٢)، وقال: "حسن صحيح غريب"، وصححه الأرنؤوط والألباني.

(٢) ابن ماجه (٣٩٣٠)، وحسنه البوصيري في مصباح الزجاجة (١٦٤/٤)، وكذا الألباني.

(٣) الرسالة للشافعي ت رفعت فوزي (ص: ١٧).

وحتى لطالب التفسير أن يراجع كتاب بنت الشاطيء -رحمها الله- للاستفادة من الثروة اللغوية

الضخمة التي يجدها في أسئلة نافع بن الأزرق وإن ضعفت الرواية سنداً^(١).

الصورة الرابعة: أن يكون التفسير استنباطاً للأحكام في العموم والخصوص، ودلالات

الألفاظ، كقضية تقسيم الأراضي المفتوحة فيئاً، حيث جُمع فيها بين آية الغنائم في الأنفال، وآيات سورة الحشر، فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه جمع أناساً من المسلمين، فقال: إني أريد أن أضع هذا الفيء موضعه، فليعد كل رجلٍ منكم عليّ برأيه، فلما أصبح قال: إني وجدت آيةً من كتاب الله تعالى -أو قال: آيات- لم يترك الله أحداً من المسلمين له في هذا المال شيءٌ إلا قد سمّاه. قال الله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [الأنفال: ٤١]. قال: فهذه لهؤلاء، ثم قرأ: ﴿مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ [الحشر: ٧]، ثم قرأ: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ﴾ [الحشر: ٨] فهذه للمهاجرين، ثم قال: فهذه لهؤلاء، ثم قرأ: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩] ثم قال: هذه للانصار، ثم قرأ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]، ثم قال: (فاستوعبت هذه الآية الناس)، فليس في الأرض مسلمٌ إلا له في هذا المال حقٌ أُعطيَهُ أو حُرِّقَهُ^(٢).

الصورة الخامسة: قد يكون التفسير بياناً لسبب النزول، وللنازل، وأمثله تأتي في مبحث

(سبب النزول).

(١) قصة نافع بن الأزرق مع ابن عباس رضي الله عنهما رواها الطبراني في المعجم الكبير (١٠٥٩٧)، وأوردها السيوطي بتمامها في الإتيان

(٢٤٧/١)، وقد ضعف القصة عدد من المحققين منهم الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٨/٦) قال: «وفيه جوهر وهو متروك»، كما أوردها السيوطي نقلاً عن ابن الأنباري في (الوقف والابتداء)، ويبدو سياقها على محمد بن زياد البشكري وهو كذاب، إلا أن النقاد أجازوا الرواية في التفسير عن بعض من لا تُقبل روايته في الأحكام؛ لأن مراد التفسير إلى اللغة، وهي تثبت بطرق عدة.

(٢) مصنف عبد الرزاق (٧٢٨٧)، واللفظ له، أبو داود (٢٩٦٦)، النسائي (٤١٤٨)، سنن البيهقي الكبرى (١٢٩٧٨). وذكر الأرنؤوط والألباني أن رجاله ثقات، إلا أنه منقطع؛ فإن الزهري لم يدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وذكر الألباني أن ذلك لا يضر؛ لأنه قد ذكر الذي بينهما وهو مالك بن أوس، كما في مسند الشافعي، وعنه البيهقي من طريق عمرو بن دينار عن الزهري عن مالك بن أوس، وإسناده صحيح. صحيح سنن أبي داود، ط غراس (٣١٦/٨).

الأساس السادس: المصطلحات التي برزت لتشير إلى علم التفسير، أو شيء منه:

المصطلحات التي برزت لتشير إلى علم التفسير



أ.د. عبدالستار مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

ما المصطلحات التي برزت لتشير إلى علم التفسير في القرون الأولى؟

برزت في علم التفسير عدة مصطلحات في القرون الأربعة الأولى، أهمها:

(١) علم التفسير، واصطاح الكاتبون فيه على إدراج كل ما تعلق بالآية من معنى، أو حكم مستتبط، أو سبب نزول، أو قصة، ولو لم تكن متعلقة بالمعنى، وصنيع أئمة المحدثين كالبخاري ومسلم في كتاب التفسير من كتبهم يبين ذلك، فمصطلح التفسير يتسع عندهم لذلك كله، وعلى ذلك جرى من ألف في التفسير فيما بعد في غالب المصنفات التفسيرية، وإذا كان الشوكاني قد نقد ابن كثير وغيره من المفسرين في استطرادهم في سورة الإسراء، فقال عنه: "واعلم أنه قد أطال كثير من المفسرين كابن كثير والسيوطي وغيرهما في هذا الموضوع بذكر الأحاديث الواردة في الإسراء على اختلاف ألفاظها، وليس في ذلك كثير فائدة فهي معروفة في موضعها من كتب الحديث، وهكذا أطالوا بذكر فضائل المسجد الحرام والمسجد الأقصى، وهو مبحث آخر والمقصود في كتب التفسير ما يتعلق بتفسير ألفاظ الكتاب العزيز، وذكر أسباب النزول، وبيان ما يؤخذ منه من المسائل

الشرعية، وما عدا ذلك فهو فضلة، لا تدعو إليه حاجة"^(١)... فإن المطالع لكتابه فتح القدير في التفسير يجده استطراد أكثر من استطراد ابن كثير في معظم تفسيره سردًا للأحاديث والروايات، أو استنباطًا للأحكام، أو ذكرًا للقراءات، أو تفريرًا لمسائل الفقه، ونقل صاحب (أبجد العلوم) عن بعض الفضلاء قال: علم التفسير لا يتم إلا بأربعة وعشرين علمًا^(٢)، بل توسع المتأخرون كالسيوطي فجعلوا كل علوم القرآن من فروع علوم التفسير كما في كتابه التحبير في علوم التفسير.

(٢) علم معاني القرآن، وتجد كتبه تتضمن التفسير اللغوي والإعرابي العام: ككتاب معاني القرآن للقراء (ت ٢٠٧هـ)، ولأبي جعفر النحاس (ت ٣٣٨هـ).

(٣) علم غريب القرآن: ويأتي مبحث خاص به في القسم الثالث إن شاء الله تعالى.

(٤) علم مشكل القرآن: ككتاب ابن قتيبة (ت ٢٧٦هـ).

(٥) علم إعراب القرآن: ككتاب (إعراب ثلاثين سورة من القرآن) لابن خالويه (ت ٣٧٠هـ).

(٦) علم أحكام القرآن: ككتاب أحكام القرآن للقاضي إسماعيل بن إسحاق القاضي (ت ٢٨٢هـ)، ومثله لأحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (ت ٣٢١هـ)، وأحكام القرآن للجصاص (ت ٣٧٠هـ)،

ونلاحظ أن كل ما ذكر بعد علم التفسير يضمه المفسرون غالبًا في كتبهم، ويعد أفرادها أفرادًا لنوع مما يدخل في التفسير، وإنما أفرد ليتوسع فيه.

وناقش بعض المعاصرين - وهو الدكتور المحقق الطيار - توسع المفسرين في تحديد اصطلاح التفسير حيث أضافوا إليه غيره مما لا يتعلق به - من وجهة نظر الطيار - فعرف التفسير بأنه: بيان معاني القرآن فقط، وما كان وراء بيان المعاني في كتب التفسير فإنه إما أن يكون من علوم القرآن سوى التفسير، وإما أن يكون من الاستنباطات والفوائد، وإما أن يكون من علوم شتى من العلوم الإسلامية وغيرها^(٣)... وهو في ذلك ذاهب إلى المعنى اللغوي المباشر لكلمة تفسير، والأصل من وجهة نظري النظر فيما تعارف عليه المفسرون في تعريف التفسير ليكون تعريفًا للمصطلح لا النظر في المعنى اللغوي المباشر لكلمة تفسير.

(١) فتح القدير (٣ / ٢٩٨).

(٢) أبجد العلوم (٢ / ٦).

(٣) بحث عن إشكالية تحديد المصطلحات في الدراسات القرآنية: الدكتور مساعد الطيار منشور في شبكة التفسير والدراسات القرآنية.

الأساس السابع: شرف علم التفسير:



شرف علم التفسير



أَبُو عَبْدِ السَّلَامِ مَقْبَلُ الْمَجِيدِي

الأساس والتنوير في
أصول التفسير

كيف تقنع من يستمع لك بشرف علم التفسير؟

الجواب: أقول له: ينبغي أن تجعل علم التفسير العلم المقدم في حياتك؛ للمزايا العظيمة

التي حازها هذا العلم كثيرة، ومنها:

المزية الأولى: موضوع علم التفسير وهو كتاب الله؛ وشرف العلم إنما يكون باعتبار موضوعه

وغايته، فقد قال أبو القاسم حسين بن محمد الراغب الأصفهاني: "علم التفسير قد حاز الشرف

من جهات ثلاث:

أحدها من جهة الموضوع؛ فإن موضوعه كلام الله تعالى الذي هو ينبوع كل حكمة، ومعدن كل

فضيلة.

وثانيها: من جهة الغرض؛ فإن الغرض منه الاعتصام بالعروة الوثقى، والوصول إلى السعادة

الحقيقية التي هي الغاية القصوى.

وثالثها: من جهة شدة الحاجة؛ فإن كل كمال ديني أو دنيوي مفتقر إلى العلوم الشرعية والمعارف الدينية، وهي متوقفة على العلم بكتاب الله تعالى^(١).

المزية الثانية: علم التفسير يعني بيان مراد الله -تعالى ذكره- وفق ما يستطيعه الفهم البشري، وبذا يكون علم التفسير بذلك أعظم العلوم!!، ولذا قال ابن عطية (ت ٥٤٢هـ): «فلما أردت أن أختار لنفسني، وأنظر في علمٍ أَعَدُّ أنوارَه لظلم رمسي، سبرتها بالتنوع والتقسيم، وعلمت أن شرف العلم على قدر شرف المعلوم، فوجدت أمتنَّها حبلاً، وأرسَحها جبلاً، وأجملها آثاراً، وأسطعها أنواراً علمُ كتاب الله»^(٢).

المزية الثالثة: التفسير مصدر بقية العلوم الشرعية، فقد انبثقت عنه؛ «إذ هو الأصل في فهم القرآن وتدبره، وعليه يتوقف استنباط الأحكام، ومعرفة الحلال من الحرام»^(٣)، والتفسير أداة تدبر القرآن الكريم وتفهمه ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩]، فوسيلة المعرفة: التدبر، وغاية المعرفة: التذكر، وقال: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ [النساء: ٨٢]، [القتال: ٢٤]، وقال إياس بن معاوية: "مثل من يقرأ القرآن ومن يعلم تفسيره أو لا يعلم، مثل قومٍ جاءهم كتابٌ من صاحبٍ لهم ليلاً، وليس عندهم مصباحٌ، فتداخلهم لمجيء الكتاب روعةً لا يدرون ما فيه، فإذا جاءهم المصباح عرفوا ما فيه"^(٤).

المزية الرابعة: هذا العلم هو الذي دعا به النبي ﷺ لنبلأ أصحابه وساداتهم ﷺ؛ كابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فقد دعا له النبي ﷺ فقال: «اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل»^(٥).

وقد يتساءل بعضهم هنا: هل الفقه بالمعنى الاصطلاحي المتأخر مقدّم على التفسير بنص

الحديث؟

والجواب: لا! لأن المراد من الفقه هنا هو علم الدين بسائر أنواع العلوم، وليس المراد علم الفقه المخصوص بعلم الفروع المتأخر، وتعلم الدين لا يتأتى إلا وفق المصدر الأول للدين، وهو القرآن الكريم الذي هو مع السنة عمدة الفقهاء في الاستدلال... وعلى هذا فالمراد من الدعاء تعلم تفسير كلام الله «فقهه في الدين»، ودقائق مدلولاته «وعلمه التأويل»، ويؤيد ذلك ثلاثة أمور:

الأول: أن الفقه بمعنى فقه الفروع اصطلاح متأخر، ولا يحاكم الاصطلاح الشرعي إلى الاصطلاح المتأخر.

(١) أبجد العلوم (٢/ ١٧٥).

(٢) تفسير ابن عطية (٦/١)، ورمس الميِّت: عَطَاهُ بِالْأَرْبِ، دَفَنَهُ وَسَوَّى عَلَيْهِ التراب، والرَّمْسُ: القبر، والرَّمْسُ: التراب الذي يُحْتَمَى على القبر، والرَّمْسُ: التُّرْبُ تُرْمَسُ بِهِ الرِّيحُ الأَثَرُ.

(٣) المدخل لدراسة القرآن الكريم، للدكتور محمد أبي شهبة (ص: ٢٠).

(٤) زاد المسير في علم التفسير (١/ ١٢).

(٥) روى البخاري (١٤٣) الشطر الأول منه، وفيه (٧٥): عن ابن عباس قال: ضمنى رسول الله ﷺ وقال: «اللهم علمه الكتاب»، ورواه كاملاً الإمام أحمد (٢٣٩٧)، وقال الأرناؤوط: "إسناده قوي على شرط مسلم".

ويوضح الهروي رحمه الله ذلك، فيقول: «(اللَّهُمَّ فَفِّهْهُ): بِكَسْرِ الْقَافِ الْمُشَدَّدَةِ، أَيِ اجْعَلْهُ فَقِيهًا عَالِمًا (فِي الدِّينِ)، أَيِ أُصُولِهِ وَفُرُوعِهِ، وَكَيْسَ الْمُرَادِ بِهِ الْفِقْهُ الْمُتَعَارَفَ الْمُحْتَصَّ بِفُرُوعِ الْمُعَامَلَاتِ وَالْحُصُومَاتِ»^(١).

وقد ناقش حجة الإسلام الغزالي رحمه الله هذا المعنى في إحيائه، وتعرض لما يمكن أن نطلق عليه التحور الدلالي للمصطلح، وكان مما قرره أن الفقه في العهد الأول إنما كان يراد به فقه النفس، وصلاح البواطن المستمد من كلام الله ووحيه، واسمع له حين يقول: "ولقد كان اسم الفقه في العصر الأول مطلقاً على علم طريق الآخرة، ومعرفة دقائق آفات النفوس، ومفسدات الأعمال، وقوة الإحاطة بحقارة الدنيا، وشدة التطلع إلى نعيم الآخرة، واستيلاء الخوف على القلب، ويدلك عليه قوله ﷺ: ﴿لَيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلَيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٢]، وما يحصل به الإنذار والتخويف هو هذا الفقه"^(٢).

الثاني: رواية طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: دعاني رسول الله ﷺ فمسح على ناصيتي وقال: «اللهم علمه الحكمة، وتأويل الكتاب»^(٣) فإذا قلنا: إن الحكمة هي السنة فهي التفسير العلمي والعملية للكتاب... على أن أهل العلم اختلفوا في معنى الحكمة هنا "والأقرب أن المراد بها في حديث ابن عباس رضي الله عنهما الفهم في القرآن"^(٤)، كما يقول ابن حجر.

الثالث: ما جاء في رواية البخاري: «اللهم علمه الكتاب»^(٥)، أي حفظاً وتفسيراً، كما قال ابن حجر: "المراد بالتعليم ما هو أعم من حفظه والتفهم فيه"^(٦)، وفي بعض الروايات "اللهم علمه الحكمة"^(٧) بدل الكتاب "فيحمل على أن المراد بالحكمة أيضاً القرآن جمعاً بين الروايات فيكون

(١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٩/ ٣٩٧٢)، وقال الغزالي في إحياء علوم الدين (١/ ٣٢): "خمسة ألفاظ الفقه والعلم والتوحيد والتذكير والحكمة فهذه أسماء محمودة والمتصفون بها أرباب المناصب في الدين ولكنها نقلت الآن إلى معان مذمومة فصارت القلوب تنفر عن مذمة من يتصف بمعانيها لشيوع إطلاق هذه الأسماء عليهم

اللفظ الأول الفقه فقد تصرفوا فيه بالتخصيص لا بالنقل والتحويل إذا خصصوه بمعرفة الفروع الغربية في الفتاوى والوقوف على دقائق عللها واستكثار الكلام فيها وحفظ المقالات المتعلقة بما فمن كان أشد تعمقاً فيها وأكثر اشتغالاً بما يقال هو الأفقه ولقد كان اسم الفقه في العصر الأول مطلقاً على علم طريق الآخرة ومعرفة دقائق آفات النفوس ومفسدات الأعمال وقوة الإحاطة بحقارة الدنيا وشدة التطلع إلى نعيم الآخرة واستيلاء الخوف على القلب ويدلك عليه قوله ﷺ: ﴿لَيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلَيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ﴾ وما يحصل به الإنذار والتخويف هو هذا الفقه دون تفرعات الطلاق والعنقاق والمعان والسلم والإجارة فذلك لا يحصل به إنذار ولا تخويف بل التجرد له على الدوام يقسي القلب وينزع الحشوية منه كما نشاهد الآن من المتجردين له، وقال تعالى {لهم قلوب لا يفقهون} بما وأراد به معاني الإيمان دون الفتاوى".

(٢) إحياء علوم الدين (١/ ٣٢).

(٣) ابن ماجه (١٦٦)، وقال الأرنؤوط: "إسناده صحيح".

(٤) فتح الباري (١/ ١٧٠).

(٥) البخاري (١٧٥).

(٦) فتح الباري (١/ ١٧٠).

(٧) البخاري (٣٧٥٦).

مني تبلغه الإبل لركبت إليه"^(١)، وعن مسروق قال: "وجدت أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم مثل الإخاذاً يروي الواحد، والإخاذاً يروي الاثنين، والإخاذاً لو ورد عليه الناس أجمعون لأصدرهم وإن عبد الله بن مسعود من تلك الإخاذاً"^(٢)، وقال الحسن: "والله ما أنزل آية إلا وهو يحب أن يعلم العباد فيما أنزلت، وماذا عني بها"^(٣)، وقال مجاهد: "أحب الخلق إلى الله تعالى أعلمهم بما أنزل"^(٤).

ويتعلق بشرف علم التفسير هذه الحقيقة:

قاعدة: احتياج القرآن للتفسير سببه كمال القرآن ونقصان الإنسان:

لماذا وضعنا هذه القاعدة؟

هذه القاعدة جاءت بناء على سؤال: خاطب الله ﷻ خلقه بما يفهمونه، وقد أقام الله ﷻ علينا الحجة بذلك، فأرسل رسله ﷺ يبلغون قومهم كتاب رهم بلغتهم ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ (إبراهيم: ٤)، ووصف الله ﷻ القرآن خاصة في عشرات الآيات بالإبانة مقروءاً ومكتوباً، في لفظه وطريقة أدائه، وفي معانيه، ومفاهيمه، منها قوله: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾ [المائدة: ١٥]، وقوله: ﴿الرَّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾ [إنا أنزلناه قرءاناً عربياً لعلكم تعقلون] [يوسف: ١، ٢]، وقوله: ﴿الرَّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَقُرْآنٍ مُبِينٍ﴾ [الحجر: ١]، فإذا كان القرآن مبيناً، وإذا كان "الأصل أن كل من وضع من البشر كتاباً فإنما وضعه ليفهم بذاته من غير شرح"^(٥)، فأولى أن يخاطب الله ﷻ البشر بما يفهمون من غير احتياج إلى شرح، ليكون القرآن حقاً كما وصف نفسه بلاغاً مبيناً.

فلماذا نحتاج إلى التفسير؟

(١) مسلم (٦٤١٥)، إلا جزء اللقاء، فقد ذكره القرطبي (١/ ٦٦).

(٢) ذكره القرطبي. ينظر: تفسير القرطبي (١/ ٦٦).

(٣) الدر المنثور (٢/ ٦٩).

(٤) تفسير القرطبي (١/ ٥٩)، فتح القدير (١/ ٢٠).

(٥) البرهان (١/ ١٤)، كشف الظنون (١/ ٣٦)، ونقله عنه في أجد العلوم (١/ ١٩٠).



أدبنا عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

الجواب: يجمعه تلك القاعدة التي قررتها، ويمكن تفصيلها في أربعة أمور:

أحدها: كمال فضيلة القرآن: "فإنه لقوته العلمية يجمع المعاني الدقيقة في اللفظ الوجيز، فرمما عسر فهم مراده، ففُصِد بالشرح ظهورُ تلك المعاني الخفية"^(١)، "فالعادة تمنع أن يقرأ قوم كتابًا في فن من العلم كالطب والحساب، ولا يستشروه، فكيف بكلام الله الذي هو عصمتهم، وبه نجاتهم وسعادتهم، وقيام دينهم ودنياهم؟"^(٢).

ثانيها: نقصان فهم الإنسان خاصة كلما بعد الزمان عن تنزل ذلك الوحي، وهذا الذي أشار إليه حبر القرآن وترجمانه، فقد خلا عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذات يوم يحدث نفسه فأرسل إلى ابن عباس رضي الله عنهما، فقال: كيف تختلف هذه الأمة، ونبينا واحد، وكتابها واحد، وقبلتها واحدة...؟ فقال ابن عباس رضي الله عنهما: يا أمير المؤمنين إنا أنزل علينا القرآن فقرأناه، وعلمنا فيم أنزل،

(١) كشف الظنون (١/ ٣٦)، ونقله عنه في أجد العلوم (١/ ١٩٠).

(٢) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٣٢).

وإنه سيكون بعدنا أقوام يقرأون القرآن، ولا يعرفون فيم نزل، فيكون لكل قوم فيه رأي، فإذا كان لكل قوم فيه رأي اختلفوا، فإذا اختلفوا اقتتلوا^(١).

ثالثها: تفاوت الأفهام البشرية: فالأفهام تتفاوت في إدراك معاني الكلمات والجمل لبعدها بالعربية، أو لقصور في الإحاطة بتراكيبها، وهنا يبحث المؤمنون عن المعاني الحقة، ويضل الفاسقون، فتكون الآيات عليهم عمى، والقرآن إنما نزل بلسان عربي مبين في زمن أفصح العرب، وكانوا يعلمون ظواهره وأحكامه، أما دقائق بواطنه فقد تخفى:

- عن جمع العلماء فضلاً عن غيرهم كما في آية (الظلم) المتقدمة.

- وقد يكون الخفاء عن بعضهم فقط: فلما نزلت: ﴿حَتَّىٰ يَتَّبِعَنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، قال له عدي رضي الله عنه: يا رسول الله، إني أجعل تحت وسادتي عقالين: عقالاً أبيض وعقالاً أسود، أعرف الليل من النهار، فقال رسول الله ﷺ: «إن وسادتك لعريض، إنما هو سواد الليل وبياض النهار»^(٢).

فنحن نحتاج إلى ما كانوا يحتاجون إليه وزيادة لقصورنا عن مدارك أحكام اللغة بغير تعلم.

رابعها: تجدد الأحداث مع ثبات النصوص: فإن القرآن المحدود الألفاظ يختزل المعاني غير المحدودة لتحيط بقضايا الناس، ونصوص القرآن الكريم جاءت ثابتة لا تتغير لكن معانيها تحمل كل شيء تجدد في أفضية الناس وحياتهم؛ لأن الله ﻋَﻠَﻤَ ﺍﻟﻨﺎﺱَ ﻭﺣَﻴﺎﺗﻬﻢ؛ لأن الله ﻋَﻠَﻤَ ﺍﻟﻨﺎﺱَ ﻭﺣَﻴﺎﺗﻬﻢ الذي خلقهم يعلم ما يكون منهم عند نزول القرآن وبعده ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤].

يمكننا أن نشبه المعاني المكتنزة في منصوص كلام الله ﻋَﻠَﻤَ ﺍﻟﻨﺎﺱَ ﻭﺣَﻴﺎﺗﻬﻢ بالطبقات بعضها فوق بعض، يظهر الله منها لعباده في كل عصر عن طبقة لم يكن بمعلوم لمن سبقهم، وهذا معنى من معاني تجدد وتحديد فهم كلام الله وتفسيره، وعدم انقضاء عجائبه، مع ثبات حفظه من الزيادة والنقص.

ولكن هذا الثبات في النصوص القرآنية مع شمول معانيها للأحداث المتجددة يحتاج إلى من يستنبط دخول الأحداث المتجددة في معاني تلك النصوص، كما قال تعالى: ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]، فبحث دخول المسألة في دلالة النص على اختلاف وجوهها أمرٌ "مطلوب لا مكروه، بل ربما كان فرضاً على من تعين عليه من المجتهدين"^(٣).

ومن ذلك ما يتعلق بتنزيل الآيات على الواقع، وأشار إلى ذلك حبر القرآن وترجمانه فيما ذكرناه قبل قليل.

فهل هذا يعني أنه سيأتي زمان لا يوجد مستنبطون لأحكام الأحداث الجديدة من القرآن

الكريم؟

(١) سنن سعيد بن منصور (١/ ١٧٦)، قال المحقق: الحديث صحيح لغیره، وأما هذا الإسناد فرجاله ثقات، إلا أنه ضعيف للانقطاع بين التيمي وعمر بن الخطاب رضي الله عنه، فإن التيمي لم يدرك زمن عمر رضي الله عنه.

(٢) مسلم (٢٥٠٠).

(٣) فتح الباري (١٣/ ٢٦٧).

لا خوف! إذ لا بد أن تقام الحجة بمن يستنبط من القرآن مراد الله على الوجه الصحيح، فقد قال معاذ بن جبل رضي الله عنه: (لم ينفك المسلمون أن يكون فيهم من إذا سُئل سُدد، وإذا قال وُفق)^(١)، لكن القضية لا تكمن في وجود المستنبط على الوجه الصحيح، وإنما تكمن في اتباعه، وهذا لا يناقض ما افترضه إمام الحرمين أبو المعالي الجويني (ت ٤٨٧هـ) رحمته الله من افتراض مجيء زمان يخلو من حملة للشريعة^(٢)؛ إذ إن ما قرناه إنما هو على سبيل الأغلبية، ومعلوم أن من أشرط الساعة أن تقوم على شرار الناس، وأن يرفع القرآن.

لكن كل ذلك وما سيأتي في هذا الكتاب يحمل الإنسان على التفكير كثيراً عند الجرأة على محاولة تفسير القرآن الكريم؛ "فإن التكلم في تفسير القرآن ليس بالأمر السهل، وربما كان من أصعب الأمور، وأهمها، وما كل صعب يترك.. ووجوه الصعوبة كثيرة، أهمها: أن القرآن كلام سماوي، تنزل من حضرة الربوبية التي لا يُكتمنه كنهها، على قلب أكمل الأنبياء عليهم السلام، وهو يشتمل على معارف عالية، ومطالب سامية، لا يشرف عليها إلا النفوس الزاكية والعقول الصافية، وإن الطالب له يجد أمامه من الهبة والجلال، الفائضين من حضرة الكمال ما يأخذ بتلابيبه، ويكاد يحول دون مطلوبه، ولكن الله عز وجل خفف علينا بأن أمرنا بالفهم والتعقل لكلامه"^(٣).

وصاغ هذه الحقيقة الشيخ الطالب زيدان - وفقه الله -:

إِنَّ اِحْتِيَاجَ الدِّكْرِ لِلتَّفْسِيرِ مِنْ كَلِّ حَبْرٍ رَاسِخٍ فُحْرِيرِ
سَبَبُهُ الْكَمَالُ لِلْقُرْآنِ أَصَالَةٌ وَالنَّقْصُ لِلْإِنْسَانِ

(١) الدارمي (١٥٥)، وقال المحقق: إسناده صحيح.

(٢) غياث الأمم (ص: ٤١٧).

(٣) هذا الكلام المتين لمحمد عبده في كتابه: مشكلات القرآن، وتفسير سورة الفاتحة مع مقدمة في التفسير وثلاث مقالات (ص: ٩).

الطبري، ومعاني القرآن للنحاس، والزجاج، والفراء، ويدخل فيه تفسير غريب القرآن، ومن أمثلة الكتب المتأخرة التي عُنت به: تفسير الجلالين، وتفسير الشيخ عبد الرحمن السعدي، ومفتاح فهم القرآن لشيخنا الدكتور أحمد الإمام -رحمة الله عليهم جميعاً-.

النوع الثاني: التفسير البياني: ويبحث عن أوجه الإعجاز البيانية والبلاغية في المفردة أو الجملة القرآنية كتفسير الكشاف للزمخشري، وملاك التأويل للغرناطي، وتفسير أبي السعود، والتحرير والتنوير، ثم ألفت فيه مؤلفات مستقلة كالتفسير البياني لبنت الشاطي، والتعبير القرآني، ولمسات بيانية للدكتور فاضل السامرائي... وظهر للرافعي جهد متفرق في كتبه منها وحي القلم، وإعجاز القرآن، ولسيد قطب قصب سبق فيه؛ حيث ظهر ذلك بجلاء في تفسيره (الظلال) الذي اعتمد فيه على ما سطره في كتابه (التصوير الفني في القرآن الكريم)؛ حتى ليتمكن اعتباره مقدمة للظلال.

النوع الثالث: التفسير النحوي: وفيه بيان لإعراب القرآن الكريم، وللمشكلات النحوية من خلال القرآن، كتفسير البحر المحيط، لأبي حيان، والدر المصون لتلميذه السمين الحلبي، وإعراب القرآن للعكبري، والفريد في إعراب القرآن المجيد، للهمداني، كما أن التفاسير المذكورة في التفسير البياني لها اعتناء بالتفسير النحوي، ونجد كتباً معاصرة حاولت استخلاص نظرية للنحو القرآني، ك(النحو القرآني) للدكتور أحمد الأنصاري، وقد أحدث لغطاً.

النوع الرابع: التفسير الفقهي: ويختار المفسر فيه آيات الأحكام فيجعلها أهم مواد تفسيره ويقوم بتحليلها، ومن أهم الكتب المؤلفة فيه كتب أحكام القرآن: للإمام الشافعي، والجصاص، وابن العربي، وغيرهم، وأطلق عليه عند المتأخرين آيات الأحكام غير أن بعض المفسرين لا يقتصر عليها بل يفسر القرآن كله ويجعل آيات الأحكام أهم ما ينظر إليه، كما فعل القرطبي في تفسيره. وعلى هذا المنوال يمكن إضافة: التفسير التاريخي أو القصصي الذي يتناول قصص القرآن، أو يفسر التاريخ بحسب ما ورد في القرآن، وعلى هذا المنوال يمكن إضافة التفسير الفني، أو التصويري الذي يتكلم على التصوير الفني والتفاعلي في القرآن الكريم.

ما أنواع التفسير باعتبار الأسلوب؟

التقسيم الثاني: باعتبار أسلوب التفسير:

ينقسم التفسير باعتبار الأسلوب إلى الأنواع الآتية:

النوع الأول: التفسير الإجمالي: وفيه يشرح المفسر المعنى العام للآيات إجمالاً، مع بيان غريب الألفاظ والربط بين المعاني في الآيات بعبارة سهلة توضح مقاصدها، وقد يضيف ما تدعو الضرورة إليه من سبب نزول أو قصة أو حديث ونحو ذلك. ومن التفاسير التي اعتنت بذلك: أيسر التفاسير لأبي بكر الجزائري المعاصر، ومن الكتب التي اعتنت بذلك على وجه دقيق في ظلال القرآن لسيد قطب رحمته الله وبالأخص في مقدمات تفسير السور، فهو -وإن كان ينتمي للتفسير البياني والتصويري والفني- فإنه يعطي المعنى الإجمالي للآيات التي يحللها ابتداءً.

وقد يطلق على هذا النوع من التفسير: التفسير (الجملي) أخذًا من الجملة، وهي جمع المتفرقات كما في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً﴾ [الفرقان: ٣٢]، واستخدم هذا المصطلح (التفسير الجملي) المراعي في تفسيره.

النوع الثاني: التفسير التحليلي (ويسمى: الموضوعي، أو التجزيئي): وهو يقابل التفسير الإجمالي، وكلمة (التحليل) لغة مشتقة من الحل بمعنى: النقص للمنعد، والفتح للمغلق، يقال: «حلَّ العقدة يحلها حلًّا: فتحها ونقضها، فانحلت»^(١)، وكأن المفسر فيه يحلل المعقود من الكلمة القرآنية ليصل إلى تفاصيل معانيها، فيهتم المفسر بتحليل الآيات القرآنية وتفصيلها آية آية تبعًا لتسلسل تدوين الآيات في المصحف الشريف شارحًا كل ما يتعلق بها من اللغة والنحو والغريب والحديث والروايات التاريخية، والفقه والقراءات وعلم الكلام، وقد يهتم بذكر الروابط بين الآيات والمناسبات بين السور ونحو ذلك، ويمكن التمثيل لهذا النوع: بتفسير جامع البيان للطبري، وتفسير مفاتيح الغيب لفخر الدين الرازي، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي، وفتح القدير للشوكاني، وروح المعاني للألوسي، والتحرير والتنوير... مع تفاوت بينها.

والتفسير التحليلي يشكل معظم الثروة التفسيرية التي بين أيدينا، ويحتاجه المفسرون الذين يكتبون في الأنواع المقابلة له؛ إذ يمكن أن يمثل المرحلة الأولى للتفسير الإجمالي أو الموضوعي أو المقارن؛ فمن خلال التفسير التحليلي تُعرف الحقائق اللغوية والشرعية للمفردات القرآنية، وتظهر المناسبة والاتصال بين الكلمات والجملة التي تُكوِّن الآيات، كما يظهر علم الاتصال القرآني بين الآيات التي تُكوِّن السور، وفيه يظهر الثراء المعنوي للكلمات القرآنية، ويلوح واضحًا الإعجاز التصويري للقراءات القرآنية، وتبدى وجوه الإعراب المختلفة، كما تتضح الدلالات التركيبية، فالمفسر في الأنواع الأخرى بأمس الحاجة إليه ليهتدي للمعنى الذي تدل عليه الآيات، من غير تعجلٍ في تقرير معنى قد يظهر الصواب خلافه عند تفصيل الآيات.

ولا بد أن يتشبع المفسر هنا بالنصوص الأثرية والعلوم اللغوية والبلاغية ليتسم بالعمق المطلوب، ويتمكن من التحليل الدقيق للآية، ويصل إلى أسرار الآيات وبياناتها المعجزة التي تظهر من قوة التدبر، وصفاء التفكير.

النوع الثالث: التفسير المقارن: وفيه يقرن المفسر بين أقوال المفسرين ويوازن بينها، والقرن ربط لأقوال المفسرين بعضها ببعض، وعند الربط ينظر فيها ثم يوازن بينها، وقد يرجح قولاً منها، وليس المقصود بالمقارن مجرد الربط فقط، فالمصطلح أوسع من المعنى اللغوي، ويمكن التمثيل له بتفسير الطبري، وكذلك تفسير ابن أبي حاتم لكنه يلتزم بالمأثور، وكذلك تفسير مفاتيح الغيب للرازي، ونحوه كنتفسير (فتح القدير) للشوكاني.

النوع الرابع: التفسير الدلالي: وهو يهتم بالبحث عن دلالة لفظة معينة في القرآن الكريم، ومن أنفع الكتب المؤلفة فيه: المفردات للراغب الأصفهاني، و(مفردات القرآن) لعبد الحميد الفراهي، والمعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم للدكتور/ محمد حسن جبل، وقد يسمى هذا عند علمائنا: علم الوجوه والنظائر في التفسير.

النوع الخامس: التفسير الموضوعي: وقد يسمى التفسير التوحيدي، وهو يهتم بألوان محددة من التفسير:

اللون الأول: موضوع السورة الواحدة أي محورها العام الذي تدور عليه آياتها، ومقاطعها.

اللون الثاني: موضوع قرآني معين: فيجمع فيه جميع الآيات التي تتكلم عليه كآيات الصبر في القرآن، وآيات العلم، وآيات قصة موسى عليه السلام مثلاً، والسلم الاجتماعي في القرآن الكريم وهكذا،
اللون الثالث: موضوع قرآني معين في سورة بعينها: كالجدل في سورة الأنعام، والنظام الاجتماعي في سورة النور.

اللون الرابع: المصطلح القرآني: كأن يتبع مصطلح الإيمان أو الكفر في القرآن الكريم.

وربما تساءلت: ما الهدف من التفسير الموضوعي؟

الجواب: الهدف من التفسير الموضوعي بيان الرؤية القرآنية للقضايا العامة والتفصيلية في شؤون الحياة الدينية والدينية.

فإن قلت: ما أبرز التفاسير التي تعنى بالتفسير الموضوعي، أو بجانب من جوانبه؟

الجواب: من أبرز التفاسير التي اعتنت بجانب من هذه الجوانب: تفسير المنار لمحمد رشيد رضا، وتفسير الظلال لسيد قطب، ومؤخرًا أنتجت لجنة من العلماء المعاصرين في جامعة الشارقة كتابهم (التفسير الموضوعي) في عشرة مجلدات، كما شرع مركز (تفسير) في كتابة تفسير كبير في موضوعات القرآن الكريم، ومشروع (بصائر المعرفة القرآنية) ينتمي إلى هذا النوع كما يمكنك أن تنسبه إلى عدد من الأنواع السابقة.

وقد تسأل: ما الفرق بين التفسير الموضوعي والتفسير الدلالي؟

الجواب: الفرق بينه وبين التفسير الدلالي في أن اللفظة التي تذكر هنا يراد بحثها من حيث إنه موضوع معين لا من حيث إنها لفظة نريد البحث عن دلالتها في القرآن: فكلمة الأمة إذا أراد حصر دلالاتها في القرآن الكريم سمي هذا علم الوجوه والنظائر، وصار التفسير دلاليًا، وإذا أراد الباحث الكلام عن موضوع الأمة وكيفية تكوينها، ومرتكزاتها في القرآن الكريم صار التفسير موضوعيًا.

ما أنواع التفسير باعتبار مصدر التفسير؟

التقسيم الثالث: باعتبار مصدر التفسير:

يرجع التفسير باعتبار مصدره إجمالاً إلى ثلاثة أنواع:

النوع الأول: التفسير بالمنقول (بالمأثور): أي: تفسير القرآن بالقرآن؛ إذ لا أحد أعلم من الله بكتابه، وبما نُقِلَ عن الرسول ﷺ في سنته، وعن الصحابة الكرام ﷺ في أحاديثهم التي لها حكم الرفع، أو فيما أجمعوا عليه، ويسمى: تفسيراً بالرواية، ومن أبرز المؤلفات فيه: تفسير الطبري، وابن أبي حاتم، وابن كثير، وما جمعه السيوطي في الدر المنثور، ومؤخراً أصدر مركز الشاطبي في جدة موسوعته حول التفسير بالمأثور، وليتهم حكموا على تلك الروايات.

النوع الثاني: التفسير بالمعقول (بالرأي): أي: ما كان مصدر التفسير فيه الاجتهاد، والاستنباط من لدن الصحابة ﷺ، وحتى يرث الله ﷻ الأرض ومن عليها سواءً أكان هذا الاستنباط صحيحاً أم فاسداً، ومن أبرز أمثله: تفسير الزمخشري، والرازي، والبقاعي، والطاهر بن عاشور.

ويجمع النوعين: جامع البيان للطبري، وفتح القدير للشوكاني، وتفسير المنار لمحمد رشيد رضا رحمهم الله أجمعين.

النوع الثالث: التفسير اللغوي: أي ما أرجع المفسر فيه تفسير اللفظة أو التركيب إلى اللغة، وقد يدخل هذا النوع الاجتهاد إذا كان أصل الكلمة اللغوي محتملاً.

هل وصف تفسير ما بوصف محدد ينفي وصفه بوصف مقابل، كأن نصف تفسيراً بأنه تفسير بالمأثور، فهل يعني هذا أنه لا يوجد فيه تفسير بالرأي؟

الجواب: يظهر في هذه القاعدة المنهجية:

قاعدة (في مناهج المفسرين): كثير من كتب التفسير تتداخل الأوصاف فيها، ووصف كتاب في التفسير بوصف معين لا يعني نفي صفاتٍ أخرى يتسم بها، بل يعني بروز هذه الصفة أكثر من غيرها:

وحصره في هذا الوصف يؤدي إلى ظلم التفسير والمفسر معاً.

فإن سألت: هلاً ذكرت مثلاً يوضح هذه القاعدة؟

الجواب: مثال ذلك: إذا حصرت تفسير الطبري في التفسير بالمأثور، أو حصرت تفسير أبي حيان في التفسير النحوي فإنك تظلمهما؛ إذ يحويان غير ذلك من الفوائد العزيرة الغزيرة، فتفسير الطبري: تفسير بالمأثور، وهو تفسير لغوي، وهو تفسير بالرأي.

ومثل ذلك تفسير أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي (ت ٤٢٧هـ) عده محمد حسين الذهبي (ت ١٣٩٨هـ) في كتابه الماتع (التفسير والمفسرون) ضمن التفسير بالمأثور مع أنه كما ينقل ياقوت: التفسير الحاوي أنواع الفرائد من المعاني والإشارات، وكلمات أرباب الحقائق، ووجوه الإعراب والقراءات^(١).

(١) معجم الأدباء (٢/ ٥٠٧).

الأساس التاسع: بين التفسير والتأويل:

جرى المفسرون على استخدام مصطلحين في بيانهم لمعاني القرآن الكريم: التفسير والتأويل، فلا بد من معرفة العلاقة بينهما:

ما تعريف التأويل؟

تعريف التأويل:

التأويل لغة: يرجع إلى معان ثلاثة:

(١) أن يكون مأخوذاً من الأوّل وهو الرجوع، فالّ إليه أولاً ومآلاً: رجع^(١)، وفي الحديث: « لا صام ولا آل من صام الأبد»^(٢) أي: ولا رجع إلى خير^(٣)، وعلى هذا فمعنى: أوّل الكلام أي أرجعه إلى معناه الأصلي بتدبره، وتقدير معناه، وتفسيره كما قال الفيروز أبادي^(٤).

والموئل هو الموضع الذي يرجع إليه ﴿بَلْ لَهُمْ مَّوْعِدٌ لَّنْ يَجِدُوا مِن دُونِهِ مَوْيلاً﴾ [الكهف: ٥٨].
(٢) أن يكون مأخوذاً من آل إيالة أي ساسه سياسة بما يصلحه^(٥)، وقال ابن فارس: "وتقول العرب في أمثالها: "ألنا وإيل علينا" أي سُسنا وساسنا غيرنا"^(٦)، وعلاقة الإيالة بالكلام كأن المؤول يسوي الكلام ويضع المعنى في موضعه ويصلحه^(٧)، كالسائس (السياسي) يفترض أنه يقوم بالأفعال التي تصلح الرعية.

(٣) أن يكون أصله من المال وهو العاقبة والمصير، فإرجاع الكلمة إلى مآلها وعاقبتها (مرجعها) أي إلى معناها وتفسيرها، وهذا المعنى كأول، فكأن التأويل صرف الآية إلى ما تحتمله من المعاني^(٨).

إذا كان هذا معنى لفظ التأويل بأصل الوضع اللغوي، فما المراد بها في كلام أهل العلم؟

الجواب: إنك عندما تتدبر كلام أهل العلم تجد أن ما أوردناه في التعريف اللغوي هو معنى التأويل عند المتقدمين، وأنت عند جمعك لهذه المعاني المذكورة آنفاً لا تجد بينها كبير تنازع أو اختلاف، بل يكون معنى التأويل: سياسية الشيء بما يناسبه لإرجاعه إلى عاقبته ومصيره وغايته المرادة منه على نحو ما سواء أوافق ظاهره أم خالفه، والغاية المرادة منه قد تكون علماً، وقد تكون واقعاً:

(١) انظر: القاموس المحيط (٥٢/٣)، لسان العرب (٥٥ / ٥).

(٢) انظر: مسند إسحاق بن راهويه (٥ / ١٦٤)، قال محقق الكتاب: "في إسناده ليث بن أبي سليم، ترك حديثه لاختلاطه، وعدم تميز حديثه قبل الاختلاط من بعده"، وأخرجه أحمد (٢٧٦١٧) بلفظ: "لا صام من صام الأبد"، قال الأرناؤوط: مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف ليث - وهو ابن أبي سليم - وشهر بن حوشب".

(٣) انظر: لسان العرب (٣٢ / ١١).

(٤) انظر: القاموس المحيط (٥٢/٣).

(٥) انظر: أساس البلاغة (ص: ١٤).

(٦) معجم مقاييس اللغة (١٦٠/١).

(٧) البرهان (١٤٨ / ٢)، ونقله الذهبي في التفسير والمفسرون (١٨/١).

(٨) البرهان (١٤٨ / ٢).

فأما التأويل في العلم، فنحو: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ (آل عمران: ٧) على مذهب عطف (الراسخون) على لفظ الجلالة، والمعنى: وما يرجع ألفاظه إلى معانيها الصحيحة إلا الله.

وعند رجوعنا إلى المعاني اللغوية لكلمة (تأويل)، فيمكن أن نقول: إن التأويل: هو سياسة المعاني بإرجاعها إلى ما يصلح أن يدخلها في اللفظ القائم، فإن ان هذا الإرجاع مباشراً فهو التفسير الاصطلاحي، وإن كان بمزيد استنباط فهو التأويل الاصطلاحي.

فالتأويل والتفسير على هذا متقاربان، وهذا ما عناه مجاهد رحمته الله في قوله: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾: يَعْلَمُونَ تَأْوِيلَهُ^(١)، لأنه يكون بمعنى التفسير، وهو أيضاً ما يعنيه ابن جرير الطبري بقوله: «القول في تأويل قوله تعالى كذا»، فالتأويل بذلك يعني حقيقة الكلام اللفظية، وهو معنى قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٨٢] أي: تفسير ما لم تسطع عليه وحقيقته.

وأما التأويل في الواقع فكقوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ﴾ (الأعراف: ٥٣) أي: واقعه الحقيقي الذي آل إليه.

فالتأويل هو المصير الحقيقي للكلام والعاقبة التي يظهر منها تجسد المعنى، فهو نفس المراد بالكلام واقعاً:

فإن كان الكلام طلباً كان تأويله نفس الفعل المطلوب، وإن كان خبراً كان تأويله وقوع نفس الشيء المخبر به، وبين هذا المعنى والذي قبله فرق ظاهر، فالذي قبله يكون التأويل فيه من باب العلم والكلام، كالتفسير والشرح والإيضاح، وأما هذا فالتأويل فيه نفس الأمور الموجودة التي تحدث في الخارج، فإذا قيل: طلعت الشمس، فتأويل هذا هو نفس طلوعها، فالمراد هنا المصير في الواقع، وأما الأول فيراد به المصير في معنى اللفظ.

فإن قلت: هلاً ضربت لنا مثلاً يوضح ذلك؟

مثال من كلام الله: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ﴾ [هود: ١١٤]

تأويله على المعنى الأول: تستطيع أن تقول فيه: يأمرنا الله بأن نؤدي الصلاة قائمين بحقوقها، فنقيم أركانها وواجباتها ونلزم شروطها، ونأتي بها حقيقة وصورة.

تأويله على المعنى الثاني: أن تصلي أو أن تردد كلمات الإقامة لو كان الخطاب للمؤذن.

وهذا في نظر ابن تيمية هو لغة القرآن التي نزل بها. ومنه قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ...﴾ [الأعراف: ٥٣] أي: هل ينظرون إلا حقيقته المتجسدة وعاقبته الواقعية القادمة التي يصير إليها في المستقبل.

(١) تفسير مجاهد (ص: ٢٤٩)، تفسير الطبري (٦/٢٠٣).

قاعدة: ترجع معاني التأويل في القرآن الكريم إلى الرجوع والحقيقة والكشف:
 فالناظر في القرآن الكريم يجد أن لفظ التأويل قد ورد على معانٍ ترجع إلى المعاني اللغوية السابقة وليست على معانٍ مختلفة كما ذكر د/ محمد حسين الذهبي رحمته الله، فمن ذلك قوله تعالى في سورة آل عمران آية (٧): ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ فهو في هذه الآية بمعنى ابتغاء عاقبته ومآله بتفسيره وتعيينه وكشف المراد منه، وكذلك في بقية المواضع إلا أنه يراد به أحياناً الحقيقة العامة للمعنى، وأحياناً الحقيقة المنظورة للمعنى، وأحياناً الحقيقة الكلامية للمعنى.

ما خلاصة الفرق بين التفسير والتأويل، والنسبة بينهما؟

بالغ بعضهم في الاهتمام بهذا المبحث حتى قال الحسن بن محمد بن حبيب النيسابوري (ت ٤٠٦هـ) رحمته الله: «نبغ في زماننا مفسرون لو سئلوا عن الفرق بين التفسير والتأويل ما اهتموا إليه»^(١)، وممن ألفت في الفرق بينهما الشيخ حامد بن علي الدمشقي العمادي (ت ١١٧١هـ) رحمته الله، فله: "التفصيل في الفرق بين التفسير والتأويل"^(٢)، ويظهر لي أنك ينبغي أن تنحاز بفكرك جانباً عن الإيغال في مثل ذلك؛ إذ لا يعدو الفرق بينهما أن يكون مسألة نظريةً.

ومجمل استعمالات العلماء للعلاقة بين التفسير والتأويل ترجع إلى ثلاثة استعمالات:

أولاً: الترادف: وهذا هو الشائع عند المتقدمين من علماء التفسير، ومثل ذلك ما نقله ابن منظور رحمته الله عن بعض علماء العربية^(٣)، وهو استعمال بعض المفسرين كالإمام الطبري رحمته الله.

ثانياً: العموم والخصوص: فالتفسير أعم؛ إذ هو الكشف عن المعاني المختلفة، وقد يتعلق الكشف بالبيان اللغوي، وقد تجرد الكشف في الرواية المأثورة، وقد تجده في الاجتهاد التفصيلي، والتأويل أخص؛ إذ يتعلق بالدراية أو الاجتهاد أو البحث عن المعاني الدقيقة.

ثالثاً: التباين: فالتفسير ما يرجع إلى الرواية، أو إلى المعنى المباشر، والتأويل ما يرجع إلى الدراية، أو المعنى غير المباشر، والتأويل بالعلاقة الثانية والثالثة ثلاثة أنواع كما سبق.

ما سبب هذا الاختلاف؟

الجواب: سبب الاختلاف بينهم: اختلافهم في استعمال هذا المفهوم أو ذاك الاصطلاح من علمٍ إلى علم آخر أو من فنٍ إلى فنٍ آخر، أو اختلاف استعمال ذاك المصطلح بين المتأخرين والمتقدمين... وفهم هذا يترتب عليه حلُّ إشكالات كثيرة، كما يترتب عليه استيعاب أساليب أهل العلم في التعبير... وقد وردت كلمة التأويل في اللغة بمعنى عام هو الرجوع، أو إرجاع الأمر

(١) الإتيان ٢/ ٤٠، وانظر: التفسير والمفسرون (٢١/١).

(٢) سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر (١/ ١٨٤).

(٣) انظر: لسان العرب (٥/ ٥٥).

وإصلاحه... ثم قصره الأصوليون على معنى معين، فبعضهم جعل التأويل بالمعنى العام التفسيري، وبعضهم قصره على المعنى الاصطلاحي الخاص الذي ذكرنا بأنه ينقسم إلى ثلاثة أقسام^(١).

ما معنى التأويل عند المتأخرين؟ ومتى يمكن أن نرد هذا المعنى أو نقبله في فهم لفظ من الألفاظ القرآنية؟

التأويل في اصطلاح المتأخرين:

هو صرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح لدليل يقترب به، وهذا هو التأويل الذي يتحدثون عنه في التفسير أحياناً، وفي أصول الفقه ومسائل الخلاف دائماً:
فإذا قال أحدهم: هذا النص محمول على أن يكون معناه كذا، وذكر معنىً محدداً بعيداً عن المعنى المباشر. قال الآخر: هذا نوع تأويل والتأويل يحتاج إلى دليل، وعلى هذا فالتأويل مطالب بأمرين:

الأمر الأول: أن يبين احتمال اللفظ للمعنى الذي حمّله عليه وادعى أنه المراد.

الأمر الثاني: أن يبين الدليل الذي أوجب صرف اللفظ عن معناه الراجح إلى معناه المرجوح:
فإذا بينه كان التأويل صحيحاً.

وإن كان اللفظ محتملاً للمعنيين، ولم يأت المؤول بالدليل صار تأويلاً فاسداً.

فإن لم يأت بالأمرين معاً كان تلاعباً بالنصوص.

اذكر مثلاً يوضح معنى التأويل عند المتأخرين.

مثال ذلك: كلمة الضحى:

يقول القائل بالظاهر: المراد بالضحى: الوقت ما بين الشروق إلى الزوال.

فيقول المؤول: بل المراد النهار كله.

فيقول القائل بالظاهر: ما الدليل على تأويلك؛ لأن الأصل معي، وإن كان تأويلك محتملاً.

فإن أتى بدليل صحيح، فهو التأويل الصحيح، وإن أتى بدليل يحتمل قوله، ولكنه غير مقبول

عند النظر فتأويله فاسد.

فإن قال ثالث: المراد بالضحى الليل. فعند ذلك يقول الطرفان السابقان: هذا تلاعب.

اذكر أنواع التأويل عند المتأخرين.

التأويل عند هؤلاء - كما رأيت - ثلاثة أقسام:

- صحيح، إن كان الدليل صحيحاً بعد النظر والمقارنة، فهذا القسم هو القريب المقدم

بأدنى نظر.

- وفاسد، إن كان الدليل مظنوناً، ولم يصح بعد النظر والمقارنة عند الناظر.

- ولعب، إن لم يوجد دليل بل وضع المعنى للهوى والتشهي.

(١) انظر التفسير والمفسرون (١ / ٢١).

وقد قال السيوطي (ت ٩١١هـ) في الكوكب الساطع في الأنواع الثلاثة:
الظاهر الدالُّ برجحانٍ، وإن يُحْمَلُ على المرجوح تأويلٌ زُكِنَ
صحيحٌ إن كان دليلٌ، أو حُسِبَ ففاسدٌ، أو لا لشيءٍ فلعِبَ^(١)

اذكر مثلاً لكل نوع من أنواع التأويل عند المتأخرين.

ومن أمثلة ذلك:

مثال التأويل الصحيح (القريب): قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا...﴾ [المائدة: ٦] أي: عزمتم على القيام إليها، والدليل أن هذا أسلوبٌ عربيٌّ معتاد حيث يستخدم الماضي في مثل هذه الأحوال ويراد به المستقبل.

ومثال التأويل الفاسد (البعيد) (عند المالكية لا عند الحنفية): ﴿فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾ [المجادلة: ٤]، أَوْلَهُ بعضهم بالمدِّ، فجعلوا (المد) الذي لم يُذكر في الآية هو الأصل، و(المسكين) المذكور فيها غير مقصود، كما قال الشيخ سيدي عبد الله بن الحاج إبراهيم العلوبي الشنقيطي (ت ١٢٣٠هـ) رحمه الله في مراقي السعود^(٢):

فجعل مسكين بمعنى المد عليه لائح سمات البعد

وإليك حواراً في تأويل قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً﴾

[آل عمران: ١٣٠] بين أطراف ثلاثة، كل منها ينصر نوعاً من أنواع التأويل:

الطرف الأول (التأويل الصحيح) يقول: الربا كله محرم سواء أكان قليلاً أم كان كثيراً.

الطرف الثاني: (التأويل الفاسد): الآية تدل على أن الربا فقط فيما كان أضعافاً مضاعفة في الورق النقدي، ويترتب على ذلك القول بعدم الربا في الأوراق النقدية إذا كانت النسبة الربوية محدودة، اعتماداً على أنه نصٌّ على الأضعاف المضاعفة في الآية.

الطرف الثالث (اللعب): لا ربا في الأوراق النقدية لا في القليل ولا في الكثير؛ لأن الأوراق النقدية لم تكن عند نزول الآية.

فيرد التأويل الصحيح، فيقول: أما أنت يا أيها الطرف الثالث، فتتلاعب بالآيات؛ فإن الربا الذي نزلت فيه الآية يتعلق بالثمانية، وكان الناس زمن النبي ﷺ يرابون بأن يأخذ الواحد مقابل قرضه زيادة مالية ربما كانت يسيرة، ثم يزيد حتى تصبح أضعافاً مضاعفة، ثم يزيد حتى يمتلك المقترض أو أبناءه، فنفيك للربا في الأوراق النقدية لعب؛ فإنها أداة التبايع والمعاوضة.

(١) انظر: الكوكب الساطع (ص: ٢٤١).

(٢) انظر: نثر الورود على مراقي السعود (١/ ٣٣٠).

ويرد على التأويل الفاسد فيقول له: قول الله ﷻ: ﴿أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً﴾ وصف واقعي لا تأسيسي^(١)، أي إن الله ﷻ وصف لهم مآلات الربا الجاهليّ عندهم، فيبدأ صغيراً ثم ينمو حتى يصير أضعافاً مضاعفة، سواء أكان في الذهب أم فيما يقابله من الورق النقديّ حالياً؛ وحتى يبيع الإنسان نفسه وولده، وأنت ترى أن الدول التي تتعامل بذلك هذه الأيام أسيرة لهذه المعاملة المجرمة، وعند نظرك في تحريم الربا في القرآن الكريم تجد أنه حُرِّم لأصل وجود المراباة مهما قلت، فقد ذكره الله -تعالى مجده- في سورة الروم وهي مكية، فقال: ﴿وَمَا آتَيْتُم مِّن رَّبًّا لَّيْرُبُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَزِيدُوا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٩]، ثم ذكره في آخر ما نزل في سورة البقرة، ونهى عن أخذ الربا مهما قلَّ فقال: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٧٨].

فاتضح لنا أن تأويل آية آل عمران بأن الربا لا يكون إلا في الأضعاف المضاعفة تأويل فاسد؛ إذ إن آية آل عمران بين الروم والبقرة نزولاً.

ولنضرب مثلاً رابعاً: لعلمٍ شامخٍ من أعلام مفسري الدنيا هو الإمام الزمخشري رحمه الله فقد افتعل التعارض بين آيات، ولجأ فيها إلى تأويلٍ فاسدٍ، فقال تعليقاً على قوله -تعالى ذكره-:

﴿حَتَّمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ﴾ [البقرة: ٧]:

"فإن قلت: ما معنى الختم على القلوب والأسماع وتغشية الأبصار؟ قلت: لا ختم ولا تغشية ثم على الحقيقة، وإنما هو من باب المجاز، ويحتمل أن يكون من كلا نوعيه وهما الاستعارة والتمثيل... فإن قلت: فلم أسند الختم إلى الله تعالى، وإسناده إليه يدل على المنع من قبول الحق، والتوصل إليه بطريقة، وهو قبيح، والله يتعالى عن فعل القبيح علواً كبيراً لعلمه بقبحه، وعلمه بغناه عنه، وقد نصَّ على تنزيه ذاته بقوله: ﴿وَمَا أَنَا بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [ق: ٢٩]، ﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِن كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ﴾ [الزخرف: ٧٦]، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ [الأعراف: ٢٨]، ونظائر ذلك مما نطق به التنزيل؟

قلتُ: القصد إلى صفة القلوب بأنها كالمختوم عليها. وأما إسناد الختم إلى الله ﷻ، فَلَيْسَ بِهِ عَلَى أَنَّ هذه الصفة في فرط تمكنها وثبات قدمها كالشيء الخلقى غير العرضي. ألا ترى إلى قولهم: فلان مجبولٌ على كذا ومفطور عليه، يريدون أنه بليغ في الثبات عليه. وكيف يُتخيل ما حُجِّل إليك وقد وردت الآية ناعيةً على الكفار شناعةً صفتهم وسماجة حالهم، ونيط بذلك الوعيد بعذابٍ عظيم؟"^(٢)

نرد على هذا الإمام رحمه الله بأن نقول: تأويلك فاسد؛ إذ إن حَتَّمَ الله على قلوبهم كان عقوبة على كفرهم ابتداءً؛ فإن الله ﷻ وصفهم بالكفر في الآية السابقة. فهل أعمى التعصب المذهبي عينَ إمامٍ

(١) سيأتي بيان الفرق بين الوصف الواقعي والوصف التأسيسي لاحقاً في القسم الرابع من هذا الكتاب.

(٢) الكشاف (١/ ٤٩).

في اللغة والتفسير - كالزمخشري - حتى ضرب كتاب الله بعضه ببعض، ثم التمس له مخرجاً من تأويله؟

ونعود، فنقول له: إن ختم الله ﷻ على قلوبهم إنما هي عقوبة لأفعالهم؟ وهل عقوبة الله ﷻ لمن كفر وعاند مهما حُدِرَ وأُنذِرَ تُعَدُّ ظلمًا؟ ألم يبين الله ﷻ لماذا أضل هذا الصنف السيء بعد هذه الآية بوضع آيات؟ فقال: ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفٰسِقِينَ﴾ (٣٥) الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ ﴿ [البقرة: ٢٦، ٢٧]، وقال في السورة ذاتها: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ﴾ [البقرة: ٨٨]؟.

اضرب مثلاً على اللعب في التأويل.

من أمثلة اللعب في التأويل:

أسند الثعلبي ﷺ في تفسيره كلاماً مكذوباً أسنده الكاذبون عن سفيان الثوري ﷺ في قول الله سبحانه: ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ﴿١٩﴾ بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَا يَبْغِيَانِ﴾ [الرحمن: ١٩-٢٠] قال: فاطمة وعلي ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللَّوْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾ [الرحمن: ٢١] قال: الحسن والحسين، ثم قال الثعلبي: وروي هذا القول أيضا عن سعيد بن جبیر ﷺ، وقال: بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ مُحَمَّدٌ ﷺ (١)، وأسند الثعلبي ﷺ أيضا عن ابن سيرين في قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾ [الفرقان: ٥٤] قال: نزلت في النبي ﷺ وعلي بن أبي طالب ﷺ، زوج فاطمة علياً وهو ابن عمته وزوج ابنته فكان نسبا وصهراً (٢).

فانظر إلى هذه الظلمات الحالكة، والأكاذيب التي يعلو بعضها بعضاً، وحسبك لتشعر برداءة هذا الكذب أن تعلم أن السورتين (الفرقان والرحمن) مكيتان، ولم يكن علي ﷺ قد تزوج من فاطمة ﷺ، فكيف يولد لهما ولد، وهل كان يحتج النبي ﷺ على وحدانية الله ورحمانيته أمام قريش بمثل هذا؟ وهذا التأويل المكذوب فرح به المطهر الحلي المتعصب الشيعي فنقله في كتابه منهاج الكرامة (٣)، وفرح به المتعصبون الغلاة وأصحاب الأهواء السياسية، ولكن بعض الإثنا عشرية تبرأوا من هذا التفسير، ومنهم محمد جواد مغنية في تفسيره (الكاشف) في تفسير سورة (الرحمن)، فقال:

"نسب إلى الشيعة الإمامية أنهم يعتقدون بأن المراد بالبحرين علي وفاطمة، وبالبرزخ محمد ﷺ، وباللؤلؤ والمرجان الحسن والحسين. وأنا بوصفي الشيعي الإمامي أنفي هذه العقيدة عن الشيعة الإمامية علي وجه الجزم والإطلاق، وأنهم يجرمون تفسير كتاب الله تفسيراً باطنياً، وإذا وجد فيهم من يقول بذلك فإنه لا يعبر إلا عن رأيه الخاص".

(١) تفسير الثعلبي (١٨٢/٩).

(٢) تفسير الثعلبي (١٤٢/٧).

(٣) ينظر: منهاج الكرامة في معرفة الإمامة، الحسن بن يوسف المطهر، المعروف بالحلي، تحقيق: عبد الرحيم مبارك (ص: ١٣٩).

وفي المقابل فمن تأويل اللعب ما أورده إسماعيل حقي الإستانبولي الحنفي (ت ١١٢٧هـ) في تفسيره روح البيان في تفسير سورة الحاقة عند قوله تعالى: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَنِيَّةً﴾ [الحاقة: ١٧] حيث قال: "قال بعض العلماء: الأربعة اللاحقة إشارة إلى الأئمة الأربعة الذين هم أبو حنيفة والشافعي ومالك وأحمد؛ لأنهم اليوم حملة الشرع، فإذا كان يوم القيامة انقلب الشرع العرش فيكونون من حملته حُكَمَاءً"، فانظر لهذا اللعب الرديء، والرجم بالغيب^(١).

ومن اللعب: تأويل طغاة (الليبراليين) -الذين اتخذوا دينهم هُؤًا ولعبًا في هذه الأيام- الأحكام الشرعية الثابتة بأنها مجرد أحكام تاريخية لا حاجة للعمل بها في واقعنا، وهذه من طوام القراءات الحدائثة المعاصرة كالتاريخانية وأخواتها، وكثيرًا ما تجد هؤلاء يتشدقون بالحرية، وعندما يتمكنون تجدهم أتعس الناس في عسفهم وظلمهم وإرهابهم الفكري والمادي.

معنى أخص للتأويل:

مما أشار إليه العلامة الألوسي رحمته، أن التأويل كذلك اجتهاد يفتح الله له قلب عبدٍ في فهم آية فقال: "إن كان المراد الفرق بينهما بحسب العرف اليوم؛ إذ قد تعورف من غير نكير: أن التأويل إشارة قدسية، ومعارف سبحانية، تنكشف من سُجُف -ستائر- العبارات للسالكين، وتنهل من سحب الغيب على قلوب العارفين. والتفسير غير ذلك" وهو يقصد بذلك أن التأويل: ظهور معنى من خلال الاجتهاد، فيفتح الله لعبدٍ من عباده في فهم آيةٍ من الآيات باجتهاده.

ثم قال: "وإن كان المراد الفرق بينهما بحسب ما يدل عليه اللفظ مطابقة، فلا أظنك في مريةٍ من رد هذه الأقوال، أو بوجه ما فلا أراك ترضى إلا أن في كل كشف إرجاعًا، وفي كل إرجاع كشفًا، فافهم"^(٢) يعني أن التفسير هو الكشف، والتأويل هو الإرجاع، وهما متقاربان، وواضح أن التأويل هنا اكتسب معنى مقاربتًا من التفسير الإشاري الذي يكثر في تفاسير الصوفية، بل إن شئت قلت: هو هو، ولا ريب أن الكلام في قبول هذا النوع ورده يختلف كثيرًا عما سقناه آنفًا من صنيع الشيعة في تلاعبهم بالنص القرآني وتأويله.

زيادة إيضاح في بيان دلالات الألفاظ:

ما مراتب دلالات الألفاظ المتعلقة بالبيان القرآني؟

(١) ينظر: روح البيان (١٠/١٣٩).

(٢) روح المعاني (١/٥).



مراتب دلالات الألفاظ المتعلقة بالبيان القرآني



أدب عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

الله ﷻ قرر في القرآن الكريم أنه مبيّن أي بلفظه ومعناه، فيتصور بعض الناس أن ذلك يعني أن كل الناس يفهمونه بمرتبة واحدة، وهذا جهل عظيم، فإن اللفظة الواحدة في اللغة العربية، ومثلها التركيب اللغوي يتفاوت الناس في إدراك معانيه، ولذا لا بد لنا من بيان مجمل لأقسام دلالات الألفاظ، فقد نظر اللغويون والمفسرون والفقهاء والأصوليون إلى ألفاظ النصوص القرآنية (والنبوية كذلك)، وتأملوا في عدة مراتب تتعلق بالبيان القرآني:

المرتبة الأولى: قراءة اللفظة القرآنية كما أراد الله ﷻ، ومثل ذلك التركيب للكلمات القرآنية، فأنت تقرأ ﴿أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ﴾ [الفيل: ٢]، ولا تقرأها "ألف لام ميم يجعل".

المرتبة الثانية: معرفة معنى المفردة القرآنية، فكلمة ﴿ألم﴾ في الآية السابقة في سورة الفيل سؤال مقترن بالنفي، وجوابه: بلى، ومثله معرفة معنى تركيب المفردات (الجملة).


المرتبة الثالثة: أن يحاول معرفة الدلالات القريبة والبعيدة للفظ القرآني الواحد، وللتركيب القرآني حال وجود أكثر من دلالة.

فلا بد من معرفة المعاني المتعددة للفظ القرآني، وللتركيب القرآني، وما مدى قرب هذه المعاني وبعدها من ألفاظها، فهل هي متساوية في القرب، أم أحدها والآخر بعيد؟ وذلك مثل قول الله ﷻ

﴿قَسْوَرَةٍ﴾ [المدثر: ٥١]؛ إذ تعني: القناص، والأسد، والنبيل، فلا بد من تحليل الموقف هاهنا للنظر في مدى قرب هذه المعاني من اللفظة والسياق. واللفظة القرآنية قد يظهر معناها للسامع والقارئ بمجرد سماعها أو قراءتها، وقد يكون لها مجموعة معانٍ انبثقت من نصٍّ واحد أو لفظة واحدة.

ما أقسام دلالات الألفاظ؟

أقسام دلالات الألفاظ:



أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في
أصول التفسير

تنقسم دلالات الألفاظ القرآنية عند الجمهور إلى قسمين: (منطوق، مفهوم)

أولاً: المنطوق: وهو ما دل عليه اللفظ بمنطوقه، وهو قسمان:

(١) صريح: وهو ثلاثة أنواع (الحقيقة الوضعية والحقيقة الشرعية والحقيقة العرفية).

(٢) غير صريح: وينقسم إلى ثلاثة أقسام:

أ) دلالة الاقتضاء: وهي دلالة اللفظ على محذوف لا يستقيم الكلام بدونه،

ويسمى (المقتضى).

ب) دلالة الإيماء والتنبيه: وهي أن يُقرن الحكم بوصفٍ لو لم يكن ذلك الوصف هو

العلة لكان الكلام معيياً، كقوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة:

. [٣٨

ج) دلالة الإشارة: وهي دلالة اللفظ على معنى غير مقصود أصالة بل تبعًا، كأخذهم أقل مدة للحمل من آبي: ﴿وَحَمْلُهُ وَفَصْلُهُ تَلْتُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥]، ﴿وَفَصْلُهُ فِي عَامَيْنِ﴾ [لقمان: ١٤].

ثانيًا: المفهوم: وهو ما دل عليه اللفظ لا في محل النطق، كتحرим الضرب للوالدين، وينقسم المفهوم إلى قسمين: مفهوم الموافقة، ومفهوم المخالفة.

دلالات الألفاظ حسب الظهور والخفاء:

ما أقسام دلالات الألفاظ من حيث الظهور والخفاء؟



أَبَدَ عِبَادَ اللَّهِ فِي السَّيْرِ وَالْمَجِيدِ

الأساس والتنوير في
أصول التفسير

في مدى ظهور تلك المعاني من اللفظة أو من التركيب قسّم علماؤنا الخطاب القرآني إلى قسمين:
القسم الأول: واضح الدلالة، وهو ثلاثة أنواع عند الجمهور:

المرتبة العليا: النص: وهو ما لا يحتمل إلا معنى واحدًا، أو ما دل على معناه دلالة قطعية،

كقوله تعالى: ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٦].

المرتبة الثانية: الظاهر:

وهو ما احتمال معنيين أو أكثر، لكنه راجح في واحدٍ منها بصورةٍ بينة، ومن أهم القواعد التفسيرية: الأصل حمل الكلام على معناه الظاهر، وسيأتي مزيد لهذه القاعدة المهمة.

ومثال ذلك: قوله -تعالى جده-: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]؛

ما المراد من كلمة ﴿الذكر﴾ ها هنا؟

فزعم بعض الطاعنين في القرآن أن المراد بالذكر ها هنا: التوراة، واستدل على ذلك بقوله تعالى:

﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءً وَذِكْرًا لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٨].

فنجيبه، ونقول له: كلمة ﴿الذكر﴾ هنا في سورة الحجر تدخل ضمن قسم (الظاهر) من دلالات اللفظ، ولا تدخل ضمن (النص)، فيمكن أن يراد بالذكر: التوراة، ويمكن القرآن، ويمكن أن يراد أن يذكر المرء ربه في قلبه، ويمكن أن يراد أن يذكر المرء ربه بلسانه، ولكن المعنى المقصود في هذه الآية: القرآن المجيد؛ لأنه ظاهرٌ بدلالة السياق الواضحة، إذ تجد ربك عزَّ جاره يقول: ﴿الرَّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَقُرْآنٍ مُّبِينٍ﴾ [الحجر: ١] ثم قال بعد ذلك: ﴿وَقَالُوا يَا أَيُّهَا الَّذِي نُزِّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ﴾ [الحجر: ٦]، فصار كالنص في أن المراد بالآية التاسعة من سورة "الحجر": القرآن المجيد.

المرتبة الثالثة: المؤول، ويقابل الظاهر، هو اللفظ المحمول على الاحتمال المرجوح، وهو الذي

تمت الإشارة إلى أقسامه الثلاثة.

القسم الثاني: غير واضح الدلالة:

وهو نوعان عند الجمهور^(١):

الأول: الجمل: وهو اللفظ الذي لا يُفهم المراد منه بنفسه، فيحتمل معنيين فأكثر لا مزية لأحدهما على الآخر: كقوله تعالى: ﴿أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ الْكِتَابِ﴾ [البقرة: ٢٣٧] فإنه متردد بين الولي والزوجة، وكقوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]؛ فإنه يحتمل الأطهار والحيض.

الثاني: المتشابه: وهو اللفظ الذي لا يُفهم المراد منه بنفسه صيغته، واستأثر الله تعالى بعلمه، مثل تفاصيل الأمور الغيبية.

(١) أما علماء الحنفية فقسموا اللفظ إلى واضح الدلالة وخفي الدلالة، وقسموا واضح الدلالة أربعة أقسام رتبوها من الأدنى وضوحًا إلى الأعلى

على النحو الآتي: ١. الظاهر، ٢. النص، ٣. المفسر، ٤. المحكم.

وقسموا خفي الدلالة أربعة أقسام رتبوها من الأقل خفاءً إلى الأكثر على النحو الآتي: ١. الخفي، ٢. المشكل، ٣. الجمل، ٤. المتشابه.

يراجع مثلاً: أصول الفقه الذي لا يسع جهله (ص: ٣٩٠).

الأساس العاشر: مراتب التفسير:

ما المراتب العامة للتفسير؟



أدب عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في
أصول التفسير

يمكن تقسيم المراتب العامة للتفسير إلى ثلاث مراتب كالآتي:

المرتبة الأولى: أن يكون التفسير تفسير وسيلة (آلة):

وهو الذي يتكلم فيه المفسرون على حلّ الألفاظ والجمل، والتّكات البلاغية، وكذلك ينقلون ما ورد من روايات متعلقة بهذا الموضوع، ويذكرون في هذا التفسير الحكم الفقهي المحض المستنبط بصورة مباشرة، وهذا النوع مطلوب طلباً واجباً؛ إذ هو بوابة النوع اللاحق.

المرتبة الثانية: أن يكون التفسير تحقيقاً للمعنى:

ويتم ذلك بفهم حقائق الألفاظ المفردة، والتراكيب ذات الألفاظ المتعددة التي أودعها القرآن، بحيث يحقق المفسر ذلك من استعمالات أهل اللغة، غير مكثف بقول فلان، وفهم فلان^(١)، فيحقق المفسر المراد من الآية عند ضرورة الترجيح أو جواز الجمع، ويعتضد بقواعد التفسير المختلفة، ويحاول أن يصل بالتوفيق الإلهي إلى الجمع بين قاعدة السياق الموضوعي والسياق

(١) انظر: تفسير القاسمي (محاسن التأويل) (١/ ٢٠٥)، ويظهر أن السيد رشيد رضا نقل هذا الكلام عنه في أول المنار دون عزو.

التاريخي، ويجمع أيضاً بين المواضع المختلفة في القرآن الكريم لمحاولة استخلاص المعنى المقصود، وينظر في عموم اللفظ وخصوصه.

المرتبة الثالثة: أن يكون التفسير تفسير الغاية، ويمكن أن يسمى التفسير المقاصدي:

وهو المقصود من المرتبتين السابقتين، فهو تفسير الهداية، بأن يبين وجه الهدايات الجزئية والكلية في الآية، ويُظهر المقاصد والبصائر التي تبني الحياة الإنسانية، سواء انبثقت عن الآية أم عن بيئتها القرآنية، ويُضَمِّن ذلك ما يُشرب القلب عظمة الله تعالى وتزيهه، ويصرف النفس عن الشر ويجذبها إلى الخير.

في أي المواضع أشير في القرآن الكريم إلى مراتب التفسير الثلاثة؟

ذكر الله - جل مجده - تفسير الوسيلة فقال: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٣].

وأشار إلى المرتبة الوسيطة في قوله: ﴿فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٧٨] مع قوله: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْعَانَ﴾ [النساء: ٨٢].

وذكر تفسير الغاية فقال - تعالى جده -: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ [القمر: ١٧]، أي: متعظ خائف^(١)، فهل من متذكر بهذا القرآن الذي قد يسّر الله حفظه ومعناه؟، وقال محمد بن كعب القرظي: فهل من منجز عن المعاصي؟^(٢).

ففي سورة الفرقان ذكر الله - تعالى جده - التفسير وفي سورة القمر ذكر الغاية من التفسير، وهي الذكر والتذكير. وبذلك يستبين ما جاء في البيان الإلهي الخاتم المهيم من اللمسات الإعجازية التربوية والتزكوية الفردية والجماعية التي تربط العالم بالنور الإلهي «على وجه يجذب الأرواح، ويفتح القلوب، ويدفع النفوس إلى الاهتداء بهدى الله»^(٣)، ﴿ذَلِكَ أَلْكِتَابٌ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢].

كيف يمكن لنا أن نصل إلى تحقيق هذه المراتب الثلاث؟

لا يمكن لنا أن نصل إلى ذلك إلا من خلال الأول دون إغراق أو تفريط... فالأول موصلٌ للثاني وخادمٌ له... والمعيب أن يُغرِق المفسر في المرتبة الأولى حتى ينسى ما بعدها، أو أن يقفز إلى المرتبة الأخيرة مهملًا الأولى متلاعبًا بها.

وهنا تعجب من بعض المفسرين - رحمهم الله - إذ يستفرغون الوسع في علم الآلة عند الكلام عن تفسير آية محددة، ثم لا تجد الحظ نفسه في تفسير الغاية، وخذ مثلاً لذلك قوله تعالى ﴿إِنْ نَشَأْ نُزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةٌ فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٤] لقد أتعبوا أنفسهم - رحمهم الله - في بيان جواز هذا التعبير ﴿فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ فقالوا: أي: مُنْقَادِينَ، وهو

(١) تفسير القرظي (١٧/١٣٣).

(٢) تفسير ابن كثير / دار طيبة (٧/٤٧٨).

(٣) مناهل العرفان (٢/٦).

حَبْرٌ عَنِ الْأَعْنَاقِ، وَقَدْ اِكْتَسَبَتِ التَّدْكِيرَ وَصِفَةَ الْعُقْلَاءِ مِنَ الْمُضَافِ إِلَيْهِ، فَأُخْبِرَ عَنْهَا لِذَلِكَ بِجَمْعِ مَنْ يَعْقِلُ^(١).

ثم حاولوا أن يستشهدوا على ذلك بالشواهد المختلفة، حتى إذا انتهيت من مبحث تفسير الآلة هنا لتصل إلى الهدايات المنيرة، والبصائر المعجزة تجدهم تركوها.. فأبي المرتبتين كان أولى أن يجتهد المرء في بيانها أو إعطائها حقها من تبيانه وبرهانه؟

في المقابل نجد بعض المفسرين يهيم وراء تفسير الغاية هيأماً محبوباً مؤثراً حتى لو خرج عما يسميه المؤصلون للتفسير (منهج علم التفسير)، فهذا هو الشوكاني رحمه الله على سبيل المثال إذا وقف متأثراً عند تفسير آية أردفها بكلام يفيد بيان وجه الهداية فيها، ومن ذلك أنه بعد تفسير قوله تعالى ذكره: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النحل: ١٨] قال:

"ربنا: هذه نواصينا بيدك، خاضعة لعظيم نعمك، معترفة بالعجز عن بادية الشكر لشيء منها، لا نحصي ثناءً عليك، أنت كما أثنيت على نفسك، ولا نطيق التعبير بالشكر لك: فتجاوز عنا، واغفر لنا، وأسبل ذيول سترك على عوراتنا، فإنك إلا تفعل ذلك نهلك بمجرد التقصير في شكر نعمك، فكيف بما قد فرط منا من التساهل في الائتمار بأوامرك، والانتهاه عن مناهيك"^(٢).

ولتجدد ثروة إيمانية زاخرة في هذا الباب إن أنت راجعت ما يكثر من ترديده الرازي وغيره من المفسرين -رحمهم الله- عند تأثرهم بالآيات، وفي ذلك أثنى السيد رشيد رضا رحمه الله في مجلة المنار عدد صفر ١٣٢٧هـ على منهج الشيخ عبد الحميد الفراهي في تفسيره فقال: "وقد ألقينا على بعض هذه الرسائل لمحة من النظر، فإذا أسلوب جديد من التفسير، يشترك مع طريقنا في القصد إلى المعاني من حيث هي هداية إلهية دون المباحث الفنية العربية"^(٣).

ملحوظة: سمي الزرقاني رحمه الله تفسير الوسيلة تفسيراً جافاً^(٤)، والتعبير بالجفاف قد يفهم منه أن يمكن لنا أن ننبد هذا التفسير أو أو نتركه، وهو ما لا يقول به الزرقاني رحمه الله ولا غيره من أئمة العلم رحمهم الله تعالى بل المراد بذلك: أن من يكتفي بالمرتبة الأولى فهو كمن اكتفى بالخطوة الأولى من فهم المعنى فقط، ولم يصل إلى تنقيح المعنى وتحقيقه، ولم يصل إلى الهدايات المترتبة على ذلك، وهي التي تسهم في أن يتحقق مريد التفسير في الوصول إلى مرتبة المتقين.

(١) ينظر: روح المعاني (٥٩/١٩).

(٢) فتح القدير للشوكاني (٣/ ٢٢٠).

(٣) تفسير نظام القرآن وتفسير الفرقان بالفرقان: سورة البقرة، المقدمة، (ص: ٤).

(٤) ينظر: مناهل العرفان (٦/٢).

أسئلة تفويمية:

- س١: ما تعريف (التفسير) لغة واصطلاحًا؟
- س٢: ما موضوع علم التفسير؟
- س٣: عرف القرآن الكريم لغة واصطلاحًا.
- س٤: ما الفرق بين التواتر القرآني والتواتر القرائي والتواتر الحديثي؟
- س٥: ما حكم تعلم علم التفسير؟
- س٦: قسم ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا التفسير إلى أربعة أقسام، اذكرها، واذكر مثالاً لكل قسم.
- س٧: ما غاية علم التفسير؟
- س٨: ما مراتب هدايات القرآن الكريم؟
- س٩: عدد صور تفسير القرآن في عهد النبي ﷺ وأصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ. وعزز ذلك بذكر مثال لكل صورة.
- س١٠: ما المصطلحات التي برزت لتشير إلى علم التفسير في القرون الأولى؟
- س١١: اذكر المزايا التي تدل على شرف علم التفسير.
- س١٢: ما الجهات الثلاث التي ذكرها الراغب الأصبهاني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في شرف علم التفسير؟
- س١٣: اذكر بعض الأمثلة التي تدل على اهتمام السلف بعلم التفسير.
- س١٤: إذا كان القرآن نزل بلسان عربي مبين، فلماذا نحتاج إلى التفسير إذن؟
- س١٥: ما أنواع التفسير باعتبار محتوى التفسير ومضمونه؟
- س١٦: ما أنواع التفسير باعتبار الأسلوب؟
- س١٧: ما الهدف من التفسير الموضوعي؟
- س١٨: ما أبرز التفاسير التي تعنى بالتفسير الموضوعي أو بجانب من جوانبه؟
- س١٩: ما أنواع التفسير باعتبار مصدر التفسير؟
- س٢٠: عرف التأويل لغة واصطلاحًا.
- س٢١: ما خلاصة الفرق بين التفسير والتأويل، والنسبة بينهما؟
- س٢٢: ما معنى التأويل عند المتأخرين؟ واذكر مثالاً على ذلك.
- س٢٣: اذكر أنواع التأويل عند المتأخرين. واذكر مثالاً على كل نوع.
- س٢٤: ما مراتب دلالات الألفاظ المتعلقة بالبيان القرآني؟
- س٢٥: ما أقسام دلالات الألفاظ عند الجمهور؟
- س٢٦: ما أقسام دلالات الألفاظ من حيث الظهور والحفاء؟
- س٢٧: ما المراتب العامة للتفسير؟
- س٢٨: ما رأيك بتسمية الزرقاني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لتفسير الوسيلة بالتفسير الجاف؟

الفصل الثاني: أسس علم أصول التفسير



أسس علم أصول التفسير



أدب عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

الأساس الأول: تعريف علم (أصول التفسير):

ما تعريف علم (أصول التفسير)؟

لغة: الأصول جمع أصل، وهو ما يُبنى عليه غيره، أو هو قاعدة البنيان. وأما اصطلاحًا: فإذا كان تعريف (أصول الفقه): هو العلم بالقواعد التي يتوصل بها إلى الفقه^(١) فإن علم أصول التفسير هو: العلم بالمبادئ التي يُتوصل بها إلى التفسير، وتبنى عليها جزئيات التفسير، ويُعرف بها فهم القرآن، ومناهج المفسرين^(٢).

(١) التعريفات ص ٤٥.

(٢) فررت من بدء التعريف بكلمة "القواعد" لئلا يتعقب بأن القواعد جزء من أصول التفسير، فهذا التعقب في غير محله؛ لأن القواعد التي ينصون عليها في تعريف أصول الفقه يعنون بها الماهية اللغوية، وكذلك في تعريف أصول التفسير، والقواعد التي يذكرونها باعتبارها قسمًا من أصول الفقه أو أصول التفسير يعنون بها ما خصه علماء الفن بهذا الاسم، ولكنني لانتقاء اللبس أثرت هذا التعريف حتى لا يرد الإشكال المذكور مع أنه لا محل له.

الأساس الثاني: أهمية علم أصول التفسير:

(أهمية علم أصول التفسير)



أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في
أصول التفسير

كيف تقنع غيرك بأهمية علم أصول التفسير؟

الجواب: لعلم أصول التفسير أهمية خاصة تظهر فيما يأتي:

أولاً: تظهر أهميته من خلال معرفة غايته، وغايته أن تعرف الكيفية التي بها تفهم معاني النظم القرآني الكريم، وذلك يعني أننا فهمنا مراد الله ﷻ من كلماته، وهذا يعبر بنا إلى سعادتي الدنيا والآخرة.

ثانياً: حصول القدرة والمَلَكة في العقل البشري لفهم معاني القرآن الكريم، واستخراج أحكامه وحكمه على وجه الصحة والدقة العلمية، لذا قالوا: من حُرِّم الأصول حُرِّم الوصول، وقال العلامة ابن سعدي: "ومعلوم أن الأصول والقواعد للعلوم بمنزلة الأساس للبنين، والأصول للأشجار، لا ثبات لها إلا بها، والأصول تبنى عليها الفروع، والفروع تثبت وتتقوى بالأصول، وبالقواعد والأصول يثبت العلم ويُقوى"^(١).

(١) طريق الوصول (ص: ٩).

ويمكنك أن تزيد هذا الكلام وضوحًا بأن تقول: لولا الأصول لما وجدت فروع، والذي يتكلم في الفروع دون أن يعرف الأصول مشوش مرتبك كمن يحاول أن يبيّن الدور الثاني دون وجود أساسه من قواعد البنيان ومن الدور الأول.، ولذا قال أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن أحمد رحمته الله: «إن من حق البحث والنظر الإضراب عن الكلام في فروع لم تحكم أصولها، والتماس ثمرة لم تغرس شجرها، وطلب نتيجة لم تعرف مقدماتها»^(١).

والمملكة: سجية تقذف في العقل والقلب بسبب كثرة المذاكرة والملازمة، والمدارسة للعلماء الحذاق، فيكون أقل أحوالها ألا يستمرئ المتكلم الباطل في فهم في فن معين، وأن يظهر له ما يتيح التعرف إلى المعاني المتعلقة به، يقول الأصمعي رحمته الله: "سمعت أعرابيًا يقول: إذا ثبتت الأصول في القلوب نطقت الألسن بالفروع"^(٢).

وبذا تكون ثمرة معرفة أصول التفسير: أن يعرف كيف يفسر القرآن الكريم على الوجه الأمثل الذي تعبدنا الله تعالى به، وليس على الوجه الذي تهواه نفس المتحدث، وعندما تتكون الملكة الأولية يتمكن حينها من إيقاف نفسه من الوقوع في الخطأ، كما يتمكن من الشعور بأخطاء المحرفين القدماء والمعاصرين.

ثالثًا: إيجاد النظرة العامة المتوازنة لتفسير النصوص مما يترتب عليه العدل في حياة الناس: كما جاء عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «... وَحَامِلِ الْقُرْآنِ غَيْرِ الْعَالِي فِيهِ وَالْجَافِي عَنْهُ...»^(٣)؛ ولذا قال ابن تيمية رحمته الله: «لابد أن يكون مع الإنسان أصول كلية تُردُّ إليها الجزئيات؛ ليتكلم بعلمٍ وعدلٍ، ثم يعرف الجزئيات كيف وقعت، وإلا فيبقى في كذبٍ وجهلٍ في الجزئيات، وجهلٍ وظلمٍ في الكلّيات، فيتولد فسادٌ عظيم»^(٤).

ويُتصور العلم مع الظلم بأن يكون عند المرء تفسير الوسيلة، لكنه ينوء أن يحمل معه تفسير الغاية أو يطبقه في حياته، أو أن يكون مقصرًا أصلًا في تحصيل تفسير الوسيلة وإدراكه.

وعدم وجود الأصول الكلية يفضي إلى تأويل الكتاب على غير تأويله الذي أَرَادَهُ اللهُ تعالى أي (التأويل البعيد (الفاسد) أو (اللعب)، فيقع فيما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قال: «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْكِتَابَ وَاللَّبْنَ»، قَالَ قَيْلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَأْسُ الْكِتَابِ؟ قَالَ: «يَتَعَلَّمُهُ الْمُتَنَافِثُونَ ثُمَّ يُجَادِلُونَ بِهِ الَّذِينَ آمَنُوا» فَقَيْلٌ: وَمَا بَأْسُ اللَّبَنِ؟ قَالَ: «أُنَاسٌ يُجِبُّونَ اللَّبْنَ

(١) جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر (٢/ ٤٨٨).

(٢) جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر (٢/ ٤٨٨).

(٣) أبو داود (٤٨٤٣)، وحسن سنده الحافظان العراقي، وابن حجر. فيض القدير (٢/ ٥٢٩).

(٤) مجموع الفتاوى (١٩/ ٢٠٣).

فَيُخْرِجُونَ مِنَ الْجَمَاعَاتِ وَيَتْرَكُونَ الْجُمُعَاتِ»، وفي رواية: «يَتَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ فَيَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ»^(١).

رابعاً: ليستطيع طالب العلم حفظ العلم المتعلق بالأصول بأبسط طريق وأقرب منال كما قال الإمام الزركشي رحمته الله: "فإن ضبط الأمور المنتشرة المتعددة في القوانين المتحدة هو أوعى لحفظها، وأدعى لضبطها... والحكيم إذا أراد التعليم لا بد له أن يجمع بين بيانين: إجمالي تتشوف إليه النفس، وتفصيلي تسكن إليه، ولقد بلغني عن الشيخ قطب الدين السنباطي رحمته الله أنه كان يقول: الفقه معرفة النظائر"^(٢)، ومما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: "العلم أكثر من أن يحصى، فخذوا أرواحه، ودعوا ظروفه"^(٣).

خامساً: لتستبين القوانين العامة في معرفة تفسير القرآن الكريم، كما قال الزركشي رحمته الله: "ومعلوم أن تفسيره يكون بعضه من قبيل بسط الألفاظ الوجيزة وكشف معانيها، وبعضه من قبيل ترجيح بعض الاحتمالات على بعض... ولهذا لا يُستغنى عن قانونٍ عامٍّ يُعَوَّلُ في تفسيره عليه...:

بين أقداحهم حديثٌ قصيرٌ هو سحرٌ، وما سواه كلامٌ

وفي هذا تنفاوت الأذهان، وتتسابق في النظر إليه مسابقة الرهان، فمن سابق بفهمه، وراشق كبد الرمية بسهمه، وآخر رمى فأشوى، وخبط في النظر خبط عشوا"^(٤).

(١) أحمد (١٧٣٥٦)، والرواية الأخرى عند أحمد (١٧٤٥١)، وحسن الأرنؤوط إسنادهما، وفي مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٣ / ٤١٧): رواه

أحمد وفيه ابن لهيعة وهو لين، ويقية رجاله ثقات، وصححه الألباني في الصحيحة برقم (٢٧٧٨).

(٢) المنثور في القواعد (٦٥/١).

(٣) بحجة المجالس وأنس المجالس، لابن عبد البر (ص: ١).


(٤) البرهان في علوم القرآن (١٥ / ١).

الأساس الثالث: نشأة علم أصول التفسير

(وهنا نعرف كيف كان النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم يفهمون القرآن الكريم):



قرآن ينل الإنسانية ترفق



أ.د. عبدالسلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير
في أصول التفسير

كيف نشأ علم أصول التفسير؟ وهل كان الصحابة رضي الله عنهم يعرفونه كما هو مدون اليوم؟

جواب ذلك في الآتي:

أولاً: نزل القرآن الكريم على نبي أمي، وقوم أميين في غالبهم، ولكنهم امتازوا بالبيان في ألسنتهم حدًا أدهش غير العرب، كما في إعجاب الشاعر الألماني (جوته) بقصيدة ابن أخت تابط شرًا^(١)، وبهذه الإبانة الفائقة للغة نزل القرآن، كما قال تعالى: ﴿حَمَّ ۝ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾ [الزخرف: ١-٢] فجعله مبيّنًا لشدة وضوحه واصفًا إياه باسم الفاعل، وحقه أن يوصف باسم المفعول، ولكنه عدل عن ذلك إلى اسم الفاعل؛ لشدة ظهور الإبانة فيه حتى كأنه يتكلم بذاته، ولذلك كان العرب والعجم يسلمون إن قرأوه إن لم يحل بينه وبينهم حاجز العناد والتعصب.

ثانيًا: حفظ النبي ﷺ ألفاظ القرآن حتى يبلغها أمته، فهو معصوم في حفظها وتبليغها كما سمعها من جبريل عليه السلام، ثم تكون العصمة عن نسيان الألفاظ للأمة في مجموعهم بعد تبليغهم، كما فهم ﷺ معاني القرآن حيث ضمن الله له ذلك بقوله: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ۝ فَإِذَا قَرَأْتَهُ

(١) هي قصيدة أنشأها ابن أخت تابط شرًا، وأعجب جوته بها عندما ترجمت إلى الألمانية، فاستفز يحيى حقي محمود شاعر بمقال يتعجب فيه:

كيف يعجب شاعر ألمانيا العظيم بشعر لبدوي، فأنشأ شاعر كتابه "نمط صعب، ونمط مخيف" للرد على هذا التصاغر الثقافي، ومطلع القصيدة:

لقتيلاً دمه ما يطل

إن بالشعب الذي دون سلع

انظر: كتاب نمط صعب ونمط مخيف، لمحمود شاعر (ص: ١).

فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ﴿ [القيامة: ١٧، ١٨] ^(١)، ونقل للعالم كل ألفاظ القرآن، وهيئة أدائه (الترتيل)، وكذلك نقل لهم معانيه قولاً وفعلاً وتقريراً كما قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

وبمجرد نزوله فهمه المخاطبون به ابتداء من القرشيين مسلمهم وكافرهم، ثم ضبط الصحابة رضي الله عنهم فهمه جملة "أما فهمه تفصيلاً، ومعرفة دقائق باطنه، بحيث لا يغيب عنهم شاردة ولا واردة، فهذا غير ميسور لهم بمجرد معرفتهم للغة القرآن، بل لا بد لهم من البحث والنظر والرجوع إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيما يشكل عليهم فهمه" ^(٢).

ثالثاً: يستخدم العرب في كلامهم أساليبهم المعتادة مثل: الحقيقة والمجاز، والتصريح والكناية، والإيجاز والإطناب، والبديع اللغوي بأصنافه، والتشبيه، وغيرها من علوم البيان والمعاني والبديع، وهي تفتقر إلى علمي النحو والصرف، والقرآن الكريم جاء على حسب هذه الأساليب العربية إلا أنه فتنهم باستعمالها استعمالاً يفوق بلاغتهم من حيث البناء اللفظي، ومن حيث التصوير المعنوي، فلم يجد عندها معارضوه شيئاً يعارضونه به إلا أن وصفوه وصفاً محسوباً له لا عليه، وهو قولهم: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَرُ﴾ [المدثر: ٢٤].

رابعاً: نشأ علم التفسير القولي عند احتياج الناس لمعرفة معنى قرآني، ونشأ معه علم أصول التفسير؛ إذ استبان منذ العصر الأول مصادر التفسير الأساسية، (ومنها: القرآن الكريم، والنبي صلى الله عليه وآله وسلم، واللغة العربية)، وفي ذلك قال الله -تعالى ذكره-: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٦٤]، فلما قال: ﴿لِتُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ احتمل ذلك أن يبين صلى الله عليه وآله وسلم لهم اللفظ، لكنه -تعالى مجده- لما أتبع ذلك قوله: ﴿الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ فهمنا أنه أراد المعنى أيضاً، فإما أن يبينه باللفظ القرآني مباشرة، وإما أن يبين معنى اللفظ القرآني عند الحاجة لبيانه بلفظه الشريف صلى الله عليه وآله وسلم، أو فعله الممجد المنيف صلى الله عليه وآله وسلم، وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «ألا سألوها إذ لم يعلموا؛ فإنما شفاء العبي السؤل» ^(٣)، وقد قال هذا زجراً لمن أفتى في التيمم ما ليس له به علم؛ إما لأنه اجترأ ففسر آية التيمم على غير وجهها، ولم يضعها في موضعها، وإما لأمر آخر، فعلمهم صلى الله عليه وآله وسلم أن من مصادر التفسير الاجتهاد من العالمين المتمكنين في الفهم، ويفصل الله ذلك تفصيلاً يقطع قول كل خطيب، فيقول -تعالى جده: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣]، ولفت النبي صلى الله عليه وآله وسلم نظرهم إلى أن أول مصادر التفسير: القرآن ذاته، كما في بيان

(١) راجع تفصيل ذلك في كتاب: تلقي النبي صلى الله عليه وآله وسلم ألفاظ القرآن الكريم (ص: ١١٣).

(٢) انظر: التفسير والمفسرون (١/ ٣٨).

(٣) أبو داود (٣٣٦)، واللفظ له، ابن ماجه (٥٧٢)، وقد حسنه عدد من أهل العلم منهم الألباني.

معنى الظلم الوارد في آية الأمن في سورة الأنعام... وهذا النص جمع بين التفسير والإشارة إلى أصوله، وبالأخص إحضار السياق عن ترجيح معنى على آخر.

خامساً: في أواخر عهد بني أمية وأول عهد العباسيين كانت الخطوات الأولى للتصنيف والتدوين، حيث دُوّنت السنة النبوية، وهي تضم بين جنباتها تفسير القرآن الكريم، والأصول التطبيقية لتفسيره؛ إذ كانوا ربما ذكروا معنى الآية مبينين سبيل اختيارهم لهذا المعنى، فذلك أشبه بالإشارة إلى الأصول التي تبني عليها الفروع.

سادساً: ثم ما لبثوا حتى اتجه العلماء إلى فصل العلوم بعضها عن بعض، وبدأوا مرحلة التخصص لكل فن من فنون العلوم، فأصبح للحديث علماء ومصنفاته، وللتفسير علماء ومصنفاته، إلا أن أهل العلم لم يفرّدوا أصول التفسير بالتأليف تحت هذا المصطلح: (أصول التفسير) كما أفرّدوا أصول الفقه، ومصطلح الحديث، وسبب ذلك: أن العلوم جميعها تتعلق بأصول التفسير، فالحديث يعد أصلاً من أصول التفسير قولياً وعملياً، والفقه نشأ عن فهم القرآن، فقواعد استنباطه من القرآن تعد أصولاً للتفسير، فهي الأساس في فهم التفسير، ولعل هذا برهان من زعم أن التفسير نهاية العلوم، وكلامه يستحق التفصيل، ولأجل ذلك أصررت على أن رسالة الشافعي لم تكن إلا أصولاً للتفسير لكن الفقهاء والأصوليين ادعوا خالصة لهم في زعمهم لتعلق كثير من أمثلتها بعلم الفقه الاصطلاحي، ثم حاول كثرة من أهل العلم تدوين أصول التفسير من خلال كتب علوم القرآن، ومنهم من جعل علم الأصول في مقدمات تفسيره، دون النص على مصطلح أصول للتفسير، وعدم إفراد هذا العلم بهذا المصطلح دعا العلامة سليمان بن عبد القوي الطوفي (ت ٥٧١ هـ) رحمته لأن يقول: "إنه لم يزل يتلجج في صدري إشكال علم التفسير وما أطبق عليه أصحاب التفاسير، ولم أجد أحداً منهم كشفه في ما ألفه، ولا نجاه في ما نجاه، فتقاضتني النفس الطالبة للتحقيق الناكبة عن جمر الطريق لوضع قانون يعول عليه ويصار في هذا الفن إليه"^(١).

من أول من صنف في أصول التفسير وأصول الفقه؟ وما العلاقة بينهما؟


سابعاً: يمكن أن يُشار هنا إلى الإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤ هـ) رحمته باعتباره أول من كتب في أصول التفسير بمعناه المعاصر؛ إذ وضع كتاب (الرسالة) في الأصل في معاني القرآن الكريم، فهي أول إخراج علمي في العلمين: أصول التفسير وأصول الفقه، حيث تحدث فيها عن الكتاب والسنة، وعن مراتب البيان، كما بين فيها الناسخ والمنسوخ، والعموم والخصوص، وهذه كلها علومٌ مشتركة بين أصول الفقه وأصول التفسير، ولم يسبق الشافعي أحدٌ إلى ذلك كما قال الإمام الجويني رحمته في شرح الرسالة^(٢)، ويجوز لنا أن ندعي أن الشافعي ألف هذا الكتاب في

(١) الإكسير في قواعد التفسير (ص: ٢٧).

(٢) البحر المحيط للزركشي (١/٧).

أصول التفسير، وإنما دخل علم أصول الفقه تبعاً؛ إذ من المعلوم أن الشافعي ألف ذلك الكتاب بناء على طلب إمام الدنيا عبد الرحمن بن مهدي رحمه الله عندما سأله أن يؤلف له كتاباً في معاني القرآن^(١).

ما الأشكال التي ظهر فيها علم أصول التفسير في أول الأمر؟



أدبنا محمد بن عبد الله

الأساس والتنوير في أصول التفسير

ثامناً: ظهر علم أصول التفسير في الآتي:

المورد الأول: في مقدمات التفاسير التي تشكل مادةً عظيمة رائعة في هذا الفن كمقدمة الطبري

رحمه الله

المورد الثاني: في كتب علوم القرآن الكريم حيث شكلت المادة الأساسية لأصول التفسير، إذ

كان فهم القرآن المجيد أحد ثلاثة أقسام تكونت منها كتب علوم القرآن، فعلوم القرآن ثلاثة

أقسام:

القسم الأول: ما يتعلق باللفظ القرآني: كمباحث التحمل القرآني، وجمع القرآن، ونحوها.

القسم الثاني: ما يتعلق بالرسم القرآني.

(١) لي بحث عن: العبقرية والنبوغ عند الإمام الشافعي في التفسير. نشر في مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية/ جامعة قطر.

القسم الثالث: ما يتعلق بالمعنى القرآني: ما تعلق بالتفسير، كأسباب النزول (السياق التاريخي للقرآن الكريم)، وعلم الاتصال القرآني (السياق الموضوعي)، ومباحث الدلالات، ويدخل فيه بصورة ما: نزول القرآن، كالمكي والمدني.

ما العلاقة بين أصول التفسير وعلوم القرآن؟

العلاقة بين أصول التفسير وعلوم القرآن علاقة تداخلية، فقد كان علم أصول التفسير جزءاً عظيماً من علوم القرآن، فكان المؤلفون في علوم القرآن يمزجون بين علوم التفسير وأصوله وعلوم القرآن، ولأجل هذا الامتزاج ألف السيوطي كتابين في علوم القرآن:

الأول منهما سماه: (التَّحْيِيرُ فِي عُلُومِ التَّفْسِيرِ)، فضمنه أنواع علوم القرآن التي ذكرها جلال الدين البُلْبُيْنِيُّ (ت ٨٢٤ هـ) في كتابه: (مواقع العلوم من مواقع النجوم) مَعَ زِيَادَةٍ مِثْلَهَا وَقَوَائِدَ سَمَّحَتِ الْقَرِيحَةُ بِنَقْلِهَا^(١).

الثاني: ثم لما رأى كتاب البرهان للزركشي ألف كتابه الكبير: (الإتقان في علوم القرآن)، وجعله مُقَدِّمَةً لتفسيره (مجمع البَحْرَيْنِ وَمَطَّلَعِ الْبَدْرَيْنِ الْجَامِعِ لِتَحْرِيرِ الرِّوَايَةِ وَتَقْرِيرِ الدَّرَايَةِ)، وهذا يدل على أن أصول التفسير كانت جزءاً من علوم القرآن، ثم انفصل هذا الفن عن علوم القرآن، واستقل بالتأليف.

الأساس الرابع: أهم المؤلفات في أصول التفسير:

اذكر بعض المؤلفات في أصول التفسير؟

يمكن تصنيف المؤلفات في هذا العلم الشريف إلى ست مجموعات:

المجموعة الأولى: كتب مصرحة بأنها في أصول التفسير: ومنها:

(١) (الإكسير في قواعد علم التفسير): لسليمان بن عبد القوي الحنبلي المعروف بالطوفي (ت: ٧١٦ هـ)، وقال في سبب تأليفه لهذا الكتاب: "فإنه لم يزل يتلجلج في صدري إشكال علم التفسير، وما أطبق عليه أصحاب التفاسير، ولم أر أحداً منهم كشفه فيما أُلْفِه، ولا نحاها فيما نحاها، فتقاضتني النفس الطالبة للتحقيق، الناكبة عن جمر الطريق؛ لوضع قانونٍ يعوّل عليه، ويصار في هذا الفن إليه، فوضعت لذلك صدر هذا الكتاب، مُرَدِّفًا له بقواعد نافعة في علم الكتاب، وسميته: "الإكسير في قواعد علم التفسير"، فمن أُلْفَ على هذا الوضع تفسيراً، صار في هذا العلم أولاً وإن كان أخيراً، ولم أضع هذا القانون لمن يجمد عند الأقوال، ويصمد لكل من أطلق لسانه وقال، بل وضعته لمن لا يفتن بالجمال، وعرف الجمال بالحق، لا الحق بالرجال"^(٢).

(١) الإتقان في علوم القرآن (١/١٨).

(٢) الإكسير في قواعد التفسير (ص: ٢٧)، والعجيب أن دار الأوزاعي نشرته باسم الإكسير في علم التفسير، رغم أن المؤلف صرح في المقدمة أنه في قواعد التفسير.

(٢) مقدمة في أصول التفسير لتقي الدين أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة (ت ٧٢٨هـ): وهذا المؤلف يتضمن كلامًا نفيسًا جدًا كما وصفه الإمام السيوطي في الإتيقان^(١) على صغر حجم هذه المقدمة، وضمن أغلبها ابن كثير في مقدمة تفسيره، وشرحها عددٌ من المعاصرين. وهذا الاسم (مقدمة في أصول التفسير) ليس من وضع ابن تیمیة بل هو من وضع مفتي الحنابلة بدمشق جميل الشطي الذي طبع الكتاب سنة (١٣٥٥هـ)، أما ابن تیمیة فقد أشار في بداية المقدمة إلى أنه كتب هذه المقدمة بناء على طلب بعض إخوانه لتتضمن قواعد كلية تعين على فهم القرآن ومعرفة تفسيره، فأشار بذلك إلى أنه وضع كلمات هذه المقدمة لتتضمن: أهم أصول التفسير، ومناهج المفسرين.

(٣) أشار ابن القيم (٧٥١هـ) إلى أنه كتب في أصول التفسير، وذلك عند قوله في كتابه "جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد ﷺ خير الأنام": "والرسول ﷺ يفسر اللفظة بلازمها وجزء معناها كتفسير الريب بالشك، والشك جزء مسمى الريب... ونظائر ذلك كثيرة قد ذكرناها في أصول التفسير"^(٢)... فهل له رسالة مستقلة في أصول التفسير؟ يحتمل ولكنها لم تصل إلينا، ويحتمل أن مراده أنه قد ذكر ذلك في كتبه التي أشارت إلى بعض قواعد التفسير وأصوله مثل كتابه: الفوائد المشوق إلى علوم القرآن^(٣).

(٤) (الفوز الكبير في أصول التفسير): لولي الله أحمد بن عبد الرحيم الدهلوي (ت ١١٧٦هـ).

(٥) العون الكبير شرح الفوز الكبير لسعيد أحمد بن محمد يوسف البانوري: وهو شرح الكتاب السابق.

(٦) (الإكسير في أصول التفسير): لمحمد صديق خان بن السيد حسن الحسيني القنوجي الهندي المحدث أمير مملكة بهوبال (ت ١٣٠٧هـ).

(٧) (أصول التفسير وقواعده): لخالد العك.

(٨) (بحوث في أصول التفسير) للصباع.

(٩) (بحوث في أصول التفسير ومناهجه) للدكتور فهد بن عبد الرحمن الرومي.

(١٠) (التيسير في أصول التفسير): للدكتور عبد الحق القاضي.

(١١) (فصول في أصول التفسير): للدكتور مساعد الطيار، ثم أصدر: (المحرر في أصول التفسير).

(١) انظر: الإتيقان (٢/ ٤٧٢).

(٢) جلاء الأفهام (ص: ١٥٩).

(٣) قال شيخنا الشيخ المحقق عبد الله يوسف الجديع في هذا الموضوع: "جاء ذكر كتاب "الفوائد المشوقة لعلوم القرآن" منسوبًا لابن القيم ﷺ، وهذا الكتاب في التحقيق لا تصح نسبته لابن القيم ﷺ، وقد كنت لاحظت منذ سنين طويلة تزيد عن ربع قرن أن أسلوب هذا الكتاب يجافي منطق ابن القيم ومفرداته وطبيعة إنشائه، فوقع في نفسي منه. ولم أجد من عزاه لابن القيم ﷺ، ووجدت وقتها من العلامات على كونه ليس له ما ضمنه من القول بالمجاز، ومعلوم بوضوح تام إنكار ابن القيم للمجاز، بل بالغ حتى نعتة بالطاغوت، في كتاب "الصواعق المرسله"، ثم وجدت من بعد من وافق ما كنت صرت إليه من عدم صحة نسبة هذا الكتاب لابن القيم ﷺ، كالعلامة المحقق بكر أبو زيد، وعنايته بابن القيم متميزة منذ عهد بعيد. وكذا رأيت مثل ذلك لغيره أيضًا...". ينظر كتاب ابن القيم الجزوية حياته آثاره موارد، لبكر أبو زيد (ص: ٢٩١، ٢٩٢). وذكر المحقق الدكتور زكريا سعيد الأدلة على أن هذا الكتاب لا تصح نسبته إلى ابن القيم ﷺ، مؤكّدًا نسبته إلى ابن النقيب أبي عبد الله محمد بن سليمان بن الحسن جمال الدين البلخي المقدسي الحنفي (ت ٦٩٨هـ).

المجموعة الثانية: كتب في قواعد التفسير:

يكاد أن يكون مصطلح قواعد التفسير مرادفًا لمصطلح أصول التفسير، ومن الكتب التي ألفت بهذا الاسم:

- (١) (التيسير في قواعد علم التفسير): لمحمد بن سليمان الكافيجي (ت ٨٧٩هـ).
 - (٢) (القواعد الحسان لتفسير القرآن): للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (ت ١٣٧٦هـ).
 - (٣) (قواعد التفسير جمعًا ودراسة): للدكتور خالد بن عثمان السبت، وهو كتاب قيم يعينه طول النقول دون المناقشة والنقد لبعض الآراء التي ينبغي فيها مثل ذلك.
 - (٤) (قواعد الترجيح عند المفسرين): للشيخ خالد الحري، ويؤخذ عليه عدم التعمق في بعض العلوم التي تشكل مصدرًا لهذه القواعد كعلم القراءات مما يؤدي إلى استنتاج قواعد محل نظر.
- المجموعة الثالثة: كتب تتكلم عن أصول التفسير أو تشير إلى شيء منها، وعناوينها عامة، ومنها:**

- (١) كتاب (جواهر القرآن): لأبي حامد الغزالي (ت ٥٠٥هـ): وهو من أوائل المحاولات لتأسيس كتاب مستقل في أصول التفسير، وذكر عنه تلميذه ابن العربي أنه كتب في قانون التأويل^(١).
- (٢) كتاب (قانون التأويل): للقاضي أبي بكر بن العربي، والكتاب محاولة تأسيسية لبيان كيفية فهم القرآن الكريم وإن كان ينحو نحو النقاش العقدي.
- (٣) (الإرشاد إلى طريق المعرفة لصحيح التفسير)، وهو جزء من كتاب إيثار الحق على الخلق لمحمد بن إبراهيم الوزير (ت ٨٤٠هـ).
- (٤) كتاب (التفسير والمفسرون) للدكتور محمد حسين الذهبي (ت ١٩٧٧م)، وهو كتاب جامع بين منهجين: منهج أصول التفسير، ومنهج مناهج المفسرين... وهو كتاب قيم.
- (٥) (النبا العظيم)، و(مدخل إلى القرآن الكريم): للدكتور محمد عبد الله دراز (ت ١٩٥٨م)، والكتابان من الكتب النفيسة التي تشكل مدخلًا مهمًا لمفسر القرآن الكريم.
- (٦) (المدخل إلى الدراسات القرآنية): للشيخ أبي الحسن الندوي (ت ١٩٩٩م)، وهو من الكتب النفيسة التي تضمنت فوائد مختلفة في فكرتها وأسلوبها.
- (٧) (تطور تفسير القرآن (قراءة جديدة): للدكتور محسن عبد الحميد، وهو كتاب قيم إلا أنه في مناهج المفسرين مع تضمنه أصولاً في التفسير، ويتميز بحس نقدي عالٍ، وفوائد مهمة، وإن كان رجوعه للمصادر الأصلية في أسس العلوم يعتره الضعف.

المجموعة الرابعة: كتب علوم القرآن:

فكتب علوم القرآن، بل معظم أصول التفسير مستخرجة منها... ومن أشهرها:

(١) قال الشيخ المحقق عبد الله يوسف الجديع في هذا الموضوع: " جاء ذكر " قانون التأويل " للغزالي نقلًا عن ابن العربي في جملة ما ألفت في (قواعد التفسير)، والواقع أن هذا الكتاب رسالة صغيرة الحجم للغزالي مطبوعة يتحدث فيها عن التأويل بمصطلحه الكلامي الأصولي، وليست لها علاقة ظاهرة بقواعد التفسير....".

- (١) (الرغيب في علم القرآن (لعله الترغيب): لأبي عبد الله محمد بن عمر الواقدي (ت ٢٠٧هـ).
- (٢) (عجائب علوم القرآن): لأبي بكر محمد بن القاسم الأنباري (ت ٣٢٨هـ).
- (٣) (المختزن في علوم القرآن): لأبي الحسن الأشعري (ت ٣٣٤هـ).
- (٤) (الاستغناء في علوم القرآن): لأبي بكر محمد بن علي بن أحمد الأذفوي (ت ٣٨٨هـ).
- (٥) (البرهان في علوم القرآن): لأبي الحسن علي بن إبراهيم بن سعيد الحوفي (ت ٤٣٠هـ)، وهو كتاب في التفسير توسع فيه بذكر علوم القرآن المتعلقة بلفظ الآيات ومعناها.
- (٦) (البيان الجامع لعلوم القرآن): لأبي داود سليمان بن نجاح المقرئ (ت ٤٩٦هـ).
- (٧) (فنون الأفنان في عجائب علوم القرآن)، و(المجتبى في علوم القرآن): وكلاهما لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت ٥٩٧هـ).
- (٨) (البرهان في علوم القرآن): لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (ت ٧٩٤هـ).
- (٩) (الإتقان في علوم القرآن): لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ).
- (١٠) الكتاب الموسوعة: (الزيادة والإحسان في علوم القرآن): لمحمد بن أحمد بن عقيلة المكي (ت ١١٥٠هـ).

المجموعة الخامسة: مقدمات المفسرين في كتب التفسير:

فقد أشار المحققون من المفسرين في مقدمات تفاسيرهم إلى أصول تفسيرية مثل:

- (١) مقدمة تفسير (جامع البيان عن تأويل القرآن): لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ).
- (٢) مقدمة (النكت والعيون): لأبي الحسن علي بن محمد الماوردي (ت ٤٥٠هـ).
- (٣) مقدمة (المحرر الوجيز): لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي (ت ٥٤٦هـ).
- (٤) مقدمة (الجامع لأحكام القرآن): لشمس الدين محمد بن أحمد القرطبي (ت ٦٧١هـ).
- (٥) مقدمة (التسهيل): لأبي بكر أحمد بن أبي القاسم المعروف بابن جزي الكلبي الأندلسي (ت ٧٤١هـ).
- (٦) مقدمة (تفسير القرآن العظيم): لعلماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير القرسي الدمشقي (ت ٧٧٤هـ).
- (٧) مقدمة تفسير (روح المعاني): لأبي الثناء شهاب الدين محمود بن عبد الله الألوسي (ت ١٢٧٠هـ).
- (٨) مقدمة تفسير جمال الدين محمد بن محمد سعيد القاسمي (ت ١٣٣٢هـ).
- (٩) مقدمة (التحرير والتنوير): لمحمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت ١٣٩٣هـ)، وهي من أكثر المقدمات تحقيقًا وتنقيحًا في أصول التفسير.
- (١٠) مقدمة (أضواء البيان): لمحمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ).

المجموعة السادسة: كتب التفسير ذاتها:

ف نجد قواعد التفسير وأصوله مبثوثةً في كتب المفسرين كالتفسير المشار إليها سابقاً، ويضاف إليها من مهمات مؤلفات التفسير: تفسير (فتح القدير) لقاضي القضاة محمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ).

الأساس الخامس: استمداد علم أصول التفسير وقواعده:



استمداد علم
أصول التفسير
وقواعده

المصدر الثاني:
السنة النبوية

المصدر الأول:
القرآن الكريم

المصدر الخامس:
اللغة والبيان
والنحو والتصريف

المصدر الرابع:
أصول الفقه

المصدر الثالث:
كلام المفسرين من
الصحابة

أ.د. عبدالسلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير
في أصول التفسير

من أين نستمد أصول التفسير؟

معنى استمداد العلم أي توفقه على معلوماتٍ سابق وجودها على وجود ذلك العلم عند مدونه، لتكون عوناً لهم على إتقان فهم ذلك العلم وتدوينه^(١)، وفي نظري فإن ما يستمد منه التفسير صالح لأن يستمد منه علم أصول التفسير، وأهم مصادر علم التفسير:

المصدر الأول: القرآن الكريم: بالاستقراء، أو بالنظر إلى النص على أساس البحث عن قواعد كلية.

المصدر الثاني: السنة النبوية: بالاستقراء، أو بالنظر إلى النص على أساس البحث عن قواعد كلية.

المصدر الثالث: كلام أكابر المفسرين من الصحابة رضي الله عنهم وغيرهم إذا نصوا على قواعد كلية، أو باستقراء أقوالهم للوقوف على القواعد التي اعتمدها.

(١) التحرير والتنوير (١/ ١٦)، ومثل ذلك علم الكلام فقد جعلوه مما يستمد منه التفسير. انظر: التحرير والتنوير (١/ ٢٦)، أصول التفسير وقواعده (ص: ٤٣)، وعند الكاتب فالعكس صحيح، إنما نحتاج إلى تفصيلات الآيات الكونية؛ لزيادة بيان إجمال القرآن فيها، مما يدخل في علم الإيمان الذي سمي علم الكلام.

المصدر الرابع: أصول الفقه: إذ حقيقتها أصول عامة للفهم الكلي، وما الفقه بمعنى علم الفروع إلا ثمرة من ثمار تفسير القرآن، فأصول الفقه تصلح أن تكون أصولاً للتفسير؛ لأن فروع الفقه بعض منه، ولذا لما نظم الشيخ محمد الحسن بن أحمد الخديم نظمه عن أصول كلية للفقه سمي نظمه: إزالة الريب والأوهام عما يخل بالأفهام، وقال فيه:

حمداً لمن رجوته يقيني
من دركه في العجز عن إدراكه
عن كل ما يخل باليقين
واختص بالملك بلا إشراكه^(١)

لماذا كانت أصول الفقه من مصادر أصول التفسير؟

وإنما كان أصول الفقه من مصادر أصول التفسير لوجهين:

- (١) أن علم أصول الفقه فيه الكثير من طرق استعمال كلام العرب وفهم موارد اللغة.
 - (٢) أن علم الأصول يضبط قواعد الاستنباط ويفصح عنها، وهو من ثم آلة للمفسر، بل يمكن أن يقال: أصول الفقه هي أصول الفهم، فهي داخلة في جميع العلوم.
- هنا تشعر بالنظر الثاقب للرازي رحمه الله، حيث قال مبيناً أثر علم الأصول في تنمية الملكة التفسيرية: "وهذه الدقائق لا يمكن فهمها من القرآن إلا بعد إتقان علم الأصول، وأقول: يبعد أن يصير غير علم الأصول العقلي قاهرًا في تفسير كلام الله تعالى"^(٢).

وهل الفقه مما يستمد منه علم التفسير؟

ليس الفقه مادة لعلم التفسير كما ذهب إلى ذلك السيوطي^(٣)؛ إذ الفقه يستمد من الكتاب فرع التفسير على الحقيقة.

المصدر الخامس: اللغة والبيان والنحو والتصريف: إذ "علوم اللسان هادية للصواب في الكتاب والسنة"^(٤).

إذا كانت هذه العلوم تمثل مدد علم التفسير كما تمثل مدد علم أصول التفسير فهل ينافي

ذلك كون التفسير رأس العلوم الإسلامية؟

الجواب: لا! إذ معنى كونه رأس العلوم الإسلامية أنه أصل لعلوم الإسلام على وجه الإجمال، فأما استمداده من بعض العلوم الإسلامية فذلك استمداد يقصد منه تفصيل التفسير على وجه أتم من الإجمال، وهو أصل لما استمد منه باختلاف الاعتبار^(٥).

(١) طبع في مقدمة سلم المطالع (ص: ١٥).

(٢) تفسير الرازي (٤٥/٢١)، انظر: التحرير والتنوير (١/٢٤).

(٣) انظر: التحرير والتنوير (١/٢٤).

(٤) الاعتصام (١/٢٦).

(٥) التحرير والتنوير (١/٢٥).

الأساس السادس: لماذا لم توضع أصول للتفسير في عهد الصحابة رضي الله عنهم؟

أولاً: لأن الصحابة رضي الله عنهم لم يحتاجوا لذلك؛ فهم العرب الذين نزل القرآن بلغتهم، وبسليقتهم العربية استغنوا عن وضع قواعد محددة للتفسير، فالأصول العامة للتفسير كانت حاضرة في أذهانهم كمصادر التفسير، وأساليب اللغة العربية، ولذا وصف الله تعالى آياته بأنها بينات أي أنها مبينة بذاتها في لفظها وفي معناها وفي الدلالة على مصدريتها وهو الله جل جلاله.

ثانياً: لوجود سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تبين عن الله تعالى ما أَرَادَهُ من كلماته: ويدل على هذين السببين قوله تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ﴾ [آل عمران: ١٠١] أي "أن الكفر بعيد منكم وحاشاكم منه؛ فإن آيات الله تنزل على رسوله ليلاً ونهاراً وهو يتلوها عليكم ويبلغها إليكم" (١)، وقوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُوا بِرَبِّكُمْ وَقَدْ أَخَذَ مِيثَاقَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ هُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ عَلَىٰ عَبْدِهِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَإِنَّ اللَّهَ بِكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحديد: ٨]، كما يمكنك أن تشعر باكتفاء الصحابة رضي الله عنهم بالجهد النبوي في بيان القرآن الكريم من خلال حديث صالح بن جبير أنه قال: قدم علينا أبو جمعة الأنصاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت المقدس ليصلي فيه، ومعنا رجاء بن حيوة يومئذ، فلما انصرف خرجنا معه لنشيعه، فلما أردنا الانصراف قال: إن لكم عليّ جائزة وحقاً أن أحدثكم بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا: هات يرحمك الله فقال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم معنا معاذ بن جبل رضي الله عنه عاشر عشرة فقلنا: يا رسول الله هل من قوم أعظم منا أجراً أمناً بك واتبعناك؟ قال: «ما يمنعكم من ذلك ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهركم يأتيكم الوحي من السماء؟! بلى! قوم يأتيهم كتاب بين لوحين فيؤمنون به، ويعملون بما فيه... أولئك أعظم منكم أجراً، أولئك أعظم منكم أجراً، أولئك أعظم منكم أجراً» (٢).

ثالثاً: لأنهم عرفوا أسباب النزول وطبيعة الحال التي نزل فيها الوحي...وهنا يرد حديث ابن عباس رضي الله عنهما في اختلاف الأمة مع أن كتابها واحد.

هل معنى قولنا نزل القرآن عربياً أن كل الناس يفهمونه على قدر متساوٍ؟

الجواب: لا! بل يفهم العامة المعاني المجملية فيه، أما الدقائق والتفاصيل فقد بين الله تعالى ذكره أنها لمن يستنبطه من أولي الذكر، كما في قوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ﴾ [العنكبوت: ٤٩]، ويفسر ابن كثير رحمه الله معنى هذه الآية، فيقول: "أي هذا القرآن آيات بينة

(١) تفسير ابن كثير (١/٥١٤).

(٢) أحمد (١٧٠٧)، وصححه الأرنؤوط واللفظ رواه الطبراني في المعجم الكبير (٣٥٤٠)، وقال الألباني: "وهذا الإسناد جيد؛ على ضعف في عبد الله بن صالح كاتب الليث، إلا أن الحافظ قد استظهر من أقوال الأئمة فيه: أن ما يجيء عنه من رواية أهل الحدق كيجي بن معين، والبخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم؛ فهو من صحيح حديثه؛ فإن هذا من حديث البخاري عنه وقد توبع". سلسلة الأحاديث الصحيحة (٩٠٧/٧)

واضحة في الدلالة على الحق أمراً ونهياً وخبراً يحفظه العلماء. يسره الله عليهم حفظاً وتلاوة وتفسيراً^(١)، وقرر ابن خلدون رحمته ذلك في قوله:

"وأما التفسير: فاعلم أن القرآن نزل بلغة العرب، وعلى أساليب بلاغتهم، فكانوا كلهم يفهمونه ويعلمون معانيه في مفرداته وتراكيبه"^(٢).

فهل يعني ابن خلدون رحمته أنهم كانوا على قدرٍ متساوٍ في فهم القرآن الكريم؟.

الجواب: لعل ابن خلدون لا يريد ذلك، بل يكون معنى تقريره: "أن كل واحد من الصحابة رضي الله عنهم كان عندما يقرأ القرآن يفهم ظاهره العربي ألفاظاً وتركيباً، أما ما حوله من العلوم والمعارف وقضايا الحلال والحرام، وأسباب النزول، وما وراء الألفاظ والمعاني من الاستنباطات الدقيقة، فهذا لم يكن يعرفه إلا العلماء من الصحابة رضي الله عنهم الذين اشتهروا بالتفسير والفتيا ومعرفة السنة الشريفة"^(٣)، ومما يدل على أن ابن خلدون رحمته لم يقصد الإطلاق في كلامه السابق قوله: "فكان النبي صلى الله عليه وسلم يبين المحمل، ويميز الناسخ من المنسوخ، ويعرفه أصحابه، وعرفوه، وعرفوا سبب نزول الآيات، ومقتضى الحال منها منقولاً عنه"^(٤)، فقد كان الصحابة رضي الله عنهم يفهمون القرآن إجمالاً، أما عند التفصيل والتدقيق فيتفاوتون، ويتخصص منهم أولو الذكر، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَسَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (النحل: ٤٣-٤٤) وأبرز ما يجربك ذلك حقيقة تفاوت الصحابة رضي الله عنهم في فهم القرآن.

قاعدة: يتفاوت الناس - ومنهم الصحابة رضي الله عنهم - في فهم القرآن الكريم:

فقد يظهر لبعضهم ما لم يظهر لبعض آخر منهم في تفسير القرآن الكريم، وهذا يرجع إلى تفاوتهم في القوة العقلية، وتفاوتهم في معرفة ما أحاط بالقرآن من ظروف وملابسات، وأكثر من هذا: أنهم كانوا لا يتساوون في معرفة المعاني التي وضعت لها المفردات، فمن مفردات القرآن ما خفي معناه على بعض الصحابة رضي الله عنهم، ولا ضير في هذا، فإن اللغة لا يحيط بها إلا معصوم، ولم يدع أحد أن كل فرد من أمة يعرف جميع ألفاظ لغتها^(٥).

هلاً ذكرت بعض الأمثلة التي تدل على تفاوت الصحابة رضي الله عنهم في فهم القرآن؟

من أمثلة ذلك:

- (١) تفسير ابن كثير (٣/ ٥٥٢).
- (٢) مقدمة ابن خلدون (١/ ٥٥١).
- (٣) تطور تفسير القرآن (ص: ٢٣)، وهذا بخلاف ما ذهب إليه الذهبي في التفسير والمفسرون (١/ ٣٠) من أن ابن خلدون مال في كلامه هذا إلى معرفة الصحابة للتفاصيل والدقائق... فكلامه واضح في أنهم فهموا الفهم العام، فلا يوجد ما يقتضي نقد كلامه أو الاستدراك عليه، والدليل على ذلك سماع المسلمين والكفار له دون أن يقول أحد منهم إن الكلام الذي ذكرته مستغلق.
- (٤) مقدمة ابن خلدون (١/ ٥٥١).
- (٥) التفسير والمفسرون (١/ ٣٩).

أولاً: يتميز بعضهم في فهم أمرٍ، ولا يدركه آخرون كما في حديث عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه المتقدم حول الخيط الأبيض والخيط الأسود (١).

ثانياً: ومن ذلك ما جاء عن أنس رضي الله عنه: "أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قرأ على المنبر: ﴿وَفَكَهَةَ وَأَبَا﴾ [عبس: ٣١] فقال: هذه الفاكهة قد عرفناها، فما الأب؟. ثم رجع إلى نفسه فقال: إن هذا لهو التكلف يا عمر" (٢)، هذا مع أن سيدنا عمر رضي الله عنه هو الوارد فيه حديث فضيلة اللبن التي شرها على إثر النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأولوه بالعلم، ولا أظنه يعني أنه لا يعرف الأب، بل يعني وجوه الارتباط ودقائق الاستنباط، كما ورد في قصته مع ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير سورة النصر.

ثالثاً: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: إن الشُّرَّاب كانوا يضربون على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالأيدي والنعال والعصي حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وكانوا في خلافة أبي بكر رضي الله عنه أكثر منهم في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال أبو بكر رضي الله عنه: لو فرضنا لهم حداً فتوخى نحو ما كانوا يضربون في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فكان أبو بكر رضي الله عنه يجلدهم أربعين حتى توفي، ثم قام من بعده عمر، فجلدهم كذلك أربعين، حتى أتى برجل من المهاجرين الأولين وقد كان شرب، فأمر به أن يجلد فقال: لم تجلديني؟ بيني وبينك كتاب الله عز وجل؟ فقال عمر رضي الله عنه: في أي كتاب الله تجد أني لا أجلك؟ فقال: إن الله تعالى يقول في كتابه ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ [المائدة: ٩٣] فأنا من الذين آمنوا وعملوا الصالحات، ثم اتقوا وآمنوا، ثم اتقوا وأحسنوا: شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بدرًا والحديبية والخندق والمشاهد فقال عمر رضي الله عنه: ألا تردون عليه ما يقول؟ فقال ابن عباس رضي الله عنهما: إن هذه الآيات أنزلت عذراً للماضين، وحجة على الباقين؛ لأن الله عز وجل يقول ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْحُمُرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رَجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ﴾ [المائدة: ٩٠]، ثم قرأ حتى أنفذ الآية الأخرى ﴿وَعَامُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقُوا وَعَامُوا ثُمَّ اتَّقُوا وَأَحْسَنُوا﴾ فإن الله عز وجل قد نهى أن يشرب الخمر فقال عمر رضي الله عنه: صدقت فماذا ترون؟ فقال علي رضي الله عنه: نرى أنه إذا شرب سكر، وإذا سكر هذى، وإذا هذى افتري، وعلى المفتري ثمانون جلدة، فأمر عمر رضي الله عنه فجلد ثمانين (٣).

رابعاً: ويبين هذا التفاوت ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان عمر رضي الله عنه يدخلني مع أشياخ بدر فقال بعضهم: لم تدخل هذا الفتى معنا ولنا أبناء مثله؟ فقال: إنه ممن قد علمتم. قال: فدعاهم ذات يوم ودعاني معهم قال: وما رأيته دعاني يومئذ إلا ليريهم مني. فقال: ما تقولون في ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۖ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا﴾ [النصر: ١، ٢] حتى ختم السورة؟ فقال بعضهم: أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا، وفتح علينا. وقال بعضهم: لا

(١) البخاري (١٩١٦)، مسلم (٢٥٠٠).

(٢) المستدرک (٣٨٩٧)، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، سنن سعيد بن منصور (٤٣)، وصححه الألباني في الصحيحة (١٥٤).

(٣) المستدرک (٤١٧/٤)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه، ووافقه الذهبي، سنن البيهقي الكبرى ١٦٦/٣.

ندري، أو لم يقل بعضهم شيئاً. فقال لي: يا ابن عباس أكذلك قولك؟ قلت: لا! قال: فما تقول؟ قلت: هو أجل رسول الله ﷺ أعلمه الله له ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ فتح مكة فذاك علامة أجلك ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾. قال عمر: ما أعلم منها إلا ما تعلم^(١).

خامساً: ومنها المذكورة في مبحث غريب القرآن - الآتية - توضح ذلك وتبينه، والأمثلة كثيرة، غير أن مسروقاً الأجدع رحمه الله يوضح طبيعة تفاوت فهم الصحابة رضي الله عنهم في قوله: "جالست أصحاب محمد ﷺ فوجدتهم كالإخاذا - يعني الغدير - فالإخاذا يُروى الرجل، والإخاذا يُروى الرجلين، والإخاذا يُروى العشرة، والإخاذا يُروى المائة، والإخاذا لو نزل به أهل الأرض لأصدرهم"^(٢).

وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان - وفقه الله تعالى -:

تفاوتت الناس كصحة الأول في فهمه، والخيط الأسود مثل

ماذا يفيدنا هذا البحث في تفسير القرآن الكريم؟

أولاً: عدم وجود معصوم في تفسير القرآن الكريم بعد النبي ﷺ إلا أن يكون إجماعاً.
ثانياً: هذا يقتضي أن المسلمين يحتاج بعضهم إلى بعض في فهم القرآن الكريم وتطبيقه، وتواصيهم في ذلك بالحق، وتواصيهم بالصبر. وهذا يعني أن يكون من أهم الأولويات: تشكيل اللجان الشرعية التي تبين مراد الله ﷻ في النوازل المختلفة، فردية كانت أو جماعية، كما يعني ضرورة وجود حلقات المدارس العامة، وكذلك إيجاد المؤسسات العلمية التي تخرج الراسخين في العلم.

(١) البخاري (٤٢٩٤).

(٢) الطبقات الكبرى (٣/٢)، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (ص: ١٦١)، وقال المحقق: إسناده صحيح، والإخاذا: مجتمع الماء

شبه الغدير.

أسئلة تفويمية:

- س ١: ما تعريف علم أصول التفسير؟
- س ٢: ما أهمية علم أصول التفسير؟
- س ٣: اذكر أهم المراحل التي مر بها علم أصول التفسير.
- س ٤: مَنْ أول من صنف في أصول التفسير وأصول الفقه؟ وما العلاقة بينهما؟
- س ٥: ما الأشكال التي ظهر فيها علم أصول التفسير في أول الأمر؟
- س ٦: وضح العلاقة بين أصول التفسير وعلوم القرآن.
- س ٧: اذكر بعض المؤلفات في أصول التفسير.
- س ٨: ما أهم مصادر علم أصول التفسير؟
- س ٩: لماذا كانت أصول الفقه من مصادر أصول التفسير؟
- س ١٠: لماذا لم توضع أصول للتفسير في عهد الصحابة رضي الله عنهم؟
- س ١١: اذكر بعض الأمثلة التي تدل على تفاوت الصحابة رضي الله عنهم في فهم القرآن.

الفصل الثالث: شروط المفسر وآدابه^(١)

هذه جملة من الشروط والآداب التي يتوجب توفرها في المفسر:

الأدب الأول: الالتزام بمصادر التفسير الخمسة للوصول إلى التأويل الصحيح:

أما إذا لم يلتزم المفسر بها، وخاصة تفسير القرآن بالسنة، والسيرة^(٢) فإن القرآن يصبح مجالاً للتأويلات الخاطئة والباطلة، ويصل الأمر إلى العبث بألفاظ القرآن؛ إذ قد سلبه عند عدم الرجوع إلى السنة أعظم بيان له، وهو البيان النبوي القولي والفعلي.

ماذا يترتب على العبث بفهم القرآن الكريم؟

تحدث التأويلات الخاطئة الظالمة: فرما أزهد روحاً بريئة مسلمة أو غير مسلمة؛ لأنه تأول القرآن تأولاً خاطئاً، وربما استباح الشهوات، وربما أقر الكفر بسبب هذا التأول الخاطئ لكلمات القرآن؛ ولذا روى الترمذي عن جبير بن نفير عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فشخص ببصره إلى السماء ثم قال: «هذا أوان يختلس العلم من الناس؛ حتى لا يقدرُوا منه على شيء».

(١) انظر: الإتقان في علوم القرآن (٢/٤٦٧)، مباحث في علوم القرآن (ص: ٣٤٣).

(٢) السيرة من السنة، وأفردت بالذكر تنبيهاً.

فقال زياد بن لبيد الأنصاري رضي الله عنه: كيف يختلس العلم منا وقد قرأنا القرآن؟ فوالله لتقرأنه، ولتقرئنه نساءنا وأبناءنا. فقال: «ثكلتك أمك يا زياد! إن كنت لأعدك من فقهاء أهل المدينة! هذه التوراة والإنجيل عند اليهود والنصارى، فماذا تعني عنهم؟»^(١)، وعن عقبه بن عامر الجهني رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «هالك أمتي في الكتاب والدين» قالوا: يا رسول الله ما الكتاب، والدين؟ قال: «يتعلمون القرآن فيتأولونه على غير ما أنزل الله تعالى، ويحبون اللبن، فيدعون الجماعات والجموع ويبدون»^(٢).

وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان -وقفه الله-:

وهذه جملته آداب لمن	أراد تفسير الكتاب وهي أن
يلتزم المصادر الخمسة من	تفسيره لأجل تأويل حسن
وهي أن يفسر القرآن بالـ	قرآن أو سنة خاتم الرسل
أو قول صحبه الكرام أو بما	لغة العرب انتهى وسليما
أو اجتهاد العلماء الراسخين	(التابعي سنة خير المرسلين)

الأدب الثاني: أن يوجد عنده الحد العلمي اللازم من العلوم التي أشار إليها الإمام الداني رحمته الله في قصيدته (المنبهة): حيث قال^(٣):


١٥- من مقرئ منتصب إمام	وعالم بالنحو ذي تمام
١٦- وماهر في العلم	وقدوة في محكم التنزيل
١٧- وفي العقود وأصول	والفقه والحديث ذي تمكين
١٩- وباصر بالنقل	مشتهر بالفهم والدراية
٢٠- وضابط للأحرف	وحافظ للطرق المنشورة
٢١- وصادق اللهجة غير	لسنن الماضيين قبل ملتزم

ولا بد من بعض تفصيل لأهم العلوم التي يحتاجها المفسر:

(١) الترمذي (٢٦٥٣)، وقال: «هذا حديث حسن غريب»، وصححه الألباني.

(٢) أحمد (١٧٤٥١)، وحسنه الأرنؤوط، وأورده الألباني في الصحيحة برقم: (٢٧٧٨).

(٣) الأرجوزة المنبهة (ص: ٧٦، ٧٧).



أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في
أصول التفسير

العلم الأول: علم المفردات اللغوية: ويدخل فيه أمران: علم الغريب، وعلم التصريف، وينبغي للمفسر هنا - كما يرى الأستاذ مُجَّد عبده - فهم حقائق الألفاظ المفردة التي أودعها القرآن بحيث يحقق المفسر ذلك من استعمالات أهل اللغة غير مكتفٍ بقول فلان وفهم فلان؛ فإن كثيراً من الألفاظ كانت تستعمل في زمن التنزيل لمعان، ثم غلبت على غيرها بعد ذلك بزمن قريب أو بعيد... فعلى المحقق المدقق أن يفسر القرآن بحسب المعاني التي كانت مستعملة في عصر نزوله.

العلم الثاني: علم الصرف والنحو: ويؤخذ منه معرفة الأحكام التي للكلمات العربية من جهة أفرادها وتركيبها؛ فالنحو معرفة التغيير الذي طرأ على أواخر الكلم لاختلاف المعنى، بينما الصرف هو معرفة المعنى بناء على بنية الكلمة.

العلم الثالث: علم البيان والمعاني والبديع:

ويوضح الفرق بينها الشيخ عبد الرحمن الأخصري في الجوهر المكنون، فيقول^(١):

٢٨ - وجعلوا بلاغة الكلام طباقاً لمقتضى المقام

(١) الجوهر المكنون في صدف الثلاثة فنون (ص: ٢٣).

- ٢٩- وحافظُ تأديئة المعاني
عَنْ حَطَأٍ يُعْرَفُ بِالْمَعَانِي
- ٣٠- وما مِنَ التّعقيدِ في المعنى يَبْقَى
لَهُ "الْبَيَانُ" عِنْدَهُمْ قَدْ انْتَقَى
- ٣١- وما به وجوه تحسين الكلام
تُعْرَفُ يُدْعَى بِالْبَدِيعِ وَالسَّلَامِ
- فعلم المعاني يحفظ من الخطأ في تأدية المعنى، وأدخلوا فيه: مباحث مثل^(١):
- ٣٣- إسناد، مُسْنَدٌ إِلَيْهِ مُسْنَدٌ
وَمُتَعَلِّقَاتٌ فِعْلٌ تُورَدُ
- ٣٤- قَصْرٌ، وَإِنْشَاءٌ، وَفُضِّلٌ، وَصَلٌّ،
إِجَازٌ، اِطْبَابٌ، مُسَاوَاةٌ رَأَوْا
- وعلم البيان يحفظ من التعقيد المعنوي، ومباحثه ثلاثة قال عنها الأخضري^(٢):
- ١٤٨- فَنُ الْبَيَانِ عِلْمٌ مَا بِهِ عُرِفَ
تَأْدِيَةُ الْمَعْنَى بِطَرِيقٍ مُخْتَلِفٍ
- ١٤٩- وَضَوْحُهَا، وَاحْصَرَهُ فِي ثَلَاثَةٍ
تَشْبِيهِ، أَوْ مَجَازٍ، أَوْ كُنَايَةِ

والبديع يحسن وجوه الكلام، وهو أنواع متعددة تبين حلاوة الكلام.

وهذه العلوم توضح لك جمال النظم القرآني، وتظهر لك أسرار تركيب الكلمات في الآيات، كما قال الزمخشري رحمه الله: "ومن حق مفسر كتاب الله الباهر وكلامه المعجز أن يتعاهد في مذاهبه بقاء النظم على حسنه، والبلاغة على كمالها، وما وقع به التحدي سليماً من القادح"^(٣).

قال السيوطي رحمه الله: "وهذه العلوم الثلاثة هي علوم البلاغة، وهي من أعظم أركان المفسر؛ لأنه لا بد له من مراعاة ما يقتضيه الإعجاز، وإنما هو يدرج بهذه العلوم"^(٤).

ولهذين العلمين (البيان والمعاني) - كما يقول الطاهر بن عاشور رحمه الله - "مزيد اختصاص بعلم التفسير، لأنهما وسيلة لإظهار خصائص البلاغة القرآنية، وما تشتمل عليه الآيات من تفاصيل المعاني، وإظهار وجه الإعجاز، ولذلك كان هذان العلمان يسميان في القديم: علم دلائل الإعجاز"^(٥)، بل قال فيهما الزمخشري رحمه الله: "علم التفسير الذي لا يتم لتعاطيه وإجاله النظر فيه كل ذي علم، فالفقيه وإن برز على الأقران في علم الفتاوى والأحكام، والمتكلم وإن برز أهل الدنيا في صناعة الكلام، وحافظ القصص والأخبار وإن كان من ابن القرية أحفظ، والواعظ وإن كان من الحسن البصري أوعظ، والنحوي وإن كان أنحى من سيبويه، واللغوي وإن علك اللغات بقوة لحييه لا يتصدى منهم أحد لسلوك تلك الطرائق، ولا يغوص على شيء من تلك الحقائق إلا رجل قد برع في علمين محتصين بالقرآن وهما علما البيان والمعاني"^(٦).

(١) الجوهر المكون في صدف الثلاثة فنون (ص: ٢٤).

(٢) الجوهر المكون في صدف الثلاثة فنون (ص: ٣٤).

(٣) الكشف (١/٣٢).

(٤) الإتيان (٤/٢١٤).

(٥) التحرير والتنوير (١/٧).

(٦) الكشف (١/٢).

وقد تتساءل: ما فائدة معرفة هذه العلوم الثلاثة؟

وفائدة معرفة هذه العلوم الثلاثة معرفة الأساليب القرآنية الرفيعة وذلك يحصل بممارسة الكلام البليغ ومزاولته مع التفطن لنكته ومحاسنه والوقوف على مراد المتكلم منه. نعم! إننا لا نتسامى إلى فهم مراد الله تعالى كله على وجه الكمال والتمام، ولكن يمكننا فهم ما نحتدي به بقدر الطاقة، ويحتاج في هذه إلى هذه العلوم^(١).

قال ابن أبي الحديد: "اعلم أن معرفة الفصيح والأفصح، والرشيح والأرشق من الكلام أمر لا يدرك إلا بالذوق، ولا يمكن إقامة الدلالة عليه.

وليس كل من اشتغل بالنحو واللغة والفقهاء يكون من أهل الذوق، ومن يصلح لانتقاد الكلام، وإنما أهل الذوق هم الذين اشتغلوا بعلم البيان، وراضوا أنفسهم بالرسائل، والخطب، والكتابة، والشعر، وصارت لهم بذلك درية، وملكة تامة، فإلى هؤلاء ينبغي أن يرجع في معرفة الكلام، وفضل بعضه على بعض"^(٢).

هل نضج هذا العلم واحترق؟

الجواب: لا، بل يجد المرء آفاقاً رحبة في هذا العلم يمكن تجديدها، أو بناء قواعد جديدة على القواعد الصلبة القديمة التي أسست في هذا العلم، وحسبك أن ترى اللفظات البيانية البارعة التي استخرجها ابن عاشور رحمته الله في تحريره وتنويره لتشعر بمقدار السعة القرآنية للمعاني غير المتناهية.

تراجع السلسلة التي قدمتها في اليوتيوب بعنوان (لماذا قال الله جلا؟ من أسرار ترتيب القرآن)، وانظر إلى الحلقة الأولى منها لتحبوك بمثال: لماذا قال نوح عليه السلام: ﴿إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الأعراف: ٥٩]، ولم يقل: إني أخاف عذاب يوم عظيم عليكم.

العلم الرابع: علم الحديث، أي المقبول من السنة والسير، ويدخل في ذلك المراسيل المقبولة، والآثار الضعاف المنجبرة، والضعاف التي لا تنطوي على ما يصادم ما هو أقوى منها، ولا بد من التحقق الحديثي في مواطنه كمواطن الإشكال ونسبة الأقوال إن احتوت على ما يستغرب^(٣).

فيؤخذ منه توضيح المعاني القرآنية حسب الفهم النبوي لها، وحسب تطبيقه لها في واقع أصحابه عليهم السلام، والواقع المحلي والعالمي الذي كان يعالجه، وبذلك نستطيع أن نعين المبهم، ونبين المجل، ويتضح لنا فيه سبب النزول.

العلم الخامس: علم أصول الفقه: ويؤخذ منه معرفة العلاقة بين الإجمال والتبيين، وبين العموم والخصوص، وبين الإطلاق والتقييد، كما نستترشد منه دلالة الأمر والنهي وما أشبه هذا.

(١) المنار (٢٠/١).

(٢) شرح نهج البلاغة (ص: ١٢٩).

(٣) وذهب بعض فضلاء المحققين إلى أن التحقيق الحديثي غير معهود في صنيع المفسرين، فيقال له: هذه دعوى عريضة، وتحتاج إلى تفصيل آخر، ولو اطلع القارئ على ما أورده الثعلبي في قوله تعالى: {فتلقى آدم} ومواضع مماثلة لوجد ما يخاف فيخ على الثعلبي أمام الله لأنه أورده.

العلم السادس: علم الإيمان وبيناته (يسميه المتقدمون علم الكلام): ويؤخذ منه ما يتعلق بالإلهيات، والنبوات وبراهينها.

العلم السابع: علم قراءة القرآن الكريم، وقراءته: لأنه به يعرف كيفية النطق بالقرآن، فدخل فيه علم التجويد، ويقدم لنا علم القراءات فوائدها عظيمة؛ إذ قد تتغير الصورة التي ترسمها الآية باختلاف القراءة، وقد تؤدي القراءات المتواترة لتثبيت أحكام مختلفة في الآية، فلنضرب لذلك مثلاً: كما في قوله تعالى: ﴿قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٥٩]، فالقراءتان المتواترتان في هذا الموضع تقدمان لنا صورتين^(١):

الصورة الأولى: قراءة الأمر ﴿قَالَ أَعْلَمُ﴾ تدل على أن الله أو الملك بعد أن أراه تلك المعجزة الباهرة قال له: ﴿أَعْلَمُ﴾ أمراً، أي تيقن أو ازداد يقيناً أن الله على كل شيء قدير، وذلك بعد أن رأيت عين اليقين إحياء الله تعالى للموتى.

الصورة الثانية: تنبئنا بما قراءة (الإخبار) بالمضارع ﴿قَالَ أَعْلَمُ﴾ فإنها تدل على أن الرجل بعد أن سمع ذلك ردد تلك العبارة: أعلم أن الله على كل شيء قدير... مندهلاً مسبحاً... كما يرى اثنان منظرًا جميلاً فيقول أحدهما للآخر: قل سبحان الله... فيردد الآخر: سبحان الله مكرراً إياها... وهو وصف تصويري إعجازي بديع.

فحتاج للقراءات من حيث هي طريق في أداء ألفاظ القرآن لا من حيث إنها شاهد لغوي فقط، كما يظهر من كلام الطاهر بن عاشور رحمته الله^(٢)، فالمعاني التي قد تستفاد من اختلاف القراءات أعم من أن تكون مجرد حجة لغوية، أو استعمالاً عربياً.

العلم الثامن: علم أحوال البشر وأخبار الأمم أي: علم التواريخ والأحداث والأخبار والعلوم الأخرى التي يستفاد منها في فهم القرآن الكريم: فقد أنزل الله تعالى هذا الكتاب، وجعله آخر الكتب، وبين فيه ما لم يبينه في غيره، وبين فيه كثيراً من أحوال الخلق وطبائعه، وبين فيه سننه الإلهية في البشر، وقص علينا أحسن القصص عن الأمم وسيرها الموافقة لسنته فيها.. فلا بد للناظر في هذا الكتاب من النظر في أحوال البشر في أطوارهم وأدوارهم ومناشئ اختلاف أحوالهم من قوة وضعف، وعز وذل، وعلم وجهل، وإيمان وكفر، ومن العلم بأحوال العالم الكبير علويه وسفليه، ويحتاج في هذا إلى فنون كثيرة من أهمها التاريخ بأنواعه، ف"يستعان بما على فهم ما أوجزه القرآن في سؤوقها؛ لأن القرآن إنما يذكر القصص والأخبار للموعظة والاعتبار، لا لأن يتحدث بها الناس في الأسفار... فنحو قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَقِضَتْ عَهْدَهُمْ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَا﴾ [النحل: ٩٢]، وقوله: ﴿فَقَتِلَ أَصْحَابُ الْأَخْدُودِ﴾ [البروج: ٤] يتوقف على معرفة أخبارهم عند العرب"^(٣)، ومثل

(١) قرأ حمزة والكسائي بالوصل، وإسكان الميم على الأمر، وإذا ابتدأ كسراً حمزة بالوصل. وقرأ الباقون بقطع الحمزة والرفع على الخبر. النشر في

القراءات العشر (٢/ ٢٣١، ٢٣٢).

(٢) التحرير والتنوير (١/ ١٠).

(٣) التحرير والتنوير (١/ ٢٣).

ذلك ما ذكره الله ﷻ من عادات العرب وغيرهم، كقوله تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِيَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾ [المائدة: ١٠٢].

ومن الأمثلة التي تدل على أهمية ذلك: قصة المغيرة بن شعبه رضي الله عنه عندما سئل عن قوله تعالى: ﴿يَتَأَخَذَتِ هُنُورٌ مَا كَانَ أَبُوكَ أَمْرًا سَوِيًّا وَمَا كَانَتْ أُمَّكَ بَغِيًّا﴾ [مریم: ٢٨]، فقال له النصارى: إنكم تقرؤون ﴿يَتَأَخَذَتِ هُنُورٌ﴾، وموسى قبل عيسى بكذا وكذا. قال المغيرة: فلما قدمت على رسول الله ﷺ سألته عن ذلك فقال: «إنهم كانوا يسمون بأبيائهم والصالحين قبلهم»^(١).

ما مكانة علم التاريخ والآثار في فهم القرآن الكريم واكتشاف كنوزه؟

علم التاريخ والآثار من العلوم التي حثنا الله ﷻ على معرفتها معرفة صحيحة تجريبية بأن نقف عليها بأعيننا إن استطعنا، وليس بأن نكتفي فيها بالرواية، فقال: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ أَنْظِرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ﴾ [الأنعام: ١١]، وقال: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ﴾ [النمل: ٦٩]، وقال: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ﴾ [العنكبوت: ٢٠]، وآيات الحث على السير في الأرض كثيرة لافتة مدهشة تحثنا حثًا على اكتشاف المخبآت في الأرض تاريخًا وآثارًا وتربةً (جغرافيا).

ما الأسس التي لا بد من اصطحابها عند السير في الأرض؟

هذا الاستكشاف المطلوب يكون لنا عوامل مساعدة نخبرنا بالإعجاز القرآني، وينبغي أن نصطحب عدة أسس هاهنا:

الأساس الأول: ينبغي ألا نغتر بما وصل إلينا من المقررات التاريخية حتى نعرضها على الوحي المعصوم، وعلى التحقيق العلمي الذي هدانا إليه القرآن والسنة؛ فالمقررات التاريخية لا تخلو من حالين:

الحال الأول: أن تكون رواية، فالرواية لا بد فيها من التمحيص عند الحاجة لإظهار الحق من الباطل، والصدق من الكذب، فبعض الناس يقيمون عقائدهم على أكاذيب مثل أكذوبة الصلب، وأكذوبة الإمام الغائب.

الحال الثاني: أن تكون آثارًا ظاهرة أو مكتشفة، فيجب عدم التسليم لكل ما يذكره المستكشفون إلا على حذر، فعلى سبيل المثال: فك دلالات الرموز الهيروغليفية ينسب في العصر الحاضر إلى شامبليون، فلا ينبغي التسليم الكامل لما قرره قبل إعادة دراستها مجددًا دراسة موضوعية محايدة غير مصاحبة للأهداف الخاصة للاحتلال الغربي؛ إذ كثير من هذه المكتشفات تصحبها أطماع الغزو الخارجي، واستغلال أصحابه، وما أكثر ما يقومون بسرقة الآثار.. هذا لا يعني أننا نبقي بمعزل عن الإفادة منها، وإنما المراد أن تكون هذه الإفادة في غاية الحذر، وما زلت أعجب لأقسام التاريخ والآثار وبعض أقسام الهندسة كيف لا يربطون الطلاب في الجامعات بدراسة آثار

(١) مسلم (٥٦٤٩).

بلدانهم مجددًا لاستكشاف المخفي، والتأكد من حقيقة المكتشف مع ما تراه من ضخامة الآثار في منطقتنا المسلمة من الربع الخالي.

لتطبيق ذلك على التفسير وجدت بعض المفسرين يزعم أن معنى قوله: ﴿إِزْمَ ذَاتِ الْعِمَادِ﴾ [الفجر: ٧] أي العمدة الطويلة التي توضع لنصب الخيام، وسمعت بعض المعاصرين الذين يرتبطون بأهداف العبث السياسي يؤيدون ذلك، ويزعمون أن عاديًا كانوا أصحاب رعي وخيام بينما تجد هذا يخالف صريح القرآن بصورة واضحة، فالله يقول: ﴿أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ آيَةً تَعْبَثُونَ﴾ [الشعراء: ١٢٨]، ﴿فَأَصْبَحُوا لَا يُرَىٰ إِلَّا مَسَكِنُهُمْ﴾ [الأحقاف: ٢٥].

الأساس الثاني: عدم الاغترار بالكمية الهائلة من المعلومات التاريخية بناء على الآثار؛ إذ ما زال هذا العلم قابلاً للاستكشاف والزيادة، ومن ثم فإن من يأتي بالمسلّمات التي يفرضها على الآخرين لا يأتي إلا عجبًا وغرورًا، ولذا ترى العالم حذرًا فيما يقول، فكثير من العلماء الباحثين يقولون: الذي وصل إلينا كذا وكذا، ويعنون بذلك أننا قد نكتشف شيئًا جديدًا يغير أو يناقض ما وصل إلينا، ولا يجزم بالنتائج العلمية الأولية إلا المررون.

ومثل ذلك أن نتعرف إلى العلوم الكونية التي أجملها القرآن، فينبغي أن يكتشف المفسر ما تخبئه الآيات من المعلومات المتعلقة بعلم الأجنة، وعلم الفلك، وعلم البحار، وأمثال ذلك ليستطيع إظهار الجمال البياني للآية القرآنية دون أن يغتر بما اكتشفته العلوم الكونية إلا أن يكون ما اكتشفته حقيقة واضحة، وليس مجرد فرضيات علمية.

هل يعني هذا أن المفسر لا بد أن يعرف علم الفلك وعلم الأجنة وعلم الفيزياء مثلاً حتى

يستطيع تفسير القرآن الكريم؟

لا نعني هذا، فهذا لم يقله أحد، وإنما قصدنا أن يكون عند المفسر معرفة إجمالية بالمعاني التي أشار لها القرآن مما يتعلق بهذه العلوم، ثم يتوسع المتخصصون لبيان مواضع الإعجاز التي دلت عليها ألفاظ القرآن الكريم وفق مصادر التفسير لا وفق الأهواء والرغبات، وبذلك ننزه القرآن المجيد عن أن يتم العبث بألفاظه باسم الإعجاز البياني أو العلمي في غير مواضعهما.

العلم التاسع: العلم بوجه هداية البشر كلهم في القرآن مما يعني التعرف إلى المقاصد العامة للقرآن وللدن، فيجب على المفسر القائم بهذا الفرض الكفائي أن يعلم ما كان عليه الناس في عصر النبوة من العرب وغيرهم؛ لأن القرآن ينادي بأن الناس كلهم كانوا في شقاء وضلال، وأن النبي ﷺ بُعث به لهدايتهم وإسعادهم، وكيف يفهم المفسر ما قبّحته الآيات من عوائدهم على وجه الحقيقة أو ما يقرب منها إذا لم يكن عارفاً بأحوالهم وما كانوا عليه.

ومن جهل هذا يظن أن الإسلام أمر عادي كما ترى بعض الذين يتربون في النظافة والنعيم يعدون التشديد في الأمر بالنظافة والسواك من قبيل اللغو؛ لأنه من ضروريات الحياة عندهم، ولو اختبروا غيرهم من طبقات الناس لعرفوا الحكمة في تلك الأوامر وتأثير تلك الآداب من أين جاء.

العلم العاشر: العلم بسيرة النبي ﷺ وأصحابه وما كانوا عليه من علم وعمل وتصرف في الشؤون دنيويها وأخرويها^(١).

وعد السيوطي رحمه الله، مما يحتاج إليه المفسر: علم التصريف، وعلم الاشتقاق، ويمكن إدخالهما في علم اللغة، وعد أيضاً علم الفقه، ولم يعده غيره، ولكل وجهة، وعد علم الموهبة أيضاً من ذلك قال: وهو علم يورثه الله تعالى لمن عمل بما علم، وإليه الإشارة بالحديث «من عمل بما علم أورثه الله علم ما لم يعلم»^(٢)، وأوصل بعض العلماء العلوم التي يحتاجها المفسر إلى خمسة عشر فناً^(٤).

"قال ابن أبي الدنيا: فهذه العلوم التي هي كالآلة للمفسر لا يكون مُفسِّراً إلا بتحصيلها، فمن فسر بدونها كان مفسراً بالرأي المنهي عنه، وإذا فسر مع حصولها لم يكن مفسراً بالرأي المنهي عنه، قال: والصحابة والتابعون كان عندهم علوم العربية بالطبع لا بالاكْتساب، واستفادوا العلوم الأخرى من النبي ﷺ"^(٥).

وهذه الشروط ضرورية: "في غير أدنى مراتب التفسير، أما الأدنى فهو جائز من غير اعتبار تلك الشروط؛ لأن الله يسره حتى للعامه"^(٦).

الأدب الثالث: صحة الاعتقاد ولزوم الشريعة:

كما قال السيوطي رحمه الله: "فإن من كان مغموصاً عليه في دينه، لا يؤمن على الدنيا، فكيف على الدين؟ ثم لا يؤمن من الدين على الإخبار عن عالم، فكيف يؤمن في الإخبار عن أسرار الله تعالى؟ ولأنه لا يؤمن إن كان متهماً بالإلحاد أن يبغى الفتنة، ويغتر الناس بليته وخداعه، كدأب الباطنية، وغلاة الرافضة، وإن كان متهماً بهوى، لم يؤمن أن يحمله هواه على ما يوافق بدعته"^(٧)، وقد خلف في زماننا الفرق التي ذكرها السيوطي رحمه الله فرقاً أسوأ سبيلاً، وأضلُّ فعلاً وقبلاً مثل: الحشاشين الجدد الذين يريدون تغيير معاني الدين بما يوافق إجرامهم وافتراءهم في الدين كأن يلغوا معالم الإسلام باسم الديانة الإبراهيمية، ومثلهم الذين يشاقون الله ورسوله من متطرفي العلمانيين.

(١) تفسير المنار (٢١/١).

(٢) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١٥ / ١٠)، بلفظ: «مَنْ عَمِلَ بِمَا يَعْلَمُ وَرَزَّهُ اللَّهُ مَا لَمْ يَعْلَمْ»، وضعفه، وقال الألباني "موضوع". سلسلة الأحاديث الضعيفة (٤٢٢).

(٣) الإتيقان (٤٧٧ / ٢)، روح المعاني (٥ / ١).

(٤) انظر: كشف الظنون (٤٢٧ / ١)، أجمد العلوم (٢ / ١٨٤).

(٥) الإتيقان (٤٧٧ / ٢).

(٦) مناهل العرفان (٤٠ / ٢).

(٧) الإتيقان (٢٠١ / ٤).

وقال ابن القيم رحمه الله: «لا يدرك معانيه القرآن - ولا يفهمه إلا القلوب الطاهرة، وحرام على القلب المتلوث بنجاسة البدع والمخالفات أن ينال معانيه، وأن يفهمه كما ينبغي»^(١).

وبين معاذ بن جبل رضي الله عنه كيف تُعزَّر الفتى النواحي الفكرية عند حامل القرآن، أو عند من يفترون الكذب ممن ينتسبون إلى أمة القرآن، فيروي عنه يزيد بن عميرة الزبيدي قوله: «إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ فِتْنًا يَكْثُرُ فِيهَا الْمَالُ، وَيُفْتَحُ فِيهَا الْقُرْآنُ حَتَّى يَأْخُذَهُ الْمُؤْمِنُ وَالْمُنَافِقُ، وَالرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ، وَالصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ، وَالْعَبْدُ وَالْحُرُّ، فَيُوشِكُ قَائِلٌ أَنْ يَقُولَ: مَا لِلنَّاسِ لَا يَتَّبِعُونِي، وَقَدْ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ؟ مَا هُمْ بِمَتَّبِعِي حَتَّى أَتَّبِعَ لَهُمْ غَيْرَهُ. فَإِيَّاكُمْ وَمَا ابْتَدَعَ؛ فَإِنَّ مَا ابْتَدَعَ ضَلَالَةٌ، وَأَخَذَرِكُمْ زِينَةَ الْحَكِيمِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالَةِ عَلَى لِسَانِ الْحَكِيمِ، وَقَدْ يَقُولُ الْمُنَافِقُ كَلِمَةَ الْحَقِّ». قَالَ يزيد: قُلْتُ لِمُعَاذٍ: مَا يُدْرِينِي -رَحِمَكَ اللَّهُ- أَنَّ الْحَكِيمَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالَةِ، وَأَنَّ الْمُنَافِقَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الْحَقِّ؟ قَالَ: «بَلَى، اجْتَنِبْ مِنْ كَلَامِ الْحَكِيمِ الْمُشْتَهَرَاتِ، الَّتِي يُقَالُ لَهَا: مَا هَذِهِ؟ وَلَا يَثْبِيئَكَ ذَلِكَ عَنْهُ، فَإِنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يُرَاجِعَ، وَتَلَقَّ الْحَقَّ إِذَا سَمِعْتَهُ، فَإِنَّ عَلَى الْحَقِّ نُورًا»^(٢).

الأدب الرابع: صحة المقصد ليجد التسديد:

بأن يريد المفسر من تفسيره إرضاء الله بهداية الناس، فعن أبي هريرة وجابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ لِيُبَاهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، وَيُجَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، وَيَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ جَهَنَّمَ»^(٣)، وعن جندب بن عبد الله الأزدي صاحب النبي صلى الله عليه وسلم، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَثَلُ الْعَالِمِ الَّذِي يُعَلِّمُ النَّاسَ الْخَيْرَ وَيَنْسَى نَفْسَهُ كَمَثَلِ السِّرَاجِ يُضِيءُ لِلنَّاسِ وَيَحْرِقُ نَفْسَهُ»^(٤).

الأدب الخامس: عدم الغرور أو الكبر، فهما يُفْضِيَانِ إِلَى بَطْرِ الْحَقِّ، وَغَمَطِ النَّاسِ:

فقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من المتكبرين المغرورين من قراء المسلمين، فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يُظْهِرُ هَذَا الدِّينَ حَتَّى يَجَاوِزَ الْبَحَارَ، وَحَتَّى يَخَاضَ بِالْخَيْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، فَإِذَا قَرَأُوهُ قَالُوا: قَدْ قَرَأْنَا الْقُرْآنَ، فَمَنْ أَقْرَأَ مِنَّا؟ فَمَنْ أَعْلَمَ مِنَّا؟ ثُمَّ التَفَّتْ

(١) التبيان في أقسام القرآن (ص: ٢٣٠).

(٢) أبو داود (٤٦١١)، وصححه الأرنؤوط، والألباني.

(٣) وهذا اللفظ هو حديث أبي هريرة رواه ابن ماجه (٢٦٠)، وقال الأرنؤوط: "إسناده ضعيف جداً، عبد الله بن سعيد المقرئ متروك، وأحمد

يحيى بن سعيد بالكذب"، وضعفه البوصيري في مصباح الزجاجه (٣٨/١)، وحسنه الألباني.

أما حديث جابر فنصه: "لَا تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ لِيُبَاهُوا بِهِ الْعُلَمَاءَ، وَلَا لِيُتَمَاوَأَ بِهِ السُّفَهَاءَ، وَلَا تَحْتَرُوا بِهِ الْمَجَالِسَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ، فَالْتَأَرْ النَّارُ" رواه ابن ماجه (٢٥٤)، قال الأرنؤوط: "حسن لغيره، رجاله ثقات رجال الصحيح، لكن فيه عنعنات ابن جريج، وأبي الزبير"، وصححه الألباني لغيره.

(٤) المعجم الكبير للطبراني (١٦٨١)، قال الألباني في الصحيحة (٧/١١٣٣): "وهذا إسناد جيد - وحسنه المنذري في "الترغيب"، رجاله

ثقات من رجال البخاري؛ غير علي بن سليمان الكلبي، وهو ثقة، وثقه هشام بن عمار".

إلى أصحابه، فقال: «هل ترون في أولئك من خير؟» قالوا: لا، قال: «فأولئك منكم، وأولئك من هذه الأمة، وأولئك هم وقود النار»^(١).

والغرور والكبر يجعلان الإنسان يعتقد في نفسه أنه من أهل الاجتهاد، وإن لم يبلغ تلك الدرجة، فيجعل "رأيه رأياً وخلافه خلافاً" - كما يقول الشاطبي^(٢) -، ويورثه الكبر الارتباك في تقرير المسائل، حتى تراه آخذاً ببعض الشرع ليضرب به الشرع، كأن يأخذ جزئيات الشريعة في هدم كلياتها، أو في هدم جزئياتها الأخرى، وحذر النبي ﷺ من ذلك فقال: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جِهَالًا فَسْتَلُوا، (فأفتوا) بغير علم، فضلوا وأضلوا»^(٣).

وفي الآداب السابقة قال الشيخ الطالب زيدان - وفقه الله -:

وَأَنْ يَكُونَ ذَا بَصِيرَةٍ بِمَا	حَدَّه فِي ذَا الْمَجَالِ الْعُلَمَاءِ
كَقَوْلِ فَارِسِ الْمَجَالِ الدَّائِي	(مَنْ كَانَ ذَا فَهْمٍ وَذَا انْتِقَانٍ)
(مِنْ مَقْرِيٍّ مُنْتَصَبِ إِمَامٍ)	إِلَى انْتِهَائِهَا أَيْتَاتِ ذَا الإِمَامِ
وَأَشْرَطُوا صِحَّةَ الإِعْتِقَادِ	مَعَ لُزُومِ سُنَّةِ الرَّشَادِ
وَصِحَّةَ الْمُقْصَدِ فِي الْمَقُولِ	لِيُتَمَنَحَ التَّسَدِيدَ فِي الْمَقُولِ
وَعَدَمَ العُرُورِ وَالكِبَرِ. فَذَر	ذَانَ يُجْرَانِ لِعَمَطٍ وَبَطْرٍ

الأدب السادس: أن يكون الرجوع إلى الكتاب المجيد رجوعاً افتقاراً لا رجوعاً استظهاراً:

وقد قسم أبو إسحاق الشاطبي رحمه الله (ت ٧٩٠هـ) الرجوع إلى الشريعة كتاباً وسنة إلى قسمين: أحدهما: مشروع، والآخر: ممنوع^(٤).

أما المشروع، فهو: رجوع الإفتقار، بأن ترجع إلى القرآن رجوع المفتقر إلى المعلومة الصحيحة سواء أكانت المعلومة التي تريدها تتعلق بالتشريع مثل الحلال والحرام في البيع، أم تتعلق بالأخبار مثل: وجود فرعون وهامان، ويركز الشاطبي رحمه الله على الرجوع في البحث عن حكم وقائع الحياة، فيقرر أن الرجوع المشروع يفتقر فيه المرء إلى الشرع في بحثه عن مراد الله ﷻ في الحكم على الحوادث المختلفة الفردية والجماعية؛ لتقع النازلة في الوجود على وفاق ما أعطى الدليل من الحكم، أما قبل وقوعها؛ فبأن توقع على وفقه، وأما بعد وقوعها؛ فليتألف الأمر، ويستندرك الخطأ الواقع

(١) الطبراني في الأوسط (٦٢٤٢) من حديث عمر رضي الله عنه، ورواه أبو يعلى (٦٦٩٨)، وابن المبارك في الزهد (٤٥٠) واللفظ له من حديث العباس

رضي الله عنه، وأورده الألباني في الصحيحة برقم (٣٢٣٠)، وبعد أن ذكر طرق الحديث قرر أنه يرتقي إلى الحسن.

(٢) الاعتصام (٩٨/٣).

(٣) البخاري (١٠٠).

(٤) الموافقات (٣/٢٩٠، ٢٩١).

فِيهَا، بِحَيْثُ يَعْلُبُ عَلَى الظَّنِّ أَوْ يَقْطَعُ بِأَنَّ ذَلِكَ قَصْدُ الشَّارِعِ، وَهَذَا الْوَجْهُ هُوَ شَأْنُ اقْتِبَاسِ السَّلَفِ الصَّالِحِ الْأَحْكَامَ مِنَ الْأَدِلَّةِ.

وأما الرجوع الممنوع إلى كتاب الله فهو: رجوع الاستظهار؛ بأن يرجع إلى الشريعة لقصد الاستظهار على صحة هدفه أو أفعاله أو أفكاره في المجال التشريعي أو في المجال الخبري، ففي التازلة العارضة يرجع إلى القرآن فيجعل ما في خاطره هو الأصل، ويبحث عما يسوغ ذلك؛ ليكون ظهيرا له أمام الخلق حبا لهواه من غير تحرٍ لقصد الشارع، قال الشاطبي رحمته الله: "وَهَذَا الْوَجْهُ هُوَ شَأْنُ اقْتِبَاسِ الرَّائِعِينَ الْأَحْكَامَ مِنَ الْأَدِلَّةِ؛ ولذا سُمِّيَ أَهْلُ الْبِدَعِ: أَهْلُ الْأَهْوَاءِ؛ لِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ، فَلَمْ يَأْخُذُوا بِالْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ مَا أَخَذَ الْإِفْتِقَارَ إِلَيْهَا، وَالتَّعْوِيلَ عَلَيْهَا، بَلْ قَدَّمُوا أَهْوَاءَهُمْ، وَجَعَلُوا الْأَدِلَّةَ الشَّرْعِيَّةَ تَبَعًا؛ إِعْجَابًا بِآرَائِهِمْ كَبْرًا وَغَطْرَسَةً، أَوْ طَلْبًا لِلرِّيَاسَةِ بِمُوَافَقَةِ أَهْوَاءِ غَيْرِهِمْ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ وَالْكَبْرَاءِ وَالْأَمْرَاءِ، أَوْ الْمَوْسَسَاتِ الدَّوْلِيَّةِ.

ولزيادة الإيضاح يمكن أن نقول: رجوع الاستظهار نوعان:

استظهار ممنوع وهو الذي قرره الشاطبي رحمته الله بأن تستظهر بالشريعة على هواك الذي ملت إليه.

واستظهار مشروع بأن تستظهر بالشريعة على معنى حسن ظهر لك من خلال الشريعة، وأحببت البحث عن أدلة أخرى لزيادة الاطمئنان كما فعل الشافعي في مسألة تطلب الدليل على الإجماع، أو كما صنع قبله عمر بن الخطاب رضي الله عنه في تقسيم الأراضي المفتوحة. وبذلك ترى أننا قسمنا الرجوع إلى ثلاثة أقسام تفصيلية: رجوع الافتقار وهو مشروع، ورجوع استظهار لأجل تثبيت معنى حسن وهو مشروع أيضاً، ورجوع استظهار لتثبيت هوى من الأهواء، وهذا هو النوع الممنوع.

وَيُظْهِرُ هَذَا الْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ جَلْ ذَكَرَهُ: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْجٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران: ٧]؛ فيتبعون ما تشابه منه لأنهم يريدون الفتنة لا معرفة ما أراد الله.

وأما الصنف الصادق فهم: ﴿الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾، وهؤلاء الراسخون من بلاغة القرآن العظيمة أن جعلهم في محل إعرابي يمكن من خلاله أن نفهم لهم صفتين:

الصفة الأولى: الاجتهاد في البحث عن مراد الله، ونفهم هذه الصفة عندما تكون كلمة ﴿الرَّاسِخُونَ﴾ معطوفة على لفظ الجلالة، ويكون المعنى: وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون حال قولهم ﴿ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ أي أنهم بحثوا عن مراد الله، وقرروه، وقرروا أن يقدموا كل ما ظهر لهم من معاني كلام ربهم على أهوائهم.

الصفة الثانية: التفويض إن لم يعرفوا المعنى المراد، ونفهم هذه الصفة عندما يكون الوقف تائماً على قوله: ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾، وما بعدها ابتداءً، ويكون المعنى: والراسخون في العلم إن لم يظهر لهم

المعنى المراد يفوضون الأمر لنا يقولون: ﴿ءَامَنَّا بِهِ﴾، وَيَقُولُونَ: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ [آل عمران: ٨].

ورجوع الافتقار ورجوع الاستظهار أصدر فيهما النبي ﷺ التنبيه التحذيري في قوله: «القرآن شافعٌ مُشَفَّعٌ، وماحلٌ مُصَدَّقٌ: من جعله أمامه قاده إلى الجنة، ومن جعله خلف ظهره ساقه إلى النار»^(١).


«جعله أمامه» أي أقبل عليه مفتقراً إلى العلم الذي فيه، فجعله أمامه يقوده إلى حيث أراد الله، فصار القرآن أمام الإنسان، والقرآن يقود الإنسان.

«جعله خلف ظهره» أي قرأ القرآن ليجد فيه آيات يلوي معناها حتى تتبع هواه، فصار القرآن بعد الإنسان، والإنسان يقود القرآن، والنتيجة: «القرآن شافع مشفع» بأن يشفعه الله فيك، وإما «ماحل مصدق» أي خصم يصدق الله دعواه عليك.

وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان -وفقه الله تعالى-:

وَأَنْ يَرَى رَجُوعَهُ افْتِقَارًا إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لَا اسْتِظْهَارًا
مُجْتَنِبًا رِذَائِلَ التَّلَاغُظِ بِالنَّصِّ. وَهِيَ لِثَلَاثٍ تُنْسَبُ
هِيَ ادِّعَاءُ رُتْبَةِ الاجْتِهَادِ مَعَ قُصُورِهِ وَنَزْرِ الرِّادِ
ثُمَّ اتِّبَاعُهُ الْهُوَى الْمُرَاوِدِ تَصْمِيمُهُ عَلَى افْتِقَاءِ الْعَوَائِدِ

الأدب السابع: معرفة أركان التفسير السبعة ليصل إلى التفسير الصحيح، وهي:



أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في
أصول التفسير

(١) ابن حبان (١٢٤)، من دون لفظ (شافع)، وبكسر همزة (إمامه)، وهو مورد الظمان (١٧٩٣) باللفظ المذكور في المتن، لكن بكسر همزة (إمامه)، وجود إسناده الأرنؤوط، والألباني في الصحيحة: (٢٠١٩)، والماحل الخصم الذي يفرض ظلم الإنسان.

فالأول: معرفة المنزّل: (وهو الله ﷻ، فيجب حمل كلامه على ما يليق بذاته).

والثاني: معرفة المنزّل: وهو اللفظ القرآني، فتعرف له قدره، وتمنع إدخال ما ليس منه فيه، وأشار إلى ذلك أبو حيان ﷻ في أول التعريف الذي ارتضاه للتفسير بقوله: "معرفة كيفية النطق بألفاظ القرآن الكريم".

والثالث: مضمون التنزيل: أي المعنى القرآني من حيث الابتداء، لا من حيث النتيجة الكلية، وهذا الذي هو الذي أشار إليه أبو حيان ﷻ بقوله: "ودلالاتها وأحكامها الإفرادية والتركيبية".

والرابع: مقصد المنزّل - جل مجده - من هذا الإنزال: فعندما تقرأ مثلاً ما يتعلق بالحدود الجنائية فإنه يقرُّ في نفسك أن المنزّل ما أراد تعذيب الجاني لذاته بل أراد الرحمة به وبالجمتمع حوله، وكيف لا يكون ذلك وأنت تبدأ السورة بالبسملة، والبسملة تتضمن صفتين من صفاته العلية ﷻ يرجعان إلى الرحمة.

وأبرز مثال يوضح لك هذه المسألة في القرآن الصفحة الأولى من سورة النور؛ فإن فيها وجوب إقامة العقوبة الجنائية لمن ارتكب جريمة الزنا، ووجوب إقامة العقوبة الجنائية أيضاً لمن ارتكب جريمة القذف، وفيها الإشارة إلى التفريق بين الزوجين بعد التلاعن بينهما، فهذه العقوبات الثلاث يظهر منها بادئ الرأي أنها مؤلمة، ولكن الله ﷻ ختم ذكر هذه العقوبات بأن قال: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ﴾ [النور: ١٠] فجمع بين الفضل الذي حبا به الناس، والرحمة، والتوبة والحكمة، فليس قصده من إنزال هذه العقوبات إيلاء الناس، وإنما قصده الفضل، والرحمة، والتوبة، والحكمة.

والخامس: ملابسات النزول من حيث السياق التاريخي، والمراد به سبب النزول أو ما حف النزول من ملابسات تاريخية كما ترى في سورتي المزمل والمدثر الجامعتين بين قيام الليل وقيام النهار (ففي المزمل إعداد لمهمة النهار، وفي المدثر تنفيذ لهذه المهمة، هي انقاذ الناس، وقد يقال: المدثر تنفيذ، والمزمل إعانة).

والسادس: السياق الترتيبي أي حسب ترتيب المصحف، وهذا يقتضي معرفة محددات السياق، وهما: السباق، واللحاق.

والسابع: الجمع بين الآية التي تُفسَّر والآيات الأخرى، بأن يظهر الجمع، ولا تضرب بعضها ببعض.

وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان - وفقه الله تعالى -:

أزكأن تفسير الكتاب المنزّل:	معرفة المنزّل والمنزّل
مضمون تنزيل، ملابسات	نزوله، والجمع للآيات
سادسها الأخير: ترتيب السياق	حافاته، مثل: السباق، واللحاق

وقد ذكر ابن تيمية بعض ما قررنا في هذه الأركان، فقال رحمه الله: "فَمَنْ تَدَبَّرَ الْقُرْآنَ، وَتَدَبَّرَ مَا قَبْلَ آيَةِ، وَمَا بَعْدَهَا، وَعَرَفَ مَقْصُودَ الْقُرْآنِ: تَبَيَّنَ لَهُ الْمُرَادُ، وَعَرَفَ الْهُدَى وَالرِّسَالَةَ، وَعَرَفَ السَّدَادَ مِنَ الْإِنْحِرَافِ وَالْإِعْوِجَاجِ. وَأَمَّا تَفْسِيرُهُ بِمُجَرَّدِ مَا يَحْتَمِلُهُ اللَّفْظُ الْمُجَرَّدُ عَنْ سَائِرِ مَا يُبَيِّنُ مَعْنَاهُ، فَهَذَا مَنَشَأُ الْعَلَطِ مِنَ الْغَالِطِينَ؛ لَا سِيَّمَا كَثِيرٌ مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِيهِ بِالْإِحْتِمَالَاتِ الْعَوِيَّةِ؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أَكْثَرُ غَلَطًا مِنَ الْمُفَسِّرِينَ الْمَشْهُورِينَ؛ فَإِنَّهُمْ لَا يَقْصِدُونَ مَعْرِفَةَ مَعْنَاهُ كَمَا يَقْصِدُ ذَلِكَ الْمُفَسِّرُونَ. وَأَعْظَمُ غَلَطًا مِنْ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ مَنْ لَا يَكُونُ قَصْدُهُ مَعْرِفَةَ مُرَادِ اللَّهِ؛ بَلْ قَصْدُهُ تَأْوِيلَ الْآيَةِ بِمَا يَدْفَعُ حَصْمَهُ عَنِ الْإِحْتِجَاجِ بِهَا، وَهَؤُلَاءِ يَقْعُونَ فِي أَنْوَاعٍ مِنَ التَّحْرِيفِ"^(١).

هنا يتبادر لك سؤال: ما مقام تفسير المستشرقين الذين يفسرون القرآن دون أن يعترفوا بأن منزله هو الله، فلا يعترفون بالركن الأول من أركان التفسير؟

إليك بعض التفصيل في ذلك:

إنَّ قَصْدَ معرفة المعنى بصورة موضوعية فيوشك أن يقوده القرآن إلى الإقرار الحتمي بأن منزله هو الله، وقد رأينا ذلك في كثير من الناس، ورأينا أن بعض هؤلاء تركوا العناد فأسلموا عندما شعروا بأن القرآن لا يمكن أن يقوله بشر، مثل: (جيفري لانج) فإنه قرأ القرآن على اعتقاد أن الذي ألفه بشر، ولم ينته حتى أيقن بأن القرآن كلام الله، ورأينا في المقابل بعض هؤلاء يصر على العناد، فيرى معاني لا يمكن أن يؤلفها بشر، لكنه يبحث عن تأويل بعيد حتى لا يسلم بالنتيجة الحتمية.

وبعضهم يأتي بالتفسير الصحيح لكنه يفر من أن يُدْعَى للإسلام ظاهراً.

وبالنسبة لنا فإن القرآن هو الكنز الذي يُفِيضُ بالمعاني المتجددة، وقد يظهر معنى من المعاني عند غير المسلمين، فيُعرض عند ذلك على مقرراتنا وثوابتنا فيما أن نقره وإما أن ننكره، حاله في ذلك حال الكتب السابقة فإننا على يقين من اختلاط كلام البشر فيها بكلام الله، فلا بد أن نعرض ما فيها على ما عندنا للحكم عليها.

الأدب الثامن: معرفة الفرق بين التفسير والتدبر:

ذهب بعضهم إلى أنهما شيء واحد، ولعل هناك فرقاً بينهما، بيانه في الآتي:

الأول: فالتفسير: بيان اللفظة القرآنية بشرحها، وكشف متعلقاتها من الناحية اللغوية، والسياقية، والشعرية، والتدبر: بيان لما وراء اللفظة من المعاني الدقيقة، واستخراج لدرر هداياته، ولذا أخذ من دبر الشيء.

الثاني: التفسير: كلام علمي نظري عن معاني الآيات.

والتدبر: اتعاظ بالمعنى، واعتبار به.

الثالث: التدبر مرحلة تالية لتفسير الوسيلة في الغالب، إلا أن الله -جل مجده- قد يكرم بعضهم بمعنى ينقدح في ذهنه بادئ الرأي، والمقصود بمرحلة ما بعد التفسير، أي: ما بعد التأكد من المعنى المباشر للآية، مما يعرفه العربي عادة بلغته، غير محتاج لمطالعة أقوال المفسرين وتدقيقاتهم.

ولكنني أؤكد على أن العامي ينبغي أن يعرض ما انقدح في ذهنه من تدبر على المختصين العارفين لإقراره أو لتصحيحه، وهذا في غير التدبر المباشر الواضح، مثل القارئ الذي قرأ قوله تعالى: ﴿قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الفرقان: ٦] ثم ظل يرددتها متأثرًا.

وهنا أذكر بأني ألفت كتابي (يوسف عليه السلام في بيت العزيز) للرد على تدبر شاع حول قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [يوسف: ٣٣]، فقد زعم بعض المتدبرين أن يوسف عليه السلام سأل الله السجن هربًا من المعصية، ولو سأل الله العافية لعافاه الله.. هكذا قال هذا المتدبر، فأخطأ في هذا الفهم، وقد شاع هذا المعنى منذ القرن الرابع الهجري.

الرابع: التفسير طلب للمعنى من الآيات، أما التدبر فمرحلة أولى للتذكر، فيظهر به التأثير بعد النظر والتفكير، وهنا نعلم قيمة كلام سيدنا علي عليه السلام في قوله: "الْفَقِيهَ حَقُّ الْفَقِيهِ الَّذِي لَا يُقَطِّطُ النَّاسَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَلَا يُؤْمِنُهُمْ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، وَلَا يُرَخِّصُ لَهُمْ فِي مَعَاصِي اللَّهِ، إِنَّهُ لَا خَيْرَ فِي عِبَادَةِ لَا عِلْمَ فِيهَا، وَلَا خَيْرَ فِي عِلْمٍ لَا فَهْمَ فِيهِ، وَلَا خَيْرَ فِي قِرَاءَةٍ لَا تَدَبُّرَ فِيهَا"^(١). ولذا يُخاطب به الناس أجمعون على عكس التفسير، فالمكلف به الراسخون. أولم يقل الله -جل مجده-: ﴿كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكًا لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩]، ولاحظ الآية: فقد عمم التدبر، والآية في سورة ص، وهي مكية، والخطاب فيها لعموم المسلمين وغيرهم، لكن التذكر يختص به أولو الألباب.

فإن قلت: هلا ذكرت لنا نماذج من تدبر سلفنا الصالح؟

فخذ أئمةً رواه ابن أبي مليكة في التدبر، قال: صحبْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَمِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ، وَكَانَ يَصَلِّي رُكْعَتَيْنِ، فَإِذَا نَزَلَ قَامَ شَطْرَ اللَّيْلِ، وَيُرْتِّلُ الْقُرْآنَ يَقْرَأُ حَرْفًا حَرْفًا، وَيُكْتَبُ فِي ذَلِكَ مِنَ النَّشِيحِ، وَالنَّحِيبِ، وَيَقْرَأُ: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتُ مِنْهُ نَجِيذًا﴾ [ق: ١٩]^(١)، وَقَالَ مُطَرِّفٌ: "إِنِّي لَأَسْتَلْقِي مِنَ اللَّيْلِ عَلَى فِرَاشِي، فَأَتَدَبَّرُ الْقُرْآنَ وَأَعْرِضُ عَمَلِي عَلَى عَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا أَعْمَاهُمْ شَدِيدَةٌ ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ النَّاسِ﴾ يَهْجَعُونَ" [الذاريات: ١٧]، ﴿يَبْسُتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَمًا﴾ [الفرقان: ٦٤]، ﴿أَمَّنْ هُوَ قَنِيتُ عَانَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا﴾ [الزمر: ٩]، فَلَا أُرَآئِي فِيهِمْ، فَأَعْرِضُ نَفْسِي عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿مَا

(١) الدارمي ت الغمري (ص: ١٥٨)، قال د. مرزوق: "سنده حسن". القطف الدانية فيما انفرد به الدارمي عن الثمانية (ص: ٨٠).

(٢) فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل (١٨٤٠)، وقال المحقق: "إسناده حسن"، شعب الإيمان (١٨٩٩).

سَلَكْتُمْ فِي سَقَرٍ ﴿المدثر: ٤٢﴾، فَأَرَى الْقَوْمَ مُكذِّبِينَ، وَأَمُرُّ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَعَاخِرُونَ أَعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَعَاخَرَ سَيِّئًا﴾ [التوبة: ١٠٢]، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا وَأَنْتُمْ يَا إِخْوَتَاهُ مِنْهُمْ^(١)، وَعَنْ وَهَيْبِ بْنِ الْوَرْدِ قَالَ: «نَظَرْنَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَلَمْ نَجِدْ شَيْئًا أَرْقَ لِهَذِهِ الْقُلُوبِ، وَلَا أَشَدَّ اسْتِجْلَابًا لِلْحَقِّ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ لِمَنْ تَدَبَّرَهُ»^(٢)، وَقَالَ رَجُلٌ لِلْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، إِنِّي إِذَا قَرَأْتُ كِتَابَ اللَّهِ وَتَدَبَّرْتُهُ، كِدْتُ أَنْ أَيْسَ وَيَنْقَطِعَ رَجَائِي، فَقَالَ الْحَسَنُ: «إِنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ، وَأَعْمَالُ ابْنِ آدَمَ إِلَى الضَّعْفِ وَالتَّقْصِيرِ، فَأَعْمَلْ وَأَبْشِرْ»^(٣).

من قواعد التدبر: قد يحصل التدبر، ويحصل التأثر، وينعدم التذکر:

وترى أن هذا ليس خاصًا بالمسلمين بل تراه في غيرهم، أو ما تذكر -أيديك الله- قصة الوليد بن المغيرة عندما سمع القرآن فتدبر، وتأثر، وقال لأبي جهل عن القرآن: "وَمَاذَا أَقُولُ؟ فَوَاللَّهِ مَا فِيكُمْ رَجُلٌ أَعْلَمَ بِالشَّعَارِ مِثِّي، وَلَا أَعْلَمَ بِرَجْزٍ وَلَا بِقَصِيدَةٍ مِثِّي، وَلَا بِأَشْعَارِ الْحِنِّ. وَاللَّهِ مَا يُشْبِهُ الَّذِي يَقُولُ شَيْئًا مِنْ هَذَا. وَوَاللَّهِ: إِنَّ لِقَوْلِهِ الَّذِي يَقُولُ خَلَاوَةً، وَإِنَّ عَلَيْهِ لَطَلَاوَةً، وَإِنَّهُ لَمُثَمِّرٌ أَعْلَاهُ مُغْدِقٌ أَسْفَلُهُ، وَإِنَّهُ لَيَعْلُو وَمَا يُعْلَى، وَإِنَّهُ لَيَحْطِمُ مَا تَحْتَهُ" فقال له أبو جهل: لا يَرْضَى عَنْكَ قَوْمُكَ حَتَّى تَقُولَ فِيهِ. قَالَ: فَدَعْنِي حَتَّى أَفَكِّرَ، فَلَمَّا فَكَّرَ قَالَ: هَذَا سِحْرٌ يُؤَثِّرُ بِأَثَرِهِ مِنْ غَيْرِهِ. فَانزَلْتُ ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا﴾^(٤).

الأدب التاسع: معرفة الألفاظ التي يستخدمها المفسر في التعبير عن التفسير:

درج المفسرون -كغيرهم من المحدثين والفقهاء- على استخدام بعض الألفاظ الدالة على وصف خطاب الله -تعالى ذكره- لعباده في كتابه، قصدًا إلى إيجاز العبارة، كقولهم: خاطب الله بهذه الآية المؤمنين، وشرف الله بالذكر الرجل المؤمن من آل فرعون، وحكى الله تعالى عن أم موسى، ونحو هذا من إسناد أفعال إلى الله تعالى لم يأت إسنادها بتوقيف من الشرع^(٥)، فهل يجوز ذلك؟

قرر المحققون -كابن تيمية، وابن القيم- عددًا من الضوابط لهذه القضية، منها:

أولاً: يجوز ذلك؛ لأن ما يدخل في باب الإخبار عنه تعالى أوسع مما يدخل في باب الإنشاء في باب أسمائه الحسنى وصفاته العلى، فالصحيح أن يُفَرَّقَ بَيْنَ أَنْ يُدْعَى اللَّهُ بِالأَسْمَاءِ، أَوْ يُخْبَرَ بِهَا عَنْهُ.

(١) شعب الإيمان (٦٧٦٦).

(٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (١٤٢/٨).

(٣) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٢١٧/٩).

(٤) رواه الحاكم في المستدرک (٣٨٧٢)، وقال: "صحيح الإسناد على شرط البخاري، ولم يُخَرِّجْهُ". وقال العراقي: ورواه البيهقي في الشعب من

حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بسند جيد. المغني عن حمل الأسفار (٢٢٣/١)، شعب الإيمان (١٣٣).

(٥) تفسير ابن عطية (١/٥٤).

فَعِنْدَ الدَّعَاءِ لَا يَدْعُو الدَّاعِي إِلَّا بِالْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى الَّتِي وَرَدَتْ فِي الشَّرْعِ، كَمَا قَالَ - تَعَالَى جَدُّهُ -: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ﴾ [الأعراف: ١٨١]، وَأَمَّا عِنْدَ الْإِخْبَارِ عَنْهُ ﷺ فَيُقْبَلُ التَّوَسُّعُ بِمَا لَمْ يَرِدْ تَوْقِيفًا بِحَسَبِ الْحَاجَةِ؛ كَالترجمة إلى غير العربية، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: يَعْلَمُ حَصِينَ الْخَزَاعِمِيِّ: «قُلِ اللَّهُمَّ فِينِي شَرًّا نَفْسِي، وَاعْزِمِ لِي غَيْرَ عَلَيَّ أَرْشِدِ أَمْرِي^(١)»، وَقَالَتْ أُمُّ سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «ثُمَّ عَزَمَ اللَّهُ لِي..» فِي الْحَدِيثِ فِي مَوْتِ أَبِي سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَإِبْدَالِ اللَّهِ لَهَا مِنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ^(٢).

ثَانِيًا: تُشْتَقُّ الصِّفَاتُ مِنَ الْأَسْمَاءِ، وَلَا تُشْتَقُّ الْأَسْمَاءُ مِنَ الصِّفَاتِ الْفِعْلِيَّةِ؛ فَنَشْتَقُّ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ: الرَّحِيمِ وَالْقَادِرِ وَالْعَظِيمِ صِفَاتِ الرَّحْمَةِ وَالْقُدْرَةِ وَالْعِظَمَةِ، لَكِنْ لَا نَشْتَقُّ مِنْ صِفَاتِ الْإِرَادَةِ وَالْحِجْيَاءِ وَالْمَكْرِ اسْمَ الْمُرِيدِ وَالْجَائِي وَالْمَاكِرِ، فَأَسْمَاؤُهُ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَوْصَافُهُ؛ كَمَا قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي (النونية)^(٣):

أَسْمَاؤُهُ أَوْصَافٌ مَدْحٌ كُلُّهَا مُشْتَقَّةٌ فَدَحْمٌ لِمَعَانِ

ثَالِثًا: الْاسْمُ لَا يُشْتَقُّ مِنْ أَعْمَالِ اللَّهِ؛ لَكِنْ الصِّفَاتُ تُشْتَقُّ مِنَ الْأَعْمَالِ بِقُدْرَتِهَا، وَمِثَالُهُ: لَا نَشْتَقُّ مِنْ كَوْنِهِ سَبْحَانَهُ يَحِبُّ وَيَكْرَهُ وَيَغْضَبُ اسْمَ الْحُبِّ وَالكَارِهِ وَالغَاضِبِ، أَمَّا صِفَاتُهُ؛ فَتَشْتَقُّ مِنْ أَعْمَالِهِ، فَتَنْبَتُ لَهُ صِفَةُ الْحُبِّ وَالكَرْهِ وَالغَضَبِ وَنَحْوَهَا مِنْ تِلْكَ الْأَعْمَالِ، فَبَابِ الصِّفَاتِ أَوْسَعُ مِنْ بَابِ الْأَسْمَاءِ.

وفي باب استعمال المفسرين: هل يجوز للمفسر أن يقول أثناء تفسيره: كأن الله ﷻ يقول: كذا وكذا؟

يَنْبَغِي أَنْ نَعْرِفَ أَنَّ لِكَلِمَةِ "كَأَنَّ" مَعَانٍ حَصَرَهَا ابْنُ هِشَامٍ فِي (مغني اللبيب) فِي أَرْبَعَةٍ^(٤)، فَمِنْهَا:

(١) التَّشْبِيهِ إِذَا كَانَ خَيْرَهَا جَامِدًا مِثْلَ قَوْلِهِمْ: كَأَنَّ مُحَمَّدًا أَسَدٌ.

(٢) وَالظَّنَّ إِذَا كَانَ خَيْرَهَا مُشْتَقًّا أَوْ جَمَلَةً مِثْلَ قَوْلِهِمْ: كَأَنَّ الْقَوْمَ بَاتُوا غَافِلِينَ.

(٣) وَالتَّقْرِيبَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ: كَأَنَّكَ بِالْفَرَجِ آتٍ.

وَالْمَعَانِي الثَّلَاثَةُ لِهَذِهِ الْكَلِمَةِ تَوْضِحُ أَمْرًا مُحَدَّدًا، إِلَّا أَنَّ التَّشْبِيهِ يَصُورُ شَيْئًا بِصُورَةِ شَيْءٍ آخَرَ، أَوْ مَسْأَلَةً بِمَسْأَلَةٍ، فَإِنْ اسْتَعْمَلَهَا الْمَفْسِرُ فِي قَوْلِهِ: كَأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ، فَهُوَ يَرِيدُ أَنْ يَقْرُبَ مَعْنَى ظَهَرِ لَهُ ضَمْنُ الْآيَةِ، وَلَا يَرِيدُ أَنْ يَنْسِبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ذَلِكَ الْقَوْلَ.. مِنْ أَجْلِ هَذَا الشَّبَهِ وَالتَّقْرِيبِ يَذْكَرُ الْمَفْسِرُ كَلِمَةَ: "كَأَنَّ" فِي الْبَدَايَةِ، بَلْ وَرَدَ فِي السَّنَةِ مَا هُوَ أَوْسَعُ مِنْ ذَلِكَ:

(١) أحمد ١٩٩٩٢، وقال الأرنؤوط: «إسناده صحيح على شرط الشيخين».

(٢) مسلم (٣ / ٣٨) ٢١٦٧.

(٣) نونية ابن القيم (ص: ٢١٦).

(٤) ينظر: المغني لابن هشام (ص: ٢٥٣، ٢٥٤)، والمعنى الرابع: التحقيق.

فقد قال شاعر الرسول ﷺ حسان بن ثابت رضي الله عنه قال بحضرة النبي ﷺ^(١):
 وَقَالَ اللَّهُ: قَدْ أَرْسَلْتُ عَبْدًا يُقُولُ الْحَقَّ لَيْسَ بِهِ حَفَاءُ
 وَقَالَ اللَّهُ: قَدْ يَسَّرْتُ جُنْدًا هُمْ الْأَنْصَارُ عُرْضَتُهَا اللَّقَاءُ

فأنت ترى أنه لم يستخدم (كأن) احترازًا، وإنما أتى بمعانٍ وردت أصولها في القرآن الكريم، وبذا ترى جواز مثل هذا الاستعمال عندما يأمن القائل من عدم نسبة ما يوضحه إلى الله تعالى حرفيًا. وقد مدح رسول الله ﷺ هذا الصحابي فقال فيما رواه مسلم: «إِنَّ رُوحَ الْقُدْسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ مَا نَفَحْتَ عَنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ». وقال أيضًا: «هَجَاهُمْ حَسَانٌ [يعني: قريشًا] فَشَفَى وَاشْتَفَى»^(٢).

وقد درج علماؤنا على استعمال هذا الأسلوب في استلهاج المعاني من الآيات، وذلك أكثر من أن يحصى، فلنضرب لذلك بعض أمثلة من استعمالاتهم:

فأخرج عبد الرزاق عن قتادة رضي الله عنه **﴿وَيَكُنَّ اللَّهُ﴾** [القصص: ٨٢] يقول: أو لا يعلم **﴿أَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ﴾** وفي قوله **﴿وَيَكُنَّ اللَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾** يقول: أو لا يعلم **﴿أَنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾**^(٣)، فهذا هو قتادة رضي الله عنه يدخل شرحه للمعنى ضمن الآية.

وفي تفسير الثعلبي: "فكأن الله تعالى يقول لرسوله ﷺ: **﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَرْشِ مِنَ الرُّسُلِ﴾** [الأحقاف: ٣٥] أي كن صادقًا فيما ابتليت به مثل صدق إبراهيم"^(٤). وفي كتاب "تقويم الأدلة في أصول الفقه" لأبي زيد عبد الله بن عمر الدبوسي الحنفي (ت ٤٣٠هـ):

"كأن الله تعالى يقول: جعلت ما يتصور من الصوم غدًا فرضًا لي بحق الوقت عليكم"^(٥). وفي تفسير الرازي: "كأنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: يَا عَبْدِي قَلْبُكَ بُسْتَانِي وَجَنَّتِي بُسْتَانُكَ، فَلَمَّا لَمْ تَبْحَلْ عَلَيَّ بِبُسْتَانِكَ"^(٦).

وفي تفسير القرطبي: "فَكَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِرَسُولِهِ ﷺ: اصْبِرْ، أَي كُنْ صَادِقًا فِيمَا ابْتُلِيَتْ بِهِ مِثْلُ صِدْقِ إِبْرَاهِيمَ"^(٧).

وفي معترك الأقران في إعجاز القرآن للسيوطي: "كأن الله يقول مكر قوم نوح وأرادوا

(١) مسلم (٦٤٧٨).

(٢) مسلم (٦٤٧٨).

(٣) تفسير الطبري (٦٣٤/١٩).

(٤) تفسير الثعلبي (٢٦/٩).

(٥) تقويم الأدلة في أصول الفقه (ص: ٧٢).

(٦) تفسير الرازي (٩٣/١).

(٧) تفسير القرطبي (٢٢١/١٦).

قَتْلَهُ وإخراج نوح من بينهم، ومكّرنا نحن بخروجهم مِنْ وَجْهِ الأَرْضِ"^(١).
وفي حاشية الصاوي على تفسير الجلالين: "فَكَأَنَّ الله يقول لهم ما أشركتموه لا يخرج عن
السموات والأرض، وشأن الشريك أن يكون مستقلاً خارجاً عن مملكة الشريك الآخر"^(٢)، وهو
كثير عنده.

وفي تفسير القاسمي: "فَكَأَنَّ الله يقول: كن قارئاً بقدرتي وإرادتي"^(٣).
وفي التحرير والتنوير: "فَكَأَنَّ الله يَقُولُ قَدْ عَرَفْنَا دَخَائِلَكُمْ"^(٤).
وتجد هذا التعبير فاشياً على ألسنة المعاصرين، فالشيخ مُحَمَّد الأمين الشنقيطي رحمته الله يقول: "فَكَأَنَّ
الله يقول: يا عبدي لا يخطر في عقلك أن سمعي وبصري يشابهان أسمع المخلوقين وأبصارهم"^(٥)،
وفي أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: "فَكَأَنَّ الله يَقُولُ لِلَّذِينَ حَرَّمُوا بَعْضَ الإِنَاثِ كَالْبَحَائِرِ
وَالسَّوَابِ دُونَ بَعْضِهَا، وَحَرَّمُوا بَعْضَ الذُّكُورِ كَالْحَامِي دُونَ بَعْضِهَا: لَا يَخْلُو تَحْرِيمُكُمْ لِبَعْضِ مَا
ذُكِرَ دُونَ بَعْضِهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ مُعَلَّلاً بِعِلَّةٍ مَعْقُولَةٍ أَوْ تَعَبُدياً"^(٦).

وفي العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير: "فَكَأَنَّ الله يقول له: إِنْ عَظَمَ وَشَقَّ عَلَيْكَ
وَأحزنتك صدودهم وتوليهم، وقد نهيتك مراراً عن هذا الحزن، فإن كانت لك طاقة أو قدرة فَأَتِ
بها، وإن عجزت عن ذلك فاعلم أن ذلك بيد الله، فكل الأمر إليه، وهون عليك"^(٧).
وترى هذا التعبير: "كأن الله يقول" كثيراً عند الشعراوي والعثيمين -رحمهما الله-.

(١) معترك الأقران (٥٠٥/٢).

(٢) حاشية الصاوي على تفسير الجلالين (١١٢/١).

(٣) تفسير القاسمي (٥٠٧/٩).

(٤) التحرير والتنوير (١١١/١).

(٥) آداب البحث والمناظرة للشنقيطي (ص: ٣٦٧).

(٦) أضواء البيان (٤٩٣/٣).

(٧) العذب النمير (١٨٧/١).

أسئلة تفويمية:

- س١: ما الشروط والآداب التي يتوجب توفرها في المفسر؟
- س٢: اذكر أهم العلوم التي ينبغي للمفسر أن يلمَّ بها.
- س٣: بيّن أهمية علم التاريخ والآثار في فهم القرآن الكريم واكتشاف كنوزه.
- س٤: ما المراد بقولنا: أن يكون الرجوع إلى كتاب الله ﷻ رجوعاً افتقاراً لا رجوعاً استظهاراً؟
- س٥: اذكر أركان التفسير السبعة؟
- س٦: ما الفرق بين التفسير والتدبر؟
- س٧: هل يجوز للمفسر أن يقول أثناء تفسيره: كأن الله ﷻ يقول: كذا وكذا؟
- س٨: ما فائدة معرفة البيان والمعاني والبديع بالنسبة لعلم التفسير؟

القسم الثاني

أمهات مآخذ التفسير (أهم مصادر التفسير)

ماذا نعني بقولنا: "مصادر التفسير"؟

المراد بمصادر التفسير: المراجع الأصلية الأولية التي يعتمد المفسرون عليها في محاولة التعرف على مراد الله ﷻ، وتعريف الناس به^(١)، فهي الينابيع الأولى التي تمدك بالمعنى الذي تريد فهمه في كلمة قرآنية.

لماذا قلنا: (المراجع الأصلية الأولية)؟

لئلا تدخل كتب التفسير؛ لأنها تعد مصادر باعتبارها تضم كلام المفسرين المستنبطين للمعاني التفسيرية من المراجع الأولية، فالكلام ليس عنها؛ فإن كنت تقول: من مصادر التفسير: كتاب الطبري ﷻ نقول لك: ليس كلامنا عن ذلك، وإنما كلامنا عن المصادر التي رجع إليها الطبري ﷻ.

وهذه المصادر سماها ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ): طرق التفسير، وأحسنها عنده: القرآن، والسنة، وأقوال الصحابة ﷺ، وأقوال التابعين، وعموم لغة العرب^(٢).

لماذا سماها الزركشي (ت ٧٩٤هـ) (أمهات مآخذ التفسير)؟

لأن (الأم) أصل كل شيء ومرجعه، وهي عنده أربعة: النقل عن الرسول ﷺ، والنقل عن الصحابي، والنقل عن اللغة، والتفسير بالمؤتضى من معنى الكلام، والمؤتضب من قوة الشرح، ويعني بهذا الأخير الاجتهاد والتفسير بالرأي الصحيح.

وهذا القسم يمكننا أن نجزئه إلى فصلين كبيرين:

الفصل الأول: المصادر الأصلية للتفسير (أمهات مآخذ التفسير).

الفصل الثاني: مصادر التفسير الثانوية (ما استعمل على أنه من مصادر التفسير).

(١) انظر: مصادر التفسير للدكتور/ مساعد الطيار، بحث منشور في شبكة التفسير والدراسات القرآنية.

(٢) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٦٣).

الفصل الأول: المصادر الأصلية للتفسير (أمهات مآخذ التفسير):



أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

الأساس والتنوير في
أصول التفسير

وضع ابن تيمية رحمه الله قاعدةً لكون مرجع ما مصدرًا للتفسير:

قاعدة: «العلم إما نقلٌ مُصَدِّقٌ عن معصوم، وإما قولٌ عليه دليلٌ معلوم، وما سوى ذلك فإما

مُزَيَّفٌ مردود، وإما موقوفٌ لا يُعَلِّمُ أنه بَهِرَجٌ، ولا منقود»^(١):

والقول عني به البحث والنظر أي الرأي، كما قال في موضع آخر: "والعلم يحتاج إلى نقل

مصدق، ونظر محقق"^(٢)...

وأنت ترى أن هذه العبارة المحكمة يمكن تعميمها لتشمل العلوم المادية فضلاً عن سائر العلوم

الشرعية، وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان -وفقه الله تعالى-:

وَالْعِلْمُ نَقْلٌ صَادِقٌ عَنِ مَنْ عَصِمَ أَوْ مِمَّنِ الْقَوْلُ دَلِيلُهُ عُلِمَ

وهل يعني ذلك أن الاجتهاد لا يدخل في النقل المصدق؟

(١) مقدمة ابن تيمية (ص: ٤)، وهي في مجموع الفتاوى (١٣ / ٣٢٩)، والبحر الزيف والزائف.

(٢) مجموع الفتاوى (١ / ٢٤٦).

الجواب: لا! بل الصحيح أن الاجتهاد جملةً يدخل في مصادر التفسير عمومًا مثل دخوله في بعض الجزئيات كربط آية بآية، فإن الربط اجتهاد على ما هو معلوم إلا أن يأتي الرابط بين الآيتين بنص معصوم، وقد يصيب وقد يخطئ.

ويمكن دمج ما ذكره ابن تيمية والزركشي مع ما قرره علماء التفسير في هذه المصادر لنصل إلى تقرير أن مصادر التفسير خمسة تُفصّل في الآتي:

المصدر الأول: تفسير القرآن بالقرآن.

المصدر الثاني: تفسير القرآن بالسنة.

المصدر الثالث: تفسير القرآن بما ورد عن الصحابة رضي الله عنهم.

المصدر الرابع: تفسير القرآن باللغة العربية.

المصدر الخامس: تفسير القرآن بالاجتهاد المقبول والرأي السائغ.

هذه المصادر الخمسة هي المصادر المستعملة في مناهج المفسرين سواء كانت في التفسير النقلية (المأثور)، أم في التفسير بالرأي (العقلي)... مع بعض اختلاف يسير يُعلم في مناهج المفسرين.

وهنا قد تتساءل: فأين الإجماع؟ والجواب يظهر من القاعدة الآتية:

قاعدة: تُقيد الأقوال التفسيرية جميعها بقيد عدم مناقضة الإجماع، لا بقيد عدم إحداث قولٍ

أفاده الكلام الإلهي:

وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان - وفقه الله تعالى -

وَقَيَّدَ الْقَوْلَ بِأَنْ لَا يَقَعَا عَلَى خِلَافِ مَا عَلَيْهِ أُجْمِعَا

فآية الكلاله الأخيرة هي قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦] ذكر الله تعالى الإخوة هنا، وأجمع المفسرون على أن المراد بالإخوة فيها: (الأعيان) أي الأشقاء، والإخوة (لعالات) أي لأب، فلا يمكن أن يجتهد مجتهد فيدخل فيهم (الأخفاف) وهم الإخوة لأُم هاهنا لنقض هذا الإجماع.

ما الفرق بين الإجماع في أصول الفقه وفي علم التفسير؟

الإجماع في التفسير ليس مصدرًا كما في أصول الفقه، ولكنه شرط (ضابط) في التفسير، ولذا ترى الطبري رحمه الله يعبر عن ذلك بقوله في مواضع متعددة: "وليس هذا قولاً نستجيز التشاغل بالدلالة على فساده، لخروجه عن قول جميع علماء أهل التأويل"^(١).

وربما تتساءل: قول الطبري رحمه الله يناقض القاعدة التي أقررتها، فظاهره أنه يمنع إحداث قول

جديد، فكيف الجواب؟

(١) تفسير الطبري (١/ ٣٩٤).

بالسير لتفسيره والمراجعة لتطبيقاته في بيان الآيات ترى أن قوله هذا لا يعني ألا يجتهد المرء وفق الأصول المرعية لإظهار صورة داخلية ضمن الآية لم ينه عليها الأقدمون، كما سيأتي في المصدر الخامس إن شاء الله، إنما عنى ذكر قول يناقض الأقوال السابقة المعتمدة في معنى الآية.

فإن قلت: هلاً ذكرت مثلاً يوضح ما ذكره الطبري رحمه الله؟

فلنضرب لذلك مثلاً هو محل تأمل، فقد روى - رحمه الله تعالى - عن مجاهد بن جبر رحمه الله في قوله جل ذكره: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْتُمُ الَّذِينَ أَعْتَدُوا مِنْكُمْ فِي آلِ بَنِي إِسْرَائِيلَ الْقُرْآنَ فَذَكَرَ الَّذِينَ عَدُوًّا لَكُمْ يَوْمَ الْبَقْرَةِ: [البقرة: ٦٥] قال: لم يُمسخوا، إنما هو مثلٌ ضربه الله ﷺ لهم مثل ما ضرب مثل الحمار يحمل أسفاراً. ثم عَقَّب عليه فقال: "وهذا القول الذي قاله مجاهد رحمه الله، قولٌ لظاهر ما دلَّ عليه كتابُ الله مخالِفٌ" فانتقد كلام مجاهد، واعتضد بدليل قوي في وجوب حمل الكلام على ظاهره، فقال: "وذلك أن الله أخبر في كتابه أنه جعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت، كما أخبر عنهم أنهم قالوا لنبيهم: ﴿أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣]، وأن الله - تعالى ذكره - أصعقهم عند مسألتهم ذلك ربهم، وأنهم عبدوا العجل، فجعل توبتهم قتل أنفسهم، وأنهم أمروا بدخول الأرض المقدسة، فقالوا لنبيهم: ﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤] فابتلاهم بالتيه".

بعد أن ضرب الإمام الهمام الطبري رحمه الله هذه الأمثلة من القرآن المجيد، يتساءل باستنكار، فيقول: "فسواء قائلٌ قال: هم لم يمسخهم قردة، وقد أخبر جل ذكره أنه جعل منهم قردة وخنازير - وآخر قال: لم يكن شيءٌ مما أخبر الله ﷺ عن بني إسرائيل أنه كان منهم - من الخلاف على أنبيائهم، والنكال والعقوبات التي أحلها الله ﷺ بهم. ومن أنكر شيئاً من ذلك وأقر بأخر منه، سئل البرهان على قوله، وعورض - فيما أنكر من ذلك - بما أقر به، ثم يُسأل الفرق من خير مستفيض أو أثر صحيح"^(١)، فالطبري رحمه الله لا يمانع من أحداث قول في الآية ولو لم يسبق إليه، بشرط أن يكون محتماً، وله وجه من برهان أو حجة.

فحاصل الطبري رحمه الله يشير إلى أن المرء يجب عليه أن يحمل القرآن على ظاهره إلا أن يدل دليل واضح على تأويل قريب، فكأنه يقول لمجاهد رحمه الله: الله ﷺ يخبر أنه مسخ هؤلاء قردة وأنت تقول: هذا مجرد مثل كما ضرب لهم المثل بالحمار أسفاراً، ومعنى كلامك أن كل كلمة قالها الله ﷺ عن بني إسرائيل يمكن أن نقول هي مجرد مثل، وأنهم لا وجود لهم، ولم يحدث لهم شيء مما ذكر الله ﷺ.. هذا الذي انتهجه مجاهد رحمه الله هنا - إن صححت الرواية عنه - مآل خطير في التأويل، وليس مجرد تأويل فاسد بل أسوأ من ذلك، ولكن مجاهدًا رحمه الله - إن صح ذلك عنه - ربما لم ينظر إلى مآلات قوله.

ثم هناك فرق بين قوله: ﴿كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ [البقرة: ٦٥]، وبين قوله: ﴿كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجمعة: ٥].

(١) تفسير الطبري (١٧٣/٢).

ولم يكتف الطبري رحمه الله برّد كلام مجاهد رحمه الله بذلك بل اعتضد بدليل آخر هو الإجماع على منع هذا القول؛ إذ قال الآخرون بما يناقضه ولا يجتمع عنه في الصورة العامة، فقال: "هذا مع خلاف قول مجاهد رحمه الله قول جميع الحجة التي لا يجوز عليها الخطأ والكذب فيما نقلته مُجمَعاً عليه. وكفى دليلاً على فساد قول إجماعها على تخطئته"^(١).

فرد الطبري رحمه الله تفسير مجاهد رحمه الله بأمورٍ أهمها: التأويل بلا دليل مقنع، فآل إلى أن يكون تأويلاً فاسداً، ويوشك هذا التأويل إلى أن يُلزم بتأويل كل ما يناظره بلا دليل، وساق على ذلك أمثلة، وكأنه سأل مجاهداً رحمه الله: فلم أوّل هذا الموضوع ولم يقم بتأويل بقية المواضع؟ ثم رد هذا التأويل بأنه يناقض الإجماع، ويظهر أنه عنى إجماع الصحابة رضي الله عنهم؛ إذ هم الجيل المتقدم على مجاهد رحمه الله، وقد يُسأل الطبري رحمه الله: فأين الإجماع؟ وله أن يجيب: بأن النصوص التي ساقها دليل على قول بعضهم بظاهر القرآن دون مخالف فصار إجماعاً سكوتياً على الأقل، ويُعزّده بصورة ظاهرة القاعدة العظيمة التي سيأتي الكلام عنها لاحقاً، وهي: يجب أن يحمل اللفظ على ظاهره إلا بقربنة.

وعندما تنظر في تصرفات الطبري رحمه الله في تفسيره ترى أنه اختار أحياناً أقوالاً لم يقل بها من قبله، ومن أشهر ما وجدت له من ذلك قوله: بأن الأحرف السبعة لم يبق منها إلا حرف واحد، وأن القراءات لا علاقة لها بالأحرف السبعة.

(١) تفسير الطبري (١٧٣/٢).

تقرير حبر القرآن لأمهات مآخذ التفسير:

هل ما قرره المتأخرون حول (أمهات مآخذ التفسير أو المصادر الأولية للتفسير) انفردوا به

أم قاله من قبلهم؟

الجواب: لم يكن تقرير المتأخرين كابن تيمية والزرکشي -رحمهما الله- لأمهات مآخذ التفسير بدعاً من القول، بل سبقهم إلى ذلك السلف رحمهم الله تعالى، وأتمودجهم الأعلى حبر القرآن ابنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَكَانَ إِذَا سُئِلَ عَنِ الْأَمْرِ -أَي فِي مَعْنَى الْآيَاتِ أَوْ فِي وَاقِعِ الْحَيَاةِ- فَكَانَ فِي الْقُرْآنِ أَحْبَرَ بِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْقُرْآنِ، وَكَانَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحْبَرَ بِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ، فَعَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ قَالَ فِيهِ بِرَأْيِهِ^(١).

ففي هذا التطبيق لابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رأينا أنه يرجع إلى مصادر التفسير التي ذكرناها.

(١) الدارمي (١ / ٢٦٥) برقم (١٦٨)، وصحح سليم حسين أسد إسناده.

المصدر الأول

(القرآن العظيم) تفسير القرآن بالقرآن

ويندرج تحته أربعة مباحث:

المبحث الأول: سبب جعل تفسير القرآن بالقرآن من أمهات مصادر التفسير.

المبحث الثاني: من صور تفسير القرآن بالقرآن.

المبحث الثالث: مدى حجية تفسير القرآن بالقرآن.

المبحث الرابع: أهم الكتب التي تعرضت لهذا النوع من التفسير.

المبحث الأول: أسباب جعل القرآن مصدراً من مصادر التفسير.

لعلك تتساءل عند النظر في هذا المصدر عن سبب جعله مصدراً، فلماذا يفسر القرآن

بالقرآن؟

الجواب: لنفهم سبب جعلنا هذا المصدر مصدراً للتفسير نضع هذه القاعدة:

قاعدة: القرآن يُصَدِّقُ بعضه بعضاً، فلا تناقض ولا اختلاف تعارض:

فلا يمكن أن يوجد فيه التناقض في الصورة الكلية، ولا يمكن أن تجد فيه تعارضاً في مجموعه، وبما

أنه يصدق بعضه بعضاً، فبعضه شاهدٌ لبعضه، فنلتمس تفسير بعضه في بعضه الآخر.

ما الدليل على هذه القاعدة؟

ويدل على ذلك:

أولاً: قوله تعالى جده: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧]، فوجود التناقض ينفي

الصدق، ويبين ذلك مجاهدٌ رحمته في قوله تعالى ﴿مِنْهُ آيَاتٌ تُحَكِّمُكَ﴾ (آل عمران: ٧)، فيقول عن

المحكمات: "ما فيه من الحلال والحرام، وما سوى ذلك فهو متشابهة يصدق بعضه بعضاً"^(١)،

فجعل المتشابه ما لم يتضح معناه تمام الاتضاح في موضع من القرآن، لكنك تجد معناه في موضع

آخر، وذلك مثل قوله تعالى: ﴿حَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ﴾ [البقرة:

٧]، فإذا تساءل أحدهم: ما ذنبهم حتى يحتتم على قلوبهم؟

يجيبك على ذلك الآيات الأخرى مثل قوله تعالى: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾

[البقرة: ٢٦]، ومثل قوله: ﴿كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٥]،

ومثل قوله: ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ [محمد: ١٧].

ثانياً: قوله تعالى ذكره: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْعَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا

كثيراً﴾ [النساء: ٨٢]، وقعد الأستاذ محمد عبده رحمته لبيان ذلك آخذاً أصل الفكرة عن

السابقين كابن تيمية وابن كثير -رحمهم الله- فقال: "والأحسن أن يُفهم اللفظ من القرآن نفسه

(١) الطبري (٣/ ١٧٣).

بأن يجمع ما تكرر في مواضع منه وينظر فيه، وربما استعمل بمعان مختلفة كلفظ الهداية وغيره، ويحقق كيف يتفق معناه مع جملته من الآية، فيعرف المعنى المطلوب من بين معانيه^(١).

ثالثاً: أن القرآن مثاني يصدق بعضها بعضاً، ومما يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿أَقْمَنَ كَأَن عَلَى بَيْتَةٍ مِّن رَّبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾ [هود: ١٧]:

إذ من معانيها المعتمدة: مُجَدِّدٌ ﷺ كان على بينة من ربه، وأعظم بينة القرآن، ويتلو محمدٌ ﷺ شاهداً من القرآن، فالقرآن شاهد على نفسه بالإعجاز، وروى الطبري رحمه الله عن محمد بن الحنفية رحمه الله قال: قلت لأبي: يا أبت، أنت التالي في ﴿وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾؟ قال: لا والله يا بني! وددت أني كنت أنا هو، ولكنه لسأته، وروى الطبري رحمه الله عن ابن زيد رحمه الله، قال: رسول الله ﷺ، كان على بينة من ربه، والقرآن يتلوه شاهداً أيضاً من الله بأنه رسول الله ﷺ، ونحو هذا الذي قررت ذكره الرازي رحمه الله، فقال: "الَّذِي وَصَفَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِأَنَّهُ عَلَى بَيْتَةٍ هُمْ الْمُؤْمِنُونَ، وَهُمْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، وَالْمَرَادُ بِالْبَيْتَةِ الْقُرْآنُ، ﴿وَيَتْلُوهُ﴾ أَي وَيَتْلُو الْكِتَابَ الَّذِي هُوَ الْحُجَّةُ، يَعْنِي وَيَعْقُبُهُ شَاهِدٌ مِّنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ اخْتَلَفُوا فِي ذَلِكَ الشَّاهِدِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ ذَلِكَ الشَّاهِدُ هُوَ كَوْنُ الْقُرْآنِ وَإِقَاعًا عَلَى وَجْهِ يَعْرِفُ كُلُّ مَنْ نَظَرَ فِيهِ أَنَّهُ مُعْجَزَةٌ، وَذَلِكَ الْوَجْهُ هُوَ اشْتِمَالُهُ عَلَى الْفَصَاحَةِ التَّامَّةِ وَالْبَلَاغَةِ الْكَامِلَةِ، وَكَوْنُهُ بِحَيْثُ لَا يَقْدِرُ الْبَشَرُ عَلَى الْإِتْيَانِ بِمِثْلِهِ. وَقَوْلُهُ: ﴿شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾ أَي مِّن تِلْكَ الْبَيْتَةِ؛ لِأَنَّ أَحْوَالَ الْقُرْآنِ وَصِفَاتِهِ مِّنَ الْقِرَاءَاتِ مُتَعَلِّقَةٌ بِهِ"^(٢).

رابعاً: صاحب الكلام أدري بمعاني كلامه، وأعرف به من غيره، وصاحب الكلام هنا هو الله اللطيف الحكيم الخبير، الذي أحاط بكل شيء علماً، لا يعزب عنه شيء علماً وخبرة وقدرة، لهذا كان لا بد لمن يتعرض لتفسير كتاب الله تعالى أن ينظر في القرآن أولاً، فيجمع ما تكرر منه في موضع واحد، ويقابل الآيات بعضها ببعض، ليستعين بما جاء مسهباً على معرفة ما جاء موجزاً، وبما جاء مبيئاً على فهم ما جاء مجمللاً، وليحمل المطلق على المقيد، والعام على الخاص، وبهذا يكون قد فسر القرآن بالقرآن، وفهم مراد الله بما جاء عن الله^(٣).

خامساً: وترى أن النبي ﷺ قرر تفسير القرآن بالقرآن عند التدبر، وجعل ذلك قانوناً كلياً يحكم فهمنا للقرآن، وهنا نذكر أحد أنفع القواعد التي قعدها النبي ﷺ لفهم القرآن، فعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: لقد جلستُ أنا وأخي مجلساً ما أحبُّ أن لي به حُمْرُ النعم. أقبلت أنا وأخي وإذا مشيخةٌ من أصحاب رسول الله ﷺ على بابٍ من أبوابه، فكرهنا أن نفرق بينهم، فجلسنا حَجْرَةً —أي: منعزلين في ناحية— إذ ذكروا آيةً من القرآن، فتماروا

(١) مناهل العرفان (٢/ ٣٩).

(٢) تفسير الرازي (١٧/ ٣٣٠).

(٣) التفسير والمفسرون (١/ ٤٢).

الصورة الأولى: المقابلة بين الإيجاز والإطناب:

المثال الأول: قصة آدم عليه السلام وإبليس، فقد جاءت مختصرة في بعض المواضع، كما في سورة الكهف، وجاءت مُسَهَّبةً مطولةً في مواضع أخرى، كما في سور البقرة، والأعراف، والحجر، وطه، وص مع فروق ظاهرة بين هذه السور، فإذا جمعتهما وجدتها تكمل المشهد الكلي.

المثال الثاني: أن يُدكَرَ شيءٌ في موضع، ثم يقع عنه سؤال وجواب في موضع آخر، مما يزيد وضوحاً وتفصيلاً، كما في قوله تعالى مجده: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، فقد وقع عنه سؤال وجواب في موضع آخر، وذلك قوله تعالى ذكره: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [١٣] قَالَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنَّ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ﴾ [الشعراء: ٢٣، ٢٤] وما بعدها.

الصورة الثانية: أن يُحْمَلَ الْمُجْمَلُ عَلَى الْمَبِينِ لِيُقَسَّرَ بِهِ:

والمبين نوعان^(١):

الأول: متصل:

أي: يقع البيان في المكان ذاته، كما في قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فلم نفهم معنى الخيطين بصورة واضحة، فبين الله جل جلاله المقصود بالخيطين بقوله: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ ففهمنا أنه يعني الليل والنهار، وكما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ﴾ بين وجه المشابهة بقوله: ﴿خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩].

الثاني: منفصل:

ومنه بيان العهد المأخوذ على بني إسرائيل المذكور في سورة البقرة في قوله تعالى جده: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ﴾ [البقرة: ٤٠] حيث بينه في سورة المائدة في قوله تعالى ذكره: ﴿* وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ١٢].

الصورة الثالثة: حمل المطلق على المقيد:

(١) كما في قوله تعالى ذكره: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَنْ نُقْبَلَ تَوْبَتَهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٠]، فإنه قيد إطلاق قبول التوبة بقوله تعالى مجده: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْكُفْرَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارًا أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء: ١٨].

(١) انظر: البرهان في علوم القرآن (٢/ ٢١٥)، التفسير والمفسرون (١/ ٢٧)، مناهل العرفان (١١/ ٢)، قواعد التفسير (١/ ١١٠).

(٢) قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ (المائدة: ٥) مقيد بقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (البقرة: ٢١٧).

(٣) ومن أمثله أيضاً عند بعض العلماء: آية الظهر مع آية القتل، ففي كفارة الظهر يقول الله تعالى في سورة المجادلة آية ٣: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾... وفي كفارة القتل، يقول في سورة النساء آية ٩٢ ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً﴾... فيحمل المطلق في الآية الأولى على المقيد في الآية الثانية، بمجرد ورود اللفظ المقيد من غير حاجة إلى جامع عند هذا البعض من العلماء، وإن كان التحقيق يقتضي عدم الحمل- في نظري- لعدم اتحاد الحكمين، ولأن في ذلك حثاً على تحرير الرقاب ولو لم تكن مسلمة، وهو مقصد شرعي.

الصورة الرابعة: حمل العام على الخاص:

(١) مثل نفي الخلة والشفاعة على جهة العموم في قوله ﷺ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِي يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةَ وَلَا شَفْعَةً﴾ [البقرة: ٢٥٤]، وقد استثنى الله ﷻ المتقين من نفي الخلة في قوله عزّ جاره: ﴿الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧]، واستثنى ما أُذِن فيه من الشفاعة بقوله تعالى جده: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مَن بَعَدَ أَن يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَن يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النجم: ٢٦].

(٢) وكما في قوله تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ أَرْحَمُهُمَا﴾ [الإسراء: ٢٤] فهذا عموم يشمل كل والد: مسلماً كان أم كافراً في الحياة وبعد الممات، وقد خصص الله ﷻ ذلك بقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ﴾ [التوبة: ١١٣]. فخرج بهذا الاستغفار للأبوين الكافرين بعد مآثمهما، وظهر أن المراد بها الأبوان المؤمنان، وأما في حياتهما فيجوز الاستغفار، والدعاء بالرحمة لهما.

الصورة الخامسة: بيان ما ورد مجملاً في موضع بما ورد مفصلاً في موضع آخر:

(١) ففي قوله تعالى: ﴿وَإِذْ وَاَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مَن بَعْدِهِ﴾ [البقرة: ٥١]. لم يبين في هذا الموضع هل كانت هذه الليالي مجتمعة أو متفرقة، لكنه تعالى مجده بينها في موضع آخر بقوله: ﴿وَإِذْ وَاَعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَا بِعَشْرِ فِتْنٍ مِّمَّقَاتٍ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ [الأعراف: ١٤٢].

(٢) وفي قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثاً﴾ [النساء: ٤٢] فصلل الله ﷻ تمنيتهم، فأخبر أنهم يتكلمون به في قوله: ﴿وَيَقُولُ الْكَافِرُ يُلَيِّتُنِي كُنْتُ تُرَاباً﴾ [النبا: ٤٠].

ما أنواع الجمل؟

والمجمل أنواع منها:

الإجمال من حيث الاشتراك في الاسم: كقوله تعالى: ﴿وَلَيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩]، فإن كلمة "العتيق" كلمة مشتركة بين ثلاثة معانٍ: القديم، أو المعتق من رِقِّ الآخرين، أو العتيق بمعنى الكريم، وبين قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا﴾ [آل عمران: ٩٦] أن المراد الأول مع أن المعنيين الآخرين كلاهما حق.

والإجمال من حيث الاشتراك في الفعل: كما في قوله: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا عَسَسَ﴾ [التكوير: ١٧] مشترك بين إقبال الليل وإدباره، وبين الله ﷻ أن المعنيين مرادان في قوله ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا أَدْبَرَ﴾ [المدثر: ٣٣]، وكما في قوله تعالى ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ [الليل: ١]، ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى﴾ [الضحى: ٢].

والإجمال من حيث الاشتراك في الحرف: كما في قوله تعالى: ﴿حَتَّمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَرِهِمْ غِشْوَةً وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [البقرة: ٧] فإن "الواو" في قوله: ﴿وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَرِهِمْ﴾ محتملة في الحرفين أن تكون عاطفة على ما قبلها، وأن تكون استئنافية. وبين في قوله ﴿وَعَلَى سَمْعِهِمْ﴾ أنه معطوف على قوله ﴿عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾، وأن قوله ﴿وَعَلَى أَبْصَرِهِمْ﴾ استئناف، والجار والمجرور خبر المبتدأ الذي هو ﴿غِشْوَةً﴾، وسوغ الابتداء بالنكرة أنها أفادت، كما قال ابن مالك رحمته (١):

ولا يجوز الابتداء بالنكرة ما لم تفد كعند زيد نمرة

وسوغ تقدم الخبر على المبتدأ هنا اعتماده على الجار والمجرور قبله كما قال ابن مالك رحمته (٢):

ونحو عندي درهم ولي وطر ملتزم فيه تقدم الخبر

فما الذي دلنا على أن القلب والسمع متعاطفان، وأن الواو المرتبطة بالبصر استئنافية؟ دلنا على ذلك قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوْنَهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشْوَةً﴾ [الجاثية: ٢٣].

الصورة السادسة: البيان بمنطوق أو بمفهوم: وله أربعة مظاهر:

(١) **بيان المنطوق بمثله:** كما في قوله تعالى: ﴿أَجَلَّتْ لَكُمْ بِهِمَّةُ الْأَنْعَمِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ١]، ففسرت آية أخرى "الذي يتلى علينا"، وهي قوله تعالى ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيَّةُ...﴾ الآية ٣ من السورة نفسها.

(٢) **بيان المنطوق بمفهوم:** كما في قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيَّةُ وَالْدَّمُ...﴾ [المائدة: ٣] في المائدة، فمنطوقها يشمل جميع أنواع الدماء، وبين الله ﷻ هذا المنطوق العام بمفهوم قوله في سورة الأنعام: ﴿أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا﴾ [الأنعام: ١٤٥] أن غير المسفوح ليس بمحرم، كما قال الطبري رحمته: "وأما الدم فإنه الدم المسفوح دون ما كان منه غير مسفوح؛ لأن الله جل ثناؤه قال:

(١) ألفية ابن مالك (ص: ١٧).

(٢) ألفية ابن مالك (ص: ١٨).

﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعُمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِزْيِيرٍ﴾ [الأنعام: ١٤٥]، فأما ما كان قد صار في معنى اللحم كالكبدة والطحال، وما كان في اللحم غير منسحق فإن ذلك غير حرام لإجماع الجميع على ذلك^(١).

(٣) **بيان المفهوم بمنطوق:** كما في قوله تعالى: ﴿هُدَى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢] مفهومه أنه ليس بهدى لغيرهم، لكن الله ﷻ أخبرنا في مواضع أخرى أنه: هدى لغير المتقين من المؤمنين، وليس بهدى لغير المؤمنين في قوله: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا هُدًى وَشَقَاءٌ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي ءَادَانِهِمْ وَقُرٌّ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى﴾ [فصلت: ٤٤].

(٤) **بيان مفهوم بمفهوم:** فقوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [المائدة: ٥]، فالمقصود بالمحصنات الحرائر العفيفات، ودل هذا المنطوق على مفهوم هو تحريم الأمة الكتابية في النكاح، ويؤكد ذلك مفهوم قوله: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النساء: ٢٥].

الصورة السابعة: تفسير لفظة غريبة: ويتم هذا التفسير إما:

(١) **بلفظة أشهر منها:** كما في قوله تعالى: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ﴾ [الحجر: ٧٤]، فسر كلمة (سجيل) بالطين في قوله تعالى: ﴿لِنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن طِينٍ﴾ [الذاريات: ٣٣]، هذا ما ذكره بعض المفسرين^(٢)، ويظهر لي أن السجيل يختلف شيئاً ما عن الطين، فالأصل تقارب المعنيين لا ترادفهما بالضرورة.

(٢) **وإما بآية تبين المراد أو بعض المراد:** فقوله: ﴿فَقَتَّقْنَهُمَا﴾ [الأنبياء: ٣٠] فالفتق فصل، والكلام هنا عن السماوات والأرض، وذكر بعض المفسرين أن هذا الفتق جاء بيانه في قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الرَّجْعِ ۗ وَرِضْ ذَاتِ الْأَصْدَعِ﴾ [الطارق: ١١-١٢]^(٣)، فرجوع المطر إلى الأرض من السماء كأنه تشقق حدث في سحبها، ترتب عليه نزول الماء، وتصعد الأرض للنبات كأنه فصل، فهذا الفصل المذكور في سورة الأنبياء بينته هاتان الآيتان في سورة الطارق، ومثل ذلك قوله تعالى: ﴿ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا﴾ [عبس: ٢٦].

هكذا ذكر بعض المفسرين، والظاهر عندي أن بين الآيات فرقاً في المعنى؛ فالأصل عدم الترادف، ويجد المتدبر تميزاً لاستخدام كلمة مكان كلمة حيث تُظهر لنا الفروق البيانية الصحيحة صوراً متعددة لمعاني الآيات... فالمراد من البيان هنا البيان العام وليس البيان الدقيق.

(١) تفسير الطبري (٤/٤٠٦).

(٢) ينظر: تفسير الطبري (١٧/١١٩).

(٣) ينظر: تفسير النعالي (٦/٢٧٤).

والأنواع والصور الداخلة في هذا الباب كثيرة، وقد ساقها الشنقيطي - رحمته الله تعالى - في مقدمة أضواء البيان بإسهابٍ.

الصورة الثامنة: تفسير القرآن المجيد بالقراءات القرآنية الثابتة:

قاعدة: القراءات الثابتة المتغيرة توضح إحداها الأخرى في المعنى، أو تؤسس معنى جديداً، فهي تقوم مقام الكلمات أو الآيات المتعددة:

وذلك من إعجاز القرآن، فمن واجبات المفسر كما يقرر الطاهر بن عاشور رحمته الله: "أن يبين اختلاف القراءات المتواترة؛ لأن في اختلافها توفيراً لمعاني الآية غالباً، فيقوم تعدد القراءات مقام تعدد كلمات القرآن"^(١)، وقرر الشنقيطي رحمته الله ذلك فقال: "اعلم أولاً أن القراءتين إذا ظهر تعارضهما في آية واحدة لهما حكم الآيتين، كما هو معروف عند العلماء"^(٢)، فذلك ضربٌ من ضروب البلاغة، يتبدئ من جمال هذا الإيجاز، وينتهي إلى كمال الإعجاز"^(٣)، والآيات المتعددة في الموضوع الواحد تُوضِّح إحداها الأخرى في المعنى، أو تؤسس معنى جديداً، وكذلك القراءات غيرُ اللهجية.

اذكر مثلاً يوضح هذه القاعدة؟

ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: قوله تعالى ذكره: ﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾ [المائدة: ١١٢]، ففي الآية قراءتان مشهورتان^(٤) توضحان اللبس الحاصل بادئ الرأي من هذا السؤال؛ إذ قد يسأل سائل فيقول:

هل يمكن أن يَشْكُ الحواريون في قدرة الله حيث أوماً إلى ذلك تعبيرهم: هل يستطيع ربك؟

القراءة الأولى: قراءة الجمهور، كما هو مكتوب: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾.

القراءة الثانية: قراءة الكسائي رحمته الله: ﴿هل تستطيع ربك﴾ بالتاء في: (تستطيع) مع إدغام اللام قبلها فيها، ونصب كلمة: (ربك)، وتؤسس القراءتان لمشهدين في محاوراة الحواريين لعيسى - عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام -:

المشهد الأول: بينت قراءة الكسائي رحمته الله أن المراد من سؤالهم: ﴿هل تستطيع ربك﴾: هل تستطيع أن تسأل ربك؟ ف(أن) والفعل المضارع محذوفان، ويؤولان بمصدر، ويكون التقدير: هل تستطيع سؤال ربك؟ فحذف المضاف الذي هو المفعول به، وأقام المضاف إليه مقامه، فماذا يكون معنى الاستطاعة؟

(١) التحرير والتنوير (١/ ٣٠).

(٢) أضواء البيان (٢/ ٨٠).

(٣) النشر (١/ ٥٢)، محاسن التأويل (١/ ١٩٥)، مناهل العرفان (١/ ١٠٧).

(٤) النشر (٢/ ٢٥٦).

الاستطاعة هنا يراد بها الإمكان، والمعنى العام: هل يمكنك فعل ذلك دون حرج؛ إذ قد يتحرج النبي من أن يسأل ربه شيئاً كما تحرج نبينا محمد ﷺ من تكرار سؤال ربه أن يخفف الصلاة بعد أن وصل إلى خمس صلوات، وقد يتحرج لأن المسألة دنيوية، ولذا لم يكن الأنبياء صلى الله عليهم وسلم يسألون الله ما يتعلق بأمور الدنيا إلا عند الحاجة الماسة أو عند إظهار التضرع الموحد المستعين بالله كما في قصة يعقوب وأيوب وقصص النبي ﷺ عندما طلب أصحابه الطعام أو الماء، أو النصر، فيصبح المعنى الكلي لقراءة الكسائي رحمه الله: هل تستطيع أن تسأل ربك أن ينزل علينا مائدة دون أن تتحرج من الناحية الشرعية؟.

المشهد الثاني: تُظهِرُهُ قِراءَةُ الْجُمُهورِ، وتُظهِرُ فِيهِ مَشْهدًا لَاحِقًا لِمَشْهدِ الَّذِي صَوْرَتُهُ قِراءَةُ الكِساِيِّ، فَالتَّقْدِيرُ: وَإِذا أَمَكْنِكَ أَنْ تَسْأَلَ رَبَّكَ دُونَ حَرْجٍ فَهَلْ يَأْذُنُ اللهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ فِي ذَلِكَ؟ فليس المراد من كلامهم الشك في قدرة الله ﷻ، بل طلب الإذن من الله ﷻ أن يصنع لهم ذلك، فيكون المعنى من القراءتين جميعاً: هل تستطيع أن تسأل ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء؟ وإذا سألت ربك، فهل يأذن ربك بفعل ذلك؟، وقد رأيت أن معنى كلمة (تستطيع) اختلف في القراءتين اختلافاً عائداً للالزام الاستطاعة، وليس لأصل الاستطاعة، فهم لا يشكون في قدرة الله، بل إن السياق يوضح: هل السؤال للتحدي والإعجاز، أم للأدب والتذلل، وقد وضح أنه للأدب والتذلل، وإن كان فحوى الطلب طلب معجزة.

وهنا يلوح لك: لماذا جاء التعبير بالاستطاعة دون التعبير بالقدرة أو الإذن؟ فإن الاستطاعة في العرف اللغوي تشمل المعنيين السابقين في القراءتين.

المثال الثاني: (مَلِكٍ، وَمَالِكٍ) قِراءَتانِ ثابَتانِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] (١)، وهما تتأزران على توضيح الصورة العامة المعظمة لله -تعالى مجده- في كونه ملكاً ومالِكاً ليوم الدين، ويراجع كتابي في تفسير سورة الفاتحة (الإسلام في سبع آيات) حيث فصلت العلاقة بين القراءتين.

المثال الثالث: قوله تعالى: ﴿ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ﴾ [البروج: ١٥] برفع المجيد قراءة الجمهور وصفاً لله تعالى، وبخفضه قراءة حمزة والكسائي وخلف العاشر (٢) وصفاً للعرش، وكما في قراءتي ﴿يَكْذِبُونَ﴾ [البقرة: ١٠] في أول البقرة، و﴿كُذِّبُوا﴾ [يوسف: ١١٠] في أواخر سورة يوسف ﷺ، وكما في قراءتي: ﴿يَظْهَرْنَ﴾ (البقرة: ٢٢٢)، بالتخفيف والتثقيب، وفي قراءتي ﴿حامية، حَمِيَّة﴾ [الكهف: ٨٦]. وكل ذلك من القراءات المتواترة.

وفي بيان هذه القاعدة يقول الشيخ الطالب زيدان -وفقه الله-:

تَعَدُّ الْقِراءَةِ الْمُعْتَبَرَةَ يَكُونُ لِلتَّوضِيحِ وَالْمَغَايَرَةِ

(١) قرأ عاصم، والكسائي، ويعقوب، وخلف بالألف مداً، وقرأ الباقون بغير ألف قصرًا. النشر (١/٢٧١).

(٢) ينظر: النشر (٢/٣٩٩).

فَهُوَ إِذَا مُؤَسَّسٌ لِمَعْنَى آخَرَ أَوْ مَوْضِحٌ نَفْسِ الْمَعْنَى

القراءات غير المتواترة:

ما الفائدة التي يمكن أن نجتنها من القراءات غير المتواترة؟

يذكر بعض علمائنا رحمهم الله تعالى هنا عددًا آخر من القراءات غير المتواترة مثل قراءة ابن مسعود رضي الله عنه: (أو يكون لك بيت من ذهب)، فذكروا أنها تفسر لفظ الزخرف في القراءة المشهورة: ﴿أَوْ يَكُونُ لَكَ بَيْتٌ مِّنْ زُخْرِفٍ﴾ [الإسراء: ٩٣]، ومثل قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩]، يقولون فيها: فسرتها القراءة الأخرى: (فامضوا إلى ذكر الله)، لأن المراد بالسعي مجرد الذهاب^(١)، ولكنني لا أرى ذلك، بل أرى الآتي: أولاً: القراءة غير المتواترة لا تفسر المتواترة بل تنبئ عن تفسير ورد عن من رويت عنه إن ثبت ذلك عنه، وحكم هذا التفسير هو حكمه عندما نرجعه إلى المصادر الخمسة.

ثانياً: ليس ما ذكره من التفسير صحيحاً، فيمكن أن يوجه التعبير عن الذهاب إلى الجمعة بالسعي في القراءات المتواترة توجيهاً سديداً، ويكون المعنى: أسرعوا أيها الناس في الإقلاع عن تجارتكم وأشغالكم كأنكم تسعون إلى الجمعة سعيًا.

فالتمثيل بما ذكره من قراءات شاذة إنما يكون من باب التفسير ما دام غير متواتر، ومن ذلك القراءة المنسوبة لابن عباس رضي الله عنهما ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] زاد ابن عباس رضي الله عنهما: (في مواسم الحج)، فالزيادة هنا تفسير لا قراءة، وقد يتوهم السامع أن الزيادة قراءة وعند تأمل ترى الزيادة تفسيراً أدرجه المفسر، فتوهمه بعض السامعين أنه قراءة.

قاعدة: القراءة الشاذة حال صحة سندها تنزل منزلة خبر الأحاد، وتعد مفسرة للقرآن:

كما في الأمثلة السابقة، وكما في قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ﴾ [الليل: ٣] ففي قراءة عزيت لأبي الدرداء وابن مسعود رضي الله عنهما: (والذكر والأنثى)^(٢)، وهذا المثال أولى في نظري من التمثيل بأيام متتابعات ونحوه لثبوت سنده فهو في صحيح البخاري، وفي هذا النوع يقول أبو عبيد رضي الله عنه في كتاب (فضائل القرآن): "فأما ما جاء من هذه الحروف التي لم يؤخذ علمها إلا بالإسناد والروايات التي يعرفها الخاصة من العلماء دون عوام الناس، فإنما أراد أهل العلم منها أن يستشهدوا بما على تأويل ما بين اللوحين، وتكون دلائل على معرفة معانيه وعلم وجوهه، وذلك كقراءة حفصة وعائشة رضي الله عنهما: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ﴾ (صلاة العصر) [البقرة: ٢٣٨] - وعدد من هذه الأمثلة إلى أن قال - فهذه الحروف وأشباه لها كثيرة قد صارت مفسرة للقرآن... وأدنى ما يستنبط من علم هذه الحروف معرفة صحة التأويل على أنها من العلم الذي لا تعرف

(١) انظر مثلاً: التفسير والمفسرون (١/ ٤٥).

(٢) البخاري (٤٩٤٤).

العامه فضله^(١)، فالقراءة الشاذة تعامل معاملة التفسير ولا تعامل معاملة القراءات ولا معاملة الحديث إلا أن تكون القراءة التفسيرية ثابتة عن النبي ﷺ فتعامل معاملة الحديث أي هي تفسير نبوي^(٢)، وهذا ما ذهب إليه الشافعي رحمه الله فهو "لا يرى الاستدلال بالقراءة الشاذة لا من حيث إنها كتاب ولا من حيث إنها خير"^(٣)، وقرر الرازي رحمه الله أن القراءة الشاذة لا يمكن اعتبارها في القرآن؛ لأن تصحيحها يقدح في كون القرآن متواتراً^(٤).

قاعدة الاستشهاد بالقراءة الشاذة: لا يستشهد بالقراءة الشاذة على أنها قرآن، وإنما هي تفسير لها حكم التفسير؛ فإن صحت عن النبي ﷺ فهي تفسير نبوي، وإن صحت عن غيره نسبت إلى غيره.

قرر الشنقيطي رحمه الله عدم صحة بيان القرآن بقراءة شاذة، ولكن قد تذكر القراءة الشاذة استثناساً لتأييد معنى قراءة عشرية متواترة، كقوله: ﴿وَمَنْ يُكْرِهْنَهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٣٣]، ففي قراءة شاذة بزيادة لفظة لهن بعد كلمة غفور، فالموعود بالمغفرة والرحمة، هو المعذور بالإكراه دون المُكْرَه؛ لأنه غير معذور في فعله القبيح، وبين الله ﷻ ذلك بقوله: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦]^(٥).

المبحث الثالث: مدى حجية تفسير القرآن بالقرآن

هل تفسير القرآن بالقرآن حجة مطلقاً؟

تفسير القرآن بالقرآن لا يخلو من أربع حالات:

الحالة الأولى: أن يكون طريقه النقل عن النبي ﷺ، فهو حجة مطلقاً في فهم الآية ما دامت الرواية مقبولة وفق قوانين علم الحديث^(٦)، مثل تفسير الظلم الوارد في سورة الأنعام.

الحالة الثانية: أن يكون الاستدلال صريحاً واضحاً لا يحتمل اللبس في أنه تفسير لكلمة قرآنية ببيان قرآني آخر، فهو حجة بينة بغض النظر عن قائله، كتفسير كلمة: (العالمين) الواردة في قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿قَالَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنَّ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ...﴾ [الشعراء ٢٣-٢٨]، فحال الاستدلال هنا كحال المبين المتصل في مثل أول سورة الطارق.

الحالة الثالثة: أن يكون طريقه النقل عن غير النبي ﷺ من الصحابة رضي الله عنهم، كتفسير عمر بن الخطاب رضي الله عنه لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا النُّفُوسُ زُوِّجَتْ﴾ [التكوير: ٧] حيث قال: (يُزَوِّجُ نَظِيرَهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ) -عنى بذلك يقرب به- ثُمَّ قَرَأَ: ﴿أَحْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ﴾

(١) فضائل القرآن لأبي عبيد (ص: ١٤٩).

(٢) وانظر: فضائل القرآن لأبي عبيد (ص: ١٤٩).

(٣) تفسير الألوسي (١٣٩/٥).

(٤) تفسير الرازي (٢/ ٤٥٩).

(٥) تفسير الرازي (٢/ ٤٥٩).

(٦) وهل يمنع إدخال فهم آخر في التفسير: مسألة يأتي تفصيلها في التفسير بالسنة.

[الصفات: ٢٢] ^(١)، فالكلام في قوله ﴿زُوجَتْ﴾ عن قرن النظير بنظيره، وليس عن الزواج بمعنى النكاح.

ما حكم التفسير في هذه الحالة؟

في هذه الحالة تطبق على الرواية الموقوفة المعايير الحديثية للتأكد من ثبوت الرواية حتى لا نتخرج في نسبتها إلى الصحابي، ثم تطبق القواعد المتعلقة بحجية أقوالهم من حيث المتن، فمنها ما له حكم الرفع، ومنها ما هو رأيٌ واجتهادٌ، فليس بحجة قاطعة، بل تُرَجِّحُ حجتيه إذا كان صادرًا عن مفسرٍ امتلك مؤهلاتٍ لم يمتلكها غيره، كابن عباس، أو كعمر بن الخطاب، أو كعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، وأن يظهر من استدلاله بالقرآن وضوح التوجيه لما ذهب إليه، وفيه تفصيل يأتي في مصدره - إن شاء الله تعالى -، فتفسير القرآن بالقرآن في هذه الحالة ليس بحجة قاطعة بالضرورة.

الحالة الرابعة: أن يكون طريقه النقل عن غير الصحابة رضي الله عنهم من التابعين فمن بعدهم، فيقول أحدهم مثلاً: بين الله ﷻ - تعالى ذكره - هذه الآية في قوله...، ويذكر الموضعين: المستدل له، والمستدل به.

وفي هذه الحالة:

يكون محلّ نظر، فهو لا يزيد على أن يكون اجتهادًا من صاحبه، فتنزل عليه ضوابط الاجتهاد، كتفسير كلمة السفهاء الواردة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ [النساء: ٥] بما ورد في قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّيْنَاهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمْ﴾ [البقرة: ١٤٢]؛ إذ قد يقول قائل: آية البقرة تفسر آية النساء، وقد يعارضه آخر بأن آية البقرة كلام في السفه العقلي عند الاعتراض على الحكم الشرعي، أما آية النساء فكلام عن السفه العقلي عند التصرف المالي، فكلمة ﴿السُّفَهَاءُ﴾ مشتركة في الموضعين، ولكن المدلول لكل موضع يختلف عن الآخر، فلا يعد تفسيرًا للقرآن بالقرآن، ولا ينبغي أن يفرح عندما يقال: تفسير هذا الموضع وجدناه في الموضع الآخر لمجرد الاشتراك في وورد الكلمة.

لماذا لم يعدّ الزركشي رحمته الله (تفسير القرآن بالقرآن) من أمهات مآخذ التفسير؟

لم يدرج الإمام الزركشي رحمته الله - تعالى - هذا المصدر ضمن أمهات مآخذ التفسير؛ وربما يعود ذلك لهذا الاحتمال الذي قرره قبل قليل، فحقيقة تفسير القرآن بالقرآن يعود إلى أحد المصادر التالية له، وذهب د/الطيار إلى أن المفسرين تسامحوا في إدراج كثير من الأمثلة السابقة تحت هذا البند: تفسير القرآن بالقرآن، مع أن الحقيقة أن أكثر ذلك هو من اجتهاد العقل الذي جمع بين

(١) البخاري (٦ / ٢٠٧) معلقًا، ووصله ابن حجر في (تغليق التعليق ٤ / ٣٦١)، وفي رواية لابن جرير (٣٠ / ٦٩)، والحاكم (٢ / ٥٦٠)، وصححه ووافقه الذهبي: (هما الرجلان يعملان العمل يدخلان به الجنة والنار: الفاجر مع الفاجر، والصالح مع الصالح).

الآيتين أو الآيات وليس هو تطبيقاً دقيقاً لمصطلح تفسير القرآن بالقرآن؛ إذ ذلك يقتضي وجود الكلمة ذاتها وبيانها في الآية المبينة كما في مثال تفسير الظلم^(١).

وعند التأمل فإننا إذا أخذنا بهذا الاعتبار سنلغي حتى المثال المذكور؛ لأننا نحتاج معه إلى النص بأن الظلم المقصود في سورة الأنعام هو الذي ذكر في سورة لقمان، وأين هذا النص في القرآن لولا أن النبي ﷺ هو الذي نص على ذلك، وكلامه وحي يوحى، وإلا لقلنا حتى هذا المثال استنباط أيضاً؛ لأن للظلم معاني كثيرة وردت في القرآن الكريم، فإن حددنا أحدها ليفسر موضعاً نكون قد أعملنا العقل والاستنباط إلا أن يكون الذي نص على التحديد هو الحبيب المصطفى ﷺ... وعلى هذا فلا استدراك المذكور محل نظر.

المبحث الرابع: أهم الكتب التي تعرضت لهذا النوع من التفسير

كتب التفسير التي اعتنت بهذا المصدر: كثيرة منها:

(١) ابن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ) ﷺ في كتابه: (جامع البيان عن تأويل آي القرآن): فمن البداية يقول في تفسير: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] "لله الملك يوم الدين خالصاً دون جميع خلقه الذين كانوا قبل ذلك في الدنيا ملوكاً جبابرة، ينازعونه الملك، ويدافعونه الانفراد بالكبرياء والعظمة والسلطان والجبرية، فأيقنوا بلقاء الله يوم الدين أنهم الصغرة الأذلة وأن له من دونهم ودون غيرهم الملك والكبرياء والعزة والبهاء، كما قال جل ذكره وتقدست أسماؤه في تنزيله: ﴿يَوْمَ هُمْ بَرْزُورٌ لَا يَخْفَىٰ عَلَى اللَّهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ لِّمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ [غافر: ١٦]"^(٢).

(٢) الحافظ ابن كثير (ت: ٧٧٤هـ) ﷺ في كتابه (تفسير القرآن العظيم)، وهو من أوسع كتب التفسير احتفاءً بهذا المصدر.

(٣) احتفى به محمد بن إبراهيم الوزير (ت ٨٤٠هـ) ﷺ، لكنه لم يؤلف فيه كتاباً مستقلاً فقد قال: (تفسير القرآن بالقرآن)، وذلك حيث يتكرر في كتاب الله تعالى ذكر الشيء، ويكون بعض الآيات أكثر بياناً وتفصيلاً"^(٣)، وقد أشار إليه في كتبه المختلفة كالعواصم، وإيثار الحق.

(٤) إبراهيم بن محمد بن إسماعيل الأمير (ت ١٢١٣هـ) ﷺ: (مفاتيح الرضوان في تفسير القرآن بالقرآن)^(٤)، ولعل الدكتور المحقق مساعد الطيار وهم فعزاه إلى أبيه الأمير الصنعاني (ت: ١١٨٢هـ) ﷺ بتسمية مقارنة.

(٥) الشيخ محمد الأمين الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ) ﷺ في كتابه: (أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن).

(١) انظر: مساعد الطيار: مصادر التفسير، مقال منشور في شبكة التفسير والدراسات القرآنية.

(٢) انظر: تفسير الطبري (٩٤/١).

(٣) انظر: إيثار الحق على الخلق (ص: ١٥٠).

(٤) انظر: هجر العلم ومعاقله في اليمن (٤/ ١٨٥٨)، هداية العارفين (ص: ٢١).

٦) تفسير نظام القرآن وتأويل الفرقان بالفرقان للإمام عبد الحميد الفراهي (ت ١٣٤٩ هـ) رحمته الله، ولكنه لم يكتمل.

وعند التأمل فإننا قد نستطيع تعميم معظم التفاسير تحت هذا البند؛ إذ لا يخلو منها من يستشهد على معنى للفظة بآية أخرى.

أسئلة تفويمية:

- س ١: ماذا يقصد بـ "مصادر التفسير"؟
- س ٢: لماذا سميت هذه المصادر بالأولية؟ وماذا أطلق عليها ابن تيمية رحمته الله؟
- س ٣: لماذا سمّاها الزركشي رحمته الله (أمهات مآخذ التفسير)؟
- س ٤: ما أهم مصادر التفسير؟
- س ٥: هل ما قرره المتأخرون حول (أمهات مآخذ التفسير) شيء انفردوا به أم قاله من قبلهم؟
- س ٦: ما الدليل على أن القرآن يصدق بعضه بعضاً؟
- س ٧: ما سبب جعل القرآن مصدرًا من مصادر التفسير؟
- س ٨: اذكر الصور التي تندرج في تفسير القرآن بالقرآن، مع ذكر مثال لكل صورة.
- س ٩: اذكر مظاهر البيان بمنطوق أو بمفهوم، واذكر مثالاً لكل مظهر.
- س ١٠: بم تفسر اللفظة الغريبة؟
- س ١١: وضح بالمثل كيف تقوم القراءات الثابتة مقام الكلمات أو الآيات المتعددة.
- س ١٢: كيف يمكن الاستفادة من القراءات غير المتواترة في مجال التفسير؟
- س ١٣: هل تفسير القرآن بالقرآن حجة مطلقاً؟ وضح ذلك؟
- س ١٤: لماذا لم يعدّ الزركشي رحمته الله (تفسير القرآن بالقرآن) من أمهات مآخذ التفسير؟
- س ١٥: اذكر أهم الكتب التي اعتنت بتفسير القرآن بالقرآن.

المصدر الثاني

(السنة النبوية) تفسير القرآن بالسنة

ويندرج تحته عدة مباحث:

- المبحث الأول: أسباب جعل السنة مصدرًا من مصادر التفسير.
- المبحث الثاني: مكانة هذا المصدر وحججه وأهميته.
- المبحث الثالث: الرد على شبهة يتناول بها الطاعنون في السنة النبوية.
- المبحث الرابع: الكتب التي اهتمت بهذا المصدر، والمؤلفون في التفسير النبوي.
- المبحث الخامس: التفسير النبوي وكتب السنة النبوية.
- المبحث السادس: نوع التفسير الوارد في كتب التفسير التي في كتب الحديث.
- المبحث السابع: المراسيل في التفسير.
- المبحث الثامن: وجوه تفسير السنة النبوية للقرآن الكريم.
- المبحث التاسع: مقدار التفسير النبوي للقرآن الكريم.
- المبحث العاشر: حكم أن يفسر أحد آية قد فسرهما النبي ﷺ
- المبحث الحادي عشر: مكانة التفسير النبوي فيما جاز فيه الاستنباط بعد تفسير النبي ﷺ

المبحث الأول: أسباب جعل السنة مصدرًا من مصادر التفسير.



أدبنا بالبيان

الأساس والتنوير في أصول التفسير

لماذا جعلنا تفسير القرآن بالسنة مصدرًا من مصادر التفسير؟ لماذا لا نكتفي بالقرآن؟

الجواب:

أولاً: لأنه ﷺ أمر بالبلاغ المبين، والإبانة تشمل اللفظ والمعنى، كما قال تعالى: ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلْغُ﴾ [الشورى: ٤٨]، وقال: ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتُجْعَلَ بِهِ ۖ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ ٧٧ فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ۗ ﴿٧٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ۗ ﴿٧٩﴾ [القيامة: ١٦-١٩]، وقال: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ۗ﴾ [المائدة: ٦٧]، وقال تعالى جده: ﴿فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَيَّ رَسُولُنَا أَلْبَلْغُ أَلْمِينِ﴾ [المائدة: ٩٢]، واشترط الله ﷻ لئيم نبيه ﷺ بلاغه للناس أن يكون البلاغ مبيناً، وهذه الإبانة في البلاغ "صفة ضرورية ملازمة لوظيفة البلاغ، وهي نوعان:

إبانة لفظية: أي يجب على الرسول ﷺ أن يكون لفظه بالبلاغ مبيناً: ﴿يَلْسَانَ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٥].

إبانة معنوية: أي يجب على الرسول ﷺ أن يبين تأويل الكلام الذي أمر بتبليغه: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، لذا قرر المحققون من أهل

العلم " أن النبي ﷺ بين لأصحابه ﷺ معاني القرآن، كما بين لهم ألفاظه، فقوله تعالى: ﴿لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ يتناول هذا وهذا^(١)، ومما يدل على الإبانة المعنوية قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ ف"قوله: ﴿بَيَانَهُ﴾ جنس مضاف، فيعم جميع أصنافه من إظهاره، وتبيين أحكامه، وما يتعلق بها من تخصيص، وتقييد، ونسخ، وغير ذلك"^(٢).

ثانياً: لأن الله تعالى بين أن النبي ﷺ من وظائفه النبوية: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [الجمعة: ٢]:

ما العلاقة بين البلاغ المبين والوظائف الثلاث؟

الجواب: فصل الله ﷻ البلاغ المبين في الوظائف النبوية الثلاث (تلاوة الكتاب، وتعليم الكتاب والحكمة، والتركية):

فأمر ﷺ بتلاوة الكتاب، وهذا يعني أن يقوم النبي ﷺ بتلاوة اللفظ القرآني لنفسه، أو أن يقوم بتلاوته قصداً ليلبغه أمام الناس.

وأمر ﷺ بتعليم الكتاب والحكمة، وتعليم الكتاب تعليم لمعانيه، وبيان لتفسيره، وتعليم الحكمة تعليم قولي وعملي، يبين معنى اللفظ القرآني، ويضعه في مواضعه من حيث الأعمال الظاهرية، فيدخل في الحكمة (السنة والسيرة)، واقترب ابن عطية ٦ من تقرير هذا، فقال: "وأما الحكمة، فهي السنة التي يتكلم بها الأنبياء ﷺ، في الشرعيات، والمواعظ، ونحو ذلك، مما لم يوح إليهم في كتاب ولا بملك، لكنهم يُلهمون إليه وتقوى غرائزهم عليه"^(٣).

وأمر ﷺ بالتركية، والتركية تطبيق قولي وعملي لمعاني القرآن، فهي عملية لتصفية الأعمال الباطنة المتعلقة بالقلب، وهي أساس الأعمال الظاهرة، وتنميتها بالأعمال الصالحة.

ثالثاً: لأن الحكمة هي البيان القوي والفعلي للقرآن المجيد، ولذا اقترنت به، فقال تعالى:

﴿وَأذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ﴾ [البقرة: ٢٣١]، وقال: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلَ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣]، وقال: ﴿وَأذْكُرَنَّ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٤].

(١) مقدمة في أصول التفسير (ص: ٢٠٨)، وانظر: المنهج النبوي في التعليم القرآني للكاتب (ص: ٢٤).

(٢) تلقي النبي ﷺ ألفاظ القرآن الكريم (ص: ١١٦).

(٣) المحرر الوجيز (١/٤٣٠).

بم فسر الإمام الشافعي رحمته الحكمة؟ ولماذا اقترن ذكرها بالكتاب؟

الجواب: قال الشافعي رحمته: "فذكر الله الكتاب وهو القرآن، وذكر الحكمة، فسمعتُ مَنْ أَرْضَى من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة سنة رسول الله" ^(١)، ف"السنة مفسرة للقرآن وكاشفة لما يغمض من معناه" ^(٢)، ونذكر بأن غموض المعنى عائدٌ لنقص الإنسان وكمال القرآن كما سبق. ولقد فسر الزمخشري رحمته -رائد علم البيان القرآني- الحكمة بالسنة، فقال: "﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [البقرة: ١٢٩]: القرآن والسنة بعد ما كانوا أجهل الناس وأبعدهم من دراسة العلوم" ^(٣).

رابعاً: لأن من القرآن الكريم ما لا يمكن أن يجدد معناه بدقة إلا رسول الله صلوات، وقد قال الله جل ذكره وتقدست أسماؤه لنبيه محمد صلوات: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٦٤]، وقرر الطبري رحمته هذا المعنى، فقال: "فقد تبين بيان الله جل ذكره: أن مما أنزل الله من القرآن على نبيه صلوات ما لا يوصل إلى علم تأويله إلا ببيان الرسول صلوات، وذلك تأويل جميع ما فيه: من وجوه أمره: واجبه ونذبه وإرشاده... وما أشبه ذلك من أحكام آيه التي لم يدرك علمها إلا ببيان رسول الله صلوات لأتمته" ^(٤)، ومما يؤكد أهمية الرجوع إلى النبي صلوات في فهم القرآن عند التنازع في معناه قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

خامساً: لمكان هذا المصدر؛ ولأنه حجة شرعية عظيمة في الإسلام، ونفصل ذلك بعد أن

نسأل هذا السؤال:

(١) الرسالة (ص: ٧٣).

(٢) نواسخ القرآن (ص: ٢٦)، وانظر: المسودة في أصول الفقه (ص: ١١٠)، مجموع الفتاوى (٢٠/ ٢٤٩).

(٣) الكشاف (١/ ٤٣٦).

(٤) تفسير الطبري (١/ ٥٦).

ما مكانة هذا المصدر وما مدى حجتيه؟

المبحث الثاني: مكانة هذا المصدر وحجتيه وأهميته:

مكانة تفسير القرآن بالسنة



أ.د. عبدالسلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير
في أصول التفسير

أولاً: يمثل هذا المصدرُ أعظمَ المصادر التفسيرية للقرآن الكريم.

قد يقول قائل: هناك تفسير القرآن بالقرآن^(١)، فكيف نجعل هذا المصدر أعظم المصادر؟

الجواب: لأننا نتكلم عن تفسير القرآن، أما تفسير القرآن بالقرآن فله أربع حالات فصلناها سابقاً، فمما يقال فيه: هذا تفسير للقرآن بالقرآن بعض الآراء التي تقال في ذلك.

فبالسنة يُحفظ فهم القرآن الكريم قولاً وتطبيقاً، كما أراد الله ﷻ لا كما تريد الأهواء، ولا كما تستجد الرغبات؛ ويقيد بهذا المصدر تفسير القرآن بالقرآن كما يقيد به تفسير القرآن باللغة.

ولأهمية هذا المصدر في حفظ فهمنا للقرآن الكريم ظلت موجات التشكيك في السنة تحاول أن

تدمر بمحاولها المعرفة بسنة النبي ﷺ، ويتولى كِبَر هذه الطعنات الموجهة إلى السنة الفئات الآتية:

(١) يفرق البعض بين إطلاقين: (تفسير القرآن للقرآن)، و(تفسير القرآن بالقرآن)، ويقصد بالأول (تفسير القرآن للقرآن) ما كان من قبيل بيان الجمل المتصل

الذي سبق ذكره مثل (وما أدراك ما الطارق النجم الثاقب)، ويجعلون الثاني (تفسير القرآن بالقرآن) صنيع المفسر حينما يحمل آية على أخرى، وهذا

اجتهاد منه، وعند التأمل فإن التفريق بين النوعين بحرني الباء واللام وهي لا حقيقي إلا أن يجعل اصطلاحاً خاصاً.

- المعتدون من الذين كفروا.
- ويساعدهم استقلالاً أو تبعاً كبار المبتدعة والضالين القدماء والمعاصرين.
- كذلك كبار المسارعين فيهم طلباً لتمويلهم، أو طمعاً في نيل جوائزهم، أو رغبة في الظهور الإعلامي في الوسائل العالمية، وقد قال الله ﷻ عن المسارعين فيهم: ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسْرِعُونَ فِيهِمْ﴾ [المائدة: ٥٢].
- والفئة الرابعة تقع فريسة لهم دون شعور، وهم السماعون لهم دون تمييز أو تحييص، كما قال تعالى عنهم: ﴿وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ [التوبة: ٤٧].

ثانياً: التفسير النبوي إما أن يكون توقيفياً، وإما أن يكون توفيقياً.

فالنقل التوقيفي يعني أن الله ﷻ أوقف نبيه ﷺ على المعنى المقصود، في تفسير القرآن الكريم، فهو وحي يوحى. والتفسير التوفيقى يعني أن الله جل ذكره وفق نبيه ﷺ لاستنباطه وشرحه، فظهر فيه فهم النبي ﷺ للقرآن الكريم، كما قال الشافعي رحمه الله: "جميع ما حكم به النبي ﷺ فهو مما فهمه من القرآن"^(١)، ويصف الله تعالى النوعين في قوله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا﴾ (النساء: ١٠٥)، فيكون المعنى: إما بما أراك الله ﷻ مما أوقفك على معناه، وإما بما أراك الله ﷻ مما وفقك لفهم معناه.

ما الفرق في تعاملنا بين التوقيفي والتوفيقى مما صدر عن النبي ﷺ؟

الجواب: تقسيم ما صدر عن النبي ﷺ إلى هذين القسمين يدل على تعدد أنواع الوحي التي أمر النبي ﷺ بتبليغها وبيانها، ولكن الأمر متحد في تعاملنا مع القسمين كما يقول د/مُحَمَّدُ عبد الله دراز رحمه الله: "سواء علينا عند العمل بالحديث أن يكون من هذا القسم أو من ذلك، إذ النبي ﷺ في تبليغه صادق مأمون، وفي اجتهاده فطنٌ موفق، وروح القدس يؤيده فلا يقره على خطأ"^(٢).

ثالثاً: أمر الله -تعالى ذكره- بقبول ما صدر عن النبي ﷺ؛ إذ «مرد الأمر في الحقيقة إلى الوحي في كلتا الحالتين، إما بالتعليم ابتداءً، وإما بالإقرار أو النسخ انتهاءً، ولذا وجب أن تتلقى سنته بالقبول ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]»^(٣).

رابعاً: حذر النبي ﷺ من الذين يدعون إلى ترك سنته أو يشككون في وجوب قبول الثابت منها، فقال ضمن خبرٍ غيبٍ معجزٍ: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٦٣)، ونقله ابن كثير في التفسير (٤/ ١)، والسيوطي في الإتقان (٢/ ٣٣٠).

(٢) النبأ العظيم (ص: ١٢).

(٣) النبأ العظيم (ص: ١٢).

تتعلق بهم، ولكنه بين رضاه عنهم من خلال غلبة حسناهم الزاخرة الكثيرة على أخطائهم إن وقعوا فيها.

ثالثاً: آيات القرآن أمرت بطاعة الرسول واتباعه، وذلك يعني أن السنة هي المفسرة للقرآن، وفي سورة النساء ترى الاتصال القرآني في أوج صورته، وترى تكامل المفاهيم في الشريعة الإسلامية في أبهى أشكالها، فقله تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [النساء: ٨٠] "كَالْتَكْمِلَةِ لِقَوْلِهِ: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ [النساء: ٧٩] بِاعْتِبَارِ مَا تَضَمَّنَهُ مِنْ رَدِّ اعْتِقَادِهِمْ أَنَّ الرَّسُولَ مَصْدَرُ السِّيَّئَاتِ الَّتِي تُصِيبُهُمْ، ثُمَّ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٩] إِحْ، الْمُؤْذِنُ بِأَنَّ بَيْنَ الْخَالِقِ وَبَيْنَ الْمَخْلُوقِ فَرْقًا فِي التَّأْثِيرِ وَأَنَّ الرَّسَالَهَ مَعْنَى آخَرَ فَاحْتَرَسَ بِقَوْلِهِ: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ عَنْ تَوْهُمِ السَّامِعِينَ التَّفْرِقَةَ بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فِي أُمُورِ التَّشْرِيْعِ، فَأَثْبَتَ أَنَّ الرَّسُولَ فِي تَبْلِيغِهِ إِنَّمَا يُبَلِّغُ عَنِ اللَّهِ، فَأَمْرُهُ أَمْرُ اللَّهِ، وَنَهْيُهُ نَهْيُ اللَّهِ، وَطَاعَتُهُ طَاعَةُ اللَّهِ" (١)،

والمراد أنه لا بد من اتباع سنة رسول الله ﷺ في جميع الأمور التعبديّة والعقدية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية،

فإن قيل: ما معنى السنة؟ (٢)

الجواب: السنة لخصها السيوطي رحمه الله بقوله:

قَوْلُ النَّبِيِّ وَالْفِعْلُ وَالتَّفْرِيْرُ سُنَّتُهُ وَهَمُّهُ الْمَذْكُورُ

رابعاً: ومن فوائد مجيء هذه الآية بعد السابق: الرد على من يكتفي في الاستدلال بالقرآن دون البحث في تفسير النبي ﷺ القولي والعملي له، فقله: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ مِنْ أَقْوَى الدَّلَائِلِ عَلَى أَنَّهُ مَعْصُومٌ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ وَالتَّوَاهِي وَفِي كُلِّ مَا يُبَلِّغُهُ عَنِ اللَّهِ، لِأَنَّهُ لَوْ أَحْطَأَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا لَمْ تَكُنْ طَاعَتُهُ طَاعَةَ اللَّهِ وَأَيْضًا وَجِبَ أَنْ يَكُونَ مَعْصُومًا فِي جَمِيعِ أَعْمَالِهِ، لِأَنَّهُ تَعَالَى أَمْرٌ بِمُتَابَعَتِهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَاتَّبِعُوهُ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وَالتَّمَتَّابَعَةُ عِبَارَةٌ عَنِ الْإِثْنَانِ بِمِثْلِ فِعْلِ الْعَبْرِ لِأَجْلِ أَنَّهُ فِعْلٌ ذَلِكَ الْعَبْرِ، ففعل النبي ﷺ إما أن يكون توقيفياً أو توفيقياً فَكَانَ الْآيَةُ بِمِثْلِ ذَلِكَ الْفِعْلِ مُطِيعًا لِلَّهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَاتَّبِعُوهُ﴾ فَثَبَّتَ أَنَّ الْإِنْقِيَادَ لَهُ فِي جَمِيعِ أَقْوَالِهِ وَفِي جَمِيعِ أَعْمَالِهِ، إِلَّا مَا حَصَّهُ الدَّلِيلُ، طَاعَةَ اللَّهِ وَانْقِيَادًا لِحُكْمِ اللَّهِ" (٣).

خامساً: ويجب طاعة الرسول ﷺ فيما يبلغه، فقد قال الله ﷻ عن ذلك: ﴿إِنْ أَتَيْتُمْ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيْكُمْ﴾ (الأنعام: ٥٠)، بل عد السرخسي الحنفي رحمه الله ذلك جزءاً من البيان القرآني فقال: "وقد

(١) التحرير والتنوير (٥ / ١٣٥).

(٢) مرادنا من تعريف السنة هنا في اصطلاح الأصوليين، ذلك أنها في عرف الفقهاء بمعنى آخر هو: ما يثاب فاعله، ولا يعاقب تاركه، وهي بمعنى المندوب والمستحب والتطوع عند جمهورهم، كما أن للسنة معنى آخر أعم مما هو عند الفقهاء، وهي ما قابل البدعة، كقولهم: فلان على سنة، أو من أهل السنة. ينظر: قواعد الأصول ومعاقد الفصول (ص: ٦٧)، إرشاد الفحول (١ / ٩٥).

(٣) تفسير الرازي (١٠ / ١٤٩).

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَأْمُورًا بِالْبَيَانِ لِلنَّاسِ قَالَ تَعَالَى: ﴿لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾، وقد علمنا أنه بين للكُلِّ، ومن وقع له العلم ببيانه أقر، ومن لم يقع له العلم أصر^(١)، وبين لنا عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ذلك فيقول: كنت أكتب كل شيء أسمع من رسول الله ﷺ أريد حفظه، فنهتني قريش فقالوا: إنك تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب والرضا، فأمسكت عن الكتاب فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «اكتب فو الذي نفسي بيده ما خرج مني إلا حق»^(٢)، وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قالوا: يا رسول الله إنك تداعبنا. قال: «إني لا أقول إلا حقًا»^(٣).

سادسًا: الآيات القرآنية الناهية عن معصية الرسول ﷺ:

ومن ذلك قوله ﷺ: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [النساء: ١٤]، وقوله: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]، والمشاقة هي: المخالفة بأن يسلك المكلف غير طريق الشريعة التي جاء بها الرسول ﷺ، وهذه النصوص ناطقة بالنهاي عن معصية الرسول ﷺ، مقرون بعضها بالوعيد الشديد على ذلك.

سابعًا: لا بد أن نميز بين الأنواع التي تصدر عن النبي ﷺ من الأقوال والأفعال، وتتحصر

في الآتي:

النوع الأول: تصرفات تشريعية: وهي ما صدر عن رسول الله ﷺ مما هو للاتباع والافتداء. وهي إما أن تكون:

تصرفاتٍ للتشريع العام: وهي تتوجه إلى جميع الأمة إلى يوم القيامة. وتكون بالتبليغ، أو بالفتيا. وإما أن تكون تصرفاتٍ للتشريع الخاص: وهي مرتبطة بزمان أو مكان أو أحوال أو أفراد معينين، ولا تتوجه إلى الأمة كافة، وسماها بعض العلماء التصرفات الجزئية أو الخطاب الجزئي. ويندرج تحتها التصرفات بالقضاء، والتصرفات بالإمامة، والتصرفات الخاصة.

النوع الثاني: تصرفات غير تشريعية: وهي تصرفات لا يقصد بها الافتداء والاتباع، لا من عموم الأمة، ولا من خصوصهم، مثل التصرفات الجبلية، والتصرفات العادية، والتصرفات الدنيوية التي لا تظهر قرينة على الافتداء بها، والتصرفات الخاصة بالنبي ﷺ، ويدخل في التصرفات غير التشريعية ما يقوله النبي ﷺ من أمور الدنيا التي تعتمد على التجربة والخبرة، فقد بين النبي ﷺ المنهج التجريبي في هذه الأمور.

ثامنًا: هذا معنى الحديث الذي أورده أصحاب هذه الشبهة، فعن موسى بن طلحة عن أبيه قال: مررت مع رسول الله ﷺ يقوم على رؤوس النخل فقال: «ما يصنع هؤلاء». فقالوا يلقحونه

(١) أصول السرخسي (٢٧/٢).

(٢) أحمد (٦٥١٠)، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير الوليد بن عبد الله.

(٣) الترمذي (١٩٩٠)، قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح، وقال الشيخ الألباني: صحيح.

يَجْعَلُونَ الذِّكْرَ فِي الْأُنثَىٰ فَيَلْقَاحُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَظُنُّ يُعْنَىٰ ذَلِكَ شَيْئًا». فَأُخْبِرُوا بِذَلِكَ فَتَرَكُوهُ، فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ: «إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ، فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا، فَلَا تَوَاحِدُونِي بِالظَّنِّ، وَلَكِنْ إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا فَخُذُوا بِهِ فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ ﷻ»^(١).

وعن رافع بن خديج قال: قَدِمَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَأْبُرُونَ النَّحْلَ يُقُولُونَ يُلْقِحُونَ النَّحْلَ فَقَالَ: «مَا تَصْنَعُونَ؟» قَالُوا: كُنَّا نَصْنَعُهُ. قَالَ: «لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا». فَتَرَكُوهُ فَتَقَصَّتْ أَوْ فَتَقَصَّتْ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي؛ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ»^(٢). . وتصريح هاتين الروايتين بأن نهيهِ ﷺ قائم على الظن يظهر شذوذ الجزم الوارد في رواية حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وعن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلْقِحُونَ فَقَالَ: «لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلَحَ». قَالَ: فَخَرَجَ شَيْصًا. فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ: «مَا لِنَحْلِكُمْ؟». قَالُوا: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ»^(٣).

فالمراد بوضوح ما يرجع إلى اكتشاف السنن وفق المنهج التجريبي لا أن الدنيا منفصلة عن

الدين، فهو كلام عن الدنيا بالمعنى الخاص الذي طلب فيه السير في الأرض والاكتشاف، وقريب من هذا الحديث حديث أبي قتادة في نومهم عن صلاة الفجر وفيه: فقال بعضهم لبعض: فرطنا في صلاتنا، فقال رسول الله ﷺ: «ما تقولون؟ إن كان شيء من أمر دنياكم فشأنكم به، وإن كان شيء من أمر دينكم فألي»، قلنا: يا رسول الله، فرطنا في صلاتنا. فقال: «إنه لا تفريط في النوم، وإنما التفريط في اليقظة، وإذا سها أحدكم عن صلاته فليصلها حين يذكرها»^(٤).

ويلحق بذلك أيضًا أمور أخرى سبيلها التدبير الإنساني اعتمادًا على الظروف الخاصة، كتوزيع الجيوش في المواقع الحربية، وتنظيم الصفوف في الموقعة، واختيار أماكن النزول، وطرق الكر والفر، فهذه كذلك ليست شرعًا يتعلق به طلب الفعل أو الترك، ولكنها من الشئون البشرية التي لا يكون مسلك الرسول ﷺ فيها تشريعًا ولا مصدر تشريع^(٥).

ويمكننا التمثيل لذلك بأن رسول الله ﷺ نزل في غزوة "بدر" على أدنى ماء من مياه "بدر" إلى المدينة، فأثاه الحباب بن المنذر بن عمرو بن الجموح رضي الله عنه فقال: يا رسول الله رأيت هذا المنزل؟ أهو منزل أنزلك الله ليس لنا أن نتقدمه أو نتأخر عنه؟ أم هو الرأي والحرب والمكيدة؟ فقال ﷺ: «بل هو الرأي والمكيدة»، فقال: يا رسول الله فإن هذا ليس بمنزل، فامض بالناس

(١) مسلم (٦٢٠١).

(٢) مسلم (٦٢٠٢).

(٣) مسلم (٦٢٠٣).

(٤) أبو داود (٤٣٧)، قال الأرنؤوط: "إسناده صحيح"، وصححه الألباني، ابن خزيمة رقم (٤١٠)، قال المحقق: "إسناده صحيح".

(٥) تاريخ التشريع الإسلامي (ص: ١١٧).

حَتَّى نَأْتِيَ أَدْنَى مَاءٍ مِنَ الْقَوْمِ، فَنَنْزِلُهُ، ثُمَّ نُعَوِّرُ مَا ورائه من القلب، ثم نبي عليه حوضاً، فنملأه ماء، ثم نقاتل القوم، فنشرب ولا يشربون، فقال له: «لقد أشرت بالرأي»، وفعل كما قال^(١).

المبحث: الرابع: الكتب التي اهتمت بهذا المصدر، والمؤلفون في التفسير النبوي:

ما الكتب التي اهتمت بتفسير القرآن بالسنة؟ ومن العلماء الذين لهم تأليف في التفسير

النبوي؟

الجواب: هناك بعض الكتب في هذا المجال، أهمها ما يأتي:

(١) مُجَدِّد بن أحمد بن القاسم أبو الحسن المحاملي الشافعي (ت ٤٠٧هـ) من تصانيفه تفسير النبي ﷺ^(٢).

(٢) علي بن أحمد أبو الحسن الواحدي النيسابوري (ت ٤٦٨هـ)^(٣).

(٣) وكذلك تفسير النبي ﷺ لأبي الحسن مُجَدِّد بن القاسم الفقيه.

وجمع السيوطي في آخر الإتقان جملةً صالحةً من التفسير المرفوع إلى النبي ﷺ، وألف كتابه المشهور: الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ومن أهم كتب التفسير بكل ما يتعلق بالمأثور: تفسير الطبري، وتفسير ابن أبي حاتم، والجهد المعاصر الذي قام عليه مركز الإمام الشاطبي في جدة.

المبحث الخامس: التفسير النبوي وكتب السنة النبوية:

وضح كيف تكون كتب السنة النبوية من مصادر التفسير النبوي.

الجواب: من أهم مصادر التفسير النبوي كتب السنة النبوية^(٤)، وهذه الكتب على ضربين:

الأول: المصنفات المستقلة، مثل: تفسير عبد بن حميد، وتفسير ابن مردويه، وتفسير ابن أبي حاتم، وتفسير الطبري، ومن بعدهم ابن كثير، وأكبر كتاب جمع ذلك: «الدر المنثور» للسيوطي قبل الجهود المعاصرة.

الثاني: كتب السنة التي تفرد باباً خاصاً للتفسير، وقد خصص ابن الأثير في «جامع الأصول» مجلداً تقريباً للمروي عن النبي ﷺ في تفسير القرآن في الكتب الستة، وهي: صحيح البخاري، ومسلم، وسنن: أبي داود، والترمذي، والنسائي، وموطأ مالك.

وهنا ينبغي أن تكون على ذكرٍ -أيَّدك الله- أن كلَّ كتابٍ في الحديث النبوي فهو تفسير للقرآن الكريم بصورةٍ مباشرةٍ أو غير مباشرةٍ، وما ذكرناه آنفاً من أضرب التفسير النبوي في كتب الحديث، إنما يراد به التفسير القولي المباشر.

(١) ابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٥٦٧/٣)، وفي إسناده الواقدي، وهو متروك الحديث، إلا أن روايته في المغازي والسير يستأنس بها،

وخرجه البيهقي في "دلائل النبوة" (٣١/٣) بإسناد حسن مرسلأ إلى عروة بن الزبير.

(٢) هداية العارفين (١/٤٧٧).

(٣) تاريخ الإسلام (٣٢٦٩/).

(٤) العبارة تدل على أن هناك مصادر أخرى للتفسير النبوي، مثل: كتب السيرة، والتاريخ، والتفسير على ندره.

المبحث السادس: نوع التفسير الوارد في كتب التفسير التي في كتب الحديث:

فإن قلت: ما نوع التفسير الوارد في كتب الحديث؟

الجواب: ترد الأحاديث في الضربين السابقين للكلام عن التفسير النبوي المباشر، وقد أراد أئمة السنة النبوية بالتفسير فيما أوردوه ضمن دواوينهم كل ما كان له تعلق بالسورة أو الآية، لا مجرد شرح المعاني، كما قال ابن حجر رحمته الله: «قوله: (باب ما جاء في فاتحة الكتاب) أي: من الفضل، أو من التفسير، أو أعم من ذلك»^(١)، فيوردون الحديث أو الأثر الذي له نوع تعلق بالقرآن الكريم أو بالآية منه، سواء أكان التعلق ظاهرًا أم خفيًا، وقد يذكرون الأثر لمجرد ورود الآية فيه، على أن هذا التعلق ولو لم يكن شرحًا لغريب أو بيانًا لآية، إلا أنه مما تواطأ على إدراجه في التفسير المتقدمون والمتأخرون في الكتب المبسطة في التفسير، وإن كان تفسير كتب السنة لم يذكر فيه ما يذكره أئمة التفسير من بسط المسائل؛ إذ مرادهم إيراد الآثار التي لها أدنى تعلق بالآية، ويلخص الإمام المحدث الحجة محمد أنور شاه الكشميري رحمته الله معالم التفسير في كتب الحديث في أول شرحه لكتاب التفسير في صحيح البخاري، فيقول: «تفسير المصنّف ليس على شاكلة تفسير المتأخّرين في كشف المغلقات، وتقدير المسائل، بل قصّد فيه إخراج حديث مناسب متعلّق به، ولو بوجه، والتفسير عند مسلم أقل قليل، وأكثر منه عند الترمذي، وليس عند غيرهم من الصحاح الستة، ولذا خصت باسم الجامع، وإنما كثرت أحاديث التفسير عند الترمذي؛ لحقّة شرطه»^(٢).

من أمثلة التفسير النبوي للآية مما يورده أئمة الحديث:

أورد البخاري رحمته الله في تفسير قوله تعالى ذكره: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣] حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: «يُدعى نوح يوم القيامة، فيقول: لبيك وسعديك - يا رب - فيقول: هل بلغت؟ فيقول: نعم. فيقال لأتمته: هل بلغكم؟ فيقولون: ما أتانا من نذير. فيقول: من يشهد لك؟ فيقول: محمد وأمته. فيشهدون أنه قد بلغ: ﴿وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾، فذلك قوله جل ذكره: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]^(٣).

قاعدة: يكثر الضعيف في الآثار التي تفسر القرآن:

وهذه الآثار قد تكون تفسيرًا وقد يُسمّى تفسيرها قراءة، ولذا يجب تمييز الضعيف من الموضوع هنا، إذ يكثر في التفسير ما لا أصل له كما قعد لذلك الإمام أحمد رحمته الله، فقال: "ثلاث كتب لا أصل لها: المغازي، والملاحم، والتفسير"^(٤).

(١) فتح الباري (٨ / ١٥٦).

(٢) فيض الباري شرح صحيح البخاري (٢٥٥/٥).

(٣) البخاري (٤٤٨٧).

(٤) أسنده عنه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢ / ١٦٢).

هل هذا الكلام من الإمام أحمد رحمته الله دقيق؟ وهل يعني ذلك أن ما ورد من تفسير أثري لا

يصح منه شيء؟

قد يصطاد الذين في قلوبهم زيغ، فيوردون شبهة مرتبطة بهذا التعيد الذي أورده الإمام أحمد رحمته الله، وقد تخطر هذه الشبهة بحسن نية عند بعض الصالحين، فيقول قائلهم: فالإمام أحمد ينفي أن يوجد تفسيراً في أحاديث النبي صلوات الله وسلامته عليه!!

نجيبه: لا تتعجل بهذا الفهم؛ فإن في كلام الإمام أحمد رحمته الله - إن صح عنه - عمومًا ظاهرًا، وهو لا يريد هذا التعميم الشامل، ولذا يجب أن نعرف تأويل كلامه، فإن لهذا التعميم تأويلين:

التأويل الأول: أراد الإمام التنبيه إلى أن كثيرًا من الروايات الواردة في التفسير يغلب عليها الضعف والوضع، فيجب تمحيصها لمعرفة المقبول من المردود: فقد علق الخطيب رحمته الله على ذلك ليبين الفهم الصحيح لكلام الإمام أحمد رحمته الله حتى لا يؤخذ على عمومته، فقال: "وهذا الكلام محمول على وجهه، وهو أن المراد به كتب مخصوصة في هذه المعاني الثلاثة غير معتمدٍ عليها، ولا موثوق بصحتها لسوء أحوال مصنفاتها، وعدم عدالة ناقلاتها، وزيادات الفصائص فيها - ثم ذكر ما يتعلق بالكتب المصنفة في التفسير فقال: - وأما الكتب المصنفة في تفسير القرآن فمن أشهرها كتابا الكلبي ومقاتل بن سليمان، - وذكر بإسناده - أن أحمد بن حنبل رحمته الله سئل عن تفسير الكلبي، فقال أحمد: من أوله إلى آخره كذب. فقيل له: فيحل النظر فيه؟ قال: لا! - وأسند عن مالك رحمته الله أنه بلغه أن مقاتل بن سليمان رحمته الله جاءه إنسان فقال له: إن إنسانًا سألتني ما لون كلب أصحاب الكهف فلم أدر ما أقول له؟ فقال له مقاتل: ألا قلت هو أبقع؟ فلو قلت لم تجد أحدًا يرد عليك... - قال الخطيب: - ولا أعلم في التفسير كتابًا مصنفًا سلم من علة فيه، أو عري من مطعن عليه" (١).

وقد نقل الشوكاني رحمته الله بيانًا تفصيليًا شافيًا في هذا الموضوع حيث قال عن كلمة أحمد رحمته الله في مقاتل: "وقد حُمِلَ هذا على الأكثر لا على الكل، ومن هذا: تفسير المبتدعة المشهورين بالدعاء إلى بدعتهم؛ فإنه لا يحل النظر في تفاسيرهم؛ لأنهم يدسون فيها بدعتهم، فتتفق على كثير من الناس. ذكر معنى ذلك السيوطي.. ومن جملة التفاسير التي لا يوثق بها تفسير ابن عباس رضي الله عنهما" (٢).

هل الشوكاني رحمته الله عنى أن كل ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما فهو مردود؟

الجواب: لا! بل أراد الشوكاني رحمته الله أن يجعلنا نهتم بالبحث عما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما، ونتحرى؛ فقد ورد عنه المقبول والمردود من حيث الإسناد، وأشار الشوكاني رحمته الله إلى بعض المردود من حيث الإسناد، فقال: "فإنه مروى من طرق الكذابين كالكلبي، والسدي، ومقاتل ذكر معنى ذلك

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (٢/ ١٦٢).

(٢) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة (ص: ٣١٦).

السيوطي رحمته، وقد سبقه إلى معناه ابن تيمية رحمته. ومن كان من المفسرين تنق على الأحاديث الموضوعية كالثعلبي، والواحدي، والزخشي فلا يحل الوثوق بما يروونه عن السلف من التفسير؛ لأنه إذا لم يفهم الكذب على رسول الله ﷺ لم يفهم الكذب على غيره، وهكذا ما يذكره الراضة في تفاسيرهم من الأكاذيب كما يذكرونه في تفسير ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ [المائدة: ٥٥]، وفي تفسير قوله ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: ٧]، وقوله ﴿وَتَعِيهَا أذُنٌ وَعَيْةٌ﴾ [الحاقة: ١٢] أنها في علي رضي الله عنه، فإن ذلك موضوع بلا خلاف... وكذا ما ذكره بعض المفسرين أن المراد بالصابرين رسول الله ﷺ، والصادقين أبو بكر رضي الله عنه، والقانتين والمنفقين عثمان رضي الله عنه، والمستغفرين علي رضي الله عنه، وأن ﷺ ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ أبو بكر رضي الله عنه ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ عمر رضي الله عنه ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ عثمان رضي الله عنه ﴿تَرَنَّهُمْ رُكْعًا﴾ [الفتح: ٢٩] علي رضي الله عنه، وأمثال هذه الأكاذيب ^(١).

والمراد من المنع في الأمثلة الأخيرة منع الحصر أو اعتقاد أنها نزلت في هؤلاء خاصة، وإلا فإن النبي ﷺ والأربعة من أول من يدخل في تلك الأوصاف.

التأويل الثاني: ليس لكثير منها أسانيد صحاح متصلة، كما قال الزركشي رحمته في توجيه كلامه: "قال المحققون من أصحابه: ومراده أن الغالب أنها ليس لها أسانيد صحاح متصلة وإلا فقد صح من ذلك كثير" ^(٢) "ف" الغالب عليها أنها مرسله ومنقطعة" كما قرر ابن تيمية رحمته ^(٣).

من أشهر الأحاديث الموضوعية في التفسير:

ما أشهر الأحاديث الموضوعية في التفسير؟

"الحديث الذي يرويه الثعلبي والواحدى والزخشي في فضائل سور القرآن سورة سورة، فإنه موضوع باتفاق أهل العلم" ^(٤)، وقال ابن الصلاح رحمته: "رؤينا عن أبي عصمة - وهو نوح بن أبي مريم - أنه قيل له: من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما في فضائل القرآن سورة سورة؟ فقال: إني رأيت الناس قد عرضوا عن القرآن، واشتغلوا بفقهِه أبي حنيفة ومغازي محمد بن إسحاق، فوضعت هذه الأحاديث حسبةً، وهكذا حال الحديث الطويل الذي يُروى عن أبي بن كعب رضي الله عنه عن النبي ﷺ في فضل القرآن سورة فسورة" ^(٥)، و"وروى ابن حبان في مقدمة تاريخ الضعفاء عن ابن مهدي قال: قلت لميسرة بن عبد ربه: من أين جئت بهذه الأحاديث من قرأ كذا فله كذا؟ قال: وضعتها أرغب الناس فيها" ^(٦).

(١) الفوائد المجموعة (١/ ٣١٥)، ونحو هذا في تذكرة الموضوعات (ص: ٥٩٨).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٦).

(٣) الرد على البكري (١/ ٧٦)، ومقدمة في التفسير (ص: ٢٢٠).

(٤) منهاج السنة النبوية (٧/ ٤٣٥)، ونقله عنه في نصب المجانيق (ص: ٤٤).

(٥) مقدمة ابن الصلاح (ص: ٥٨)، والباحث الذي أجمعه ابن الصلاح ذكر ابن حجر أنه المؤمن بن إسماعيل. انظر الخبر: في النكت على ابن الصلاح (٢/ ٢٩٦).

(٦) الإقتان (٢/ ٤١٥)، وانظر: تذكرة الموضوعات (١/ ٥٩٤)، لسان الميزان (٢/ ١١)، عمدة القاري (٢/ ١٥٠)، تدريب الراوي (١/ ٢٨٢)، توضيح الأفكار (٢/ ٨١).

المبحث: السابع المراسيل في التفسير:

قاعدة: يكثر الحديث المرسل في كتب التفسير، ومنه المقبول، ومنه المردود:

المطلب الأول: تعريف الحديث المرسل

فما الحديث المرسل؟

الحديث المرسل عند المتأخرين هو: مرفوع التابعي، وهذا التعريف حكاه العراقي رحمته في ألفيته، وأخذه عنه السيوطي رحمته كأول الأقوال في ألفيته في قوله^(١):

١٣٨ - الْمُرْسَلُ: الْمَرْفُوعُ بِالتَّابِعِ، أَوْ ذِي كِبَرٍ، أَوْ سَقَطُ رَأٍ قَدْ حَكَّوْا

١٣٩ - أشهرها الأول... ..

عنى السيوطي رحمته بقوله: "أشهرها الأول" أن التعريف المعتمد عند المحدثين أن المرسل: ما رواه التابعي عن النبي صلواته.

فتجد المفسرين يكثرون النقل مثلاً عن الحسن البصري أو عكرمة أو مجاهد أو عبد الرحمن بن زيد رحمهم الله عن النبي صلواته.

واضرب لهم مثلاً بما رواه عكرمة، قال: اجتمعت يهود يوماً تُخاصِم النبي صلواته. فقالوا: ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً﴾ [البقرة: ٨٠]، - وسما أربعين يوماً - ثم يخلفنا، أو يلحقنا، فيها أناس. فأشاروا إلى النبي صلواته وأصحابه. فقال رسول الله صلواته: «كذبتم، بل أنتم فيها خالدون مخلدون، لا نلحقكم ولا نخلفكم فيها إن شاء الله أبداً»^(٢)، فهذا حديث مرسل.

المطلب الثاني: حكم الحديث المرسل**هل يقبل العلماء الحديث المرسل، ويجعلونه مثل الحديث المرفوع؟**

للمحدثين في حكمه ثلاثة أقوال: القبول مطلقاً، والرد مطلقاً، والتفصيل^(٣)، فلنلخص تفصيل المحققين في الآتي:

أولاً: من عُلِمَ من حاله أنه لا يرسل إلا عن ثقة كمراسيل سعيد بن المسيب رحمته، ففيه ثلاثة أقوال:

القول الأول: ذهب جمهور المحدثين إلى التوقف؛ لبقاء الاحتمال، وهو أحد قولي أحمد رحمته.
والقول الثاني: يقبل مطلقاً.

القول الثالث: فصل فيه الشافعي رحمته تفصيلاً لائقاً بالعقلية الأصولية المحققة، فذكر:

(١) وفي جامع التحصيل (ص: ٢٣) عرف المرسل بأنه الذي لم يُذكر في سنده اسم الصحابي الذي رواه عن رسول الله صلواته، ولا يرتضي المتأخرون ذلك، فإن جهالة الصحابي رحمته لا تضر عندهم.

(٢) الطبري (٢/٢٧٦).

(٣) جامع التحصيل (ص: ٢٣).

أنه يقبل إن اعتضد بمجيئه من وجه آخر يبين الطريق الأولى، مسندًا كان هذا الطريق أو مراسلًا؛ ليرجح احتمال كون المحذوف ثقةً في نفس الأمر^(١).

وذكر ابن تيمية رحمه الله ذلك بصورةٍ أوسع، فقال: «والمراسيل إذا تعددت طرقها، وحلت عن المواطأة قصدًا، أو الاتفاق بغير قصد: كانت صحيحة قطعًا»^(٢).

وقد لخص السيوطي رحمه الله ^(٣) حكم الحديث المرسل، فقال:

١٣٩ - أَشْهَرُهَا الْأَوَّلُ، ثُمَّ الْحَجَّاءُ	بِهِ رَأَى الْأَيْمَةَ الثَّلَاثَةَ
١٤٠ - وَرَدُّهُ الْأَقْوَى، وَقَوْلُ الْأَكْثَرِ	كَالشَّافِعِيِّ، وَأَهْلِ عِلْمِ الْخَبَرِ
١٤١ - نَعَمَ بِهِ يُحْتَجُّ إِنْ يَعْتَضِدِ	بِمُرْسَلٍ آخَرَ أَوْ بِمُسْنَدٍ
١٤٢ - أَوْ قَوْلِ صَاحِبٍ أَوْ الْجُمُهورِ أَوْ	قَيْسٍ، وَمَنْ شُرُوهُ كَمَا رَأَوْا
١٤٣ - كَوْنُ الَّذِي أَرْسَلَ مِنْ كِبَارِ	وَأِنْ مَشَى مَعَ حَافِظٍ يُجَارِي
١٤٤ - وَلَيْسَ مِنْ شُيُوخِهِ مَنْ ضَعُفَا	كَنْهِيَّ يَبْعُ اللَّحْمَ بِالْأَصْلِ وَقَا

ثانيًا: من عُرف عنه بأنه يرسل عن ثقةٍ وغيره، فإرساله روايةً عمّن لا يُعرف حاله، فحكمه التوقف عن قبوله، ومن أشهر أمثلته مراسيل الحسن البصري رحمه الله، فقد قال ابن حجر رحمه الله عنها: "وأما عمرة القضاء فلا يصح الأثر فيها؛ لكونه من مرسل الحسن، ومراسيله ضعيفة؛ لأنه كان يأخذ عن كل أحد"^(٤).

ثالثًا: ما أرسله الراوي مخالفاً لما رواه من هو أوثق منه حالاً أو عددًا فهو مردود.

فإن قلت: هلاً ضربت لنا مثلاً يوضح ماسبق؟

وحتى يظهر لك معنى وجود الاحتمال تعال فلنضرب مثلاً بهذه القصة الفريدة التي نتحدث

عن التدليس؛ إذ إنها توضح لك معنى التوقف في الحديث المرسل:

فقد روى ابن حبان والخطيب عن نصر بن حماد أبي الحارث الوراق قال: كُنَّا قُعُودًا عَلَى بَابِ شُعْبَةَ نَتَذَاكِرُ، فَقُلْتُ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ [بن يونس بن أبي إسحاق] عن أبي إسحاق [السيبي] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: كُنَّا نَتَنَاوَبُ رَعِيَّةَ الْإِبِلِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجِئْتُ ذَاتَ يَوْمٍ وَالنَّبِيُّ حَوْلَهُ أَصْحَابُهُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ فَاسْتَعْفَرَ اللَّهَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ» فَقُلْتُ: بَخٍ بَخٍ، فَجَدَّبَنِي رَجُلٌ مِنْ حَلْفِي، فَالْتَفَتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، فَقَالَ: الَّذِي قَبْلَ أَحْسَنُ، فَقُلْتُ: وَمَا قَالَ؟ قَالَ: قَالَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا

(١) شرح نخبة الفكر (ص: ١٧)، وانظر: المستصفي (ص: ١٣٤).

(٢) مقدمة في أصول التفسير (ص: ٢٢٠).

(٣) ألفية السيوطي في علم الحديث (ص: ١٥)، وقوله: أشهرها الأول يشير إلى التعريف المرضي، وهو المرفوع بالتابعي.

(٤) فتح الباري لابن حجر (٩ / ١٧٠).

إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ قِيلَ لَهُ: ادْخُلْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتَ» قَالَ: فَحَرَجَ شُعْبَةُ، فَلَطَمَنِي ثُمَّ رَجَعَ، فَدَخَلَ فَتَنَحَّيْتُ مِنْ نَاحِيَةٍ، قَالَ: ثُمَّ حَرَجَ، فَقَالَ: مَالَهُ يَبْكِي بَعْدُ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ: إِنَّكَ أَسَأْتَ إِلَيْهِ، فَقَالَ شُعْبَةُ: انظُرْ مَا نُحَدِّثُ. إِنَّ أَبَا إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: فَقُلْتُ لِأَبِي إِسْحَاقَ: مَنْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءٍ؟ قَالَ: فَعُضِبَ، وَمَسَعُرُ بْنُ كِدَامٍ حَاضِرٌ، [فقلت لأبي إسحاق: من عبد الله بن عطاء هذا؟ فغضب، فقلت: سمعت عبد الله بن عطاء يحدث عن عقبة بن عامر رضي الله عنه؟ قال: سمعت عبد الله بن عطاء]. فَقُلْتُ لَهُ: لَتَصَحَّحَنَّ لِي هَذَا أَوْ لِأَحْرِقَنَّ مَا كَتَبْتُ عَنْكَ، [قلت: عبد الله سمع عقبة بن عامر؟ فقال: اسكت. فقلت: لا أسكت].

فَقَالَ لِي مَسَعُرٌ: يَا شُعْبَةُ! عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءٍ حَيٌّ بِمَكَّةَ، قَالَ شُعْبَةُ، فَرَحَلْتُ إِلَى مَكَّةَ، لَمْ أُرِدِ الْحَجَّ أَرَدْتُ الْحَدِيثَ، فَلَقِيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَطَاءٍ [فإذا فتى شاب]، فَسَأَلْتُهُ [فقلت: أي شيء حدثني عنك أبو إسحاق؟ فقال لي: نعم. قلت: لقيت عقبة بن عامر؟ وفي رواية: فقلت: يرحمك الله. سمعت منه؟ قال: لا، حدثني سعد بن إبراهيم، فأنت مالك بن أنس - وهو حاج - فسألته عن سعد بن إبراهيم، فقال لي: ما حج العام.

فلما قضيت نسكي مضيت إلى المدينة، فأتيت سعد بن إبراهيم، فسألته عن الحديث، فقال لي: هذا الحديث من عندكم خرج، زياد بن مخرق حدثني، قال شعبة: فلما ذكر زياداً، قلت: أي شيء هذا الحديث بيننا هو كوفي إذ صار مديناً إذ صار بصرياً، قال: فقدمت البصرة، فأتيت زياد بن مخرق وأنا شحوب اللون، وسخ الثياب كثير الشعر، فقال: من أين؟ فحدثته الحديث. فقال: ليس هو من حاجتك. قلت: فما بد. قال: لا. حتى تذهب تدخل الحمام، وتغسل ثيابك ثم تجيء فأحدثك به. قال: فدخلت الحمام، وغسلت ثيابي ثم أتيتها، فقال: ليس هو من بابيتك، قلت: حدثني به، قال: لا تُردّه، قلت: حدثني به، قال: قلت: هذا حديث سعد ثم نزل. دمروا عليه ليس له أصل. قلت: دمر علي هذا الحديث لو صحَّ حديثي شهر بن حوشب، عن أبي ریحانة، عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ شُعْبَةُ: فَلَمَّا ذَكَرَ شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، قُلْتُ: شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ عَمَّنْ؟ قَالَ: عَنِ أَبِي رِيحَانَةَ. قَالَ: لَوْ صَحَّ لِي مِثْلُ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ^(١).

فهؤلاء أربعة بين عبد الله بن عطاء وعقبة بن عامر، وهذا الذي يعطيك بعداً في بقاء الاحتمال قائماً أن يكون الثقة التابعي قد رواه عن ضعيف بينه وبين الصحابي.

(١) الجروحين (٢٩/١)، مع أن متن الحديث قد صح، فرواه مسلم (٥٧٦) عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَتْ عَلَيْنَا رِعَايَةُ الْإِبِلِ، فَجَاءَتْ نَوْبِي فَرَوَّخْتُهَا بِعَيْشِي، فَأَذْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَائِمًا يُحَدِّثُ النَّاسَ، فَأَذْرَكْتُ مِنْ قَوْلِهِ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وُضُوئَهُ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رُكْعَتَيْنِ مُقْبِلٌ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». قَالَ: فَقُلْتُ مَا أَجُودُ هَذِهِ! فَإِذَا قَائِلٌ بَيْنَ يَدَيْ يَقُولُ: أَلَيْ قَبْلَهَا أَجُودُ. فَتَطَّرْتُ فَإِذَا عُمَرُ رضي الله عنه، قَالَ: إِنَّ قَدْ رَأَيْتُكَ حَفَّتْ أَيْقَا قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبَلِّغُ - أَوْ يُسْبِغُ - الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، إِلَّا فُيْحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ النَّمَائِيَّةِ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ».

المطلب الثالث: أشهر مراسيل الأمصار

قال الحاكم رحمته الله: "وأكثر ما تروى المراسيل من أهل المدينة عن سعيد بن المسيب، ومن أهل مكة عن عطاء بن أبي رباح، ومن أهل مصر عن سعيد بن أبي هلال، ومن أهل الشام عن مكحول الدمشقي، ومن أهل البصرة عن الحسن بن أبي الحسن، ومن أهل الكوفة عن إبراهيم بن يزيد النخعي" (١).

من أمثلة المراسيل الواردة في التفسير:**النوع الأول: مثال للمردود من المراسيل: قصة الغرائق:**

فعن سعيد بن جبير رحمته الله قال: قرأ رسول الله صلوات الله وسلاماته عليه بمكة النجم، فلما بلغ هذا الموضع: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّكَّ وَالْعُرَىٰ ۖ وَمَنْوَةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ﴾ [النجم: ١٩، ٢٠] قال: فألقى الشيطان على لسانه: (تلك الغرائق العلى وإن شفاعتهن لترجى) قالوا [أي كفار قريش]: ما ذكر آهتنا بخير قبل اليوم، فسجدوا، وسجدوا، فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَعَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ﴾ [الحج: ٥٢] (٢).

كيف تتعامل مع حديث الغرائق؟

أولاً: هذا الحديث لم يثبت مرفوعاً بهذه القصة؛ إذ حقق بعضهم أن الروايات الواردة في هذه القصة كلها مرسله عدا حديث ابن عباس رضي الله عنهما، ولكن طرقها كلها واهية، شديدة الضعف، لا تنجر بها تلك المراسيل، فيبقى النظر في هذه المراسيل، وهي سبعة، صحَّ إسناد أربعة منها (٣).
ثانياً: على صحة المرسل منها فالرفع غير مقبول بناء على التقعيد السابق، ولذا قال ابن كثير رحمته الله: «قد ذكر كثير من المفسرين ها هنا قصة الغرائق... ولكنها من طرق كلها مرسله، ولم أرها مسندة من وجه صحيح» (٤).

ثالثاً: القصة منافية لعصمة الوحي ولا شك أن القصة غير صحيحة، وتحمل التناقض في نفسها، فإن الله تعالى يعصم النبي صلوات الله وسلاماته عليه أثناء التبليغ فيما يبلغه ضرورة.

رابعاً: كيف سمع المشركون كلام الشيطان، ولم يسمعه النبي صلوات الله وسلاماته عليه ولا المسلمون؟

خامساً: الآيات التي جاءت بعد الآيتين المذكورتين ترد على فرح المشركين المزعوم حيث يقول

الله تعالى: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ﴾ [النجم: ٢٣]،

(١) معرفة علوم الحديث (ص: ٤٤).

(٢) تفسير ابن كثير (٣/ ٣٠٨)، والحديث رواه الطبراني في الكبير (٤١٤/٧).

(٣) نصب المجانيق (ص: ٤٥).

(٤) تفسير ابن كثير (٣/ ٣٠٨).

فهذه الآية وما بعدها هاجمت اللات والعزى ومناة الثالثة الأخرى، فكيف تقول هذه القصة: إن النبي ﷺ أتى على الأصنام بإلقاء الشيطان على لسانه؟

سادساً: القصة منكرة المتن، يتردد عالم الحديث في قبول ما هو أصح منها إن كان مرفوعاً فكيف يمكن قبول مثل هذه القصة.

سابعاً: لو صح ذلك لتمسك المشركون بهذه القصة في مجادلة النبي ﷺ، ولما لم يحدث مثل هذا كان فيه دلالة على عدم وجود القصة من الأصل.

ثامناً: أصل سجود المشركين بعد النبي ﷺ عند قراءة هذه السورة ثابت في الصحاح، وسجودهم في ذاته يدل على إعجاز القرآن؛ إذ سجدوا طواعية تأثراً بكلام الرحمن، ولم يذكر في البخاري وغيره من الكتب التي ذكرت القصة هذه الزيادة؛ فإن أعملنا مبدأ مخالفة الراوي ما رواه من هو أوثق منه صارت رواية الغرائق شاذة.

النوع الثاني: مثال للمقبول من المراسيل:

ما ذكره ابن كثير رحمه الله في تفسير سورة الإخلاص: نقلاً عن الدارمي في مسنده عن سعيد بن المسيب قال: إن نبي الله ﷺ قال: «من قرأ قل هو الله أحد عشر مرات بنى الله له قصرًا في الجنة، ومن قرأها عشرين مرة بنى الله له قصرين في الجنة، ومن قرأها ثلاثين مرة بنى الله له ثلاثة قصور في الجنة» فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إذا نكث قصورنا. فقال رسول الله ﷺ: «الله أوسع من ذلك»^(١) قال ابن كثير: وهذا مرسل جيد^(٢).

وفي ذكر هذه القاعدة يقول الشيخ الطالب زيدان -وفقه الله-:

ويكثرُ المرسلُ في كُتُبِ الأُلى قد فسَّرُوا، مثلَ الغرائقِ العُلى


وهنا يمكن أن نضع سؤالاً لتطبيق ما سبق: لماذا قبلنا هذا الحديث المرسل في ذكر فضل

سورة الإخلاص؟

(١) الدارمي (٣٤٧٢)، والطبراني في الأوسط (٢٨١) بإسناد فيه ضعف شديد، وله شاهد من حديث معاذ بن أنس الجهني رضي الله عنه أخرجه أحمد (١٥٦٠٩)، ولكن إسناده ضعيف، كما قال الأرنؤوط.

(٢) تفسير ابن كثير (٧٣٣/٤).

المبحث الثامن: وجوه تفسير السنة النبوية للقرآن الكريم:



أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير
في أصول التفسير

كل ما ورد عن النبي ﷺ قولاً وفعلاً وتقريراً، فهو تفسير، سواء أكان بطريق مباشر، أم بطريق غير مباشر، وربما كان ذلك بطريق مركب بأن يجمع المفسر عدة نصوص قرآنية ونبوية لفهم المعاني المختلفة التي تحملها الآية؛ ولذلك تجدد التفسير - بهذا الاعتبار - مبثوثاً في كتب السنة، والسير، والتاريخ، والتفسير، وتنحصر وجوه تفسير القرآن بالسنة في أربعة وجوه:

الوجه الأول: تفسير القرآن بالقول النبوي، ومن صورته:

وجوه تفسير السنة النبوية للقرآن الكريم



- | | | | |
|----|--|---|--|
| 2 | بيان المجمال | 1 | أن يفسر النبي صلى الله عليه وآله وسلم القرآن بالقرآن |
| 4 | أن يرد من كلامه صلى الله عليه وآله وسلم ما يصلح أن تفسر به الآية مع أن الآية لم يرد لها ذكر في حديثه صلى الله عليه وآله وسلم | 3 | توضيح المشكل |
| 6 | يفصل صلى الله عليه وآله وسلم الخلاف الواقع بين أصحابه في الآية | 5 | يسأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم أصحابه عن الآية ثم يفسرها لهم، أو هو يسأل |
| 8 | أن يذكر صلى الله عليه وآله وسلم ما يؤكد كلامه من القرآن الكريم | 7 | أن يكتفي صلى الله عليه وآله وسلم بمجرد قراءة الآية، وتبيين ملاسبات الرواية معنى من معاني هذه الآية |
| 10 | التفسير النبوي بالمثال | 9 | أن يتأول صلى الله عليه وآله وسلم القرآن فيعمل به |

أدب عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير
في أصول التفسير

الصورة الأولى: أن يفسر النبي ﷺ القرآن بالقرآن:

- (١) كتفسير آية الظلم السابق ذكرها.
- (٢) وعن أم مبشر رضي الله عنها أنها سمعت النبي ﷺ يقول عند حفصة رضي الله عنها: «لا يدخل النار - إن شاء الله - من أصحاب الشجرة أحد الذين بايعوا تحتها» قالت: بلى يا رسول الله! فانتهرها. فقالت حفصة: ﴿وَإِنْ مِّنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مریم: ٧١] فقال النبي ﷺ: قد قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًا﴾ [مریم: ٧٢] ^(١).
- (٣) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: يلقى عيسى عليه السلام حجته، ولقاه الله في قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾

[المائدة: ١١٦]، قال أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «فلقاه الله صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ﴾» [المائدة: ١١٦] الآية كلها^(١).

الصورة الثانية: بيان المجل: بأن ينص على تفسير آية أو لفظة^(٢):

(١) ومن أمثله ما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان، ولا اللقمة ولا اللقمتان، إنما المسكين الذي يتعفف، واقرؤوا إن شئتم، يعني قوله: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِخْفًا﴾» [البقرة: ٢٧٣]^(٣)، وفي رواية: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِهَذَا الطَّوْفِ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ، فَتَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ». قَالُوا: فَمَا الْمِسْكِينُ - يَا رَسُولَ اللَّهِ -؟ قَالَ: «الَّذِي لَا يَجِدُ غَنَى يُغْنِيهِ، وَلَا يُفْطِنُ لَهُ، فَيَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ، وَلَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا»^(٤).

(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في قوله ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾ [البقرة: ٥٨] قال: «دخلوا مترحفين على أوراكم»، وفي قوله ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ﴾ [البقرة: ٥٩] قال: «قالوا حبة في شعرة»^(٥).

(٣) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾» [المطففين: ٦] حتى يغيب أحدهم في رشحه إلى أنصاف أذنيه»^(٦).

الصورة الثالثة: توضيح المشكل: بأن يشكل على الصحابة رضي الله عنهم آية فيوضحها لهم ببيان أن النص عام خصصه نص آخر، أو مطلق قيده نص آخر، أو غير ذلك:

(١) كما في آية الظلم: ويصلح هذا المثال لنجعله ضمن صورة تخصيص العام.

(٢) وآية الصوم التي بينها النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعدي بن حاتم رضي الله عنه.

(٣) وعن نعيم بن عبد الله المجرم أن محمد بن عبد الله بن زيد الأنصاري (وعبد الله بن زيد هو الذي كان أري النداء بالصلاة) أخبره عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: أتانا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونحن في مجلس سعد بن عبادة رضي الله عنه، فقال له بشير بن سعد رضي الله عنه: أمرنا الله تعالى أن نصلي عليك يا رسول الله فكيف نصلي عليك؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى تمنينا أنه لم يسأله. ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد والسلام كما قد علمتم»^(٧).

(١) الترمذي (٣٠٦٢)، قال أبو عيسى: "هذا حديث حسن صحيح"، وضححه الألباني.

(٢) قواعد التفسير (١/١٣١).

(٣) البخاري (٤٥٣٩).

(٤) البخاري (١٤٧٩)، مسلم (٢٣٥٧).

(٥) الترمذي (٢٩٥٦)، وضححه الألباني، والحديث في البخاري (٣٤٠٣) بلفظ مقارب.

(٦) البخاري (٤٩٣٨).

(٧) مسلم (٨٣٧).

(٤) عن ابن أبي مليكة أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت لا تسمع شيئاً لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «من حوسب عذب». قالت: قلت: يا رسول الله جعلني الله فداك. أليس يقول الله عز وجل: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ۖ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٧-٨]. قال: «ذاك العرض. يعرضون، ولكن من نوقش الحساب هلك»^(١) كما تدخل هذه الصورة في تخصيص العام.

(٥) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني عام حجة الوداع من وجع اشتد بي فقلت: إني قد بلغ بي من الوجع، وأنا ذو مال، ولا يرثني إلا ابنة، أفأتصدق بثلثي مالي؟ قال: «لا». قلت: بالشرط؟ فقال: «لا». ثم قال: «الثلث، والثلث كبير، أو كثير»^(٢)، قال ابن حجر: "وفيه تقييد مطلق القرآن بالسنة؛ لأنه قال سبحانه وتعالى ﴿مَنْ بَعَدَ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دِينٍ﴾ [النساء: ١١] فأطلق، وقيدت السنة الوصية بالثلث"^(٣).

الصورة الرابعة: أن يرد من كلامه صلى الله عليه وسلم ما يصلح أن تفسر به الآية مع أن الآية لم يرد لها ذكر في حديثه صلى الله عليه وسلم ومن أمثله:

قال أبو هريرة رضي الله عنه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ما من بني آدم مولود إلا يمسه الشيطان حين يولد، فيستهل صارحاً من مس الشيطان، غير مريم وابنها». ثم يقول أبو هريرة رضي الله عنه: ﴿وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [آل عمران: ٣٦]^(٤).

الصورة الخامسة: يسأل النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه عن الآية ثم يفسرها لهم، أو هو يسأل:

عن أنس رضي الله عنه قال: بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بين أظهرنا، إذ أغفى إغفاءة، ثم رفع رأسه متبسماً، فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟ قال: «أنزلت علي آناً سورة فقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ ۖ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ۗ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾»، ثم قال: «أندرون ما الكوثر؟» فقلنا: الله ورسوله أعلم. قال: «فإنه نحر وعدنيه ربي عز وجل عليه خير كثير، وحوض ترد عليه أمتي يوم القيامة، آنيته عدد النجوم، فيختلج العبد منهم، فأقول: رب إنه من أمتي» فيقول: «ما تدري ما أحدثت بعدك»^(٥).

الصورة السادسة: يفصل صلى الله عليه وسلم الخلاف الواقع بين أصحابه رضي الله عنهم في الآية، وذلك ببيان المبهم في الآية، أو الإخبار عن المعنى:

مثاله ما جاء عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: امترى رجل من بني حُدرة ورجل من بني عمرو بن عوف في المسجد الذي أسس على التقوى، فقال الخدري: هو مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال

(١) البخاري (١٠٣).

(٢) البخاري (١٢٩٥).

(٣) فتح الباري (٥/٣٦٨).

(٤) البخاري (٣٤٣١).

(٥) مسلم (٨٢٤).

الآخر: هو مسجد قباء، فأتيا رسول الله ﷺ في ذلك، فقال: «هو هذا - يعني مسجده - وفي ذلك خير كثير»^(١).

الصورة السابعة: أحيانا يكفي ﷺ بمجرد قراءة الآية، وتبين ملابسات الرواية معنى من معاني هذه الآية:

(١) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال النبي ﷺ وهو في قبة - أي في خيمة في بدر - : «اللهم إني أنشدك عهدك ووعدك، اللهم إن شئت لم تعبد بعد اليوم». فأخذ أبو بكر بيده فقال: حسبك يا رسول الله، فقد ألححت على ربك. وهو في الدرع فخرج، وهو يقول: ﴿سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾ [القمر: ٤٥] ^(٢).

(٢) عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: لما نزلت آخر البقرة قرأهن النبي ﷺ عليهم في المسجد، ثم حرم التجارة في الخمر ^(٣).

الصورة الثامنة: أن يتأول ﷺ القرآن فيعمل به، وعمله به ينبئنا عن المواضع المناسبة لهذا العمل:

فعن أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن رسول الله ﷺ ركب على حمار على قطيفة فديكة، وأردف أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وراهه يعود سعد بن عبادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في بني الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر، قال: حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبي بن سلول، وذلك قبل أن يُسلم عبد الله بن أبي - أي قبل أن يُظهر إسلامه - فإذا في المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود والمسلمين، وفي المجلس عبد الله بن رواحة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فلما غشيت المجلس عَجاجة الدابة - أي الغبار الذي تثيره الدابة عند حركتها - حَمَّر عبد الله بن أبي أنفه بردائه، ثم قال: لا تغبروا علينا. فسلم رسول الله ﷺ عليهم، ثم وقف، فنزل فدعاهم إلى الله ﷻ، وقرأ عليهم القرآن، فقال عبد الله بن أبي بن سلول: أيها المرء إنه لا أحسن مما تقول. إن كان حَقًّا فلا تؤذنا به في مجالسنا، ارجع إلى رحلك فمَنْ جاءك فاقصص عليه. فقال عبد الله بن رواحة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بلى يا رسول الله، فاعشنا به في مجالسنا، فإننا نحب ذلك. فاستبَّ المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتشاورون، فلم يزل النبي ﷺ يخفضهم حتى سكنوا، ثم ركب النبي ﷺ دابته، فسار حتى دخل على سعد بن عبادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقال له النبي ﷺ: «يا سعد، ألم تسمع ما قال أبو حباب - يريد عبد الله بن أبي - قال كذا وكذا». قال سعد بن عبادة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يا رسول الله اعف عنه، واصفح عنه، فوالذي أنزل عليك الكتاب لقد جاء الله بالحق الذي أنزل عليك، ولقد اصطلح أهل هذه البحيرة على أن يتوجوه فيعصبوه بالعصاة، فلما أبى الله ﷻ ذلك بالحق الذي أعطاك الله ﷻ شَرِّق بذلك، فذلك فَعَلَ به ما رأيت. فعفا عنه رسول الله ﷺ، وكان النبي ﷺ وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب، كما أمرهم الله ﷻ، ويصبرون على الأذى. قال الله ﷻ: ﴿وَلْتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذَى

(١) الترمذي (٣٢٣)، وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، وصححه الألباني.

(٢) البخاري (٢٩١٥).

(٣) البخاري (٢٠٨٤).

كثيراً ﴿الآية [آل عمران: ١٨٦]، وقال الله ﷻ: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّوكُمْ مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ﴾ [البقرة: ١٠٩]. إلى آخر الآية، وكان النبي ﷺ يتأول العفو ما أمره الله ﷻ به حتى أذن الله ﷻ فيهم، فلما غزا رسول الله ﷺ بدرًا، فقتل الله ﷻ به صناديد كفار قريش، قال ابن أبي سلول ومن معه من المشركين وعبدة الأوثان: هذا أمر قد توجهه. فبايعوا الرسول ﷺ على الإسلام، فأسلموا^(١).

الصورة التاسعة: أن يذكر النبي ﷺ ما يؤكد كلامه من القرآن الكريم:

فعن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر». فاقروا إن شئتم: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧]^(٢).

الصورة العاشرة: التفسير النبوي بالمثال:

ومن ذلك ما جاء من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: «يحضّر الجمعة ثلاثة: فرجل حضرها يلغو، فذاك حظه منها، ورجل حضرها بدعاء، فهو رجل دعا الله ﷻ، فإن شاء أعطاه، وإن شاء منعه، ورجل حضرها بإنصاتٍ وسكوت، ولم يتخطَّ رقبة مسلم، ولم يؤذ أحداً، فهي كفارة إلى الجمعة التي تليها، وزيادة ثلاثة أيام؛ فإن الله يقول: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]»^(٣)، فإنه بين أن النبي ﷺ فسر الآية بصورة من الصور الداخلة في معناها من باب التمثيل.

الوجه الثاني: تفسير النبي ﷺ المستنبط من القرآن الكريم (احتمالاً):

وذلك بأن يجد الباحث في السنة نصاً يدل على أن النبي ﷺ ربما استنبطه من القرآن، أو فصل به شيئاً فهمه من القرآن، ولم يكن ذلك توقيفياً أي لم يعلمه الله جل وعز مباشرة أو بواسطة الملك، وإنما فهمه واجتهد في بيانه للناس، وهذا أسلوب لطيف غني به الحافظ ابن كثير في تفسيره^(٤). وهذا الوجه في حقيقته إنما هو صنيع المفسر، ونتيجة لإعمال فكره في تفسير القرآن بما علمه من سنة النبي ﷺ.

أذكر أمثلة تبين هذا الوجه.

الجواب: من أمثلة هذا الوجه ما يأتي:

(١) البخاري (٤٥٦٦).

(٢) البخاري (٣٢٤٤)، وقال شيخنا المحقق عبد الله يوسف الجديع: "ذُكرت (الصورة التاسعة) في جملة التفسير النبوي، وسبق لها حديث أبي هريرة رضى الله عنه في صفة الجنة، وفي آخر الحديث: اقرؤوا إن شئتم... إلخ، وعد هذا الطرف من جملة بيان النبي ﷺ، وليس كذلك، بل هذه الجملة مدرجة في الحديث من كلام أبي هريرة رضى الله عنه، جاء ذلك صريحاً في رواية البخاري (٤٥٠١) نصها، قال: حدثنا علي ابن عبد الله، حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضى الله عنه، عن رسول الله ﷺ، قال: "قال الله تبارك وتعالى: أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر". قال أبو هريرة: "اقرؤوا إن شئتم: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ [السجدة: ١٧]".

(٣) مسند أحمد (٢ / ٢١٤) (٧٠٠٢)، تعليق شعيب الأرنؤوط: "إسناده حسن".

(٤) تفسير النبي ﷺ للشيخ سلمان العودة (ص: ٤٢) - الكتاب منزل في موقعه الإسلام اليوم -.

المثال الأول: ومن هذا النوع قوله ﷺ: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد»^(١)، فرما استنبطه من قوله تعالى: ﴿وَأَسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ [العلق: ١٩]، كذا قيل، ولا أظن قول النبي ﷺ هنا استنباطاً توفيقياً، بل يغلب على الظن أنه كان توقيفياً؛ لأن الآية تتحدث عن الاقتراب بالسجود، لا عن أعلى درجات الاقتراب، وهو نص الحديث.

المثال الثاني قوله ﷺ يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، مألأ الله يوتهم وقيورهم ناراً»^(٢)، حيث جعله بعضهم تفسيراً لما جاء في كتاب الله تعالى من ذكر الصلاة الوسطى الواردة في قوله تعالى: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]، وفي القرآن الكريم آية تدل على هذا، وهي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَيْسَتْ ذُنُوبِكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ﴾ [النور: ٥٨]، فيمكن أن يُستأنس بهذه الآية على أن الرسول ﷺ فهم أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر من القرآن الكريم، فهذه الآية تدل على أن الأوقات تبتدىء بالفجر وتنتهي بالعشاء... إذاً يكون الوقت الأوسط هو العصر.

والاستنباط منه ﷺ هنا احتمال فقط على أن قوله: «صلاة العصر» يحتمل فيها الإدراج.

الوجه الثالث: تفسير أسباب النزول للقرآن الكريم:

وسياقي الكلام عن أسباب النزول في القسم الثالث من هذا الكتاب، ولنعجل بقضاء ما يشبع فضولنا لمعرفة تأثير أسباب النزول في فهم القرآن، وإنما أوردته مع أنه نقل صحابي إلا أن الحدث فيه وقع العهد النبوي، فنضرب على ذلك مثلاً:

قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨]، ما المقصود بالفضل؟ يحتمل أن يكون الفضل السيادة والرفعة، كما في قوله تعالى ذكره: ﴿وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [البقرة: ١٢٢]، ويحتمل أن يكون الفضل الخصال الكريمة، كما في قوله تعالى جده: ﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، ويحتمل أن يكون الفضل الأجرة، ومن معاني الفضل: التجارة، فعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كانت عكاظ (بضم المهملة وتخفيف الكاف وفي آخره ظاء مشالة)، ومَجَنَّة (بفتح الميم وكسر الجيم وتشديد النون)، وذو المَجَازِ (بفتح الميم وتخفيف الجيم وفي آخره زاي) أسواقاً في الجاهلية، فأتَمُّوا أن يَتَّجِرُوا في المواسم - يعني مواسم الحج - فنزلت: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] في مواسم الحج»^(٣)، أي ليس عليهم جناح أن يذهبوا للحج ويتاجروا

(١) مسلم (١٠١٧).

(٢) البخاري (١٩٣١)، مسلم (١٣٦٩)، واللفظ له.

(٣) البخاري (٤٥١٩).

فيه، فبين سبب النزول معنى الآية، وقوله: (في مواسم الحج) تفسيراً من ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ظنه بعضهم قراءة، وذكره كذلك بناء على هذا الوهم.

وما يدل على أن الفضل في سياقه يراد به التجارة قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة ١٠]، ﴿عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَىٰ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [المزمل ٢٠].

الوجه الرابع: تفسير القرآن بالسيرة النبوية والشمال المصطفوية للقرآن الكريم:

ومن ذلك أنه لما سئلت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن خلقه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالت: «فإن خلق نبي الله ﷺ كان القرآن»^(١) ويقول جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في حديثه الطويل في سياق حجة النبي ﷺ: "ورسول الله ﷺ بين أظهرنا، وعليه ينزل القرآن، وهو يعرف تأويله، وما عمل به من شيء عملنا به"^(٢)، أي: في الحج، وغير الحج، فالاهتداء بالقرآن، والعمل به يعد تفسيراً عملياً، وهنا نستطيع أن نقول: إن النبي ﷺ وسلم فسّر القرآن كاملاً؛ لأن حياته - أقوالاً، وأعمالاً، وتقريرات - كانت تفسيراً للقرآن الكريم؛ وبذا نفهم قول ابن تيمية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كان النبي ﷺ يبين لأصحابه معاني القرآن الكريم، كما يبين لهم ألفاظه، وقول الله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، يتناول هذا وهذا»^(٣).

ولذا قال أبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حدثنا من كان يقرئنا من أصحاب النبي ﷺ: «أنهم كانوا يقرئون من رسول الله ﷺ عشر آيات، فلا يأخذون في العشر الأخرى، حتى يعلموا ما في هذه من العلم، والعمل، قالوا: فعلمنا العلم، والعمل»^(٤).

عدد الأعمال النبوية التي تعد تفسيراً للقرآن.

الجواب: من أمثلة أعمال الرسول ﷺ التي هي تفسير للقرآن:

- (١) صلواته عليه الصلاة والسلام، فقد صلى، وقال: «صلوا كما رأيتموني أصلي»^(٥)، فالصلاة كلها داخلية تحت قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، وصلواته تفسير لهذه الآية.
- (٢) حجه عليه الصلاة والسلام، فقد حجَّ وأدى المناسك كلها؛ من الإحرام، والطواف، والسعي، والوقوف، والنحر، وغيرها... وقال: «لتأخذوا مناسككم»^(٦)، فكل أعمال الرسول ﷺ

(١) مسلم (١٦٨٦).

(٢) مسلم (٢٩٢٢).

(٣) مجموع الفتاوى (١٣ / ٣٣١).

(٤) أحمد (٢٣٥٢٩)، وقال الأرنؤوط: "إسناده حسن".

(٥) البخاري (٦٣١).

(٦) مسلم (٣١١٥).

في الحج داخلة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ [آل عمران: ٩٧].
 (٣) ومن الأمثلة التفصيلية لذلك: قول الله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى عَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨]، هذه الآية تحدد مواقيت الصلوات الخمس، وقد أتاها عليه السلام سائل يسأله عن مواقيت الصلاة، فلم يرد عليه شيئاً: فأقام الفجر - أي صلاة الفجر - حين انشق الفجر - أي الضوء الساطع في الأفق - والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضاً، ثم أمره فأقام بالظهر حين زالت الشمس، والقائل يقول: قد انتصف النهار، وهو كان أعلم منهم، ثم أمره فأقام بالعصر والشمس مرتفعة، ثم أمره فأقام بالمغرب حين وقعت الشمس، ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق، ثم أحرَّ الفجر من الغد، حتى انصرف منها والقائل يقول: "قد طلعت الشمس أو كادت"، ثم أحرَّ الظهر حتى كان قريباً من وقت العصر بالأمس، ثم أحرَّ العصر حتى انصرف منها والقائل يقول: "قد احمرت الشمس"، ثم أحرَّ المغرب حتى كان عند سقوط الشفق، ثم أحرَّ العشاء حتى كان ثلث الليل الأول، ثم أصبح فدعا السائل، فقال: «الوقت بين هذين»^(١).

فكل الوجوه الأربعة السابقة شرح للقرآن الكريم، ولذلك قال الشافعي رحمته الله: "جميع ما تقوله الأمة شرح للسنة، وجميع السنة شرح للقرآن"، وقال أيضاً: "جميع ما حكم به النبي عليه وآله وسلم فهو مما فهمه من القرآن"^(٢).

المبحث التاسع: مقدار التفسير النبوي للقرآن الكريم^(٣):

ما مقدار التفسير النبوي للقرآن؟ أو كم نسبة هذا التفسير مقارنة بغيره من المصادر الأخرى؟

الجواب: في هذه المسألة ثلاثة أقوال:

القول الأول: لم يفسر النبي عليه وآله وسلم إلا شيئاً قليلاً، ومن ذهب إلى هذا القول السيوطي رحمته الله، حيث قال: «الذي صح من ذلك قليلٌ جداً، بل أصلُ المرفوع منه في غاية القلة»^(٤)، واستدلوا على هذا بحديث عائشة رضي الله عنها قالت: ما كان رسول الله عليه وآله وسلم يفسر شيئاً من القرآن إلا آيًّا بعددِ علمه إياهنَّ جبريل عليه السلام^(٥) ومن ذهب إلى هذا الطاهر بن عاشور رحمته الله في ظاهر عبارته^(٦).

(١) مسلم (١٣٣٦).

(٢) مجموع الفتاوى (٣٦٣ / ١٣)، ونقله ابن كثير في التفسير (٤ / ١)، والسيوطي في الإتقان (٢ / ٣٣٠).

(٣) انظر: بسطاً لهذه المسألة في: التفسير والمفسرون (١ / ٥٣).

(٤) الإتقان (٢ / ٤٧٣).

(٥) أبو يعلى (٤٥٢٨)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧ / ٩): «رواه أبو يعلى، والبراز بنحوه، وفيه راو لم يتحرر اسمه عند واحد منهما، وبقيته رجاله رجال الصحيح»، وقال محقق مسند أبي يعلى: "إسناده ضعيف، لجهالة فلان بن محمد بن خالد".

(٦) التحرير والتنوير (١ / ٩).

القول الثاني: فسر النبي ﷺ جميع القرآن، ويُنسب هذا الرأي لابن تيمية رحمته الله، وهو ما فهمه السيوطي رحمته الله، حيث قال: «وقد صرح ابن تيمية رحمته الله... وغيره بأن النبي ﷺ بين لأصحابه رحمته الله تفسير جميع القرآن، أو غالبه»^(١)، ومن أدلة هذا القول: أولاً: عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «كان آخِر ما نزل من القرآن آية الربا، وإن نبي الله ﷺ قُبِضَ قبل أن يفسرها، فدعوا الربا، والريبة»^(٢)، ووجه الدلالة: «أنه كان يفسر لهم كل ما نزل، وأنه إنما لم يفسر هذه الآية لسرعة موته بعد نزولها»^(٣)، وترى أن هذا الوجه للدلالة ضعيف، فإن عدم تفسيره لها لا يدل على تفسيره لكل آية؛ إذ قد يترك تفسير آياتٍ لعدم الحاجة إلى تفسيرها.

ثانياً: حديث أبي عبد الرحمن السلمي رحمته الله السابق في تعلُّم الصحابة للقرآن الكريم.

ثالثاً: وردوا على الاستدلال بحديث عائشة رضي الله عنها بالآتي:

- بضعفه، وبأنه «حديث منكر»، كما قاله ابن كثير^(٤)، فهو معلول، ففي إسناده مُجَّد بن جعفر الزبيري، ضعيفٌ، لا يُحتج بحديثه.

- بتأويله: على أن المراد أحد أقسام القرآن من حيث التفسير، وهي التي لا يعلمها إلا رسول الله ﷺ بتعليم جبريل عليه السلام إياه، بتأويله بأن المراد به الإشارة إلى آيات مشكلات أشكلن عليه ﷺ فسأل الله ﻋﻠﻴﻪ علمهن، فأنزله إليه على لسان جبريل عليه السلام، حتى أغلظ الطبري رحمته الله على من استدل بهذا الحديث على قلة ما فسر النبي ﷺ فقال: "ولو كان تأويل الخبر عن رسول الله ﷺ، أنه كان لا يفسر من القرآن شيئاً إلا آياً بعدد هو ما يسبق إليه أوهام أهل الغباء، من أنه لم يكن يفسر من القرآن إلا القليل من آيه، واليسير من حروفه كان إنما أنزل إليه ﷺ الذكر ليترك للناس بيان ما أنزل إليهم، لا ليبين لهم ما أنزل إليهم"^(٥)، قال ابن عطية رحمته الله: «ومعنى هذا الحديث في مُعَيَّنَاتِ القرآن، وتفسير مجمله، ونحو هذا مما لا سبيل إليه إلا بتوفيق من الله تعالى»^(٦)، ونقد ابن عاشور رحمته الله هذا التأويل^(٧).

القول الثالث: الجمع بين القولين:

(١) الإتيان (٥٣٩/٢).

(٢) تفسير الطبري (١١٠ / ٣)، ابن ماجه (٢٢٧٦)، وصححه الألباني، أحمد (٢٤٦)، وقال الأرنؤوط: «حسن، رجاله ثقات رجال الشيخين»، قال ابن تيمية في الفتاوى الكبرى (٤٤ / ٦): «وهذا مشهور، محفوظ، صحيح عن عمر رضي الله عنه».

(٣) الإتيان (٥٣٩/٢).

(٤) الإتيان (٥٣٩/٢).

(٥) تفسير الطبري (٦٢ / ١).

(٦) المحرر الوجيز (٤١ / ١).

(٧) انظر: التحرير والتنوير (٢٣ / ١، ٢٤).

لا تنافي بين القولين، فقول السيوطي رحمه الله صحيح، إن نظرنا إلى مجرد الأقوال المباشرة لبيان المعنى، أما لو نظرنا إلى ما سبق من الوجوه الأربعة لتفسيره رحمه الله، وإلى أنّ سيرة النبي رحمه الله تُعدُّ بياناً للقرآن، فتوضّحه، وتفسره، وأن حياته هي التطبيق العملي للقرآن الكريم، فإن تفسير النبي رحمه الله بموجب ذلك يصبح واسعاً جداً، إن لم نجزم بأنه رحمه الله قد فسر القرآن كله - بهذا الاعتبار - لأصحابه رضوان الله عليهم.

المبحث العاشر: حكم أن يفسر أحد آية قد فسرها النبي رحمه الله:

ما حكم أن يفسر أحد آية قد فسرها النبي رحمه الله؟

قاعدة (١): تفسير النبي رحمه الله بالمثال، لا يمنع غيره من الأقوال:

قاعدة (٢): تفسير النبي رحمه الله لا يمنع من اجتهاد في فهم الآية إذا كانت مما يسوغ

الاجتهاد في تفسيرها:

فهاتان قاعدتان مرتبطتان توضحان تفصيل معاني الآيات واستنباط ما تحتمله من فهم متجدد، وتفريع ما يندرج تحت عموماتها، فقد ترك النبي رحمه الله للأمة ذلك لتستنبطه يوماً بعد يوم، وعصراً بعد عصر... وما زال القرآن يستنبط منه الجديد فهو (لا تنقضي عجائبه، ولا يخلق على كثرة الرد)، ومعنى (لا يخلق) أي لا يتقادم، ولا يبلى حتى يضجر منه الناس، ويودون استبداله، بل القرآن تكتشف عجائبه المتجددة كلما تقادم الزمان.

ولذلك نرى تفاسير القرآن الجزئية والعامّة ما زالت تترى وستظل؛ إذ القرآن معجزة الله تعالى والباقية.

ما شروط قبول الاجتهاد في فهم آية ما فسرها النبي رحمه الله؟

الجواب: حتى تتضح القاعدتان، فينبغي أن نقرر أن تفسير النبي رحمه الله لا يمنع فهمًا آخرً للآية بثلاثة شروط: أن تحتل الآيَةُ ذلك التفسير، وأن تكون مما للعقل والاجتهاد فيها مسرح، ألا تتضمن ذكر شيء من الغيبات وما في حكمها، وألا يعود ذلك التفسير على التفسير النبوي بالنقض، وذلك أن التفسير النبوي له حالتان:

الحالة الأولى: لا يجوز الزيادة على التفسير النبوي؛ لأنه إما أن يكون بياناً لنص لا يحتمل

التأويل، وإما أن يكون كلاماً عن أمرٍ غيبي، لا مجال للرأي فيه:

فمثال ما لا يحتمل التأويل: قول الثعالبي (ت ٨٧٥هـ): "والحق الذي تقتل به النفس قد فسره

النبي رحمه الله في قوله: «لا يحل دم المسلم إلا بإحدى ثلاث خصال: كفرٌ بعد إيمان، أو زنى بعد

إحصان، أو قتل نفس»^(١)، ففسر قول الله تعالى: ﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾

[الفرقان: ٦٨]، فلا يمكن الزيادة عليه إلا بنصٍ مثل آية الحراة، ويدخل هنا: كل ما خصصه

(١) تفسير الثعالبي (٢/ ٣٤٠)، والحديث رواه أبو داود (٤٥٠٢) بلفظ: "لا يحلُّ دُمُ امرئٍ مسلمٍ إلا بإحدى ثلاث: رجلٌ كفرَ بعدَ إسلامٍ، أو زنى بعدَ إحصانٍ، أو قتلَ نفسًا بغيرِ نفسٍ"، قال الأرنؤوط: "إسناده صحيح"، أما اللفظ الذي ذكره الثعالبي، فقد رواه أبو داود حكاية عن الإمام أحمد.

النبي ﷺ من عامٍ بعد التأكد من أنه تخصيصٌ، وليس تنصيصًا، فالتخصيص يلغي العموم فيما تعارض فيه، وأما التنصيص على بعض أفراد العام فلا يلغيه.

ومثال الأمر الغيبي الذي لا مجال للرأي فيه: ما جاء عن مسروق، قال: سألتنا عبد الله (ابن مسعود) رضي الله عنه عن هذه الآية: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرَزِّقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] قال: أما إنا سألتنا عن ذلك، فقال رضي الله عنه: «أرواحهم في جوف طيرٍ حُضِرٍ، لها فناديلٌ معلقةٌ بالعرش، تَسْرُخُ من الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى تلك القناديل، فاطلَع إليهم ربحم اطلاعًا، فقال: هل تشتهون شيئًا؟ قالوا: أي شيء نشتهي؟ ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا. ففعل ذلك بهم ثلاث مرات، فلما رأوا أنهم لن يُتركوا من أن يُسألوا، قالوا: يا رب، نريد أن تُردَّ أرواحنا في أجسادنا حتى نُقتلَ في سبيلك مرةً أخرى. فلما رأى أن ليس لهم حاجةٌ تُركوا»^(١) فإن الحياة المذكورة في الآية قد فسرها الحديث، فلا مجال فيها للاستنباط.

الحالة الثانية: تجوز الزيادة على التفسير النبوي، بأن يرد هذا التفسير فينص على صور بعينها في معنى الآية، دون أن يمنع من استنباط معانٍ أخرى يفهمها المفسر بالاستنباط الاجتهادي الصحيح، وذلك لأن النبي ﷺ ذاته علمنا الاستنباط من القرآن الكريم، ونفهم من الإطار العام أن تفسيره رضي الله عنه ضربٌ لمثال، فلا يمنع أمثلةً أخرى إلا أن ما ضربه رضي الله عنه من الأمثلة له أولوية الذكر، ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: عن عقبه بن عامر رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول: «﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠] ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي»^(٢).

والمراد الرمي بكل شيء، سواء أكان بالسهم، كما في وقتهم، أم بالمدفعية، والطائرات، والصواريخ، كما في عصرنا، ففي نحو هذا يتسع الأمر لاستنباطٍ جديد، يضاف إلى ما قرره النبي ﷺ؛ إذ يتسع معنى القوة لما هو أكثر من الرمي، ولكن النبي ﷺ نبه على أعلى أنواع القوة.

المثال الثاني: ما جاء في تفسير: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣]: فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأُنزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هُمْ - يَا رَسُولَ اللَّهِ -؟ فَلَمْ يُرَاجِعْهُ حَتَّى سَأَلَ ثَلَاثًا، وَفِينَا سَلْمَانُ الْقَارِسِيُّ رضي الله عنه، وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ رضي الله عنه، ثُمَّ قَالَ: «لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ

(١) مسلم (٤٩١٩).

(٢) مسلم (٤٩٨٤).

عِنْدَ الثُّرَيَّا لِنَالِهِ رِجَالٌ - أَوْ رِجُلٌ - مِنْ هَؤُلَاءِ»^(١)، ولا يمنع هذا التفسير ما نقله الطبري رحمه الله فيها من أنهم العجم، أو جميع من دخل في الإسلام من بعد النبي صلوات الله وسلامه عليه كائنًا من كان إلى يوم القيامة^(٢).

المثال الثالث: حديث المغضوب عليهم والضالين، فكلها غير مانعة من دخول غير الصور التي ذكرها النبي صلوات الله وسلامه عليه في معاني الآيات.

وفي ذكر هذه القاعدة يقول الشيخ الطالب زيدان - وفقه الله -:

تَفْسِيرُهُ صَحِيحٌ لَمَّا عَلِيَ بِهِ اللَّهُ لَا يَمْنَعُ التَّفْسِيرَ مِنْ سِوَاهُ
مَا دَامَ مَبْنِيًّا مَا عَلَى أَسَسٍ صَحِيحٌ إِجْتِهَادٌ وَالْقِيَاسُ

وقال سعيد بن دحياج في شروط قبول التفسير بعد تفسير النبي صلوات الله وسلامه عليه:

وَلَمْ يَكُنْ بَيَانًا أَمْرٌ غَيْبِي فَذَاكَ لَا اجْتِهَادَ دُونَ رَيْبٍ
وَمَثَلُهُ فِي مَنْعِهِ مَا قَلِيلًا بِأَنَّهُ لَا يَحْتَمِلُ تَأْوِيلًا
وَلَا يؤولُ بَعْدَ ذَا فِي الْعَرَضِ عَلَى الْبَيَانِ النَّبَوِيِّ بِالنَّقْضِ

(١) البخاري (٤٨٩٧)، وينبغي التنبيه لقول أبي هريرة رضي الله عنه: (فأنزلت عليه سورة الجمعة) فإن الظاهر أنه يعني فُرئت، فإن المظنون أنها نزلت من قبل، أو لعل هذه الآية من تلك السورة هي التي نزلت، وليس المراد جميع السورة، وهذا التأويل الثاني ذكره ابن حجر رحمه الله. فتح الباري (٦٤٢/٨).

(٢) تفسير الطبري (٣٧٥/٢٣).

المبحث الحادي عشر: مكانة التفسير النبوي فيما جاز فيه الاستنباط بعد تفسير النبي

ﷺ:

ما مكانة التفسير النبوي فيما جاز فيه الاستنباط بعد تفسير النبي ﷺ؟ وما مكانة

استنباط غيره ﷺ؟

الجواب: يكون تفسير النبي ﷺ في المقدمة وهو ما صنعه علماؤنا من المفسرين كما في عبارة البيهقي رحمه الله السابقة، ومن الأمثلة التي لا يفهم من التفسير النبوي فيها الحصر غير أن لتفسير النبي الأولوية تفسير المغضوب عليهم والضالين: فذكر القرطبي رحمه الله أربعة أقوال فيهما: فالجمهور أن المغضوب عليهم اليهود والضالين النصارى: وجاء ذلك مفسراً عن النبي ﷺ في حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه وقصة إسلامه، وشهد لهذا التفسير أيضاً قوله سبحانه في اليهود: ﴿وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٦١]، وقال في النصارى: ﴿قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧]، وقيل: المغضوب عليهم المشركون، والضالين المنافقون، وقيل: المغضوب عليهم هو من أسقط فرض هذه السورة في الصلاة، والضالين عن بركة قراءتها حكاها السلمي رحمه الله في حقائقه^(١)، وليس بشيء، قال المارودي رحمه الله: وهذا مردود؛ لأن ما تعارضت فيه الأخبار وتقابلت فيه الآثار وانتشر فيه الخلاف لم يجوز أن يطلق عليه هذا الحكم، وقيل: المغضوب عليهم باتباع البدع، والضالين عن سنن الهدى، قلت: وهذا حسن، وتفسير النبي ﷺ أولى، وأعلى، وأحسن^(٢).

والصحيح أن المقارنة هنا ليست صائبة، فتفسير النبي ﷺ هو التفسير الذي حدد معنى الآية، وتفسير من بعده اهتداء بتأويله لإظهار أن الآية تحتل المعاني المختلفة التي شرع لنا النبي ﷺ أن نستنبطها.

(١) انظر: تفسير السلمي (١/ ٤٥).

(٢) تفسير القرطبي (١/ ١٩٣).

أسئلة تفويمية:

- س١: لماذا جعلت السنة النبوية مصدرًا من مصادر التفسير؟
- س٢: بم فسر الإمام الشافعي رحمته الله الحكمة؟ ولماذا اقترن ذكرها بالكتاب؟
- س٣: وضع مكانة تفسير السنة للقرآن.
- س٤: كيف نتعامل مع ما صدر عن النبي ﷺ توقيفياً كان أو توفيقياً؟
- س٥: كيف ترد على الطاعنين على السنة المطهرة، مستدلين بحديث: «أنتم أعلم بأمر دنياكم»؟
- س٦: هل كل ما صدر عن النبي ﷺ من الأقوال والأفعال يعد تشريعاً؟ وضح ذلك.
- س٧: اذكر الكتب التي اهتمت بذكر تفسير القرآن بالسنة.
- س٨: وضع كيف تكون كتب السنة النبوية من مصادر التفسير النبوي.
- س٩: ما نوع التفسير الوارد في كتب الحديث؟
- س١٠: ماذا يقصد الشوكاني رحمته الله بقوله: "ومن جملة التفاسير التي لا يوثق بها تفسير ابن عباس رضي الله عنهما"؟
- س١١: ما أشهر الأحاديث الموضوعة في التفسير؟
- س١٢: عرف الحديث المرسل، واذكر حكمه.
- س١٣: اذكر مثلاً للمراسيل الواردة في التفسير؟
- س١٤: هل تصح قصة الغرائيق؟ وما التخريج الصحيح لهذه القصة؟
- س١٥: عدّد وجوه تفسير السنة النبوية للقرآن الكريم.
- س١٦: اذكر صور تفسير القرآن بالسنة، مع مثال لكل صورة.
- س١٧: عدّد الأعمال النبوية التي تعد تفسيراً للقرآن.
- س١٨: كم نسبة التفسير النبوي مقارنة بغيره من المصادر الأخرى؟
- س١٩: ما شروط قبول الاجتهاد في فهم آية ما فسرها النبي ﷺ؟
- س٢٠: ما مكانة التفسير النبوي فيما جاز فيه الاستنباط بعد تفسير النبي ﷺ؟

المصدر الثالث

(الصحابة) تفسير القرآن بما ورد عن الصحابة ﷺ

المبحث الأول: أسباب تفسير القرآن بما ورد عن الصحابة ﷺ



أسباب تفسير القرآن بما ورد عن الصحابة



أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

لماذا نفسر القرآن بما ورد عن الصحابة ﷺ؟

الجواب: لأسباب منطقية:

فالسبب الأول: أنهم المختارون لصحبة أشرف الخلق ﷺ، وهذا الاختيار لم يكن عبثاً، وخاصة أن النبي ﷺ خاتم النبيين، فلا بد أن يكون حملة الوحي عنه في مستوى حمل رسالته بعده، وهنا لا عجب أن نرى أن الله ﷻ أثنى عليهم بهذا المقضى في آيات كثيرة، منها:

(١) ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْ السَّابِقِينَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّذِينَ آمَنُوا وَبَعْضَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّذِينَ آمَنُوا وَبَعْضَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّذِينَ آمَنُوا وَبَعْضَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [التوبة: ١٠٠]، فأطلق ذكر السابقين، وجعلهم فريقين، وقيد الترضي عن الذين بعدهم بأن يتبعوهم بإحسان، فذكر الله ﷻ أنه رضي عن هؤلاء السابقين، وقد أخبرنا أنه لا يرضى إلا عن العدول المأمونين، بدليل أنه قال قبل ذلك في الفساق: ﴿فَإِنْ تَرَضُوا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٦].

ما النتيجة التي نصل إليها عند الجمع بين الآية [٩٦] والآية [١٠٠] من سورة التوبة في عدالة الصحابة؟

الجواب: نتيجة الجمع بين الآيتين: أن الصحابة رضي الله عنهم لا يمكن أن يكونوا فاسقين، وهذا يعني أنهم عدول، وأن المجرم حقاً هو من لا يترضى عن السابقين من المهاجرين والأنصار مع أن الله عز وجل رضي عنهم.

(٢) ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩] الآية.

(٣) ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: ١٨].

(٤) ويبين الله عز وجل في آية سورة الحديد أن شرف هذه الصحبة حازه من آمن قبل الفتح، ومن آمن بعده ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ أَوْلِيَّتِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَتَلُوا وَكَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [الحديد: ١٠].

واستنبط ابن مسعود رضي الله عنه من هذه الآيات هذه الأفضلية، فقال: «إِنَّ اللَّهَ عز وجل نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ فَاخْتَارَ مُحَمَّدًا رضي الله عنه، فَبَعَثَهُ إِلَىٰ خَلْقِهِ، فَبَعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ، وَأَنْتَحَبَهُ بِعِلْمِهِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ النَّاسِ بَعْدَهُ، فَاخْتَارَ اللَّهُ عز وجل لَهُ أَصْحَابَهُ، فَجَعَلَهُمْ أَنْصَارَ دِينِهِ، وَوُزَرَءَ نَبِيِّهِ رضي الله عنه...»^(١)

ما معنى أن يُختاروا ليكونوا أصحاب خاتم الأنبياء رضي الله عنهم؟

الجواب: ذلك يعني أنهم أولى الناس بأن يُبَلِّغوا ما بَلَّغَهُ رسول الله رضي الله عنه، وهم أولى الناس بأن يقتدوا به، فيقتدي بهم غيرهم حالاً، وفهمًا، وقالاً، وفي إرساء منهجية الأخذ من الصحابة رضي الله عنهم. يقول ابن عمر، وابن مسعود رضي الله عنهما: «من كان منكم متأسياً، فليتأس بأصحاب رسول الله رضي الله عنه؛ فإنهم كانوا أبرَّ هذه الأمة قلوباً، وأعمقها علماً، وأقلها تكلفاً، وأقومها هدياً، وأحسنها حالاً. قومٌ اختارهم الله عز وجل لصحبة نبيه رضي الله عنه، وإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم، واتبعوهم في آثارهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم»^(٢).

السبب الثاني: لأنهم الطريق الوحيد للفهم الصحيح للقرآن الكريم:

وذلك أن القرآن الكريم فهمه النبي رضي الله عنه، وطبَّقه حق التطبيق في الواقع، ونقل لنا ذلك الصحابة رضي الله عنهم.

(١) أحمد (٣٦٠٠)، وصححه أحمد شاکر، وحسنه الألباني، والأرناؤوط.

(٢) هما أثران حسنان، متقاربان في اللفظ: أما أثر ابن عمر فرواه أبو نعيم في الحلية (٣٠٥/١)، واللفظ له، وأما أثر ابن مسعود رضي الله عنه فرواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله - طبعة دار ابن الجوزي (٩٤٧/٢)، وذكر الألباني في مشكاة المصابيح (١٩٣) أنه منقطع؛ لأن قيادة لم يثبت له سماع من ابن مسعود رضي الله عنه، وقال محقق كتاب جامع ابن عبد البر عن أثر ابن عمر: "والحسن البصري، وإن كان ثبت له سماع من ابن عمر، إلا أنه مدلس، ولم يصرح بالسماع هنا، وعمر بن نبهان ضعيف، ولكني أرجو أن يرتقي الأثر بمذهبه المتابعة"

كيف نقل لنا الصحابة تطبيق النبي ﷺ للقرآن، مع أن كلاً منهم إنما نقل شيئاً محدوداً؟

الجواب: لأن أصحاب النبي ﷺ ثلاثة أصناف، كلٌ منهم نقل شيئاً من التطبيق النبوي للقرآن الكريم:

الصف الأول: آله - وهم أزواجه، وذريته - إذ نقلوا لنا التطبيق النبوي للقرآن الكريم داخل بيته، وفي خاصة نفسه.

الصف الثاني: آله - بمعنى بقية أقرابه - نقلوا لنا التطبيق النبوي للقرآن الكريم في محيط بقية أسرته، وتعامله مع عشيرته.

الصف الثالث: سائر أصحابه فقد نقلوا لنا التطبيق النبوي للقرآن الكريم خارج بيته.

والفئات الثلاث يطلق عليهم: (أصحاب النبي ﷺ)، ولا سبيل إلى معرفة هذا التطبيق النبوي للقرآن الكريم داخل بيته ﷺ وخارجه إلا عن طريق الفئات الثلاث من أصحابه ﷺ، والطاعن فيهم لهدف الطعن المجرد إنما يريد احتكار فهم القرآن لنفسه، وإبعادنا عن الفهم النبوي له، فهو يريد تحريف القرآن الكريم على الحقيقة.

السبب الثالث: لأن علماء الصحابة ﷺ قد اهتموا بمعرفة ما يتعلق بكل آية اهتمام التلاميذ النجباء بما يقوله ويصنعه الأستاذ المتمكن، بل أعلى من ذلك:

كيف ظهر لنا أن الصحابة اهتموا بمعرفة ما يتعلق بالآيات هذا الاهتمام الكبير؟

الجواب: يعبر عن ذلك قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مثلاً: «وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَا أَنْزَلْتُ سُورَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ أَنْزَلْتُ، وَلَا أَنْزَلْتُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيْمَ أَنْزَلْتُ، وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ، تُبَلِّغُهُ الْإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ»^(١)، وقد ذكّر نحو ذلك عن سيدنا علي رضي الله عنه، ويعم ذلك حديث أبي عبد الرحمن السلمي في كيفية تعلم الصحابة للقرآن الكريم. ويقرر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله ذلك المعنى وفق طريقته الفذة، حيث يقول: "ومن المعلوم أن كل كلام فالمقصود منه فهم معانيه دون مجرد ألفاظه، فالقرآن أولى بذلك، وأيضاً فالعادة تمنع أن يقرأ قوم كتاباً في فن من العلم كالطب والحساب ولا يستشرحوه، فكيف بكلام الله الذي هو عصمتهم، وبه نجاحهم، وسعادتهم، وقيام دينهم ودنياهم؟"^(٢).

كيف ظهر لنا أن الصحابة ﷺ اهتموا بكل ما يتعلق بالآية أعظم من اهتمام التلاميذ بما يقوله الأستاذ؟

الجواب: لأن الصحابة ﷺ لم ينظروا إلى النبي ﷺ نظرة التلاميذ إلى الأستاذ فقط، وإنما نظروا إليه باعتباره الرسول المبارك الذي اجتبه الله عليه السلام، ولذلك كانوا لا يرون منه شيئاً إلا تعاملوا معه

(١) البخاري (٥٠٠٢)، واللفظ له، مسلم (٦٤١٥).

(٢) مجموع الفتاوى (١٣/٣٣٢).

تعاملهم مع ما أمر الله ﷻ به من التعزير والتوفير: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ۝ لِيُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ۚ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ ۚ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الفتح ٨-٩].

ويروي لنا البخاري رحمه الله أن عروة بن مسعود لاحظ - وهو مشرك - شدة تعظيم الصحابة رضي الله عنهم للنبي ﷺ، فقال: «أَيُّ قَوْمٍ! وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ، وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ، وَكِسْرَى، وَالنَّجَاشِيِّ، وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ يُعَظِّمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعَظِّمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُحَمَّدًا، وَاللَّهِ إِنْ تَنَحَّيْتُ نَحْمَةً إِلَّا وَقَعْتُ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَلِكَ بِهَا وَجْهَةٌ وَجِلْدَةٌ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأُوا كَادُوا يَفْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمَ حَفِضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُجِدُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ»^(١).

فإذا كانوا كذلك معه ﷺ، فكيف بما يبلغه من الوحي؟

السبب الرابع: التمكن في معرفة اللسان العربي قبل فُشُو اللحن معرفةً فطريةً لم تشبها شوائب العُجْمَة:

ما العلاقة بين فصاحة الصحابة رضي الله عنهم، وبين فهمنا للقرآن؟

الجواب: يبين لنا ذلك الشاطبي رحمه الله فيقول: "فإنهم عربٌ فصحاء لم تتغير ألسنتهم، ولم تنزل عن رتبتها العليا فصاحتهم، فهم أعرف في فهم الكتاب والسنة من غيرهم، فإذا جاء عنهم قول أو عمل واقع موقع البيان صح اعتماده من هذه الجهة"^(٢).

السبب الخامس: لما ورد في فضل علمهم وتعدد مواهبهم:

فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدُّهُمْ فِي دِينِ اللَّهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ، وَأَفْضَاهُمْ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَأَفْرَوُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ أَبِي بَنْ كَعْبٍ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْنُ بْنُ ثَابِتٍ...»^(٣).

ما أثر تنوع مواهب الصحابة رضي الله عنهم العلمية في فهم القرآن الكريم؟

الجواب: عندما عدد النبي ﷺ مواهبهم علمنا أن كلاً منهم له قوة تأثير انطلقت من فهمهم للقرآن المجيد، ولا بد من الاقتداء بهم، لكنهم -لبشريتهم- يتفاضلون في ذلك، ونرى النبي ﷺ يخبرنا أن تقدمهم حسب قوتهم العلمية والعملية، فمثلاً جاء عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَحَدِيفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْتَدُوا بِاللَّذِينَ مِنْ بَعْدِي مِنْ أَصْحَابِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَاهْتَدُوا بِهَدْيِ عَمَّارٍ، وَتَمَسَّكُوا بِعَهْدِ ابْنِ مَسْعُودٍ»^(٤)، والأحاديث في فضل علم الأربعة الخلفاء وغيرهم كثيرة.

(١) البخاري (٢٧٣١).

(٢) الموافقات (٣/٣٣٨).

(٣) ابن ماجه (١٥٤)، أحمد (١٤٠٢٢)، وصححه الأرنؤوط، والألباني

(٤) الترمذي (٣٦٦٢)، وقال: "هذا حديث حسن غريب"، وصححه الألباني بمجموع طرقه، وأخرجه الحاكم (٤٤٥١)، وصححه.

السبب السادس: مشاهدتهم لما نزل فيه الوحي من الوقائع، ومباشرتهم لوضع النبي ﷺ الخطاب القرآني في مواضعه، ومعرفة عادات العرب وأحوالها التي نزل القرآن ليبين علاجها: وهنا يرد حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في اختلاف الأمة وقبلتها واحدة وقد تقدم^(١).

كيف نربط بين متابعة الصحابة ﷺ لنزول القرآن، وبين تفسيره؟

الجواب: يظهر لنا الجواب فيما قَعَدَهُ لنا الشاطبي رحمه الله في أهمية تفسير الصحابة ﷺ فيقول: "فهم أقعد في فهم القرائن الحالية، وأعرف بأسباب التنزيل، ويدركون ما لا يدركه غيرهم بسبب ذلك، والشاهد يرى ما لا يرى الغائب، فمتى جاء عنهم تقييدُ بعض المطلقات، أو تخصيصُ بعض العمومات فالعمل عليه صواب، وهذا إن لم ينقل عن أحد منهم خلاف في المسألة، فإن خالف بعضهم فالمسألة اجتهادية، مثاله قوله عليه الصلاة والسلام: «لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر»^(٢)، فهذا التعجيل يحتتمل أن يقصد به إيقاعه قبل الصلاة، ويحتتمل أن لا، فكان عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يصليان المغرب قبل أن يفطرا، ثم يفطران بعد الصلاة"^(٣).

ومن الأمثلة التي تهدينا لاعتبار ما ورد عن الصحابة ﷺ من نقل وفهم:

المثال الأول: قوله تعالى ذكره: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعًا﴾ [النساء: ٣]، تُرى ما العلاقة بين الشرط والجزاء؟ تبين لنا عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا معنى من معاني هذه الآية من خلال ملابسات نزولها، فعن عروة بن الزبير أنه سأل عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن هذه الآية، فقالت: «هي اليتيمة في حجر وليها، فيرغب في جمالها ومالها، ويريد أن يتزوجها بأدنى من سنة نساءها، فنهوا عن نكاحهن، إلا أن يُقسطوا لهنَّ في إكمال الصداق، وأمروا بنكاح من سواهن من النساء، قالت عائشة: ثم استفتى الناس رسول الله ﷺ بعد، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧]. قالت: فبين الله ﷻ في هذه أن اليتيمة إذا كانت ذات جمال ومالٍ ورغبوا في نكاحها، ولم يلحقوها بسنتها بإكمال الصداق، فإذا كانت مرغوبًا عنها في قلة المال والجمال تركوها والتمسوا غيرها من النساء. قالت: فكما يتركونها حين يرغبون عنها، فليس لهم أن ينكحوها إذا رغبوا فيها، إلا أن يُقسطوا لها الأوفى من الصداق، ويعطوها حقها^(٤).

المثال الثاني: وهو من أحسن الأمثلة؛ إذ ينبئك عن عظيم فهم الصحابة ﷺ، فقد جاء عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أتاه رجلان في فتنة ابن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقالا: إِنَّ النَّاسَ قَدْ ضُيعُوا، وَأَنْتَ ابْنُ عُمَرَ وَصَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ فَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَخْرُجَ؟ فَقَالَ: يَمْنَعُنِي أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ دَمَ أَخِي، فَقَالَ: أَلَمْ يَقُلِ

(١) انظر ص: ٣٤، ٣٥ .

(٢) البخاري (١٩٥٧).

(٣) الموافقات (٣/ ٣٢٨).

(٤) البخاري (٢٧٦٤).

اللَّهُ ﻋَﻠَﻴْﻜُمْ: ﴿وَقَتِّلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾ [البقرة: ١٩٣]، فَقَالَ: «قَاتَلْنَا حَتَّى لَمْ تَكُنْ فِتْنَةً، وَكَانَ الدِّينُ لِلَّهِ، وَأَنْتُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ لِعَيْرِ اللَّهِ»^(١).

(١) البخاري (٤٥١٣).

المبحث الثاني: مصادر تفسير الصحابة ﷺ:



قرآن بين الإنسانية برفق

مصادر تفسير الصحابة



أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

من أين يستنبط الصحابة ﷺ تفسيرهم للقرآن المجيد؟ ما مصادر تفسير الصحابة ﷺ؟
 الجواب: لا بد من معرفة المصدر التفسيري الذي اعتمد عليه الصحابي حتى نعلم المدى الذي
 نحتاج فيه بهذا التفسير، وقد وضع ابن تيمية ﷺ قاعدة للعلم تختصر قاعدته التي قدمناها في أول
 مصادر التفسير، فقال: "العلم شيئان: إما نقلٌ مُصدَّق، وإما بحثٌ محقق"^(١)، وصاغ ذلك الشيخ
 الطالب زيدان -وفقه الله-:

وَالْعِلْمُ إِمَّا النَّقْلُ حَيْثُ صُدِّقًا نَصًّا، وَإِمَّا الْبَحْثُ حَيْثُ حُقِّقًا

فتفسير الصحابة لا يخرج عن هذين الأساسين، ويندرج في الأساسين المذكورين المصادر الأربعة
 الآتية:

المصدر الأول: تفسير الصحابي القرآن بالقرآن.

المصدر الثاني: تفسير الصحابي بالنقل عن النبي ﷺ.

المصدر الثالث: تفسير الصحابي بالنقل عن أهل الكتاب.

(١) الرد على البكري (٢/٧٢٩).

المصدر الرابع: تفسير الصحابي بالاجتهاد، ويدخل فيه تفسيرهم باللغة العربية، فإنهم يكونون مجتهدين في اختيار معنى من معاني الكلمة، أو بيان معناها الوحيد.

ثم هم عليهم السلام بعد ذلك إما أن يكونوا مجرد نقلة للتفسير عن هذه المصادر، كما في نقلهم المجرد لتفسيرات نبيهم عليه السلام، وإما أن يكونوا مجتهدين مستنبطين من كتاب الله ما يفتح الله به عليهم. فلنفصل هذه المصادر في الآتي:

المصدر الأول من مصادر تفاسير الصحابة عليهم السلام: تفسير الصحابي بالنقل عن القرآن الكريم:

ما المراد بأن الصحابة عليهم السلام فسروا القرآن بالنقل عن القرآن؟ أو كيف فسروا القرآن بالقرآن؟

للجواب عن ذلك نأخذ أولاً مثلاً على تفسيرهم، ثم يمكننا أن نجيب عن هذا السؤال: سأل رجل الحسن بن علي رضي الله عنهما عن قوله تعالى: ﴿وَشَاهِدِ وَمَشْهُودٍ﴾ [البروج: ٣] فقال: سألت أحداً قبلي؟ قال: نعم، سألت ابن عمر، وابن الزبير رضي الله عنهما، فقالا: يوم الذبح (يعني النحر)، ويوم الجمعة؛ قال: لا! ولكن الشاهد: محمد عليه السلام، ثم قرأ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]، والمشهود: يوم القيامة، ثم قرأ: ﴿ذَلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَّهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ﴾ [هود: ١٠٣]^(١).

نعود للسؤال مجدداً: فنرى اختلاف ثلاثة من الصحابة عليهم السلام في تفسير آية واحدة، وهذا ينبئنا بأنهم إنما فسروا القرآن بما ظهر لهم، وقد يستدل أحدهم على صحة تفسيره بفهمه لآية أخرى، فيربطها بالآية محل النقاش.

كيف نتعامل مع هذا النوع من التفسير الصادر عن الصحابة عليهم السلام؟

أولاً: في هذه الحالة نطبق على الرواية الموقوفة المعايير الحديثية للتأكد من ثبوت الرواية. ثانياً: نطبق القواعد المتعلقة بحجية أقوالهم من حيث المتن، فمنها ما له حكم الرفع، ومنها ما هو رأي واجتهاد، فليس بحجة في ذاته، بل تُرَجَّح حجتيه إذا كان صادراً عن مفسرٍ امتلك مؤهلاتٍ لم يملكها غيره، كابن عباس، أو كعمر بن الخطاب، أو كعلي بن أبي طالب رضي الله عنهم. ثالثاً: يصبح تفسير الصحابي بفهمه للقرآن الكريم مكان استئناس لا احتجاج، ولا بد أن نفهم استدلاله بالقرآن، وهل هو ظاهر أم لا فيما ذهب إليه؟ فتفسير الصحابي للقرآن بالقرآن في هذه الحالة ليس بحجة بالضرورة؛ لأنه يعبر عن فهمه إلا أن يكون استدلاله لفهمه بآية، ووجه الاستدلال قطعي مطابق.

(١) تفسير الطبري (٢٤ / ٣٣٥)، وقال إسلام منصور: "ضعيف، شيخ المصنف محمد بن حميد بن حيان التميمي، أبو عبد الله الرازي، أقرب إلى الترك من إلى الضعف" تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٤٨٣/١١).

المصدر الثاني: تفسير الصحابي الذي يعود للنقل عن النبي ﷺ:



أ.د. عبدالسلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

ما أحوال تفسير الصحابي عندما ينقل عن النبي ﷺ؟

الجواب: له الأحوال الآتية:

أولاً: المرفوع الحقيقي: وهو أن يُصرَّح الصحابي بنسبة التفسير إلى النبي ﷺ^(١)، ومثاله قول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في تفسير: ﴿لَتَرْكَبَنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾ [الانشقاق: ١٩]: حالاً بعد حال، قال هذا نبيكم ﷺ^(٢)، وعن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان إذا دخل بيته نشر المصحف، فقرأه، فدخل ذات يوم، فقرأ، فأتى على هذه الآية: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢] فاشتغل وأخذ رداءه، ثم أتى أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقال: يا أبا المنذر! فتلا هذه الآية، وقد ترى أنّاً نظلم ونفعل ونفعل، فقال: يا أمير المؤمنين! إن هذا ليس

(١) انظر: قواعد التفسير (١/ ١٦٢).

(٢) البخاري (٤٩٤٠).

بذاك، يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]، إنما ذلك الشرك^(١)، والذي يظهر أن أبياً أخذ هذا من حديث تفسير آية الظلم السابق ذكره^(٢)، مع احتمال أن يكون من فهمه، وكما في تفسير صاحب موسى عليه السلام الذي في سورة الكهف، فإنه ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما فيه أنه تمارى هو والحُرُّ بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى عليه السلام قال ابن عباس رضي الله عنهما: هو خضر، فمر بهما أبي بن كعب رضي الله عنه، فدعاه ابن عباس رضي الله عنهما، فقال: إني تماريت أنا وصاحبي هذا في صاحب موسى عليه السلام الذي سأل موسى عليه السلام السبيل إلى لُقْيِهِ. هل سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يذكر شأنه؟ قال: نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «بينما موسى عليه السلام في ملأ من بني إسرائيل جاءه رجل...» الحديث^(٣)، وذكر أنه الخضر، فهذا يعد مرفوعاً حقيقياً بالنسبة لأبي رضي الله عنه، ومرفوعاً حكماً بالنسبة لابن عباس رضي الله عنهما.

ثانياً: أن يُفسر الصحابيُّ الآيةَ بالمرفوعِ الحكمي، أي له حكم الرفع عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وإن لم يصرح بذلك.

(١) تفسير الطبري (٧/ ٢٥٧)، وضعفه الألباني؛ لأن فيه ابن جدعان، وهو ضعيف. الإيمان لابن تيمية (ص: ٢٥٧).

(٢) صحيح البخاري (٣٣٦٠)، ومسلم (١٩٧).

(٣) البخاري (٧٤).



قرآن بطن لإسماة ترفن

المرفوع الحكمي

هو الخالي من خمسة أوصاف

١ لا يتعلق برأي استنبطه الصحابي

٢ لا يتعلق ببيان لغة أو شرح غريب

٣ لا يتعلق بنقل عن صحابي آخر

٤ لا يتعلق بنقل عن الإسرائيليات

٥ لا يتعلق بأسباب النزول المحتملة لسببية

أ. عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

وهنا لا بد أن نسأل: ما المرفوع الحكمي؟

ج: هو ما تم التأكد من أنه خالٍ من خمسة أوصاف:

- (١) لا يتعلق برأي استنبطه الصحابي.
- (٢) ولا له تعلق ببيان لغة، أو شرح غريب^(١).
- (٣) ولا يتعلق بنقل عن صحابي آخر؛ إذ يرجع محتملاً أنه عن النبي ﷺ ويحتمل غير ذلك.

(٤) ولا يتعلق بنقل عن الإسرائيليات المصدّقة أو المكذّبة أو المتوقف فيها.

(٥) ولا يتعلق بأسباب النزول المحتملة للسببية.

فإذا اجتمعت هذه الأوصاف الخمسة فعند ذلك نستطيع أن نقول: تفسير الصحابي هنا له حكم الرفع، وقد يكون هذا التفسير رأياً في ظاهره، لكننا نجد بعد السير والبحث مرفوعاً، أو أقرب إلى المرفوع الحكمي؛ "لأنه من باب الرواية، لا الرأي"^(٢).

(١) بلغة الأريب (ص: ١٩٧).

(٢) البرهان (١٥٧/٢).

ومن أمثلته: ما جاء عن أبي هريرة، وأبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالا: «أمانان مضت إحداهما، وبقيت الأخرى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣]»^(١)، فهذا التفسير له حكم الرفع بدليل أنه ورد عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال في حديث الكسوف: ثم نفخ -أي النبي ﷺ من شدة تأثره- في آخر سجوده، فقال: «أف أف»، ثم قال: «رب، ألم تعدني أن لا تعذبهم وأنا فيهم؟ ألم تعدني ألا تعذبهم وهم يستغفرون؟» ففرغ رسول الله ﷺ من صلاته وقد أحصت الشمس^(٢).

وكما في قول ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قوله تعالى: ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾ [النجم: ١٨]. قال: رأى رفقاً أخضر قد سد الأفق^(٣)، فلا يمكن أن يقول هذا ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بمحض رأيه؛ لأنه يتعلق بالغيب، ولذا قال الزرقاني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "لما هو مقرر من أن قول الصحابي فيما لا مجال للرأي فيه، ولم يعرف بالأخذ عن الإسرائيليات حكمه حكم المرفوع"^(٤).

الإمام أبو عبد الله الحاكم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صاحب المستدرک له آراء حديثية معتبرة، فهل يعدُّ كلَّ

تفسير للصحابي مرفوعاً؟

الجواب: لا! بل يعد النوع الذي ذكرناه مرفوعاً، وهو الذي نحمل عليه قوله: "على أن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل حديث مسند"^(٥)، وقد صرح بذلك في (علوم الحديث) فقال: "ومن الموقوف الذي يستدل به على أحاديث كثيرة - ثم أسند عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قول الله ﷻ: ﴿لَوْ آحَآةٌ لِلْبَشَرِ﴾ [المدثر: ٢٩] قال: «تلقاهم جهنم يوم القيامة، فتلفحهم لفحة فلا تترك لحمًا على عظم إلا وضعت على العرايب» قال: وأشبهه هذا من الموقوفات تعد في تفسير الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فأما ما نقول في تفسير الصحابي مسند، فإنما نقوله في غير هذا النوع، فإنه -وأسند عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قال: كانت اليهود تقول: من أتى امرأته من دبرها في قبلها جاء الولد أحول، فأنزل الله ﷻ: ﴿نِسَاءُكُمْ حَرَثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَثَكُمْ أَنْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣].

قال الحاكم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هذا الحديث وأشباهه مسندة عن آخرها، وليست بموقوفة؛ فإن الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل فأخبر عن آية من القرآن أنها نزلت في كذا وكذا، فإنه حديث

(١) المستدرک (١٩٨٨)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وقال الأرنؤوط، لما ذكر هذا الحديث: إنما هو صحيح فحسب، وليس على شرط مسلم، فأبو جعفر الخطمي - وهو عمير بن يزيد الأنصاري - لم يرو له مسلم - إنما روى له أصحاب السنن، وهو ثقة. مسند أحمد ط الرسالة (٣٢/ ٢٦٥).

(٢) أبو داود (١١٩٤)، وقال الأرنؤوط: "إسناده حسن"، وقال الألباني: "صحيح، لكن بذكر الركوع مرتين كما في الصحيحين".

(٣) البخاري (٤٨٥٨).

(٤) مناهل العرفان (١/ ٣٣).

(٥) المستدرک (٢/ ٢٨٣).

مسند^(١)، فعد الأول موقوفًا؛ لأن حقيقته تفسيرًا لغويًا لكلمة (لواحة)، أما الثاني فعدده من قبيل المرفوع؛ لظهور ذلك.

ثالثًا: أن يقول صحابي: «من السنة كذا»:

إذا قال الصحابي: من السنة كذا أو نحوه من الألفاظ والعبارات، فهل يأخذ حكم الرفع؟

في اعتبار هذه اللفظة تدل على الرفع خلاف، فقيل: هو من المرفوع الحكمي، كما قال ابن كثير رحمه الله: «ولا سيما قول ابن عباس تفسيرًا للقرآن، وهو ترجمانه»^(٢)، وهو مذهب البخاري ومسلم -رحمهما الله-، كما يقول ابن حجر رحمه الله (ت ٨٥٢هـ)^(٣).

وذهب بعض أهل العلم إلى أن هذا التعبير لا يدل على الرفع، وهو الظاهر عندي، فلا بد من التأكد من أن الصحابي عندما قال تفسيرًا، وعبر عنه بمثل قوله: (من السنة كذا) إنما يريد الرواية لا الرأي؛ إذ قد ينسب الصحابي إلى السنة ما يظن أنها كذلك في فهمه لا في روايته، فيكون تعبيره عن ذلك بكلمة (سنة) أنها سنة في نظر القائل، لا أن هناك رواية قطعية تدل عليه، وبهذا أخذ الشافعي رحمه الله، وصار هذا التوقف عن الجزم بالرفع هو آخر ما وصل إليه فكره، فقد ورد عن ربيعة الرأي رحمه الله أنه سأل سعيد بن المسيب رحمه الله: كم في إصبع المرأة؟ قال: عشر. قال: كم في اثنتين؟ قال: عشرون. قال: كم في ثلاث؟ قال: ثلاثون. قال: كم في أربع؟ قال: عشرون. قال ربيعة: حين عظم جرحها، واشتدت مصيبتها نقص عقلها -أي ديتها- قال: أعراقي أنت؟ قال ربيعة: عالم متثبت أو جاهل متعلم. قال: يا ابن أخي إنها السنة^(٤)، وقد بين الشافعي رحمه الله هذا التردد في قبول ما يقال: "إنها سنة" على أن الصحابي يقصد به الرفع جزمًا، فقال تعليقًا على هذه الرواية: "لما قال ابن المسيب رحمه الله هي السنة أشبه أن يكون عن النبي صلى الله عليه وسلم، أو عن عامة من أصحابه... ولا يكون فيما قال سعيد رحمه الله: "السنة" إذا كان يخالف القياس والعقل إلا علم اتباع فيما نرى والله أعلم، وقد كنا نقول به على هذا المعنى، ثم وقفت عنه، وأسأل الله الخيرة من قبيل إنا قد نجد منهم من يقول: "السنة"، ثم لا نجد لقوله: "السنة" نفاذًا بأنها عن النبي صلى الله عليه وسلم، والقياس أولى بنا فيها"^(٥)، وقرر ذلك بعض المتأخرين ذلك فقال تعقيبًا على كلام ابن المسيب رحمه الله: "وقوله: "السنة" ليس في حكم المرفوع

(١) معرفة علوم الحديث (ص: ٥٩)، وانظر: الإتيان (٤٧٣ / ٢).

(٢) تفسير ابن كثير (١ / ٣١٩).

(٣) صرح بذلك كثيرًا في فتح الباري، كما في (٣ / ٥٥٣)، وعندي تردد في الجزم بذلك؛ إذ إيرادها لأحاديث من هذا القبيل لا يدل على عموم القاعدة عندها إلا بتصريح منهما، وذلك مفقود... غاية ما في الأمر أن يكونا جعلًا للأحاديث التي ورد فيها مثل ذلك من قبيل المرفوع، لا كل ما ورد فيه النسبة المذكورة.

(٤) سنن البيهقي الكبرى (٨ / ٩٦)، وقد رواه عبد الرزاق (٩ / ٢٢٢)، وابن أبي شيبة (٥ / ٤١٢).

(٥) سنن البيهقي الكبرى (٨ / ٩٦)، وراجع: نصب الراية (٤ / ٤٢٠) حيث ضعف الأحاديث الواردة في نقص دية المرأة، مع أن الأثر الوارد عن سعيد بن المسيب صحيح، كما في إرواء الغليل (٧ / ٣٠٩).

كما هو مقرر في (المصطلح) ^(١)، يعني إذا كان من كلام التابعي، وإن كان قد رجح كما رجح الحافظ قبل الرفع إذا كان عن الصحابي ^(٢)، وما زلت مترددًا في قبول ذلك. وأشار الذين عارضوا الحكم الوارد هاهنا إلى أن المراد سنة زيد رضي الله عنه لا سنة النبي ﷺ، فأعادوها إلى فهم زيد رضي الله عنه ^(٣).

وإذا كان الراجع عدم الجزم بأن هذا التعبير يدل على الرفع، فمتى يكون مرفوعًا، ومتى يكون موقوفًا؟

الجواب: الأصل فيه أنه موقوف حتى يأتي ما يدل على رفعه كأن يصرح بالرفع، أو يكون كلامه مما لا اجتهاد فيه، ولم يعلم بالأخذ من الاسرائيليات، كما حققه الزركشي رحمته الله ^(٤).
رابعًا: ومما يدخل في المرفوع قول الصحابي: أحل لنا، وحرم علينا، وأمرنا، ونهينا:
 فقد قال ابن حجر رحمته الله: "قول الصحابي: أحل لنا وحرم علينا كذا، مثل قوله: أمرنا بكذا ونهينا عن كذا، فيحصل الاستدلال بهذه الرواية؛ لأنها في معنى المرفوع" ^(٥)، ونسبه ابن الصلاح وابن كثير لأكثرية أهل العلم ^(٦)، وجعله رضي الدين الحنفي رحمته الله من المرفوع الحكمي ^(٧)، وعندني: في النفس شيء من جعله ضمن المرفوع الحكمي؛ إذ ما زال الاحتمال قائمًا.
 فالصحابي عندما قال: (أمرنا بكذا ونهينا عن كذا، أو أحل لنا كذا) يحتمل أن يكون قرر ذلك بناء على نقل خاص في المسألة عن النبي ﷺ، وفي هذا يصبح له حكم المرفوع. ويحتمل أن يكون قد عبر عن رأيه، وفهمه بناء على نصوص عامة أي بناء على قواعد الاجتهاد، شأن المفتي عندما يقول للعامي: هذا حلال وهذا حرام، فإنه يعبر عن رأيه الذي يحتمل فيه أن يكون قائمًا على دليل صحيح، ويحتمل أن يكون قائمًا على اجتهاد مرجوح، فلا بد في هذا من البحث عن قرائن مرجحة، ولذا ذكر ابن حجر رحمته الله الخلاف فيه في مواضع أخرى ^(٨)، وكذلك وجدت ابن الأمير الصنعاني رحمته الله في "توضيح الأفكار" يقرر نحو هذا هذا الرأي عن الصحابي الذي يذكر عبارة تدل على تحريم أو إيجاب، فليس ذكره ذلك دليلاً على نقله عن النبي ﷺ؛ إذ يحتمل أن يكون مستفادًا من النبي ﷺ، أو عن القواعد (أي قواعد الاجتهاد)، فلا نجزم برفعه، وما حررناه هنا هو معتمد خلق كثير من كبار الأئمة كصاحبي الصحيح، والإمام الشافعي، وأبي جعفر

(١) إرواء الغليل (٧/ ٣٠٩).

(٢) فتح الباري (١/ ٥٢٣)، وانظر: الثمر المستطاب (ص: ٦٠٣).

(٣) انظر: بدائع الصنائع (٦/ ٤٠٣)، أصول السرخسي (١/ ٣٨٠).

(٤) النكت على مقدمة ابن الصلاح (١/ ٤٣٤).

(٥) تلخيص الخبير (١/ ٢٦).

(٦) مقدمة ابن الصلاح (ص: ٨)، الباعث الحثيث (ص: ٣٩).

(٧) قفو الأثر (١/ ٩٢).

(٨) انظر: فتح الباري (٤/ ٢٤٣)، حيث أورد فيها ثلاثة أقوال.

الطبري، وأبي جعفر الطحاوي، وابن مردويه في تفسيره المسند، والبيهقي، وابن عبد البر في آخرين^(١).

وقسم أهل العلم هذا النوع إلى ثلاثة أقسام:



أ. عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

الأول: "القول الحكمي" أي هو في حكم المرفوع، وهو إخبار الصحابي الذي لم يخبر عن الكتب المتقدمة ما لا مجال للاجتهاد فيه من الأحوال الماضية كأخبار الأنبياء، أو الآتية كالملاحم والفتن وأهوال يوم القيامة، أو عن ترتب ثوابٍ مخصوص أو عقابٍ مخصوص على فعلٍ؛ فإنه لا سبيل إليه إلا بالسماع عن النبي ﷺ.

الثاني: الفعلي الحكمي: بأن يفعل الصحابي ما لا مجال للاجتهاد فيه.

الثالث: التقرير الحكمي: بأن يخبر الصحابي بأنهم كانوا يفعلون كذا في زمان النبي ﷺ^(٢). وهذا في حكم المرفوع، ويظل النقاش فيه قائماً.

(١) توضيح الأفكار (١/ ٢٨١).

(٢) مقدمة في أصول الحديث (ص: ٣٨).

المصدر الثالث: تفسير الصحابي الذي يعود إلى النقل عن أهل الكتاب:

ويأتي تحقيقه في مصدر النقل عن أهل الكتاب إن شاء الله.

المصدر الرابع: تفسير الصحابي الذي يعود إلى البحث المحقق (الاجتهاد)، وفيه المسائل الآتية:

المسألة الأولى: جواز اجتهاد الصحابة رضي الله عنهم في التفسير:

هل يجوز لصحابي في عهد النبي ﷺ أن يجتهد في التفسير مع أن الله ﻻ يقول: **﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ﴾** [الحجرات: ٧]، ويقول: **﴿لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾** [الحجرات: ١]؟

الجواب: نعم! يجوز الاجتهاد من الصحابة رضي الله عنهم دون نكير؛ ولا يوجد دليل على النهي عنه، لأن النبي ﷺ علمهم الاجتهاد، وقد أجاب القرطبي رحمته الله على ما ورد من نهي عن التفسير بتقعيد جميل، فأخبر أن:

النهي "لا يخلو إما أن:

يكون المراد به الاقتصار على النقل والمسموع، وترك الاستنباط،

أو يكون المراد به أمرًا آخر،

وباطل أن يكون المراد به ألا يتكلم أحد في القرآن إلا بما سمعه؛ فإن الصحابة رضي الله عنهم قد قرؤوا القرآن، واختلفوا في تفسيره على وجوه، وليس كل ما قالوه سمعوه من النبي ﷺ؛ فإن النبي ﷺ قال: «اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل»؛ فإن كان التأويل مسموعًا، كالتنزيل، فما فائدة تخصيصه بذلك؟^(١).

ويؤكد ابن عاشور رحمته الله أن الصحابة رضي الله عنهم كغيرهم قد يجتهدون في فهم القرآن، يدل على ذلك حديث أبي جحيفة قال: قلت لعلي رضي الله عنه: هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله؟ قال: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، ما أعلمه إلا فهمًا يعطيه الله رجلاً في القرآن، وما في هذه الصحيفة. قلت: وما في الصحيفة؟ فذكر عددًا من المسائل الفقهية المسموعة عن النبي ﷺ^(٢).

والنصوص الواردة في النهي عن ذلك لا يُراد بها النهي عن الخوض في التفسير، بل يُراد بها النهي عن مضادة أمر الله، وأمر رسوله ﷺ، كما هو واضح من آيتي (الحجرات)، وهذا يعني أن التفسير الاجتهادي الصادر عن الصحابي أو غيره مقبول بشرط ألا يجاوز المصدرين الأولين للتفسير، بل يرجع إليهما، ثم يستنبط من المعاني اللغوية الجائزة في الكلمة والتركيب بما يفتح الله له.

فهل فسر أحد من الصحابة رضي الله عنهم شيئًا من القرآن المجيد في عهد النبي ﷺ؟

الجواب: نعم، وتفصيل ذلك في المسألة الثانية:

(١) تفسير القرطبي (١/٦٦).

(٢) البخاري (٣٠٤٧)، ينظر: التحرير والتنوير (١/٢٨، ٢٩).

المسألة الثانية: حالتان لاجتهاد الصحابة رضي الله عنهم في عصر الرسول ﷺ:

الحالة الأولى: أن يُقرّر الرسول ﷺ اجتهادهم، ومن ذلك:

(١) ما جاء عن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: احتلّمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل، فأشفتُ إن اغتسلتُ أن أهلك، فتيمّمتُ ثم صليتُ بأصحابي الصبح، فذكروا ذلك للنبي ﷺ فقال: «يا عمرو صليتُ بأصحابك وأنت جُنُب؟». فأخبرته بالذي منعتني من الإغتسال، وقلت: إني سمعتُ الله يقول: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩] فضحك رسولُ الله ﷺ ولم يفعل شيئاً^(١).

(٢) ما رواه الطبري رحمه الله عن هشام بن عروة عن أبيه، قال: تلا رسول الله ﷺ يوماً ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْعَانَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالًا﴾ [محمد: ٢٤]، فقال شاب من أهل اليمن: «بل عليها أقفالها، حتى يكون الله ﻻ يفتحها أو يفرجها»، فما زال الشاب في نفس عمر رضي الله عنه حتى وُلِّي فاستعان به^(٢).

الحالة الثانية: أن يُصحّح الرسول ﷺ فهمهم للآية، فهذا مرفوع: كحديث عائشة رضي الله عنها في تفسير قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨]، وحديث حفصة رضي الله عنها في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١]^(٣) حيث صحح لكلتيهما فهمها في الآيتين.

فكيف نتعامل مع اجتهاد الصحابي في التفسير إذا لم يكن مرفوعاً ولا له حكم الرفع؟

(١) أبو داود (٣٣٤)، وصححه الألباني وشعيب الأرنؤوط.

(٢) تفسير الطبري (١٨٠/٢٢).

(٣) مسلم (٦٤٨٨).

المسألة الثالثة: حجية اجتهاد الصحابي في تفسير الآية إذا لم يقره النبي ﷺ، أو لم يكن مرفوعاً:



أما إذا لم يقره النبي ﷺ بعد أن علمه، فهذا يعني أن التفسير خطأ، ويلزم الرجوع إلى ما صححه النبي ﷺ مثل حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه في الخيط الأبيض والأسود، وأما إذا لم يكن مرفوعاً فهو في حجيته (رأي)، ويرجع اعتباره وعدم اعتباره إلى الحالات الآتية:

الحالة الأولى: إذا اتفق الصحابة رضي الله عنهم في هذا الاجتهاد، فتفسيرهم حجة، لأنه إجماع، "كإجماعهم على أن المراد من الأخ والأخت في آية الكلاله الأولى: من الأم، وأن المراد من الصلاة في سورة الجمعة صلاة الجمعة، وكذلك المعلومات بالضرورة كلها، ككون الصلاة مراداً منها الهيئة المخصوصة دون الدعاء، والزكاة المال المخصوص المدفوع^(١).

الحالة الثانية: أن ينقل عن أحدهم ويشتهر، ولا يعلم له مخالف^(٢):

(١) التحرير والتنوير (١/ ١٠).

(٢) قواعد التفسير (١/ ١٨٢).

فهذا قال فيه ابن تيمية رحمه الله: "وأما أقوال الصحابة رضي الله عنهم فإن انتشرت، ولم تنكر في زمانهم فهي حجة عند جماهير العلماء"^(١)، ويجب أن يلاحظ أنه قال: "عند جماهير العلماء" فالمسألة ليست قطعية بل يتطرق لها الاحتمال.

الحالة الثالثة: أن يُنقل عن أحدهم لكن دون اشتهار، ولا يُعلم له مخالف:

فهذا قال فيه ابن تيمية رحمه الله: "وإن قال بعضهم قولاً، ولم يقل بعضهم بخلافه ولم ينتشر، فهذا فيه نزاع، وجمهور العلماء يحتجون به كأبي حنيفة ومالك وأحمد في المشهور عنه والشافعي في أحد قوله"^(٢)، وإذا كانت السابقة تظل احتمالية فهذه أولى منها بالاحتمال، وبناء على ذلك فلا يحتاج بها على الآراء التفسيرية المختلفة، ومن ذلك صنيع بعض من يتكلم في الإعجاز العلمي، حينما يجعل بعض ما يروى عن الصحابة رضي الله عنهم حجة يجب الرجوع إليها، واعتمادها لتقوية وجه إعجازي علمي حادث، كما أن عندي تردداً في قبول القاعدة التي ذكرها الدكتور المحقق: مساعد الطيار، في كتابه (فصول في أصول التفسير)، ونقلها عنه الدكتور خالد السبتي في كتابه القيم: "قواعد التفسير"، ونصها: قول الصحابي مقدم على غيره في التفسير وإن كان ظاهر السياق لا يدل عليه"^(٣)، إذ يظهر أن التقديم ينبغي أن يكون بقرينة أخرى، ويكفي في مناقشة هذه القاعدة رُء بعض المفسرين لها كالشوكاني رحمه الله ويذكر الشوكاني رحمه الله التفصيل التالي في حجية اجتهاد الصحابة رضي الله عنهم في التفسير:

(أ) إذا كان الاجتهاد من الألفاظ التي قد نقلها الشرع إلى معنى مغاير للمعنى اللغوي بوجه من الوجوه، فهو مقدم على غيره.

(ب) وإن كان من الألفاظ التي لم ينقلها الشرع، فالصحابي كواحد من أهل اللغة الموثوق بعربيته، فإذا خالف المشهور المستفيض لم تقم الحجة علينا بتفسيره الذي قاله على مقتضى لغة العرب، فالأولى تفاسير من بعدهم من التابعين وتابعيهم وسائر الأمة.

فما خلاصة ما سبق في اجتهاد الصحابي في فهم الآية؟

الجواب: إذا رأى الصحابي رأياً في معنى الآية دون إجماع، أو استنبط فهمه من الآية، أو فسر القرآن بالقرآن باجتهاده، أو بنقل عن صحابي آخر، أو عن الإسرائيليات... فيُستأنس بما جاء عنه استئناساً، ولكنه لا يلزم الأخذ به على الذي رجحه المحققون من أهل العلم، فقد قال البيهقي رحمه الله: "فنحن إنما صرنا إلى تفسير الصحابي الذي حمل الحديث لفضل علمه بسماع المقال، ومشاهدة الحال على غيره"^(٤)، وقال النووي رحمه الله: "والمختار عند الأكثرين من الأصوليين وهو مذهب

(١) مجموع الفتاوى (٢٠ / ١٤).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٠ / ١٤).

(٣) فصول في أصول التفسير (ص: ٨٨)، قواعد التفسير (١ / ١٨٦).

(٤) القراءة خلف الإمام للبيهقي (ص: ٢١٤)، ونقله صاحب تحفة الأحوذى (٢ / ٢٠٤).

الشافعي وغيره رضي الله عنه أن تفسير الصحابي إذا كان خلاف ظاهر اللفظ ليس بحجة، ولا يلزم غيره من المجتهدين موافقته على تفسيره، وأما إذا لم يكن في ظاهر الحديث ما يخالفه بأن كان مجملاً، فيُرجع إلى تأويله، ويجب الحمل عليه؛ لأنه إذا كان مجملاً لا يحل له حملة على شيء إلا بتوقيف^(١) ولكن لا يقصر العموم عليه كما بين بعد ذلك، وكذلك قرر ابن جماعة رحمته الله^(٢).

فإذا ورد تفسير عن الصحابي ولم يكن مرفوعاً ولا له حكم الرفع، فهل يمنع من أن يقال قول آخر في معنى الآية؟

(ج) عند الشوكاني رحمته الله لا يمنع ورود وجه في تفسير الآية عن الصحابي من وجوه أخرى يستنبطها غيره، فكثيراً ما يقتصر الصحابي ومن بعده من السلف على وجه واحد مما يقتضيه النظم القرآني باعتبار المعنى اللغوي، ومعلوم أن ذلك لا يستلزم إهمال سائر المعاني التي تفيدها اللغة العربية، ولا إهمال ما يستفاد من العلوم التي تتبين بها دقائق العربية وأسرارها كعلم المعاني والبيان، وسائر العلوم الأخرى التي يرينا الله تعالى بها آياته في الآفاق والأنفس؛ فإن التفسير بذلك تفسير باللغة، لا تفسير بمحض الرأي المنهني عنه، وقد أخرج سعيد بن منصور في سننه، وابن المنذر، والبيهقي في كتاب الرؤية عن سفيان رحمته الله قال: «ليس في تفسير القرآن اختلاف، إنما هو كلام جامع يراد منه هذا وهذا»^(٣).

ومن الأمثلة التطبيقية لهذا عند المفسرين: ترجيح الثعالبي رحمته الله في تفسير قوله تعالى: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ (الحجر: ٧٢) أن الخطاب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم بقوله: "وما ذكره الجمهور؛ أحسن؛ لأن الخطاب خطاب مواجهة، ولأنه تفسير صحابي، وهو مقدم على غيره"^(٤)، فلم يقتصر على مجرد كونه قولاً لصحابي حتى أضاف قرينتين هما: رأي الجمهور، وكون الخطاب خطاب مواجهة.

الحالة الرابعة: إذا اختلفوا في الاجتهاد، فلا يكون قول أحدهم حجة على الآخر، كما قال ابن تيمية رحمته الله^(٥)؛ لأن كلام الصحابي رأيي إن لم يكن رواية، وقرر ذلك زيد بن ثابت رضي الله عنه، فعن عكرمة قال: أرسل ابن عباس رضي الله عنهما إلى زيد بن ثابت رضي الله عنه: أوجد في كتاب الله: "للأم ثلث ما بقي؟" فقال زيد رضي الله عنه: "إنما أنت رجل تقول برأيك، وأنا رجل أقول برأيي"^(٦).

فيختار ما تنصره القرائن المُرَّجحة، وربما اختيرت أقوالهم جميعاً؛ إما على سبيل الجمع إذا لم تتناقض، وإما على سبيل الأعمال في حالة دون حالة حسب ما يقتضيه المقام.

(١) شرح النووي (١٣/١٨٣).

(٢) المنهل الروي (ص: ٤١)، وانظر: تدريب الراوي (١/١٩٢).

(٣) فتح القدير (١/١٧)، والأثر الذي ذكره عن سفيان، أخرجه سعيد بن منصور في سننه (١٠٦١)، قال المحقق: سنده صحيح.

(٤) تفسير الثعالبي (٢/٢٩٨).

(٥) مجموع الفتاوى ٢٠/١٤.

(٦) الدارمي ٢/٤٤٤، قال حسين سليم أسد: إسناده صحيح.

ومن الأمثلة التطبيقية على اختلاف الصحابة رضي الله عنهم في التفسير وردّ بعضهم على بعض: ما رواه ابن أبي مليكة قال: قرأ ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا﴾ [يوسف: ١١٠] - أي بالتخفيف - فقال: كانوا بشرًا ضعفوا ويئسوا (أي: كادوا، فيكون معنى الآية: كادوا أن يئسوا من أن يؤمن قومهم بهم؛ لأن استيأس معناه طلبهم اليأس...). قال ابن أبي مليكة: فذكرت ذلك لعروة، فقال: قالت عائشة رضي الله عنها: معاذ الله! ما حدث الله ورسوله شيئًا قط إلا علم أنه سيكون قبل أن يموت، ولكن لم يزل البلاء بالرسول حتى ظن الأنبياء أن من تبعهم قد كذبوهم، فكانت تقرؤها: قد ﴿كُذِبُوا﴾ تثقلها، وفي رواية لعروة: رأيت قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا﴾. أو كذبوا؟ قالت: بل كذبهم قومهم. فقلت: والله، لقد استيقنوا أن قومهم كذبوهم وما هو بالظن. فقالت: يا عُرَيْبَةُ! لقد استيقنوا بذلك. قلت: فلعلها: أو ﴿كُذِبُوا﴾. قالت: معاذ الله لم تكن الرسل تظن ذلك برهما. وأما هذه الآية قالت: هم أتباع الرسل الذين آمنوا برهم، وصدقوهم، وطال عليهم البلاء، واستأخر عنهم النصر، حتى إذا استيأست (الرسول) ممن كذبهم من قومهم، وظنوا أن أتباعهم كذبوهم، جاءهم نصر الله ^(١)، وكلمة: (أتباعهم) في تفسير عائشة رضي الله عنها يحتمل أن يكونوا أمة الإجابة وهم المؤمنون، ويحتمل أن يكونوا أمة الدعوة وهم الكفار، ولكن ابن عباس رضي الله عنهما هنا يفسرها على قراءة التخفيف، وعائشة رضي الله عنها تأبي، وتلزم قراءة التثنية التي ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسيرها ما ذكرته عائشة، فحبر القرآن يفسر القراءتين معًا، وعندني فإن ما ذكره ابن عباس رضي الله عنهما له وجهٌ صحيحٌ قويٌّ؛ إذ المراد أن الرسل ظنوا أنهم قد كذبوا في وعد الله لهم، بسبب خللٍ في دعوتهم، وتقصيرٍ في تبليغهم، كما في قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «إن لم يكن بك عليّ غضبٌ، فلا أبالي» ^(٢)، أو ظنوا أنهم قد كذبوا، أي: تطرق شيء من الوسواس إليهم، وهو الذي يتحول إلى همٍّ، يجول في النفس يلقيه الشيطان ﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ﴾ [الحج: ٥٢]، ولا يتعارض هذا مع مقام النبوة، فإن هذا أشبه بقوله تعالى ذكره: ﴿وَهُمْ بِهَا﴾ [يوسف: ٢٤] عن يوسف عليه السلام، وبقوله تعالى: ﴿وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا﴾ هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زُلْزَالًا شَدِيدًا ﴿ [الأحزاب: ١٠، ١١]، ولبحث المسألة مقام آخر، ونلاحظ هنا أن ابن عباس رضي الله عنهما استنبط تفسيره من القرآن الكريم، ولكنه استنباطٌ شخصيٌّ، يمكن الرد عليه، كما فعلت عائشة رضي الله عنها.

(١) تفسير الطبري ٧/ ٣١٦، ورواية البخاري أوردها في عدة مواضع، منها في: ٤/ ١٦٤٤.

(٢) انظر: مجمع الزوائد (٣٧/٦).

المسألة الرابعة: مصدر التفسير في اجتهاد الصحابي رضي الله عنه:

1	ما وقع في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فله حكم المرفوع	مصدر التفسير في اجتهاد الصحابي رضي الله عنه
2	قد يكون اجتهاد الصحابي عائداً إلى استنباطه من النص القرآني أو النبوي	
3	قد يكون تفسير الصحابي نقلاً عن صحابي آخر والفهم العام يدل على أن له حكم المرفوع	
4	قد يكون تفسير الصحابي بياناً للمعنى اللغوي، ودلالات الألفاظ	الأساس والتنوير في أصول التفسير
5	قد يكون تفسير الصحابي نقلاً عن أهل الكتاب	

أ.د. عبدالمنعم محمد البجدي



أولاً: ما وقع في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فله حكم المرفوع، سواء أقره النبي صلى الله عليه وسلم أم صححه، وحكم المرفوع إنما يكون بعد التصحيح.

ثانياً: قد يكون اجتهاد الصحابي عائداً إلى استنباطه من النص القرآني أو النبوي، وهذا الاستنباط يعتمد فيه الصحابي على النصوص الشرعية الأخرى، والقواعد الكلية للشريعة، والمعاني المعروفة في اللغة للكلمة أو التركيب، ومن الأمثلة على ذلك:

المثال الأول: ما رواه عبيد بن عمير قال: قال عمر رضي الله عنه يوماً لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: فيم ترون هذه الآية نزلت: ﴿أَيُّودٌ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ﴾ [البقرة: ٢٦٦]؟ قالوا: الله أعلم. فغضب عمر رضي الله عنه، فقال: قولوا نعم أو لا نعم. فقال ابن عباس رضي الله عنهما: في نفسي منها شيء - يا أمير المؤمنين - قال عمر رضي الله عنه: يا ابن أخي! قل ولا تحقر نفسك. قال ابن عباس رضي الله عنهما: ضربت مثلاً لعمل. قال عمر رضي الله عنه: أي عمل؟ قال ابن عباس رضي الله عنهما: لعمل. قال عمر رضي الله عنه: لرجل غني يعمل بطاعة الله عز وجل، ثم بعث الله عز وجل له الشيطان، فعمل بالمعاصي، حتى أغرق أعماله^(١).

(١) البخاري (٤٥٣٨).

المثال الثاني: روى الحاكم في المستدرک عن مُصْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَى أَبِي حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا﴾ [الكهف: ١٠٣] الْآيَةَ، قُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ أَهْمُ الْخَوَارِجِ؟ قَالَ: لَا يَا بُنَيَّ، أَقْرَأُ الْآيَةَ الَّتِي بَعْدَهَا ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَلِقَائِهِ فَحَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا﴾ [الكهف: ١٠٥] قَالَ: «هُمْ الْمُجْتَهِدُونَ مِنَ النَّصَارَى كَانَ كُفْرُهُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ بِمُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم وَلِقَائِهِ، وَقَالُوا: لَيْسَ فِي الْجَنَّةِ طَعَامٌ وَلَا شَرَابٌ، وَلَكِنَّ الْخَوَارِجَ هُمُ الْقَاسِمُونَ الَّذِينَ يَنْفُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ، وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ»^(١).

وأنت ترى أن سعدًا رضي الله عنه اجتهد في فهم الآية مع أنه يمكنك أن تراجعها بأن الكفر يمتثل أن يكون كفرًا أصغر، كما أنه يمتثل أن يعني التغطية للآيات، فالخوارج والفساق المنهمكون في أكل أموال الناس بالباطل، وعبادة فروجهم وبطونهم ستروا الآيات العظيمة التي وردت في تحريم كل ذلك، ولم يقيموا وزنًا للقاء الله، فالآية تنطبق عليهم على الحقيقة.

ثالثًا: قد يكون تفسير الصحابي نقلًا عن صحابي آخر، والفهم العام يدل على أن له حكم المرفوع، ومثاله ما جاء عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: لم أزل حريصًا على أن أسأل عمر رضي الله عنه عن المرأتين من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتين قال الله تعالى لهما: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحریم: ٤]. فحججته معه، فعدّل وعدلت معه بالإداوة، فبرز، حتى جاء فسكبت على يديه من الإداوة، فتوضأ، فقلت: يا أمير المؤمنين من المرأتين من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم اللتان قال الله تعالى لهما: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحریم: ٤]؟ فقال: واعجبني لك يا ابن عباس! عائشة وحفصة... الحديث^(٢).

رابعًا: قد يكون تفسير الصحابي بيانًا للمعنى اللغوي، ودلالات الألفاظ:

وأبرز أمثلته سؤالات نافع بن الأزرق، وكذلك ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما قال: ما كنت أدري ما قوله: ﴿رَبَّنَا أَفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ﴾ [الأعراف: ٨٩] حتى سمعت بنت ذي يزن تقول: تعال أفاتحك^(٣)، تعني أقاضيك، وتفسير ابن عباس رضي الله عنهما للفتح بالقضاء تفسير بمعنى واحد من معانٍ متعددة.

خامسًا: قد يكون تفسير الصحابي نقلًا عن أهل الكتاب، ويأتي الكلام عنه - إن شاء الله

تعالى -.

هل كل تفسير صدر عن الصحابي، وكان لا يمتثل الاجتهاد له حكم المرفوع؟

(١) المستدرک (٤٣٠١)، وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(٢) البخاري (٢٤٦٨).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢٨٠ / ٥)، الطبري (٣ / ٦)، وقال إسلام منصور: "ضعيف، فتادة عن ابن عباس مرسل، وابن وكيف ضعيف.

ينظر: تفسير الطبري طبعة دار الحديث (٤١٦/٥).

الجواب: لا! فيجب التأكد من أن تفسير الصحابي بكلام لا مجال للاجتهاد فيه لا يعني الحكم له بالرفع؛ إذ قد يكون منقولاً عن الإسرائيليات، وأكدت كتب المصطلح ذلك، فذكروا أنه يستثنى من حكم الرفع، ويعلل ذلك السخاوي رحمته الله في فتح المغيث، فيقول: "إذا كان المفسر له من الصحابة رحمته الله ممن عُرف بالنظر في الإسرائيليات كمسلمة أهل الكتاب مثل عبد الله بن سلام، وكعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما؛ فإنه كان حصل له في وقعة اليرموك كتب كثيرة من كتب أهل الكتاب، فكان يخبر بما فيها من الأمور المغيبة، حتى كان ربما قال له بعض أصحابه: حدثنا عن النبي صلوات الله وسلامته عليه، ولا تحدثنا عن الصحيفة، فمثل هذا لا يكون حكم ما يخبر به من الأمور النقلية الرفع لقوة الاحتمال"^(١).

وعنى بقوله: (لقوة الاحتمال) احتمال الرفع عن النبي صلوات الله وسلامته عليه، واحتمال أن يكون أخذه من الإسرائيليات.

وقد حاول السيوطي رحمته الله في ألفيته في المصطلح أن يلخص أحكام ما روي عن الصحابة رحمته الله، وقبل أن نسمع له أذكرك أنني خالفت بعض ما نقل ترجيحه أو مال إليه، وسأذكر بعض قوله:

- ١٢٣ - وَلْيُعْطَ حُكْمَ الرَّفْعِ فِي
خَوْ: مِنَ السُّنَّةِ، مِنْ صَحَابِي
١٢٤ - كَذَا: أَمْرُنَا، وَكَذَا: كُنَّا نَرَى
فِي عَهْدِهِ، أَوْ عَنْ إِضَافَةِ عَرَى
١٢٥ - نَالِثُهَا: إِنْ كَانَ لَا يَخْفَى،
تَصْرِيحِهِ بِعِلْمِهِ الْخُلْفُ نُفِي
١٢٦ - وَخَوْ: كَانُوا يَفْرَعُونَ بَابَهُ
بِالظُّفْرِ، فِيمَا قَدْ رَأَوْا صَوَابَهُ
١٢٧ - وَمَا أَتَى وَمِثْلُهُ بِالرَّأْيِ لَا
يُقَالُ إِذْ عَنِ سَالِفٍ مَا حُمِلَا
١٢٨ - وَهَكَذَا تَفْسِيرٌ مَنْ قَدْ
فِي سَبَبِ التُّزُولِ أَوْ رَأْيًا أَبِي

هل ينبغي التأكد من صحة الإسناد في الحديث الموقوف على الصحابي في باب التفسير؟

الجواب: تساهل أهل العلم في الروايات الواردة في التفسير إذا كانت من الأحاديث الموقوفة أو المقطوعة، ولكن الأمر لا يؤخذ على إطلاقه، بل يجب أن نتثبت من هذه الروايات في الحالات الآتية:

الحالة الأولى: أن تكون الروايات مرفوعة أو لها حكم الرفع؛ لأن التفسير الذي تتضمنه يؤول إلى أن يكون صادراً عن النبي صلوات الله وسلامته عليه، ولا ينبغي للمرء أن يعزو للنبي صلوات الله وسلامته عليه شيئاً تحريماً حتى ما ذكر أهل العلم التساهل فيه... لماذا؟

لأن الناقل يريد إثبات معنى عن طريق هذه الرواية معتضداً بأقوى درجات الإثبات لهذا المعنى وهو التفسير النبوي، وهنا لا بد أن يثبت لنا صحة تلك الرواية.

(١) فتح المغيث (١/ ١٣٠).

الحالة الثانية: أن يعزو المفسر هذا الرأي للصحابي بصيغة الجزم، وفي هذه الحالة لا بد أن يثبت لنا صحة أن ذلك الصحابي قال ذلك.

الحالة الثالثة: أن يكون المعنى المذكور غريباً يفتقر مثله للتأكد من قائله.

الحالة الرابعة: الترجيح بقول الصحابي، فكيف يكون الترجيح دون التثبت من صحة نسبة ذلك القول.

فإن قلت: هلأ ذكرت لنا مثلاً تطبيقياً لإسناد مشهور عند المفسرين؟

مثال تطبيقي:

دعنا نأخذ مثلاً على ذلك من تفسير الطبري رحمته الله، فأشهر إسنادٍ للطبري رحمته الله هو الذي يقول فيه: «عن إسماعيل بن عبد الرحمن السُّدِّي، عن أبي مالك، وعن أبي صالح، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وعن مرة الهمداني عن ابن مسعود رحمته الله - وعن ناس من أصحاب النبي رحمته الله»^(١). فقد قال الطبري رحمته الله نفسه عن هذا الحديث وعن إسناده: "ولست أعلمه صحيحاً، إذ كنت بإسناده مرتاباً"، وقال أحمد مُجَدُّ شَاكِر عفا الله عنه: "وَحَقُّ لأبي جعفر رحمته الله أن يرتاب في إسناده. فإن هذا الإسناد فيه تساهل كثير، من جهة جمع مفرق التفاسير عن الصحابة في سياق واحد، بتجمعه هذه الأسانيد، كما بينا آنفاً. فإذا كان الأمر في تفسير معنى آية، كان سهلاً ميسوراً قبوله، إذ يكون رأياً أو آراء لبعض الصحابة في معنى الآية، وما في ذلك بأس. أما إذا ارتفع الخبر إلى درجة الحديث، بالإخبار عن واقعة معينة أو وقائع، كانت على عهد رسول الله رحمته الله، من أسباب لنزول بعض الآيات، أو نحو ذلك، مما يلحق بالحديث المرفوع لفظاً أو حكماً - كان قبول هذا الإسناد - إسناد تفسير السدي - محل نظر وارتباب. إذ هو رواية غير معروف مصدرها معرفة محددة: أي هؤلاء الذي قال هذا؟ وأيهم الذي عبر عنه باللفظ الذي جاء به؟".

قاعدة: ينبغي التأكد من عدم الإدراج في الحديث المرفوع، حتى يُسَلَّمَ التفسير الذي تضمنه:

إذ قد يُدرجُ الصحابي أو غيره معنى في الحديث المرفوع، فيُظَنُّ أنه منه، مع أنه ظاهرٌ أنه ليس من قول النبي رحمته الله، أو يكون محتملاً للرفع والوقف، وأكثر ما يظهر ذلك فيما يُظن أنه قراءة قرآنية، فمنها مثلاً:

ما سبق في حديث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] في مَوَاسِمِ الْحَجِّ، قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(٢) زاد أبو داود: قَالَ: فَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ بْنُ عَمِيرٍ أَنَّهُ كَانَ يَقْرؤها فِي الْمُصْحَفِ^(٣).

(١) تفسير الطبري (١/ ١٥٦).

(٢) البخاري (٢٠٥٠)،

(٣) أبو داود (١٧٣٤)، وقال الأرنؤوط: حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، لأن ابن أبي ذئب يقول في آخر الحديث: "فحدثني عبيد بن عمير"، ولم يدرك ابن أبي ذئب عبيد بن عمير الليثي الثقة. وعبيد بن عمير مولى ابن عباس مجهول، لكن روي الحديث من وجه آخر صحيح.

ماذا سمعت -أيديك الله-؟

ألست ترى أن قول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تفسير محض لم يفصله عن الآية على عادة التعليم أو الخطابة مما تسمعه في دروسنا إلى اليوم؟ وكونه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يقرؤها في المصحف كذلك لا يعني سوى ذلك؛ إذ كانوا يكتبون بعض تعليقاتهم في المصاحف، وهذا منتشرٌ عند الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ومثل ذلك قراءة ابن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: ١٠٤] وَيَسْتَعِينُونَ بِاللَّهِ عَلَى مَا أَصَابَهُمْ، قال الراوي عنه: فَلَا أُدْرِي أَكَانَتْ قِرَاءَتُهُ أَوْ فَسَّرَ^(١).

وهذا من ورع الراوي في النقل، وإلا فيجب أن نجزم بأنها تفسيرٌ -إن صحت الرواية- شمع إما من النبي ﷺ وإما من عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وذلك لأنه ورد مثل ذلك عن عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢). وعن سعيد بن جبيرة عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه كان يقرأ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] سبحان ربي الأعلى ﴿الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى﴾ [الأعلى: ٢] قال: وهي في قراءة أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كذلك^(٣).

ويؤكد لك هذه الحقيقة الواضحة ما رواه أبو داود عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَرَأَ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ قَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّي الْأَعْلَى»^(٤). والأمثلة على هذا النوع كثيرة، وقد كتبت مؤلفاً في القراءة التفسيرية من الله عليه بأن يرى النور.

ومن أشهر ما زُعم أنه مدرج كلمتا (صلاة العصر) بعد كلمة ﴿الوسطى﴾ في سورة البقرة: وهذا أحد أسباب الخلاف في تفسير الصلاة الوسطى، فقد قيل: إنها الظهر؛ لأنها تُفعلُ في وسط النهار، وقيل: هي العصر؛ لأنها بين صلاتي النهار وصلاتي الليل، وقيل: هي المغرب؛ لأنها وسط في الطول والقصر، وقيل: هي صلاة العشاء؛ لأنها بين صلاتين لا تُقصران، وقيل: هي الفجر؛ لأنها بين صلاتي الليل والنهار، ولأنها صلاة لا تجمع مع غيرها، فهي منفردة بين مجتمعين، وقيل: المراد بها صلاة الوتر، والأكثرون صححوا أنها صلاة العصر لما أخرج مسلم عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى -صلاة العصر- ملاً الله بيوتهم وقبورهم ناراً»^(٥)، فيحتمل أن يكون قوله: (صلاة العصر) في الحديث من الرأي الذي أدرجه الصحابي في وجهة نظر من نفى أن تكون صلاة العصر، كما بين الألويسي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأطال في

(١) سنن سعيد بن منصور (التفسير) (٥٢١)، وقال المحقق: سنده صحيح على شرط الشيخين.

(٢) المصاحف لابن أبي داود (١ / ١٣٠) برقم ١٠٦.

(٣) المستدرک (٣٩٢٣)، وصححه، وقال ابن حجر في الفتح (٧٠٠/٨): "وأخرج سعيد بن منصور بإسناد صحيح".

(٤) أبو داود (٨٨٣)، وصححه الألباني.

(٥) مسلم (١٣٧٠).

ذلك، فانتصر لمذهبه الذي يرى أن صلاة الظهر هي الصلاة الوسطى، معتمداً على احتمال أن يكون ما ورد في هذا الحديث من الرأي الذي أدرجه الصحابي؛ وقد الأَقوال التي ذهب إلى أنها صلاة العصر، ثم بين أن الأحاديث الواردة قسماً: مرفوعة وموقوفة، والموقوفة لا يحتج بها؛ لأنها أقوال صحابة عارضها صحابة آخرون، وأما المرفوعة فغالبها لا يخلو إسنادها عن مقال، والسالم من المقال قسماً: مختصر بلفظ الصلاة الوسطى صلاة العصر، ومطول فيه قصة وقع في ضمنها هذه الجملة، والمختصر مأخوذ من المطول اختصره بعض الرواة فوهم في اختصاره، والأحاديث المطولة كلها لا تخلو من احتمال، فلا يصح الاستدلال بها.

فقوله من حديث مسلم: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر» فيه احتمالان: أحدهما: أن يكون لفظ "صلاة العصر" ليس مرفوعاً، بل مدرجاً في الحديث أدرجه بعض الرواة تفسيراً منه، ويؤيده ما أخرجه مسلم من وجه آخر عن علي رضي الله عنه بلفظ: «حبسونا عن الصلاة الوسطى حتى غربت الشمس يعني العصر»^(١).

الثاني: على تقدير أنه ليس بمدرج يحتل أن يكون عطف نسق على حذف العاطف لا بياناً ولا بدلاً والتقدير: «شغلونا عن الصلاة الوسطى وصلاة العصر»، ويؤيد ذلك أنه رضي الله عنه لم يشغل يوم الأحزاب عن صلاة العصر فقط بل شغل عن الظهر والعصر معاً كما ورد من طريق أخرى، فكأنه أراد بالصلاة الوسطى الظهر، وعطف عليها العصر، ومع هذين الاحتمالين لا يتأتى الاستدلال بالحديث على أنها صلاة العصر، ويؤيد هذا أنه لو ثبت عن النبي رضي الله عنه تفسيراً أنها العصر لوقف الصحابة عنده، ولم يختلفوا، وقد أخرج ابن جرير عن سعيد بن المسيب قال: كان أصحاب رسول الله رضي الله عنه مختلفين في الصلاة الوسطى هكذا وشبك بين أصابعه^(٢) ثم على تقدير عدم الاحتمالين فالحديث معارض بالحديث المرفوع أنها الظهر، وهو ما أخرجه أحمد وأبو داود بسند جيد عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: كان رسول الله رضي الله عنه يصلي الظهر بالهاجرة، ولم تكن صلاة أشد على الصحابة رضي الله عنهم منها فنزلت ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى﴾^(٣)، وأخرج أحمد من وجه آخر عن زيد بن ثابت رضي الله عنه أيضاً أن رسول الله رضي الله عنه كان يصلي الظهر بالهجير، فلا يكون وراءه إلا الصف والصفان والناس في قائلتهم وتجارتهم، فأنزل الله تعالى الآية، فقال رسول الله رضي الله عنه: «لينتھن رجال أو لأحرقن بيوتهم»^(٤)، ويؤكد كونها غير العصر ما أخرجه مسلم وغيره من طرق عن أبي يونس مولى عائشة رضي الله عنها قال: أمرتني عائشة رضي الله عنها أن أكتب لها مصحفاً فأملت عليّ

(١) لم أجده كذلك عند مسلم ولكن وجدت ما يدل عليه عند البخاري (٤٥٣٣) عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: كنا مع النبي رضي الله عنه يوم الخندق فقال: «مألاً الله قبورهم وبيوتهم نارا كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس». وهي صلاة العصر.

(٢) الطبري (٥٧٨ / ٢).

(٣) أبو داود (٤١١)، وصححه الألباني، أحمد (٢١٦٣٥)، وصححه الأرناؤوط.

(٤) أحمد (٢١٨٤٠)، وقال الأرناؤوط: إسناده ضعيف؛ لانقطاعه، وقد ذكر في مجمع الزوائد (٥٢ / ٢) روايات مختلفة تبين أن الصحابة رضي الله عنهم مختلفون فيها بين الظهر والعصر.

﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ وصلاة العصر، وقالت: سمعتها من رسول الله ﷺ^(١)، ونحوه عن حفصة رضي الله عنها^(٢)... وهذا يدل على أن الصحابة رضي الله عنهم فهموا من هذه القراءة أنها الظهر^(٣).

مضى الألوسي رحمته الله على هذه الشاكلة، وغاية كلامه إن لم يدل على إثبات مذهب الأحناف، فهو يدل على الاحتمال القوي في تفسير الآية بالحديث المذكور إلا أن ابن حجر رحمته الله بعد أن ذكر أن في المسألة تسعة عشر قولاً، واستعرض أشهرها، وقال مرجحاً أنها العصر: "روى الترمذي والنسائي من طريق زر بن حبيش قال: قلنا لعبيدة: سل علياً رضي الله عنه عن الصلاة الوسطى، فسأله، فقال: كنا نرى أنها الصبح حتى سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر» انتهى. وهذه الرواية تدفع دعوى من زعم أن قوله: "صلاة العصر" مدرج من تفسير بعض الرواة، وهي نص في أن كونها العصر من كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأن شبهة من قال: إنها الصبح قوية، لكن كونها العصر هو المعتمد، وبه قال ابن مسعود وأبو هريرة رضي الله عنهما، وهو الصحيح من مذهب أبي حنيفة، وقول أحمد، والذي صار إليه معظم الشافعية لصحة الحديث فيه"^(٤)، ولكن ذلك لا ينفي أن تكون عبارة: صلاة العصر من مدرج قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم يفسر به الآية.

وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان -وفقه الله-:

وَيَبْتَغِي التَّأَكِيدُ فِي الْمَرْفُوعِ
مِنْ عَدَمِ الْإِدْرَاجِ فِي الْمَسْمُوعِ
لَيْسَلَمَ التَّفْسِيرُ إِذْ قَدْ يُعْطَى
حُكْمَ الْحَدِيثِ، كصلاة الوسطى

المبحث الثالث: صور تفسير الصحابة رضي الله عنهم للقرآن الكريم

هي الصور العامة التي يجري فيها التفسير من تخصيص العام، وتقييد المطلق، وإيضاح المبهم، وبيان أسباب النزول، ومن أمثلتها:

ما جاء عن عائشة رضي الله عنها في قوله تعالى: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤]، قالت: نزلت: (فعدة من أيام أخر متتابعات)، فسقطت: (متتابعات)^(٥)، أي: أنها لا تأخذ حكم المتلو بل هي: إما من فهم عائشة، وتقييدها للمطلق في الآية، وإما سمعتها من النبي صلى الله عليه وآله وسلم تفسيراً لا تلاوة، أو غير ذلك، وعن أبي بن كعب رضي الله عنه في قوله: ﴿وَلَنذِيقَنَّهُم مِّنَ الْعَذَابِ الْأَلَدِّ دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ﴾

(١) مسلم (١٣٧٢).

(٢) الموطأ (٣/٥١١).

(٣) روح المعاني (٢/١٥٦).

(٤) فتح الباري (٨/١٩٦).

(٥) مصنف عبد الرزاق (٧٧٩١)، الدارقطني (٢/١٩٢)، وقال: إسناده صحيح.

لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿ [السجدة: ٢١]، قال: مصائب الدنيا، والروم، والبطشة، أو الدخان^(١) فأوضح إبهام (العذاب الأدنى) في الآية.

لاحظ أنه جعل "الروم" وهم عدو المسلمين حينئذ من العذاب الأدنى، وكأن المتحدث عنهم مسلمون لا كفرون مع أن أصل الآية نزلت كلامًا عن كفار قريش.. إن سيد القراء أبيًا رحمته يوسع فهمك للآية لئلا تظن أن خصوصية نزولها في الكافرين يعني خصوصية المعنى المستقى من لفظها.

قاعدة: ما نقل عن الصحابي على أنه قراءة فهو تفسير إلا أن يكون منقولاً بطريق النقل القرآني:

وذلك لأن القرآن ثبت بالتواتر القطعي الذي استغنى عن العدد، والقراءة وجه من الوجوه التي نزل بها القرآن، فلا يثبت قرآن بخبر آحاد، فيكون المراد من قول الصحابي أو مما نقل عنه هو التفسير لا القراءة، وتقدمت أمثلة ذلك.. وهذا التفسير يأخذ حكم النقل عن الصحابي، فما ورد على أنه مرفوع فهو مرفوع، وما ورد على أنه موقوف فهو كذلك.

قاعدة: قول الصحابي بنسخ نص أو حكم ليس كافيًا للقول بمقتضاه:

لذا قال الزرقاني رحمته: "أما قول الصحابي هذا ناسخ وذاك منسوخ، فلا ينهض دليلًا على النسخ لجواز أن يكون الصحابي صادرًا في ذلك عن اجتهاد أخطأ فيه فلم يصب فيه عين السابق ولا عين اللاحق خلافًا لابن الحصار"^(٢)، ولسبب آخر عندي هو أنه قد يعني بالنسخ التخصيص، أو التقييد، أو العمل المرحلي، أو نحو ذلك مما سنقرره في مبحث النسخ إن شاء الله.

(١) مسلم (٧١٧٢).

(٢) مناهل العرفان (٢/ ١٥٠).

خاتمة لمصادر التفسير بالمأثور

ما معنى التفسير بالمأثور؟ وهل يتطرق الضعف إلى التفسير بالمأثور؟ وما أسبابه؟^(١)

الجواب: التفسير بالمأثور يتناول ما كان تفسيراً للقرآن بالقرآن، وما كان تفسيراً للقرآن بالسنة، وما كان تفسيراً للقرآن بالموقوف على الصحابة أو التابعين على رأي، وهذا هو التفسير النقلي أو المنقول، ولنلخص بعض ما يتعلق به:

فأما تفسير القرآن بالنص غير المحتمل سواء كان متصلًا أم منفصلاً، كما في قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ ۝ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ ۝ التَّجْمُ الثَّاقِبُ﴾ [الطارق: ١ - ٣] فهذا مما لا خلاف في التسليم به وقبوله.

وأما تفسير القرآن بالسنة المقبولة المرفوعة إلى النبي ﷺ فلا خلاف في وجاهته وقبوله، سواء أكان توفيقياً أم توفيقياً.

وأما تفسير القرآن بالقرآن فإن كان ورد عن النبي ﷺ فحكمه حكم السابق، وإن كان ورد عن الصحابة والتابعين ومن بعدهم فهو اجتهادي في حقيقته إلا أن يكون له حكم الرفع مما ورد عن الصحابة خاصة.

أسباب تطرق الضعف إلى تفسير الصحابة والتابعين:

وأما تفسير القرآن بما يعزى إلى الصحابة والتابعين فإنه قد يتطرق إليه الضعف من وجوه يمكن تلخيصها في ثلاثة أمور - كما يرى الدكتور الذهبي رحمه الله:-

(١) انظر: التفسير والمفسرون (١/١٥٥)، مناهل العرفان (٢/١٨).



أسباب تطرق الضعف إلى تفسير الصحابة والتابعين



أ.د. عبدالسلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

أولها: كثرة الوضع في التفسير: وذلك يرجع إلى:

- (١) ما دسَّه أعداء الإسلام مثل الزنادقة، فقد أرادوا هدم هذا الدين المتين عن طريق الدس والوضع حينما أعيتهم الحيل في النيل منه عن طريق الحرب والقوة، وعن طريق الدليل والحجة.
- (٢) ما لفقه أصحاب المذاهب الغالية المتطرفة ترويحاً لتطرفهم كغلاة الروافض المتطرفين الذين نسبوا إلى الإسلام ما هو منه بريء، وكالمتزلفين الذين حطبوا في حبل العباسيين (طلبوا مودة الدولة العباسية بالباطل) فنسبوا إلى ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ما لم تصح نسبته إليه؛ تملقاً لهم واستدراراً لدينهم لتحقيق مآرب سياسية، والمنتسبين إلى بعض الفرق المشهورة بالتدين، كغلاة المتصوفة فإنهم وضعوا أحاديث، وزعموا أنها تفسير منها ما يرغبون به في أهوائهم، وكالفرق التي تظهر التدين وهي تخدم أنظمة سياسية، فقد جعلوا تدينهم ستاراً لقتل الأبرياء خدمة لأهوائهم أو لبعض الأنظمة المتجبرة.

ثانيها: دخول الإسرائيليات فيه: ومنها كثير من الخرافات التي يُشَمُّ رائحة البطلان فيها لأول وهلة، مع أن الإسرائيليات لا ترد بإطلاق بل فيها تفصيل يرد في موضعه.

ثالثها: حذف الأسانيد أو عدم بيان حالها: مما سبب اختلاط المقبول بغير المقبول، وترتب عليه

أن ينقل المفسر كثيراً من الأقوال المعزوة إلى الصحابة أو التابعين من غير إسناد ولا تحريّ..

هذا كله أدى إلى التباس الحق بالباطل، زد على ذلك أن بعض الناس يرى رأياً يعتمد على دون أن يذكر له سنداً، ثم يجيء من بعده من ينقله على اعتبار أن له أصلاً، ولا يكلف نفسه البحث عن أصل الرواية، ولا من يرجع إليه هذا القول.

قاعدة: التراث التفسيري مجمع تنويري، فمنه المُلزم، ومنه المنيرُ المُلهم للباحث المستعلم:

تراثنا الرائع ليس مقدساً وليس مدنساً، وقد رأينا في زماننا من الطاعنين في الإسلام والسماعين لهم من يرى التراث الإسلامي والتفسيري على وجه الخصوص عبئاً ثقيلاً ينبغي التخلص منه، ولذا طرحنا هذا السؤال:

هل يجب الالتزام بما ورد في تراثنا التفسيري من أقوال الأئمة، ونقول عن شيوخ الأمة في فهم القرآن المجيد؟ هذا هو السؤال الذي فرض صياغة هذه القاعدة.

كما رأيت -أيديك الله- فيما مضى دراسته فإن ما ورد في تراثنا التفسيري ينقسم إلى قسمين: القسم الأول: يجب الالتزام به؛ لأنه يمثل مصادر التفسير التي لا يمكن فهم القرآن بدونها، ويمكن الاكتفاء بثلاثة أدلة تشير إلى غيرها، وهي:

قوله -تعالى مجده-: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهٖ وَكُوِّدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِنِّي أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣]؛ فإن فهم الحياة يرجع إلى أمنٍ أو خوفٍ، وفهمها وفق مراد الله ﷻ يتعلق بكلماته، وكلماته لفظ ومعنى، والمعنى نطلبه:

- (١) من كلمات الله القرآنية ذاتها.
- (٢) وفق اللغة التي نزل بها وهي العربية.
- (٣) أو من كلمات مبلغها، وهو الرسول ﷺ، ومن سلوكه التطبيقي، وتلك هي السنة النبوية المشرفة.

- (٤) أو من فهم تلاميذه، وهم الصحابة ﷺ، ويدخل فيهم آل بيته.
- (٥) ويجتهد أئمة التفسير من الصحابة ﷺ فمن بعدهم إلى زماننا في فهم كلمات الله القرآنية لتُصاغ بها الحياة وفق تلك المصادر السابقة، فينتج من ذلك هذا التراث التفسيري الضخم الذي بين أيدينا.

القسم الثاني: ما ينبغي رفضه؛ لوجود مانع يمنع قبوله والأخذ به.

فهذا الجواب عن سؤال: كيف نشأ هذا التراث التفسيري الضخم؟

فالتراث منه ما يجب التزامه دون ريب، ومنه ما يُهتدى به، ويُستنار بآراء أصحابه، ومنه ما ينبغي رفضه؛ إما لأنه ينتمي إلى المكذوب، وإما لأنه يعبر عن خطأ في الآراء والتفكير

وهنا نفهم ما وراء الملحوظة القيمة التي ذكرها الإمام ابن العربي رحمه الله في كتابه (أحكام القرآن) حول صنيع المفسرين، فقال:

"وَأَكْثَرُ أَقْوَالِ الْمُفَسِّرِينَ أَضْعَاثٌ، وَأَثَارٌ ضِعَافٌ"^(١).

فما رأيك في هذه القاعدة التي وضعها ابن العربي رحمه الله؟

ج: هذا القول - كما ترى - لا يخلو من مبالغة؛ ففيه تعميم يجافي الحقيقة، فإنك تجد كثيراً من الأقوال التفسيرية لأئمتنا تصدر عن مورد القرآن، وتستنير بضياته، وتشرق بنوره إلا أن ملحوظته رحمه الله تنبئك عن ضرورة الحذر عند النظر في أقوال المفسرين من أهل التدبر والفكر؛ فإنها تعبر - غالباً - عن آرائهم وأفهامهم، فلا تخلو من بشرتهم التي تجذبها أعراض النقص، فإن وجدت لهم رأياً يُرَدُّ فلا يُنَبِّئِكَ ذلك عن حمديهم وشكرهم - رحمهم الله -.

وهل قرر مثل هذا الجواب أئمتنا رحمهم الله؟

الجواب: نعم! فمن الأقوال الحكيمة التي تبلغ مرتبة القوانين القومية في هذا الفن قول الطاهر بن عاشور رحمه الله في مقدمات تفسيره: "وَلَقَدْ رَأَيْتِ النَّاسَ حَوْلَ كَلَامِ الْأَقْدَمِينَ أَحَدَ رَجُلَيْنِ: رَجُلٍ مَعْتَكِفٍ فِيمَا شَادَهُ الْأَقْدَمُونَ - يَعْنِي أَنَّهُ يَقْدَسُ أَقْوَالُ الْمُتَقَدِّمِينَ دُونَ تَحْصِيسٍ - وَآخَرَ آخِذٍ بِمَعْوَلِهِ - أَي فِئَاسِهِ - فِي هَدْمِ مَا مَضَتْ عَلَيْهِ الْقُرُونُ - يَعْنِي الْحَدَاثِي الَّذِي يَرْفُضُ التَّرَاثَ جَمَلَةً وَتَفْصِيالاً -

وَفِي كِلْتَا الْحَالَتَيْنِ ضُرٌّ كَثِيرٌ،

وهناك حالة أخرى ينجبر بها الجناح الكسير، وهي أن نعمد إلى ما أشاده الأقدمون، فنهدبه ونزيده، وحاشا أن ننقضه أو نُبِيدَهُ"^(٢).

(١) أحكام القرآن لابن العربي (ط التراث) (١/ ٣٥٠).

(٢) التحرير والتنوير (١/ ٧).

أسئلة تفويمية:

- س١: لماذا نفسر القرآن بما ورد عن الصحابة رضي الله عنهم؟
- س٢: كيف نقل لنا الصحابة رضي الله عنهم تطبيق النبي صلى الله عليه وآله وسلم للقرآن، مع أن كلاً منهم إنما نقل شيئاً محدوداً؟
- س٣: كيف تدلل على أن الصحابة رضي الله عنهم اهتموا اهتماماً كبيراً بمعرفة ما يتعلق بالآيات؟
- س٤: ما أثر تنوع مواهب الصحابة رضي الله عنهم العلمية في فهم القرآن الكريم؟
- س٥: ما المصادر التي اعتمد عليها الصحابة رضي الله عنهم في تفسير القرآن الكريم؟
- س٦: ما أحوال تفسير الصحابي رضي الله عنه عندما ينقل عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم؟
- س٧: ما المرفوع الحكمي؟ واذكر مثلاً عليه.
- س٨: إذا قال الصحابي رضي الله عنه: من السنة كذا، أو نحوه من الألفاظ والعبارات، فهل يأخذ حكم الرفع؟
- س٩: لاجتهاد الصحابة رضي الله عنهم في عصر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم حالتان، اذكرهما مع مثال لكل حالة.
- س١٠: ما مدى حجية اجتهاد الصحابي في التفسير إذا لم يكن مرفوعاً ولا له حكم الرفع؟
- س١١: ما مصدر التفسير في اجتهاد الصحابي رضي الله عنه؟
- س١٢: هل ينبغي التأكد من صحة الإسناد في الحديث الموقوف على الصحابي في باب التفسير؟ مثل لما تقول.
- س١٣: هل تعد القراءة المدرجة مثل: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ صلاة العصر تفسيراً؟ ناقش هذه المسألة مع ذكر الراجح فيها.
- س١٤: عدد بعض صور تفسير الصحابة رضي الله عنهم للقرآن الكريم. واذكر مثلاً على ذلك.
- س١٥: ما معنى التفسير بالمأثور؟
- س١٦: هل يتطرق الضعف إلى التفسير بالمأثور؟ وما أسبابه؟
- س١٧: هل يجب الالتزام بما ورد في تراثنا التفسيري من أقوال الأئمة، ونقول عن شيوخ الأمة في فهم القرآن المجيد؟

مِنْ كُلِّ مَثَلٍ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿[الزمر: ٢٧، ٢٨]، وقال جل ذكره: ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [الدخان: ٥٨]، وقال: ﴿وَهَذَا كِتَابٌ مُّصَدِّقٌ لِّسَانًا عَرَبِيًّا لِيُنذِرَ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَبُشْرَىٰ لِلْمُحْسِنِينَ﴾ [الأحقاف: ١٢]، وقال ﷺ: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِنُنذِرَ أُمَّ الْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا وَنُنذِرَ يَوْمَ الْجُمُعِ لَا رَيْبَ فِيهِ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾ [الشورى: ٧] "أي: وكما أوحينا إليك وإلى من قبلك هذه المعاني فكذلك أوحينا إليك قرآنًا عربيًّا، بيناه بلغة العرب"^(١)، فعربية القرآن حوالة لنا بأن نفهمه وفق هذا اللسان.

ولذا قال الطاهر بن عاشور رحمه الله في المراد من الحروف المقطعة في أول السور: "الثبُوتُ المعاندين، وتسجيلًا لعجزهم عن المعارضة"^(٢) كأنه يقول لهم: القرآن الكريم من جنس الحروف التي تنطقون بها، فهو لسان عربي مبين، فأتوا بمتله إن كنتم صادقين أنه ليس من عند الله. وأما ثانيًا: فلأن معرفة اللسان العربي يُسهّم في استدرار المعاني الغزيرة التي تنجها الألفاظ القرآنية، وهنا يبرز للمرء سببٌ من أسباب قلة التفسير النبوي اللفظي المباشر للقرآن، فهم يعرفون العربية، فلماذا يفسر النبي ﷺ لهم شيئًا واضحًا، وهو الأمر الذي دعا الألوسي رحمه الله ليقول: "والعجب كل العجب مما يُزعم أن علم التفسير مضطرٌّ إلى النقل في فهم معاني التراكيب، ولم ينظر إلى اختلاف التفاسير وتنوعها، ولم يعلم أن ما ورد عنه ﷺ في ذلك كالكبريت الأحمر، فالذي ينبغي أن يعول عليه أن من كان متبحرًا في علم اللسان مترقيًا منه إلى ذوق العرفان، وله في رياض العلوم الدينية أوفى مرتع، وفي حياضها أصفى مكرع يدرك إعجاز القرآن بالوجدان لا بالتقليد، وقد غدا ذهنه لما أغلق من دقائق التحقيقات أحسن إقليد، فذاك يجوز له أن يرتقي من علم التفسير ذروته، ويمتطي منه صهوته، وأما من صرف عمره بوساوس أرسطاطاليس، واختار شوك القنفاذ على ريش الطواويس، فهو بمعزل عن فهم غوامض الكتاب، وإدراك ما تضمنه من العجب العجائب"^(٣).

والألوسي رحمه الله يعني أن من يعرف العربية إذا ثور القرآن—أي فكر فيه وتدبره بقوة—سيثور له من المعاني فتح عظيم.

وأما ثالثًا: فلأن اللسان العربي يضبط الأحوال التي يحتملها الرسم المصحفي، فهو الركن الثاني من أركان صحة اعتبار قراءة ما قرآنًا.

وأما رابعًا: فلأن معرفة العربية تكشف المتلاعبين في معاني الألفاظ القرآنية، فعن شعبة رحمه الله قال: مثل صاحب الحديث الذي لا يعرف العربية، مثل الحمار، عليه مخلاة لا علف فيها. ونحوه قال

(١) القرطبي (٦/١٦).

(٢) التحرير والتنوير (٢٠٤/١).

(٣) روح المعاني (٧/١).

حماد بن سلمة رضي الله عنه... قال ابن الأنباري رضي الله عنه: وجاء عن أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتابعيهم رضوان الله عليهم من الاحتجاج على غريب القرآن ومشكله باللغة والشعر ما بيّن صحة مذهب النحويين في ذلك، وأوضح فساد مذهب من أنكروا ذلك عليهم، ومن ذلك - ما أسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما - قال: «إذا سألتموني عن غريب القرآن فالتمسوه في الشعر؛ فإن الشعر ديوان العرب...»^(١).

وقد قالوا: التقصير في علم اللغة إخلال بأول فروض الاجتهاد، فأصول الشريعة القطعية، ومصادرها إنما هي الكتاب والسنة والإجماع، واللغة مادة لهذه الأصول؛ لأن الشريعة عربية، فلا بد من القيام بها ليفهم عن الله تعالى مرادُه، فاللغة أصل الأصول، ومادة المواد فكيف يكمل فقه من أخلَّ بها^(٢).

تأويل ما ورد عن أحمد رضي الله عنه في ذم الاستشهاد بالشعر في معنى القرآن الكريم:

فكيف يمكن أن نفهم معنى ما ورد عن الإمام أحمد رضي الله عنه من ذم الاستشهاد بالشعر؟

الجواب: "ما ورد عن أحمد رضي الله عنه أنه سئل عن القرآن يُؤثّل له الرجل بيت من الشعر، فقال: ما يعجبني فيحمل على التأويل الفاسد البعيد"، أي "على صرف الآية عن ظاهرها إلى معاني خارجة محتملة يدل عليها القليل من كلام العرب، ولا يوجد غالباً إلا في الشعر ونحوه، ويكون المتبادر خلافها"^(٣).

وهذا التأويل يمكن قبوله حال صحة ذلك عن أحمد؛ إذ هذه الرواية عنه تحتاج إلى إثبات، ولذا استنكر الطاهر بن عاشور رضي الله عنه الاستدلال بهذه الرواية فقال: "وإن صح عنه فلعله يريد كراهة أن يذكر الشعر لإثبات صحة ألفاظ القرآن كما يقع من بعض الملاحدة. روى أن ابن الراوندي - وكان يُزَنُّ بالإلحاد - قال لابن الأعرابي: أتقول العرب لباس التقوى؟ فقال ابن الأعرابي: لا بأس لا بأس، وإذا أنجى الله الناس فلا نجى ذلك الرأس. هيك يا ابن الراوندي تنكر أن يكون مُجَدَّ نبياً، أفتنكر أن يكون فصيحاً عربياً؟"^(٤).

اذكر أمثلة توضح أهمية اللغة العربية في تفسير القرآن الكريم.

الجواب: هذه أمثلة تنبئك عن أهمية معرفة اللسان العربي في علم الكتاب:

أولاً: مما يشير إلى أهمية هذا المصدر ما جاء عن ابن أبي مليكة رضي الله عنه، قال: قدم أعرابي في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال: من يقرئني مما أنزل على مُجَدَّ صلى الله عليه وآله وسلم؟ قال: فأقرأه رجل (براءة)، فقال: (أن الله بريء من المشركين ورسوله) بالجر. فقال الأعرابي: أو قد برئ الله من رسوله؟ فإن

(١) تفسير القرطبي (١/ ٥٦).

(٢) اللع في أصول الفقه (ص: ٧٠).

(٣) البرهان (٢/ ١٦٠)، وانظر: روح المعاني (١/ ٥).

(٤) التحرير والتنوير (١/ ٩).

يكن الله برئ من رسوله، فأنا أبرأ منه. فبلغ عمر رضي الله عنه مقالته الأعرابي، فدعاه، فقال: يا أعرابي، أتبرأ من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ فقال: يا أمير المؤمنين، إني قدمت المدينة ولا علم لي بالقرآن. فسألت من يقرئني، فأقرأني هذا سورة (براءة)، فقال: (أن الله بريء من المشركين ورسوله)، فقلت: أو قد بريء الله من رسوله؟ إن يكن الله بريء من رسوله، فأنا أبرأ منه. فقال عمر رضي الله عنه: ليس هكذا - يا أعرابي - قال: فكيف هي يا أمير المؤمنين؟ قال: ﴿أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾ [التوبة: ٣]، فقال الأعرابي: وأنا - والله - أبرأ مما برئ الله ورسوله منه. فأمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ألا لا يُقرئ الناس إلا عالمٌ باللغة^(١).

ووجه الاستشهاد بهذا المثال أن كلمة ﴿ورسوله﴾ في المصحف تحتل الجر وتحتل الرفع باعتبار أن التشكيل لم يكن موجوداً في العصور الأولى، واللسان العربي يخبرك باستحالة قراءة الجر؛ لأنها تنافي أصل الإسلام.

وقد قيل: أمر عمر رضي الله عنه أبا الأسود الدؤلي رضي الله عنه فوضع النحو، وقيل: الأمر علي رضي الله عنه، وقال مالك بن أنس رضي الله عنه: «لا أوتى برجل يفسر كتاب الله غير عالم بلغة العرب، إلا جعلته نكالا»^(٢)، وقال مجاهد رضي الله عنه: «لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتكلم في كتاب الله، إذا لم يكن عالماً بلغات العرب»^(٣).

ثانياً: قال الأصمعي رضي الله عنه: جاء عمرو بن عبيد إلى أبي عمرو بن العلاء، فقال: يا أبا عمرو يخلف الله وعده؟ قال: لا! قال: أفرايت إن وعد الله على عمل عقاباً يخلف وعده؟

- هو من فرقة المعتزلة الذين يقولون: يجب على الله أن يعاقب المسيء، ولا يجوز له العفو - قال له أبو عمرو: من العجمة أتيت يا أبا عثمان. إن الوعد غير الوعيد. إن العرب لا تعدُّ حلفاً ولا عاراً أن تعدَّ شراً ثم لا تفعله، بل ترى أن ذلك كرمٌ وفضلٌ. إنما الخلف أن تعد خيراً ثم لا تفعله. قال: فأوجدني هذا في كلام العرب. قال: أما سمعت:

ولا يرهبُ ابنُ العم ما عشتُ صولتي ولا أختي من خشية المتهدد
وإني إذا أوعدته أو وعدته لمخلف إيعادي ومنجز موعدي^(٤)

ومما يدل على المعنى الذي أراده أبو عمرو قول كعب بن زهير^(٥):

نبئت أن رسول الله أوعدني والعفو عند رسول الله مأمول

(١) الأثر: أسنده في تاريخ دمشق (٢٥ / ١٩٢)، وذكره صاحب كنز العمال (٢ / ٤٤٧)، وعزاه إلى ابن الأنباري في إيضاح الوقف والابتداء

(٣٩ / ١)، ونقله القرطبي في تفسيره (١ / ٥٦).

(٢) شعب الإيمان (٥ / ٣٠١).

(٣) البرهان في علوم القرآن (١ / ٢٩٢).

(٤) تهذيب التهذيب (٨ / ٦٣)، التبصير في الدين (ص: ١٨٧).

(٥) ديوان كعب بن زهير (ص: ٦٥)، وفيه (أنبتت) بدلاً من (نبئت).

ثالثًا: ولما رأى الشوكاني رحمته الله مفسرًا كالسدي حمل بعض كلمات الكتاب العزيز على غير ما تحتمله اللغة عقب عليه بقاعدة كلية نافعة في هذا الباب، ففي تفسير الأمانة المذكورة في (سورة الأحزاب: ٧٢) نقل الشوكاني رحمته الله رأي السدي بأن الأمانة: هي ائتمان آدم عليه السلام ابنه قابيل على ولده هابيل وخيانتة إياه في قتله، ثم نقده نقدًا لا ذعًا بقوله: "وما أبعد هذا القول! وليت شعري ما هو الذي سوغ للسدي تفسير هذه الآية بهذا، فإن كان ذلك لدليل دله على ذلك فلا دليل... وإن كان تفسير هذا عملاً بما تقتضيه اللغة العربية فليس في لغة العرب ما يقتضي هذا ويوجب حمل هذه الأمانة المطلقة على شيء كان في أول هذا العالم، وإن كان هذا تفسيرًا منه بمحض الرأي، فليس الكتاب العزيز عرضة لتلاعب آراء الرجال به، ولهذا ورد الوعيد على من فسر القرآن برأيه" ثم وضع قاعدة كلية لتفسير القرآن بما تقتضيه العربية فقال: "فاحذر أيها الطالب للحق عن قبول مثل هذه التفاسير، واشدد يدك في تفسير كتاب الله على ما تقتضيه اللغة العربية، فهو قرآن عربي كما وصفه الله تعالى؛ فإن جاءك التفسير عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلا تلتفت إلى غيره، وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل، وكذلك ما جاء عن الصحابة رضي الله عنهم فإنهم من جملة العرب، ومن أهل اللغة، فعليك أن تضم إلى ما ذكره الصحابي ما تقتضيه لغة العرب وأسرارها فخذ هذه كلية تنتفع بها"^(١)، وقبله ردّ الزمخشري رحمته الله على من يغض من أهمية معرفة العربية^(٢).

ما الأهداف العامة التي لأجلها نزل القرآن بلسان عربي مبين؟

الجواب: يمكن أن نقرر مجمل أهداف النزول القرآني بلسان عربي مبين:

ليتعلق المخاطبون المعنى، وليستبين المنزل إليهم، ولعلهم يتذكرون، وجعله الله ميسرًا للتبشير والإنذار، وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان - وفقه الله -:

نَزَلَ سَهْلًا عَرَبِيًّا الْمُبِينِ لِيَفْهَمَ الْمُخَاطَبُونَ الْمَعْنَى
وَيَسْتَبِينَ لَهُمُ الَّذِي نَزَلَ مُيسَّرًا لِلذِّكْرِ بَعْدَمَا عَقِلُوا
مُبَشِّرًا لِلْمُتَّقِينَ مُنذِرًا لِلْغَيْرِ مِمَّنْ قَدْ عَصَى أَوْ كَفَرَ

قاعدة: القرآن نزل بلسان عربي مبين، فلا يمكن إدراك معانيه ومراميها إلا عن طريق هذه

اللغة، وتفسيره بغيرها تحريف للكلم عن مواضعه:

فقد ظهر لنا بعض المتشدين في وسائل التواصل يفتخر بأنه يفسر القرآن بغير العربية كالعبرية والآرامية، وحسبك هنا أن الله تعالى يرد على من يزعم وجود عجمة أو كلمات تُفهم بلسان أعجمي، فيقول في تقرير واضح يدمغ الذين يدعون ذلك: ﴿وَلَقَدْ نَعَلِمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ [النحل: ١٠٣].

ما علاقة نزول القرآن بلسان عربي بمقاصد الشريعة؟

(١) فتح القدير (٤/ ٤٣٧).

(٢) المفصل في صنعة الإعراب (ص: ١٨).

الجواب: تفسير القرآن بالعربية من أعظم الأسس التي تحفظ الشريعة، وعندما حاول شيخ المقاصدين أبو إسحاق الشاطبي (ت ٧٩٠هـ) أن يحصر المقاصد التي يُنظرُ فيها من جهة الشارع حصرها في أربعة أنواع:

فَصَدَّ الشَّارِعِ فِي وَضْعِ الشَّرِيعَةِ ابْتِدَاءً، وَقَصَدَهُ فِي وَضْعِهَا لِلْأَفْهَامِ، وَقَصَدَهُ فِي وَضْعِهَا لِلتَّكْلِيفِ بِمُقْتَضَاهَا، وَقَصَدَهُ فِي دُخُولِ الْمُكَلَّفِ تَحْتَ حُكْمِهَا^(١)، فلما تكلم عن قَصْدِ الشَّارِعِ فِي وَضْعِ الشَّرِيعَةِ لِلْأَفْهَامِ قَالَ: "إِنَّ هَذِهِ الشَّرِيعَةَ الْمُبَارَكَةَ عَرَبِيَّةٌ، لَا مَدْخَلَ فِيهَا لِلأَلْسِنِ الْعَجَمِيَّةِ"، ثم قرر أن القرآن نَزَلَ بِلسَانِ الْعَرَبِ عَلَى الْجُمْلَةِ، فَطَلَبَ فَهْمَهُ إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ خَاصَّةً، وَقَالَ: "فَمَنْ أَرَادَ تَفْهَمَهُ، فَمِنْ جِهَةِ لِسَانِ الْعَرَبِ يُفْهَمُ، وَلَا سَبِيلَ إِلَى تَطَلُّبِ فَهْمِهِ مِنْ غَيْرِ هَذِهِ الْجِهَةِ".

ويقول الشاطبي رحمه الله أيضًا مقررًا حقيقة استحضار عربية القرآن عند تطلب تفسيره والاستنباط منه: "أنه في ألفاظه، ومعانيه، وأساليبه، عربي بحيث إذا حقق هذا التحقيق، سلك به في الاستنباط منه، والاستدلال به مسلك كلام العرب في تقرير معانيها، ومنازعتها في أنواع مخاطباتها خاصة، فإن كثيرًا من الناس يأخذون أدلة القرآن بحسب ما يعطيه العقل فيها، لا بحسب ما يفهم من طريق الوضع، وفي ذلك فساد كبير، وخروج عن مقصود الشارع"^(٢).

فإذا جاء من يفسره بالعربية أو بالأرامية نقول له: فما فائدة نزوله بالعربية؟

قاعدة: عربية القرآن كلية جميعية وليست كلية مجموعية، والفرق بينهما: أن الكلية جميعية تشمل كل كلمة فيه، فليس فيه كلمة تنتمي إلى غير العربية، أما المجموعية فتعني أن كلمات القرآن عربية في الجملة، وفيها ما ليس كذلك:

فتقرر بالأدلة السابقة أن عربية القرآن كلية جميعية، وما ذكروا أنه ينتمي إلى غير العربية، فهم يعنون أن أصله يحتمل أن يكون غير عربي، لكنه صار مُعَرَّبًا، فلم يخرج عن نطاق عربية القرآن في فهمه، ولذا تصرفوا فيه وفق قواعدهم، وقد ذكروا أنه وقع في القرآن مائة كلمة من المعرب، وللسيوطي كتابان: المتوكلي، والمهذب فيما وقع في القرآن من المعرب.

وهذا المصدر - إن جعلناه نصب العين مع المصادر الثلاثة السابقة - من أعظم المصادر التي تحافظ على المعنى القرآني، كما أراده الله تعالى بعيدًا عن تلاعب المتلاعبين.

من أجل ذلك رأينا الحملة المسعورة للمطالبة بفهم القرآن وفق ما يسمى باللغات السامية، أو وفق الفهم الآرامي أو السرياني، فانظر كيف استبانت محاولات القوم لتطوير فكرة المشركين القديمة: ﴿أَنْتَ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلْهُ﴾ [يونس: ١٥]^(٣).

(١) الموافقات (٢/ ٨).

(٢) الموافقات (١/ ٤٤).

(٣) وقد اجتمع المتورون ليخرجوا ضغائنهم ضمن قالب علمي، فانظر رجيعهم مثلاً في كتاب: (القرآن في محيطه التاريخي)، الذي يشيد بمحاولة النضر بن الحارث العصري الذي سمى نفسه كريستوف لكسنبرغ الألماني المشهور بكتابه: (قراءة آرامية سريانية للقرآن)، افترض فيها كتابة أجزاء من القرآن باللغة السريانية، وقد صرحوا بأهدافهم في نزاع المعنى القرآني لأنه - كما تذكر تحريفاتهم - قبلة موقوتة.. للأسف ابتلع بعضنا

بناء على هذا الأصل الكبير فلا يمكن أن يعنى علينا معنى كلمة في القرآن المجيد؛ بزعم أنها جاءت بلسان غير عربي، ولا يحق لنا أن نطلب معناها بلسان غير اللسان العربي، إلا أن يكون ذلك المعنى على سبيل الطرافة أو الملاحظة لا على سبيل تطلب المعنى الأصلي، وهنا ربما تسأل عما ورد عن السلف -رحمهم الله تعالى- في تطلب معنى بعض الألفاظ القرآنية في لسان غير عربي، مثل ما رواه ابن جرير وغيره عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ: ﴿طه﴾ قَالَ: يَا رَجُلُ، وَوَرَدَتْ عَنْهُ رَوَايَاتٌ مُتَضَارِبَةٌ مُخْتَلِفَةٌ فِي ذَلِكَ أَنَّ هَذَا التَّفْسِيرَ بِالنَّبَطِيَّةِ، وَفِي رَوَايَةٍ بِالسَّرْيَانِيَّةِ، وَفِي رَوَايَةٍ عِنْدَ الْحَاكِمِ قَالَ: هُوَ كَقَوْلِكَ يَا مُحَمَّدٌ بِلِسَانِ الْحَبَشِ (١).

والجواب: أننا نحتاج أن نعرف مدى قبول الرواية أولاً، وثانياً: لو كانت الرواية مقبولة، فهو تقريب للمعنى وليس تطلباً لذلك المعنى من لغة أخرى، ولو كان يُطلب المعنى من لغة أخرى لارتاب المبطلون من وثنيي العرب وضجوا، وردوا على عربية القرآن، وقالوا: تأتينا بكلام أعجمي، وهنا تدرك رد المفسرين على من يدعي ذلك، فخذ مثلاً واحداً، فقد ذكر أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي (ت ٤٦٨ هـ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَعْنَى الطُّورِ قَوْلًا صَحِيحًا بِأَنَّهُ الْجِبَلُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ بَعْضَهُمْ ادَّعَى أَنَّ اللَّفْظَةَ سَرْيَانِيَّةً، وَعَقِبَ عَلَى ذَلِكَ فَقَالَ: "فَإِنْ صَحَّ ذَلِكَ فَهُوَ وِفَاقٌ وَقَعَ بَيْنَ لُغَتِهِمْ وَلُغَةِ الْعَرَبِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يَوْجَدَ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا مَا تَكَلَّمَتْ بِهِ الْعَرَبُ، وَهَذَا مِمَّا تَكَلَّمَ بِهِ الْعَرَبُ، قَالَ الْعَجَّاجُ: ذَانِي جَنَاحَيْهِ مِنَ الطُّورِ فَمَرُّ

علوم اللغة في خدمة الحقيقة القطعية (حفظ القرآن الكريم):

كل علوم العربية الإثني عشر (٣) إنما وضعت ونمت وترعرعت لتكون مُعِينَةً عَلَى حِفْظِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَهَذِهِ حَقِيقَةٌ طَالَمَا حَاوَلَ أَصْحَابُ الْغَشَاوَةِ الْمَعَاصِرَةَ أَنْ يَبْعِدُوهَا عَنْ وَاقِعِهَا، وَيَجْعَلُوهَا عِلْمًا عَرَبِيًّا بِمَعْرِزٍ عَمَّا أَنْشَأَتْ لَهُ، وَهُوَ حِفْظُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لَفْظًا وَمَعْنَى، وَلِنَسْمَعُ إِلَى شَيْخِ الصَّنَاعَةِ الْعَرَبِيَّةِ ابْنِ هِشَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي مَقْدَمَةِ (مغني اللبيب) يبين أنه لم يُنشئ أعظم كتبه في العربية إلا لتلك الغاية؛ إذ يقول: "فَإِنَّ أَوْلَى مَا تَقْرَحُهُ الْقَرَائِحُ، وَأَعْلَى مَا تَجْنَحُ إِلَى تَخْصِيلِهِ الْجَوَانِحُ مَا يَتَيَسَّرُ بِهِ فَهْمُ

الطعم، فانبرى بعض المشدوهين أو الجاهلين من أبناء المسلمين لتستهويهم فكرة تفسير القرآن بلغة سريانية، أو عبرية! وسمعت بعضهم ممن جعل نفسه في مقدمة المبشرين بالثقافة الصهيونية يتباهى بمعرفته بالعربية، والسريانية، ويتعجب: لماذا لم يفتن العلماء المتقدمون لتفسير القرآن بغير لغته!!!.

(١) انظر مثلاً: الدر المشور في التفسير بالمأثور (٥/ ٥٥٠)، والحديث عند الحاكم (٣٤٢٧)، وقال: "صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في مختصر صحيح البخاري (٣/ ٢٢٥)، ورواه البخاري في صحيحه (١١٩/٦) معلقاً عن ابن جبير والضحاك: بالنبطية ﴿طه﴾: يا رجل

(٢) التفسير البسيط (٢/ ٦٢٩)، والبيت للعجاج، بمدح عمر بن عبيد الله بن معمر. ديوان العجاج (ص: ٨٣)، وعجز البيت: تَقْضَى الْبَازِي إِذَا الْبَازِي كَسَّرَ.

(٣) التي جمعها الشيخ أحمد الهاشمي في قوله:

نحوٌ وصرْفٌ عَرُوضٌ ثُمَّ قَافِيَةٌ *** وَبَعْدَهَا لُغَةٌ قَرَضٌ وَإِنْ شَاءَ
خَطَّ بَيَانَ مَعَانَ مَعَ مَحَاضِرَةٍ *** وَالْإِشْتِقَاقُ لَهَا الْأَدَابُ أَسْمَاءُ

كتاب الله المنزل، ويتضح به معنى حديث نبيه المرسل ﷺ؛ فَإِنَّهُمَا الْوَسِيلَةُ إِلَى السَّعَادَةِ الْأَبَدِيَّةِ،
والذريعة إلى تحصيل المصالح الدنيوية والدنيوية، وأصل ذلك علم الإغراب الهادي إلى صوب
الصواب^(١).

ويمكن لنا أن نقرر بناء على كل ما سبق؛ أن العربية أصل المصادر التفسيرية، إلا أن العرف
العربي يتقيد بالتخصيصات التي نجدها في العرف القرآني والنبوي.

ومن أجل ذلك نرى صنيع إمام المفسرين الطبري رحمه الله مدهشاً؛ إذ هو يبدأ بالمعنى اللغوي،
ويبين شواهد من العربية، ثم يقول: وبنحو الذي قلنا قال أئمة التأويل، وانظر صنيعه مثلاً عند
قوله تعالى ذكره: ﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمِهِ﴾ [المائدة: ٣]^(٢).

المبحث الثاني: ما المراد من علم العربية في أصول التفسير؟

يضع ابن قتيبة رحمه الله قاعدة في كيفية فهم عربية القرآن، فيقول: "القرآن نزل بألفاظ العرب
ومعانيها، ومذاهبها في الإيجاز والاختصار، والإطالة والتوكيد، والإشارة إلى الشيء، وإغماض
بعض المعاني حتى لا يظهر عليه إلا اللقن، وإظهار بعضها، وضرب الأمثال لما خفي"^(٣)، والمراد
من علم العربية: "معرفة مقاصد العرب من كلامهم، وأدب لغتهم، سواء حصلت تلك المعرفة
بالسجية والسليقة، كالمعرفة الحاصلة للعرب الذين نزل القرآن بين ظهرائهم، أم حصلت بالتلقي،
(أو ب) التعلم، كالمعرفة الحاصلة للمولدين الذين شافوها بقية العرب، ومارسوها، والمولدين الذين
درسوا علوم اللسان، ودونوها"^(٤)، وذلك لأن القرآن كلام عربي، فكانت قواعد العربية طريقاً لفهم
معانيه، وبدون ذلك يقع الغلط، وسوء الفهم"^(٥).

ومن لطائف التفسير جرياً على أساليب العرب أن بعضهم فكر في قوله تعالى: ﴿وَمَكَرُوا
وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينِ﴾ [آل عمران: ٥٤]، فلقى سمنون^(٦)، فسأله عنها فتأوه، وأنشأ
يقول:

وَيَقْبُحُ مِنْ سِوَاكَ الْفَعْلُ عِنْدِي فَتَفَعَّلَهُ فَيَحْسُنُ مِنْكَ ذَاكَ

فقال السائل: يا سمنون، سألتك عن آية في كتاب الله، فأجبتني بيت من الشعر! فقال له
سمنون: أنشدته لتعلم أن في أقل قليل أدل دليل. ثم قال له: يا هذا، إمهاله لهم مع مكرهم مكر

(١) مغني اللبيب عن كتب الأعراب (ص: ١٢).

(٢) تفسير الطبري (٥٣٢/٩).

(٣) تأويل مشكل القرآن (ص: ٥٨).

(٤) التحرير والتنوير (٦/١).

(٥) التحرير والتنوير (٧/١).

(٦) لعله: سمنون بن حمزة.

بهم. ولذا قال في موضع آخر: ﴿وَمَكْرُؤًا مَّكْرًا وَمَكْرَنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ ٥٠ ﴿فَأَنْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ مَكْرِهِمْ أَنَا دَمَرْنَاهُمْ وَقَوْمَهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [النمل: ٥٠، ٥١].

وفيما هدّد الله ﷻ به الثقلين في قوله تعالى: ﴿سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَ الثَّقَلَانِ﴾ [الرحمن: ٣١] سأل بعضهم عن مخرج هذا الكلام في حق الله تعالى، وقال: هل الله تعالى في شغل حتى يفرغ منه؟ وهو يعني: أن الله ﷻ لا يعجزه شيء، ولا يعيه شيء، فلا يؤوده حفظ السماوات والأرض، ولا يحتاج إلى أن يفرغ لأنه محيط بالعالم.

فقيل له: إنما هذا على معنى الإمهال لا على معنى الاشتغال، فإنه سبحانه كل يوم هو في شأن، ولا يشغله شأن عن شأن، ومخرج هذا الخطاب الوعيد والتهديد أي سنعمد إلى مجازاتكم بعد أن أمهناكم وأملينا لكم^(١).

والبيت الذي قاله سمنون من أبيات ذكرها الألويسي عند الكلام على المكرين، فقال: وقد سئل بعضهم كيف يمكر الله؟ فصاح وقال: لا علة لصنعه وأنشأ يقول -فذكر البيت وقبله بيتين^(٢).

أهمية معرفة الفروق اللغوية الدقيقة:

قاعدة: معرفة الفروق اللغوية الدقيقة تقي من المزالق العميقة:

قرر الطوفي رحمه الله أن القرآن نزل بلسان العرب ولغتهم، وهي مشتملة على الواضح وغير الواضح، وكلاهما بليغ في موضعه، فلو خلا القرآن من أحدهما؛ لكان مقصراً عن رتبة اللغة، فلا يصلح للإعجاز، ثم بين أن الواضح يُتبعه المكلفون به على الفور، وغير الواضح يتعبد العلماء في استخراج معناه؛ لأن العمل بالمفهوم منه، والإيمان بغير المفهوم منه تعبدان صحيحان، يحصل بهما تمييز الطاعة من العصيان، والكفر من الإيمان^(٣)، وهذا التقرير يدعو إلى الاجتهاد في معرفة اللغة؛ لئلا يقع المرء في المزالق نظراً لسهوه، أو شروده، أو غفلة، أو جهل كما وقع لجماعة من الكبار، فروى الخطابي رحمه الله عن أبي العالية أنه سُئل عن معنى قوله: ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٥]، فقال: هو الذي ينصرف عن صلاته ولا يدري عن شفع أو وتر. قال الحسن رحمه الله: مه يا أبا العالية! ليس هكذا، بل الذين سهوا عن ميقاتها حتى تفوتهم. ألا ترى قوله: ﴿عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾، فلما لم يتدبر أبو العالية رحمه الله الفرق بين حربي: (في وعن) تنبه له الحسن - رحمهما الله -، وقال ابن قتيبة رحمه الله في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْبَثُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ﴾ [الزخرف: ٣٦]، أنه من عَشَوْتُ أعشو عَشْوًا إذا نظرت. وغلطوه في ذلك، وإنما معناه: يُعْرِضُ. وإنما غلط؛ لأنه لم يفرق بين عَشَوْتُ إلى الشيء، وعَشَوْتُ عنه^(٤).

(١) حر الغلاصم (ص: ٣٩).

(٢) روح المعاني (٣/ ١٩٢)، والأبيات للممتني.

(٣) الإكسير في علم التفسير لسليمان بن عبد القوي الطوفي الصرصي (ص: ٣٣).

(٤) البرهان في علوم القرآن (١/ ٢٩٤).

ويذكر ابن قتيبة رحمه الله مثلاً شهيراً على محاولة (استكراه التأويل) - وهو اصطلاح درج عليه رحمه الله - بذكر معانٍ ليست مرادة من اللفظ، ترجع إلى دقة في المرادات اللغوية، فيقول: "يستوحش كثير من الناس من أن يلحقوا بالأنبياء ذنوباً، ويحملهم التنزيه لهم، صلوات الله عليهم، على مخالفة كتاب الله جلّ ذكره، واستكراه التأويل، وعلى أن يلتمسوا لألفاظه المخارج البعيدة بالحيل الضعيفة التي لا تخيل عليهم، أو على من علم منهم - أنّها ليست لتلك الألفاظ بشكل، ولا لتلك المعاني بلُفْقٍ.

كتأولهم في قوله تعالى: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١]، أي: بِشَمٍ من أكل الشجرة. وذهبوا إلى قول العرب: غوى الفصيل: إذا أكثر من اللبن حتى يشم. وذلك غوى - بفتح الواو - يغوي غيًّا. وهو من البشم غوي - بكسر الواو - يغوي غويًّا. قال الشاعر يذكر قوساً:

معطفة الأثناء ليس فصيلها برازئها درّاً ولا ميّت غوى

وأراد بالفصيل: السّهم. يقول: ليس يبرزوها درّاً، ولا يموت بشمّاً، ولو وجدوا أيضاً في (عصى) مثل هذا السنن لركبوه، وليس في (غوى) شيءٌ إلا ما في (عصى) من معنى الذّنب؛ لأن العاصي لله التّارك لأمره غاوٍ في حاله تلك، والغاوي عاص. والغوي ضدّ الرّشد، كما أن المعصية ضدّ الطاعة^(١).

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ الطالب زيدان - وفقه الله -:

عَلِمُ فُرُوقَ اللُّغَةِ الدَّقِيقَةَ يَقِي مِنَ المِزَالِقِ العَمِيقَةَ

أهم المصادر اللغوية التي يُرجع إليها لمعرفة الدلالات والجذور اللغوية:

- (١) (كتاب العين) لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ).
- (٢) (معجم مقاييس اللغة) لأبي الحسين أحمد بن فارس الرازي (ت ٣٩٥هـ).
- (٣) (لسان العرب) لأبي الفضل مُجّد بن مكرم بن منظور الأنصاري (ت ٧١١هـ)،
- (٤) (مغني اللبيب عن كتب الأعراب) لأبي مُجّد عبد الله بن يوسف بن هشام (ت ٧٦١هـ).
- (٥) (القاموس المحيط) لأبي طاهر مجد الدين مُجّد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ).
- (٦) (تاج العروس من جواهر القاموس) لأبي الفيض محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، الملقّب بمرتضى الزّبيدي (ت ١٢٠٥هـ).
- (٧) وأسهلها (مختار الصحاح) لزين الدين أبي عبد الله مُجّد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ).

(١) تأويل مشكل القرآن (ص: ٢٣٠)، والبيت لعامر المجنون، كما في تاج العروس (٢٠٠/٣٩).



القواعد التفسيرية اللغوية (٢):



الأساس والتنوير في أصول التفسير

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ

٦

القرآن حمال وجوه
فما احتمله جاز به التفسير
لا ما حُمِّله أو استكره عليه

٨

الأصل الجمع بين المعاني
التي تحتملها الآية

١٠

يتفق المعنى الشرعي والمعنى اللغوي
غالبًا في القرآن الكريم كالسما والارض
والصدق والكذب والحجر والإنسان.

١٢

توجيه تأويل القرآن إلى الأشهر من
اللغات أولى من توجيهه إلى الأنكر

٧

إن اختلف المعنى الشرعي عن اللغوي،
أخذ بما يقتضيه الشرعي؛ لأن القرآن
نزل لبيان الشرع، إلا أن يكون هناك
دليل يترجح به المعنى اللغوي فيؤخذ به

٩

صيغة المضارع إما أن تدل على كثرة التكرار
ومداومة ذلك الفعل، وإما على حكاية المشهد
كأنه واقع، وإما عليهما معًا
إلا أن يدل السياق على غير ذلك.

١١

الأصل أن الاستعمال القرآني على مقتضى
الظاهر إلا في النادر، فيجب أن يعد ما ورد
من الأساليب القرآنية مما ورد على النادر
في العربية قاعدة لغوية مستقلة.

قاعدة: الأصل حمل الكلام على مقتضى الظاهر معنًى ونظمًا، ولا يُحمل على غير الظاهر إلا لقربنة:

وهذا القانون من أعظم قوانين فهم القرآن المجيد، ولذا ردَّ الإمام الطبري رحمته الله بعض التأويلات؛ لأنها جاءت على خلاف مقتضى الظاهر إما معنى وإما نظمًا، وقعد لذلك فقال رافضًا أحد المعاني: "وتأويل القرآن على المفهوم الظاهر الخطاب دون الخفي الباطن منه، حتى تأتي دلالة - من الوجه الذي يجب التسليم له - بمعنى خلاف دليله الظاهر المتعارف في أهل اللسان الذين بلسانهم نزل القرآن، أولى" ^(١).

فإن قلت: هألا ضربت لنا بعض الأمثلة على هذه القاعدة؟

الجواب: من الأمثلة التي توضح ذلك:

المثال الأول: قوله تعالى جده: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ﴾ [البقرة: ٢]:

(١) تفسير الطبري (٢/ ٤٥٧).

لا هنا للنفي، فهو خبر، ولكن معناه النهي عند بعض المفسرين، أي لا ترتابوا فيه^(١)، فخرج عن مقتضى ظاهر النفي إلى النهي، ولكن الأصل هو النفي، ويكون المعنى: إنه الكتاب الوحيد الذي لا ينبغي أن يوجد فيه ريب.

وتفسير القرآن على غير ظاهره خلاف الأصل، ولا ينبغي أن يُلجأ إليه إلا لقرينة تدل على ذلك، ومن أعظم منافع هذا القانون: نفي التفسير الباطني.

المثال الثاني: ﴿وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [سورة الأنعام: ١١٠]، نحمله على ظاهره،

وترسم لنا البصائر القرآنية المصادر العامة التي تمد (الطغيان العامة)، فما هذه المصادر؟

المصدر الأول: ترك أصحاب الطغيان العامه دون عقوبة رادعة كاملة، فيزدادون عتواً وغروراً واستكباراً، وقد ذكر الله جل ذكره هذه المرتبة، فقال: ﴿وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [سورة الأنعام: ١١٠]، يعني نذرهم وتركهم فيه، ونملي لهم ليزدادوا إثماً إلى إثمهم.

المصدر الثاني أن يمدهم الله ﷻ أي يزيدهم من جنس مصادر القوة والثروة التي معهم، كما قال تعالى ذكره: ﴿وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [البقرة: ١٥]^(٢).

المصدر الثالث: أن يحدث لهم الإمداد بمصادر قوة وثروة من غير جنس القوى والثروات التي معهم، ومن المدد أن يصبح بإمكانهم تكوين الأتباع، فيصرون على اتخاذ أتباع الغي، كما قال جل ذكره: ﴿وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّوهُمْ فِي الْغِيِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٢]^(٣)، على قراءة ضم الياء وكسر الميم^(٤)، فالإمداد هنا جاء بقوى وثروات يزودهم بها إخوان لهم في الغي يصير شغلهم الشاغل أن يزيدوهم انحرافاً بأفكار شيطانية جديدة في الإجرام والإفساد في الأرض.

وقد مال الطبري رحمه الله إلى ترجيح أن يكون المعنى في قوله: ﴿يَمُدُّوهُمْ﴾: أن يكون بمعنى: يزيدهم على وجه الإملاء والترك لهم في عتوهم وتمردهم، كما وصف ربنا أنه فعل بنظرائهم في قوله ﴿وَنَقَلِبْ أَفْسَدْتَهُمْ وَأَبْصَرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوْلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [سورة الأنعام: ١١٠] يعني نذرهم وتركهم فيه، ونملي لهم ليزدادوا إثماً إلى إثمهم.

(١) بنظر: تفسير الثعلبي (١/٤٢).

(٢) وهكذا تراني أخالف الطبري رحمه الله عندما جعل المدد والإمداد بمعنى الترك والإمهال، فأراه لا يمكن أن يبين قوة كل كلمة قرآنية في موضعها، وكذلك ذهب الزمخشري رحمه الله، وعزّد بعيداً عن الطبري في التفاصيل، لكنه اتفق معه على ترك الظاهر هنا، فقال: "فإن قلت: فما حملهم على تفسير المدد في الطغيان بالإمهال وموضوع اللغة كما ذكرت لا يطاوع عليه؟ قلت: استجرهم إلى ذلك خوف الإقدام على أن يسندوا إلى الله ما أسندوا إلى الشياطين، ولكن المعنى الصحيح ما طابقه اللفظ وشهد لصحته، وإلا كان منه بمنزلة الأروى من النعام -لأن الأروى تسكن شَعَفَ الجبال، وهي شاء الوحش، والنعام تسكن الفَيَافِي، فلا يجتمعان-، ثم قال: "ومن حق مفسر كتاب الله الباهر وكلامه المعجز، أن يتعاهد في مذاهبه بقاء النظم على حسنه والبلاغة على كمالها، وما وقع به التحدي سليماً من القادح، فإذا لم يتعاهد أوضاع اللغة فهو من تعاهد النظم والبلاغة على مراحل". بنظر: تفسير الطبري (١/٣٠٧)، الكشاف (١/٦٨).

(٣) وهذه الآية في سورة الأعراف تبطل الضابط الذي حكى عن يونس الجزمي أنه كان يقول: ما كان من الشر فهو "مددت"، وما كان من الخير فهو "أمددت". ثم قال: وهو كما فسرت لك، إذا أردت أنك تركته فهو "مددت له"، وإذا أردت أنك أعطيته قلت: "أمددت".

فهذا ليس الذي يقوله ليس مطرداً؛ لأن هذه الآية في سورة الأعراف وردت بالقراءتين: بفتح الياء وضمها.

(٤) قرأ المدنيان، وابن كثير، وأبو عمرو، وابن عامر بالنون، وقرأ الباقون بالياء، وقرأ حمزة والكسائي وخلف بجزم الراء، وقرأ الباقون برفعها. النشر في القراءات العشر (٢/٢٧٣).

والذي يظهر لي أن ما قرره الطبري رحمته الله معنى أثبتته القرآن، ولكن الذي يثبت هنا معنى زائد يتحقق في هؤلاء العابثين بمعاني الإيمان، وهو أن يمدهم على الحقيقة بخيرات الدنيا كما قال جل مجده ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُؤْتُهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَيْنَ يَدَيْهِ﴾ [المؤمنون: ٥٥].

اضرب لنفسك مثلاً بفرعون وقومه: فالله تعالى يسلب عليهم العقوبات ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ وَالْجُرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالِدَّمَ ءآيَاتٍ مُفَصَّلَاتٍ﴾ فهل اعتبروا؟ لا بل وصف الله تعالى حالهم فقال: ﴿فَأَسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُجْرِمِينَ﴾ [الأعراف ١٣٣] فأمدهم الله تعالى في طغيانهم بأن زاد تمكّنهم وقوتهم، ولذا أتبعوا بني إسرائيل مشرقين بكل قوة وتمكّن، وهناك كانت نهايتهم.

المثال الثالث، وهو قاعدة: الأصل أن الآيات والكلمات مرتبة ترتيباً محكمًا؛ لأن ذلك مقتضى الظاهر، فإن زعم أن منها ما هو مقدم وحقه التأخير، أو مؤخر وحقه التقديم، فكل ذلك لا بد له من قرينة قوية:

وخذ من كلام الطبري رحمته الله ما يوضح ذلك:

فقد قال في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي أَخْرَجَ الْمَرْعَىٰ ۖ فَجَعَلَهُ غُثَاءً أَحْوَىٰ﴾ [الأعلى: ٤، ٥]: "وكان بعض أهل العلم بكلام العرب يرى أن ذلك من المؤخّر الذي معناه التقديم، وأن معنى الكلام: والذي أخرج المرعى أحوى: أي أخضر إلى السواد، فجعله غثاء بعد ذلك، ويعتدل لقوله ذلك بقول ذي الرّمة^(١):"

حَوَاءٌ قَرَحَاءُ أَشْرَاطِيَّةٌ وَكَفَتْ فِيهَا الدِّهَابُ وَحَفَّتْهَا الْبَرَاعِيمُ

وهذا القول وإن كان غير مدفوع أن يكون ما اشتدّت خضرته من النبات، قد تسميه العرب أسود، غير صواب عندي بخلافه تأويل أهل التأويل في أن الحرف إنما يحتال لمعناه المخرج بالتقديم والتأخير إذا لم يكن له وجه مفهوم إلا بتقديمه عن موضعه، أو تأخيره، فأما وله في موضعه وجه صحيح فلا وجه لطلب الاحتيال لمعناه بالتقديم والتأخير^(٢)، وقد تواردت على تقرير هذه القاعدة أقاويل أهل العلم، يقول أبو عمرو الداني: "التقديم والتأخير لا يصح إلا بتوقيف أو بدليل قاطع"^(٣)، ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: "والتقديم والتأخير على خلاف الأصل؛ فالأصل إقرار الكلام على نظمه وترتيبه، لا تغيير ترتيبه. ثم إنما يجوز فيه التقديم والتأخير مع القرينة، أما مع اللبس فلا يجوز؛ لأنه يلتبس على المخاطب"^(٤).

(١) ديوان ذي الرمة (ص: ٣٩٩).

(٢) تفسير الطبري (٣٧٠/٢٤).

(٣) المكتفى في الوقف والابتداء، للداني، (ص ١٥٧).

(٤) مجموع الفتاوى (٢١٨/١٦).

المثال الرابع: قوله تعالى ذكره: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كَتَبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٧٨]، فإن ظاهره اللغوي وجوب القصاص حتمًا، مع إجماع المسلمين أن القصاص ليس بواجبٍ، فللولي العفو في كثيرٍ من الحالات.

والجواب: يحتمل معنى الآية عدة احتمالات تخرجها عن الظاهر اللغوي المباشر:

منها: أن المراد من الآية أن الله ﷻ فرض علينا عدم تجاوز القتل إلى غيره في القصاص، فليس المراد بالفرض الجملة الأولى منها، بل الأولى مع الثانية، فالحر إذا قتل الحر، فدم القاتل كفاءً لدم القاتل، والقصاص منه دون غيره من الناس، فلا تتجاوزوا بالقتل إلى غيره ممن لم يقتل، فإنه حرامٌ عليكم أن تقتلوا بقتيلكم غير قاتله، والفرض الذي فرض الله ﷻ علينا في القصاص هو ترك المجاوزة بالقصاص: قتل القاتل بقتيله إلى غيره، لا أنه أوجب علينا القصاص فرضًا وجوب فرض الصلاة والصيام، حتى لا يكون لنا تركه، والدليل الذي أخرج الظاهر اللغوي إلى التأويل قوله تعالى ذكره: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ [البقرة: ١٧٨] ^(١).

المثال الخامس: قوله تعالى: ﴿جَنَّتْ عَدْنٌ أَلَّتِي وَعَدَ الرَّحْمَنُ عِبَادَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّهُ كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًّا﴾ [مريم: ٦١]، ففي قوله ﴿مَأْتِيًّا﴾ قال النسفي رحمه الله صاحب التيسير: "أي يأتيه الموعود له ويبلغه"، ثم قال: "ومن جعله بمعنى الآتي فهو خلاف الوضع - يعني خلاف الترتيب الموضوع الظاهر -، وما قلناه أحسن؛ لأنه مراعاة الوضع - أي على مقتضى الظاهر في الترتيب - وما أتاك فقد أتيت" ^(٢)، بل إنك عندما تزعم أن ﴿مَأْتِيًّا﴾ بمعنى آتياً تنزع عنه تصويرًا بليغًا عظيمًا في إثبات القدر.

ويمكن أن نختتم الأمثلة هنا بأن نفيد من إمام لغوي من مهرة أئمة الدنيا في العربية، وتتعجب منه؛ إذ يذهب إلى غير ذلك في بعض تطبيقاته، فقد ذهب الرَّحْمَنِيُّ رحمه الله إلى أن ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقُعودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [النساء: ١٠٣] بمعنى آية البقرة في صلاة الخوف، فجعل قضاء الصلاة فيها عبارة عن أدائها، والذكر بمعنى الصلاة، والمعنى: فإذا صليتم في حال الخوف والقتال فصلوا قيامًا مسافرين ومقارعين، وقعودًا جائين على الركب مرامين، وعلى جنوبكم متخنين بالجراح، وفسر الإطمئنان بالأمن، وإقامة الصلاة بعده بقضاء ما صلي بهذه الكيفية، أي: القضاء المصطلح عليه في الفقه، وهو إعادة الصلاة بعد فوات وقتها، وجعل الآية بهذا حجةً للشافعي رحمه الله في إيجابه الصلاة على المسافر في حال القتال في المعركة كيفما اتفق، ثم قضائها في وقت الأمن، خلافًا للإبي حنيفة رحمه الله الذي يجيز ترك الصلاة في حال القتال وتأخيرها إلى أن يطمئن، وقد خرج الرَّحْمَنِيُّ رحمه الله بهذا عن الظاهر المتبادر من استعمال لفظي القضاء وإقامة الصلاة في القرآن، وهو الدقيق في فهم اللغة، وتفسير

(١) تفسير الطبري (٢/١٠٧).

(٢) التيسير في التفسير للنسفي (١٠/٢٢٠).

أَكْثَرَ الْآيَاتِ بِمَا يُفْصِحُ عَنْهُ صَمِيمُهَا الْمَحْضُ أَسْلُوئُهَا الْعَضُّ، فَسُبْحَانَ الْمُنَزَّهِ عَنِ الدُّهُولِ
وَالسَّهْوِ^(١).

وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان - وفقه الله -:

والأصل في الكلام حملُهُ على ظاهره بِدون أن يُؤوَّلَا
وخارج عن مقتضى الظاهر لا بُدَّ له من سببٍ قد حصلا
وزاد سعيد بن دجاج، فقال:

وحملُهُ لغير ظاهرٍ فلا بُدَّ من القرينة ليُقْبَلَا

قاعدة: الأصل أن الاستعمال القرآني على مقتضى الظاهر إلا في النادر، فيجب أن يُعد ما ورد من الأساليب القرآنية مما ورد على النادر في العربية قاعدة لغوية مستقلة:
ومثال ذلك:

وردت كلمة ﴿ظَلَامٌ﴾ في معرض النفي في خمسة مواضع من القرآن المجيد مثل قوله ﷻ: ﴿وَأَنَّ
اللَّهُ لَيَسَّ بِظُلَامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [آل عمران: ١٨٢]، وقد خرجت في هذه المواضع عن مقتضى
الظاهر؛ فقد قرر ابن هشام (ت ٧٦١هـ) ﷻ في مغني اللبيب أن صفات الدم إذا نفيت على
سبيل المبالغة لم ينتف أصلها؛ واختار تبعاً لابن مالك - رحمهما الله - أن فعلاً هنا ليس للمبالغة
بل للنسب؛ أي: لا يُنسب إليه ظلمٌ أصلاً، فيكون من باب: بَرَّازٌ وَعَطَّارٌ، كأنه قيل: لا يُنسب
إليه ظلم البتة، كقوله امرئ القيس^(٢):

وَلَيْسَ بِذِي زُمِحٍ فَيَطْعُنِي بِهِ
وَلَيْسَ بِذِي سَيْفٍ سَيْفٍ وَلَيْسَ بِنَبَّالٍ

والمعنى: ما ربك بذي ظلم؛ لأن الله تعالى لا يظلم الناس شيئاً^(٣).

وقد اتضح لك أن "فعلاً" قد لا يُراد به التكثر كقوله الشاعر طرفة^(٤):

وَلَسْتُ بِحَالِّ التَّلَاعِ مَخَافَةً
وَلَكِنْ مَتَى يَسْتَرْفِدِ الْقَوْمُ أَرْفِدِ

والتلاع: ما ارتفع من الأرض، ويسترفد القوم: يطلبون الرغد، وهو العطاء، فطرفة بن العبد هنا
يريد أنني لا أسكن الأماكن المرتفعة بعيداً عن طرق الأضياف، فهو يريد أنه لا يحلُّ أي لا يسكن
التلاع قليلاً ولا كثيراً؛ لأنه يمدح نفسه بالإكرام.

أما والاستعمال القرآني قد تكرر، ورأيت شواهد ذلك في العربية واضحة، فلنجعل ما سبق
قاعدة كاملة، وليس استثناء، فنقول:

قاعدة: ترد صيغة (فعال) إما للمبالغة، وإما للنسبة على حسب السياق:

(١) تفسير المنار (٥/ ٣١٣).

(٢) ديوان امرئ القيس (ص: ١٣٧).

(٣) مغني اللبيب (ص: ١٥٠).

(٤) ديوان طرفة (ص: ٢٤).

وناسب ذلك جداً أن يُمدح الله ﷻ به؛ لأن نفي الظلم بصيغة (فعال) يراد به معنى الكثرة لا المُبالغة، ولكنه لما كان مقابلاً بالعباد وهم كثيرون ناسب أن يُقابِلَ الكثيرُ بالكثير، ويقابل ذلك أنه تعالى قال: «عَلَامُ الْغُيُوبِ» فقَابِلَ صيغةَ فَعَالٍ بالجمع، وقال في آية أخرى «عالم الغيب»؛ فقَابِلَ صيغةَ فاعِلِ الدَّالَّةِ على أصل الفعل بالواحد، وأشار إلى ذلك السيوطي ﷻ في الإتيان^(١).

قاعدة: توجيه تأويل القرآن إلى الأشهر من اللغات أولى من توجيهه إلى الأندر (الأغرب، أو الأبعد) ما وجد إلى ذلك سبيل^(٢):

ومن أمثلة ذلك تفسير الرجاء بمعنى الخوف؛ فإن ذلك مما لا يُعلم لغة، وقد اعترض على هذا التفسير الطبري ﷻ في تفسير قوله تعالى ﴿وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ [النساء: ١٠٤]، فزعم بعضهم أن معناه: وتخافون من الله ما لا يخافون، أخذاً له من قول الله جل ذكره: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ﴾ [سورة الجاثية: ١٤]، بمعنى: لا يخافون أيام الله.. قال الطبري ﷻ: "وغير معروف صرف "الرجاء" إلى معنى "الخوف" في كلام العرب، إلا مع جحدٍ سابق له، كما قال جل ثناؤه: ﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾ [سورة نوح: ١٣]، بمعنى: لا تخافون لله عظمة، وكما قال الشاعر^(٣):

لا تَرْجِي حِينَ تُلَاقِي الدَّاءِ إِذَا
أَسْبَعَةً لَاقَتْ مَعَا أَمْ وَاحِدًا

وكما قال أبو ذؤيب الهذلي^(٤):

إِذَا لَسَعَتْهُ النَّحْلُ لَمْ يَرْجُ لَسَعَهَا
وَخَالَفَهَا فِي بَيْتِ نُوبٍ عَوَامِلِ^(٥)

ويؤكد الطبري ﷻ على هذه القاعدة، وهو يرد على من يظن أن (ثم) ربما جاءت بمعنى الواو في قوله تعالى جده: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ﴾ [الأعراف: ١١]. فقال: "فإن ظنَّ ظانُّ أن العربَ إذ كانت ربما نطقت بـ"ثم" في موضع "الواو" في ضرورة شعره، كما قال بعضهم:

سَأَلْتُ رَبِيعَةَ: مَنْ خَيْرُهَا
أَبَا تَمَّ أُمَّا؟ فَقَالَتْ: لِمَء؟

بمعنى: أباً وأماً... فإن ذلك بخلاف ما ظن. وذلك أن كتاب الله جل ثناؤه نزل بأفصح لغات العرب، وغير جائز توجيه شيء منه إلى الشاذ من لغاتها، وله في الأفصح الأشهر معنى مفهومٌ ووجه معروف^(٦).

(١) الإتيان في علوم القرآن (٣/٢٦٥).

(٢) تفسير الطبري (٢/٦٢٠).

(٣) البيت بلا نسبة. انظر: تهذيب اللغة (١١/١٢٥).

(٤) جمهرة أشعار العرب (ص: ٢٧).

(٥) تفسير الطبري (٩/١٧٤).

(٦) تفسير الطبري (١٢/٣٢٢).

واسمح لي أن أخبرك أن ما قرره الطبري رحمه الله من أن معنى ﴿مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾ [سورة نوح: ١٣] لا تخافون الله عظمة" تفسير بالنتيجة لا بالمعنى الحرفي، فإن الآية تعني: لماذا لا تعملون على ما يظهر أنكم ترجون عظمة الله، وذلك يعني أنكم لا تخافون حسابه، فالأصل تفسير الكلمة بمعناها الظاهر.

قاعدة مقابلة: قد يوجد في القرآن الكريم ما يُفسَّرُ على المعنى القليل من لغة العرب:

مثال ذلك: قوله تعالى ذكره: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا﴾ [الأحزاب: ٧٢]، فكلمة السماوات تُحمل على الأشهر في اللغة، لا على الأقل، وهو السقف.

ولكن قوله: (عرضنا... فأبين أن يحملنها) مستشكل؛ إذ كيف تأبى السماوات والأرض شيئاً طلبه الله سبحانه، وهما قد قالتا: ﴿أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [فصلت: ١١]، ثم إذا كانت الأمانة تتضمن التوحيد، فمن المعلوم أن تسييح السماوات والأرض أعظم من تسييح بني آدم من حيث العدد والخضوع، حتى قال الطاهر بن عاشور رحمه الله في بيان الإشكال الذي تثيره الآية: «وقد عُدَّت هذه الآية من مشكلات القرآن، وتردد المفسرون في تأويلها تردداً دَلَّ على الحيرة في تقويم معناها»^(١)، وفي جواب حل هذا الإشكال قيل:

القول الأول: العرض هو الإظهار، والمعنى: إنا أظهرنا الأمانة وتضييعها على أهل السماوات وأهل الأرض من الملائكة، والإنس، والجن ﴿فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا﴾ أي: أن يحملن وزرها، كما قال سبحانه: ﴿وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ﴾ [العنكبوت: ١٣]، ﴿وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ﴾ قال الحسن رحمه الله: المراد: الكافر، والمنافق ﴿إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا﴾ لنفسه ﴿جَهُولًا﴾ بربه، فخلاصة معنى القول الأول: أظهر الله الأمانة وتضييعها على المخلوقات، فأبت السماوات والأرض والجبال أن يحملن وزرها، وحملها الإنسان الكافر.

القول الثاني: الأمر حقيقة، فقد عرض على السماوات والأرض والجبال الأمانة وتضييعها، وهي الثواب والعقاب، أي: أظهر لهن ذلك، فلم يحملن وزرها، وأشفقت، وقالت: لا أبتغي ثواباً ولا عقاباً، وكلُّ يقول: هذا أمرٌ لا نطيعه، ونحن لك سامعون ومطيعون فيما أمرنا به، وسُخِرْنَا له... وهذا العرض عرض تخيير، لا إزام، والعرض على الإنسان إزام.

القول الثالث: قال القفال رحمه الله، وغيره: العرض في هذه الآية ضربٌ مثل، أي: أن السماوات والأرض على كبر أجزامها، لو كانت بحيث يجوز تكليفها، لثقل عليها تقلد الشرائع، كقوله: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ﴾ [الحشر: ٢١]، ثم قال: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ﴾ [الحشر: ٢١].

(١) التحرير والتنوير (١٢٦/٢٢).

القول الرابع: من الأقوال الوجيية في تأويلها أن معنى (حملها): خاتها، كما قال الزمخشري رحمته: «من قولك: فلان حامل للأمانة، ومحمل لها، تريد أنه لا يؤديها إلى صاحبها؛ حتى تزول عن ذمته، ويخرج عن عهدتها؛ لأن الأمانة كأنها راكبة للمؤمن عليها، وهو حاملها، ألا تراهم يقولون: ركبته الديون، ولي عليه حق؟ فإذا أداها لم تبق راكبةً له، ولا هو حاملاً لها، فمعنى ﴿فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ﴾: فَأَبَيْنَ إِلَّا أَنْ يُوْدِينَهَا (فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا)، وأبى الإنسان إلا أن يكون محتملاً لها لا يؤديها»^(١).

وفي هاتين القاعدتين يقول الشيخ الطالب زيدان -وفقه الله-:

تَوْجِيهَاتَا الْقُرْآنَ تَحْوُ الْأَشْهَرِ أَوْلَى مِنْ التَّوْجِيهِ تَحْوُ الْأَنْكَرِ
مِنَ اللُّغَاتِ، فَاجْتِنَابُ الْأَعْرَبِ وَشِبْهَهُ أُخْرَى بِذِكْرِ عَرَبِي
وَقَدْ يُرَى فِي الذِّكْرِ مَا قَدْ فُسِّرَا مِنْ لُغَةِ الْعُرْبِ عَلَى مَا نَدَّرَا

وهنا قد يرد التساؤل التالي: ما سبب احتياجنا لتأويل بعض الألفاظ القرآنية بالمعنى النادر

مع أن القرآن نزل بلسان عربي مبين بياناً للناس جميعهم؟

والجواب:

(١) لبيان مزية المستنبطين على غيرهم ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣].

(٢) لبيان تصرفات العرب في كلامها، ومجارة فصحاءها وبلغائها، وليستوعب القرآن الثابت من لغتها ولو قل، فيكون القرآن الكريم وعاء حافظاً للغة العرب (مشهورها وشيء لا بأس به من نادرها).

(٣) ومن الأسباب الجواب العام في احتياج القرآن للتفسير: "القرآن إنما أنزل بلسان عربي مبين في زمن أفصح العرب، وكانوا يعلمون ظواهره وأحكامه، أما دقائق باطنه فإنما كان يظهر لهم بعد البحث والنظر"^(٢).

من مؤيدات وجود الإعراب أو المعنى في النظم القرآني جارياً على القلة من تصرفات العرب:

ما أورده الزركشي رحمته من ضرورة تجنب الشاذ من الأعراب -جمع إعراب-^(٣) فيه تفصيل لا بد

منه:

فإن كان المراد بالشاذ اللغات المنكرة أو المستقبحة فنعم، وإن كان المراد الشائعة عند بعض العرب دون جمهورهم فلا... إذ قد توجد في القرآن الكريم، ومن أبرز الأدلة المؤيدة لذلك:

(١) الكشاف (٣/ ٥٦٤)، ونقله النسفي (٣/ ٣١٧) مختصراً.

(٢) البرهان في علوم القرآن (١/ ١٤).

(٣) البرهان في علوم القرآن (١/ ٣٠٤).

(١) وجود الغريب في القرآن: فقد وُجِدَتْ بعض الألفاظ التي صنفت ضمن ما اصطلح على تسميته بالغريب أو الوحشي في القرآن الكريم إجماعاً كلكمة غريب، جُدِّد، وإذ أقر العلماء إجماعاً بوجود الغريب فما المانع من أن يكون المعنى أو الإعراب في بعض الكلمات القرآنية جارياً على سننه، وبناء على هذه القاعدة النافعة نستطيع أن نستوعب نفسياً وعلمياً تخريج بعض الإعراب القرآني على ما كان قليلاً غير فاشٍ مثل: ﴿وَأَرْجُلِكُمْ﴾ [المائدة: ٦] بالجر إن أعربناها على المجاورة، وكإعراب قراءة حمزة ﴿وَالْأَرْحَامِ﴾ [النساء: ١] بالخفض في الآية الأولى من سورة النساء.

(٢) وجود الأصوات النادرة في قراءة القرآن من لغات (لهجات) العرب مما لا يوجد عند عامة قبائل العرب كالإمالة (الميل نحو الكسر)، وتخفيفات الهمز وهي لغة (لهجة) أهل الحجاز، وإشمام الحرف صوت غيره، كما في قراءة حمزة والكسائي وخلف في الصاد الساكنة التي بعدها دال، أو في كلمة الصراط...

(٣) وجود غرائب الإعراب المرضية ولو عند قبائل دون غيرها، ومن ثم عند بعض النحاة دون سواهم: وذلك كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾ [المائدة: ٧١] "أي عمي كثير منهم وصم بعد تبين الحق لهم بمحمد عليه الصلاة والسلام فارتفع ﴿كَثِيرٌ﴾ على البدل من الواو، وقال الأخفش سعيد: كما تقول رأيت قومك ثلثيهم، وإن شئت كان على إضمار مبتدأ أي العمي والصمُّ كثر منهم، وإن شئت كان التقدير العمي والصم منهم كثير، وجواب رابع أن يكون على لغة من قال: أكلوني البراغيث... ومن هذا المعنى قوله: ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ [الأنبياء: ٣] "١)، وعلى اللغة الأخيرة فهي قليلة كما قال سيبويه رحمه الله، فأقر سيبويه رحمه الله بوجود لغة قليلة الإعراب في القرآن الكريم.

مثال للتأويل على اللغة القليلة من لغة العرب، وهو مثال يطعن به بعض الشانين في عربية القرآن الكريم:

هذا مثال من أبرز الأمثلة على أن الغريب من الإعراب قد يرد في القرآن لتحقيق الغايات المذكورة آنفاً: تأويل البصريين وفي مقدمتهم سيبويه رحمه الله لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّالِحِينَ وَالنَّصْرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [المائدة: ٦٩].

فمن الناس من ينكر أو يسمع من ينكر على القرآن الكريم إعراب كلمة ﴿الصَّالِحُونَ﴾، والجواب على ذلك:

ذكروا في إعراب كلمة ﴿الصَّالِحُونَ﴾ أوجهًا متعددة كلها غريبة على من لم يتعمق في العربية، من أهمها هذه الوجوه:

(١) تفسير القرطبي (٦/ ٢٣٣).

الوجه الأول: رُفِعَتْ كلمة ﴿الصَّبِيُونَ﴾ على الابتداء، وخبرها محذوف، والنية بها التأخير عما في حيز ﴿إِنَّ﴾، والتقدير: إن الذين آمنوا والذين هادوا والذين آمنوا من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحًا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون، والصابئون، كذلك كقوله:

وإلا فاعلموا أننا وأنتم
بغاة ما بقينا في شقاق

أي فاعلموا أنا بغاة وأنتم كذلك.

وقد تسأل: لماذا جعل كلمة ﴿الصَّبِيُونَ﴾ بين كلمات الجملة الأولى، ولم يؤخرها مع أن

حقيها التأخير بناء على هذا الإعراب؟

الجواب: للفت النظر، فجعلها كالمعتزة ليدلّ بذلك على أنه لما كان الصابئون مع ظهور ضلالهم وميلهم عن الأديان كلها يُتاب عليهم إن صح منهم الإيمان والعمل الصالح كان غيرهم أولى بذلك.

الوجه الثاني: يجوز أن يكون ﴿الصَّبِيُونَ﴾ مبتدأ جديد، والجملة قبله انتهت، وكلمة ﴿وَالْتَصَّرَى﴾ عطفها على ﴿الصَّبِيُونَ﴾، وقوله ﴿مَنْ ءَامَنَ﴾ خبرها، وخبر ﴿إِنَّ﴾ مقدّر دلّ عليه خبر الجملة الثانية، كقوله:

نحن بما عندنا، وأنت بما
عندك راضٍ والرأي مختلف

وتقدير البيت: نحن بما عندنا راضون، وأنت بما عندك راضٍ، فدل خبر الثانية على خبر الأولى، وهذا أسلوب عربي، فمن اعترض عليه، فإنما يبدي جهله، ويفخر به.

وتقدير الآية على هذا الإعراب: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا﴾، ثم سكت ولم يذكر الخبر، وابتدأ جملة جديدة، فقال: ﴿وَالصَّبِيُونَ وَالْتَصَّرَى مَنْ ءَامَنَ...﴾، وخبر الجملة الأولى دل عليه خبر الجملة الثانية.

الوجه الثالث: قيل: ﴿إِنَّ﴾ بمعنى (نعم) وما بعدها في موضع الرفع بالابتداء^(١)، وهذا أسلوب عربي معروف.

فهذه الوجوه الإعرابية في إعراب كلمة ﴿الصَّبِيُونَ﴾ غريبة بالنسبة لما هو أشهر منها، ولكنها معروفة عربيًا.

وفي رأيي: أن وجه الغرابة هنا هو ما قدمنا من أن من مقاصد القرآن المجيد أن يحافظ على أصول لغة العرب في أوجهها الإعرابية وتصرفاتها الأسلوبية، كما أن لذلك نكتة من حيث المعنى فالصابئون ليسوا كالفئات الثلاث لا كمًّا ولا كيفًا، فاستحقوا الأفراد، كما قال الكرمانى رحمته: "قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّبِيِينَ﴾ [البقرة: ٦٢]، وقال في الحج: ﴿وَالصَّبِيِينَ وَالْتَصَّرَى﴾ [الحج: ١٧]، وقال في المائدة: ﴿وَالصَّبِيُونَ وَالْتَصَّرَى﴾ [المائدة: ٦٩]؛ لأن النصارى مقدمون على الصابئين في الرتبة؛ لأنهم أهل كتاب فقدّمهم في البقرة، والصابئون مقدمون على

(١) تفسير البيضاوي (١/ ٣٤٩).

النصارى في الزمان لأنهم كانوا قبلهم، فقدمهم في الحج، وراعى في المائدة بين المعينين وقدمهم في اللفظ، وأخرهم في التقدير؛ لأن تقديره والصابئون كذلك^(١).

قاعدة: لا بد من "اتباع معهود الأميين وهم العرب الذين نزل القرآن بلسانهم"

وهذه القاعدة وضعها أبو إسحاق الشاطبي رحمه الله، فإن كان للعرب في لسانهم عُرفٌ مستمر فلا يصح العدول عنه في فهم الشريعة، وإن لم يكن ثم عرف فلا يصح أن يجرى في فهمها على ما لا تعرفه^(٢):

وما يوضح ذلك القواعد الآتية:

قاعدة: يجب وصل معاني الكلام بعضه ببعض ما وجد إلى ذلك سبيل:

ومن الأمثلة التطبيقية لهذه القاعدة:

قوله تعالى: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتْلَىٰ النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْعَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾ [النساء: ١٢٧] فقد اختلف أهل التأويل في معنى قوله تعالى: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتْلَىٰ النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾ على أربعة أقوال:

القول الأول: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ أي قل الله يفتيكم فيهن، وفيما يتلى عليكم؛ فقد كان أهل الجاهلية لا يورثون المولود حتى يكبر، ولا يورثون المرأة، فلما كان الإسلام قال: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ في أول السورة في الفرائض اللاتي لا توتوهن ما كتب الله لهن، فعن سعيد بن جبير رحمه الله قال: كان لا يرث إلا الرجل الذي قد بلغ. لا يرث الرجل الصغير، ولا المرأة، فلما نزلت آية الموارث في سورة النساء شق ذلك على الناس، وقالوا: يرث الصغير الذي لا يعمل في المال، ولا يقوم فيه، والمرأة التي هي كذلك، فيرثان كما يرث الرجل الذي يعمل في المال! فرجوا أن يأتي في ذلك حدثٌ من السماء، فانتظروا، فلما رأوا أنه لا يأتي حدث، قالوا: لعن تم هذا إنه لواجب ما منه بدٌ! ثم قالوا: سلوا! فسألوا النبي ﷺ، فأنزل الله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ في أول السورة ﴿فِي يَتْلَىٰ النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْعَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾.

القول الثاني: ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ وفيما يتلى عليكم في الكتاب في آخر سورة النساء،

وذلك قوله: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦].

(١) أسرار التكرار في القرآن (ص: ٣١)، وانظر: الصفدية (٢/ ٣٠٤)، وذكر رائد علم البيان القرآني في عصرنا الدكتور السامرائي أن التقديم والتأخير مرتبط بالسياق، ففي آية سورة المائدة جاءت الآيات بعدها تتناول عقيدة النصارى في المسيح وفي التثليث، وكان النصارى لم يؤمنوا بالتوحيد، فلما كان الكلام في ذم معتقدات النصارى اقتضى تأخيرهم عن الصابئين، ولم يذكر هذا الأمر في سورة البقرة. انظر: أسرار البيان في التعبير القرآني (ص: ٣٦). وأنت ماذا ترى؟

ألا ترى ضعف هذا التوجيه؟ ألا ترى أن سورة الحج ليس فيها ذكر للتثليث؟ ألا تجد سورة البقرة يذكر فيها الله من اتخذ ولدا؟.

(٢) الموافقات (٢/ ٨٢).

القول الثالث: ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ وفيما يتلى عليكم في الكتاب يعني: في أول هذه السورة وذلك قوله: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣]، فعن عروة بن الزبير أنه سأل عائشة زوج النبي ﷺ عن قول الله ﷻ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣] قالت: يا ابن أخي هي اليتيمة تكون في حجر الرجل وليها تشاركه في ماله، فيعجبه ما لها وجمالها فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها.. فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن، ويبلغوا بمن أعلى سنتهن من الصداق، وأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن. قال عروة: قالت عائشة ﷺ: ثم إن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية فيهن فأنزل الله ﷻ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ قالت: والذي ذكر الله ﷻ أنه يتلى في الكتاب: الآية الأولى التي قال فيها: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣].

وبين الطبري ﷺ أنه على هذه الأقوال الثلاثة تكون ﴿مَا﴾ التي في قوله: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ في موضع خفض بمعنى العطف على الهاء والنون التي في قوله: ﴿يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾، فكأنهم وجهوا تأويل الآية: قل الله يفتيكم أيها الناس في النساء وفيما يتلى عليكم في الكتاب.

القول الرابع: نزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ في قوم من أصحابه سألوه عن أشياء من أمر النساء، وتركوا المسألة عن أشياء أخر كانوا يفعلونها، فأفتاهم الله ﷻ فيما سألوا عنه، وفيما تركوا المسألة عنه، فعن محمد بن أبي موسى في هذه الآية قال: استفتوا نبي الله ﷺ في النساء وسكتوا عن شيء كانوا يفعلونه، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ ويفتيكم فيما لم تسألوا عنه قال: كانوا لا يتزوجون اليتيمة إذا كان بها دمامة ولا يدفعون إليها ما لها فتنفق، فنزلت: ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ قال: ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوَالِدَانِ﴾ قال: كانوا يورثون الأكبر ولا يورثون الأصغر، ثم أفتاهم فيما سكتوا عنه فقال: ﴿وَإِنْ أُمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨].

وعلى هذا القول: الذي يتلى علينا في الكتاب هو قوله: ﴿وَإِنْ أُمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ الآية، والذي سأل القوم، فأجيبوا عنه في يتامى النساء اللاتي كانوا لا يؤتوهن ما كتب الله لهن من الميراث عمن ورثته عنه.

ورجح الطبري ﷺ قول من قال: معنى قوله: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ وما يتلى عليكم من آيات الفرائض في أول هذه السورة وأخرها، واستبعد أن يكون الكلام عن صدقات يتامى النساء، لأن الصداق ليس مما كتب للنساء إلا بالنكاح فما لم تنكح فلا صداق لها قبل أحد، وإذا لم

يكن ذلك لها قبيل أحد لم يكن مما كتب لها، واستبعد ما ذكره محمد بن أبي موسى لخروجه من قول أهل التأويل، ولبعده مما يدل عليه ظاهر التنزيل، وذلك لأن المعنى على كلامه: قل الله يفتيكم فيهن في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن دون دليل على هذا المعنى... وإذا كان ذلك كذلك كان وصل معاني الكلام بعضه ببعض أولى ما وجد إليه سبيل.

وإذ كان ذلك كذلك فتأويل الآية: ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وفيما يتلى عليكم في كتاب الله الذي أنزله على نبيه ﷺ في أمر يتامى النساء اللاتي لا تعطونهن ما كتب لهن يعني: ما فرض الله لهن من الميراث عمن ورثته^(١).

وعندي أن المعاني تصح، وأن القول الرابع متصل بما بعده كما ترى.

قاعدة: صيغة المضارع إما أن تدل على كثرة التكرار ومداومة ذلك الفعل، وإما على حكاية المشهد كأنه واقع، وإما عليهما معاً، إلا أن يدل السياق على غير ذلك:

أمثلة: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ﴾ [مريم: ٥٥]، ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْحِجْرِ﴾ [الجن: ٦]، ﴿وَكَانُوا يَقُولُونَ أَيُّدَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظْمًا أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ﴾ [الواقعة: ٤٧]، ومن أبرز الأمثلة التي تدل على ذلك ما قرره الطاهر بن عاشور رحمته عن الفعل المضارع ﴿يَسْأَلُ﴾ في تفسير قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ [الأنفال: ٦] فقال: "ومجيء الفعل بصيغة المضارع دال على تكرر السؤال إما بإعادته المرة بعد الأخرى من سائلين متعددين، وإما بكثرة السائلين عن ذلك حين المحاورة في موقف واحد"^(٢)، وقد أكد على هذه القاعدة في غير ما موضع^(٣).

قاعدة: يتفق المعنى الشرعي والمعنى اللغوي غالباً في القرآن الكريم كالسما والارض والصدق والكذب والحجر والإنسان.

قاعدة: إن اختلف المعنى الشرعي عن اللغوي، أخذ بما يقتضيه الشرعي؛ لأن القرآن نزل لبيان الشرع، إلا أن يكون هناك دليل يترجح به المعنى اللغوي فيؤخذ به.

مثال ما اختلف فيه المعنيان، وقدم الشرعي: قوله تعالى في المنافقين: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا﴾ [التوبة: ٨٤] فالصلاة في اللغة الدعاء، وفي الشرع الوقوف على الميت للدعاء له بصفة مخصوصة، فيقدم المعنى الشرعي، فهذه الآية تبين أن صلاة الجنازة لا تجوز على من علم نفاقه "وذلك غالباً أمرٌ غيبي أطلع الله نبيه ﷺ عليه"، وهل يجوز له الدعاء؟

إن قلنا بأن هذه الآية تدل على الحقيقة الشرعية من الصلاة، فالدعاء يحتل جوازه، ولكن الذي منع منه بعد موت المنافق قوله تعالى قبل ذلك: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠]، والنفاق الذي منعنا من الصلاة على أهله إنما هو النفاق العقدي، ولا يطلع عليه من بعد النبي ﷺ؛ لأنه يعرف بالوحي، ولكن قد تترك الصلاة على من كثرت خباثته تعزيراً وتحذيراً على تفصيل معلوم في الفقه.

(١) تفسير الطبري (٤/ ٢٩٧).

(٢) انظر: التحرير والتنوير (٩/ ٢٤٨).

(٣) انظر: التحرير والتنوير (٥/ ١٩٩)، (٦/ ٦٤)، (٩/ ٤٩).

ومثال ما اختلف فيه المعنيان، وقدم فيه اللغوي بالدليل: قوله تعالى ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]، فالمراد بالصلاة هنا الدعاء كما هو المعنى اللغوي بدليل ما جاء عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا أتى بصدقة قوم، صلى عليهم، فأتاه أبي بصدقته، فقال: «اللهم صل على آل أبي أوفى»^(١).

قاعدة: القرآن حمال وجوه، فما احتمله جاز به التفسير، لا ما حمله أو استكره عليه:
فإذا كانت الآية محتملة لأقوال متعددة وجيهة حُملت عليها، واحتمالها لذلك: إما بتعابيرها وكلماتها، وإما لورود عدة قراءات ثابتة في الآية تتضمن تعابير لغوية معنوية^(٢).

ومن أسباب تقرير هذه القاعدة:

أن القرآن يحوي معاني أكثر من المعاني المعتادة التي يودعها البلغاء في كلامهم، فما وقع إلينا من تفسيرات مروية عن النبي ﷺ لآيات نرى منها ما نوقن بأنه ليس هو المعنى الأسبق من التركيب فإننا نقبله ونسلم له، إذ إننا بالتأمل نعلم أن الرسول ﷺ ما أراد بتفسيره إلا إيقاظ الأذهان إلى أخذ أقصى المعاني من ألفاظ القرآن^(٣).

ولذا قال سفيان بن عيينة رضي الله عنه: ليس في تفسير القرآن اختلاف إذا صحَّ القول في ذلك، وقال: أيكون شيء أظهر خلافاً في الظاهر من ﴿الْحُنْسُ﴾؟ قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: هي بقر الوحش، وقال علي رضي الله عنه: هي النجوم. قال سفيان رضي الله عنه: وكلاهما واحد؛ لأن النجوم تخنس بالنهار، وتظهر بالليل، والوحشية إذا رأت إنسياً خنست في الغيطان وغيرها، وإذا لم تر إنسياً ظهرت، قال سفيان رضي الله عنه: فكلُّ حُنْسٍ^(٤).

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ الطالب زيدان - وفقه الله -:

وَالْوَجْهُ فِي النَّصِّ إِذَا مَا احْتَمَلَهُ جَاَزَ بِهِ التَّفْسِيرُ لِأَنَّ مَا حُمِلَهُ

قاعدة: الأصل الجمع بين المعاني التي تحتلها الآية^(٥):

اللغة العالية للقرآن تجمع معاني متعددة متجددة؛ فالقرآن كلام ربنا الأعلى ﷻ، وعلى هذا بنيت مشروع في التفسير، وهو الذي أسميته (بصائر المعرفة القرآنية)، حيث أجمع بين المعاني المختلفة التي يذكرها المفسرون ما دامت غير متناقضة^(٦).

وأشار الطبري رضي الله عنه إلى ذلك فقال: «والكلمة إذا احتملت وجوهاً لم يكن لأحدٍ صرفَ معناها إلى بعض وجوهاها دون بعضٍ إلا بحجةٍ يجب التسليم لها»^(٧)، وفي التطبيقات الطبرية خيرٌ طيب

(١) أصول التفسير للعثيمين (ص: ٢٧)، والحديث رواه البخاري (١٤٩٧).

(٢) انظر: التحرير والتنوير (١ / ٥١).

(٣) التحرير والتنوير (١ / ٥٦).

(٤) السنة لمحمد بن نصر المروزي (ص: ٢).

(٥) التحرير والتنوير (١ / ٥٦).

(٦) وقد طبع من هذا المشروع بعض الإصدارات، كتفسير سورة النساء بمستوياته الثلاثة (المفصل، والوسيط، والوجيز)، يسر الله إنجازه.

(٧) تفسير الطبري (١ / ١٧١).

كثيرٌ من ذلك، فمنها: قوله تعالى مجده: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْعَشِيَّةِ﴾ [الغاشية: ١]، فقد ذكر فيها الطبري رحمه الله قولين ثم قال جامعًا بينهما: "والصواب من القول في ذلك أن يقال: إن الله سبحانه قال لنبيه صلى الله عليه وآله: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْعَشِيَّةِ﴾ لم يخبرنا أنه عنى غاشية القيامة، ولا أنه عنى غاشية النار. وكتلثاهما غاشية، هذه تغشى الناس بالبلاء والأهوال والكروب، وهذه تغشى الكفار بالفلح في الوجوه، والشواظ والنحاس، فلا قول في ذلك أصح من أن يقال كما قال جل ثناؤه، ويعم الخبر بذلك كما عمه" (١).

وكنت أجد أحيانًا تطبيق هذه القاعدة يتخلف عند الطبري رحمه الله دون مبرر واضح، فمن أمثلة ذلك قوله تعالى ذكره: ﴿أَوَلَمْ يَرِ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا﴾ [الأنبياء: ٣٠]، فقد اختلف «أهل التأويل في معنى وَصَفِ اللهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالرَّتْقِ، وكيف كان الرتق؟ وبأي معنى فتق» (٢) وذكروا فيها أربعة تأويل:

التأويل الأول: ﴿كَانَتَا رَتْقًا﴾ ليس فيهما ثقب، بل كانتا ملتصقتين، وقوله: ﴿فَفَتَقْنَاهُمَا﴾ فصدعناهما وفرجناهما (٣) عنى بذلك أنهما كانتا ملتصقتين، ففصل الله سبحانه بينهما بالهواء، ورفع السماء ووضع الأرض... وَرَدَّ هَذَا الْمَعْنَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَالْحَسَنِ، وَقَتَادَةَ رَحِمَهُمُ اللهُ.

التأويل الثاني: المعنى: مرتتقة طبقة، ففتقها الله سبحانه، فجعلها سبع سماوات، وكذلك الأرض كانت كذلك مرتتقة، ففتقها، فجعلها سبع أرضين، ورد هذا المعنى عن مجاهد رحمه الله، وقال: ولم تكن الأرض والسماء متماستين... فقد نفى مع أنه لا يوجد في الآية ما ينفي ما ذكره.

التأويل الثالث: بل عنى بذلك أن السماوات كانت رتقًا لا تمطر، والأرض كذلك رتقًا لا تنبت، ففتق السماء بالمطر، والأرض بالنبات، وقد ورد هذا المعنى عن عكرمة رحمه الله، قال: وهو قوله: ﴿وَالسَّمَاءَ ذَاتِ الرَّجْعِ ۗ وَالْأَرْضَ ذَاتِ الصَّدْعِ﴾ [الطارق: ١١، ١٢].

التأويل الرابع: ﴿فَفَتَقْنَاهُمَا﴾ لأن الليل كان قبل النهار، ففتق النهار (٤). وبعد أن ذكر الطبري رحمه الله هذه المعاني الأربعة رجح الثالث، مع أن المعاني الأربعة كلُّها داخلة محتملة، وسعد بهذا التوفيق بين المعاني جميعًا الطاهر بن عاشور رحمه الله حيث قال: "وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْآيَةَ تَشْمَلُ جَمِيعَ مَا يَتَحَقَّقُ فِيهِ مَعَانِي الرَّتْقِ وَالْفَتْقِ؛ إِذْ لَا مَانِعَ مِنْ اعْتِبَارِ مَعْنَى عَامِّ يَجْمَعُهَا جَمِيعًا، فَتَكُونُ الْآيَةُ قَدْ اشْتَمَلَتْ عَلَى عِبْرَةٍ تَعْمُ كُلَّ النَّاسِ، وَعَلَى عِبْرَةٍ خَاصَّةٍ بِأَهْلِ النَّظَرِ وَالْعِلْمِ، فَتَكُونُ مِنْ مُعْجَزَاتِ الْقُرْآنِ الْعِلْمِيَّةِ" (٥).

(١) تفسير الطبري (٢٤/٣٨١).

(٢) تفسير الطبري (٩/١٩).

(٣) تفسير الطبري (٩/١٩).

(٤) تفسير الطبري (٩/١٩).

(٥) التحرير والتنوير (١٧/٥٦).

ولكن الطاهر رحمته الله ذكر أن المفسرين كانوا غافلين عن تأصيل هذا الأصل، وفيما ذكره نظراً؛ فقد رأيت حضور ذلك في التنظير والتطبيق الطبري.

وقد شعر المفسرون بالجمال القرآني المبين عندما يكون للكلمة أو للآية أكثر من احتمال في معناها، فقال سيد من سادات المؤولين، وهو الطاهر بن عاشور رحمته الله مشيراً إلى معانٍ متعددة في قوله جل ذكره: ﴿كَتَبَ أَنْزَلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾ [الأعراف: ٢]:

"وَيَجُوزُ أَنْ يُجْعَلَ الْحَبْرُ هُوَ قَوْلُهُ: ﴿أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ مَعَ مَا انضَمَّ إِلَيْهِ مِنَ التَّفْرِيعِ وَالتَّغْلِيلِ، أَيُّ هُوَ كِتَابٌ أَنْزَلَ إِلَيْكَ فَكُنْ مُنْشَرِحَ الصِّدْرِ بِهِ، فَإِنَّهُ أَنْزَلَ إِلَيْكَ لِتُنذِرَ بِهِ الْكَافِرِينَ وَتُذَكِّرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَالْمُثَبِّتِ: تَسْكِينُ نَفْسِ النَّبِيِّ رحمته الله، وَإِعَاظَةُ الْكَافِرِينَ، وَتَأْنِيسُ الْمُؤْمِنِينَ، أَيُّ: هُوَ كِتَابٌ أَنْزَلَ لِفَائِدَةٍ، وَقَدْ حَصَلَتْ الْفَائِدَةُ، فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ إِنْ كَذَّبُوا. وَهَذِهِ الْإِعْتِبَارَاتُ وَبَعْدَمُ مُنَافَاةٍ بَعْضُهَا لِبَعْضٍ يُحْمَلُ الْكَلَامُ عَلَى إِرَادَةِ جَمِيعِهَا، وَذَلِكَ مِنْ مَطَالِعِ السُّورِ الْعَجِيبَةِ الْبَيَانِ"^(١).

ومن أبرز ما يحمل على عدة معانٍ لأنه يحتملها: المشترك:

وقد قرر ذلك الطاهر بن عاشور رحمته الله تقريراً ضافياً، فبين أنه يُحمل المشترك في القرآن على ما يحتمله من المعاني سواء في ذلك اللفظ المفرد المشترك والتركيب المشترك بين مختلف الاستعمالات وسواء أكانت المعاني حقيقية أم مجازية محضة أم مختلفة.

مثال استعمال اللفظ المفرد في حقيقته ومجازه: قوله تعالى ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ﴾ [الحج: ١٨] فالسجود له معنى حقيقي وهو وضع الجبهة على الأرض، ومعنى مجازي وهو التعظيم، وقد استعمل فعل يسجد هنا في معنیه المذكورين لا محالة^(٢).

ومثال استعمال المركب المشترك في معنیه: قوله تعالى ﴿وَلَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: ١] فمركب (ويل له) يستعمل خبراً، ويستعمل دعاء وقد حمله المفسرون هنا على كلا المعنيين^(٣).

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥] قال فيها الطبري رحمته الله:

"والصواب من القول في ذلك عندي أن يقال: إن الله جل ثناؤه أمر بالإنفاق في سبيله بقوله: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، وسبيله: طريقه الذي شرعه لعباده وأوضحه لهم ومعنى ذلك: وأنفقوا في إعزاز ديني الذي شرعته لكم بجهاد عدوكم الناصبين لكم الحرب على الكفر بي، ونهاهم أن يلقوا بأيديهم إلى التهلكة فقال: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ وذلك مثل، والعرب تقول للمستسلم للأمر: أعطى فلان بيديه... فمعنى قوله: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ ولا تستسلموا للتهلكة فتعطوها أذمتكم فتهلكوا، والتارك النفقة في سبيل الله عند وجوب ذلك عليه

(١) التحرير والتنوير (١٢/٨).

(٢) ينظر: التحرير والتنوير (٩٩/١).

(٣) ينظر: تفسير النعالي (١٨٨/١).

مستسلم للهلكة بتركه أداء فرض الله ﷻ عليه في ماله، وكذلك الآيس من رحمة الله لذنوب سلف منه ملق بيديه إلى التهلكة لأن الله ﷻ قد نهي عن ذلك فقال: ﴿وَلَا تَأْيِسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْيِسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧]، وكذلك التارك غزو المشركين وجهادهم في حال وجوب ذلك عليه في حال حاجة المسلمين إليه مضيع فرضاً ملق بيده إلى التهلكة... ثم قرر الطبري رحمه الله أن هذه المعاني كلها يحتملها قوله: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ ولم يكن الله ﷻ خص منها شيئاً دون شيء فالصواب حملها عليها^(١).

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ الطالب زيدان - وفقه الله -:

والأصلُ جمعُ ما من المعاني تحتملُ الآيُ بلا بُرْهانِ

(١) تفسير الطبري (٢/ ٢٠٦).

أسئلة تقييمية:

- س ١: لماذا صارت اللغة العربية مصدرًا للتفسير؟
- س ٢: اذكر أمثلة توضح أهمية اللغة العربية في تفسير القرآن الكريم.
- س ٣: ما الأهداف العامة التي لأجلها نزل القرآن بلسان عربي مبين؟
- س ٤: ما المراد من علم العربية في أصول التفسير؟
- س ٥: ما أهمية معرفة الفروق اللغوية الدقيقة؟
- س ٦: اذكر أهم المصادر اللغوية التي يُرجع إليها لمعرفة الدلالات والجذور اللغوية.
- س ٧: اذكر بعض القواعد التفسيرية اللغوية.
- س ٨: اذكر بعض الأمثلة على قاعدة: "الأصل حمل الكلام على مقتضى الظاهر معنيً ونظمًا".
- س ٩: ما سبب تأويل بعض الألفاظ القرآنية بالمعنى النادر مع أن القرآن نزل بلسان عربي مبين؟
- س ١٠: اذكر مثالاً للتأويل على اللغة القليلة من لغة العرب؟
- س ١١: اذكر مثالاً على قاعدة: "يجب وصل معاني الكلام بعضه ببعض ما وجد إلى ذلك سبيل".
- س ١٢: إذا كانت الآية محتملةً لأقوالٍ متعددةٍ، هل تحمل عليها؟
- س ١٤: ما المشترك؟ وهل يحمل على ما يحتمله من المعاني؟

المصدر الخامس: (الرأي) تفسير القرآن بالاجتهاد المقبول والرأي السائغ

ويندرج ضمن هذا المصدر المباحث الآتية:

المبحث الأول: أدلة القائلين بعدم جواز التفسير بالرأي.

المبحث الثاني: أدلة المجيزين للتفسير بالرأي بضوابطه.

المبحث الثالث: أمثلة على اختلاف الصحابة رضي الله عنهم في التفسير.

المبحث الرابع: نماذج للتفسير بالاجتهاد المردود (تحريف الكلم عن مواضعه).

المبحث الخامس: منهج المفسرين بالرأي المقبول.

المبحث السادس: قانون الترجيح عند الاحتمال.

وقد وصف الزركشي - رحمه الله - هذا المصدر بأنه: "التفسير بالمقتضى من معنى الكلام

والمقتضب من قوة الشرع" ^(١) فماذا يعني بذلك؟

يعنى بقوله: "المقتضى من معنى الكلام" ما أوجبه الدلالات اللفظية من الناحية اللغوية

فاقتضى معناه، وهذا الاقتضاء إما أن يظهر لنا بدلالة المطابقة، أو بدلالة التضمن، أو بدلالة

اللزوم، وإن لم تدل عليه ألفاظ النص بصورة مباشرة، ولكن النص لا يصح معناه إلا به.

وهل كل دلالة لغوية يجوز إعمالها؟ الجواب: لا، وهل كل دلالة لغوية يجوز إعمالها؟ الجواب: لا!

هنا ستسأل متعجباً: فكيف ذلك؟ يجيبك الزركشي رحمه الله من خلال هذا الكلام الموجز بضرورة

أن تقيّد مقتضيات الدلالات اللغوية بالمقتضب من معنى الشرع، وجمع الأمرين يعني الاجتهاد.

وربما تساءلت متلهفًا: لماذا أطال الزركشي رحمه الله الطريق، فقال هذه العبارة، ولم يكتف بأَن

يقول: الاجتهاد؟

إن أردت الجواب! فاعلم -أيديك الله- أن الزركشي رحمه الله لم يُرد أن يطلق الأمر على عواهنه، بل

أراد أن يبين أن الاجتهاد أو الرأي مقيّد بالمقتضى من معنى الكلام، أي بما تقتضيه اللغة،

وتصارييف فنون كلامها، ومقيّد كذلك بـ"المقتضب من قوة الشرع" فالمقتضب هو الموجز، وقوة

الشرع عنى به مقاصد التنزيل، وأغراض النصوص الجزئية الأخرى.

قاعدة: يصح الاجتهاد في التفسير وفق ثلاثة أركان: التزام اللغة العربية، والاستقامة على

مقاصد الشرع الكلية، وعدم مضادة النصوص الجزئية الأخرى:

وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان -وفقه الله-:

يَصِحُّ الإِجْتِهَادُ فِي الْبَيَانِ وَفُقْ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَرْكَانِ

نَقْيِ اضْطِرَابِ النَّصِّ وَالتَّيَزَامِ لِعَتِّهِ وَمَقْصِدِ الْإِسْلَامِ

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/١٦١).

ولعلك تسأل: ما حكم التفسير بالرأي؟

الجواب: هذا يعني مشروعية التفسير بالرأي اجتهاداً؛ فهو ضرورة لكون هذا الكتاب هو الكتاب الخاتم:

قبل أن نقرر هذه القاعدة البيّنة نذكر أن أهل العلم اختلفوا في جواز التفسير بالرأي بين مانعٍ ومجوزٍ، فلننظر باختصارٍ في أدلة الفريق المانع؛ إذ تراني قد قررت الراجح الواضح سلفاً:

المبحث الأول: أدلة القائلين بعدم جواز التفسير بالرأي

فأما المانعون فاحتجوا بأدلة أبرزها:



أدلة القائلين بعدم جواز التفسير بالرأي

الأساس والتنوير
في أصول التفسير

الدليل الأول: النهي عن القول على الله بلا علم، واتباع للظن:

فقالوا: التفسير بالرأي قولٌ على الله بغير علم؛ لأنه مبنيٌّ على الظن، والظن منهجيٌّ عنه، فالتفسير بالرأي منهجيٌّ عنه، كما قال تعالى ذكره: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَأَلَّا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَالَّذِينَ ظَنُّوا أَنَّهُمْ سُلْطَنًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وربما قالوا: قد نهينا عن الظن صراحة، والاجتهاد ظن، والله ﷻ يقول: ﴿اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢]، وبقول النبي ﷺ في حديث أبي هريرة ؓ: «إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث»^(١).

وأجيب عن هذا: بأن الظن أنواع:

النوع الأول: الظن الخُلقي المنهي عنه: ويكون بإطلاق العنان للظنون في إلقاء التهم على الناس، فقد قال القرطبي ؓ: "المراد بالظن هنا التهمة التي لا سبب لها كمن يتهم رجلاً بالفاحشة من غير أن يظهر عليه ما يقتضيها، ولذلك عطف عليه ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾، وذلك أن الشخص يقع له خاطر التهمة، فيريد أن يتحقق فيتجسس، ويبحث ويتسمع، فنهى عن ذلك، وقال الخطابي ؓ وغيره: ليس المراد ترك العمل بالظن الذي تناط به الأحكام غالباً، بل المراد ترك تحقيق الظن الذي يضر بالمظنون به"^(٢)، وبين ابن الأمير الصنعاني ؓ أن المراد بالتحذير: الظن بالمسلم شراً نحو قوله: ﴿اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ﴾، والظن هو: ما يخطر بال نفس من التجويز المحتمل للصحة والبطلان فيحكم به ويعتمد عليه، ونقل عن النووي ؓ أن المعنى: ما يعرض للإنسان من خواطر السوء عن الآخرين، فيصر عليها، ويتهم الآخرين بها، وليس المراد ما يعرض فتدفعه من فوره، وتستعيد من شره، فلا إشكال في ذلك، كما في الحديث «تجاوز الله ﷻ عما حدثت به الأمة أنفسها، ما لم تتكلم، أو تعمل»^(٣).

النوع الثاني: الظن الخُلقي الصحيح: بأن يظن الإنسان بإخوانه خيراً، وفي ذلك يقول الله: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ١٢] أي ظنوا بإخوانهم، وهذا يؤيده حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ ، وَيَقُولُ: «مَا أَطْيَبَ رِيحِكَ، وَأَطْيَبَ رِيحِكَ، مَا أَعْظَمَكَ، وَأَعْظَمَ حُرْمَتِكَ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لِحُرْمَةِ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمَ عِنْدَ اللَّهِ حُرْمَةً مِنْكَ، مَالِهِ، وَدَمِهِ، وَأَنْ تَنْظُرَ بِهِ إِلَّا خَيْرًا»^(٤).

النوع الثالث: الظن العلمي الصحيح: وذلك بأن يجتهد المجتهد في مسألة، فيظن الصحيح في موضع لا يراه آخرون، ويعبر أهل العلم عن هذا بغلبة الظن^(٥)، ومن ذلك ما ظهر فيه للعالم الدليل العلمي، كمثل قول عمران بن حصين ؓ في رده لنهي عمر ؓ عن متعة الحج قال:

(١) البخاري (٥١٤٣).

(٢) عمدة القاري (٢٢ / ١٣٦).

(٣) سبل السلام (١ / ٢٣٦)، والحديث الذي ذكره رواه مسلم (٢٤٧) بلفظ: «إِنَّ اللَّهَ ﷻ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ، أَوْ تَكَلَّمْ بِهِ».

(٤) ابن ماجه (٣٩٣٢)، وقال الأرنؤوط: "إسناده ضعيف؛ لضعف نصر بن محمد شيخ المصنف"، وحسنه الألباني، قال: "وقد كنت ضعفت حديث ابن ماجه هذا في بعض تحريجاتي وتعليقاتي، قبل أن يطبع "شعب الإيمان"، فلما وقفت على إسناده فيه، وتبينت حسنه، بادرت إلى تحريجه هنا تبرئة للذمة، ونصحاً للأمة " سلسلة الأحاديث الصحيحة (٧ / ١٢٥٠).

(٥) يعبر عن ذلك كثير من أهل العلم، ومن ذلك ما جاء في المسودة في أصول الفقه لآل تيمية (ص: ٤٧٣): "تثبت مسائل الأصول بغير الواحد والقياس والامارة المؤدية إلى غلبة الظن"، وقال ابن رجب في القواعد (ص: ٣٣٨): "إِذَا تَعَارَضَ الْأَصْلُ وَالظَّاهِرُ، فَإِنْ كَانَ الظَّاهِرُ حُجَّةً يَجِبُ قَبُولُهَا شَرَعًا كَالشَّهَادَةِ وَالرَّوَايَةِ وَالْإِخْبَارِ فَهُوَ مُقَدَّمٌ عَلَى الْأَصْلِ بِغَيْرِ جَلَاظٍ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ بَلْ كَانَ مُسْتَنبَدَهُ الْعُرْفُ، أَوْ الْعَادَةُ الْعَالِيَةُ، أَوْ الْقَرَائِنُ، أَوْ غَلْبَةُ الظَّنِّ".

أنزلت آية المتعة في كتاب الله ففعلناها مع رسول الله ﷺ، ولم ينزل قرآن يحرمه، ولم يَنْهَ عنها، حتى مات قال رجل برأيه ما شاء^(١)، وهنا الرأي العلمي مخالف للدليل راجح عند عمران لا عند عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اعتبر أدلة ومصالح شرعية معتبرة في منع التمتع في الحج تلخص في الخوف من خلو البيت الحرام من الطائفين.

والقائل بالظن هنا قد بذل طاقته ووسَّعه في العلم، ما دام ظنه قام على أسس الاجتهاد الصحيحة، فلا حرج عليه، كما قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وكما قال ﷺ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ، فَلَهُ أَجْرٌ»^(٢)، وكما ترى فالحديث واضح ينأى عن تلاعب المتلاعبين، فلا بد من أن توجد آلة الاجتهاد حتى يتم الاجتهاد، فلا يَسْبِحُ المتجرئ بخياله فيجتهد وهو ليس في محل الاجتهاد، فما أكثر من يصح أن يُقال فيه: ومن أنتمو حتى يكون لكم عند.

وبين ابن الأمير الصنعاني رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن الزمخشري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَسَمَ الظن إلى: واجب ومندوب وحرام ومباح، فالواجب: حسن الظن بالله.

والحرام: سوء الظن به تعالى وبكل من ظاهره العدالة من المسلمين، وهو المراد من الحديث.

والمندوب: حسن الظن بمن ظاهره العدالة من المسلمين.

والجائز: مثل قول أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لعائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: إنما هو أخواك أو أختاك لما وقع في قلبه أن الذي في بطن امرأته اثنان، ومن ذلك: سوء الظن بمن اشتهر بين الناس بمخالطة أهل الرب والمجاهرة بالخباثت، فلا يحرم سوء الظن به؛ لأنه قد دل على نفسه، ومن ستر على نفسه لم يُظن به إلا خيراً، ومن دخل في مداخل السوء اتهم، ومن هتك نفسه ظننا به السوء^(٣).

وكثيراً ما يفغر المتجرئ فاه، فيقول: سأجتهد كما كان الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ يجتهدون، وأظن كما ظنوا مع أنه لا يعرف إلا الآية أو الآيتين، فيردُّ عليه: بأن الصحابي يعرف العربية سليقةً، فماذا تعرف أنت؟

الدليل الثاني: أحاديث ذم الرأي في تفسير القرآن، ومنها حديثان:

حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عن النبي ﷺ قال: «اتقوا الحديث عني إلا ما عَلَّمْتُمْ، فمن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار، ومن قال في القرآن برأيه، فليتبوأ مقعده من النار»^(٤)،

(١) البخاري (٤٥١٨).

(٢) البخاري (٧٣٥٢)، مسلم (٤٥٠٧).

(٣) سبل السلام (١/٢٣٦).

(٤) الترمذي (٢٩٥١)، وفي عون المعبود (١٠/٦٢): «قال المنذري: والحديث أخرجه الترمذي، والنسائي، وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وقد تكلم بعض أهل العلم في سهيل بن أبي حزم»، والحديث متكلم فيه، وله محامل حال صحته، وضعفه الألباني.

وفي رواية: «من قال في القرآن بغير علم، فليتبوأ مقعده من النار»^(١)، وحديث جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال في كتاب الله ﻋﻠﻴﻚ برأيه فأصاب، فقد أخطأ»^(٢).

وقد أجيب عن هذين الحديثين في حال صحتهما بخمسة أجوبة:

الأول: معناه أن يقول برأيه في نحو مشكل القرآن ومتشابهه مما لا يعلم إلا من طريق النقل عن النبي ﷺ وأصحابه^(٣)، فهو نهي عن الكلام في المشكل أو المتشابه مما يُحتاج فيه إلى نقل، أو يُحتاج فيه إلى استنباط من القادرين من أهل العلم، أما غير هذين الموضوعين فيجوز التفسير بالرأي بضوابطه.

الثاني: المنهي عنه في الحديثين أن يسارع إلى تفسير القرآن بظاهر العربية من غير استظهار بالسمع والنقل فيما يتعلق بغريب القرآن وما فيه من الألفاظ المبهمة والحذف والإضمار.. فالنقل لا بد منه في ظاهر التفسير أولاً ليتقي به مواضع الغلط ثم بعد ذلك يتسع للفهم والاستنباط. والغرائب التي لا تفهم إلا بالسمع كثيرة، ومن أمثلتها: من يفسر قوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٩] الآية على ظاهر معناها فيقول: إن الخير من الله والشر من فعل الإنسان بقطع النظر عن الأدلة الشرعية التي تقتضي أن لا يقع إلا ما أراد الله ﻋﻠﻴﻚ، ويكون المفسر بهذا التفسير غافلاً أو مهملاً لما سبق هذه الآية من قوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨]، وكقوله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا﴾ [الإسراء: ٥٩]، فالناظر إلى ظاهر العربية يظن أن المراد بقوله: ﴿مُبْصِرَةً﴾ أن الناقة كانت مبصرة ولم تكن عمياء^(٤).

الثالث: أن يكون المعنى: ذم من قال في القرآن لفظه أو معناه دون الرجوع إلى الضوابط العلمية، ولو لم يحتج الأمر إلى نقل؛ فإن الرأي أو الاجتهاد لا بد لهما من ضوابط يُرجع إليها، فالمراد بالرأي هنا كما يقول الطاهر بن عاشور رحمته الله: "هو القول عن مجرد خاطر"^(٥)، فيكون الرأي المذموم هنا قد قال: "بعقله المجرد من غير تتبع أقوال الأئمة"^(٦).

"وقال الماوردي رحمته الله: قد حمل بعض المتورعة هذا الحديث على ظاهره، وامتنع من أن يستنبط معاني القرآن باجتهاده ولو صحبها الشواهد، ولم يعارض شواهدنا نص صريح، وهذا عدول عما تُعِدُّنا بمعرفته من النظر في القرآن واستنباط الأحكام منه، كما قال تعالى: ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]، ولو صح ما ذهب إليه لم يُعلم بالاستنباط، ولما فهم الأكثر من

(١) سنن الترمذي (٢٩٥٠) قال أبو عيسى: "هذا حديث حسن صحيح"، وضعفه الأرنؤوط، والألباني.

(٢) أبو داود (٣٦٥٢)، واللفظ له، الترمذي (٢٩٥٢)، وضعفه الأرنؤوط، والألباني.

(٣) انظر: مناهل العرفان (٤١/٢).

(٤) انظر: تفسير القرطبي (٦٦/١)، ونقله في تحفة الأحوذى (٢٢٦/٨)، ومناهل العرفان (٤٢/٢)، وأصل الكلام بزيادات أكثر إفادة للغزالي

في إحياء علوم الدين (٢٩٠/١)، وانظر أيضاً التحرير والتنوير (١٣/١).

(٥) بعضه مأخوذ من التحرير والتنوير (٢٠/١) بتصرف واختلاف.

(٦) عون المعبود (٦١/١٠).

كتابه تعالى شيئاً...^(١). فخلاصة رأي الماوردي رحمته أن منع التفسير بالرأي بضوابطه يعني منع أن يكون في القرآن حلول لمشاكل العالم المستجدة.

ولمّا روى البيهقي رحمته هذا الحديث قال: "وهذا إن صح فإنما أراد -والله أعلم- الرأي الذي يغلب على القلب من غير دليل قام عليه فمثل هذا الرأي لا يجوز الحكم به في النوازل، فكذلك لا يجوز تفسير القرآن به.

وأما الرأي الذي يسنده برهاناً فالحكم به في النوازل جائز، وكذلك تفسير القرآن به جائز" -وبين أن هذا هو المعنى المراد فيما روي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه في ذلك أنه قال: «أي سماء تظلني، وأي أرض تقلني إذا قلت في كتاب الله برأيي»^(٢).

الرابع: أن يكون القصد من التحذير أخذ الحيلة في التدبر والتأويل ونبذ التسرع إلى ذلك، وهذا مقامٌ تفاوت العلماء فيه، واشتد الغلو في الورع ببعضهم حتى كان لا يذكر تفسير شيء، وزعموا أن الأصمعي رحمته كان لا يفسر كلمةً من العربية إذا كانت واقعة في القرآن، فأبى أن يتكلم في أن سرى وأسرى بمعنى واحد، لأن أسرى ذكرت في القرآن^(٣).

الخامس: النهي يرجع إلى أن يكون للشخص في الشيء "رأي وإليه ميل من طبعه وهواه، فيتأول القرآن على وفق هواه ليحتج على تصحيح غرضه، ولو لم يكن له ذلك الرأي والهوى لا يلوح له من القرآن ذلك المعنى، فالنهي في الحديثين إنما هو لمن له أهواء شخصية، فطوع آيات القرآن لها، وهذا له ثلاثة أحوال:

الحالة الأولى: قد يكون مع العلم بأن المراد من الآية ليس ذلك ولكنه يُلبس على خصمه: فهذه الأحاديث محمولة على من قال في القرآن قولاً وهو يعلم أن الحق خلافه كأصحاب المذاهب الفاسدة الذي يتأولون القرآن على وفق هواهم ليحتجوا به على صحة آرائهم^(٤)، وقال الغزالي رحمته: ومن الطامات صرف ألفاظ الشارع عن ظاهرها إلى أمور لم تسبق إلى الأفهام كدأب الباطنية، فإن الصرف عن مقتضى ظواهرها من غير اعتصام فيه بالنقل عن الشارع، وبغير ضرورة تدعو إليه من دليل عقلي حرام^(٥).

فمن أمثلة ذلك: من زعم أن تفسير المسجد الأقصى الوارد في أول آية من سورة الإسراء هو مسجد في الطائف وليس المسجد الأقصى الذي يعرفه المسلمون وغير المسلمين.

(١) البرهان (٢/ ١٦٢)، ونقله في الإقتان (٢/ ٤٧٥)، عون المعبود (١٠/ ٦١).

(٢) شعب الإيمان (٢/ ٤٢٣)، وقال المحقق: "إسناده ضعيف، وهو مرسل"، وأخرجه ابن عبد البر (٢/ ٨٣٣، ٨٣٤) من طريق آخر، قال محقق الكتاب: "إسناده حسن" ولكنه مرسل أيضاً، وقد صحح الألباني هذا الأثر الذي رواه البزار (٢٥٧)، لكنه في سياق حادثة الإفك، قال الألباني في الصحيحة (٦/ ٢٨): "قد أخرج البزار بسند صحيح عن عائشة رضي الله عنها أنه لما نزل عذرها قبل أبو بكر رضي الله عنه رأسها، فقالت: ألا عذرتني؟ فقال: أي سماء تظلني، وأي أرض تقلني إن قلت ما لا أعلم؟!".

(٣) التحرير والتنوير (١/ ١٤).

(٤) انظر: مناهل العرفان (٢/ ٤١)، وقبل ذلك قال المناوي نحوه في فيض القدير (٦/ ١٩٠).

(٥) فيض القدير (١/ ١٣٢).

الحالة الثانية: قد يفسر الآية على هواه مع الجهل، وذلك إذا كانت الآية محتملة، فيميل فهمه إلى الوجه الذي يوافق غرضه، ويترجح ذلك الجانب برأيه وهواه، ولولا رأيه لما كان يترجح عنده ذلك الوجه.

الحالة الثالثة: قد يكون له غرض صحيح فيطلب له دليلاً من القرآن ويستدل عليه بما يعلم أنه ما أريد به، كمن يدعو إلى مجاهدة القلب القاسي، فيقول: المراد بفرعون في قوله تعالى: ﴿أَذْهَبَ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى﴾ [طه: ٢٤] هو النفس، ويشير إلى قلبه، ويومئ إلى أنه المراد بفرعون، وهذا الجنس قد يستعمله بعض الوعاظ في المقاصد الصحيحة تحسیناً للكلام وترغيباً للمستمع، وقد تستعمله الباطنية في المقاصد الفاسدة لتغيير الناس، ودعوتهم إلى مذاهبهم الباطلة، فينزلون القرآن على وفق رأيهم ومذهبهم على أمور يعلمون قطعاً أنها غير مرادة^(١).

ومن أمثلة التفاسير التي يريد بها أصحابها إثبات مذهب فاسد لأهم أشربوه: قول "البيانية"^(٢) في قوله تعالى: ﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٣٨]: إنه بيان بن سمعان كبير مذهبهم، وكانت المنصورية^(٣) أصحاب أبي منصور الكسيف يزعمون أن المراد من قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَرَوْا كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ سَاقِطًا يَقُولُوا سَحَابٌ مَّرْكُومٌ﴾ [الطور: ٤٤] أن الكسيف إمامهم نازل من السماء، وهذا إن صح عنهم ولم يكن من ملصقات أضدادهم فهو تبديل للقرآن ومروق عن الدين^(٤). وما عدا ذلك: "فلا يتطرق النهي إليه ما دام على قوانين العلوم العربية والقواعد الأصلية"^(٥).

ولعلك تسأل: ما معنى قوله في الحديث (فقد أخطأ)؟

الجواب: قال ابن حجر رحمته الله: "أي أخطأ طريق الاستقامة بخوضه في كتاب الله بالتخمين والحدس لتعديه بهذا الخوض مع عدم اجتماعه لشروطه، فكان آثماً به مطلقاً، ولم يعتد بموافقته للصواب؛ لأنها ليست عن قصد ولا تحرر بخلاف من كملت فيه آلات التفسير وهي خمسة عشر علماً... وبعض هذه العلوم كان موجوداً عند السلف بالفعل، وبعضها بالطبع من غير تعلم؛ فإنه مأجور بخوضه فيه، وإن أخطأ لأنه لا تعدي منه فكان مأجوراً أجرين"^(٦).

لماذا لجأنا إلى التأويل لتلك الأحاديث في حال ثبوتها؟

(١) تفسير القرطبي (١/ ٦٦)، ونقله في تحفة الأحوذى (٨/ ٢٢٦)، ومناهل العرفان (٢/ ٤٢)، وأصل الكلام بزيادات أكثر إفادة لحجة الإسلام الغزالي في كتابه إحياء علوم الدين (١/ ٢٩٠).

(٢) هم: أصحاب بيان بن سمعان التميمي النهدي اليمني، زعموا أن الإمامة صارت من أبي هاشم إلى بيان بوصيته إليه، وقد ظهر بيان بن سمعان بالعراق، وادعى النبوة، ثم ادعى الألوهية؛ فقتله خالد القسري والى العراق سنة ١١٩ وقيل سنة ١٢٠ هـ. انظر: مقالات الإسلاميين (ص: ٥، ٦)، والملل والنحل (١/ ١٥٢).

(٣) هم: أتباع أبي منصور العجلي، زعم أنه إمام حين تبرأ منه الباقر وطرده، ثم زعم بعد وفاة الباقر أن روحه انتقلت إليه، وله كثير من المزاعم. منها أنه عرج به إلى السماء. ومنها أن الكسيف الساقط من السماء هو الله أو علي. ومنها أن الرسالة لا تنقطع، ولما علم بذلك يوسف بن عمر الثقفي وإلى العراق في أيام هشام بن عبد الملك قتله. انظر: مقالات الإسلاميين (ص: ٩، ١٠)، والملل والنحل (١/ ١٧٨).

(٤) انظر: التحرير والتنوير (١/ ١٤).

(٥) تحفة الأحوذى (٨/ ٢٢٦).

(٦) تحفة الأحوذى (٨/ ٢٢٥).

يجيب على هذا الإمام الغزالي رحمه الله في كلام رصين حافل له، فيبين أن النهي الوارد في تلك الروايات: "لا يخلو إما أن يكون المراد به الاقتصار على النقل والمسموع، وترك الاستنباط والاستقلال بالفهم، أو المراد به أمرًا آخر.

وباطل قطعًا أن يكون المراد به ألا يتكلم أحد في القرآن إلا بما يسمعه لوجوه:

أحدها: أنه يشترط أن يكون ذلك مسموعًا من رسول الله ﷺ ومسندًا إليه، وذلك مما لا يصادف إلا في بعض القرآن، فأما ما يقوله ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهما من أنفسهم، فينبغي ألا يقبل، ويقال هو تفسير بالرأي؛ لأنهم لم يسمعه من رسول الله ﷺ، وكذا غيرهم من الصحابة رضي الله عنهم.

والثاني: أن الصحابة رضي الله عنهم والمفسرين اختلفوا في تفسير بعض الآيات، فقالوا فيها أقاويل مختلفة لا يمكن الجمع بينها، وسماع جميعها من رسول الله ﷺ محال، ولو كان الواحد مسموعًا لرد الباقي، فتبين على القطع أن كل مفسر قال في المعنى بما ظهر له باستنباطه، حتى قالوا في الحروف التي في أوائل السور سبعة أقاويل مختلفة لا يمكن الجمع بينها... فكيف يكون الكل مسموعًا؟!

والثالث: أنه رضي الله عنه دعا لابن عباس رضي الله عنهما، وقال: «اللهم فقه في الدين، وعلمه التأويل»،

فإن كان التأويل مسموعًا كالتنزيل ومحفوظًا مثله فما معنى تخصيصه بذلك؟

والرابع: أنه قال ﷺ: ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] فأثبت لأهل العلم استنباطًا ومعلوم أنه وراء السماع.

فبطل أن يشترط السماع في التأويل، وجاز لكل واحد أن يستنبط من القرآن بقدر فهمه وحد عقله^(١)، ويضاف هنا حديث أبي جحيفة المتقدم.

الدليل الثالث: الأحاديث والآثار في ذم الرأي مطلقًا، وهي كثيرة، ومنها:

(١) حديث عروة بن الزبير عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا مَاتَ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»^(٢)، قال عروة: فحدثت به عائشة زوج النبي ﷺ، ثم إن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما حج بعدُ فقالت: يا ابن أخي انطلق إلى عبد الله، فاستثبت لي منه الذي حدثني عنه. فجئته فسألته، فحدثني به كنحو ما حدثني، فأتيته عائشة رضي الله عنها فأخبرتها، فعجبت فقالت: والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو^(٣).

(٢) عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أيضًا مرفوعًا قال: «ما زال أمر بني إسرائيل معتدلًا ليس فيه شيء حتى نشأ فيهم المولدون، أبناء سبايا الأمم، أبناء النساء التي سبت

(١) إحياء علوم الدين (٢٩٠/١)، ونقله بتقصير في تفسير القرطبي (٦٦/١)، تحفة الأحوذى (٢٢٦/٨)، مناهل العرفان (٤١/٢).

(٢) البخاري (١٠٠).

(٣) البخاري (٧٣٠٧).

بنو إسرائيل من غيرهم، فقالوا فيهم بالرأي، فأضلوهم»، وفي رواية: «فأفتوا بالرأي، فضلوا وأضلوا»^(١).

وقد أوضح الشاطبي رحمته أن أحاديث ذم الرأي يراد منها الرأي المذموم لا الممدوح، فقال: "ما جاء منه في ذم الرأي المذموم، وهو المبني على غير أسس، والمستند إلى غير أصل من كتاب ولا سنة، فصار نوعاً من الابتداع، بل هو الجنس فيها؛ فإن جميع البدع إنما هي رأي على غير أصل، ولذلك وُصِفَ بوصف الضلال"^(٢) فالحديث يتكلم على الرأي المذموم... وقد فصل الشاطبي رحمته هنا أنواعاً من الرأي المذموم.

(٣) عن أبي سعيد الخدري رحمته عن النبي صلى الله عليه وآله قال: «يقبض الله العلماء، ويقبض العلم معهم، فتنشأ أحداث -أي فتیان صغار- ينزو بعضهم على بعض نزو العير على العير، ويكون الشيخ فيهم مستضعفاً»^(٣)، والمعنى: يكتر المتكلمون بجهل، ويبغون على صاحب العلم، وترى هذا بارزاً جداً في وسائل التواصل الاجتماعي والقنوات الفضائية، ومن الغرور والعبث والخذاع أن ينسبوا النشاط الاجتماعي إلى الشباب ليجرئوهم على غيرهم.

(٤) عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «لا يأتي عليكم عام إلا وهو شر من الذي كان قبله، أما إني لست أعني عاماً أخصب من عام، ولا أميراً خيراً من أمير، ولكن علماءكم وخياركم وفقهاءكم يذهبون، ثم لا تجدون منهم خلفاً، ويجيء قوم يقيسون الأمر برأيهم»^(٤).

(٥) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «إياكم وأصحاب الرأي؛ فإنهم أعداء السنن: أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها، فقالوا بالرأي، فضلوا وأضلوا»^(٥).

الدليل الرابع: الآثار الواردة عن الصحابة والتابعين رضي الله عنهم الدالة على تخرجهم في أن يخوضوا

في التفسير عموماً، وأن يفسروا بالرأي خصوصاً:

أما ذم الخوض في التفسير عموماً: فقد جاء طلق بن حبيب إلى جندب بن عبد الله رضي الله عنه، فسأله عن آية من القرآن فقال: «أُحْرَجُ عليك إن كنت مسلماً إلا ما قمت عني»، وعن سعيد بن المسيب رضي الله عنه أنه كان إذا سئل عن تفسير آية من القرآن قال: «إنا لا نقول في القرآن شيئاً، وكان لا

(١) رواه ابن ماجه (٥٦) مرفوعاً، وضعفه البوصيري في مصباح الزجاجه (١١/١)، والأرناؤوط والألباني، ورواه الدارمي (٦٢/١) مرسلًا، وجود المحقق إسناده، والرواية الأخيرة عند البرار في مسنده (٢٤٢٤)، قال الهيثمي: "رواه البرار، وفيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثوري، وضعفه جماعة، وقال ابن القطان: هذا إسناد حسن". مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١/١٨٠)، قال ابن حجر: "أخطأ قيس بن الربيع في وصله، وإنما هو من قول هشام بن عروة، كذلك أخرج أبو عوانة في صحيحه". تحاف المهرة لابن حجر (٩/٥٨٨).

(٢) الاعتصام (١/٧٦)، وانظر في هذا الموضوع كثرة غامرة من الروايات التي تدم الرأي المذموم.

(٣) الطبراني في الأوسط (٢/٢٥٠)، وضعف ابن حجر في فتح الباري (٢٨٦/١٣) إسناده.

(٤) الدارمي (١/٧٦)، قال المحقق: قال حسين سليم أسد: "إسناده ضعيف؛ لضعف مجالد بن سعيد".

(٥) الدارقطني (٤٢٨٠)، وقال الأرناؤوط: "في إسناده مجالد، وهو ضعيف، وضعفه ابن معين، ووثقه النسائي في موضع".

يتكلم إلا في المعلوم من القرآن»، وسأله رجل عن آية فقال: «لا تسألني عن القرآن، وسل من يزعم أنه لا يخفى عليه منه شيء - يعني عكرمة-»^(١).

وأما ذم التفسير بالرأي خصوصاً: فكقول الصديق رضي الله عنه المتقدم، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «من أحدث رأياً ليس في كتاب الله، ولم تمض به سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم، لم يدر على ما هو منه إذا لقي الله تعالى»^(٢)، وسئل عطاء رضي الله عنه عن شيء قال: «لا أدري».. قيل له: ألا تقول فيها برأيك؟ قال: «إني أستحيي من الله أن يدان في الأرض برأيي»^(٣)...

والجواب عن ذلك كله: هو ذاته ما سبق من الأجوبة، فالمراد ذم من تكلم برأي مجرد، دون أن يستند إلى أصول التفسير وقواعده، وذم من أفتى مع الجهل، ولذلك وصفوا بالضلال والإضلال، وإلا فقد رأينا أن الله تعالى مدح من استنبط من الأصل.

ثم إن تلك الأحاديث والآثار تحرم الإفتاء بغير علم؟ أفرأيت إن كان الإفتاء عن علمٍ بإلحاق ما ليس مذکوراً بما هو مذکور نصّاً؛ إما للقياس، وإما لدخوله في العموم، ولم يُتنبه له من قبل، أو لغير ذلك.. أفلا يعد هذا إفتاء بعلم؟ فهو غير مذموم، بل ممدوح، فإذا كان الرأي مستنداً إلى أصل من الكتاب أو السنة أو الإجماع، أو الاجتهاد المبني على أصوله الصحيحة فهو المحمود، وإذا كان لا يستند إلى شيء منها فهو المذموم.

ولذا كتب عمر رضي الله عنه إلى شريح رضي الله عنه: «انظر ما تبين لك من كتاب الله فلا تسأل عنه أحداً، فإن لم يتبين لك من كتاب الله، فاتبع فيه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما لم يتبين لك من السنة فاجتهد فيه رأيك»، وفي رواية: «اقض بما في كتاب الله، فإن لم يكن فيما في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن لم يكن فيما قضى به الصالحون، فإن لم يكن فإن شئت فتقدم...»^(٤)، فقله: «ما تبين لك» أي من المعاني، وليس من الألفاظ كما هو معلوم.

وقد ورد عنهم القول بالرأي وصرحوا به في قضايا أخرى: فأبو بكر رضي الله عنه يقول في مسألة الكلالة: «أقول فيها برأيي فإن كان صواباً...»^(٥)، ومثله ابن مسعود رضي الله عنه يقول عن اجتهاده في قضية: «سأقول فيها بجهد رأيي، فإن كان صواباً فمن الله وحده لا شريك له، وإن كان خطأ فمني، والله ورسوله منه بريء»^(٦)، فجعل قوله اجتهاداً، وجعله رأياً، ولما قال ابن عباس رضي الله عنهما للصحابه رضي الله عنهم في مجلس عمر رضي الله عنه عن مسألة: «أحدثكم برأيي»، قال له عمر رضي الله عنه: عن ذلك

(١) انظر هذه الآثار وغيرها وتخريجها في: مقدمة في أصول التفسير (ص: ١٠٢)، تفسير ابن كثير (١/ ٦).

(٢) الدارمي (٦٩/١)، انظر في الاعتصام (١/ ٧٦) كثرة غامرة من الروايات التي تدم الرأي المذموم.

(٣) الدارمي (٦٠/١)، وصحح المحقق إسناده.

(٤) فتح الباري (٢٨٧/١٣).

(٥) الدارمي (٤٦٢/٢)، قال المحقق: "رجاله ثقات، غير أنه منقطع".

(٦) الموطأ (٤٦٠/٢)، النسائي (١٢٢/٦)، ورواه الحاكم (١٩٦/٢)، وصححه ووافقه الذهبي.

نسألك^(١)، ولعله تَعَلَّمَ هذا الرقي في العبارة من زيد بن ثابت رضي الله عنه فقد عاتبه ابن عباس رضي الله عنهما في اجتهاد ظنه مخطئاً فيه، فقال له زيد رضي الله عنه: «إنما أقول برأيي وتقول برأيك»^(٢).

المبحث الثاني: أدلة المجيزين للتفسير بالرأي بضوابطه

لعلك ستقول الآن: لا داعي لسماع أدلة المجيزين فقد اتضح السبيل، وانجلت الغشاوة عن الأقاويل، فقد أجبنا عن جميع أدلة المانعين، وهذا يدل على جواز التفسير بالرأي. نعم! ولكن لنسمع بعض أدلة المجيزين للتفسير بالرأي بضوابطه:



أ.د. عبدالسلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير
في أصول التفسير

أما الدليل الأول: فأيات التدبر الواردة في القرآن الكريم، وهي كثيرة، ومنها: ﴿أَفَلَا يَتَذَبَّرُونَ أَلْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبِ أَقْفَالِهَا﴾ [مُحَمَّد: ٢٤]، ﴿كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [ص: ٢٩]، والتدبر يوصل إلى التفهم، "والتفهم أن يستوضح من كل آية ما يليق

(١) ابن خزيمة (٣/ ٣٢٢)، ورواه الحاكم (١/ ٦٠٤)، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه".

(٢) الدارمي (٢/ ٤٤٤)، وصحح المحقق إسناده، جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (ص: ٢٧٨).

بها؛ لينكشف له من الأسرار معانٍ مكنونة، لا تتكشف إلا للموفقين" (١) كما يقول الغزالي رحمته الله، وذكر من موانع الفهم: "أن يكون قد قرأ تفسيرًا ظاهرًا، واعتقد أنه لا معنى لكلمات القرآن إلا ما تناوله النقل عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما، وأن ما وراء ذلك تفسير بالرأي، وأن من فسر القرآن برأيه فقد تبوأ مقعده من النار، فهذا أيضًا من الحجب العظيمة" (٢).

فالتفسير بالرأي جائز، بل قد يكون واجبًا إذا كان من أهله في محله.

إن أبرز خصائص القرآن المجيد: الخاصية العقلية في تفهمه والتفكير في آياته حتى ليكاد القرآن أن يحكم على من لم يستخدم عقله بالكفر أو بعدم التكليف أو بالغفلة، ولو تسمع القرآن المجيد لوجدته يعذل المقلدين، ويثرب على الآبائين الذين يحتجون بآبائهم في إثبات الأحكام والتعامل مع الحياة.

وأما الدليل الثاني: فالآيات والأحاديث التي ميزت أهل الفهم والمستنبطين عن غيرهم: مثل قوله جل ذكره: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]، ودعا به النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس رضي الله عنهما حيث قال: «ضَمَّنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى صَدْرِهِ - أَي ضَمَّهُ الْوَالِدَ لَوْلَدِهِ - وَقَالَ: اللَّهُمَّ عَلِّمُهُ الْكِتَابَ» (٣) أي لفظًا ومعنى، وقد ينقدح في فؤادك الذكي أن المراد بتعليم الكتاب حفظ اللفظ، فاسمع لابن حجر رحمته الله وهو أمير المؤمنين في الحديث في زمنه يميظ عنك قصور هذا الفهم، فيقول: "المراد بالتعليم ما هو أعم من حفظه والتفهم فيه" (٤).

والاجتهاد في فهم الكتاب هو الذي عناه علي عليه السلام بقوله: «إِلَّا فَهَمًا يُعْطِيهِ اللَّهُ رَجُلًا فِي الْقُرْآنِ» (٥)، "ومن هنا اختلف الصحابة رضي الله عنهم في معنى الآية، فأخذ كلُّ برأيه على منتهى نظره" (٦).

الدليل الثالث: القرآن معجزة الله عز وجل، وحقته على البشرية مهما تجددت قضاياها:

وهذا يقتضي ضرورة التفسير بالرأي عندما يصدر من أهله في محله، كما يعني حتمية ظهور معانٍ جديدةٍ تنبعث من الآيات، ولا تناقضُ المعاني الصحيحة القديمة

والقرآن كلام الله، فهو صفته التي لا تتناهى، وهو رحمته التي تتسع لكل قضيةٍ مهما تقدمت البشرية في حياتها، ولذا ترى لفهم القرآن المجيد مستوياتٍ متعددة، بل رأيت القراءات

(١) إحياء علوم الدين (٢٨٣/١).

(٢) إحياء علوم الدين (٢٨٥ / ١).

(٣) البخاري (٧٥)، وفي رواية للبخاري: «اللهم علمه الحكمة».

(٤) فتح الباري - ابن حجر - (١ / ١٧٠).

(٥) البخاري (٣٠٤٧).

(٦) البرهان (١ / ١٦١).

القرآنية تنبئك بعضها عن إعجازٍ تصويريٍّ مدهش يظهر مع المحافظة النامة على عدد الكلمات..

وبالاستنباط لبصائر القرآن المتجددة يظهر إعجازه في استيعاب مستجدات الحياة، وتظل ترى نهر القرآن متدفقاً بالمعاني المتجددة.

ما الجوانب التي يظهر من خلالها إعجاز القرآن المتمثل في شموله لجميع قضايا الحياة؟

الجواب: تأمل معي في جانبين يعالجهما القرآن المجيد:

الجانب الأول: تبقى الحياة تبعث أحداثها المتطورة بقضايا متجددة، فتستوعبها ألفاظ القرآن المجيد؛ لأنه البيان الإلهي الأخير الذي يُصلح كل زمان ومكان، ويضبط كل زمان ومكان.

الجانب الثاني: ترى آيات الله ﷻ المنظورة في الآفاق وفي الأنفس تظهر لتقابلها آيات الله المسطورة في القرآن المجيد، فتسمع الله يقول لك:

﴿سُرِّيهِمْ ءَايَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [فصلت: ٥٣] لاحظ أنه تعالى قال: ﴿سُرِّيهِمْ﴾ فأخبر بالسين والمضارع عن المستقبل قرب أم بعد، وقد يتكرر مشهد رؤيتك للأسرار التي تحويها الآفاق والأنفس لتقابلها بعض الآيات القرآنية التي تستوعب حقائقها؟

ومثل ذلك قول ربنا جل ذكره: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ سِيرِيكُمْ ءَايَاتِهِ فَتَعْرِفُونَهَا وَمَا رَبُّكَ بِغَفْلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [النمل: ٩٣]،

وتظل أنوار القرآن المجيد تظهر لك في الحياة حتى يأتي يوم التأويل الخاتم.. إنه يوم القيامة حيث يصف الله ﷻ لك ذلك، فيقول: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ فَهَلْ لَنَا مِنْ شُفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلْ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ قَدْ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [الأعراف: ٥٣].

والقضايا الحادثة على مر الأزمان متجددة متغيرة، والتفسير بالاجتهاد في الرأي يضمن استمرارية الاستنباط.

الدليل الرابع: أقوال السلف وعملهم بالرأي من الصحابة ؓ فمن بعدهم^(١)، ولو كان التفسير مقصوراً على بيان معاني مفردات القرآن من جهة العربية لكان التفسير نزراً، ونحن نشاهد كثرة أقوال السلف من الصحابة، فمن يليهم في تفسير آيات القرآن، وأكثر ذلك الاستنباط برأيهم وعلمهم^(٢).

(١) وانظر غير المصادر المتقدمة: روح المعاني (٦/١)، التحرير والتنوير (١٢/١).

(٢) بعضه مأخوذ من التحرير والتنوير (٢٠/١) بتصرف واختلاف.

لوجهين:

الدليل الخامس: لا يصح أن يكون كل ما قاله الصحابة رضي الله عنهم في التفسير مسموعاً من النبي صلى الله عليه وسلم

لوجهين:

- أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يثبت عنه من التفسير المباشر إلا تفسير آيات قليلة، وإن كانت حياته وسيرته تعد تفسيراً عملياً للقرآن الكريم.
- أنهم اختلفوا في التفسير على وجوه مختلفة لا يمكن الجمع بينها، وسماع جميعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم محال، ولو كان بعضها مسموعاً لترك الآخر، أي لو كان بعضها مسموعاً لقال قائله: إنه سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجع إليه من خالفه، فتبين على القطع أن كل مفسر قال في معنى الآية بما ظهر له باستنباطه... بل إنهم فسروا بعض الآيات برأيهم على غير ما ثبت في السنة التي لم يعلموها، أو علموها، واجتهدوا في تأويلها، وقال أبو سفيان الحميري رضي الله عنه: سألت هشيمًا عن تفسير القرآن كيف صار فيه اختلاف؟ قال: "قالوا برأيهم فاختلفوا"^(١).

وبعد استعراضك السابق لا بد أن تصل إلى نتيجة بينة: أن تجمع بين كلام المجيزين والمانعين:

فالخلاف بينهم أشبه أن يكون لفظياً: «بأن يحمل كلام المجيزين للتفسير بالرأي على التفسير بالرأي المستوفي لشروطه، فإنه يكون حينئذ موافقاً لكتاب الله وسنة رسوله وكلام العرب، وهذا جائز ليس بمذموم ولا منهي عنه، ثم يحمل كلام المانعين للتفسير بالرأي على ما فُقدت شروطه السابقة، فإنه يكون حينئذ مخالفاً للأدلة الشرعية واللغة العربية، وهذا غير جائز، بل هو محطُّ النهي، ومَصَّبُ الذم، وعليه يحمل كلام ابن مسعود رضي الله عنه في قوله: «ستجدون أقواماً يدعونكم إلى كتاب الله، وقد نبذوه وراء ظهورهم، فعليكم بالعلم، وإياكم والتبذع، وإياكم والتنطع»^(٢)، وقول عمر رضي الله عنه أيضاً: «إنما أخاف عليكم رجلين: رجلٌ يتأول القرآن على غير تأويله، ورجلٌ ينافس الملك على أخيه»^(٣)، وقول عمر رضي الله عنه أيضاً: «ما أخاف على هذه الأمة من مؤمنٍ ينهيه إيمانه، ولا من فاسقٍ يبيِّن فسقه، ولكني أخاف عليها رجلاً قد قرأ القرآن حتى أذلقه بلسانه، ثم تأوله على غير تأويله»^(٤).

هنا ترى ابن عطية رضي الله عنه يحرر لك معنى المنع من الاجتهاد بالرأي، فيقول: "ومعنى هذا أن

يُسأل الرجل عن معنى في كتاب الله، فيتسور عليه برأيه، دون نظر فيما قال العلماء، أو اقتضته

(١) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢/ ٤٦٨)، قال المحقق: "إسناده صحيح".

(٢) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢/ ١٢٠٢)، قال المحقق: "إسناده ضعيف"، فيه علتان؛ الأولى: عباد بن كثير ضعيف، والثانية: الانقطاع بين أبي قلابة وابن مسعود رضي الله عنه.

(٣) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢/ ١٢٠٢)، قال المحقق: "رجال إسناده ثقات، غير أنه منقطع بين عمرو بن دينار وعمر بن الخطاب رضي الله عنه".

(٤) مناهل العرفان (٢/ ٤٣). والأثر أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١٢٠٤)، قال المحقق: "إسناده ضعيف" وذكر ثلاث علل تضعفه.

قوانين العلوم، كالنحو، والأصول، وليس يدخل في هذا الحديث أن يفسر اللغويون لغته، والنحاة نحوه، والفقهاء معانيه، ويقول كل واحدٍ باجتهاده المبني على قوانين علمٍ ونظر، فإن القائل على هذه الصفة، ليس قائلاً بمجرد رأيه^(١).

اذكر أحوال المكلفين بالنسبة لتفسير القرآن.

الجواب: قسم الزركشي رحمه الله أحوال المكلفين إلى ثلاثة أقسام عند الجمع بين هذه الأدلة المانعة، والأدلة المجيزة:

الحال الأول: ما نُهي المكلف فيه عن تفسيره وهو المتشابه منه، كما قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٧].

الحال الثاني: ما جاز تفسيره؛ لأن القرآن إنما نزل حجة على الخلق، فلو لم يجز التفسير لم تكن الحجة بالغة، فإذا كان كذلك جاز لمن عرف لغات العرب وشأن النزول أن يفسره.

الحال الثالث: من كان من المكلفين ولم يعرف وجوه اللغة، فلا يجوز أن يفسره إلا بمقدار ما سمع، فيكون الذي ينقله إنما ينقله على وجه الحكاية لا على سبيل التفسير، ولو أنه يعلم التفسير فأراد أن يستخرج من الآية حكمة أو دليلاً لحكم فلا بأس به^(٢).

وقال الطاهر بن عاشور رحمه الله: "إن قلت: أترك بما عدت من علوم التفسير تثبت أن تفسيراً كثيراً للقرآن لم يستند إلى مآثور عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أصحابه رضي الله عنهم، وتبيح لمن استجمع من تلك العلوم حظاً كافياً وذوقاً يفتح له بهما من معاني القرآن ما يفتح عليه، أن يفسر من آي القرآن بما لم يؤثر عن هؤلاء؟

قلت: أراي كما حسبت أثبت ذلك وأبيحه، وهل اتسعت التفاسير وتفننت مستنبطات معاني القرآن إلا بما رزقه الذين أوتوا العلم من فهم في كتاب الله؟، وهل يتحقق قول علمائنا: (إن القرآن لا تنقضي عجائبه) إلا بازدياد المعاني باتساع التفسير؟ ولولا ذلك لكان تفسير القرآن مختصراً في ورقات قليلة، وهل استنباط الأحكام التشريعية من القرآن في خلال القرون الثلاثة الأولى من قرون الإسلام إلا من قبيل التفسير لآيات القرآن بما لم يسبق تفسيرها به قبل ذلك؟ وهذا الإمام الشافعي رحمه الله يقول: «تطلبت دليلاً على حجية الإجماع فظفرت به في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]»^(٣).

(١) تفسير ابن عطية (١/ ٤١).

(٢) البرهان (٢/ ١٦٣).

(٣) التحرير والتنوير (١/ ٢٨).

المبحث الثالث: أمثلة على اختلاف الصحابة رضي الله عنهم في التفسير

وفي ذلك دليل على أنهم صدروا عن الرأي، وذكر ابن القيم رضي الله عنه أمثلة وافرة في كتابه "إعلام الموقعين" ^(١)، ومنها:

المثال الأول: قوله ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠].

قال الطبري رضي الله عنه: "اختلف أهل التأويل في هذا الذي أمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم أن يرتقبه، وأخبره أن السماء تأتي فيه بدخان مبين: أي يوم هو؟ ومتى هو؟ وفي معنى الدخان الذي ذكر في هذا الموضع" ^(٢).

ثم ذكر الأقوال في ذلك، وإليك قصة تلخص أشهر قولين:

فعن مسروق رضي الله عنه، قال: دخلنا المسجد، فإذا رجل يقص على أصحابه. ويقول: ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠] تدرن ما ذلك الدخان؟ ذلك دخان يأتي يوم القيامة، فيأخذ أسماع المنافقين وأبصارهم، ويأخذ المؤمنين منه شبه الركام؟

هذا خرجه الطبري رضي الله عنه، وخرج البخاري رضي الله عنه بقية القصة عن مسروق رضي الله عنه، قال: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ عَلِمَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ اللَّهُ أَعْلَمُ، قَالَ اللَّهُ تعالى لِنَبِيِّهِ صلى الله عليه وسلم: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ وَسَأَحَدْتُكُمْ، عَنِ الدُّخَانِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم دَعَا فُرَيْشًا إِلَى الْإِسْلَامِ فَأَبْطَأُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِمْ بِسَبْعِ كَسْبَعِ يَوْسُفَ، فَأَحَدْتُهُمْ سَنَةً، فَحَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى أَكَلُوا الْمَيْتَةَ وَالْجُلُودَ، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ يَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ دُخَانًا مِنَ الْجُوعِ قَالَ اللَّهُ تعالى ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ﴿١٠﴾ يَعْنَى النَّاسُ هَذَا عَذَابُ أَلِيمٍ﴾ [الدخان: ١٠ - ١١] وعند الطبري رضي الله عنه: فأتاه أبو سفيان بن حرب فقال: يا محمد إنك جئت تأمر بالطاعة وبصلة الرحم، وإن قومك قد هلكوا، فادع الله لهم] قَالَ: فَدَعَوَا ﴿رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ ﴿١٢﴾ أَتَى لَهُمُ الدَّكْرَى وَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مُبِينٌ ﴿١٣﴾ ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوا مُعَلِّمٌ مَجْنُونٌ ﴿١٤﴾ إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ [الدخان: ١٢-١٥] أَفَيُكْشَفُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: فَكُشِفَ، ثُمَّ عَادُوا فِي كُفْرِهِمْ، فَأَحَدَهُمُ اللَّهُ يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنتَقِمُونَ﴾ [الدخان: ١٦]. [عند الطبري رضي الله عنه]: قال: فعادوا يوم بدر فانتقم الله منهم، فهي البطشة الكبرى] ^(٣).

وفي رواية قال عبد الله رضي الله عنه: «خمس قد مضين الدخان، والزام، والروم، والبطشة، والقمر» ^(٤).

(١) إعلام الموقعين (٤/١٥٤).

(٢) تفسير الطبري (٢٢/١٣).

(٣) البخاري (٩/٤٨٠).

(٤) مسلم (٧١٧٠).

وروى الطبري رحمته الله أن ممن مال إلى أن الدخان عند قيام الساعة حذيفة بن اليمان رضي الله عنه، حيث قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «أَوَّلُ الْآيَاتِ الدَّجَالُ، وَنَزُولُ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ، وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدْنٍ أَيْبَنَ تَسْوِقُ النَّاسَ إِلَى الْمِحْشَرِ تَقِيلُ مَعَهُمْ إِذَا قَالُوا، وَالِدُّخَانُ»، قال حذيفة رضي الله عنه: يا رسول الله وما الدخان؟ فتلا رسول الله صلى الله عليه وآله الآية ﴿يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ﴿٧٦﴾ يَعْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ بئلاً ما بين المشرق والمغرب يَمُكُّثُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً أَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيُصِيبُهُ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ. وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ السَّكَرَانِ يَخْرُجُ مِنْ مَنْخَرِهِ وَأُذُنَيْهِ وَدُبُرِهِ»^(١).

ورجح الطبري رحمته الله الأول فقال: "وأولى القولين بالصواب في ذلك ما روي عن ابن مسعود رضي الله عنه من أن الدخان الذي أمر الله نبيه صلى الله عليه وآله أن يرتقبه، هو ما أصاب قومه من الجهد بدعائه عليهم، على ما وصفه ابن مسعود رضي الله عنه من ذلك إن لم يكن خبر حذيفة رضي الله عنه الذي ذكرناه عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله صحيحًا، وإن كان صحيحًا، فرسول الله صلى الله عليه وآله أعلم بما أنزل الله عليه، وليس لأحد مع قوله الذي يصح عنه قول.

وإنما قلت: القول الذي قاله عبد الله بن مسعود رضي الله عنه هو أولى بتأويل الآية، لأن الله جل ثناؤه توعد بالدخان مشركي قريش وأن قوله لنبيه صلى الله عليه وآله ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠] في سياق خطاب الله صلى الله عليه وآله كفار قريش وتقريعه إياهم بشركهم بقوله ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأَوَّلِينَ ﴿٨٥﴾ بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ يَلْعَبُونَ﴾ [الدخان: ٨-٩]، ثم أتبع ذلك قوله لنبيه عليه الصلاة والسلام: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ أمرًا منه له بالصبر إلى أن يأتيهم بأسه، وتهديدًا للمشركين، فهو بأن يكون إذ كان وعيدًا لهم قد أحله بهم أشبه من أن يكون آخره عنهم لغيرهم"^(٢).

وأظن ابن القيم رحمته الله تعجل في تصحيح القول المقابل لقول ابن مسعود رضي الله عنه.

المثال الثاني: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَسْكِنُوهُمْ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ﴾ [الطلاق: ٦] يعني: أسكنوا المطلقات من سعتهن، ولكنهم اختلفوا في تفسير المراد بالمطلقات هنا، هل ترجع إلى المطلقات جميعًا؟ أو إلى المطلقات طلاقًا رجعيًا؟ وترتب عليه الاختلاف في الذي تستحقه المرأة المطلقة طلاقًا بائنًا أي ثلاثًا على ثلاثة أقوال:

(١) تفسير الطبري (١٧/٢٢، ١٨)، ثم تردد في صحة الحديث، وقال بعد ذلك: "وإنما لم أشهد له بالصحة، لأن محمد بن خلف العسقلاني حدثني أنه سأل روادًا عن هذا الحديث، هل سمعه من سفيان؟ فقال له: لا، فقلت له: فقرأته عليه؟ فقال: لا، فقلت له: فقرأه عليه وأنت حاضر فأقر به؟ فقال: لا، فقلت: فمن أين جئت به؟ قال: جاءني به قوم فعرضوه علي، وقالوا لي: اسمعه منا فقرأه علي، ثم ذهبوا، فحدثنا به عني، أو كما قال؛ فلما ذكرت من ذلك لم أشهد له بالصحة". وقال ابن كثير: "وَقَدْ أَحْزَانُ جَرِيرٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ هَاهُنَا، فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ بِهَذَا السَّنَدِ، وَقَدْ أَكْثَرَ ابْنُ جَرِيرٍ مِنْ سِياقِهِ فِي أَمَاكِنَ مِنْ هَذَا التَّفْسِيرِ، وَفِيهِ مُنْكَرَاتٌ كَثِيرَةٌ جَدًّا، وَلَا سِيَّمَا فِي أَوَّلِ سُورَةِ "بَنِي إِسْرَائِيلَ" فِي ذِكْرِ الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى، وَاللَّهُ أَعْلَمُ". تفسير ابن كثير ت سلامة (٧/٢٤٨).

(٢) تفسير الطبري (١٨/٢٢، ١٩).

الأول: مذهب أبي حنيفة وأصحابه: أَنَّ لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةَ لِعُمومِ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ﴾، وَلِأَنَّ السُّكْنَى تَابِعَةٌ لِلنَّفَقَةِ وَجَارِيَةٌ بِجَرَاهَا، وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ﴾ [الطلاق: ٦] وَتَرُكُ النَّفَقَةَ مِنْ أَكْبَرِ الْأَضْرَارِ.

الثاني: مذهب مالكٍ والشافعي: أَنَّ لَهَا السُّكْنَى وَلَا نَفَقَةَ لَهَا؛ لِأَنَّ الْآيَةَ خَصَّصَتِ السُّكْنَى، حَتَّى قَالَ أَشْهَبُ عَنْ مَالِكٍ: يُخْرَجُ عَنْهَا إِذَا طَلَّقَهَا وَيَتْرُكُهَا فِي الْمَنْزِلِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ﴾. فَلَوْ كَانَ مَعَهَا مَا قَالَ ﴿أَسْكِنُوهُنَّ﴾.

وَلِأَنَّ اللَّهَ ﷻ ذَكَرَ السُّكْنَى فَقَطْ لَمْ تَلْزِمِ النَّفَقَةَ إِلَّا لِلْحَامِلِ كَمَا صَرَحَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَقَالَ: ﴿وَإِنْ كُنَّ أَوْلَتْ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٦] فَإِنْ كَانَتْ حَامِلًا فَلَهَا النَّفَقَةُ وَالْكَسْوَةُ وَالْمَسْكُنُ حَتَّى تَنْقُضِي عِدَّتُهَا.

الثالث: مذهب أحمد وإسحاق وأبي ثور: أَنَّ لَا نَفَقَةَ لَهَا وَلَا سُّكْنَى، فَجَعَلُوا الْآيَةَ خَاصَّةً، وَالْمَخْصَصَ لَهَا حَدِيثَ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ﷺ: أَنَّهُ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ أَنْفَقَ عَلَيْهَا نَفَقَةَ دُونَ، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ قَالَتْ: وَاللَّهِ! لِأَعْلَمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ كَانَ لِي نَفَقَةٌ أَخَذْتُ الَّذِي يُصَلِّحُنِي وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لِي نَفَقَةٌ لَمْ أَخْذُ شَيْئًا. قَالَتْ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَا نَفَقَةَ لِكَ وَلَا سُّكْنَى»^(١)؛ وَلِأَنَّ السُّكْنَى تَابِعَةٌ لِلنَّفَقَةِ وَجَارِيَةٌ بِجَرَاهَا، فَلَمَّا لَمْ يَجِبْ لِلْمَبْتُوتَةِ نَفَقَةٌ لَمْ يَجِبْ لَهَا سُّكْنَى، وَقَدْ اخْتَجَّتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ ﷺ صَاحِبَةَ الْقِصَّةِ عَلَى مَرْوَانَ حِينَ بَلَغَهَا إِتْكَارُهُ بِقَوْلِهَا بِنِّي وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يُحَدِّثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ قَالَتْ: هَذَا لِمَنْ كَانَتْ لَهُ مُرَاجَعَةٌ، فَأَيُّ أَمْرٍ يُحَدِّثُ بَعْدَ الثَّلَاثِ؟ وَإِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا نَفَقَةٌ وَلَيْسَتْ حَامِلًا فَعَلَامَ يَحْسِبُونَهَا؟

وَاشْتَهَرَ الْمَذْهَبُ الْأَوَّلُ بِأَنَّهُ مَذْهَبُ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ الَّذِي اسْتَدَلَّ بِعُمومِ الْآيَةِ الْأُولَى مِنْ سُورَةِ الطَّلَاقِ، وَعَمَمِ هَذِهِ الْآيَةِ، وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: كُنْتُ مَعَ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ، وَمَعَنَا الشَّعْبِيُّ، فَحَدَّثَ الشَّعْبِيُّ بِحَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سُّكْنَى وَلَا نَفَقَةَ، ثُمَّ أَخَذَ الْأَسْوَدُ كَفًّا مِنْ حَصَى فَحَصَبَهُ بِهِ. فَقَالَ: وَبِئْسَ! تُحَدِّثُ بِمِثْلِ هَذَا، قَالَ عُمَرُ ﷺ: «لَا نَتْرُكُ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا ﷺ لِقَوْلِ امْرَأَةٍ، لَا نَدْرِي لَعَلَّهَا حَفِظَتْ أَوْ نَسِيَتْ، لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةُ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرَجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَلْحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ﴾ [الطلاق: ١]»^(٢)، وَلَفْظُ: «وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا ﷺ» فِيهِ نِزَاعٌ كَثِيرٌ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي ثَبُوتِهِ وَمَعْنَاهُ، وَذَكَرَ الْبُخَارِيُّ ﷺ أَنَّ عَائِشَةَ أَنْكَرَتْ ذَلِكَ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ أَمَّ الْمُؤْمِنِينَ وَعَنْهَا^(٣).

(١) مسلم (٣٦٩١).

(٢) مسلم (٣٧٠٣).

(٣) البخاري (٥٣٢٣، ٥٣٢٤).

وبذلك يمكننا أن نقرر القاعدة الآتية:

قاعدة: الممنوع من التفسير بالرأي المذموم هو الذي لا يعتمد على المصادر التفسيرية المعتمدة (القرآن، السنة، أقوال الصحابة، اللغة) أما عداه فمشروع بضوابطه.
خاتمة: كلام لبعض أهل العلم في تقرير النتيجة السابقة:

(١) يقول ابن تيمية رحمته الله: "ومعلوم أن هذه الآثار الدائمة للرأي لم يُقصد بها اجتهاد الرأي على الأصول من الكتاب والسنة والإجماع، في حادثة لم توجد في كتاب ولا سنة ولا إجماع، ممن يعرف الأشباه والنظائر، وفقه معاني الأحكام، فيقيس قياس تشبيه وتمثيل، أو قياس تعليل وتأصيل قياساً لم يعارضه ما هو أولى منه، فإن أدلة جواز هذا المفتي لغيره والعامل لنفسه ووجوبه على الحاكم والإمام أشهر من أن تذكر هنا... وإنما القياس والرأي الذي يهدم الإسلام، ويحلل الحرام، ويجرم الحلال، ما عارض الكتاب والسنة"^(١).

(٢) وقال القاضي شمس الدين الخوي الشافعي (ت ٦٣٧هـ) رحمته الله: "علم التفسير عسير يسير: أما عسره فظاهر من وجوه أظهرها أنه كلام متكلم لم يصل الناس إلى مراده بالسماع منه، ولا إمكان للوصول إليه... أما القرآن فتفسيره على وجه القطع لا يعلم إلا بأن يسمع من الرسول ﷺ، وذلك متعذر إلا في آيات قلائل، فالعلم بالمراد يُستنبط بأمارات ودلائل، والحكمة فيه أن الله تعالى أراد أن يتفكر عباده في كتابه فلم يأمر نبيه ﷺ بالتنصيص على المراد"^(٢).

(٣) والشوكاني رحمته الله يقول: "أشرف العلوم على الإطلاق، وأولها بالفضل على الاستحقاق، وأرفعها قدرًا بالاتفاق هو علم التفسير لكلام القوي القدير، إذا كان على الوجه المعترف في ورود الصدر، غير مشوب بشيء من التفسير بالرأي الذي هو من أعظم الخطر، وهذه الأشرفية لهذا العلم يعرفها من يعرف الفرق بين كلام الخلق والحق، ويدري بها من يميز بين كلام البشر وكلام خالق القوى والقدر"^(٣). فقد حذر من الرأي، مع أنه بعد ذكر هذا الكلام عاب على من اقتصر على الرواية، وبين شرف الجمع بينها وبين الدراية، ولذا سمى كتابه: فتح القدير الجامع بين الرواية والدراية في التفسير.

سؤال تدريبي: لماذا لم يفسر لنا النبي ﷺ أي القرآن آية آية؟

حال الكتب المدونة في التفسير:

لخصته القاعدة التي وضعها ابن تيمية رحمته الله بقوله: "فإن الكتب المصنفة في التفسير مشحونة بالغث والسمين، والباطل الواضح والحق المبين"^(٤).

لماذا؟ لأن هذه التفاسير تحتوي على كثيرٍ من الرواية المقبولة، وكثير من الرواية المردودة، كما تحتوي على رأي باطل أو خطأ، وتحتوي في الوقت ذاته على رأي حق أو صواب.

(١) الفتاوى الكبرى (١٤٣/٦).

(٢) البرهان في علوم القرآن (١٦/١).

(٣) فتح القدير (١٧/١).

(٤) مقدمة في أصول التفسير (ص ٢٤٣).

وذكر أبو الطيب صديق بن حسن القنوجي (ت ١٣٠٧هـ) في كتابه: "مقاصد البيان في تفسير القرآن" وفي كتابه "أبجد العلوم" (١) تفصيلاً في التفاسير المقبولة والمبتدعة التي ألفت، وهو هنا نقله عن السيوطي في "الإتقان"، ولكن هذا التفصيل الذي ذكره فيه غمط عظيم لحال هذه الكتب، فلنذكر كلامه، ثم نعقب على ذلك، فقد أشار إلى أنه صنف في التفسير قوم برعوا في شيء من العلوم، ومنهم من اقتصر فيه على ما كان ماهراً فيه، وكأن القرآن أنزل لأجل هذا العلم لا غير مع أن فيه تبيان كل شيء:

فالنحوي تراه ليس له إلا الإعراب، وتكثر الأوجه المحتملة فيه وإن كانت بعيدة ك: الزجاج، والواحدي في البسيط، وأبي حيان في البحر، والنهر.

والإخباري يشتغل بالقصص سواء كانت صحيحة أم باطلة، ومنهم الثعلبي.

والفقيه يكاد يسرد فيه الفقه جميعاً، وربما ذكر ما لا تعلق له بالآية أصلاً، كالقرطبي.

وصاحب العلوم العقلية كالرازي ملاً تفسيره بأقوال الحكماء والفلاسفة، وخرج من شيء إلى شيء، حتى قال بعض العلماء: فيه كل شيء إلا التفسير.

والمبتدع ليس له قصد إلا تحريف الآيات، وتسويتها على مذهبه الفاسد، حتى إنه لو لاح له شاردة من بعيد اقتنصها، كما نقل عن البلقيني أنه قال: استخرجت من الكشاف اعتزالاً بالمناقش منها أنه قال في قوله - سبحانه وتعالى -: ﴿فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران: ١٨٥] "أي فوز أعظم من دخول الجنة" أشار به إلى عدم الرؤية.

والملحد لا تسأل عن كفره وإلحاده في آيات الله تعالى وافترائه على الله تعالى ما لم يقله كقول بعضهم: ﴿إِنَّ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ﴾ [الأعراف: ١٥٥]: "وما على العباد أضر من ربهم".

ومن تكلم في القرآن بلا سند، ولا نقل عن السلف، ولا رعاية للأصول الشرعية، والقواعد العربية كتفسير الكرمانى (العجائب والغرائب) ضمنه عجائب عند العوام، وغرائب عما عهد عن السلف، بل هي أقوال منكورة لا يحل الاعتقاد عليها، ولا ذكرها إلا للتحذير، كقولهم ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٦] هو الحب والعشق.

وينبغي أن نضع عند سماع هذا الكلام الملحوظات الآتية:

(١) كثير من كتب التفسير المعتبرة لا تخلو من الخطأ والصواب على منهج البشر دون ارتياب، فلا ينبغي أن نصادر بالكلام السابق كثيراً من كتب التفسير كالرازي، والزمخشري، والبيضاوي، والثعلبي، والكرمانى، والمنهج القسط أن يأخذ منها الباحث ما أفاد، ويبين ما يظنه في وجهة نظره خطأ وقع فيه صاحبه مع إحسان الظن بتدوين المفسر، ولذا قبل المحققون الكشاف مثلاً، وأبانوا ما وقع فيه الرجل من خطأ، أو خطل مع الإجلال له والتوقير لكتابه، بل إن المثال الذي أورده دلالة

(١) انظر: الإتقان (٢٤٣/٤)، ونقله عنه: كشف الظنون (٤٢٧/١)، وفتح البيان (٧/١)، وأبجد العلوم (١٨١/٢).

على نصرته للاعتزال تحرص، وضرب من القول بالنية قد لا يقصد إليه صاحب الكشاف، وكذا قال السبكي رحمته في كتاب الرازي رحمته لما قيل: "فيه كل شيء إلا التفسير"، فقال: ما الأمر كذا إنما فيه مع التفسير كل شيء...^(١).

(٢) اقتصار اللغويين على التفسير اللغوي، والإخباريين على القصص، والفلاسفة على الفلسفة، وهكذا.. أمر قد يكون فيه غلو، وقد أمر الله تعالى بالقسط، إذ كل تلك التفاسير تحتوي على تفسير كل كلمة في الآيات غالباً، كما تحتوي على فوائد قد لا توجد في غيرها، ولو قيل: يغلب على التفسير فيها اللون اللغوي، أو الفروع... لكانت العبارة أكثر دقة، وعندما تراجع كتاب البحر المحيط تجد فيه أقوالاً تفسيرية متعددة إلى جوار المباحث اللغوية، وهكذا بقية التفاسير قد يغلب عليها لون علمي، وذلك ليس بعيب في ذاته.

(٣) التخصص في كل تلك التفاسير مع اشتغالها على المعنى التفصيلي لكل كلمة أمر محمود لا مذموم، بناء على قاعدة ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، ولذلك قيل: بأن الله تعالى حفظ القرآن من حيث اللفظ بالتجويد وعلوم القراءات، ومن حيث الرسم بعلوم الرسم، ومن حيث العدد بعلم الفواصل، ومن حيث المعنى الفقهي بعلوم الفروع، ومن حيث التركيب اللغوي بعلوم النحو والصرف، وعلوم البيان والبديع، ومن حيث المعنى التاريخي بعلوم أسباب النزول، وتواريخ الأمم... وهكذا، والظاهر أن هذا القول فيه تسامح؛ فإن القرآن حفظ تلك العلوم، وتلك العلوم أسهمت في بيان القرآن.

وما ذكر عن تفسير الكرماني رحمته يقال فيه ما يقال في كتاب "الإتقان" -مثلاً- إذ فوائده حمة، وإن جمع بعض الأقوال التي لا يحل الاعتقاد بها، وكان قصد المؤلف أن يجمع الغرائب التي فيها فوائد، فينبغي الحذر منها، كما فعل السيوطي رحمته في الإتقان، فقد ذكر مثلاً في عدد سور القرآن بعض الغرائب المستنكرة، لكنني أحمل أمره على أنه ذكره للمعرفة والتحذير، وإن لم يصرح بذلك.

قاعدة: «لا يستقيم الحديث إلا بالرأي، ولا يستقيم الرأي إلا بالحديث»^(٢):

فالمراد بالحديث هنا النقل الشامل للكتاب والسنة؛ فإن صلاح أحوال العالم الإنساني في المعاش والمعاد يقوم على نور الوحي، وإعمال العقل في تدبره وفق ضوابطه؛ لذا ذكر الله تعالى قوانين الوحي المنير، ثم بين أنها بوابة العقلية المستنيرة، فقال: ﴿ذَلِكُمْ وَصَدَّكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥١]، فجعل النقل مرتبطاً بالعقل، والعقل مرتبطاً بالنقل، ويوضح ابن مسعود رضي الله عنه ذلك بأبلغ عبارة، فعن عبد الرحمن بن يزيد قال: أكثروا على عبد الله -أي ابن مسعود رضي الله عنه- ذات يوم، فقال:

(١) الوافي في الوفيات (١/ ٥٤١).

(٢) أصول البردوي (ص: ٥)، وقد نقل هذه القاعدة عن الإمام محمد بن الحسن الشيباني في كتابه: «أدب القاضي».

« إنه قد أتى علينا زمانٌ لسنا نقضي ولسنا هنالك، فإنَّ الله ﷻ قد بلغنا ما ترؤن، فمن عَرَضَ له منكم قضاءٌ بعدَ اليوم، فليقضِ فيه بما في كتابِ الله ﷻ، فإنَّ أتاؤه أمرٌ ليس في كتابِ الله ﷻ، فليقضِ فيه بما قضى به رسولُ الله ﷺ، فإنَّ أتاؤه أمرٌ ليس في كتابِ الله ﷻ، ولم يقضِ به رسولُ الله ﷻ، فليقضِ به الصالحون، فإنَّ أتاؤه أمرٌ ليس في كتابِ الله، ولم يقضِ به رسولُ الله ﷻ، ولم يقضِ به الصالحون، فليجتهد رأيهُ، ولا يقولنَّ أحدُكم: إني أخاف، وإني أرى، فإنَّ الحلالَ بين، والحرامَ بين، وبينَ ذلك أمورٌ مُشْتَبِهَةٌ، فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك»^(١)، وابن مسعود رضي الله عنه - وإن كان يتكلم عن القضاء - إلا أنك تراه يعدد مصادر القضاء التي تماثل مصادر التفسير، ومنها الرأي المقبول.

وفي ذكر هذه القاعدة يقول الشيخ الطالب زيدان - وفقه الله -:

لا يستقيمُ الرأي دون الخبر وعكسه عند الهداة العرر

المبحث الرابع: نماذج للتفسير بالاجتهاد المردود (تحريف الكلم عن مواضعه)

عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير



قرآن بان لاسانیه ترفی

أقسام محرفي الكلم عن مواضعه:



من أدرج بدعته وهواه

في أثناء تفسيره تديسًا وتلبيسًا

من سلب

دلالة لفظ القرآن

من حمل الألفاظ

معاني صحيحة

لا تحملها

التأويل الحدائي

للفظ القرآني

من حمل الدليل معاني

فاسدة لموافقة هواه

الفرق السياسية
المتلاعبة بالمعاني
القرآنية

الخوارج

الباطنية

(١) النسائي (٥٣٩٧)، والزيادة في المعجم الكبير للطبراني (٨٩٢٠)، وقال النسائي: "هذا الحديث جيد جيد"، وصحح الألباني إسناده.

يمكن تقسيم الذين يحرفون القرآن بأرائهم إلى الفئات الآتية:

الفئة الأولى: مَنْ سَلَبَ لَفْظَ الْقُرْآنِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ وَأُرِيدَ بِهِ:

مثل ما فعله المعتزلة في قوله تعالى: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٣]، حيث سلَبوا لفظ ﴿نَاظِرَةٌ﴾ معناها؛ توصلًا إلى نصره نذهبهم في القول بنفي إمكان رؤية الله ﷻ. ومن سلَب القرآن معانيه البينة قول بعضهم: لا تتعلق الشريعة بالسياسة والحكم، وطلبوا في استكبار الدليل عليه، كأنهم في صَمَمٍ عن الأدلة المتكاثرة الآمرة بالحكم بما أنزل الله ﷻ نحو قوله: ﴿فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٨].

الفئة الثانية: مَنْ حَمَلَ الدَّلِيلَ مَا لَمْ يَحْتَمِلْ مِنَ الْمَعَانِي الْفَاسِدَةِ لِمُوَافَقَةِ الْهَوَى:

وأبرز من يفسر القرآن برأيه المذموم من الطوائف المتلاعبه طائفة التزمت تفسير القرآن بما يوافق هواها، وصرفوا ألفاظ القرآن عن ظواهرها بما سموه الباطن الذي يوافق هواهم، وزعموا أن القرآن إنما نزل متضمنًا لكناياتٍ ورموز، ومن أبرزهم:

أولًا: الباطنية:

(١) أصل هؤلاء طائفة من غلاة الروافض عرفوا عند أهل العلم بالباطنية، فلقبوهم بالوصف الذي عرفوهم به، وهم يعرفون عند المؤرخين بالإسماعيلية؛ لأنهم ينسبون مذهبهم إلى إسماعيل بن جعفر الصادق، ويعتقدون عصمته وإمامته بعد أبيه بالوصاية، ويرون أن لا بد للمسلمين من إمام هدى من آل البيت هو الذي يقيم الدين، ويبين مراد الله ﷻ.

(٢) ولما توقعوا أن يحاجهم العلماء بأدلة القرآن والسنة رأوا أن لا محيص لهم من تأويل تلك الحجج التي تقوم في وجه بدعتهم، وأنهم إن خصوها بالتأويل وصرَف اللفظ إلى الباطن اتهمهم الناس بالتعصب والتحكم، فرأوا صرف جميع القرآن عن ظاهره، وبنوا مذهبهم على أن القرآن رموز لمعانٍ خفية في صورة ألفاظٍ تفيد معاني ظاهرة ليشغل بها عامة المسلمين، وزعموا أن ذلك شأن الحكماء، فمذهبهم خليط من قواعد الحكمة الإشرافية، ومذهب التناسخ والحلولية، ومن طقوس الديانات اليهودية، والنصرانية، وبعض طرائق الفلسفة، ودين زرادشت.

ولهم في التفسير تكلفات ثقيلة منها قولهم أن قوله تعالى: ﴿وَعَلَىٰ الْأَعْرَافِ رِجَالٌ﴾ [الأعراف: ٤٦] أن جبالًا يقال له الأعراف هو مقر أهل المعارف الذين يعرفون كلاً بسماهم. وأن قوله تعالى ﴿وَإِنْ مِّنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] أي لا يصل أحد إلى الله إلا بعد جوازه على الآراء الفاسدة إما في صباحه، أو بعد ذلك، ثم ينجي الله من يشاء.

وقد تصدى للرد عليهم الغزالي رحمه الله في كتابه الملقب بـ (المستظهر)، ومن تفسير الباطنية تفسير

القاشاني، وكثير من أقوالهم مبثوث في رسائل إخوان الصفاء^(١).

ثانيًا: الخوارج، والقوى الحاكمة المشوهة لطبيعة الإسلام:

إليك ما يوضح عبث الخوارج بعقول الشباب من خلال التفسير الخاطيء:

(١) انظر في ذلك كله: التحرير والتنوير (١/ ١٥)، عون المعبود (١١/ ٣١٢).

فقوله تعالى: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، يستدل بها الخوارج على أنها عامة في كل مشرك، وهذا استدلال خاطئ آثم، وقد حدث حوارٌ بيني وبين أحدهم حول هذا الموضوع، فقلت له:

لقد أخرجت هذه الآية من سياقها الذكرى الموضوعي، ونزعتها من سياقها التاريخي.. فأني لك أن تصل إلى تفسيرها الصحيح؟ فسألني عن معنى ذلك؟ فقلت له:

هذه الآية الخامسة من سورة التوبة، فقرأ ما قبلها ﴿بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١، ٢]، فهذه براءة من عهد قومٍ ظهرت بوادر تلاعبهم بالعهد، ولأهداف استراتيجيةٍ أخرى، وأمهلهم الله أربعة أشهر، ولكنه أمر في الوقت ذاته بالوفاء بعهد قومٍ آخرين لم يبدر منهم السوء، فقال عنهم: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوا شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٤]، وبعد انتهاء الأشهر التي حُرِّم فيها القتال أمر المسلمين بمقاتلة هؤلاء الذين انتهى عهدهم، والجيوب الوثنية التي شكلت مصدر خطورة على جزيرة الإسلام، فقال: ﴿فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥].

قلت: هذا نبا السياق الذكرى قبلها (السياق) فقرأ "اللحاق" بعدها، وسمع الآية السادسة ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٦] فترى أن ربنا جلَّ مجده يضع قواعد اللجوء الدبلوماسية والتجاري والإنساني في هذه الآية للمشركين. أفلا تجمعها مع قبلها لتفهم كلتا الآيتين؟ فهل أمر الله بقتل المشرك هنا أم أمر بمنحه حق الأمان بل الحماية، وإيصاله إلى المأمن؟

أفما آن الأوان للتوقف عن تحريف الكلم عن مواضعه؟

ثم قلت: اقرأ الآية السابعة: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقْلَمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [التوبة: ٧] ألا ترى ربك جل في علاه يعيد مجدداً موضوع المعاهدات.. فما للمغرضين والجاهلين لا يفقهون حديث أرحم الراحمين؟

وهذا غير الآيات التي تنص على عدم الإكراه على الدين؛ وبذا يُعلم أن الآية الخامسة خاصة لأمر خاص.

ثالثاً: الفرق السياسية التي تحاول التلاعب بالمعاني القرآنية لتحقيق مكاسبها:

يجب الحذر من الدس السياسي المقزز عندما يحاول أصحابه استكراه بعض الآيات لتعبر عن أهدافهم المريضة، ومن أمثلته ما أورده الطبري رحمته الله في تفسير سورة القدر عن عيسى بن مازن، قال: قلت للحسن بن علي رضي الله عنهما: يا مسود وجوه المؤمنين، عمدت إلى هذا الرجل، فبايعت له، يعني معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرى في منامه بني أمية يعلون منبره خليفة خليفة، فسق ذلك عليه، فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: ١]،

﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴿١﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ ﴿٢﴾ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾

[القدر: ١-٣] يعني ملك بني أمية؛ قال القاسم: فحسبنا مُلْكُ بني أمية، فإذا هو ألف شهر^(١).

قال الطبري بعد ذلك: "وأشبه الأقوال في ذلك بظاهر التنزيل قول من قال: عملٌ في ليلة القدر خير من عمل ألف شهر، ليس فيها ليلة القدر. وأما الأقوال الأخر، فدعاوى معان باطلة، لا دلالة عليها من خبر ولا عقل، ولا هي موجودة في التنزيل"^(٢).

الفئة الثالثة: من أدرج بدعته وهواه في أثناء تفسيره تدليسا وتلبيسا:

«ومن هؤلاء من يدس البدع والتفاسير الباطلة في كلامهم الجزل»^(٣) كما يقول ابن تيمية رحمته، ولكنني أنبه على أنه يجب الحذر من وصف تفسيرٍ ما بأنه مبتدع، أو فيه بدعة لمجرد اشتماله على خطأ ما، فإن الحكم بالقسط من أعظم مقاصد القرآن، كما يجب الحذر من المبالغة في إساءة الظن، وقد أشرنا إلى ذلك في تعقيباتنا قبل.

الفئة الرابعة: من حمل ألفاظ الآيات معاني صحيحة مع أنها لا تحملها:

ويدخل في ذلك بعض ما يورده أصحاب التفسير الإشاري، فلنشرف على خيام أهل التفسير الإشاري:

(١) قال ابن كثير رحمته بعد ذكر هذا الحديث: ثُمَّ قَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضْلِ، وَهُوَ ثِقَّةٌ، وَثِقَّةُ بَنِي الْفَطَّانِ، وَابْنُ مَهْدِيٍّ. قَالَ: وَشَيْخُهُ يُوسُفُ بْنُ سَعْدٍ -وَيُقَالُ: يُوسُفُ بْنُ مَارَانَ- رَجُلٌ مَجْهُولٌ، وَلَا نَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ، عَلَى هَذَا اللَّفْظِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وقد روى هذا الحديث الحَاكِمُ فِي مُسْتَدْرَكِهِ، مِنْ طَرِيقِ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ يَوْسُفَ بْنِ مَارَانَ، بِهِ وَقَوْلُ التِّرْمِذِيِّ: إِنَّ يُوسُفَ هَذَا مَجْهُولٌ -فِيهِ نَظَرٌ؛ فَإِنَّهُ قَدْ رَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ: حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَقَالَ فِيهِ بَحْتِي بْنُ مَعِينٍ: هُوَ مَشْهُورٌ، وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ: هُوَ ثِقَّةٌ. وَرَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ مِنْ طَرِيقِ الْقَاسِمِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ عَيْسَى بْنِ مَارَانَ، كَذَا قَالَ، وَهَذَا يَفْتَضِي اضْطِرَابًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. ثُمَّ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى كُلِّ تَقْدِيرٍ مُنْكَرٌ جَدًّا، قَالَ شَيْخُنَا الْإِمَامُ الْحَافِظُ الْحُجَّةُ أَبُو الْحَجَّاجِ الْمُزَنِّيُّ: هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ "وتحديد ملك بني أمية بألف شهر كذب؛ إذ زمنهم امتد إلى نحو اثنين وتسعين سنة، وانظر لهذا التلاعب السياسي المقرز بآيات تبين منحة إلهية من الله للأمة. قال ابن كثير: "وَمَا يَدُلُّ عَلَى ضَعْفِ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ سَبَقَ لِدَوْلَةِ بَنِي أُمَيَّةَ، وَلَوْ أُرِيدَ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ يَجْدُ السِّيَاقَ؛ فَإِنَّ تَفْضِيلَ لَيْلَةِ الْقَدْرِ عَلَى أَيَّامِهِمْ لَا يَدُلُّ عَلَى دَمِ أَيَّامِهِمْ، فَإِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ شَرِيفَةٌ جَدًّا، وَالسُّورَةُ الْكَرِيمَةُ إِذَا جَاءَتْ لِمَدْحِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَكَيْفَ تُمدح بِتَفْضِيلِهَا عَلَى أَيَّامِ بَنِي أُمَيَّةَ الَّتِي هِيَ مَذْمُومَةٌ، يَفْتَضِي هَذَا الْحَدِيثَ، وَهَلْ هَذَا إِلَّا كَمَا قَالَ الْقَائِلُ:

أَلَمْ تَرَ أَنَّ السَّيْفَ يَنْقُصُ قَدْرَهُ ... إِذَا قِيلَ إِنَّ السَّيْفَ أَمْضَى مِنَ الْعَصَا

ثُمَّ الَّذِي يُفْهِمُ مِنْ وَلَايَةِ الْأَلْفِ شَهْرٍ الْمَذْكُورَةِ فِي الْآيَةِ هِيَ أَيَّامُ بَنِي أُمَيَّةَ، وَالسُّورَةُ مَكِّيَّةٌ، فَكَيْفَ يُحَالُ عَلَى أَلْفِ شَهْرٍ هِيَ دَوْلَةُ بَنِي أُمَيَّةَ، وَلَا يَدُلُّ عَلَيْهَا لَفْظُ الْآيَةِ وَلَا مَعْنَاهَا؟! وَالْمُبْتَدَأُ إِذَا صُنِعَ بِالْمَدِينَةِ بَعْدَ مَدَّةٍ مِنَ الْحِجْرَةِ، فَهَذَا كُلُّهُ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى ضَعْفِ هَذَا الْحَدِيثِ وَتَكَارُثِهِ". تفسير ابن كثير (٤٤٢، ٤٤١/٨).

وقال الطاهر بن عاشور رحمته: "هو مُخْتَلٌ الْمَعْنَى، وَبِمَاثِ الْوَضْعِ لَا بِحُجَّةٍ عَلَيْهِ، وَهُوَ مِنْ وَضْعِ أَهْلِ الْبَحْلِ الْمُخَالَفَةِ لِلْجَمَاعَةِ؛ فَالْخِجَابُ بِهِ لَا يَلِيقُ أَنْ يَصُدَّرَ مِثْلُهُ عَنِ الْحَسَنِ مَعَ قِرْطِ عِلْمِهِ وَفِطْنَتِهِ، وَأَيَّةٌ مُلَازِمَةٌ بَيْنَ مَا رَعَمُوهُ مِنْ رُؤْيَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ دَفْعِ الْحَسَنِ التَّائِبِ عَنْ نَفْسِهِ. وَلَا شَكَّ أَنَّ هَذَا الْحَبْرَ مِنْ وَضْعِ دُعَاةِ الْعَبَّاسِيِّينَ عَلَى أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلْوَاقِعِ؛ لِأَنَّ الْمَدَّةَ الَّتِي بَيْنَ تَسْلِيمِ الْحَسَنِ الْخِلَافَةَ إِلَى مُعَاوِيَةَ وَبَيْنَ بَيْعَةِ السَّقَّاحِ وَهُوَ أَوَّلُ خُلَفَاءِ الْعَبَّاسِيِّينَ أَلْفُ شَهْرٍ وَابْنَانِ وَتِسْعُونَ شَهْرًا، أَوْ أَكْثَرُ بِشَهْرَيْنِ". التحرير والتنوير (٤٦٠/٣٠).

وتعجب كيف صغر هؤلاء الكذابون من عمل هو أعظم أعمال الحسن في توحيد الأمة المسلمة، وجمع كلمتها، والتنازل عن السلطة لمن هو كفاء وإن كان أقل فضلاً.

(٢) تفسير الطبري (٥٣٤/٢٤).

(٣) تحفة الأحوذوي (٢٢٤/٨).

التفسير الإشاري تعريفه وحكمه وأقسامه:**لمحة عن التفسير الإشاري، وهل هو من الرأي المذموم؟**

"هو تأويل القرآن بغير ظاهره لإشارة خفية تظهر لأرباب السلوك والتصوف، ويمكن الجمع بينها وبين الظاهر والمراد أيضا"^(١)، وهم " ما كانوا يدعون أن كلامهم في ذلك تفسير للقرآن، بل يعنون أن الآية تصلح للتمثل بها في الغرض المتكلم فيه" ولذا سموها إشارات؛ ليفارق قولهم قول الباطنية^(٢) فكلامهم هنا "ليس تفسيراً، وإنما هي معان ومواجيد يجدونها عند التلاوة"^(٣).

(١) مناهل العرفان (٥٦/٢).

(٢) التحرير والتنوير (١٦ / ١).

(٣) البرهان في علوم القرآن (١٧٠/٢).

أقسام التفسير الإشاري:

أ.د. عبدالسلام مقبل المجيدي



أقسام التفسير الإشاري

3

ما كان من
نحو التفاؤل،
فقد يكون
للكلمة معنى
يسبق من
صورتها إلى
السمع هو
غير معناها المراد

2

عبر ومواعظ،
وشأن
أهل النفوس
اليقظى أن
ينتفعوا من
كل شيء،
ويأخذوا الحكمة
حيث وجدوها

1

ما كان
يجري فيه
معنى الآية
مجرى التمثيل
لحال شبيهه
بذلك المعنى

الأساس والتنوير في أصول التفسير



كم أقسام التفسير الإشاري؟

الجواب: يمكن تقسيم ما يعبر عنه بالتفسير الإشاري إلى ثلاثة أقسام:

الأول: "ما كان يجري فيه معنى الآية مجرى التمثيل ل حال شبيهه بذلك المعنى"^(١):

كقولهم في قوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ [البقرة: ١١٤] إشارة للقلوب لأنها مواضع الخضوع لله تعالى؛ إذ بها يُعرف فتسجد له القلوب بفناء النفوس، ومنعها من ذكره: هو الحيلولة بينها وبين المعارف اللدنية، وسعى في خرابها بتكديدها بالتعصبات

(١) التحرير والتنوير (١/ ١٦).

وغلبة الهوى، فهذا يشبه ضرب المثل لحال من لا يركي نفسه بالمعرفة ويمنع قلبه أن تدخله صفات الكمال الناشئة عنها بحال مانع المساجد أن يذكر فيها اسم الله، وذكر الآية عند تلك الحالة كالنطق بلفظ المثل، أو كما قال القشيري رحمته الله تعالى في هذه الآية: «الإشارة فيه أن الظالم مَنْ حَرَّبَ أوطانَ العبادة بالشهوات، وأوطانَ العبادة نفوسُ العابدين، وحَرَّبَ أوطانَ المعرفة بالمعنى والعلاقات، وأوطانَ المعرفة قلوب العارفين، وحَرَّبَ أوطانَ المحبة بالحفظ والمساكنات، وهي أرواح الواصلين، وحَرَّبَ أوطانَ المشاهدات بالالتفات إلى القربات، وهي أسرار الموحدين»^(١)، والمعاني التي يشير إليها صحيحة، ولكنها ليست مرادة في الآية على أنه غلا في وصف هذه المعاني الصحيحة أيضاً، وابتعد عن التوازن العظيم الذي يميز الإسلام في النظر إلى الروح والمادة، والعقل والنقل، والدنيا والآخرة.

وقال الغزالي رحمته الله في حديث: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة»^(٢): "والقلب بيت هو منزل الملائكة، والصفات الرديئة مثل الغضب والشهوة والحقد والحسد والكبر والعجب وأخواتها كلاب ناجحة، فأني تدخله الملائكة وهو مشحون بالكلاب، ونور العلم لا يقذفه الله تعالى في القلب إلا بواسطة الملائكة ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْتُمَ اللَّهُ إِلًّا وَحِيًّا أَوْ مِنْ وَرَائِي حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بآدُنِهِ مَا يَشَاءُ﴾ [الشورى: ٥١]... وبين الغزالي رحمته الله أن هذا تمثيل لا تفسير، فقال: "ولست أقول المراد بلفظ البيت هو القلب، وبالكلب هو الغضب والصفات المذمومة ولكني أقول هو تنبيه عليه وفرق بين تعبير الظواهر إلى البواطن، وبين التنبيه للبواطن من ذكر الظواهر مع تقرير الظواهر، ففارق الباطنية بهذه الدقيقة؛ فإن هذه طريق الاعتبار وهو مسلك العلماء والأبرار"^(٣).

الثاني: "عبر ومواعظ، وشأن أهل النفوس اليقظي أن ينتفعوا من كل شيء، ويأخذوا الحكمة حيث وجدوها، فما ظنك بهم إذا قرأوا القرآن وتدبروه فاتعظوا بمواعظه، فإذا أخذوا في قوله تعالى ﴿فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ أَخْذًا وَبِيلاً﴾ [المزمل: ١٦] اقتبسوا أن القلب الذي لم يمثل رسول المعارف العليا تكون عاقبته وبالأل. ومن حكاياتهم في غير باب التفسير أن بعضهم مر برجل يقول لآخر: هذا العود لا ثمرة فيه فلم يعد صالحاً إلا للنار، فجعل يبكي ويقول: إذن فالقلب غير المثمر لا يصلح إلا للنار"^(٤)، وهذا مثل الأول.

الثالث: "ما كان من نحو التفاؤل، فقد يكون للكلمة معنى يسبق من صورتها إلى السمع هو غير معناها المراد، وذلك من باب انصراف ذهن السامع إلى ما هو المهم عنده، والذي يجول في خاطره، وهذا كمن قال في قوله تعالى ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]: معناه: من ذلّ ذي

(١) تفسير القشيري (١١٠/١).

(٢) البخاري (٣٣٢٢)، مسلم (٥٥٦٥).

(٣) إحياء علوم الدين (٤٩/١).

(٤) التحرير والتنوير (١٦ / ١).

إشارة للنفس"^(١)، وعندي أن هذا لا يمكن قبوله؛ لأنه لعب واضح بالنظم الأصلي للآية.

حكم التفسير الإشاري:

ما حكم التفسير الإشاري؟

الجواب: تفاوت أهل العلم في قبول ذلك:

أولاً: **الطاهر ابن عاشور** رحمته الله: يقبل ذلك لا على أنه تفسير، ويقول: "فنسبة الإشارة إلى لفظ القرآن مجازية؛ لأنها إنما تشير لمن استعدت عقولهم... فلما كانت آيات القرآن قد أنارت تدبرهم، وأثارت اعتبارهم نسبوا تلك الإشارة للآية. فليست تلك الإشارة هي حق الدلالة اللفظية والاستعمالية حتى تكون من لوازم اللفظ وتوابعه كما قد تبين. وكل إشارة خرجت عن حد هذه الثلاثة الأحوال إلى ما عداها فهي تقترب إلى قول الباطنية رويدًا رويدًا إلى أن تبلغ عين مقالاتهم، وقد بصرناكم بالحد الفارق بينهما، فإذا رأيتم اختلاطه فحققوا مناطه، وفي أيديكم فيصل الحق فدونكم اختراطه"^(٢).

وقد يقبل هذا الرأي في النوعين الأول والثاني، ولكن لا يظهر صحته في النوع الثالث "وسئل البلقيني رحمته الله عن فسر بهذا؟ فأفتى بأنه ملحد"، حتى قرر بعض العلماء أن: "كلام الصوفية في القرآن ليس بتفسير... قال النسفي رحمته الله في (عقائده): النصوص تحمل على ظواهرها، والعدول عنها إلى معانٍ يدعيها أهل الباطن الحاد"^(٣).

ثانياً: الشاطبي رحمته الله يقسم هذه التفاسير إلى قسمين بحسب الاعتبار:

الأول: الاعتبار القرآني: بأن تكون الخواطر الواردة على القلوب الظاهرة للبصائر على وفق ما نزل به القرآن، فهذا الاعتبار صحيح... والشاهد على ذلك ما نقل من فهم السلف الصالح فيه، فإنه كله جار على ما تقضي به العربية، وما تدل عليه الأدلة الشرعية.

مثاله: نقل عن سهل بن عبد الله في فهم القرآن أشياء مما يعد من باطنه، قال في قوله تعالى ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢] أي أضدادًا مماثلين له، قال: وأكبر الأنداد النفس الأمارة بالسوء الطواعة إلى حظوظها ومنهيتها بغير هدى من الله، وهذا يشير إلى أن النفس الأمارة داخلية تحت عموم الأنداد حتى لو فصل لكان المعنى فلا تجعلوا لله أندادًا لا صنمًا، ولا شيطانًا، ولا النفس، ولا كذا، وهذا مشكل الظاهر جدًّا؛ إذ كان مساق الآية ومحصول القرائن فيها يدل على أن الأنداد الأصنام أو غيرها مما كانوا يعبدون، ولم يكونوا يعبدون أنفسهم ولا يتخذونها أربابًا، ولكن له وجه جار على الصحة وذلك أنه لم يقل: إن هذا هو تفسير الآية، ولكن أتى بما هو ند في الاعتبار الشرعي الذي شهد له القرآن... وقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لبعض من توسع في الدنيا من أهل الإيمان: أين تذهب بكم هذه الآية ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيْبَتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمْ الدُّنْيَا﴾

(١) التحرير والتنوير (١/ ١٦).

(٢) التحرير والتنوير (١/ ١٦).

(٣) كشف الظنون (١/ ٤٢٧)، أجد العلوم (٢/ ١٨٢).

[الأحقاف: ٢٥]؟ وكان هو يعتبر نفسه بها، وإنما أنزلت في الكفار؛ لقوله: ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَلْهَبْتُمْ﴾ الآية.

والثاني: الاعتبار الوجودي: بأن يكون أصل انفجاره من الموجودات جزئياً أو كلياً، وينزل القرآن وفقه، وهذا ينبغي التوقف عن اعتباره في فهم باطن القرآن^(١).

مثاله: تفسير قوله تعالى: ﴿صَرَخُ مُمَرَّدٍ مِّن قَوَارِيرٍ﴾ [النمل: ٤٤] الصرخ نفس الطبع والمرد الهوى، وكتفسير قوله تعالى ﴿فَأَخْلَع نَعْلَيْكَ﴾ (طه: ١٢) أن باطن النعلين هو الكونان الدنيا والآخرة، فذكر عن الشبلي أن معنى اخلع نعليك: اخلع الكل منك تصل إلينا بالكلية... وهذا لا يرجع إلى معنى لا يوجد في النقل عن السلف، وهذا إن صح نقله خارج عما تفهمه العرب، ودعوى ما لا دليل عليه في مراد الله بكلامه^(٢).

ثالثاً: ابن العربي في كتاب **العواصم**: يرى إبطال هذه الإشارات كلياً، لأنها تقضي على المعنى الأصلي، فقد قال: "والذي تحرر لي بعد تحرير الافتكار في سبيل النظر والاعتبار أن الصريح هام في الدين، به جاء البرهان، وعليه دار البيان، فلا يجوز أن يُعدل بلفظ صريح معناه إلى سواه، فإن ذلك تعطيل للبيان"^(٣)... لكن يظهر أنه قبل الإشارة ما دام الصريح (المعنى الظاهر) قد وضع في نصابه؛ إذ يقول: "فإذا تقرر الصريح في نصابه، فالإشارة بعد ذلك إلى الأمثال والأشباه، والتبنيه لوجه التشبه أصل عظيم في العقل، وباب متسع في الدين، فإن كانت في الأحكام فهو من باب القياس، وإن كانت في التذكير والوعظ فالعبرة مباحة"^(٤).

الفارق الدقيق بين التفسير الإشاري المقبول وبين التفسير الباطني:

قال التفتازاني **رحمته**: سميت الملاحظة باطنية؛ لادعائهم أن النصوص ليست على ظاهرها، بل لها معان لا يعرفها إلا المعلم، وقصدتهم بذلك نفي الشريعة بالكلية - قال -: وأما ما يذهب إليه بعض المحققين من أن النصوص على ظواهرها، ومع ذلك ففيها إشارات خفية إلى دقائق تنكشف لأرباب السلوك يمكن التوفيق بينها وبين الظواهر المرادة، فهو من كمال الإيمان، ومحض العرفان: فالصوفية لا يمنعون إرادة الظاهر، بل يحضون عليه، ويقولون لا بد منه أولاً؛ إذ من ادعى فهم أسرار القرآن ولم يُحكم الظاهر كمن ادعى بلوغ سطح البيت قبل أن يجاوز الباب، وأما الباطنية فإنهم يقولون إن الظاهر غير مراد أصلاً وإنما المراد الباطن.

ونقل السيوطي **رحمته** عن ابن عطاء الله **رحمته** في "لطائف المنن" التزام من فسر تفسيراً إشارياً بتقديم

(١) الموافقات (٣/٤٠٤).

(٢) انظر: الموافقات (٣/٣٩٨).

(٣) العواصم من القواصم (ص: ٢٣٠).

(٤) العواصم من القواصم (ص: ٢٣٠)، وعند الكاتب شك في أن ابن العربي يرفض التفسير الإشاري "جملة وتفصيلاً" كما يقول محقق قانون

التأويل بدليل كلامه السابق. انظر: قانون التأويل (ص: ٣٣٥).

الظاهر مع بيان أن الإشارة إنما هي تبعية^(١).

وكذلك قرر ابن تيمية رحمه الله فقال: "فتلك الإشارات هي من باب الاعتبار والقياس وإلحاق ما ليس بمنصوص بالمنصوص، مثل الاعتبار والقياس الذي يستعمله الفقهاء في الأحكام، لكن هذا يستعمل في الترغيب والترهيب وفضائل الأعمال ودرجات الرجال ونحو ذلك، فإن كانت الإشارة اعتبارية من جنس القياس الصحيح كانت حسنة مقبولة، وإن كانت كالقياس الضعيف كان لها حكمه، وإن كان تحريفاً للكلام على غير تأويله كانت من جنس كلام القرامطة والباطنية والجهمية"^(٢).

لعلك تسأل: فما ضوابط التفسير الإشاري؟ وما شروط قبوله؟

الجواب: شروط قبول التفسير الإشاري تتلخص فيما يأتي:

(١) ألا يتنافى وما يظهر من معنى النظم الكريم، فيكون تأويلاً بعيداً سخيلاً كتفسير بعضهم قوله تعالى ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت:] يجعل كلمة "لمع" فعلاً ماضياً، وكلمة "المحسنين" مفعوله.

(٢) ألا يُدعى أنه المراد وحده دون الظاهر.

(٣) أن يكون له شاهد شرعي، يؤيده فضلاً عن ألا يعارضه معارض شرعي أو عقلي^(٣).

(٤) ألا يعد التفسير الإشاري هو الأصل، بل هو شيء تبعي: فيقرر المفسر ظاهر المعنى أولاً، ثم لا مانع من ربطه بالتأويل الآخر؛ لأن التفسير الظاهر نبع على التبعي، لا لأن الأصل هو التفسير التبعي؛ إذ مبنى الشريعة على الظاهر.

ومن أهم كتب التفسير الإشاري: تفسير القشيري، وابن عجيبة، وتفسير النيسابوري، وتفسير التستري، ويكثر منه الألوسي، ويجعله بعد التفسير الظاهري للآية، وللغزالي في مشكاة الأنوار، وفي كتاب الشكر من الإحياء، وفي كتاب جواهر القرآن أمثلة كثيرة من هذا النوع^(٤).

ومن كتب التفسير الإشاري: تفسير محيي الدين بن عربي، ومن أهم الملحوظات عليه أنه لا يشير إلى المعنى الأصلي، ولذا "قال ابن الصلاح رحمه الله في فتاويه: وقد وجدت عن الإمام أبي الحسن الواحدي المفسر أنه قال: صنف أبو عبد الرحمن السلمي "حقائق في التفسير" فإن كان قد اعتقد أن ذلك تفسير فقد كفر، قال ابن الصلاح رحمه الله: وأنا أقول: الظل بمن يوثق به منهم - أي بمن فسروا تفسيراً إشارياً - إذا قال شيئاً من ذلك أنه لم يذكره تفسيراً، ولا ذهب به مذهب الشرح للكلمة، فإنه لو كان كذلك كانوا قد سلكوا مسلك الباطنية، وإنما ذلك منهم تنظيراً لما ورد به القرآن؛ فإن النظر

(١) الاتقان في علوم القرآن (٤/٢٢٧).

(٢) دقائق التفسير (٢/٤٧١).

(٣) مناهل العرفان (٢/٥٨).

(٤) الموافقات (٣/٤٠٤).

يُذَكِّرُ بالنظير... ومع ذلك فياليتهم لم يتساهلوا في مثل ذلك لما فيه من الإجمام والالتباس^(١)، وهكذا قال الدهلوي رحمته في أن ما يذكرونه ليس تفسيراً^(٢)، ومثله قرر الزركشي رحمته من قبل^(٣). وتفصيل ذلك في مناهج المفسرين.

تنبيه: ليس من التفسير الإشاري ما يأتي:

(١) ما يعرف في الأصول بدلالة الإشارة، وفحوى الخطاب كأقل مدة الحمل مأخوذة من الجمع بين آيتي الأحقاف ولقمان.

(٢) فهم الاستغراق من لام التعريف في المقام الخطابي، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ﴾ [العصر: ٢].

(٣) دلالة التضمن والالتزام، كما أخذ العلماء من تنبيهات القرآن استدلالاً لمشروعية أشياء، كاستدلالهم على مشروعية الوكالة من قوله تعالى: ﴿فَأَبَعْتُمْ بَوْرِكُمْ هَذِهِ﴾ [الكهف: ١٩]، ومشروعية الضمان من قوله: ﴿وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٢]، ومشروعية القياس من قوله ﴿لِتَحْكَمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْنَاكَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥].

(٤) المعنى المجازي، نحو: ﴿جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ﴾ [الكهف: ٧٧]. كل هذا ليس من التفسير الإشاري؛ لأن جميع هذا مما قامت فيه الدلالة العرفية مقام الوضعية اللغوية، واتحدت في إدراكه أفهام أهل العربية فكان من المدلولات التبعية^(٤).

الفئة الخامسة: تأويل المحرفين المعاصرين، أو ما يسمى التأويل الحدائي (فساد وتلاعب):

جاء الاحتلال الفرنسي فسيطر على مصر، ثم خرج عسكرياً، فظن الناس أنه لم يحقق أهدافه. لعل ذلك كان فيه بعض الصحة من الجهة العسكرية، ولكنك ترى أنه حقق أهدافه الثقافية بصورة مدهشة، كما حققها الاحتلال الإنجليزي لاحقاً من خلال أمرين:

الأول: أنه أغرى المصريين بإرسال أبنائهم ليتعلموا من الحضارة الجديدة في الغرب أسوأ ما فيها، وغرضه في ذلك أن يمر المبعوثون إلى حضارته بمرحلتها الانبهار، ثم الانصهار، ولعل القارئ يراجع كتاب "في الطريق إلى ثقافتنا" لمحمود شاكر رحمته؛ فإنه يصف بأسلوب فذ، وحقائق ثابتة كيف بدأت مسيرة التغريب، وسلخ الأمة عن هويتها الأصلية، ولكن من خلال القوة الناعمة، ويراجع كتاب: "حصوننا مهددة من الداخل" لمحمد محمد حسين، وكتاب "سلطة الثقافة الغالبة"، وكتاب "مآلات الخطاب المدني" لإبراهيم السكران.

(١) البرهان في علوم القرآن (١٧٠/٢)، وذكر ابن تيمية تفسير السلمي، ثم ذكر قاعدة في التفسير الإشاري فقال: "فإن الشيخ أبا عبد الرحمن ذكر في تحقيق التفسير من الإشارات التي بعضها كلام حسن مستفاد، وبعضها مكذوب على قائله مفترى، كالمقول عن جعفر وغيره، وبعضها من المنقول الباطل المردود" انظر: دقائق التفسير (٤٧١/٢).

(٢) العون الكبير شرح الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ٣٠٣).

(٣) البرهان في علوم القرآن (١٧٠ / ٢).

(٤) التحرير والتنوير (١٧ / ١).

الثاني: أنه أوجد أتباعًا له في بلادنا من أبناء جلدتنا، يتكلمون بألسنتنا، وهم دعاة على أبواب جهنم، من أجاهم قذفوه فيها، ومن أسوأ أساليبهم أنهم يجربون الدين بالتلاعب بنصوصه عبر التأويل المعاصر؛ فالغزو الثقافي بأنواعه لم يستطع تغيير اللفظ القرآني، لكنه لجأ عبر جحافل أتباعه المتحمسين إلى محاولة التلاعب بالمعنى القرآني.. لقد كان تلاميذ الغزاة ملكيين أكثر من الملك، تؤزهم شياطين الجن والإنس إلى ذلك أزرًا عبر المناصب العلمية والإدارية، وتغريهم الجوائز التشجيعية المحلية والعالمية، ويقودهم الظهور الإعلامي الحافل في وسائل الإعلام المختلفة، فبرزت هذه الوجوه غير الأمينة ليتكلموا عن القرآن بأفكارهم المشبوهة، وتجد أفكارهم لا تخرج عن أن تكون بين التأويل الفاسد واللعب، وتنتمي إلى أحد نوعي التحريف:

تحريف الكلم عن مواضعه (تحريف التبديل)، ومن بعد مواضعه (تحريف التأويل).

وغايتهم في ذلك "تفريغ القرآن من مضمونه الاعتقادي، والتشريعي، والأخلاقي، وتحويله إلى وعاء فارغ مهيباً لكل ما يمكن أن يُلصقَ به من المعاني والأفكار"^(١)، وهم في ذلك يجددون فعل الفرق الغالية في البدعة كالباطنية.

وهنا سؤال: هل ما يدخل ذلك كله تحت مسمى (القراءة المعاصرة) للقرآن الكريم؟

الجواب: القراءة المعاصرة للقرآن الكريم قد يراد بها معنى ممدوحًا صحيحًا؛ إذا كان المراد منها مجرد النسبة الزمانية مع صحة المعنى المستنبط؛ أي هذا التدبر الذي تسمعونه إنما هو تدبر معاصر، وليس تدبرًا متقدمًا في الزمان، فعلى هذا يمكننا أن نعد تفسير المنار، وتفسير الظلال، وتفسير التحرير والتنوير من القراءات المعاصرة للقرآن الكريم التي تحمد ويُستقى منها.

وقد يراد بها معنى مذمومًا قبيحًا، إذا كان المقصود بها نبذ تأويل المتقدمين، والإتيان بمعنى معاصر يخالف مقتضيات المعاني الظاهرة للقرآن الكريم.

(١) د. محمد سعيد رمضان البوطي: جنون القراءة المعاصرة من أين وإلى أين؟

أسس أصحاب القراءة المعاصرة:

من أهم أسسهم التي يعتمدون عليها لإبراز القارئ المسلم:

أ.د. عبدالسلام مقبل المجيدي



الأساس والتنوير في أصول التفسير



أولاً: أنهم يخضعون القطعيّات والثوابت الشرعية لأهوائهم التي يسمونها (علمًا) كما قال مُجَدُّ أركون منوهاً بمنهج المستشرقين: "فهم يقارعون المسلّمات والفرضيّات الإسلامية باليقين العلميّ scientist"^(١)؛ ولذا نجد في قراءات هذا الصنف العابد لثقافة الاحتلال كثيرًا من التعالي على ما يسمونه "القراءات المؤمنة"^(٢)، ومن أفحش أفعالهم الكذب الدائم، فيجعلون خرافاتهم علمًا، ويجعلون العلم المرتبط بالإيمان جهلاً، ويضحكون بذلك على بعض الشباب الطامح غير المتأصل علميًا.

ثانيًا: أنهم يعبثون باسم اللغة العربية، فيلبسون لغويّين ليعبثوا بالنصوص لباس الأديب اللغويّ، وهم يزعمون أن قراءتهم للقرآن ترجع إلى بنية الكلمة، فمن أهم خصائص أطروحاتهم: "الثورة الهائجة على القديم، وخاصة الدين، وما يتصل به... ومحاولة تغطية ذلك كله بفكرٍ، أو

(١) مُجَدُّ أركون: تاريخية الفكر العربي الإسلامي (ص ٢٥٣).

(٢) مُجَدُّ أركون: الفكر الإسلامي قراءة علمية (ص: ٣٣).

أدب"^(١)، وحسبك أن بعضهم يسمي أنوار العلم الحقيقي ظلامًا، ويسمي شهوته وعبثه علمًا أو تقدمًا، ومن أفضل من كتب في بيان تلاعبهم باللغة العربية يوسف الصيداوي في كتابه "بيضة الديك"، وقد قال الدكتور حسان الطيان في مقاله عن الصيداوي: "ومن أشهر كتب الصيداوي كتاب (بيضة الديك) الذي ألفه ردًّا على كتاب يزعم صاحبه أنه يقرأ القرآن قراءة معاصرة يعتمد فيها على نظريات لسانية حديثة، فيحرف النص، ويلوي عنق اللغة كما يخلو له، أو كما يوحي إليه أولياؤه، ويظن أنه إذا قال: ولا الضالّون، ردّد الخلق جميعًا: آمون.. ولكن خاب فأله وضل سعيه، وأسقط في يده حين تصدى له الصيداوي مفندًا مزاعمه في اللغة، ومبينًا أنه لا يفقه فيها شيئًا.

وكان من سؤايف الأفضية أن أشار عليه صديق له بأن يقدم نسخة من الكتاب إلى وزير الإعلام آنذاك، ففعل، واستدعاه الوزير إلى مكتبه، وكان على ما يبدو يرى رأي صاحب القراءة المعاصرة، فعتب على الصيداوي قائلاً: لقد حصرت نقدك للكتاب في اللغة، أو لم تجد في الكتاب شيئًا سوى اللغة؟! فأجاب الأستاذ الصيداوي: بلى يا سيدي، ولكي رأيت رجلاً مهندسًا بنى صرحًا شامخًا على بساط من اللغة فسحبت البساط من تحته! فضحك الوزير وانفضّ المجلس".

ثالثًا: يستخدمون أصول التفسير وقواعده الأساسية في غير مواضعها، ويتلاعبون بإيرادها قصداً؛ لتفريغها من مضمونها، وإحداث الإرباك الشديد في نفس القارئ، كقاعدة سياق النص (السياق الموضوعي)، وقواعد أسباب النزول (السياق التاريخي)، ويزينون آراءهم الباطلة بوضع قواعد جديدة يخرعونها من عند أنفسهم دون دليل إلا الهوى، وتمكنهم القواعد من تفرغ القرآن من محتواه الحقيقي إلى محتوى يضعونه من عند أنفسهم، ودعني أضرب لك مثالاً بكبير لهم علمهم الكذب، واحتفت به قنوات الزور الإعلامية: المهندس مُجد شحرور:

فهو يرى أن آيات القرآن تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: الآيات المحكمات: أطلق عليها مصطلح: "أم الكتاب"، وهي قابلة للاجتهاد حسب الظروف الاجتماعية والاقتصادية، ما عدا العبادات والأخلاق والحدود، ولاحظ بأن التسمية تنطبق على ما جاء في سورة آل عمران، لكنه تلاعب بمعناها.

القسم الثاني: الآيات المتشابهات: أطلق عليها مصطلح: "القرآن والسبع المثاني"، وهي القابلة للتأويل، وتخضع للمعرفة النسبية، وهي آيات العقيدة.

لاحظ هنا كيف أخذ هذا القسم من آية آل عمران لكنه تلاعب بمعناه، بل اختار أن يضل الناس بإعطاء هذا القسم مصطلحاً قرآنيًا لا يمت بصلة إلى ما اختاره هو، فالسبع المثاني عرفها النبي ﷺ، وأخبر أنها الفاتحة، والقرآن اسم لجميع آيات القرآن، وقد جعل آيات العقيدة قابلة للتأويل، وتلاعب بكلمة متشابهات؛ لأن وصف آيات العقيدة بذلك فيه جانب صحيح في

(١) د.عدنان علي رضا النحوي: الحداثة من منظور إيماني (ص: ٦٦).

بعضها، وجانب باطل ظاهر البطلان؛ إذ يجب أن تكون آيات العقيدة واضحة متفهماً عليها بين جميع الأنبياء، وغير قابلة للاجتهااد في تأويلها.

القسم الثالث: آيات لا محكمات ولا متشابهات: أطلق عليها الكاتب مصطلح: "تفصيل الكتاب"، وتعجب من هذا القسم الذي لم تذكره آية سورة آل عمران حيث قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧]. ثم يتدع قولاً غريباً يناقض حقيقة القرآن، فيرى أن التحدي للناس بالإعجاز إنما وقع في القسم الثاني، والثالث، أما القسم الأول فلا إعجاز فيه.

ثم يُفصح عن هدفه من هذا التقسيم، فيقول: "لقد تبين لنا أن هناك فرقاً جوهرياً بين الكتاب والقرآن والفرقان والذكر؛ فالقرآن والسبع المثاني هما الآيات المتشابهات، ويخضعان للتأويل على مر العصور والدهور؛ لأن التشابه هو ثبات النص وحركة المحتوى. وقد تم إنزال القرآن بشكل متشابه عن قصد، وقد كان النبي ﷺ ممتنعاً عن التأويل عن قصد، أي: أن القرآن يؤوّل ولا يفسّر، وأن كل تفاسير القرآن تراث يحمل طابع الفهم المرحلي النسبي"^(١).

وليس كتابنا هذا لمناقشته، بل لضرب الأمثلة على تلاعب هذا الفرقة التي تبتغي الفتنة باقتحام تأويل القرآن بأهوائها المحضة، ولكننا نختتم بهذا النقل عنه؛ إذ يقول: "إذا سأل سائل: هل آية الإرث من القرآن؟ فالجواب: لا، هي ليست من القرآن "النبوة" ولكنها من أم الكتاب "الرسالة"، وهي من أهم أجزاء الرسالة وهو الحدود".

فما رأيك: الرجل يقول: آية الإرث ليست من القرآن بل من أم الكتاب؟ وطبعاً لا تنس أن هذا الرجل يزعم أن آية الإرث لا يُتحدى بها، فليست من دلائل الإعجاز.

ألا تسأله من أوحى له بذلك؟ ليس جبريل عليه السلام قطعاً، ولكن كما قال الله ﷻ: ﴿شَيْطَانٍ الْإِنْسِ وَالْحَيِّ يُوحى بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ [الأنعام: ١١٢].

رابعاً: يتهربون من المعرفة التي تقدمها السنة النبوية المقبولة حتى لا يتقيدوا بفهم النبي ﷺ للقرآن من خلال سنته القولية والعملية، وسمع لشحور يحاول التلاعب بذلك بزخرف من القول، فيقول: "ولهذا قلت: إن النبي ﷺ لا يعلم التأويل الكامل للقرآن بكل تفاصيله؛ لأنه يصبح شريكاً لله في مطلق المعرفة. أما معرفة التأويل المتدرج المرحلي فهو من قبل الراسخين في العلم كلهم مجتمعين لا فرادى. وهنا يجب أن نفهم أن الراسخين في العلم هم: مجموعة كبار الفلاسفة، وعلماء الطبيعة، وأصل الإنسان، وأصل الكون، وعلماء الفضاء، وكبار علماء التاريخ مجتمعين"، وبعد أن يستبعد الفقهاء من الراسخين يمثل على الراسخين الذين يعلمون تأويل القرآن، فيقول: "فالراسخون في العلم هم من الناس الذين يحتلون مكان الصدارة بين العلماء والفلاسفة، وهؤلاء من أمثال: البيروني، الحسن بن الهيثم، ابن رشد، إسحاق نيوتن، أينشتاين، تشارلز داروين، كانت،

(١) مُجَدِّ شحور: الكتاب والقرآن: قراءة معاصرة (ص: ٣٧).

هيجل" (١) أجل! صدق أو لا تصدق! داروين الذي يعتمد الملحدون على آرائه في إنكار الله ﷻ من الراسخين عند شحور.

وعنده مشكلة لا تزال تكبر مع البخاري ومسلم، فهو يقول: "أن نزع أن كلمة الله العليا هي في تطبيق الفقه الموروث وفتاوى الفقهاء وأوامرهم ونواهيهم تحت شعار "هكذا أجمع الجمهور"، وتحت شعار "بخاري ومسلم"، فهو استخفاف بكلمة الله، وهو العبودية بعينها" (٢).

ما أبرز الكتب التي ترد على مُجّد شحور وأمثاله؟

الجواب: من أبرز الكتب التي فيها رد على المهندس شحور كتاب: بيضة الديك ليوسف صيداوي، وكتاب: قراءة علمية للقراءات المعاصرة للدكتور. شوقي أبو خليل، وكتاب: القراءة المعاصرة مجرد تنجيم للدكتور مُجّد شحور، لسليم الجابي.

خامساً: يتعمقون تعمقاً "سطحياً مخادعاً"، أي أنهم يدققون في المسائل ليقفوا على رأس كلمة يمكنهم من خلالها التشكيك ابتغاء الفتنة، ثم ما يلبثون أن يُعرضوا عن التفاصيل المرافقة للنص الذي استقوا منه أفكارهم، ولعبيد الله بن مُجّد العكبري المشهور بابن بطة (ت ٣٨٧هـ) رحمه الله تحليلٌ قديمٌ لطرائقهم الحديثة؛ فقد عقد في كتابه "الإبانة" باباً أسماه: "بابُ تَرْكِ السُّؤَالِ عَمَّا لَا يُعْنِي وَالْبَحْثِ وَالتَّنْقِيرِ عَمَّا لَا يَضُرُّ جَهْلَهُ، وَالتَّحْذِيرِ مِنْ قَوْمٍ يَتَعَمَّقُونَ فِي الْمَسَائِلِ، وَيَتَعَمَّدُونَ إِدْخَالَ الشُّكُوكِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ"، وكان من جميل ما أشار إليه أن كثرة التشويش الإعلامي عبر مجالسة (من لا تُؤمّنُ فتنته، وتُفسدُ القلوبُ صُحْبَتُهُ) يدفع المرء نحو تحريف الدين والتلاعب به مما سماه علماؤنا (البدعة والشناعة)، وهذا التشويش الإعلامي الموجه لعامة المسلمين في عصرنا فتح باب "البليّة على أئمتهم، وحجب نور الحق عن بصيرتهم" (٣)، وهم في ذلك كله يعتمدون على السلطات الفاسدة المجرمة التي تمكن لهم في وسائل الإعلام، وقد انتشرت تأويلاتهم حتى سخروا القنوات الإعلامية، والمسلسلات التلفزيونية في أفضل الأوقات مثل رمضان لترويج فسقهم الفكري.

اذكر بعض الأمثلة التي تدل على تأويلات المحرفين المعاصرين الفاسدة؟

الجواب: من أمثلة هذا اللعب باسم التأويل:

المثال الأول: ما ذكره نصر حامد أبو زيد مثلاً على نظريته في تجاوز المعنى الذي دل عليه اللفظ القرآني في عصر التنزيل، والبحث عن المغزى، فيرى أن المعنى القرآني قد أعطى الأثنى نصيباً محددًا من الميراث بعد المنع المطلق، فزعم أنه يجب ألا نقف عند هذا المعنى الذي حدده

(١) مُجّد شحور: الكتاب والقرآن: قراءة معاصرة (ص: ١٩٣).

(٢) الإسلام والإيمان (ص: ١٥٩).

(٣) الإبانة الكبرى لابن بطة (١/ ٣٩٠)، وابن بطة على ضعف في إتقانه وضبطه، فهذا من فقهه لا من روايته، وهو مثني عليه في هذا الجانب.

القرآن، بل علينا أن نتجاوزه إلى المغزى، وهو الإنصاف بعد الظلم لنسير على درب الإنصاف إلى نهايته^(١).

فقد جاء هذا وأصحابه ظلماً وزوراً؛ فُرِّدَ على أفكارهم، وأخبرهم أنهم يقدسون فهمهم الشخصي.. ألا ترى أنهم يعبرون عن فهمٍ أعوج أهوج، يُلبسون فيه الحق بالباطل، فيذكر مقصداً أصلياً من مقاصد الشريعة، وهو بناء الحقوق الإنسانية بالقسط، ثم لا يذكرون أن الشريعة بكل تفاصيلها هي العدل المحض، والحق الذي لا ريب فيه، والقسط الذي لم يترك صغيرة ولا كبيرة إلا قسم لها ما يناسبها، فما قرره الله تعالى ذكره في كتابه من أحكامٍ سياسية، أو اقتصادية، أو اجتماعية، أو عملية، فهو العدل: ﴿وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ ﴿٧﴾ أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ ﴿٨﴾ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ ﴿٩﴾﴾ [الرحمن: ٧ - ٩]، ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ [الحديد: ٢٥].. ألا ترى أصحاب التكبر الجاهل من الذين جعلوا القرآن عضين، لا يعلمون أن المرأة إنما ترث نصف الرجل في أربع حالات فقط، بينما ترث مثله أو أكثر منه في حالاتٍ أكثر منها؟ وكل ذلك عائد إلى القيام بالقسط في تقسيم الحقوق والمسؤوليات في الواقع الإنساني.. يا حسرة على العباد ما تأتيتهم من آية من آيات ربهم البينة إلا حكموا شهواتهم، وكانوا عن آيات ربهم معرضين.. لا يذكر هؤلاء المتلاعبون أن الشريعة بنصوصها القطعية الثبوت والدلالة قد أُكملت، ولا يمكن الزيادة عليها، فما أثبتته الله ﷻ فيها، فهو كمال الإنصاف، وأعظم العدل، وأجمل الإحسان، ومن ذلك مقادير الإرث للأثني.

المثال الثاني: ربط المدى الزمني للنظم والتشريعات الإسلامية بالظروف التي أنزلت فيها فقط؛ ولذا قالوا: "لا يجوز أن تُحمل الأحكام القرآنية بصفة آلية على الإطلاق وعلى التعميم، كما كان يفعله الفقهاء القدامى، فالارتباط الوثيق بين الحكم وسببه يحمل بالعكس على نسبية ذلك الحكم"^(٢)، وقالوا: "لا جدال في أن قطع يد السارق هو من الممارسات التي كانت معروفة قبل الإسلام، ومن الطبيعي أن تكون عقوبة السرقة شديدة في ظروف المجتمع البدوي، وفي إطار اقتصاد الكفاف عموماً؛ إذ إنها قد تؤدي إلى هلاك من يُسرق منه ماله، وربما كانت هذه العقوبة الشديدة الوسيلة الوحيدة للمحافظة على قدر أدنى من النظام، في غياب سلطةٍ سياسية يمتد نفوذها إلى سائر أفراد المجتمع... فكان ما نصَّ عليه القرآن منسجماً تمام الانسجام مع مقتضيات الظرف، ولكنه لا يعني غلق الباب في وجه أشكالٍ أخرى من العقاب متى تطورت المجتمعات"^(٣)، وهذا الكلام منهم يعكس الجهل والكبر، فعقوبة السرقة قطعية الدلالة والثبوت، مستمرة على

(١) د. نصر حامد أبو زيد: نقد الخطاب الديني (ص: ١٩٣).

(٢) الصادق بلعيد: القرآن والتشريع قراءة جديدة في آيات الأحكام (ص: ٢٩٤).

(٣) د. عبد المجيد الشرفي: الإسلام بين الرسالة والتاريخ (ص: ٦٩)، ولفضيلة أ.د/ محمد زين العابدين رستم - أستاذ التعليم العالي في جامعة المولى سليمان كلية الآداب بني ملال المغرب - كتابٌ جمع فيه أبحاثه في هذا الميدان سماه: دراسات في علم الانتصار للقرآن الكريم.

مدى الزمان والمكان بالإجماع، على أننا في زمن تضخم الثروات إلى تريليونات نحتاج إلى العقوبة المناسبة لردع المجرمين أكثر مما كان عليه الحال في تلك الأزمنة.

وأقوال أصحاب "القراءات التحريفية" ليست إلا تأويلات فاسدة أو لعباً، إلا أنها أخذت ثوباً جديداً للحيل والألاعيب القديمة التي اقتصرتها أساتذتهم من أهل الكتاب ورؤوس المبتدعة، وقد فضحها الله تعالى ذكره في قوله: ﴿يَتَأَهَّلَ الْكُتَّابُ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَطْلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧١]، وقال في وصفٍ دقيقٍ بليغٍ ينطبق على أساتذة الشر الأولين، وتلاميذهم المتأخرين: ﴿فِيمَا نَقُضِيهِمْ مَيِّثَاتِهِمْ لَعْنَتُهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ١٣]، وفي موضوع القراءة المعاصرة يقول فضيلة الشيخ الطالب زيدان -وفقه الرحمن-:

وَلْتَحْذَرْنَ مِنْ شُبُهَاتٍ قَاصِرَةٍ تُوجَدُ فِي الْقِرَاءَةِ الْمُعَاصِرَةِ
تُحَرِّفُ التَّوِيلَ بَعْدَ الْعَجْزِ عَنْ تَغْيِيرِ مَا أُنزِلَ مِنْ ذِكْرِ حَسَنِ

ملحوظة: ترابي نفرت من تسمية ألعاب هؤلاء المحرفين بالاسم الذين يحبونه ويريدونه: "القراءات المعاصرة"، كما لم أسمع جرائمهم في حق القرآن والبشرية باسم التأويلات المعاصرة؛ لأنهم أرادوا ترويح تزويراتهم بهذا الاسم البراق الجميل: القراءات المعاصرة، وهم بهذه التسمية المزخرفة المتلاثلة يريدون أن يسحبوا عقول الشباب والفتيات في زماننا إلى ميدانهم، فيقولون لهم: نحن نقرأ القرآن قراءة معاصرة تناسب زماننا، وينبغي أن نسمي أفعالهم: تحريفاً، كما سماه القرآن، فإن التحريف وصف للمتلاعبين بكلام الله ﷻ من المتقدمين والمعاصرين، ولذا سميت أفعالهم: التحريفات المعاصرة.. هذه هي التسمية القرآنية التي وصف الله ﷻ بها العابثين بكلامه.

وأما القراءات والتأويلات المعاصرة فالمصطلح من حيث هو صحيح، ونقول فيه: نحن بحاجة إلى فهم هدايات القرآن، ومعرفة بصائره لتوجه واقعا المعاصر، لا لنجعل واقعا يوجهها.

حديث الظهر والبطن للقرآن:

يستدل بعضُ الباطنيين والمتلاعبين بالنصوص القرآنية بما ورد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف. لكل حرف منها ظهر وبطن، ولكل حرف حد، ولكل حد مطلع»^(١).

المعنى في حال الثبوت: ذكرت عدة أقوال في معنى هذه الألفاظ الأربعة:

ما معنى الظهر والبطن الذي ورد في الحديث السابق؟**الجواب: معنى الظهر والبطن:**

- (١) الظهر: التلاوة والرواية مما يتعلق باللفظ، والبطن الفهم والدراية مما يتعلق بالمعنى.
 - (٢) وقيل: ظهره ما ظهر تأويله وعرف معناه، وبطنه ما خفي تفسيره وأشكل فحواه أي مما يحتاج فيه إلى المستنبطين الذين يجب أن يكونوا أهلاً للاستنباط.
 - (٣) وقيل: ظهره ما استوى المكلفون فيه من الإيمان والعمل بمقتضاه، وبطنه ما وقع التفاوت في فهمه بين العباد على حسب مراتبهم في الأفهام والعقول وتباين منازلهم في المعارف والعلوم.
 - (٤) وقيل: ظهره يحاج الأمة، وبطنه يحاج الخاصة؛ فإن أهل الملة صنفان^(٢).
 - (٥) وقيل: ظاهرها ما ظهر من معانيها لأهل العلم بالظاهر، وباطنها ما تضمنته من الأسرار التي أطلع الله تعالى عليها المستنبطين وأرباب الحقائق... وهذا مثل القول الأول^(٣).
- والمراد من الأقوال كلها أن الظاهر هو التفسير المباشر، والباطن هو التأويل الذي يحتمله لفظه وتدل عليه الأدلة، فقد تُستخرج من الآية الواحدة أو العبارة القصيرة الكثير من المعاني، أو القضايا المستجدة، ويدل لهذه السعة المنضبطة في احتمال المعنى آثار كثيرة منها:

- (١) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «إن القرآن ذو شجون وفنون، وظهور وبطن، لا تنقضي عجائبه، ولا تبلغ غايته، فمن أوغل فيه برفق نجا، ومن أوغل فيه بعنف غوى، أخبار وأمثال، وحرام وحلال، وناسخ ومنسوخ، ومحكم ومتشابه، وظهر وبطن، فظهره التلاوة وبطنه التأويل، فجالسوا به العلماء، وجانبوا به السفهاء، وإياكم وزلة العالم»^(٤).
- (٢) وقال أبو الدرداء رضي الله عنه: «لا تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوهاً كثيرة»^(٥).
- (٣) وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «من أراد علم الأولين والآخرين فليثور القرآن»^(١).

(١) أخرجه الطبري (٣٥ / ١)، وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٨٠ / ٩)، وصحح إسناده محققه حسين سليم أسد (٨٠ / ٩)، وفي صحيح ابن حبان (٢٧٦ / ١) ورد بدون الجملة الأخيرة، وحسن إسناده الشيخ شعيب الأرنؤوط، وصحح إسناده في التعليق على مسند أحمد بن حنبل (٤٤٥ / ١)، ولكن أورده الألباني في الضعيفة (٤٩١ / ٦).

(٢) فيض القدير (٣١٦ / ٣).

(٣) روح المعاني (٧ / ١).

(٤) الدر المنثور (١٥٠ / ٢)، وعزاه لابن أبي حاتم.

(٥) مصنف عبد الرزاق (٢٥٥ / ١١)، وقد ورد مرفوعاً ولا يصح. انظر: المعني عن حل الأسفار (٢٤ / ١)، وعمدة القاري (٥٥ / ٢).

وهذا الذي قاله أبو الدرداء وابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا لا يحصل بمجرد تفسير الظاهر، وقيل: لكل آية ستون ألف فهم، وما بقي من فهمها أكثر^(٢)، وقال ابن العربي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: القرآن يحوي سبعة وسبعين ألف علم ومائتي علم على عدد حروفه، ولذا قيل: "اغطس في بحر القرآن إن كنت واسع النفس، وإلا فاقصر على مطالعة كتب التفسير لظاهره، ولا تغطس فتهلك؛ فإن بحره عميق، فالأنبياء والورثة هم الذين يقصدون هذه المواضع رحمة بالعالم"^(٣).

وسئل الحسن رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّ الْعَرَبَ تَقُولُ: "قد قلبت أمري ظهراً لبطن" ويعني بذلك أن من القرآن ما تعرف معناه بمجرد سماع اللفظ، فهذا الظاهر، ومنها ما يحتاج إلى التروي والتأمل ومعرفة النصوص واللغة، فهذا الباطن.

ورجح أبو عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ يَكُونُ الظَّهْرُ مَا قَصَّ اللَّهُ رَضِيَ اللهُ عَنْكَ عَلَيْكَ مِنْ نَبَأِ عَادَ وَثَمُودَ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْقُرُونِ الظَّالِمَةِ لِأَنْفُسِهَا، فَأَخْبَرَ بِذُنُوبِهِمْ وَمَا عَاقَبَهُمْ بِهَا، فَإِنَّمَا هُوَ حَدِيثٌ حَدَّثَكَ بِهِ عَنْ قَوْمٍ، فَهُوَ فِي الظَّاهِرِ خَبْرٌ، وَأَمَّا البَّاطِنُ مِنْهُ فَكَأَنَّهُ صِيرَ ذَلِكَ الخَبْرَ عِظَةً لَكَ، وَتَنْبِيْهُاً وَتَحْذِيْرًا أَنْ تَفْعَلَ فَعْلَهُمْ، فَيَحِلُّ بِكَ مَا حَلَّ بِهِمْ مِنْ عُقُوبَتِهِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَمَّا أَخْبَرَكَ عَنْ قَوْمٍ لَوَطَ وَفَعَلَهُمْ وَمَا أَنْزَلَ بِهِمْ أَنْ ذَلِكَ مِمَّا يَبِينُ ذَلِكَ.. أَنْ مِنْ صَنَعِ ذَلِكَ عُقُوبَ بِمِثْلِ عُقُوبَتِهِمْ^(٤).

ما معنى الحد والمطلع؟

الجواب: قيل في معنى الحد والمطلع عدة أقوال، أهمها ما يأتي:

- (١) الحد أحكام الحلال والحرام، والمطلع بشدة الطاء وفتح اللام موضع الاطلاع أي مصعد وموضع يطلع عليه بالترقي إليه، فقيل هو الإشراق من الوعد والوعيد^(٥).
- (٢) وقيل: الحد أي منتهى ما أراد الله رَضِيَ اللهُ عَنْكَ مِنْ مَعْنَاهُ.
- (٣) وقيل: (ولكل حد) من الظهر والبطن (مطلع)، فمطلع الظاهر التمرن في فنون العربية وتتبع أسباب النزول والناسخ والمنسوخ وغير ذلك، ومطلع الباطن تصفية النفس والرياضة والعمل بمقتضاه.
- (٤) وقيل: المنع، ومعناه أن لكل حد من حدود الله، وهي ما منع عباده من تعديده موضع اطلاع من القرآن، فمن وفق لارتقاء ذلك المرتقى اطلع على الحد الذي يتعلق بذلك المطلع^(٦).
- (٥) وقيل: ولكل حد مطلع أن لكل غامض من المعاني والأحكام مطلعاً يُتوصل به إلى معرفته ويوقف عن ما بعده، فيكون القدر من ذلك كافياً في معرفة المقصود.

(١) المعجم الكبير (٨٦٦٤)، (٨٦٦٥)، (٨٦٦٦) بألفاظ متقاربة، قال الهيثمي: "رواه الطبراني بأسانيد، ورجال أحدها رجال الصحيح. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٧/ ١٦٥)، وذكره آل زهوي في سلسلة الآثار الصحيحة أو الصحيح المسند من أقوال الصحابة والتابعين (١/ ١٥١)، وقال: "وهذا إسناد صحيح، فيه أبو إسحاق السبيعي، وهو مدلس، لكن رواية سفيان عنه مأمونة".

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٤).

(٣) فيض القدير (٣/ ٥٤).

(٤) غريب الحديث للقاسم بن سلام (٢/ ١٣).

(٥) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٤).

(٦) فيض القدير (٣/ ٥٤)، روح المعاني (١/ ٧).

٦) وقيل: الحد ما تنهاى إليه الفهوم من معنى الكلام، والمطلع ما يصعد إليه منه فيطلع على آيات الله التي تشهد بالإيمان بالملك العلام^(١).

هل هذه المصطلحات شائعة الاستعمال في كتب التفسير؟

ملحوظة: عندما تطلع على تفسير المفسرين من لدن النبي ﷺ إلى يومنا لا تجد لهذه المصطلحات: الحد، والمطلع وجودًا تطبيقيًا، ولا نظريًا، وذلك ينبك بأن هذا الاصطلاح غير ثابت، أما مصطلح التفسير والتأويل فكما سبق تفصيلهما في أول الكتاب، ولذا تجد استعمالهما فاشيًا، ولكنني فصلت ما يتعلق بالحديث حتى لا يأتي المتلاعبون فيظهرون للعالم أنهم اكتشفوا أثرًا لم يشر إليه العلماء.

هل هذا يعني القول بالتفسير الباطني؟

الجواب: لا! إن أريد بالتفسير الباطني ما شاع من التلاعب بالنصوص، ولكن المراد بالتفسير الباطني المقبول هنا هو:

- (١) المنضبط بضوابط التأويل بحسب مصادر التفسير العامة.
- (٢) ما وسعته دلالة الآية والألفاظ القرآنية دون تقييد بالمنقول المسموع؛ فإن في فهم معاني القرآن مجالًا رحبًا ومتسعًا بالغًا، وأن المنقول من ظاهر التفسير ليس ينتهي الإدراك فيه بالنقل والسماع، فلا بد منه في ظاهر التفسير ليتقي به مواضع الغلط، ثم بعد ذلك يتسع الفهم^(٢).
- (٣) بوابة التفسير الباطن هو التفسير الظاهر لا أنهما مستقلان أو منفصلان: وعليه "لا يجوز التهاون بحفظ التفسير الظاهر أولاً، ولا مطمع في الوصول إلى الباطن قبل إحكام الظاهر، ومن ادعى فهم أسرار القرآن ولم يُحكم التفسير الظاهر، فهو كمن ادعى البلوغ إلى صدر البيت قبل تجاوز الباب"^(٣).

من الأحاديث المماثلة لهذا الحديث:

ما ورد أن النبي ﷺ قال: «القرآن ذلول، ذو وجوه محتملة، فاحملوه على أحسن وجوهه»^(٤).
فقوله «ذلول» يحتمل وجهين: أحدهما: أنه مطيع لحامله ينطق بألسنتهم، الثاني: أنه موضع لمعانيه حتى لا تقصر عنه أفهام المجتهدين.

وقوله «ذو وجوه» يحتمل معنيين: أحدهما: أن من ألفاظه ما يحتمل وجوهًا من التأويل، والثاني: أنه قد جمع وجوهًا من الأوامر والنواهي، والترغيب والترهيب، والتحليل والتحريم.

وقوله «فاحملوه على أحسن وجوهه» يحتمل أيضًا وجهين:

أحدهما الحمل على أحسن معانيه، والثاني: أحسن ما فيه من العزائم دون الرخص، والعفو دون الانتقام، وفيه دلالة ظاهرة على جواز الاستنباط والاجتهاد في كتاب الله^(١).

(١) روح المعاني (١/٧).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/١٥٥).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٢/١٥٥).

(٤) الدارقطني (٤/١٤٤)، وقد ضعف الحديث جدًا. انظر: السلسلة الضعيفة (٣/١٢٧)، وانظر تعليق ابن حزم في المتن.

كلمة جامعة من ابن حزم رحمته:

لكن ذلك كله حال التسليم بثبوت هذا الحديث وما قبله، ونستمع هنا إلى كلمة جامعة لابن حزم رحمته في هذين الحديثين: "هذه كلها مراسلات لا تقوم بها حجة أصلاً، ولو صحت لما كان لهم في شيء منها حجة بوجه من الوجوه؛ لأنه لو كان كما ذكروا لكل آية ظهر وبطن لكننا لا سبيل لنا إلى علم البطن منها بطن، ولا بقول قائل، لكن ببيان النبي صلوات الله عليه وآله الذي أمره الله تعالى بأن يبين للناس ما نزل إليهم، فإن أوجدونا بياناً عن النبي صلوات الله عليه وآله بنقل الآية عن ظاهرها إلى باطن ما صرنا إليه طائعين، وإن لم يوجدونا بياناً عن النبي صلوات الله عليه وآله فليس أحد أولى بالتأويل في باطن ما تحتمله تلك الآية من آخر تأول أيضاً، ومن الباطل المحال أن يكون للآية باطن لا يبينه النبي صلوات الله عليه وآله؛ لأنه كان يكون حينئذ لم يُبلغ كما أمر، وهذا لا يقوله مسلم، فبطل ما ظنوه، وقد أتت الأحاديث الصحاح بحمل كل كلام على ظاهره" (٢).

قاعدة: يمكن الاستدلال بالقرآن لطرفي الاختلاف ما دام الاختلاف سائغاً:

ولذا ألف أحمد بن محمد بن أحمد المظفر الرازي الحنفي (المتوفى: بعد ٦٣٠ هـ) رحمته كتابه (حجج القرآن) لبيان ما استدلت به كل طائفة على الأخرى... وفي حال كون الاختلاف مقبولاً فإن الأدلة متكافئة ويمكن الجمع بينها، وكم حدثت من معارك لم يكن لها داعٍ مع أن كل فرقة تنزع بدليل في القرآن لا تناقض بينه وبين غيره من أدلة القرآن الكريم... وهذا البحث يمكن إدخاله في موهم التناقض... على أن ذلك لا يعني أن الأمر - كما يقول الزرقاني رحمته - "فوضى لكل متأول في القرآن متلاعب بالنصوص عابث بتعاليم الدين، بل الذي أريده وأرجوه أن نفرق بين متأول ومتأول، ثم ننظر أهذا التأويل سائغ أم غير سائغ، أي تساعد عليه قوانين اللغة العربية، ومقررات الإسلام المقطوع بها المعلومة من الدين بالضرورة، وبراهين العقل والمنطق أم لا، فالسائغ نقبله ونرحب به وإن خالف رأينا، وغير السائغ نرده في غير تردد ونحاربه في غير هوادة؛ لأن تاريخ الإسلام لم يشهد أعداء كانوا أخطر عليه من أولئك العابثين الذين تلاعبوا بنصوصه، وعبثوا بمقرراته سواء منهم من ذهب به الماضي كالباطنية، ومن برم به الحاضر كالبهائية..." (٣).

قاعدة: يجب الحذر من المسارعة إلى التفسير بغير علم، وزعم القراءات المعاصرة

التي تحرف التأويل بعد أن عجزت عن تغيير ألفاظ التنزيل:

يجب التنبيه في آخر المطاف على أمر خطير في موضوع التأهل للكلام في التفسير أطلق له الطاهر بن عاشور صيحة رحمته نذير، فقال: "هذا وإن واجب النصح في الدين، والتنبيه إلى ما يغفل عنه المسلمون، مما يحسبونه هيناً وهو عند الله عظيم، قضى عليّ أن أنبه إلى خطر أمر تفسير الكتاب، والقول فيه دون مستندٍ من نقل صحيح عن أساطين المفسرين..."

(١) البرهان (٢/ ١٦٣).

(٢) الإحكام لابن حزم (٣/ ٢٨١).

(٣) مناهل العرفان (٢/ ٣٢).

فقد رأينا تحافت كثير من الناس على الخوض في تفسير آيات من القرآن... وقد دلت شواهد الحال على ضعف كفاية البعض لهذا العمل العلمي الجليل، فيجب على العاقل أن يعرف قدره، وأن لا يتعدى طوره، وأن يرد الأشياء إلى أربابها، كي لا يختلط الخائر بالزياد، ولا يكون في حالك سواد، وإن سكوت العلماء على ذلك زيادة في الورطة، وإفحاش لأهل هذه الغلطة، فمن يركب متن عمياء، ويخبط خبط عشواء، فحق على أساطين العلم تقويم اعوجاجه، وتمييز حلوه من أجاجه" (١).

والكلام هنا عن المفصلين لقضايا التفسير، لا عن الفهم العام لكتاب الله المتيسر لأغلب الناس عادة، كما ذكر في مراتب المفسرين.

ومن أخطر ما يوضح ذلك حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: كُنْتُ أُقْرَى رَجُلًا مِّنَ الْمُهَاجِرِينَ، مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه، فَبَيْنَمَا أَنَا فِي مَنْزِلِهِ بِمِثِّي، وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا، إِذْ رَجَعَ إِلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ رضي الله عنه، فَقَالَ: لَوْ رَأَيْتَ رَجُلًا أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الْيَوْمَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلْ لَكَ فِي فُلَانٍ، يَثُورُ: لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ لَقَدْ بَايَعْتُ فُلَانًا، فَوَاللَّهِ مَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا فُلْتَةً، فَتَمَّتْ؟ فَغَضِبَ عُمَرُ رضي الله عنه، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لَقَائِمُ الْعَشِيَّةِ فِي النَّاسِ، فَمَحَذَرُهُمْ هَوْلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَعْصِبُوهُمْ أُمُورَهُمْ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ رضي الله عنه: فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَا تَفْعَلْ، فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِعَاعَ النَّاسِ وَعَوَّاءَهُمْ، فَإِنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَغْلِبُونَ عَلَى قُرْبِكَ حِينَ تَقُومُ فِي النَّاسِ، وَأَنَا أَحْشَى أَنْ تَقُومَ فَتَقُولَ مَقَالَةً يُطَيِّرُهَا عَنْكَ كُلُّ مُطَيِّرٍ، وَأَنْ لَا يَعُوهَا، وَأَنْ لَا يَضْعُوهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا، فَأَمْهَلْ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ، فَإِنَّهَا دَارُ الْهَجْرَةِ وَالسُّنَّةِ، فَتَخْلُصَ بِأَهْلِ الْفِقْهِ وَأَشْرَافِ النَّاسِ، فَتَقُولَ مَا قُلْتَ مُتَمَكِّنًا، فَيَعِي أَهْلُ الْعِلْمِ مَقَالَاتِكَ، وَيَضْعُونَهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: أَمَا وَاللَّهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - لِأَقُومَنَّ بِذَلِكَ أَوَّلَ مَقَامٍ أَقُومُهُ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فِي عَقَبِ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَجَلْنَا الرِّوَاخَ حِينَ رَاغَتِ الشَّمْسُ، حَتَّى أَجَدَ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ رضي الله عنه جَالِسًا إِلَى رُكْنِ الْمَنِيرِ، فَجَلَسْتُ حَوْلَهُ، تَمَسُّ رُكْبَتِي رُكْبَتَهُ فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ مُقْبِلًا قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ بْنَ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ: لَيْقُولَنَّ الْعَشِيَّةَ مَقَالَةً، لَمْ يَقُلْهَا مِنْذُ اسْتُخْلِفَ، فَأَنْكَرَ عَلَيَّ، وَقَالَ: مَا عَسَيْتَ أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَقُلْ قَبْلَهُ، فَجَلَسَ عُمَرُ رضي الله عنه عَلَى الْمَنِيرِ، فَلَمَّا سَكَتَ الْمُؤَدِّثُونَ، قَامَ فَأَتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ قَالَ: أَمَا بَعْدُ، فَإِنِّي قَائِلٌ لَكُمْ مَقَالَةً، قَدْ قُدِّرَ لِي أَنْ أَقُولَهَا، لَا أَذْرِي لَعَلَّهَا بَيْنَ يَدَيَّ أَجْلِي، فَمَنْ عَقَلَهَا وَوَعَاها، فَلْيُحَدِّثْ بِهَا حَيْثُ انْتَهَتْ بِهِ رَاِحِلَتُهُ، وَمَنْ خَشِيَ أَنْ لَا يَعْقِلَهَا، فَلَا أُحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَكْذِبَ عَلَيَّ، إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا صلوات الله وسلاماته بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ... (٢) الحديث، وفيه نسب عمر رضي الله عنه أشياء إلى كتاب

(١) التحرير والتنوير / ١ / ١٧.

(٢) البخاري (٦٨٣٠).

ومنها: نيل مرتبة العلم، وسماع الإنذار والبشرى ﴿كَتَبْتُ فُصِّلَتْ ءَايَاتُهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ ٣٠ بِشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿ [فصلت: ٣، ٤]، ﴿وَهَذَا كِتَابٌ مُّصَدِّقٌ لِّسَانِآ عَرَبِيًّا لِّيُنذِرَ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَبُشْرَىٰ لِلْمُحْسِنِينَ﴾ [الأحقاف: ١٢]، ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لِئُبَشِّرَ بِهِ الْمُتَّقِينَ وَنُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لَّدُنَّا﴾ [مریم: ٩٧].

ثانياً: وبعد تعقله لغة لا بد أن يجمع إلى ذلك أن يطلبه في غير ذلك الموضوع من الآيات في القرآن المجيد، ولا يكتفي بالمعنى اللغوي لاحتمال اللفظة العربية معاني متعددة، وأحياناً قد تكون من ألفاظ التضاد:

ولذا لا نسلم قول بعض المتلاعبين المعاصرين^(١): "إن العبادة تحتل معنيين متضادين"، ثم أجرى على رأيه قوله تعالى ذكره: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وزعم أن من اختار الإيمان عبد الله، ومن اختار العصيان عبد الله!

فلا يفهم أحدٌ هذا الفهم إلا أن يكون قد ضل وما كان من المهتدين، فهل قوله تعالى ذكره: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١] يحتمل معنيين متضادين، فمن أطاع ربه فعله يتقي، ومن عصى ربه فعله يتقي؟ وماذا يعني له قوله تعالى جده: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦]؟ هل يعني أطيعوا الله أو اعصوه واجتنبوا الطاغوت؟ هذا تلاعبٌ مدهشٌ باللغة باسم اللغة، وتحريفٌ للقول بعد مواضعه.

وكيف يحتمل المعنى الذي يذكره في سورة الذاريات مع سباق الآيات ولحاقها؟ وكيف يستقيم مع المعنى المتكرر للعبادة في القرآن المجيد؟ إذ لم ترد هذه اللفظة في القرآن ولا في السنة إلا بمعنى الطاعة والانقياد والذل والإذعان.

ويلخص السيوطي رحمته الله الواجب على المفسر، فيقول: "ويجب عليه البداءة بالعلوم اللفظية، وأول ما يجب البداءة به منها تحقيق الألفاظ المفردة يتكلم عليها من جهة اللغة، ثم التصريف، ثم الاشتقاق، ثم يتكلم عليها بحسب التركيب؛ فيبدأ بالإعراب، ثم بما يتعلق بالمعاني، ثم بالبيان، ثم بالبدع، ثم يبين المعنى المراد"^(٢).

ثالثاً: ثم يطلب المعنى من السنة؛ لأنها شارحة للقرآن، ولا يغني وجود المعنى في القرآن عن النظر في السنة قولاً أو تطبيقاً أو تقريراً؛ فالنبي صلوات الله وسلامه عليه هو الشارح المعصوم للقرآن بسنته الجامعة لأقواله، وأفعاله، وشمائله، وتقريراته؛ ولا عصمة لأحد سواه، والاكتفاء بالقرآن في بيان المعنى دون النظر في قول من بلغه وفهمه وطبقه صلوات الله وسلامه عليه اكتفاء ببعض الوحي، وذلك قد يورث ضلالاً في

(١) قائل ذلك أحد القادة الذين يشتركون الضلالة ويريدون من العالم أن يضلوا السبيل، وهو محمد شحرور في كتابه: تحفيظ منابع الإرهاب! وحسبك من شرِّ عنوانه.

(٢) الاتقان في علوم القرآن (٤/٢٢٧)..

المعنى^(١)، كما سبق ذكر ذلك في قول النبي ﷺ: «يتعلمون القرآن، فيتأولونه على غير ما أنزل الله ﷻ، ويحبون اللبن، فيدعون الجماعات والجموع ويبدون»^(٢)، ولا بد له أن يستأنس بقول الصحابة ﷺ، وينظر كيف تعاملوا مع النص القرآني المبارك، لا لأن قولهم حجة، بل لأنهم شاهدوا مواطن التنزيل، ثم يتعامل مع أقوالهم أو مروياتهم حسب ما تقدم، وهنا أيضاً نكرر ذكر ما قاله عبقرى العلماء ترجمان القرآن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن أهمية الرجوع إلى فهم الصحابة ﷺ للقرآن المجيد: «إنا أنزل علينا القرآن فقرأناه، وعلمنا فيه أنزل، وإنه سيكون بعدنا أقوام يقرؤون القرآن، ولا يعرفون فيه نزل، فيكون لكل قوم فيه رأي، فإذا كان لكل قوم فيه رأي اختلفوا، فإذا اختلفوا اقتتلوا»^(٣).

رابعاً: بعد نظر المعنى في اللغة والكتاب والسنة ومأثورات الصحابة، يجب عليه أن يجتهد وسعه بإعمال تلك المصادر الأربعة معاً للوصول إلى المعنى المحدد دون غيره، بأن ينظر في الألفاظ المفردة من اللغة، والصرف، والاشتقاق، ملاحظاً المعاني التي كانت مستعملة زمن نزول القرآن الكريم.

خامساً: أن يردف ذلك بالكلام على التراكيب من جهة الإعراب والبلاغة، على أن يتذوق ذلك بحاسته البيانية، ولا يغلو، أو يوغل في ذلك؛ وذلك لأن التعمق اللغوي أحياناً قد يكون حاجباً للإنسان عن الفهم العملي الصحيح، وكم جر تطلب الوجوه الإعرابية المتكلفة لكتاب الله إلى ما يقرب من السفسطة، والمجادلات الكلامية.

سادساً: يقدم المعنى الحقيقي على المجازي، بحيث لا يُصار إلى المجاز، إلا إذا تعذرت الحقيقة، فيقدم الظاهر على غيره؛ فكيف يمكن معرفة المجاز دون تعقل الحقيقة أولاً؟

سابعاً: أن يلاحظ السياق التاريخي لنزول الآيات، ويدخل في ذلك معرفة المكى والمدني، ومعرفة سبب النزول، فإن لسبب النزول مدخلاً كبيراً في بيان المعنى المراد.

ثامناً: أن يراعي السياق الموضوعي لتلك الآية (السِّبَاق، واللِّحَاق).

تاسعاً: مطابقة التفسير للمفسر قدر الإمكان، من غير نقص ولا زيادة؛ وما يذكر من الاستنباطات البيانية والعلمية ينبغي التدقيق فيها، وتحرير القول في مدى ارتباط الآيات بها حتى لا تُحمَّل ما لا تحتمل.

واضرب لهم مثلاً على ذلك بالتفريق الذي ذكره بعضهم بين الضياء والنور؛ إذ ادعى بعضهم أن النور ضوء منعكس من الضياء، وحملوا على ذلك قوله تعالى ذكره: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا﴾ [يونس: ٥]، وهذا التفريق بينهما مجرد فرضية لا دليل عليها، ولو جمعت الآيات

(١) فتعبير الزرقاني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: تعالى عن هذه المسألة في مناهل العرفان فيه نظر؛ إذ أوهمت عبارته أن وجود المعنى في القرآن مغنٍ عن طلبه في السنة.

(٢) أحمد بن حنبل (١٧٤٥١)، وحسنه الأرنؤوط، وأورده الألباني في الصحيحة برقم: (٢٧٧٨).

(٣) سنن سعيد بن منصور (١/ ١٧٦)، قال المحقق: "الحديث صحيح لغيره، وأما هذا الإسناد فرجاله ثقات، إلا أنه ضعيف للانقطاع بين

التيمي وعمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

المتعلقة بذلك لفوجئت بنتائج خاطئة لهذه الفرضية؛ إذ وصف الله ﷻ نفسه بقوله: ﴿اللَّهُ نُورٌ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [النور: ٣٥]، ووصف جل في علاه الشمس بأنها سراج، فقال: ﴿وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا وَجَعَلَ الشَّمْسُ سِرَاجًا﴾ [نوح: ١٦]، ووصف الله النبي ﷺ بذلك أيضاً، فقال: ﴿وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٦]، فاستنبط بعض المعارضين للمسلمين عند الجمع بين هذه الآيات بأن نور الله منعكس من نور النبي ﷺ، وهذه نتيجة خاطئة ساقطها مقدمات خاطئة، وليس التذوق المحض الآني كافياً في إثبات العلاقة بين الكلمتين.

عاشراً: الإفادة مما هو معروف من علوم الكون، وسنن الاجتماع، وتاريخ البشر العام، وتاريخ العرب الخاص أيام نزول القرآن، على أن يكون القرآن هو الأصل، فتنتقل منه لا لتستكرهه على تأويلك.

أحد عشر: عدم التعسف والتمحل في حمل ألفاظ القرآن الكريم على معانٍ غريبة.

ثاني عشر: حمل القرآن على المعاني المتعددة، التي تدل عليها الكلمات أو الآيات ما دامت سائغة، فالأصل الجمع بينها، ورعاية قانون الترجيح عند عدم الاحتمال إذا لم يمكن الجمع.

مثال على الوصول إلى المعنى فيما يتم التلاعب بمعناه في القرآن بسبب الدوافع السياسية:

قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الرِّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة: ٦٧]: في كلمة ﴿رِسَالَتَهُ﴾ قراءتان: قراءة بالجمع، وقراءة بالإنفراد^(١):

فقراءة الجمع تعني أن رسالة الرسول ﷺ احتوت على أنواع متعددة تضبط الحياة في المجالات الفكرية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والعاطفية والعقلية، وكل جزئية منها رسالة مستقلة بذاتها، وكل آية أنزلها الله تعالى على رسوله ﷺ فهي رسالة، فَحَسُنَ لَفْظُ الْجَمْعِ، وَأَمَّا مَنْ أَفْرَدَ فَقَالَ: الْقُرْآنُ كُلُّهُ رِسَالَةٌ وَاحِدَةٌ، وَأَيْضًا فَإِنَّ لَفْظَ الْوَاحِدِ قَدْ يُدُلُّ عَلَى الْكَثْرَةِ، وَإِنْ لَمْ يُجْمَعْ كَقَوْلِهِ: ﴿وَادْعُوا نُبُورًا كَثِيرًا﴾ [الفرقان: ١٤] فَوَقَعَ الْإِسْمُ الْوَاحِدُ عَلَى الْجَمْعِ، وَكَذَا هَهُنَا لَفْظُ الرِّسَالَةِ، وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا إِلَّا أَنَّ الْمُرَادَ هُوَ الْجَمْعُ^(٢).

فقراءة الجمع تنبئك بحقيقة قراءة الأفراد.. إنها تحريك أن المراد أن يبلغ النبي ﷺ كل ما نزل إليه من صغير أو كبير دون أن يُغفل شيئاً، وقراءة الأفراد تنبئك أن كل تلك الأنواع بمنزلة الشيء الواحد.

هل تعلم كيف تضيء لك هاتان القراءتان المباركتان الوعي؟

إنهما تردان على من اتخذ القرآن عضين، فزعم أن النبي ﷺ أمر هنا بتبليغ شيء خاص والتركيز عليه دون سواه، وقد ذكر الرازي رحمه الله هنا عشرة أنواع أشار بعض المفسرين أن الآية نزلت فيها مع أن لفظ الآية عامٌ مثل: أمَّا نَزَلَتْ فِي حَدِّ الزَّنا، والقصاص في التوراة، ومثل أمَّا نزلت في آيتي التخيير لزوجات النبي المطهرات ﷺ وﷺ، ومثل أمَّا نزلت في أمرٍ زَيْدٍ وَزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ

(١) قرأ المدنيان، وابن عامر، ويعقوب، وشعبة ﴿رسالاته﴾ بالألف على الجمع وكسر التاء، وقرأ الباقون بغير ألف، ونصب التاء على التوحيد.

النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٥٥).

(٢) تفسير الرازي (٤٠٠/١٢).

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ومثل أنها نزلت في أنه كَانَ يَهَابُ قُرَيْشًا وَالْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، فَأَزَالَ اللَّهُ عَنَّا عَنْ قَلْبِهِ تِلْكَ
الْهَيْبَةَ بِهَذِهِ الْآيَةِ.

ووصل السفه والتلاعب السياسي بالقرآن لمن جعلوا القرآن ستارًا لهم لاستحلال المال والعرض
أن يزعموا أن الآية نزلت في فَضْلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ونسب الرازي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هذا القول دون
تحقيق إلى ابنِ عَبَّاسٍ، والبراءِ بْنِ عازِبٍ، ومُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ.

ثم أحسن الرازي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في التعقيب على هذه الأقوال، فقال: "واعلم أن هذه الروايات وإن كثرت
إلا أن الأولى حملت على أنه تعالى آمنه من مكر اليهود والنصارى، وأمره بإظهار التبليغ من غير
مبالاة منه بهم؛ وذلك لأن ما قبل هذه الآية بكثير وما بعدها بكثير لَمَا كَانَ كَلَامًا مَعَ الْيَهُودِ
وَالنَّصَارَى ائْتَمَعَ لِقَاءُ هَذِهِ الْآيَةِ الْوَاحِدَةِ فِي الْبَيْنِ عَلَى وَجْهِ تَكُونُ أَجْنَبِيَّةً عَمَّا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا"^(١).

وقد تقرر في أصول التفسير أن أفضل إدراك لمعنى الآية أن نجمع بين ثلاثة أمور: سياقها
التاريخي إن عُرف سبب النزول أو السياق التاريخي العام، وسياقها الموضوعي، ودلالة لفظها
العام


والآية هنا:

عامة اللفظ فوجب حمل التبليغ على كل ما أنزل على النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمَجَالَاتِ الْفِكْرِيَّةِ
والاجتماعية والسياسية والاقتصادية والعلاقات الدولية.

وسياقها الموضوعي يدل على التركيز على تبليغ اليهود والنصارى والمسلمين وبقية الأمم بما أمرهم
الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِهِ، وبما اقترفه المفسدون منهم من جرائم في حق أنفسهم، وحق دينهم، وحق العالمين.. انظر
إلى السباق واللاحق يُظهِرُ لَكَ ذَلِكَ جَلِيًّا.

وأما سياقها التاريخي: فلم يرد بشأن سبب النزول شيء يوثق به هنا، لكننا نعرف أن سورة
المائدة نزلت تثبت التشريعات المتعددة التي تظهر الحضارة الإسلامية المتميزة، وتلزمهم بميثاقهم، وتبين
واقع اليهود والنصارى مع موثيقهم، وتظهر حقيقة دعوة المسيح بن مريم عليهما السلام، ولذا سميت
المائدة.

(١) تفسير الرازي (٤٠١/١٢).

المبحث السادس: قانون الترجيح عند الاحتمال^(١)

كل لفظٍ أو تركيبٍ احتمل معنيين فصاعداً هو الذي لا يجوز الاجتهادُ في ترجيح المراد به لغير العلماء، ويجب عليهم أولاً الجمع بين المعاني ما دام ذلك ممكناً وسائغاً شرعاً، ثم يجب عليهم اعتماد الشواهد والدلائل عند الترجيح، وليس لهم أن يعتمدوا مجرد رأيهم فيه، وتتلخص حالاته في قسمين:

القسم الأول: أن يكون أحدهما أظهر من الآخر، فيجب الحمل على الظاهر، إلا أن يدل دليلٌ على أن المراد هو الخفي دون الجلي، فيحمل عليه، وهذا الذي سُمي التأويل.

القسم الثاني: أن يكونا جليين، والاستعمال فيهما حقيقة، وهذا على ضربين:

الضرب الأول: أن يختلف أصل الحقيقة فيهما، فيدور اللفظ بين معنيين هو في أحدهما حقيقة لغوية، وفي الآخر حقيقة شرعية، فالشرعية أولى، لأن القرآن إنما نزل لبيان الشرع، إلا أن تدل قرينة على إرادة اللغوية، ككلمة الصلاة.

الضرب الثاني: أصل الحقيقة فيهما واحد، بل كلا المعنيين استعمل فيهما في اللغة، أو في الشرع، أو العرف على حدٍ سواء، وهذا أيضاً على نوعين:

النوع الأول: أن يتنافيا اجتماعاً، ولا يمكن إرادتهما باللفظ الواحد، كالثقراء: حقيقة في الحيز والطهر، فعلى المجتهد أن يجتهد في المراد منهما بالأمارات الدالة عليه، فإذا وصل إليه كان هو مراد الله ﷻ في حقّه، وإن اجتهد مجتهداً آخر، فأدى اجتهاده إلى المعنى الآخر، كان ذلك مراداً الله تعالى في حقه؛ لأنه نتيجة ما كُلف به، فإن لم يترجح أحد الأمرين لتكافؤ الأمارات، فقد اختلف

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٦٨)، ونقله عنه في الإتيان (٢/ ٤٨١)، ونقله عن الإتيان في مناهل العرفان (٢/ ٤٤) بتصرف فيه بعض الخلل.

أهل العلم، فمنهم من قال: يُخَيَّرُ في الحمل على أيهما شاء، ومنهم من قال يأخذ بأعظهما حكماً، ولا يُبْعَدُ اطِّراد وجهٍ ثالثٍ، وهو أن يأخذ بالأخف، كاختلاف جواب المفتين، ويوجد مثل هذا في آيات الأحكام كاختلاف مجتهدين في القبلة.

النوع الثاني: ألا يتنافيا اجتماعاً، فيجب الحمل عليهما عند المحققين، ويكون ذلك أبلغ في الإعجاز والفصاحة، وأحفظ في حق المكلف، إلا أن يدل دليل على إرادة أحدهما، كالمعنيين الواردين في كلمة عسعس.

مراتب المفسرين لكلام الله تعالى:

المرتبة الأولى: الذي يفهم ظاهر الكلام ومعانيه الإجمالية: وهذا يعم كل السامعين أيًا كانت مرتبتهم العلمية، فإن القرآن نزل ﴿لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١]، ومن ثم فالكل معني بخطابه وفهمه، وهو الذي قال الله ﷻ فيه: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ [القم: ١٧]، وقال: ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [الدخان: ٥٨]، وفي هذه الحالة يشرع لكل أن يعبر عن فهمه العام للآية أو الجملة القرآنية مادام يظن أنه عرف الكلمة القرآنية، ولكن الناس يتفاوتون في فهمهم، وقد يفهم بعضهم القرآن على غير ما قصده المتكلم به بسبب وجود غريب، أو نسخ أو حذف بلاغي، ونحوها مما سيأتي الكلام عليه في القسم الثالث من أقسام الكتاب إن شاء الله تعالى، وفي هذه الحالة الخاصة يجب رد الأمر إلى أهل الذكر الوارد فيهم قوله تعالى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]، وهذه هي المرتبة الدنيا من مراتب المفسرين والتي قال عن صاحبها الأستاذ محمد عبده ﷻ: "أن يبين بالإجمال ما يُشربُ القلب عظمة الله وتنزيهه، ويصرف النفس عن الشر ويجذبها إلى الخير، وهذه هي التي قلنا: إنها متيسرة لكل أحد" (١).

المرتبة الثانية: المفسر المتبحر المدقق: وهو الذي يحتاج إلى معرفة الأدوات والعلوم المذكورة سلفاً، وذلك لتحقيق أعلى مراتب التفسير.

وفي هاتين المرتبتين قال ابن جرير ﷻ: "وإن منه ما يعلم تأويله كل ذي علم باللسان الذي نزل به القرآن، وذلك إقامة إعرابه، ومعرفة المسميات بأسمائها... وذلك كسامعٍ منهم لو سمع تالياً يتلو: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ ١١ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ١١-١٢] لم يجهل أن معنى الإفساد هو ما ينبغي تركه مما هو مضر، وأن الإصلاح هو ما ينبغي فعله مما فعله منفعه، وإن جهل المعاني التي جعلها الله ﷻ لإفساداً، والمعاني التي جعلها الله ﷻ لإصلاحاً" (٢).

(١) مناهل العرفان (٢/ ٣٩).

(٢) تفسير الطبري (١/ ٥٦).

من أهم الطرق في تدبر القرآن العظيم وتفسيره بالرأي المقبول:

ينبغي التزام المنهج السابق لمن فسر القرآن بالرأي ، إلا أننا نقرر أن ذلك لا يمنع من التدبر الذاتي للقرآن الكريم، فلا ينبغي أن يجعل المتأمل في كتاب الله ﷻ نظره في كلام المفسرين حاجباً عن هذا التدبر للقرآن العظيم، بل يستعين بهم على التدبر، فإن المرء قد يجد من ذاته معنى بديعاً بمجرد استماعه للقرآن ملتزماً بتلك الأصول، كما وقع في رُوع الشاب اليميني الذي سمع رسول الله ﷺ يتلو يوماً ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [مُحَمَّد: ٢٤]، فقال: بل عليها أقفالها، حتى يكون الله ﷻ يفتحها أو يفرجها^(١)، فلم ينتظر النص التوقيفي، وقد نبه على هذه الدقيقة حجة الإسلام الغزالي رحمه الله، وذكر من موانع الفهم: "أن يكون قد قرأ تفسيراً ظاهراً واعتقد أنه لا معنى لكلمات القرآن إلا ما تناوله النقل عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما، وأن ما وراء ذلك تفسير بالرأي، وأن من فسر القرآن برأيه فقد تبوأ مقعده من النار، فهذا أيضاً من الحجب العظيمة"^(٢).

(١) تفسير الطبري (١٨٠/٢٢).

(٢) إحياء علوم الدين (١/٢٨٥).

أسئلة تفويمية:

- س١: لماذا صارت اللغة العربية مصدرًا للتفسير؟
- س٢: ما حكم التفسير بالرأي؟
- س٣: اذكر أدلة القائلين بعدم جواز التفسير بالرأي.
- س٤: اذكر أنواع الظن. وما حكم كل نوع؟
- س٥: كيف أجاب العلماء عن الأحاديث التي تدم الرأي في تفسير القرآن؟
- س٦: ما أدلة المجيزين للتفسير بالرأي بضوابطه؟
- س٧: ما الجوانب التي يظهر من خلالها إعجاز القرآن المتمثل في شموله لجميع قضايا الحياة؟
- س٨: كيف يمكن الجمع بين كلام المجيزين للتفسير بالرأي والمانعين منه؟
- س٩: اذكر أحوال المكلفين بالنسبة لتفسير القرآن.
- س١٠: هل في اختلاف الصحابة رضي الله عنهم في التفسير ما يدل على أنهم صدروا عن الرأي؟ وضح بمثال.
- س١١: عدد أقسام محربي الكلم عن مواضعه.
- س١٢: اذكر أقسام التفسير الإشاري. واذكر مثالاً لكل قسم.
- س١٣: ما حكم التفسير الإشاري؟
- س١٤: ما الفرق بين التفسير الإشاري المقبول وبين التفسير الباطني؟
- س١٥: ما شروط قبول التفسير الإشاري؟
- س١٦: ما أهم أسس أصحاب القراءة المعاصرة التي يعتمدون عليها لإرباك القارئ المسلم؟
- س١٧: اذكر مثالاً يدل على تأويلات المحرفين المعاصرين الفاسدة؟
- س١٨: كيف يمكن الرد على أصحاب القراءة المعاصرة؟
- س١٩: اختلف العلماء في المراد من (الظهر) و(البطن) في إحدى روايات حديث الأحرف السبعة، اذكر تلك الأقوال، ثم بين المعنى الجامع لها.
- س٢٠: ما معنى الحد والمطلع؟
- س٢١: ما المنهج السديد في التفسير بالرأي المقبول؟
- س٢٢: اذكر قانون الترجيح عند الاحتمال.
- س٢٣: ما مراتب المفسرين لكلام الله تعالى؟

الفصل الثاني: مصادر التفسير الثانوية

ونعني به "ما استعمل على أنه من مصادر التفسير"، وفيه أصلان:

الأصل الأول: تفسير التابعين.

الأصل الثاني: الإسرائيليات:



مصادر التفسير الثانوية

المصدر الثاني:

الإسرائيليات

المصدر الأول:

تفسير التابعين

وله حالتان

الحالة الثانية

إن كان المراد بالمصدر المرجع الذي يُحتكم إليه، فليس بأعلى من تفسير الصحابي، ولكنه رأي له مكانة متميزة

الحالة الأولى

إذا كان المقصود بالمصدر هنا استمداد الكم المعرفي العلمي فهو يشبه نوعاً ما النقل عن أهل الكتاب

أدبنا بالشكر لله رب العالمين

الأساس والتنوير في أصول التفسير

الأصل الأول: تفسير التابعين

هل يعد تفسير التابعين مصدراً تفسيرياً؟

الجواب: لتفسير التابعين حالتان:

الحالة الأولى: إذا كان المقصود بالمصدر هنا استمداد الكَمِّ المعرفي العلمي الذي ورد في تفسير

الآية من حيث الواقع، فتفسير التابعين كذلك، ويشبه نوعاً ما النقل عن أهل الكتاب.

الحالة الثانية: إن كان المراد بالمصدر المرجع الذي يُحتكم إليه، فتفسيرُ التابعي ليس بأعلى من

تفسير الصحابي، وتقدم أن تفسير الصحابي إذا لم يكن مرفوعاً، أو له حكم الرفع، أو مجمعاً عليه،

يكون كغيره من التفسير الاجتهادي مع مزية ترجيحية نسبية، فيُنظرُ في مرجحاتٍ أخرى تسنده من

المصادر الأصلية للتفسير، وإلا فهو لا يعدو أن يكون رأياً، وأولى منه بهذا التابعي، إلا أن التفسير

عن التابعين له مكانته المتميزة، حيث كانوا الجليل الذي تلقى عن الصحابة رضي الله عنهم، وتميزوا بعدهم

بجودة فهمهم، وصفاء آرائهم، وهم من أهل القرون المشهود لها بالخير.. فهذه تؤنس أن لتفسيرهم

مكانة ما، ولذا عد ابن تيمية رحمته الله -مثلاً- تفسير التابعين أحد مصادر التفسير في مقدمته^(١).

ولكن ذلك لا يعني أن تفسير التابعي يكون حجةً في ذاته في غير إجماع؛ ولذا ينبغي ذكر

أقوالهم لظن غلبة الصواب عليها؛ فمن التابعين من تلقى جميع التفسير عن الصحابة، كما قال

مجاهد رحمته الله: «عرضت المصحف على ابن عباس رضي الله عنهما، أوقفه عند كل آية منه، وأسأله

عنها»^(٢)؛ ولهذا يعتمد الشافعي، والبخاري، وغيرهما من أهل العلم على تفسيره، وقال ابن تيمية

رحمته الله: «فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين»^(٣)، ولم يقل يجب أن يرجع، وإنما

قال: "قد رجع".

وقوله: (رجع) أي: للاستشهاد وبيان الرأي، وليس للحجية، بدليل قوله بعد ذلك: «وقال

شعبة بن الحجاج رحمته الله، وغيره: أقوال التابعين في الفروع ليست حجةً، فكيف تكون حجةً في

التفسير؟ يعني أنها لا تكون حجة على غيرهم ممن خالفهم، وهذا صحيح أما إذا أجمعوا على

الشيء فلا يُرتاب في كونه حجة، فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجةً على بعض، ولا على

من بعدهم، ويُرجع في ذلك إلى لغة القرآن، أو السنة، أو عموم لغة العرب، أو أقوال

الصحابة»^(٤)، وقال الشوكاني رحمته الله: "ولا حجة في أقوال التابعين"^(٥)، ومن هنا نفهم معنى قول

سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ رحمته الله: "إِذَا جَاءَكَ التَّفْسِيرُ عَنْ مُجَاهِدٍ رحمته الله، فَحَسْبُكَ بِهِ"^(٦)، يعني للترجيح والاعتبار،

(١) ينظر: مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية (ص: ٤٤).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١٠٩٧)، والضياء المقدسي في المختارة (٧٦/١٣)، وقال المحقق: "إسناده حسن".

(٣) مجموع الفتاوى (١٣/٣٦٨).

(٤) مجموع الفتاوى (١٣/٣٧٠).

(٥) نيل الأوطار (٦/٢٢٢).

(٦) أسنده الطبري في تفسيره (١/٨٥)، وصححه إسلام منصور. تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (١/١٠٠).

لا للحجية، ومن أجل ذلك قال الزركشي رحمته الله: "وفي الرجوع إلى قول التابعي روايتان عن أحمد رحمته الله، واختار ابن عقييل رحمته الله: المنع، وحكوه عن شعبة رحمته الله، لكن عمل المفسرين على خلافه، وقد حكوا في كتبهم أقوالهم، كالضحك بن مزاحم، وسعيد بن جبير، ومجاهد، وقتادة، وأبي العالية الرياحي، والحسن البصري..."^(١).

فما الرأي إذن في قول البعض: "وإن لم يوجد قول من الصحابي، فيعتمد على أقوال التابعين، وإلا فيجتهد"^(٢)؟

الجواب: فيه تسامح أو غلو لجعله قول التابعي مما يعتمد عليه...إنما يذكر كقول من جملة الأقوال، ويستأنس به.

ويمكن الاكتفاء بذكر ما نقله الزرقاني رحمته الله من ملحوظات حول المنقول عن التابعين فقد ذكر الملحوظات الآتية:

- (١) أنهم لم يشاهدوا عهد النبوة، ولم يتشرفوا بأنوار الرسول صلوات الله عليه، فيغلب على الظن أن ما يروى عنهم من تفسير القرآن إنما هو من قبيل الرأي لهم، فليس له قوة المرفوع إلى النبي صلوات الله عليه.
 - (٢) ينبغي التماس الإسناد الصحيح فيه عند المغالبة والترجيح أو عند الاحتياج.
- قد يشتمل المروي عنهم على إسرئيليات، وخرافات انسابت إليه تارة من زنادقة الفرس، وأخرى من بعض مسلمة أهل الكتاب إما بحسن نية، وإما بسوء نية^(٣).

من أساليب التابعين في التفسير:

كثيراً ما تجد التابعي يفسر الكلمة لا بمعناها وإنما بأمرٍ يتصل بها كأن يفسر الكلمة بوسيلتها، مثل تفسير مجاهد رحمته الله لقول تعالى ذكره: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١] قال: "لعلكم تطيعون"، وعقب الطبري رحمته الله عليه فقال: "والذي أظن أن مجاهدًا رحمته الله أراد بقوله هذا: لعلكم أن تتقوا ربكم بطاعتكم إياه، وإفلاحكم عن ضلالتكم"^(٤).

وربما فسر التابعي الآية بجزء من مضمون اللفظ أو أفرداه مما يدخل فيه، كما فسر بعضهم ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِيَّاتِ﴾ [هود: ١١٤] أن الحسنات هي الصلوات، ونقله الطبري رحمته الله عن سعيد بن جبير ومجاهد وغيرهما، في حين أنه نقل عن مجاهد أيضاً رواية أخرى أنها قول: "سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر"^(٥).

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٨).

(٢) أبعاد العلوم (٢/ ٩٨٤).

(٣) مناهل العرفان (٢/ ١٨).

(٤) تفسير الطبري (١/ ٣٦٤).

(٥) جامع البيان (١٥/ ٥١٥).

الأصل الثاني: (الإسرائيليات) ما نقل عن أهل الكتاب باعتباره مصدرًا تفسيريًا

أفردته بالذكر والعنونة لما ورد حوله من لغطٍ، وللغلو في التعامل معه إثباتًا، ونفيًا، فوجب أن نحررَ مناط النزاع فيه، وأن نحقق ما يتعلق به؛ لئلا يحدث الالتباس في الأفهام، ويطغى الغلو على أحلام المحققين في جهة القبول المطلق أو في جانب النفي الحق، أو ما بينهما من القول المعلق.

قد يقال: ألا يكفي ما تمدنا به المصادر الخمسة السابقة؟

قد ترى -أيديك الله- أن بيان المصادر التفسيرية الخمسة السابقة للكلم القرآني كافٍ، إلا أنك ترى أن الله ﷻ ذكر أهل الكتاب، وفصل كثيرًا من أخبار حياتهم وأحوالهم، وبعضها مما تضمنته كتبهم، وكل ذلك تجده منبثًا منثورًا في القرآن مما يدل على تفاصيل دقيقة من علومهم، أو من طاعتهم لربهم، أو من مشاكساتهم وعنادهم وكفرهم وإجرامهم وعتوهم.. لقد كان ذلك دافعًا وحافزًا للبحث عن تلك الأخبار من كتبهم، ولاستيفاء ما لم يتعرض له القرآن من بقيتها.

وحاول ابن خلدون رحمه الله أن يستبين سبب إقبال بعض المسلمين على النقل عن أهل الكتاب، وتسرب ذلك إلى كتب التفسير فيقول: "وقد جمع المتقدمون في ذلك وأوعوا، إلا أن كتبهم ومنقولاتهم تشتمل على الغث والسمين والمقبول والمردود. والسبب في ذلك أن العرب لم يكونوا أهل كتاب ولا علم، وإنما غلبت عليهم البداوة والأمية، وإذا تشوقوا إلى معرفة شيء مما تشوق إليه النفوس البشرية في أسباب المكنونات، وبدء الخليقة، وأسرار الوجود، فإثما يسألون عنه أهل الكتاب قبلهم، ويستفيدونه منهم، وهم أهل التوراة من اليهود ومن تبع دينهم من النصارى. وأهل التوراة الذين بين العرب يومئذ بادية مثلهم، ولا يعرفون من ذلك إلا ما تعرفه العامة من أهل الكتاب، ومعظمهم من حمير الذين أخذوا بدين اليهودية. فلما أسلموا بقوا على ما كان عندهم، مما لا تعلق له بالأحكام الشرعية التي يختاطون لها، مثل: أخبار بدء الخليقة، وما يرجع إلى الحدثن والملاحم، وأمثال ذلك. وهؤلاء مثل كعب الأبحار ووهب بن منبه وعبد الله بن سلام وأمثالهم. فامتألت التفاسير من المنقولات عندهم في أمثال هذه الأغراض أخبار موقوفة عليهم، وليست مما يرجع إلى الأحكام فيتحرى في الصححة التي يجب بها العمل. وتساهل المفسرون في مثل ذلك، وملؤوا كتب التفسير بهذه المنقولات"^(١).

فماذا ترى في تحليل رائد علم الاجتماع العمراني؟

لقد أحسن ابن خلدون في بعض الجوانب، لكن غلا كثيرًا في جعل سبب الإقبال على أهل الكتاب البداوة والأمية، فهم لم يقبلوا على النقل من أهل الكتاب إلا بعد أن امتد الإسلام، وانتشرت الكتابة والعلم على نطاق واسع، وقد رفع الله شأنهم بكتاب أول سورة نزلت فيه "اقرأ"، وأشاد ما بعدها من السورة بالكتاب والقلم وما يسطرون، وراهم القرآن والنبي ﷺ على

(١) مقدمة ابن خلدون (ص: ٥٥٤).

المنهجية الحذرة في الأخذ من أهل الكتاب، أما تساهل المفسرين وعدم تمحيصهم فذلك بين واضح.

لقد أكثر بعض أهل العلم الثقات، وبعض المطعون في علمهم وثقتهم من النقل عن بني إسرائيل، فأحسنوا تارة، وأخطأوا أخرى، ويمكن إجمال الكلام عن هذا المصدر في الآتي:

المطلب الأول: التعريف بمصطلح الإسرائيليات

هل مصطلح (الإسرائيليات) يختص بما نُقل فقط عن بني إسرائيل؟

الجواب: (الإسرائيليات) مصطلحٌ يشمل النقل عن التوراة والإنجيل وعلوم أهل الكتاب الدينية مثل التلمود، ونقل علمائهم، فليس خاصاً ببني إسرائيل، بل يشمل غيرهم كالنصارى، وإنما أتى هذا اللقب تغليباً كالعمرين والقمرين، وعُلب هذا المصطلح؛ لأن النصارى يجعلون نصوص العهد القديم جزءاً من كتابهم المقدس بخلاف الإسرائيليين، ولأن اليهود هم الذين كانوا جيران المسلمين ابتداءً في المدينة، فلا يأتين معاتب، فيقول: ولماذا لم تتكلموا عن النصرانيات؛ لأنها لها حكمها؟ فضلاً عن أن أكثر المنقول عن أهل الكتاب إنما هو عن بني إسرائيل (اليهود)، لا عن النصارى^(١).

وبناء على ذلك فقد أضاف بعض العلماء إلى مصادر التفسير: (أهل الكتاب من اليهود

والنصارى) فهل هذه الإضافة صحيحة؟

الجواب على وجهين:

الوجه الأول: إن كان يقصد بهذه الإضافة أنها إضافة من حيث الواقع فنعم؛ إذ عمد بعض المفسرين إلى الاستعانة بما لدى أهل الكتاب (اليهود والنصارى) لزيادة الإيضاح أو البيان للآية في ظنهم، بل حُشيت بعض التفاسير بأخبار كثيرة من هذا النوع؛ باعتبار أن القصص القرآني تطرق لأنبيا بني إسرائيل وتفاصيل قضاياهم.

الوجه الثاني: وأما إن كان يقصد بهذه الإضافة لمصادر التفسير: أنها لازمة للتفسير، فلا بد منها لفهم القرآن، فنقول له: لا! ليست لازمة، وليست الإسرائيليات من مصادر التفسير الصحيحة؛ إذ إن بيان مصادر التفسير الخمسة كافٍ، ويؤخذ ما نُقل عن أهل الكتاب على سبيل التاريخ، أو التحليل للواقع، أو التنفيذ أو التأييد لما عندهم، مما يوافق ما عندنا إجمالاً أو تفصيلاً، فتدخل الإسرائيليات ضمن الأخبار التاريخية، وتنفتح وتحرر، ولا تؤخذ على إطلاقها، وكذلك ينظر فيما نقل من العقائد والعبادات للموازنة بينها وبين ما عندنا، ويستعان بالوحي النازل على خاتم الأنبياء ﷺ على كشف الصحيح والزائف من هذه المنقولات؛ لأن القرآن نزل مهيمناً على الكتب السابقة.

هل وجود الإسرائيليات في كتاب من كتب التفسير مدعاة لدمه أو تنقصه؟

(١) ذكر ذلك محمد أبو شُهبة في كتابه (الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير) (ص: ١٢).

ليس صحيحًا على إطلاقه، بل فيه ما أشرنا إليه من التفصيل، ومن الخلل في التفسير أن ترى كلمة (الإسرائيليات) سلاحًا يُشهره من شاء ذمًا للتراث التفسيري الذي أنتجه المسلمون؛ فإن قوهم (من الإسرائيليات) لا يعني المدح المطلق ولا الذم المطلق، كما لا يعني القبول المطلق ولا الرد المطلق، ويستبين ذلك بالنظر في الأدلة:

المطلب الثاني: أدلة المانعين من النقل عن الإسرائيليات



ذهب بعض أهل العلم إلى المنع من النقل عن أهل الكتاب، وبعضهم يرد المعلومة بمجرد وصفها بأنها (من الإسرائيليات)، ومن أدلتهم التي استدلووا بها على هذا الرد:

الدليل الأول: وجود الكفاية بالقرآن المجيد؛ فقد قال الله تعالى ذكره: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ [العنكبوت: ٥١]، فالقرآن كافٍ عما سواه، فكيف يُحتاج إلى غيره من الكتب؟! من الكتب؟!!

وكان الحبر عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ينكر على من يسأل أهل الكتاب عن شيء، فيقول: "يا معشر المسلمين، كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء، وكتابكم الذي أنزل الله ﷻ على نبيكم ﷺ أحدث الأخبار بالله، محضاً لم يشب، وقد حدثكم الله ﷻ أنَّ أهل الكتاب بدلوا من كتب

الله ﷻ وغيرُوا، فكتبوا بأيديهم، وقالوا: هو من عند الله؛ ليشترُوا بذلك ثمنا قليلاً؟ أولاً ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم؟ فلا والله، ما رأينا رجلاً منهم يسألكم عن الذي أنزل إليكم" (١).

الدليل الثاني: هيمنة القرآن على ما قبله من الكتب، فقد قال الله جل ذكره: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨].

والمهيمن: المراقب، المُسَيِّطِرُ على كل شيء، الأمين الشاهد الحافظ، فما الحاجة لغيره؟ ولو فكرت ملياً لوجدت أن هذه الآية في سورة المائدة تشهد لقول من أجاز النقل عنهم لا لقول من منع، فهي تنبئك أن القرآن مهيم على ما قبله من الكتب؛ وكيف تحدث الهيمنة على ما لم يُعرف؟

على أن سياق الآية الموضوعي يبين مدح التوراة، وبقاء بعض شرائعها التي نقلها القرآن المجيد، وهذا يعني أنه لا مانع من أن تعرفوا الكتب السابقة وفق هذا الشرط: هيمنة القرآن عليها.

الدليل الثالث: قول الله جل شأنه: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ﴾ [يوسف: ٣]، قال ابن كثير ﷻ: «هذه الآية الكريمة المشتملة على مدح القرآن، وأنه كاف عن كل ما سواه من الكتب» (٢).

الدليل الرابع: الحذر من الخطة المجرمة التي اتبعها العاصون المعتدون من أهل الكتاب، والتي تتلخص وسائلها الأثيمة في (التلبيس والتحريف):

فأما التلبيس فقد قال الله ﷻ عنه: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧١].

وأما التحريف فقد كشفه الله ﷻ وأبداه فقال في موضعين من القرآن الكريم: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ﴾ [النساء: ٤٦، المائدة: ١٣]، فهذا تحريف التبديل.

وقال: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ٤١]، فهذا تحريف التأويل، فيخشى من النقل عن أهل الكتاب أن يسري مسلك التحريف والتأويل إلى أمة الإسلام؛ فتضل بعد هداية الله ﷻ وإيها إلى صراطه المستقيم بكتابه المستبين، وهذا ما تنبه له مبكراً عبد الله بن مسعود ﷻ، ونبه له أصحابه، فعن مرة الهمداني ﷻ، قال: جاء أبو قرة الكندي ﷻ بكتاب من الشام، فحمله فدفعه إلى عبد الله بن مسعود ﷻ، فنظر فيه، فدعا بطست، ثم دعا بماء فمرسه فيه، وقال: "إنما هلك من كان قبلكم باتباعهم الكتب، وتركهم كتابهم" (٣).

وهذا لا ينفي أن يكون قد بقي حق في كتبهم يُحتج به عليهم.

(١) البخاري (٧٣٦٣).

(٢) تفسير ابن كثير (٦١٣/٢).

(٣) الدارمي (٤٩٤)، وقال المحقق: "إسناده صحيح".

الدليل الخامس: عن خالد بن عرفطة رضي الله عنه، قال: كنت جالساً عند عمر رضي الله عنه؛ إذ أتني برجلٍ من عبد القيس مسكنه بالسوس، فقال له عمر رضي الله عنه: أنت فلان بن فلان العبدى؟ قال: نعم! قال: وأنت النازل بالسوس؟ قال: نعم فضربه بقناةٍ معه، فقال الرجل: ما لي يا أمير المؤمنين؟ فقال له عمر رضي الله عنه: اجلس، فجلس، فقرأ عليه: ﴿الرَّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴿١﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢﴾ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ ﴿٣﴾﴾ [يوسف: ١ - ٣]، فقرأها عليه ثلاثاً، وضربه ثلاثاً، فقال له الرجل: ما لي يا أمير المؤمنين؟ فقال: أنت الذي نسخت كتاب دانيال؟ قال: مرني بأمرك أتبعه. قال: انطلق فاحمه بالحميم والصوف الأبيض، ثم لا تقرأه ولا تُقرئه أحداً من الناس، فلتن بلغني عنك أنك قرأته، أو أقرأته أحداً من الناس لأهكك عقوبة. ثم قال له: اجلس، فجلس بين يديه، فقال: انطلقت أنا فانتسخت كتاباً من أهل الكتاب، ثم جئت به في أديم، فقال لي رسول الله ﷺ: «ما هذا في يدك -يا عمر-؟» قلت: يا رسول الله، كتاب نسخته؛ لنزداد به علماً إلى علمنا، فغضب رسول الله ﷺ حتى احمرت وجنتاه، ثم نودي بالصلاة جامعة، فقالت الأنصار: أَعْضِبَ نَبِيَّكُمْ ﷺ؟ السلاح السلاح، فجاؤوا حتى أحدقوا بمنبر رسول الله ﷺ، فقال: «يا أيها الناس، إني قد أوتيت جوامع الكلم وخواتيمه، واختصر لي اختصاراً، ولقد أتيتكم بها بيضاء نقية، فلا تتهوكوا، ولا يغرنكم المتهوكون» قال عمر رضي الله عنه: فقممت، فقلت: «رضيت بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبك رسولاً». ثم نزل رسول الله ﷺ (١).

وفي رواية: «أمتهوكون فيها يا ابن الخطاب؟ والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيضاء نقية، لا تسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق فتكذبونه أو بباطل فتصدقونه، والذي نفسي بيده لو أن موسى عليه السلام كان حياً ما وسعه إلا أن يتبعني» (٢).

وقد أنكر ابن تيمية رحمته الله الاعتماد على نقل أهل الكتاب باعتباره مصدراً أساسياً، وعدَّ الإنكار على من أخذ من الإسرائيليات مسألة متفقاً عليها، فقال: «فأما الاعتماد على نقل أهل الكتاب، أو نقل من نقل عنهم فهذا لا يجوز باتفاق المسلمين» (٣).

(١) الحديث بهذا اللفظ أخرجه الضياء في المختارة (٧٣/١)، وأصله عند أحمد (١٥١٩٥)، وحسنه الألباني في "الإرواء" (١٥٨٩)، والأرنؤوط في تعليقه على "شرح السنة" (٢٧٠/١)، وأبو الأشبال الزهيري في "جامع بيان العلم وفضله" (١٩ / ٢)، وتحسينهم له بمجموع طرقه، ولم يرتض ذلك بعض المحققين، وانظر: مجمع الزوائد (٤١٩ / ١)، وانظر تفسير ابن كثير (٦١٣/٢)، لمزيد من الآثار، والتهوك السقوط في هوة التزدي، كما في العين (٦٥/٤)، وفي شعب الإيمان (١ / ٣٤٨): قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: فُفُلْتُ لِلْحَسَنِ: مَا مَتَّهَوُكُونَ؟ قَالَ: " مُتَّخِرُونَ "، وحال صحة هذا الحديث فمعلومٌ أن ضرب عمر رضي الله عنه لبعض رعيته ضرب تنبيهٍ وتأديبٍ، لا ضرب عقابٍ وتعذيبٍ.

(٢) أحمد (١٥١٩٥).

(٣) الرد على البكري (١ / ١٥٩).

استطرد قبل تمام المسألة لأنبه به إلى شبهة قديمة حديثة جلبها وهمّ ثار من الرواية السابقة:

ربما تشبث بعضهم بمثل هذه الرواية ليقرر أن المسلمين كانوا ينقلون من كتب أهل الكتاب بكثرة، والجواب بيّن؛ فهذه الرواية بهذا اللفظ ضعيفة، وحال صحتها فإنك ترى فيها التشديد على عدم النظر في كتب أهل الكتاب حتى لا تقع مثل هذه الشبهة، وإن كان مبدأ الرواية عن أهل الكتاب سائغاً كما ستري بضوابطه.

المطلب الثالث: أدلة جواز النقل المنضبط عن الإسرائيليات

وإذ قد استمعت إلى أدلة المنع فهلم بنا إلى خلاصة القول في النقل عن الإسرائيليات: قاعدة: يجوز النقل المنضبط عن الإسرائيليات بشروطه على ألا يعد مصدراً تفسيرياً أصلياً:



قرآن يلهن لإسنادية ترفن

أدلة جواز النقل المنضبط عن الإسرائيليات

02

أمرنا أن نسال الصادقين من أهل الكتاب ضمن المباحثات الجدلية

﴿فَإِنْ كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِّمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ [يونس: ٩٤]

04

أن الله تعالى حاججهم بها

﴿قُلْ فَأْتُوا بِالنُّورِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ٩٣]

07

من الأدلة الحاسمة للنقل المنضبط عنهم

ما رواه البخاري عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَّبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

الأساس والتنوير في أصول التفسير

فإنك عند النظر في أدلة المانعين ترى أنها تعني توفر الكفاية بالمصادر الشرعية للشريعة الإسلامية من القرآن الكريم والسنة المقبولة، كما يستبين لك منها أن القرآن هو المصدر المهيمن على الكتب السابقة، ولكنها لا تعني المنع المطلق من الرواية عن أهل الكتاب، أو دراسة ما عندهم تالياً لدراسة المصادر الشرعية من القرآن الكريم، والسنة الشريفة، فيجوز النقل المنضبط عن

أهل الكتاب في التفسير؛ للاستئناس، أو لزيادة البيان، أو للاستشهاد، بل قد يكون ذلك مما يزيد الإيمان، ويدل على هذه القاعدة الضابطة أدلة متعددة:

الدليل الأول: تصديق القرآن لما سبق من الكتب، فقد قال تعالى ذكره: ﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ [آل عمران: ٣]، وقال جل ذكره: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨]، ولا شك أنه يظهر (ماصدق) هذا التصديق عندما تقرن الآخر بالأول، واللاحق بالسابق.

الدليل الثاني: أمرنا أن نسأل الصادقين من أهل الكتاب ضمن المباحثات الجدلية، فقال تعالى جده: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [يونس: ٩٤]، ومعنى الآية بينه الطبري رحمته الله تعالى: "﴿فَسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ من أهل التوراة والإنجيل، كعبد الله بن سلام رحمته الله ونحوه، من أهل الصدق والإيمان بك منهم، دون أهل الكذب والكفر بك منهم" (١).

ذاك كلام إمام المفسرين الطبري رحمته الله، بيد أنك تعلم أن النبي صلوات الله وسلامه عليه لم يشك قطعاً، ووجود الشرط لا يدل على الوقوع، لكنه صلوات الله وسلامه عليه على الرغم من ذلك سأل بعض أهل الكتاب عن أمور بعينها على جهة إقامة الحجة عليهم، لا على جهة التعلم منهم، أو الشك فيما عنده، ومن ذلك قوله صلوات الله وسلامه عليه: «فأنشدكم بالله الذي أنزل التوراة على موسى عليه السلام هل تعلمون أن إسرائيل يعقوب عليه السلام مرضاً شديداً، فطال سقمه فنذر لله نذراً لئن شفاه الله من سقمه ليُحَرِّمَنَّ أحب الشراب إليه، وأحب الطعام إليه، فكان أحب الطعام إليه لحمان الإبل، وأحب الشراب إليه ألبانها»، فقالوا: اللهم نعم (٢).

وكيف تراك تقيم الحجة عليهم من داخل كتبهم إن لم تعرفها؟

وذكر سعيد بن جبیر رحمته الله أن النبي صلوات الله وسلامه عليه ما شكَّ وما سأل (٣)، أي لم يسأل تلعماً، بل سأل إقامة للحجة على المسؤول أو على طرفٍ ثالثٍ.

وأما الشك الوارد في الآية فقد صيغت هذه الآية وفق أسلوب العرب في قول الرجل لابنه: إن كنت ابني فبرني، وهو لا يشك في أنه ابنه، وأشار الطاهر بن عاشور رحمته الله إلى أنها تحتل معنى ثانياً، وهو أن يكون الشكُّ قد أُطْلِقَ، وأُرِيدَ بِهِ من معه، أي: فَإِنْ كُنْتَ فِي قَوْمِ أَهْلِ شكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ، أي: يَشْكُونَ فِي وَقُوعِ هَذِهِ الْقِصَصِ، كَمَا يُقَالُ: دَخَلَ فِي الْفِتْنَةِ، أي: فِي أَهْلِهَا. ويكون معنى: ﴿فَسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ﴾: فَاسْأَلِ أَهْلَ الْكِتَابِ سُؤَالَ تَقْرِيرٍ وَإِشْهَادٍ عَنْ صِفَةِ تِلْكَ الْأَخْبَارِ يُخْبِرُوا بِمِثْلِ مَا أَحْبَبْتَهُمْ بِهِ، فَيَزُولُ الشَّكُّ مِنْ نَفُوسِ أَهْلِ الشَّكِّ؛ إِذْ لَا يُحْتَمَلُ تَوَاطُوكَ مَعَ

(١) تفسير الطبري (١٥ / ٢٠١).

(٢) أحمد (٢٤٧١)، وحسن الأرنؤوط الحديث، وضعف الإسناد ربما بسبب شهر بن حوشب، وقد رد الشيخ الدكتور سامي بن أحمد بن عبد العزيز خياط في كتابه "شهر بن حوشب، ومروياته في ميزان النقد" على من ضعف حديث شهر، وانتصر له.

(٣) تفسير الطبري (١٥ / ٢٠٢).

أَهْلِ الْكِتَابِ عَلَى صِفَةٍ وَاحِدَةٍ لِّتِلْكَ الْأَخْبَارِ. فَالْمَقْصُودُ مِنَ الْآيَةِ: إِقَامَةُ الْحُجَّةِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ بِشَهَادَةِ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى؛ فَطَعْنَا لِمَعْدِرَتِهِمْ^(١).

وليس المراد فقط إقامة الحجة على المشركين بل يمتد ذلك إلى تثبيت المؤمنين على إيمانهم. والأمر واضح عندي في أن النبي ﷺ في غنى تام عن أن يسأل الذين يقرؤون الكتاب من قبله؛ فهو لا يحتاج إليهم ليطمئن إلى نبوة نفسه، وكيف يحتاج لمثل ذلك، وهو يرى من آيات ربه الكبرى؟ كيف يحتاج وهو قد رأى جبريل عليه السلام في صورته مرتين على الأقل؟ إلا ما كان منه في أول رسالته حيث أتى ورقة بن نوفل رضي الله عنه، لكنه ما سأله بل بادر ورقة بعد سماع لقائه بجبريل عليه الصلاة والسلام إلى أن يقول له: «هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَّلَ اللَّهُ عَلَيْكَ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ»^(٢).

والمراد من الآية تثبيت من معه من المؤمنين، وإقامة الحجة على الكافرين بأن ما جاء به موافق لأهل الكتاب من قبله فيما لم يعرفوه أو يغيروه، والشاهد في الآية: أنه أشار إليهم، فدل ذلك على جواز محادثتهم، ومباحثتهم.

الدليل الثالث: ﴿قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٤٣]، فمن معاني هذه الآية المباركة: مَنْ كَانَ عَالِمًا بِالتَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَعْلَمُ اشْتِمَاهُمَا عَلَى الْبَشَاةِ بِمَقْدَمِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَإِذَا أَنْصَفَ ذَلِكَ الْعَالِمُ، وَلَمْ يَكْذِبْ، كَانَ شَاهِدًا عَلَى أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَسُولٌ حَقٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى^(٣)، ويحتمل أن يكون المراد به ورقة بن نوفل؛ وهذا ضعيف عندي؛ لأن ورقة مات مبكراً قبل نزول هذه الآية، ويحتمل أن يكون (مَنْ) اسم جنسٍ يَشْمَلُ عُلَمَاءَ أَهْلِ الْكِتَابِ، الَّذِينَ يَجِدُونَ صِفَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ وَنَعْنَهُ فِي كُتُبِهِمُ الْمُتَقَدِّمَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ [الأعراف: ١٥٦، ١٥٧]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَوَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ آيَةٌ أَنْ يَعْلَمَهُ عُلَمَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [الشعراء: ١٩٧].

وكيف يمكن لنا أن نعرف أن علماء بني إسرائيل يعرفون النبي ﷺ دون أن نعرف كتبهم؟ وها أنت ذا ترى أن معرفة كتبهم انطلاقاً من الثقة بالحق في كتابنا أوجد أرضية عظيمة لإسلام من لعبت الغشاوة بعينيه، وعبث بعقله القيادات السياسية والدينية عند أهل الكتاب، وحسبك بمدرسة ديدات رضي الله عنه التي تقوم بدور عظيم في هذا المجال.

(١) التحرير والتنوير (١١ / ٢٨٤).

(٢) البخاري (٣)، والناموس مثل الجاسوس إلا أن الأول في الخير والثاني في الشر، وهذا يعني أن جبريل عليه السلام هو الأمين الذي اتتمنه الله ﷻ على تبليغ الرسالة لأنبيائه.

(٣) تفسير الرازي (١٩ / ٥٥)، تفسير ابن كثير (٤ / ٤٧٤).

الدليل الرابع: أن الله ﷻ حاججهم بما فقال: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَآتَلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ٩٣].

وجه الاستدلال: أن النبي ﷺ عرف ما في التوراة بوحى من الله ﷻ لا بدراسة لها، ولذا حاجج بني إسرائيل بالإخبار الغيبي، وهذا يعني أن الاحتجاج بما يقتضي أن يقوم بدراستها من تقوم بهم الكفاية، وأن يكونوا في درجة من الحدق ليميزوا المحرف من غيره؛ فإن النبي ﷺ علم المضمون التوراتي المشار إليه في حديثه معهم بإخبار الوحي، ولا يتأتى ذلك لمن بعده، فلم يبق إلا أن ينهض من تقوم بهم الكفاية لدراسة التوراة والكتب السابقة.

الدليل الخامس: ورود الروايات التي تبين استماع النبي ﷺ لأهل الكتاب، وتصديقهم أحياناً، والرد عليهم أحياناً أخرى، ومن ذلك ما جاء عن عائشة رضي الله عنها أَنَّ يَهُودِيَّةً دَخَلَتْ عَلَيْهَا، فَذَكَرَتْ عَذَابَ الْقَبْرِ، فَقَالَتْ لَهَا: أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. فَسَأَلَتْ عَائِشَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ... قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ -بَعْدُ- صَلَّى صَلَاةً إِلَّا تَعَوَّذَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وفي لفظ: «عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ»^(١).

تبييه سابق لاحق: هل هذا يعني أن النبي ﷺ أخذ مبدأ عذاب القبر من اليهود؟

الجواب واضح، ولم يكن لي لأشير إليه لولا الإشفاق على المحاولات اليائسة التي يقوم بها بعض المستشرقين والسَّماعين لهم ضد الإسلام، فيزعمون أن مبدأ عذاب القبر مثلاً مأخوذ من الشريعة اليهودية، فإن عنوا بالشريعة اليهودية الإسلام الذي ارتضاه الله ﷻ ديناً لجميع الأنبياء، وجاء به موسى وعيسى ومُحَمَّدُ والأنبياء صلى الله عليهم وسلم، فهذا صحيح؛ إذ كلها - كما قال النجاشي -: «من مشكاة واحدة»^(٢)، وليس في الحديث ما يدل على عدم ذكر النبي ﷺ لعذاب القبر من قبل، بل فيه أن عائشة رضي الله عنها لم تكن تسمعه يتكلم عنه، وسورة (غافر)، وسورة (المؤمنون) مكيتان، وبهما يستدل المسلمون على حياة البرزخ نعيمًا وعذابًا، على أنه ينبغي لفت النظر إلى أن الفكرة اليهودية المعاصرة حول الحياة بعد الموت أقرب إلى التفكير اليوناني الذي يتكلم عن العالم السفلي وإلهه الوثني الخرافي (هيدز)، ولعل هذه المرأة اليهودية من القلة اليهودية التي حافظت على بعض دينها وسط ركام التحريف الإسرائيلي العارم للدين الذي جاء به سيدنا موسى، وجدده سيدنا مُحَمَّدُ عليهما الصلاة والسلام.

الدليل السادس: أنت ترى أن النبي ﷺ سأل أهل الكتاب بعض الأسئلة عن كتابهم لإقامة الحجة عليهم، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَأَمْرًا زَنِيًا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ؟» فَقَالُوا: نَفْضُحُهُمْ وَجُلْدُونَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: كَذَبْتُمْ، إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ. فَأَتُوا بِالتَّوْرَةِ فَنَشَرُوهَا،

(١) البخاري (١٣٧٢) واللفظ له، ومسلم (٢٠٥٣).

(٢) أحمد (١٧٤٠)، وحسن شاكر إسناده.

فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: ازْفَعْ يَدَكَ، فَزَفَعَ يَدَهُ، فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَقَالُوا: صَدَقَ - يَا مُحَمَّدُ - فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجِمَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَجْنَأُ عَلَى الْمَرْأَةِ يَقِيهَا الْحِجَارَةَ^(١). فدل ذلك على جواز النقل المنضبط عنهم.

الدليل السابع: من الأدلة الحاسمة للنقل المنضبط عنهم ما رواه البخاري رحمه الله عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً وَحَدِّثُوا عَنِّي بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَلَا حَرْجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٢)، ولعل من أهم أسرار الجمع بين جواز التحديث عن بني إسرائيل والوعيد الشديد لمن كذب عليه ﷺ أن يتحرى الناقل عن بني إسرائيل في نقله، فلا ينقل ما ورد في شريعتنا المهيمنة خلافاً، وإلا نخشى أن يكون في ذلك نوع كذبٍ وتكذيبٍ للنبي ﷺ عندما ينقل المرء الكذب دون تحذير منه.

(١) البخاري (٣٦٣٥).

(٢) البخاري (٣٤٦١).

جميع أسباط بني إسرائيل، فساروا يريدون أن يأتوه بخير الجابرة، فلقبهم رجل من الجبارين يقال له "عاج"، فأخذ الاثني عشر، فجعلهم في حُجْرَتِهِ، وعلى رأسه حَمَلَةٌ حطب، فانطلق بهم إلى امرأته، فقال: انظري إلى هؤلاء القوم الذين يزعمون أنهم يريدون أن يقاتلونا!! فطرحهم بين يديها، فقال: ألا أظنُّهُم برجلي؟! فقالت امرأته: بل خلِّ عنهم؛ حتى يَخْرُجُوا قَوْمَهُم بما رأوا، ففعل ذلك، فلما خرج القوم، قال بعضهم لبعض: يا قوم، إنكم إن أخرجتم بني إسرائيل خير القوم، ارتدُّوا عن نبيِّ الله ﷺ، ولكن اكنموه، وأخبروا نبيِّ الله، فيكونان هما يريان رأيهما! فأخذ بعضهم على بعض الميثاق بذلك ليكنموه، ثم رجعوا فانطلق عشرة منهم، فنكثوا العهد، فجعل الرجل يخبر أخاه وأباه بما رأى من أمر "عاج"، وكنتم رجلاً من منهم، فأتوا موسى وهارون ﷺ، فأخبروهما الخبر، فذلك حين يقول الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ [المائدة: ١٢] (١).

فهذا من الكذب البين، وما أكثر القصص من هذا النوع، وإيرادها نوعٌ من السخف، وعندما تراجع الكتاب المقدس لا تجد فيه هذا التفصيل لعملاقة العمالق، ولكنك تجد فيه تشويش بعض النقباء خوفاً ورعباً، وأظن النقل جاء بسبب استماع بعض المسلمين لخرافات الانكسار الإسرائيلي أمام أولئك الجبارين، وتبرير عصيانهم لموسى عليه الصلاة والسلام. ومن هذا القسم أزدل الاتهامات التي كالمها كاتبو الكتاب المقدس في التجديف في صفات الله ﷻ، واتهام بعض الأنبياء بالسكر والزنا، مما صار مشهوراً عندهم.

القسم الثالث: ما لم يرد عندنا تصديقاً أو تكذيباً له: فهذا يُنقل، مع بيان أنه لا يُصدَّق ولا يُكذَّب، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية، فيفسرونها بالعربية لأهل الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: «لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم» ﴿وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمُ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٦] (٢)، والآية التي تلاها النبي ﷺ تعني كما يقول ابن كثير رضي الله عنه: "إذا أخبروا بما لا نعلم صدقه ولا كذبه، فهذا لا نقدم على تكذيبه لأنه قد يكون حقاً، ولا تصديقه فعله أن يكون باطلاً، ولكن نؤمن به إيماناً مجملًا معلقاً على شرط وهو أن يكون منزلاً لا مبدلاً ولا مؤولاً" (٣).

وهذا الحديث يدل على أن اليهود عندما كانوا يقرؤون التوراة، وكان المسلمون يحضرون بعض جلساتهم، فهو أقوى من حديث عمر رضي الله عنه في النهي عن ذلك كما ترى. وسبب عدم التصديق وعدم التكذيب ظهر فيما رواه الإمام أحمد عن أبي نملة الأنصاري رضي الله عنه أنه بينما هو جالسٌ عند رسول الله ﷺ جاءه رجلٌ من اليهود، فقال: يا مُجَدِّد، هل تتكلم

(١) تفسير الطبري (١٠ / ١١١)، فيحتمل أن يكون من أغاليط إسماعيل بن عبد الرحمن السدي الكبير الذي يروي عنه أسباط أو من نقله عن الإسرائيليات، وضعف إسلام منصور إسناده؛ من أجل أسباط بن نصر. تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٤ / ٤٢٣).

(٢) البخاري (٤ / ١٦٣٠)، تفسير الطبري (١٠ / ١٤٩).

(٣) تفسير ابن كثير (٣ / ٥٥١).

هذه الجنازة؟ فقال رسول الله ﷺ: «الله أعلم»، قال اليهودي: «أنا أشهد أنها تتكلم» فلم يقل النبي ﷺ هذا من الإسرائيليات، فلا تصدقوه، بل قال ﷺ: «إذا حَدَّثَكُم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم، وقولوا: آمنا بالله وكتبه ورسله، فإن كان حَقًّا لم تكذبوهم، وإن كان باطلاً لم تصدقوهم»^(١).

والتصديق والتكذيب مقيّد بما إذا لم نجد نصًّا يدل على أحد الجهتين؛ فإن وجدناه عملنا به، والتطبيق النبوي يبين ذلك؛ فإن النبي ﷺ أخبر في أحاديث أخرى أن الجنازة تتكلم وتسمع على هيئة الله يعلمها؛ فمما يدل على كلامها حديث أبي سعيد الخدريّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ وَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدِمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ، قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا! أَيُّنَ يَذْهَبُونَ بِهَا! يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهُ صَعِقَ»^(٢).

وأما السماع فمما يدل عليه أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: اطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَهْلِ الْقَلْبِ - يعني قيادات قريش التي لقيت مصرعها في بدر- فَقَالَ: «وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟» فَقِيلَ لَهُ: تَدْعُو أَمْوَاتًا؟ فَقَالَ: «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعٍ مِنْهُمْ، وَلَكِنْ لَا يُجِيبُونَ»^(٣)، ومعلوم أن ما يعارض ذلك مثل قوله تعالى ذكره: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَن فِي الْقُبُورِ﴾ [فاطر: ٢٢] يُراد به سماعًا يمكنهم من الإجابة معه لا مجرد السماع.

وقد نظم سعيد بن دحاج أقسام الإسرائيليات الثلاثة فقال:


وما روى أهل الكتاب الأول	إليك قول العالم المفصل
فكل ما يُقَالُ أو يُخْرَجُ	فَعَنْ ثَلَاثِ صُورٍ لَا يَخْرُجُ
ما وافق الشرع للاستشهاد	ليس للاعتماد واعتقاد
وما أباه شرعنا مردود	والإثم قد باءت به يهود
وكل ما لا خبر في صدقه	أو كذب على السواء يُنْبِئُه
فلا نصدقه ولا نكدب	فذاك أولى مسلكًا وأقرب

(١) أحمد (٤/١٣٦).

(٢) البخاري (١٣١٤).

(٣) البخاري (١٣٧٠).

المطلب الخامس: الضوابط التي يجب مراعاتها عند النقل عن أهل الكتاب



أبو عبد الله محمد بن يحيى

الأساس والتنوير في أصول التفسير

ما الضوابط التي يجب مراعاتها عند النقل عن أهل الكتاب؟

يجب أن نراعي عددًا من الضوابط عند النقل عنهم:

الضابط الأول: لا ينقل شيء مما عندهم ما لم تدل قرينة على الاستئناس به في

التفسير:

كما قال الشيخ أحمد شاکر رحمته الله: "إن إباحة التحدث عنهم فيما ليس عندنا دليلٌ على صدقه ولا كذبه شيء، وذكر ذلك في تفسير القرآن وجعله قولاً أو رواية في معنى الآيات، أو في تعيين ما لم يعين فيها، أو في تفصيل ما أجمل فيها شيء آخر؛ لأن في إثبات مثل ذلك بجوار كلام الله ما يوهم أن هذا الذي لا نعرف صدقه ولا كذبه مبین لمعنى قول الله سبحانه، ومفصل لما أجمل فيه، وحاشا لله ولكتابه من ذلك، وإن رسول الله إذ أذن بالتحدث عنهم أمرنا ألا نصدقهم، ولا نكذبهم، فأبي تصديق لرواياتهم وأقواويلهم أقوى من أن نقرها بكتاب الله، ونضعها منه موضع التفسير أو البيان؟ اللهم غفرًا..."^(١)، وذلك لأنه قد كثر التحريف والتبديل عندهم مع إرادة العدوان كما قال ابن كثير

(١) عمدة التفاسير (١٤/١).

ﷺ: "لِيُعْلَمَ أَنَّ أَكْثَرَ مَا يَتَحَدَّثُونَ بِهِ غَالِبُهُ كَذِبٌ وَبُهْتَانٌ؛ لِأَنَّهُ قَدْ دَخَلَ تَحْرِيفٌ وَتَبْدِيلٌ وَتَغْيِيرٌ وَتَأْوِيلٌ، وَمَا أَقْلُ الصَّدَقِ فِيهِ، ثُمَّ مَا أَقْلُ فَائِدَةٍ كَثِيرٍ مِنْهُ لَوْ كَانَ صَحِيحًا"^(١).

ومن أعظم البلاء أن بعض كتب التفسير تذكر ما ورد عنهم فيما تيقنا كذبه دون اعتراض^(٢) كقصة أوريا قائد جيش داود عليه السلام، وهي قصة أوردتها كثير من كتب التفسير نقلاً عن أهل الكتاب^(٣)، وكذبها واضح.

ومن التطبيق العملي المبين لنقل بعض المحققين من علماء التفسير عن أهل الكتاب مع أنهم يتشددون فيه ابتداء قول ابن كثير رحمته الله في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ ذِي الْقُرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُوا عَلَيْكُمْ مِنْهُ ذِكْرًا﴾ [الكهف: ٨٣]: "وقد أورد ابن جرير ههنا والأموي في مغازيه حديثاً أسنده وهو ضعيف عن عقبة بن عامر أن نفرًا من اليهود جاءوا يسألون النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن ذي القرنين فأخبرهم بما جاءوا له ابتداء، فكان فيما أخبرهم به أنه كان شابًا من الروم، وأنه بنى الإسكندرية، وأنه علا به ملك إلى السماء، وذهب به إلى السد، ورأى أقوامًا وجوههم مثل وجه الكلاب. وفيه - أي الحديث - طولٌ ونكارة، ورفع لا يصح، وأكثر ما فيه أنه من أخبار بني إسرائيل، والعجب أن أبا زرعة الرازي رحمته الله مع جلاله قدره ساقه بتمامه في كتابه "دلائل النبوة" وذلك غريب منه"^(٤).

الضابط الثاني: أن يكون النقل عنهم مرتبطاً بمبدأ الهيمنة القرآنية، فهي المصدر الأول لبيان الصدق والكذب فيما وُجدَ عندهم؛ فلا ينبغي أن يكون البحث عما عندهم بحث احتياج وافتقار، بل لإقامة الحجة وزيادة الاستظهار بأن القرآن حقٌّ مهيمن:

وذلك لأنه زيادة علمٍ إذا علمناه وفق هذه الضوابط، أما السؤال الدائم لهم، وكثرة الرجوع إلى ما عندهم فلا ينبغي أن يكون؛ إذ يوهم المسلمين كما يُوهم غيرهم بأن هناك حاجةً لمثل هذا السؤال.. وأين الحاجة مع الكفاية القرآنية؟ وهنا تعلم لماذا نهي أحبار الصحابة رضي الله عنهم عن سؤال أهل الكتاب، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء، فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا، إنا أن تكذبوا بحق، أو تصدقوا بباطل، فإنه ليس أحدٌ من أهل الكتاب إلا وفي قلبه تاليةٌ تدعوه إلى دينه كتابية المال»، زاد عبد الرزاق: «إن كنتم سائلهم لا محالة، فانظروا ما واطأ كتاب الله، فخذوه، وما خالف كتاب الله، فدعوه»^(٥).

(١) تفسير ابن كثير (٣/ ٥٥١).

(٢) انظر: النقد الشديد للقرطبي في التذكرة (ص: ٦٩٣) لمثل ذلك.

(٣) انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٥٦٩).

(٤) تفسير ابن كثير (٣/ ١٣٦).

(٥) تفسير الطبري (١٠/ ١٤٩)، مصنف عبد الرزاق (٦/ ١١١)، قال ابن حجر: "وسنده حسن". فتح الباري (١٣/ ٣٣٤).

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ عَنِ الْمُهَلَّبِ: « هَذَا النَّهْيُ إِنَّمَا هُوَ فِي سُؤَالِهِمْ عَمَّا لَا نَصَّ فِيهِ؛ لِأَنَّ شَرْعَنَا مُكْتَفٍ بِنَفْسِهِ، فَإِذَا لَمْ يُوجَدْ فِيهِ نَصٌّ فَفِي النَّظَرِ وَالْإِسْنَدِ لَالِ غَيِّ عَنْ سُؤَالِهِمْ، وَلَا يَدْخُلُ فِي النَّهْيِ سُؤَالُهُمْ عَنِ الْأَخْبَارِ الْمُصَدِّقَةِ لِشَرْعِنَا، وَالْأَخْبَارِ عَنِ الْأُمَمِ السَّالِفَةِ»^(١).

ولا يفتقر القرآن إلى تفسيرهم - بحمد الله تعالى - وتعجب لفقهاء ابن مسعود رضي الله عنه وعقله عندما حلل نفسية المتعصب الكتابي؛ فإنه قد يكون ملحدًا، ويفتخر بالحاده، فإذا ما وصل النقاش إلى إظهار بينات الإسلام عاد إلى تعصبه لدينه الذي تركه، وهي ظاهرة ذكرها عدد من المعاصرين منهم اليهودي الذي أسلم محمد أسد (ليبولد فايس) رحمه الله.

ولظهور التحريف في كتبهم أنكر ابن عباس رضي الله عنهما سؤالهم إنكارًا شديدًا في الأثر الذي تقدم وأوله: «كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء...»^(٢)، والظاهر أنه عنى بذلك أن ينهى من لا علم عنده من المسلمين، أو من يخاف عليه حدوث الشكوك، أو من لا يستطيع التمييز بين الحق والباطل، والصدق والكذب، وإلا فقد كان هو يباحث بعض أهل الكتاب.

منزلة النقل عن أهل الكتاب حال ورود ما يدل على صدقه:

في حال ورود ما يدل على الصدق فإن الحديث عن أهل الكتاب حينئذ تطبق عليه القاعدة الآتية^(٣):

قاعدة: الروايات الإسرائيلية تذكر إما لإقامة الحجة عليهم، وإما لتحليل المسائل، وبيان هيمنة القرآن، وإما للاستئناس والاستشهاد، لا للاعتماد وإثبات الاعتقاد.
ومن أمثلة ذلك:

المثال الأول: جاء ابن عباس رضي الله عنهما إلى كعب الأخبار فسأله، فقال: حدثني عن قول الله عز وجل: ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَنْبِيَاءِ لَفِي عِلِّيِّينَ﴾ الآية، فقال كعب: إن الروح المؤمنة إذا قبضت، صعد بها، ففتحت لها أبواب السماء، وتلقته الملائكة بالبشرى، ثم عرجوا معها حتى ينتهوا إلى العرش، فيخرج لها من عند العرش فيرقم رق، ثم يحتم بمعرفتها النجاة بحساب يوم القيامة، وتشهد الملائكة المقربون^(٤)، وهذا الذي ذكره كعب الأخبار تجد تصديقه في كتب السنة.

(١) فتح الباري (١٣/٣٣٤).

(٢) البخاري (٧٣٦٣).

(٣) وقد مهد لهذه القاعدة تفعيد أولي وضعه ابن تيمية رحمه الله في مقدمته في أصول التفسير، وصغتها أنا بطريقتي بعد محاولتي جمع أطراف المسائل.
(٤) رواه الطبري رحمه الله بإسناد من أكثر الأسانيد دورانًا في تفسير الطبري، إن لم يكن أكثرها، وقال عنه الطبري رحمه الله: "فإن كان ذلك صحيحًا، ولست أعلمه صحيحًا، إذ كنت بإسناده مرتابًا..."، ووضعه الشيخ أحمد شاکر تحت مجهر الصناعة الحديثة، فقال: "ولم يبين علة ترتيبه في إسناده، وهو مع ترتيبه قد أكثر من الرواية به. ولكنه لم يجعلها حجة قط، بيد أني أراه إسنادًا يحتاج إلى بحث دقيق، ولأنه الحديث كلام فيه وفي بعض رجاله. وقد تبعت ما قالوا وما يدعوا إليه بحته، ما استطعت، وبدا لي فيه رأي، أرجو أن يكون صوابًا، إن شاء الله. وما توفيقي إلا بالله" وقام بجهد كبير في تتبع رجال الإسناد، والوصول إلى حكم عليهم، ومنهم إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي الكبير الذي يروي هذه التفاسير لآيات من القرآن عن اثنين من التابعين عن ابن عباس رضي الله عنهما، وعن تابعي واحد عن ابن مسعود رضي الله عنه، ومن رواية نفسه عن ناس من الصحابة رضي الله عنهم قال: "وللعلماء الأئمة الأقدمين كلام في هذا التفسير، بهذه الأسانيد، قد يوهم أنه من تأليف من دون السدي من الرواة عنه، إلا أني استيقنت بعد، أنه كتاب ألفه السدي... جمع فيه التفسير، بهذه الطرق الثلاث" ثم نقل عن

المثال الثاني: كان ابن تيمية رحمته الله ربما أدخل بعض الكلام المنسوب إلى المتقدمين، ويشير إليه بقوله: "وفي بعض الآثار"، وذلك أثناء بيانه لآية من الآيات أو مسألة من المسائل، ومن ذلك قوله متكلماً عن التوبة في غير ما موضع: "وَفِي بَعْضِ الْأَثَارِ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: (أَهْلُ ذِكْرِي أَهْلُ مَجَالِسِي، وَأَهْلُ شُكْرِي أَهْلُ زِيَارَتِي، وَأَهْلُ طَاعَتِي أَهْلُ كَرَامَتِي، وَأَهْلُ مَعْصِيَتِي لَا أُؤَيِّسُهُمْ مِنْ رَحْمَتِي، وَإِنْ تَابُوا فَأَنَا حَبِيبُهُمْ) - لِأَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ - (وَإِنْ لَمْ يَتُوبُوا فَأَنَا طَبِيبُهُمْ، أَبْتَلِيهِمْ بِالْمَصَائِبِ حَتَّى أَطَهِّرَهُمْ مِنْ الْمَعَائِبِ)"^(١)، والكلام الوارد لم يثبت حديثاً، ولكنه يصلح للاستئناس به في النقل عن الكتب الأخرى.

ومما يشبهه ما في (سفر إرميا ٣١: ١٨) "سَمِعًا سَمِعْتُ أَفْرَائِيمَ يَنْتَحِبُ: أَدْبَتْنِي فَتَأَدَّبْتُ كَعَجَلٍ غَيْرِ مَرُوضٍ. تَوْبُنِي فَأَتُوبُ، لِأَنَّكَ أَنْتَ الرَّبُّ إِلَهِي".

المثال الثالث: تكرر ما ينقله الطاهر بن عاشور رحمته الله في تفسيره عنهم، وأحياناً دون تحييص لما يحتاج بادئ الرأي إلى ذلك، ففي قوله تعالى: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَنْ تَبَوَّءَا لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا وَاجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [يونس: ٨٧] ذهب الطاهر رحمته الله إلى أن معنى ﴿تَبَوَّءَا لِقَوْمِكُمَا﴾ اجعلا قومكما متبوتين بيوتاً... ومعنى تبوء البيوت لقومهما أن يأمر قومهما باتخاذ البيوت على الوصف الذي يأمرهم به. وإذ قد كان لبني إسرائيل ديار في مصر من قبل إذ لا يكونون قاطنين مصر بدون مساكن وقد كانوا ساكنين أرض "جاسان" قرب مدينة "منفيس" قاعدة المملكة يومئذ في جنوب البلاد المصرية، واضطرب المفسرون في المراد من هذه البيوت، وذكروا روايات غير ملائمة لحالة القوم يومئذ. فقليل: أريد بالبيوت بيوت العبادة أي مساجد يصلون فيها... وهذا بعيد؛ لأن الله سبحانه علم أن بني إسرائيل مفارقون مصر قريباً بإذنه. وقيل: البيوت بيوت السكنى... فالذي

السيوطي في الإتيان: "وتفسير السدي، [الذي] أشار إليه، يورد منه ابن جرير كثيراً، من طريق السدي عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما، وعن مرة عن ابن مسعود رضي الله عنه، و [عن] ناس من الصحابة. هكذا. ولم يورد منه ابن أبي حاتم شيئاً، لأنه التزم أن يخرج أصح ما ورد. والحاكم يخرج منه في مستدركه أشياء، ويصححه، لكن من طريق مرة عن ابن مسعود وناس، فقط، دون الطريق الأول، وقد قال ابن كثير رحمته الله: إن هذا الإسناد يروي به السدي أشياء فيها غرابة".

قال شاکر رحمته الله: "ثم قد صدق السيوطي فيما نقل عن الحاكم. فإنه يروي بعض هذا التفسير في المستدرک... ثم يصححه على شرط مسلم، ويوافقه الذهبي في تلخيصه... والحاكم في ذلك على صواب، فإن مسلماً أخرج لجميع رجال هذا الإسناد. من عمرو بن حماد بن طلحة القناد إلى مرة الهمداني. ولم يخرج لأبي صالح باذام ولا لأبي مالك الغفاري، في القسم الأول من الإسناد الذي روى به السدي تفسيره. أما كلمة الإمام أحمد بن حنبل في السدي "إلا أن هذا التفسير الذي يجيء به، قد جعل له إسناداً واستكلفه" فإنه لا يريد ما قد يفهم من ظاهرها: أنه اصطنع إسناداً لا أصل له؛ إذ لو كان ذلك، لكان -عنده- كذاً وضاعاً للرواية. ولكنه يريد -فيما أرى، والله أعلم- أنه جمع هذه التفسير، من روايته عن هؤلاء الناس: عن أبي مالك وأبي صالح عن ابن عباس، وعن مرة عن ابن مسعود، وعن ناس من الصحابة، ثم ساقها كلها مفصلة، على الآيات التي ورد فيها شيء من التفسير، عن هذا أو ذاك أو أولئك، وجعل لها كلها هذا الإسناد، وتكلف أن يسوقها به مساقاً واحداً. أعني: أنه جمع مفرق هذه التفسير في كتاب واحد، جعل له في أوله هذه الأسانيد... فهو كتاب مؤلف في التفسير، مرجع فيه إلى الرواية عن هؤلاء، في الجملة، لا في التفصيل... ولم يكن السدي يبدع في ذلك، ولا يكون هذا جرماً فيه ولا قدحاً... وقد أفادنا هذا البحث أن تفسير السدي من أوائل الكتب التي ألقت في رواية الأحاديث والآثار" وقد ذكر هذا الحبر الصالح الناظر أحمد شاکر فوائد حديثة عظيمة في هذا الموضوع اكتفيت بنقل أهم ما يحتاج له في التفسير. تفسير الطبري (١/١٥٦).

(١) مجموع الفتاوى (١٠/٨٦).

يظهر بناء عليه أن هذه البيوت خيام أو أخصاص أمرهم الله ﷻ باتخاذها تمينة للارتحال، وهي غير ديارهم التي كانوا يسكنونها في "جاسان" قرب مدينة فرعون، وقد جاء في التوراة ما يشهد لهذا التأويل في الفصل الرابع من سفر الخروج "إن الله أمر موسى أن يخرج بني إسرائيل إلى البادية ليعملوا عيد الفصح ثلاثة أيام، وأن ذلك أول ما سأله موسى من فرعون، وأن فرعون منعهم من ذلك"^(١). فهذا الكلام الذي ذكره الطاهر ﷺ محل نظر، وأما النقل فلم يطل فيه النفس لينظر مدى صدقه أو قرينه من الصدق.

الضابط الثالث: ينبغي أن يُنتبه إلى المصالح المختلطة بالمفاسد في النقل الكتابي؛ فإن ذلك يوجب تحرير الأقوال، وليس السرد المجرد:

وإذا جمعت هذا العرض إلى ما تعلمه من شحن كتب التفسير بالنقل عن أهل الكتاب، أوجب ذلك أن يصحب الحذر الشديد النقل عنهم، وحسبك أن ترى شيخ مفسري الدنيا الطبري ﷺ ينقل عن بعض الصحابة والتابعين وتابعيهم من هذا شيئاً كثيراً دون أن ينصّ على أنه نقلٌ من أهل الكتاب، وأحياناً توهم عبارته ﷺ أن النقل الروائي عن السلف يستند إلى علمٍ نبوي لا إلى نقلٍ كتابي، ويبيّن على ذلك، فانظر مقالته في موضوع الحية التي لا ذكر لها في القرآن المجيد في قصة آدم عليه الصلاة والسلام عند قوله تعالى مجده: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾^(٢) [البقرة: ٣٦]، وقد يصل إيرادُ الأقوال عن رُوِيَت عنهم دون تحريرٍ حدّاً وددت معه أن لو طويت وما رويت، واضرب لذلك مثلاً بما أسنده ﷺ عن يعقوب بن عتبة حول الشجرة التي أكل منها آدم أنه حَدَّثَ أنها الشجرةُ التي تحتكُ بها الملائكةُ للخلد^(٣)، ألا ترى أن هذه الرواية جعلت إبليس الكذوب صادقاً حينما قال لآدم وزوجه ﷺ: ﴿مَا نَهَكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠]، وحسب الرواية التوراتية في سفر التكوين (٣: ١٣) فإن الحية هي التي قامت بنصح حواء بذلك، ولا شك أن هذه الروايات على كثرتها إفكٌ مبين، وإن كنتُ أميل إلى التوقف حول سبب عداوة البشر للحية فيما ورد عن النبي ﷺ، ويظهر أن هذه العداوة جبليّة كعداوة البشر للسباع، فلا ضرورة لربطها بإغواء آدم وحواء ﷺ من غير دليل بين.

وما يدل ذلك على جواز النقل المنضبط عنه أن بعض أئمة المفسرين حاول تقليد لغة أهل الكتاب عند الرواية عنهم، والنقلُ هنا يتوقف على إتقان تلك اللغة في ذلك العصر، فعن ابن مسعود ﷺ أنه قال: إنهم -أي بنو إسرائيل عندما أرادوا دخول القرية- قالوا: "هطى سمقا يا ازبة هزبا"، وهو بالعربية: حبة حنطة حمراء مثقوبة فيها شعيرة سوداء. فذلك قوله: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ

(١) التحرير والتنوير (١١/ ١٦١).

(٢) تفسير الطبري (١/ ٥٢٦).

(٣) تفسير الطبري (١/ ٥١٨).

الَّذِي قِيلَ لَهُمْ ﴿ [البقرة: ٥٩] ^(١)، ونقل الزمخشري رحمه الله أنهم قالوا بالبنطية: «حطا سَمَقَاتَا» أي حنطه حمراء، استهزاء منهم بما قيل لهم، وعدولاً عن طلب ما عند الله إلى طلب ما يشتهون من أغراض الدنيا ^(٢).

وهذا يفتح لنا الباب واسعاً لنؤكد على ضرورة معرفة لغة أهل الكتاب لإثراء المعرفة في مجال التفسير، ومقارنة الكتاب بما نزل مصداقاً له، ولإظهار البيئات القرآنية بصورة أجلى وأعظم، وهو ما حاوله الطبري رحمه الله فمن بعده من المفسرين رحمهم الله جميعاً، ولذا وجب أن نحرر المنزع في اعتبار النقل عن أهل الكتاب من مصادر التفسير بين النفي والإثبات، وألا يكون مجرد النسبة إلى الإسرائيليات مانعاً من التحقيق والنظر فيه، أو الاستفادة منه.

ومن المفسرين الأجلاء الذين ينقلون عن أهل الكتاب مصرحين الإمام برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي (ت ٨٨٥هـ) رحمه الله في كتابه المانع "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور"، وإنما أفردناه بالذكر لأنه أوسع المفسرين نقلاً عن (الكتاب المقدس) الذي يعنون به التوراة والإنجيل في صورتها التي وصلت إلينا تقريباً، وقد حرر في قصة آدم عليه السلام من سورة البقرة المواضع التي يحسن منها النقل، ثم بين أنه صنف في ذلك تصنيفاً حسناً سماه: "الأقوال القويمة في حكم النقل من الكتب القديمة"، والكتاب مطبوع، ومن قبله الإمام فخر الدين الرازي (٦٠٦هـ) رحمه الله، ومن بعدهما محمد رشيد رضا (ت ١٣٥٤هـ)، والطاهر بن عاشور (١٣٩٣هـ) رحمهما الله تعالى.

ومن أشهر المتأخرين نقلاً عن الكتب القديمة: الإمام عبد الماجد الدرابادي الهندي رحمه الله في تفسيره المكتوب باللغة الإنجليزية، والنقل عن أهل الكتاب يأخذ بأيدينا إما إلى إظهار تحريفهم، وإما إلى بيان عظمة الشريعة الخاتمة، وإما لإثراء المادة التفسيرية بما يزيدنا بياناً، ومثال ذلك ما تراه من كلام ابن كثير رحمه الله في ذكر آيات الله الكونية في أول سورة الرعد، أو ما تسمعه من الحشد حول بيان التشريح الجنيني الذي تشير إليه سورة المؤمنون في أول آياتها، فلا يُعترض على هذا، ويقال: لماذا أوردتم ما ليس من التفسير؟

أبرز من نقل عنهم التفسير من أهل الكتاب:

عبد الله بن سلام رضي الله عنه وهو صحابي جليل، ووهب بن منبه، وكعب بن ماته الحميري المسمى كعب الأبحار، وهما تابعيان مخضرمان، وقد طعن بعض المحققين فيهما، وفيما قيل عنهما نظر؛ إذ يمكن تأويل ما نقله من طعن فيهما، ومن أمثلة الطعن المؤول ما جاء عن حميد بن عبد الرحمن سمع معاوية رضي الله عنه يحدث رهطاً من قريش بالمدينة وذكر كعب الأبحار فقال: إن كان من أصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن أهل الكتاب، وإن كنا مع ذلك لنبلو عليه الكذب ^(٣)، ومعنى الكذب هنا الخطأ على لغة أهل الحجاز، كما قال ابن حبان رحمه الله في كتاب الثقات: "أراد معاوية رضي الله عنه أنه

(١) الكشاف (١/١٤٣).

(٢) الكشاف (١/١٤٣).

(٣) البخاري (٧٣٦١).

يخطئ أحياناً فيما يخبر به، ولم يرد أنه كان كذاباً، وقال غيره: الضمير في قوله: "نبلو عليه الكذب" للكتاب لا لكعب، وإنما يقع في كتابهم الكذب لكونهم بدلوه وحرفوه، وقال ابن الجوزي رحمته الله: المعنى الذي يخبر به كعب عن أهل الكتاب يكون كذباً، لا أنه يتعمد الكذب"^(١).

قاعدة: ما ورد عن الصحابة رضي الله عنهم في التفسير الخبري يحتمل الرفع، ويحتمل النقل عن أهل الكتاب:

كمثل ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما دعا موسى عليه السلام ﴿فَاتَّهَا مُحْرَمَةً عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيَهُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٢١]: فدخلوا التيه، فكل من دخل التيه ممن جاوز العشرين سنة مات في التيه، قال: فمات موسى عليه السلام في التيه، ومات هارون عليه السلام قبله. قال: فلبثوا في تيههم أربعين سنة، فناهض يوشع عليه السلام بمن بقي معه مدينة الجبارين، فافتتح يوشع المدينة^(٢). فهذا النقل من ابن عباس رضي الله عنهما احتوى عدة أخبار غيبية منها: موت من فوق العشرين من أصحاب موسى عليه السلام، ومنها قيادة يوشع بن نون عليه السلام للإسرائيليين، ومنها افتتاحه المدينة.. فهذه كلها تحتمل أن يكون ابن عباس رضي الله عنهما رفعها إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وتحتمل أن يكون نقلها عن أهل الكتاب، وقد ثبت لنا في أحاديث مرفوعة أن الذي افتتح المدينة هو يوشع عليه السلام، فيكون هذا الخبر مرفوعاً، أما بقية الأخبار فتبقى محتملة للرفع أو النقل عن أهل الكتاب، ويرجح الرفع أن ابن عباس رضي الله عنهما فيما صح عنه كان يتحرى عند النقل عن أهل الكتاب، بل ينهى عن النقل المحض كما سبق، والشأن في تحقيق ما روي عنه هل هو صحيح أم لا؟

(١) عمدة القاري (٢٥ / ٧٤).

(٢) تفسير الطبري (٤ / ٥٢٢).


أسئلة تقويمية:

- س ١: اذكر مصادر التفسير الثانوية.
- س ٢: هل يعد تفسير التابعين مصدرًا تفسيريًا؟
- س ٣: ما رأيك بهذا القول: "إن لم يوجد قول من الصحابي، فيعتمد على أقوال التابعين، وإلا فيجتهد"؟
- س ٤: اذكر بعض أساليب التابعين في التفسير.
- س ٥: ما سبب إقبال بعض المسلمين على النقل عن أهل الكتاب؟
- س ٦: هل مصطلح (الإسرائيليات) يختص بما نُقِلَ فقط عن بني إسرائيل؟
- س ٧: هل وجود الإسرائيليات في كتاب من كتب التفسير مدعاة لدمه أو تنقصه؟
- س ٨: ما أدلة المانعين من النقل عن الإسرائيليات؟
- س ٩: ما أدلة جواز النقل المنضبط عن الإسرائيليات؟
- س ١٠: اذكر أقسام الرواية عن أهل الكتاب، وحكم كل قسم.
- س ١١: ما الضوابط التي يجب مراعاتها عند النقل عن أهل الكتاب؟
- س ١٢: اذكر أمثلة تدل على نقل المفسرين عن أهل الكتاب.
- س ١٣: مَنْ أبرز من نُقِلَ عنهم التفسير من أهل الكتاب؟

القسم الثالث: علوم القرآن التي تؤدي إلى فهم الخطاب القرآني



القسم الثالث



أدب عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

الأصل في كلام الله جل في علاه البيان والوضوح؛ فالله -تعالى ذكره- وصف كلامه بالإبانة في عشرات الآيات القرآنية كقوله تعالى مجده: ﴿الرَّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ۝ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: ١، ٢]، لكنك تلمس صعوبة عند بعض الناس في فهم القرآن المجيد على الرغم من هذه الإبانة، فلماذا؟

أجبنا على ذلك عند ذكر حقيقة: "احتياج القرآن للتفسير سببه كمال القرآن ونقص الإنسان".

ولكنك قد تسأل: ما القضايا التي تجعل فهم المراد من (الكلام الإلهي القرآني) صعباً على

الإنسان؟



أسباب صعوبة فهم المراد من الكلام



أدب عباد الله بالخير

الأساس والتنوير في أصول التفسير

يمكن أن نحصر أسباب صعوبة فهم المراد من الكلام في الآتي:

السبب الأول: عدم معرفة المحاور الكلية التي يدور حولها الكلام، أو المقاصد الغائية منه، فمثال ذلك: كالطبيب الذي ينظر في القيام بعملية لعضو محدد إلى ذلك العضو دون أن يجري تقويمًا كليًا لحالة الإنسان الذي ستجرى له العملية، ولا إلى الهدف من العملية، ولا إلى ارتباط ذلك العضو ببقية الأعضاء.. هل يمكنه ذلك من الحكم الدقيق أو الأداء القويم؟

السبب الثاني: استعمال لفظ غريب نسبياً؛ وتزداد غرابتها كلما بعدت الأجيال عن العربية، لذا وضع العلماء علم غريب القرآن.

السبب الثالث: القصور في معرفة حقيقة الناسخ والمنسوخ، والمصطلحات المستعملة في هذا الباب، فلا بد من معرفة علم النسخ في القرآن الكريم.

السبب الرابع: الغفلة عن أسباب النزول (السياق التاريخي للآيات)، ومثله الغفلة عن (السياق الموضعي للآيات).

السبب الخامس: استشكال أمرٍ في الآية؛ إما لعدم الإلمام بوجوه الخطاب البلاغية التي يستعملها العرب، كوجود حذف، أو إبدال، أو التفتات من أسلوب إلى أسلوب، أو تقديم ما حقه التأخير، والعكس، أو استشكال التراكيب الكلامية لسببٍ من الأسباب، كانتشار الضمائر، أو تعدد المراد من اللفظة الواحدة، أو لوجود الإيجاز، أو التكرار والإطناب، وعدم إدراك الحكمة منه، أو استعمال الكناية والتعريض، والمتشابه والمجاز العقلي، فلا بد من معرفة فن التوجيه، ومعرفة القواعد التفسيرية الخاصة بدلالات الألفاظ اللغوية.

السبب السادس: قد تكون الصعوبة راجعةً إلى عدم التمييز بين ما يحتمل معنى، أو ما يحتمل معاني متعددة، أي إلى عدم التمييز بين المحكم والمتشابه، ويدخل في هذا الجمع بين النصوص المتعددة.

هذه أهم الأسباب التي تصعب على القارئ أو المستمع فهم المراد من الكلام عمومًا، ومن الكلام الإلهي خصوصًا، وقد آن لنا هنا نتكلم عن علوم القرآن التي تذلل الكلام، وتهيئ العقل الإنساني ليكون أقرب إلى فهم المراد من الخطاب القرآني الموجه إلى البشرية^(١). وقد حصر الراغب الأصفهاني رحمته الله الآفات التي تمنع المخاطب من فهم مراد المخاطب في ثلاث آفات:

الأولى: راجعة إلى الخطاب إما من جهة اللفظ أو من جهة المعنى.

والثانية: راجعة إلى المخاطب وذلك لضعف تصوره لما قصد الإنباء عنه، أو قصور عبارته عن تصوير ما قصد الإنباء عنه وخطاب الله ﷻ منزه عنها.

والثالثة: راجعة إلى المخاطب، وذلك إما لبلادته فهمه عن تصور أمثال ذلك من المخاطبة، وإما لشغل خاطره بغيره وذلك - وإن كان موجودًا في بعض المخاطبين بالقرآن - فغير جائز أن يشمل كافة المخاطبين إذ من المستبعد أن يكون الناس قاطبة لا يفهمونه^(٢).

فلنفصل ما يتعلق بها في الأصول الآتية:

(١) انظر: الفوز الكبير مع شرحه (ص: ١٥٥) فقد أشار إلى بعض مما ذكر هنا بأسلوب آخر.

(٢) انظر: مقدمة تفسير الراغب الأصفهاني (ص: ٣٩٨).

الأصل الأول: مقاصد القرآن الكريم، ومحاوره العلمية الكلية

ويندرج تحته هذه المباحث:

المبحث الأول: مقاصد القرآن عند بعض العلماء.

المبحث الثاني: المقاصد الغائية لتنزيل القرآن الكريم.

المبحث الثالث: أهم الكتب التي تكلمت عن المقاصد القرآنية.

المبحث الرابع: بين تدبر القرآن المجيد، ومقاصده الكلية والجزئية، وأنواره الهادية في الحياة، وبين


حُجُبِ النقل التاريخي.

المبحث الأول: مقاصد القرآن عند بعض العلماء

مما يسهل فهم القرآن الكريم أن نعرف المقاصد والمحاور الكلية التي يدور حولها:

فقد اجتهد علماؤنا في تحديد المحاور الكلية التي يدور حولها القرآن الكريم، ولأن ذلك يقوم

على التدبر فقد فُتِحَ لكلٍ منهم وجهةٌ هو مولياها ومولاها، ومن نماذج ذلك:



أولاً: ذهب الغزالي (ت ٥٠٥هـ) إلى أن القرآن يدور حول ستة مقاصد^(١):

المقصد الأول: في تعريف المدعو إليه، وهو شرح معرفة الله تعالى^(١).

(١) عند التدريس المنهجي (الأكاديمي) يطلب من الطلاب ضرب أمثلة على كل فقرة من آيات القرآن الكريم.

المقصد الثاني: في تعريف طريق السلوك إلى الله تعالى^(٢).

المقصد الثالث: في تعريف الحال عند ميعاد الوصال^(٣)، وهو يعني وصف الدار الآخرة.

المقصد الرابع: في أحوال السالكين والناكبين^(٤).

المقصد الخامس: في محاجة الكفار ومجادلتهم، وإيضاح مخازيهم بالبرهان الواضح، وكشف تخاييلهم وأباطيلهم^(٥).

المقصد السادس: في تعريف عمارة منازل الطريق، وكيفية التأهب للزاد، والاستعداد بإعداد السلاح الذي يدفع سُراق المنازل وقُطَّاعها.

وبيانه أن الدنيا منزل من منازل السائرين إلى الله تعالى والبدن مركب، فمن دَهَل عن تدبير المنزل والمركب لم يتم سفره، ولا يتم ذلك حتى يبقى بدنه سالمًا "الحفاظ على الجسد الإنساني"، ونسله دائمًا "الحفاظ على النسل الإنساني"، ويتم كلاهما بأسباب الحفاظ لوجودهما، وأسباب الدفع لمفسداتهما ومهلكاتهما، وأما أسباب الحفاظ لوجودهما فالأكل والشرب، ودُكِر فيه قوانينُ البدن والمناكحة، والحلال والحرام، والاختصاص بالأموال، وأسبابِ الدفع لمفسدات ذلك، وعليه ذكر الغزالي رحمه الله القانون الجنائي والحدود حفاظًا على الحياة^(٦).

ولا يشكل على هذا ما ذكره الغزالي رحمه الله بعد في موضع آخر من جواهره حينما قال: "وارجع إلى الأقسام الثلاثة التي ذكرناها في مهمات القرآن، إذ هي: معرفة الله تعالى، ومعرفة الآخرة، ومعرفة الصراط المستقيم، فهذه المعارف الثلاثة هي المهمة والباقي تَوابع"^(٧) إذ الفرق بين المقاصد وما أطلق عليه معارف.

ثانيًا: وأما تلميذه ابن العربي (ت ٥٤٣هـ) رحمه الله، فقد سَمَى مقاصد العلوم التي يحويها القرآن (أمَّ علوم القرآن)، وهي ثلاثة أقسام: «توحيد، وتذكير، وأحكام»^(٨)، وقد اختصر هذه الثلاثة الطاهر بن عاشور رحمه الله في أمرين: موعظة وتشريع.

فقسم التوحيد يدخل فيه معرفة المخلوقات بحقائقها، ومعرفة الخالق بأسمائه وصفاته وأفعاله، ويدخل في علم التذكير الوعد والوعيد، والجنة والنار، والحشر، وتصفية الباطن والظاهر عن أخلاط المعاصي.

(١) جواهر القرآن (ص: ٢٥).

(٢) جواهر القرآن (ص: ٢٨).

(٣) جواهر القرآن (ص: ٣٠).

(٤) جواهر القرآن (ص: ٣١).

(٥) جواهر القرآن (ص: ٣٢).

(٦) انظر: جواهر القرآن (ص: ٣٢).

(٧) انظر: جواهر القرآن (ص: ٧٨).

(٨) قانون التأويل (ص: ٥٤٠).

ويدخل في الأحكام: التكليف كله من العمل في قسم النافع والضار، وحظ الأمر والنهي والندب^(١)، ثم مثل له فالأول: كقوله ﴿وَاللَّهُمَّ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ [البقرة: ١٦٢]، والثاني: كقوله ﴿وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥]، والثالث: كقوله ﴿وَأَنْ أَحْكَمْ بَيْنَهُمْ﴾ [المائدة: ٤٩]، وبين أن آيات القرآن قد ترجع إلى آيتين كقوله: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ...﴾ [الطلاق: ١٢]، وقوله: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]^(٢)، وذكر أنها تنفرح لتكون خمسين علمًا وأربعمائة وسبعة آلاف علم وسبعين ألف علم على عدد كلم القرآن مضروبة في أربعة؛ إذ لكل كلمة ظاهر وباطن وحد ومطلع... وهذا مطلق دون اعتبار تركيبه وما بينها من روابط على الاستيفاء في ذلك كله، وهذا مما لا يُحصَى ولا يعلمه إلا الله ﷻ^(٣).

وقد سبق أن ذكرنا معنى هذه المصطلحات: "ظاهر وباطن، وحد ومطلع" ونفينا تفسير الباطنية.

ثالثًا: وذهب الدهلوي (١١٧٦هـ) ﷺ إلى أن العلوم التي اشتمل عليها القرآن خمسة:

الأول: علم التذكير بالله ﷻ وآلائه: وهنا تدخل كلمات الله، وعلى رأسها القرآن الكريم، وتدخل النبوات. وقلب الطرف في القرآن الكريم تجده يُهَيِّجُ الإنسان، ويستثير معرفته لتعلم أنه يدور حول التذكير بالله ﷻ: الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، اهدنا الصراط المستقيم، الم ذلك الكتاب لا ريب فيه... وهكذا.

الثاني: علم التذكير بأيام الله ﷻ.

الثالث: علم التذكير بالحياة الأخرى ابتداء من مقدماتها وأول ذلك الموت.

الرابع: علم الأحكام الحيوية: وهي التي تم المرء في عباداته ومعاملاته وأخلاقه.

الخامس: علم الجدل وفن الحوار مع الفرق المخالفة: ليأتي مع التصفية والتحلية التخليئة والتنقية^(٤)

كقوله تعالى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاحة: ٧] حيث بين الله ﷻ طريق المنعم عليهم، وذكر الذين أعرضوا عن الحق استكبارًا واتباعًا للأهواء عن علم وهم المغضوب عليهم، أو عن إعراض عن طلب العلم وهم الضالون، وكل من الفرقتين لا يصغون للحق.

هذه العلوم هي التي تحوي الحياة وبها كان القرآن منهاج حياة.

رابعًا: وذهب الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ) ﷺ إلى أن القرآن الكريم اشتمل على الكثير

الطيب من مصالح المعاش والمعاد، وأحاط بمنافع الدنيا والدين ﴿مَا قَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾

(١) قانون التأويل (ص: ٥٤٢)، البرهان في علوم القرآن (١٧/١).

(٢) انظر: قانون التأويل (ص: ٥٤٢).

(٣) قانون التأويل (ص: ٥٤٠).

(٤) الفوز الكبير (ص: ١٩) بتصرف في الترتيب.

[الأنعام: ٣٨]، ويقول ﷻ: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ [يس: ١٢]، وأما مقاصد القرآن الكريم التي يكررها، فهي ثلاثة مقاصد:

المقصد الأول: إثبات التوحيد، والثاني: إثبات المعاد، والثالث: إثبات النبوات^(١).

خامساً: ذهب بديع الزمان سعيد النورسي (ت ١٣٧٩هـ) ﷻ:

إلى أنها تدور حول (الألوهية، والنبوة، والحشر، والعدالة) بينما هي عند الرازي ﷻ كما ذكر النورسي ﷻ، ولكن الرازي ﷻ استخدم (القدر) بدل العدالة.

سادساً: وأما الطاهر بن عاشور (ت ١٣٩٣هـ) ﷻ فيرى أن مقاصد القرآن الكريم مقصدان

اثنان: هما الموعظة، والتشريع^(٢)، ولو أضاف التوحيد لكان جديراً أن يُفرد ويستقل، ولأن هذا إيجاز محل، فقد وجدنا الطاهر ﷻ توسع في ذكر المقاصد في مقدمة تفسيره فأوصلها إلى ثمانية.

سابعاً: وذهب الشيخ محمد الغزالي (ت ١٤١٦هـ) ﷻ إلى أن القرآن الكريم يدور حول محاور

خمسة:

الله الواحد، والكون الدال على خالقه، والقصاص القرآني، والبعث والجزاء، والتربية والتشريع، وهي الحقائق الكبرى التي بسطها القرآن الكريم، ليستمد منها المسلمون القيم القرآنية التي وضعها الله ﷻ لتقود المسلمين بالقرآن إلى التي هي أقوم^(٣).

وذكر عبد الرحمن السعدي ﷻ بعض مقاصد القرآن، ولكنه استرسل فيها حتى صار الأمر تعداداً لشعب الإيمان، مختلطاً ببعض الضوابط التفسيرية^(٤).

ويمكن القول بأن سورة (الفاتحة) المباركة تحوي المقاصد الأساسية الكلية التي يدور حولها القرآن

الكريم، ويراجع تفصيل ذلك في كتابي (الإسلام في سبع آيات).

(١) إرشاد الثقات (ص: ٣).

(٢) التحرير والتنوير (١/ ٦٥).

(٣) انظر: المحاور الخمسة للقرآن الكريم.

(٤) انظر: القواعد الحسان (ص: ٤).

المبحث الثاني: المقاصد الغائية لتنزيل القرآن الكريم



أدبنا الله بالخير

الأساس والتنوير في أصول التفسير

ينبغي أن يتنبه هنا إلى الفرق بين ما ذكر من المحاور الإجمالية التي يدور حولها القرآن المجيد والتي سماها حجة الإسلام الغزالي رحمته الله مقاصد القرآن، وبين مقاصد القرآن الأساسية أي أهدافه الغائية التي نزل من أجلها، والتي يمكن تلخيصها في الآتي:

الأول: الرحمة بالعالمين، وللعالمين ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

الثاني: هداية الأكوان، وتربيتهم بالقرآن: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩]، وترى الآية مطلقة، فلم يحدد الله عز وجل المجال الذي يهدي فيه القرآن للتي هي أقوم، فقد يكون ذلك في: المجال النفسي، وقد يكون في المجال التربوي، وقد يكون في المجال الاجتماعي، وقد يكون في المجال الاقتصادي، وقد يكون في المجال السياسي، وقد يكون في مجال العلاقات العامة، وقد يكون في مجال التوازن بين مطالب الروح والجسد، والتوازن بين مطالب الدنيا والآخرة، وهكذا، وقال ربي جل مجده: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ ﴿١٦﴾﴾ [المائدة: ١٥، ١٦].

ونستفيد تفصيل هذه الهداية من تسميات القرآن الكريم: كتسميته بالهدى ﴿هُدًى وَرَحْمَةً لِّلْمُحْسِنِينَ﴾ [لقمان: ٣]، والنور ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٧٤]، والشفاء ﴿وَنُزِّلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ﴾ [الإسراء: ٨٢]، والذكر ﴿وَهَذَا ذِكْرٌ مُّبَارَكٌ أَنْزَلْنَاهُ﴾ [الأنبياء: ٥٠]، وسماه الله ﷻ حبلاً ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وسماه الكتاب (الدستور المكتوب) ﴿حَمَّ ۝ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾ [الزخرف: ١-٢]، والرحمة ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا﴾ [يونس: ٥٨]، والموعظة ﴿قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [يونس: ٥٧]، والبصائر ﴿هَذَا بَصِيرَةٌ لِّلنَّاسِ﴾ [الجاثية: ٢٠].

وإنك لترى الرعاية الإلهية صاحبت مراحل تكون الجماعة المؤمنة مع النبي ﷺ لحظة لحظة، وخطوة خطوة.

الثالث: إعجاز الإنسان والجان؛ وإقامة الحجة عليهم ليدعونا لداعي الإيمان؛ ولذا سمى الله ﷻ هذا الكتاب الفرقان، والدليل على ذلك قول ربنا الرحمن سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ لِّينِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨].

ويمكن أن نستدل بقول الله ﷻ: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْقُرْآنَ عَلَىٰ عَبْدِهِ﴾ [الفرقان: ١]، فالفرقان من معانيه: التفريق بين البينة المعجزة والخرافة، وقد وصف الله ﷻ كتابه بأنه (فصل) ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ فَصْلٍ﴾ [الطارق: ١٣]، فيفصل بين الحق والباطل، والصواب والخطأ، والحق لا يمكن أن يظهر على يد نبي دون أن توجد معجزة تثبت نبوة هذا النبي، ولذا روى البخاري ﷺ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ -أَي من البينات المعجزة- مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ، وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْ: وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ، فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

الرابع: التعبد، وإشباع حاجات النفس بتلاوة القرآن: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ [البقرة: ١٢١]^(٢)، ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧]، والمواعظ جمع موعظة وهي ترفيق القلوب بما خبي في الغيوب من المآلات المخوفة التي يجب أن يحذر منها الإنسان.

فالقرآن يدل على أجمل النظم العبادية، وإنك -والله- لو تأملت في النظام التعبدية في القرآن والسنة المقبولة لرأيت إعجازاً حقيقياً في تنظيم الحياة الإنسانية، وتعجب من تعدد مجالات النظام التعبدية في الإسلام من الصلاة إلى الزكاة إلى الصيام إلى آداب الكلام، وترتيب أنظمة الطعام، وتنسيق طريقة المنام، وإقامة الحياة على أجمل مقام.. فما النظام التعبدية في حقيقته؟

(١) البخاري (٤٩٨١).

(٢) انظر: أسماء القرآن في البرهان في علوم القرآن ٢٧٣/١.

إنه النظام الذي يوصل البشر إلى أقصى درجات الاستمتاع بالحياة الإنسانية، وليس تقييداً لحرية الإنسان، كما يقول الغافلون والعابثون والمدمرون لحياتهم وحياة الإنسانية

الخامس: وضع القواعد التشريعية الدستورية والقانونية التي تصنع الحياة الحقيقية للبشرية بصورة دائمة؛ فهذا المقصد داخل في الهداية إلا أننا أفردناه لأهميته، ولذا قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٠٥]، وقال سبحانه: ﴿أَسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]، وقد حدد ربنا سبحانه الغاية من التشريعات القرآنية فأخبر أنها تصنع الحياة الحققة، كما في قوله ﷻ: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ [البقرة: ١٧٩].

السادس: تحقيق العدل (القسط) في الحياة ، وهذا المقصد داخل في: الرحمة، والهداية إلا أنه ينبغي أن يُفرد لأهميته البالغة، ولأنه معيارٌ مطلق لا يمكن أن يقيد بخلاف مقاييس كثيرة لا بد من تقييدها مثل مقياس الحرية؛ فإنه لا بد من تقييدها بالمسؤولية والمرجعية فإنها تنتهي حيث تبدأ حرية الآخرين والحفاظ على المجتمع، أما العدل فلا يقيد، ونجد الكلام عنه مبثوثاً في القرآن المجيد بصورة مدهشة، ومبدأ العدل من أكثر المبادئ انتشاراً في القرآن المجيد، ومن أجمع آياته: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلَوُّوا أَوْ تَعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٣٥]، وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠].

مقترح مشاريع بحثية:

لعل بعض الباحثين أن يجعل بحثه لمقارنة مبدأ العدل في الكتب الثلاثة: القرآن والتوراة والإنجيل؛ فإنك تشعر بأن التوراة الحالية تنفخ في شيء منها في روح العنصرية الإسرائيلية بصورة غريبة، ومثل ذلك في الإنجيل؛ إذ تجد أن بعض النصوص تنفخ في روح العنصرية الإسرائيلية أو المسيحية بخلاف مبدأ العدل.

وكلامنا هنا ليس عن ذكر مناقب كل قوم، فهناك فرق بين العنصرية التمييزية المكروهة وبين العدل، فقد يقول لك قائل: المسلمون عنصريون؛ لأنهم يقرؤون في كتابهم: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠] فأجبه وقل له: لم يذكر الله ﷻ أن المسلمين خير أمة تفضيلاً مطلقاً بل مقيداً بتطبيق ما يؤدي إلى العدل والإحسان في العالمين، فهنا قال: ﴿تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾، وقال بعدها قريباً منها عن أهل الكتاب: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتَّبِعُونَ آيَاتِ اللَّهِ ءَاتَاءَ الْبَلِّ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ [آل عمران: ١١٣] فمدح الصالحين كما ذم الفاسدين.

ونظراً للضخ الإعلامي للإسلامفوبيا لا تكاد تصدق أن الله ﷻ يأمر المسلمين أن يطالبوا أهل الكتاب بأن يطبقوا كتبهم، فيقول: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِن رَّبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [المائدة: ٦٨].

وهذه المقاصد الغائية من نزول القرآن الكريم أجملها الله ﷻ في قوله: ﴿وَلَقَدْ جِئْتَهُمْ بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: ٥٢].

لماذا ينبغي أن نعرف محاور القرآن المجيد؟ ولماذا ينبغي أن نعرف المقاصد الغائية للقرآن

العظيم؟

أعظم فائدتين لمعرفة مقاصد القرآن الكريم الكلية والغائية:

الفائدة الأولى: فهم النصوص الجزئية في القرآن في ضوء هذه المقاصد الكلية.

الفائدة الثانية: الرجوع إليها عند الاختلاف في فهم آية، فهي المحكمات والكليات التي تُحكّم إليها الجزئيات.

المبحث الثالث: أهم الكتب التي تكلمت عن المقاصد القرآنية

من أهم الكتب التي تكلمت عن المقاصد القرآنية:

كتب المقاصد الشرعية تصلح أن تكون مراجع في معرفة مقاصد التنزيل القرآني؛ إذ الشريعة تنتمي في استنباطها إلى القرآن الكريم، ومن أهم الكتب التي ظهر فيها محاولة حصر مقاصد التنزيل القرآني:

(١) "جواهر القرآن" لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ).

(٢) الكتب التي ترصد المعرفة القرآنية والسلوكية، مثل: مدارج السالكين لابن القيم (ت ٧٥١هـ)، فحقيقته تلخيص لمقاصد الفاتحة ومقاصد القرآن الكريم.

(٣) الموافقات لأبي إسحاق الشاطبي (٧٩٤هـ) فهو في مقاصد الشريعة أي في مقاصد القرآن، ومن تأمل كتاب المقاصد فيه رأى ذلك بيئاً.

(٤) بعض كتب التفسير أقامها أصحابها على أساس الدوران حول مقاصد القرآن مثل كتاب: مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير للرازي، فما أكثر ما تجده يقول مثلاً: والأصل أن القرآن يهدي الإنسان لمعرفة الحق لذاته، ومعرفة الخير لغيره أي لغيره من الخلق، وقد أفاد فضيلة العالم الرباني الهمام: محمد عبد الله دراز رحمه الله من ذلك.

(٥) وصدر مؤخراً كتاب: المدخل إلى مقاصد القرآن الكريم للدكتور عبد الكريم

حامدي.

المبحث الرابع: بين تدبر القرآن المجيد، ومقاصده الكلية والجزئية، وأنواره الهداية في الحياة، وبين

حُجُبِ النقل التاريخي:

عندما تقرأ بعض كتب التفسير تلمس غلواً وإيغالاً غير مقبولٍ في النقل الأسطوري يمر كثيراً عبر الأفاصيص الإسرائيلية، وأحياناً خارجها، وذلك مما يشوش جمال المعاني القرآنية، وإنك لتعجب من كثرتة في بعض كتب التفسير، وله دوره في حجب الفكر عن التدبر في موضع العبرة، والتفكر في إحكام البناء القرآني، والبحث عن الحكم والأسرار في الآيات والكلمات

وما زلت والله أعجب من الشعور الجاني الذي يعتري المرء عندما يقرأ كلام الجرجاني رحمته الله عن

نظم القرآن.. أتعرف ما الشعور الجاني؟

يُقَدِّفُ في رُوعِ المرءِ -أي في نفسه- أن الجرجاني هو الذي لفت الأذهان إلى إحكام القرآن مما سماه (النظْم)، وعلى الفضل العظيم الذي حباه الله عبده عبد القاهر الجرجاني إلا أنك تجد القرآن صريحاً منذ نزل يدلك على أنه حكيم محكم، وذلك يعني إعجاز نظمه، كما في قول ربنا تعالى ذكره: ﴿الرَّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾ [يونس: ١]، وفي قوله جل ذكره: ﴿الْم تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾ [لقمان: ١، ٢]، وفي قوله جل مجده: ﴿يس وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ﴾ [يس: ١، ٢].

وأترك لك -أيديك الله- التلذذ باستخراج الفرق بين التعبيرات الدقيقة في السور الثلاث.. فهذا في وصف القرآن بالحكمة، فتعال لتري وصف القرآن بالإحكام الذي عبر عنه الجرجاني رحمته الله بالنظْم لتسمع ربك جل جلاله يقول: ﴿الرَّ كِتَابٌ أَحْكَمْتُ آيَاتُهُ ثُمَّ فَصَّلْتُ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود: ١].

إن الله وراء تفاصيل القصص التي لم ترد في الكتاب ولا في السنة المقبولة يُكُونُ حُجُبًا غليظة بينك وبين مقاصد القرآن، وأنواره الهداية في الحياة، وأسراره البانية للنفس والمجتمعات، وأزهاره التي تعيد الاطمئنان والرضا للقلوب الذابلات

والحال كما قال العلامة الحاذق محمد رشيد رضا رحمته الله: "وَإِذَا وَرَدَ فِي كُتُبِ أَهْلِ الْمَلِ أَوْ الْمُؤَرِّخِينَ مَا يُخَالِفُ بَعْضَ هَذِهِ الْقِصَصِ، فَعَلَيْنَا أَنْ نَجْزِمَ بِأَنَّ مَا أَوْحَاهُ اللَّهُ سبحانك إِلَى نَبِيِّهِ، وَنُقِلَ إِلَيْنَا بِالتَّوَاتُرِ الصَّحِيحِ هُوَ الْحَقُّ، وَحَبْرُهُ هُوَ الصَّادِقُ، وَمَا خَالَفَهُ هُوَ الْبَاطِلُ، وَنَاقِلُهُ مُخْطِئٌ أَوْ كَاذِبٌ، فَلَا نَعُدُّهُ شُبُهَةً عَلَى الْقُرْآنِ، وَلَا نُكَلِّفُ أَنْفُسَنَا الْجُؤَابَ عَنْهُ، فَإِنَّ حَالَ التَّارِيخِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ كَانَتْ مُشْتَبِهَةً الْأَعْلَامِ خَالِكَةَ الظَّلَامِ، فَلَا رِوَايَةَ يُوثِقُ بِهَا لِلْمَعْرِفَةِ التَّامَّةِ بِسِيرَةِ رِجَالِ سَنَدِهَا، وَلَا تَوَاتُرَ يُعْتَدُّ بِهِ بِالْأَوَّلَى، وَإِنَّمَا انْتَقَلَ الْعَالَمُ بَعْدَ نُزُولِ الْقُرْآنِ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ، فَكَانَ بِدَايَةِ تَارِيخٍ جَدِيدٍ لِلْبَشَرِ، كَانَ يَجِبُ عَلَيْهِمْ - لَوْ أَنْصَفُوا - أَنْ يُؤَرِّخُوا بِهِ أَجْمَعِينَ"^(١).

(١) تفسير المنار (٢/٣٧٤).

فمما تعجب منه أن يحاول بعضهم أن يتكلف في التوفيق بين ما ورد في التوراة الموجودة من أن التي ربت موسى ﷺ هي ابنت فرعون، وما ورد في القرآن من أنها امرأة فرعون، فإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل، فالقرآن هو المهيمن.

بل إنك عند التأمل تجد الوصف القرآني لإحكام القرآن أشمل من التعريف الذي وضعه الجرجاني ﷺ للنظم، فإنه قد قال معرّفًا مراده: "واعلم أن ليس النظم إلا أن تضع كلامك الوضع الذي يقتضيه علم النحو، وتعمل على قوانينه وأصوله، وتعرف مناهجه التي تُهَجَّت، فلا تزيغ عنها، وتحفظ الرسوم التي رسمت لك، فلا تخل بشيء منها. وذلك أنا لا نعلم شيئًا يبتغيه الناظم بنظمه غير أن ينظر في وجوه كل باب وفروقه"^(١)، ففارق هذا مع التعريف الذي تراه في سورة هود ﷺ للكتاب: فهو كتاب أحكمت آياته، فهي محكمة مترابطة، ثم فصلت بناء على هذا الإحكام، وذاك يعني ضرورة مراعاة المقاصد العامة للآيات في جملها التي تكونت منها، ثم مراعاة مقاصد الآيات التي كونت محورًا محددًا في السورة، ثم مراعاة مقاصد الآيات التي كونت المحاور المختلفة ضمن السورة الواحدة، ثم مراعاة مقاصد السور التي كونت قسمًا من القرآن المجيد، وذلك بحمد الله المنهج الذي أسير عليه في مشروع "بصائر المعرفة القرآنية"، وهو التفسير الذي صدر منه سورة الفاتحة بعنوان (الإسلام في سبع آيات)، وسورة النساء بعنوان: بث الحياة الإنسانية.

(١) دلائل الإعجاز (ص: ٨١).

أسئلة تفويمية:

- س١: عدّد علوم القرآن التي تؤدي إلى فهم الخطاب القرآني.
- س٢: ما أسباب صعوبة فهم المراد من الكلام؟
- س٣: اذكر مقاصد القرآن الكريم، ومحاوره الكلية عند: الغزالي، وابن العربي، والدهلوي.
- س٤: اذكر مقاصد القرآن الكريم، ومحاوره الكلية عند: الشوكاني، والنورسي، وابن عاشور.
- س٥: ما المقاصد الغائية لتنزيل القرآن الكريم؟
- س٦: ما فائدة معرفة مقاصد القرآن الكريم الكلية والغائية؟
- س٧: اذكر أهم الكتب التي تكلمت عن المقاصد القرآنية.

الأصل الثاني: غريب القرآن

ويندرج تحت هذا الأصل المباحث الآتية:

المبحث الأول: تعريف الغريب وأسبابه

المبحث الثاني: أقسام الغريب

المبحث الثالث: منشأ الغرابة

المبحث الرابع: أفضل الشروح لغريب القرآن

المبحث الأول: تعريف الغريب وأسبابه

تعريفه: الغريب من غَرَبَ إذا بَعُدَ، وهو الغامض من الكلام.

واصطلاحًا: هو العلم المختص بتفسير الألفاظ الغامضة عند بعض المخاطبين في القرآن الكريم، وتوضيح معانيها بما جاء في لغة العرب.

ولكن: كيف يوجد الغريب في القرآن مع أنه نزل بلسان عربي مبين؟

إن تصور ذلك يكون بالوقوف على أسباب الغرابة التي تنتاب الألفاظ وهي كالاتي:

إما أن يكون السبب عدم معرفة بعض الأقوام الذين يسكنون بعيدًا عن المنطقة العربية المركزية (الحجاز) معاني بعض الألفاظ.

وإما أن يكون ضعف اللغة عند الناس مع تقدم الزمان والبعد عن زمن أنوار النبوة، "فكلما بعدت أنوار النبوة زادت ظلمات الجاهلية"، فالغرابة هنا ليست مطلقة ولا عامة بل هي نسبية، أي: قد يكون اللفظ غريبًا بالنسبة لبعض السامعين دون بعض، مع أن الكلمات التي اصطلح عليها بالغرابة ربما كانت من أفصح الكلمات وأجملها في موضعها؛ ولذا قال ابن الهائم المصري رحمته الله: «ولا شك أن الغريب يقابله المشهور، وهما أمران نسيان، فربَّ لفظٍ يكون غريبًا عند شخصٍ مشهورًا عند آخر»^(١).

ماذا نعني بكلمة (غريبة)؟ هل نعني أنها مستنكرة عند بعض الناس استنكارًا يخرجها من

حيز اللغة؟

كلا! فليس شيء من الألفاظ القرآنية بمستنكرة، ولم ينقل لنا المسلمون ولا أهل الكتاب ولا المشركون أن العرب اعترضت في زمن فصاحتها على لفظة قرآنية واحدة من الناحية اللغوية.

قد يقال: لربما اعترض بعض المعاصرين للنبي ﷺ على لغة القرآن، ولكن التاريخ يكتبه

الغالبون، والذين تغلبوا هم المسلمون، فرما تعصب المسلمون، فلم ينقلوا ذلك؟

والجواب عن ذلك من وجوه:

أولاً: لو أخفاه المسلمون لأظهره المتربصون، وقد نفي بنو النضير إلى الشام، وبقي اليهود في اليمن، فلم ينقل عنهم شيء من ذلك، كما أن بقايا الدول التي عاصرت المسلمين في الروم وفارس

(١) التبيان تفسير غريب القرآن (ص: ٤٨٥).

ما زالت موجودة، ولم ينقلوا ذلك مع حرص الطاعنين منهم على نقل كل ما يؤدي إلى الطعن في القرآن الكريم.

ثانياً: اعترض المشركون واليهود على القرآن اعتراضات كثيرة من الناحية المعنوية، ونقلها لنا القرآن تفصيلاً، فقالوا مثلاً: ﴿أَنْتَ بِقُرْءَانٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدَّلَهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَائِي نَفْسِي﴾ [يونس: ١٥]، وفي أول سورة الفرقان نقل الله ﷻ لنا كثرة مما قالوه وأشاعوه، وينقلها الله ﷻ بألفاظها بدقة متناهية، ولكن لم ينقل الطعن في عربية القرآن، بل كان اعتراضهم في باب السمعيات على الإلهيات والنبوات وأمثالها، مثل مبدأ التوحيد الذي يرفضونه، وعلى مبادئ العدل والإحسان، فقد أبوا مثلاً المساواة بين العربي والعجمي، والأبيض والأسود... أما من الناحية اللغوية فقد بلغ إعجابهم بالقرآن الكريم حدًّا وصل إلى أن سموه سحرًا.

ثالثاً: نقل لنا الصحابة رضوا ﷺ أخباراً بدقة متناهية تؤكد هذه الحقيقة المسلمة، ومنه قول أنس رضي الله عنه: كَانَ رَجُلٌ نَصْرَانِيًّا فَأَسْلَمَ، وَقَرَأَ الْبَقْرَةَ وَالْأَمْرَانَ، فَكَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَعَادَ نَصْرَانِيًّا، فَكَانَ يَقُولُ مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ، فَأَمَاتَهُ اللَّهُ ﷻ فَدَفَنُوهُ فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، فَقَالُوا هَذَا فِعْلٌ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا فَأَلْقَوْهُ، فَحَقَرُوا لَهُ فَأَعْمَقُوا، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، فَقَالُوا هَذَا فِعْلٌ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ فَأَلْقَوْهُ، فَحَقَرُوا لَهُ وَأَعْمَقُوا لَهُ فِي الْأَرْضِ مَا اسْتَطَاعُوا، فَأَصْبَحَ قَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ فَأَلْقَوْهُ^(١).

فهذا كله يدل على دقة نقل الصحابة رضوا ﷺ، فلو طعن المشركون في عربية القرآن لتناقضوا هذا على أوسع نطاق.

الغربة عند مصطفى صادق الرافعي رضي الله عنه:

الغربة سببها ما ذكرناه، فيعود إلى جهل المتأخرين بمعاني تلك الألفاظ الغريبة عنهم.. الغربة هنا بسبب جهل سامع لا بسبب اللفظة من حيث هي، ولذا رأى مصطفى صادق الرافعي رضي الله عنه أن الألفاظ الغريبة هي الألفاظ المستحسنة في التأويل، بحيث لا يستوي في العلم بها أهلها وسائر الناس^(٢)، فحاصل ما أراده ﷺ أن الغريب معناه: النادر الحسن نحو غريب اللؤلؤ، وقد ذكروا أن المفردات الغريبة نحو سبعمائة لفظة.

ومصطلح (الغريب) ليس ذمًّا له، وإنما بيانٌ لنسبته إلى من جهل كلمةً من الكلمات، ولحسنه من حيث قلة استعماله، ومثال ذلك: إن جاءك زائر يزور صاحبك الذي تجلس بجواره، فأنس به صاحبك، وأنس هو بصاحبك، ثم مضى، فقلت لصاحبك: من هذا الغريب؟

(١) البخاري (٣٦١٧).

(٢) إعجاز القرآن ص ٥٧.

فهو غريب بالنسبة لك، وفوجئت بأن صاحبك يقول لك: هذا الرجل العبقري المتفوق في الدراسة، والتجارة فلان، ولكنك لا تعرفه، فهل كونه غريبًا عنك يعني التقليل من مكانته ومنزلته؟ الجواب: لا! والذي ينبغي أن تحاول أنت معرفة الألفاظ الغريبة عنك لتزول غرابتها.

المبحث الثاني: أقسام الغريب

يمكن تصنيف الغريب إلى أربعة أقسام:



القسم الأول: غريب الكلمة:

وهو ما استعمل بقلّة في القرآن الكريم، وهو قليل الاستعمال في لغة العرب، أو قليل الاستعمال في قبيلةٍ دون قبيلةٍ مع فصاحته وجزالته، نحو: كُبَارًا، سَجِيل، وَقَب، قسورة، لا يلتكم،

وَسَقَى^(١)، ونحو: أنا منك بريء، وبراء فالأولى لغة تميم وسائر العرب، والثانية لغة الحجاز وكلاهما في القرآن^(٢).

ومن أمثلة هذا النوع من الغريب:

قول الله تعالى ذكره: ﴿عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ عِزِينَ﴾ [المعارج: ٣٧]، قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: العزون: الحلقُ الرقاق (أي عندما يتحلقون حلقًا صغيرة متفرقة). واستدل بقول عبيد بن الأبرص:

فجاءوا يهرعون إليه حتى يكونوا حول منبره عزينا^(٣)

وقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ما كنت أدري ما قوله تعالى جده: ﴿رَبَّنَا أَفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ﴾ [الأعراف: ٨٩]، حتى سمعت ابنة ذي يزن الحميري وهي تقول: تعال أفتحك، يعني: أفاضيك^(٤)، وفي سورة السجدة: ﴿مَتَى هَذَا الْفَتْحُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [السجدة: ٢٨]، يعني: متى هذا القضاء؟ وقوله: ﴿وَهُوَ الْفَتْاحُ الْعَلِيمُ﴾ [سبأ: ٢٦]، وقوله: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح: ١]^(٥)، وعند التأمل ستجد أن كلمة الفتح هنا أعمق وأقوى وأقوم من كلمة القضاء، ولكن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أراد تفسير الكلمة بما يقارنها معنى.

القسم الثاني: غريب التقييد: وهو التقييدات التي لا يدرك بعض المتأخرين حقيقة معناها لعدم

السعة في علوم العربية:

كقوله تعالى جده: ﴿قُلْ رَبِّ أَحْكُم بِالْحَقِّ﴾ [الأنبياء: ١١٢]، فالمفردات الأربع لهذا التركيب ليست غريبة، بل الغريب الذي ربما استنكره سامعٌ ولم يفهم المراد هو التركيب في ذاته، فيقول: وهل يحكم بالحق بالباطل حتى يُقَيَّد السائل طلبَ حكمه بأن يكون بالحق؟

هنا نقول للسائل:

لا بد أن تدرك علوم العربية، وينبغي أن تفهم أصول التفسير وقواعده لتدرك ما خفي عنك وأشكل عليك، فهذا الموضوع ينتمي إلى الغريب باعتبار غرابة الاستعمال على المتأخرين، ونقول للسائل أيضًا: يساعدك هنا أن تتعرف إلى علم المعاني؛ إذ تجد فيه بابًا يعقده أهل العلم، فيتكلمون فيه عن المساواة والإيجاز والإطناب، كما أنك ينبغي أن تتعرف في قواعد التفسير إلى الفرق بين الصفة الإيضاحية والتأسيسية، فعندما يطلب السائل الصالح من ربه أن يحكم، فهو يسأله أن يفصل بين الصالحين والمتأمرين المجرمين، حيث ذكر الله تعالى مجده الفريقين قبل هذه

(١) التحرير والتنوير (٢٦/٢١٩).

(٢) إعجاز القرآن (ص: ٥٢).

(٣) الإتيان في علوم القرآن (٢/٦٨).

(٤) تفسير الطبري (١٢/٥٦٤، ٥٦٥).

(٥) البرهان في علوم القرآن (١/٢٩٣).

الآية طويلاً، ومما قاله عن الصالحين: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٥]، وقد ذكر الله ﷻ المجرمين قبل ذلك وبعد ذلك، وختم السورة بهذه الآية، وبدلاً من أن يُعَلِّمَ اللهُ ﷻ الإنسانَ الصالحَ المظلومَ أن يقول: رب احكم، علّمه أن يُطنب - أي يُفصّل - في الكلام، فيقول: رب احكم بالحق، والإطناب في الدعاء من أفعال أولي الألباب، والمشتاقين إلى أن يكونوا في كنف الوهاب، وبين الأخضري ﷺ الفرق بين المساواة والإيجاز والإطناب، فيقول^(١):

١٤٠	تأدية المعنى بلفظٍ قَدَرِه	هي المساواة كـ "سِرِّ يَذِكِرُه"
١٤١	وبأقلِّ منه إيجازٌ عُلِمَ	وهو إلى قَصْرِ وَحَدْفٍ يَنْقَسِمُ
١٤٣	وعكسه يُعْرِفُ بِالْإِطْنَابِ	كـ "الرِّمِّ رَعَاكَ اللهُ قَرَعَ الْبَابِ"
١٤٤	يُجِيءُ بِالْإِيضَاحِ بَعْدَ اللَّبْسِ	لِشَوْقٍ أَوْ تَمَكُّنٍ فِي النَّفْسِ
١٤٥	وجاءَ بالإيغالِ والتذييلِ	تكريراً اعتراضاً أو تكميلاً

فكلمة ﴿بِالْحَقِّ﴾ أفادت التلذذَ في الدعاء بزيادة ذكر صفةٍ للرحمن، وأفادت التشوق لوقوع الحق بعد أن تحول الحكم في الأرض إلى ظلمٍ، وصارت التشريعات تمرر الظلمات في الحياة الإنسانية، وأفادت الإيغال في شعور المؤمن بتلك الصفة العظيمة للرحمن.

وكذلك ينبغي أن نعلم أن التقييد هنا جاء للإيضاح والثناء لا للتأسيس، أي احكم بالحق، وأنت لا تحكم إلا به؛ وغيرك لا يحكم به كما تفعل أنت، فمن ذا الذي يطلع على خفايا الصدور، أو يحكم فيما يتعلق بالذرة مهما بلغ عدله إلا الله ﷻ الذي يحكم بالحق؟ وفي السورة ذاتها التي ورد فيها هذا الأسلوب في الطلب بين الله دقة حكمه بالحق، فقال ﷻ: ﴿وَوَضَعَ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧].

ملحوظة: ما الفرق بين الإطناب والنشر؟

الجواب: الإطناب هو تفصيل استلزمه ما سبقه، والنشر: تفصيل لم يستلزمه ما سبقه. وهذا القسم يتنازعه مجموعة علوم قرآنية هي: المشكل، والمتشابه، والغريب.

القسم الثالث: غريب التصريف: وهو العائد إلى اختلاف تصريف بنيته الداخلية:

والتصريف: هو ما يُلحِقُ الكلمةَ ببنيتهَا، وهو نوعان:

النوع الأول من التصريف: جعل الكلمة على صيغٍ مختلفةٍ بضرورٍ من المعاني، وينحصر في التصغير والتكبير، والمصدر، واسمي الزمان والمكان، واسمِ الفاعل، واسمِ المفعول، والمقصود والممدود:

(١) الجوهر المكنون في صدف الثلاثة المتون، للأخضري (ص: ٣٣).

فمن أمثلته ما جاء على وزن فعيل، كخليفة فإنها تأتي بمعنى الفاعل (خالِفَ يَخْلُفُ مَنْ قَبْلَهُ) وبمعنى المفعول (مخْلُوفٌ يَخْلُفُهُ مَنْ بَعْدَهُ)، ولهذه الكلمة معانٍ أحر.

ومن أمثلته ما جاء على وزن مفعول بفتح الميم وضمها، مثل: مدخل في قوله تعالى شأنه: ﴿إِنْ تَجْتَبِئُوا كِتَابًا مَّا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١].

ما الفرق بين: مدخل، ومدخل هنا؟

وعد الله - جل مجده - مجتنب الكبيرة بأمرين:

الأول: تكفير السيئات، والتكفير التغطية والستر، وذلك يعني سترها عن الخلق، وعدم إيقاع العقوبة، **والثاني:** المدخل الكريم، وله معنيان (صفتان):

المعنى الأول: تبينه قراءة نافع وأبي جعفر^(١): ﴿مَدْخَلًا﴾ (بالفتح)، وهذه القراءة تبين لنا أن مكان دخولهم سيكون كريمًا، ووضفه بالكريم يقتضي أن يكون نفيسًا في نوعه يجذب الأنظار في طيبه وحسنه، مكرّمًا بنفي الآفات والعاهات عنه، وبارتفاع الهموم والأحزان ودخول الكدر في عيش من دخله.

المعنى الثاني: تبينه قراءة الجمهور ﴿مُدْخَلًا﴾ (بالضم)، أي: سيكون إدخالهم كريمًا، فهذه القراءة تتكلم عن هيئة إدخالهم، أي سيكون لائقًا بهم في أعلى درجات التشريف، فوصف الإدخال بالكريم بمعنى أن ذلك الإدخال يكون مقرّونًا بالكريم، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفَدًا﴾ [مريم: ٨٥] على خلاف من قال الله فيهم: ﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ﴾ [الفرقان: ٣٤]^(٢).

النوع الثاني من التصريف: تغيير الكلمة لمعنى طارئٍ عليها، كالزيادة والحذف، والإبدال، والقلب، والإدغام، فمن الغريب الذي يرجع إلى هذا النوع قوله تعالى ذكره: ﴿وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِّن قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثْنًا وَرِعًا﴾ [مريم: ٧٤].

فكلمة ﴿وَرِعًا﴾ قرأها الجمهور من العشرة بالهمز، فالهمز من رُوِيَةِ الْعَيْنِ، فَعَلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ كَالطَّحْنِ وَالسَّقْفِ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: الرَّئِي الْمُنْظَرُ، وَقَالَ الْحَسَنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَعْنَاهُ صُورًا. وقرأها بتشديد الياء من غير همز قالون وابن ذكوان وأبو جعفر: ﴿رِيًا﴾^(٣).

فماذا يكون أصلها؟

يحتمل أن يكون أصل الياء المشددة همزة من الرؤية بمعنى المنظر، سهلت همزته بإبدالها ياء ثم أذغمت الياء في الياء، ويحتمل أن يكون من الرّي ضد العطش؛ لأن الرّيّان من الماء له من الحسّن والنّصارة ما يُسْتَحَبُّ ويستحسن.

(١) ينظر: النشر في القراءات العشر (٢/٢٤٩).

(٢) ينظر: تفسير الرازي (١٠/٦٤).

(٣) ينظر: النشر في القراءات العشر (١/٣٩٤).

وَقَرَأَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَةِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَاصِمٍ (وَرِيئًا) بِيَاءٍ سَاكِنَةٍ بَعْدَهَا هَمْزَةٌ [وهي قراءة شاذة]

وَهُوَ عَلَى الْقَلْبِ وَوَزْنُهُ فِلْعَاءٌ، وَكَأَنَّهُ مِنْ رَاءٍ. قَالَ الشَّاعِرُ^(١):

وَكُلُّ حَلِيلٍ رَأَيْتُ فَهُوَ قَائِلٌ مِنْ أَجْلِ هَذَا هَامَةٌ الْيَوْمِ أَوْ غَدِ

فاختلف التصريف، ونتج عنه ثلاثة معانٍ: من النظر، من الرِّي بكسر الراء، ومن المرءاة.

وفائدة التصريف: حصول المعاني المختلفة المتشعبة عن معنى واحد، فالعلم به أهم من معرفة

النحو؛ لأن التصريفَ نظرٌ في ذات الكلمة، والنحو نظر في عوارضها^(٢).

ومما يبين أهميته في باب الغريب الأمثلة الآتية^(٣):

المثال الأول: كلمة (وجد) كلمة مبهمة، فإذا صرفناها اتضحت.

فنقول في المال: وَجَدَ وَجْدًا، أي: اسْتَعْنَى ﴿أَسْكِنُوهُمْ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ﴾

[الطلاق: ٦]، ومن ذلك قولهم: الحمد لله العَنِيّ الواجِدِ، أي المستغني عن غيره^(٤)، ومنه قول النبي

ﷺ: «لِيُ الْوَاوِدِ يُجِلُّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ»^(٥)، والمقصود (لِيّ الواجد) أي: ملاحظة الغني الذي

يُطلب ليقضي الدين الذي عليه للآخرين، فيلوي الحديث متلاعبًا لئلا يعطي الناس حقوقهم.

ونقول في الضالة: وَجَدت الشيء أجده وجدانا.

ونقول في الغضب: وَجِدت على فلان أوجد موجدة.

وفي الحزن: وَجَد به الحُزْنَ وَجْدًا.

وَوَجَد ما طَلَب وَجُودًا.

المثال الثاني: (قَسَطَ) تختلف عن (أقسط) التي دخلت عليها همزة السلب، إذ (قسط) بمعنى

جار، فقوله تعالى: ﴿وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ [الجن: ١٥]، أي: الجائرون الظالمون، ثم

أدخلنا عليها همزة، فأزالت الجور (أقسط) بمعنى أزال الظلم أي عدل، فقوله تعالى: ﴿وَأَقْسِطُوا إِنَّ

اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات: ٩] أي: العادلين.

المثال الثالث: قال الزمخشري رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿سَوَّلَ لَهُم﴾ (محمد: ٢٥) "سهَّل لهم

ركوب المعاصي من (السول) وهو الاسترخاء، وقد اشتقه من السؤل من لا علم له بالتصريف

والاشتقاق جميعًا"^(٦)، وقال أيضًا: "قد زلت فيها الأقدام قديمًا، وما أوتي الزالون إلا من قلة عنايتهم

بالبحث والتنقيح حتى يعلموا أن في عداد العلوم الدقيقة علمًا لو قدره حق قدره لما خفي عليهم أن

(١) البحر المحيط في التفسير (٢٩١/٧).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢٩٧/١).

(٣) انظر: الصحاحي (ص: ١٤٣)، المزهري في علوم اللغة (١/ ٢٦٠)، البرهان في علوم القرآن (١/ ٢٩٧)، الإتيان (٢/ ٤٧٧).

(٤) وفي وصف الله ﷻ بهذه الصفة خلافًا.

(٥) أبو داود (٣٦٢٨)، وحسنه الأرناؤوط والألباني، وأخرجه البخاري معلقًا (٣/ ١٥٥)، قال ابن حجر: "وصله أحمد، وأبو داود، والنسائي،

وعَبرهم وأخرجه البيهقي من الوجه الذي أشار إليه المؤلف". فتح الباري لابن حجر (١/ ٤٢).

(٦) الكشاف (٣/ ٤٥٨).

العلوم كلها مفتقرة إليه وعيال عليه؛ إذ لا يحل عُقْدَهَا الموربة، ولا يفكُّ قِيودَهَا المُكْرِبة إلا هو، وكم آية من آيات التنزيل، وحديث من أحاديث الرسول وقد ضيم وسيم الحسْف بالتأويلات الغثة، والوجوه الرثة؛ لأن مَنْ تأول ليس من هذا العلم في غير ولا نفير، ولا يعرف قبيلًا منه من دبير^(١) يريد به علم البيان، ومثله علم التصريف.

ويراجع ما قاله الراغب في قوله تعالى ﴿فَأَدْرَأْتُمْ فِيهَا﴾ [البقرة: ٧٢]^(٢).

القسم الرابع: غريب التعدي: وهو العائد إلى اختلاف التعدي بالحروف:

مثل قوله تعالى: ﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا﴾ [الإنسان: ٦]، فالمعتاد في عموم المخاطبة أن يقال: يشرب منها، وليس (بها)، وإنما عدَّاه بالباء ليتضمن معنى: الامتلاء، فهذا أسلوب بلاغي مستقل، ويكون المعنى: يشرب منها، فيروى بها.

ألا تنفر النفوس من هذه التسميات: "غريب القرآن، ومشكل القرآن؟"

الجواب: هذه تسميات اصطلاحية ترجع إلى الناس لا إلى القرآن في ذاته، ولذا أطلق بعضهم على (غريب القرآن) مصطلح: "وحشي"، ويعنون بذلك أن الناس قد ابتعدوا عن لغة القرآن خاصة، حتى استوحشوا منه، وحاشا أن يكون منه استيحاش، ولكنها طبيعة الناس مع هجوم التجهيل الذي ساد الأمة الإسلامية في عصور الانحطاط، وغدَّاه عصر الاحتلال الذي كرتت فيه الجيوش الغازية جهودها لإبعاد المسلمين عن لغتهم، بينما نجد أن معنى كلمة (وحشي) أي ما لم يألفه الإنسان، ولا شك أن المرء إذا هجر القرآن ولغته استوحش، وممن أطلق هذا المصطلح ابن الأثير رحمته الله، حيث قال: "وقد خفي الوحشي على جماعة من المنتمين إلى صناعة النظم والنثر، وظنوه المستقبح من الألفاظ، وليس كذلك، بل الوحشي ينقسم قسمين:

أحدهما: غريب حسن، والآخر: غريب قبيح، وذلك أنه منسوب إلى اسم الوحش الذي يسكن القفار، وليس بأنيس، وكذلك الألفاظ التي لم تكن مأنوسة الاستعمال، وليس من شرط الوحش أن يكون مستقبحًا بل أن يكون نافرًا لا يألف الإنسان..."^(٣)، ويقرب لك ذلك أن الغزال والمهامة [وهي البقرة الوحشية] وحشيان لكنهما من أجمل المخلوقات التي يود المرء لو رآها، وحتى تُزال الوحشة فيجب معرفة لغة القرآن، وتعاهده، وعدم هجره.

(١) الكشاف (٣/ ١١٧).

(٢) مفردات القرآن (١/ ٤٦٩)، وانظر: البرهان في علوم القرآن (١/ ٢٩٨).

(٣) الملل السائر (١/ ١٦١).

المبحث الثالث: منشأ الغرابة



قرآن يلهن لإسمايه ترفيق

01

استعمال القرآن له كاصطلاح شرعي خاص :
كألفاظ الإيمان والإسلام والصلاة

03

دلالة السياق
على معنى خاص
للكلمة

منشأ
الغرابة

02

اختلاف لغات
العرب

أ.د. عبدالمنعم محمد المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

من خلال السابق وضح أن منشأ الغرابة يعود إلى الآتي^(١):

- (١) اختلاف لغات العرب.
- (٢) استعمال القرآن له كاصطلاح شرعي خاص: كألفاظ الإيمان والإسلام والصلاة.
- (٣) دلالة السياق على معنى خاص للكلمة، كما في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٨] أي بيناه فاعمل به، وهذا أحد معاني الآية، ومن هذا النوع قوله تعالى: ﴿إِلَّا إِذَا تَمَتَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ [الحج: ٥١]، فإن بعض المفسرين ذهب إلى أن المعنى: إذا تلا، والصحيح: إذا تمنى صلاح الناس، وعمل لذلك فإن الشيطان يشوش عليه، ويلقي في أمنيته.

المبحث الرابع: أفضل الشروح لغريب القرآن

من أفضل شروح الغريب ما يأتي:

(١) إعجاز القرآن (ص: ٥٧).

أولها: ما أُثِرَ وصَحَّ عن ترجمان القرآن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من طريق علي بن أبي طلحة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولكن علياً لم يرو عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مباشرة؛ إذ بينهما مجاهد بن جبر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأحياناً يذكر أن الذي بينهما عكرمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأحياناً يذكر أن الذي بينهما سعيد بن جبيرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فذهب الانقطاع في كل الأحوال، وقال أحمد بن حنبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بمصر صحيفة في التفسير رواها علي بن أبي طلحة لو رجلٌ رحل فيها إلى مصر قاصداً ما كان كثيراً^(١)، وقد اعتمد عليها البخاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في صحيحه، دون التصريح باسم ابن أبي طلحة.

ثانيها: أجوبة ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن أسئلة نافع بن الأزرق الخارجي:

وذكر معظم هذه المسائل الإمام السيوطي في الدر المنثور في مواضع متفرقة بحسب الكلمات، وفي الإتيان وذكر أنه رواها ابن الأنباري في الوقف والابتداء بإسناده، وأسند الطبراني منها مجموعة في معجمه الكبير، وأفردت الدكتورة المحققة بنت الشاطيء عائشة بنت عبد الرحمن -رحمهم الله جميعاً- هذه الأسئلة بتأليف مستقل، وضعف إسناده المحققون، وذلك لا يمنع من الإفادة منها كما هو معلوم في قواعد التحديث، ومن أمثلتها:

قال: أخبرني عن قوله: ﴿وَكَأَسَا دِهَاقًا﴾ [النبا: ٣٤] قال: الكأس الخمر، والدهاق الملاّن، قال:

وهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم أما سمعت قول الشاعر:

أنا عامرٌ يرجو قَرانا فأترعنا له كأساً دهاقاً^(٢)

ولا بد من أن نطرح هنا سؤالاً: هل هذا يجعل الشعر أصلاً للقرآن؟

الجواب: لا! بل القرآن نزل بلسان عربي مبين، فيرجع في معرفة لغته إلى مظان اللغة، ومن أهم مصادر اللغة الشعر، كما قال ابن الأنباري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في مسائل نافع بن الأزرق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "فيه دلالة على بطلان قول من أنكروا على النحويين احتجاجهم على القرآن بالشعر، وأنهم جعلوا الشعر أصلاً للقرآن، وليس كذلك وإنما أراد النحويون أن يثبتوا الحرف الغريب من القرآن بالشعر؛ لأن الله تعالى قال: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا﴾ [يوسف: ٢]، وقال تعالى: ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٥]"^(٣) فحقيقة الأمر بياناً للغة باللغة.

(١) فتح الباري (٨/٤٣٨)، تفسير القرطبي (١٢/٧٥).

(٢) المعجم الكبير (١٠/٢٤٨)، الإتيان (١/٣٤٧)، الدر المنثور (٨/٣٩٨)، وقال الهيثمي: "رواه الطبراني، وفيه جوهر، وهو متروك". مجمع الزوائد (٦/٣١٠).

(٣) البرهان في علوم القرآن (١/٢٩٤).

كيف يُعرف الغريب؟

بمعرفة اللغة نحوها وصرفها ونظمها كما قَعَدَ ذلك ابن عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فقال: «إذا خفي عليكم شيء من القرآن فابتغوه من الشعر؛ فإنه ديوان العرب»^(١)، وقال: «إذا قرأ أحدكم شيئاً من القرآن فلم يدر ما تفسيره، فليتمسه في الشعر؛ فإنه ديوان العرب»^(٢).

من كتب غريب القرآن:

أولاً: غريب القرآن، ومجاز القرآن لأبي عبيدة معمر بن المثنى (ت ٢١٠هـ) على خلاف، وقال عنه القلقشندي: هو أول من صنف في غريب القرآن^(٣).

ثانياً: كتاب (غريب القرآن) لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدِّينوري (ت ٢٧٦هـ)، وهو من أمتع كتب غريب القرآن حققه الشيخ أحمد صقر -رحم الله الجميع-، ولناخذه أنموذجاً في معرفة محتويات كتب الغريب، فقد جعله مقصوداً على الغريب، غير خالط إياه بمسائل العربية، التي ضمّن بعضها كتابه: (تأويل مشكل القرآن)، ورتّبته على ثلاثة أقسام:

(١) في ذكر أسماء الله الحسنى وصفاته، وفسر فيه (٢٦) حرفاً.

(٢) في ألفاظ كُتِرَ ترددها في القرآن، فلم يُرَ بعضُ السور أولى بها من بعض، وفسر فيه (٤٠) حرفاً.

(٣) سائر الكتاب، الذي رتبه على ترتيب السور في المصحف.

وقد ذكر ابن قتيبة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن كتابه "هذا مستنبط من كتب المفسرين، وكتب أصحاب اللغة العالمين"، واختار في كل حرف "أولى الأقاويل في اللغة، وأشبهها بقصة الآية"، نابذاً منكر التأويل، ومنحول التفسير، وكان غرضه في الكتاب الاختصار، والإكمال، فلم يحشُ كتابه بالنحو، وبالحدِيث، والأسانيد: حتى لا يطول الكتاب، فيقطع منه طمع المتحفظ، وبغية المتأدب^(٤).

ثالثاً: كتاب: (تفسير المشكل من غريب القرآن) لمكي بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧هـ).

رابعاً: غريب القرآن المسمى: (نزهة القلوب) لأبي بكر محمد بن عزيز السجستاني (ت ٣٣٠هـ).

خامساً: كتاب: (مفردات القرآن) لأبي القاسم الحسين بن محمد الراغب الأصفهاني (ت في القرن الخامس الهجري) على خلاف، وهو أشهر كتب هذا الفن.

سادساً: كتاب: (عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ) لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن يوسف السمين الحلبي (ت ٧٥٦هـ).

(١) المستدرک (٣٨٤٥)، وقال: "صحيح الإسناد"، ووافقه الذهبي، ونقله في أقاويل الثقات (ص: ١٧٤)، ونقله أيضاً في إيضاح الدليل (ص: ١٣٤)، وقال ابن حجر: "وأُسْنَدُ النَّبِيِّ الْأَثَرُ الْمَدْكُورُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بِسَنَدَيْنِ كُلٌّ مِنْهُمَا حَسَنٌ". فتح الباري لابن حجر (١٣/٤٢٨).

(٢) شعب الإيمان (٢١٢/٣)، وضعف المحقق إسناده، ورواه في السنن الكبرى (٢٤١/١٠)، وقال: هذا هو الصحيح موقوف.

(٣) صحیح الأعشى (١/٤٧٨).

(٤) من مقدمة مائة كتاب مفردات القرآن للفراهي (ص: ٤٧)، والمقدمة لمحقق الكتاب وشارحه محمد أجمل أيوب الإصلاحي، وفيها من التفاصيل الغرّ الطوال ما تشد لأجله الرّحال.

سابعًا: (التبيان في تفسير غريب القرآن) لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن محمد بن الهائم (ت: ٨١٥هـ)، وهو كتابٌ ممتع، رتب فيه كتاب (غريب القرآن) لأبي بكر السجستاني، المتقدم آنفًا **ثامنًا:** مفردات القرآن لعبد الحميد بن عبد الكريم الأنصاري الفراهي (ت ١٣٤٩هـ)، وهو أغزر كتب الغريب فوائد، وأعظمها تحقيقًا لولا أنه قُصر به العمر عن إكماله، فقُصر من ذرعه، وقصر أدرعه.

تاسعًا: (المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم) لفضيلة الدكتور محمد حسن جبل (ت ١٤٣٦هـ)، وهو يُرجع المفردات لأصولها، وأصله رسالة (دكتوراه)، ويعد من الكتب المعاصرة المهمة ذات التحقيق المبدع، ولذا اخترته على غيره، ولكنه لا يغني عن معجم مقاييس اللغة لابن فارس، على أنك تجد ابن فارس ينشط أحيانًا لتفصيل الكلمة كما في كلمة (عفو)، وأحيانًا يفتري فيمر على الكلمة مرًا.

أسئلة تقويمية:

- س ١: عرف الغريب لغة واصطلاحًا.
- س ٢: كيف يوجد الغريب في القرآن مع أنه نزل بلسان عربي مبين؟
- س ٣: ما مفهوم الغريب عند مصطفى الرافي رحمته الله؟
- س ٤: اذكر أقسام الغريب. ومثّل لكل قسم بمثال.
- س ٥: اذكر أنواع غريب التصريف، مع التمثيل لكل نوع.
- س ٦: وضح منشأ الغرابة.
- س ٧: اذكر أفضل شروح غريب القرآن.
- س ٨: كيف يُعرف الغريب؟

الأصل الثالث: أسباب النزول

ويتضمن المباحث الآتية:

- المبحث الأول: الآيات من حيث النزول.
- المبحث الثاني: طرق معرفة السبب الحقيقي للنزول.
- المبحث الثالث: قواعد عامة تتعلق بأسباب النزول.
- المبحث الرابع: فوائد معرفة سبب النزول.
- المبحث الخامس: أشهر كتب أسباب النزول.

المبحث الأول: الآيات من حيث النزول

آيات القرآن على نوعين من حيث النزول: ابتدائي، وسببي، وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان -وفقه الله-:

وَالنَّصُّ مِنْ حَيْثُ النُّزُولِ يَنْقَسِمُ لِسَبَبِيٍّ وَابْتِدَائِيٍّ عُلْمٌ



الآيات من حيث النزول

النزول
السببي

النزول
الابتدائي

وقد يكون السبب:

٣

سؤالا يجيب الله
جل جلاله عنه

٢

حادثة وقعت
تحتاج إلى بيان

١

واقعة تحتاج إلى
حكم كآيات اللعان

أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

النوع الأول: النزول الابتدائي:

ويشكل القسم الأكبر من القرآن الكريم، فليس ضرورياً أن تنزل آيات القرآن لأجل سبب معين؛ إذ القرآن المجيد دستور العالم الأرضي، وبرنامج الحياة الإنسانية، يحتوي على هداها في قضاياها، فلا يتوقف على سبب في نزوله. وقد ربط عامة المفسرين كل آية من آيات الأحكام وآيات المخاصمة بقصة تروى في سبب نزوله، وظنوا أنها هي سبب النزول، والحق أن نزول القرآن الكريم إنما كان لتهديب النفوس الإنسانية، وإزالة العقائد الباطلة، والأعمال الفاسدة^(١).

ومن أمثله: معظم سور القرآن المجيد كسورة الأنعام مثلاً، ومن أمثله: «قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنِ آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَتَصَّدَّقَنَّ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [التوبة: ٧٥] الآيات؛ فإنها نزلت ابتداءً في بيان حال بعض المنافقين، وأما ما اشتهر من أنها نزلت في ثعلبة بن حاطب في قصة طويلة، ذكرها كثير من المفسرين، وروَّجها كثيرٌ من الوعاظ، فضعيف لا صحة له»^(٢).

النوع الثاني: النزول السببي:

وقد يكون السبب سؤالاً يجيب الله ﷻ عنه، مثل قوله جل ذكره: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ...﴾ [البقرة: ١٨٩].

أو حادثة وقعت تحتاج إلى بيان، مثل قوله تعالى جده: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ [التوبة: ٦٥] الآيتين، نزلتا فيمن قال من المنافقين في غزوة تبوك في مجلس: ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطوناً، ولا أكذب أسنأ، ولا أجبن عند اللقاء، يعني رسول الله ﷺ وأصحابه ﷺ...^(٣)، ومن أمثلة النزول السببي: آيات الإفك.

أو واقعة تحتاج إلى حكم، كآيات اللعان، أو مثل: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَدِّدُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [المجادلة: ١].

سبب التوسع في إيراد أسباب النزول:

أولاً: حبُّ الجمع والإكثار، ف"كل من يتصدى لتأليف كتاب في موضوع غير مشبع، تمتلكه محبة التوسع فيه، فلا ينفك يستزيد من ملتقطاته؛ لئدكي قبسه"^(٤)، ويقول أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي (ت ٤٦٨ هـ) في أول كتابه في أسباب النزول: «أما اليوم فكل أحدٍ يخرع للآية سبباً، ويخترع إفكاً وكذباً، ملقياً زمامه إلى الجهالة، غير مفكرٍ في الوعيد»^(٥).

ثانياً: عدم التمييز بين المقبول والمردود من الروايات.

(١) انظر: الفوز الكبير (ص: ١٩١) بتصرف.

(٢) أصول التفسير للعتيمين (ص: ١٥).

(٣) تفسير الطبري (٤٠٨/٦).

(٤) التحرير والتنوير (١/٢٣).

(٥) أسباب النزول (ص: ٢).

ثالثاً: عدم التمييز بين سبب النزول الحقيقي، وبين القصة أو الحادثة التي تندرج في معنى الآية، فيأتي الراوي بلفظ يُظنُّ معه أنه سبب النزول للآية، وليس كذلك.

قاعدة: قولهم: (نزلت آية أو آيات كذا في كذا) ليس نصّاً صريحاً في السببية، بل قد يكون معناه تضمُّنُ الآيات للقصة:

مما قد يسبب الخلل في فهم الآيات أن يظن القارئ أن قصة معينة هي سبب النزول، وليست كذلك، وسبب ظنه أنه يرى الراوي يعبر عن هذه القصة بلفظ يحتمل السببية ولا ينص عليها، فقولهم (نزلت في كذا) ليس نصّاً في السببية فقد يكون معناه أن القصة المذكورة متضمنة في الآية، وفي ذلك وضع ابن تيمية رحمته الله القاعدة التالية:

"وقولهم: (نزلت هذه الآية في كذا) يراد به تارة أنه سبب النزول، ويراد به تارة أن هذا داخل في الآية وإن لم يكن السبب، كما تقول: عني بهذه الآية كذا"^(١)، وقال الزركشي رحمته الله: "قد عرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال: نزلت في كذا فإنه يريد بذلك أن هذه الآية تتضمن هذا الحكم، لا أن هذا كان السبب في نزولها..."^(٢)، وأشار الطاهر ابن عاشور رحمته الله إلى أن القائل بنزول الآية قد يريد التمثيل، وليس السببية"^(٣).

ومما يوضح ذلك ما جاء عن أبي غالب قال: جيء برؤوس الخوارج فنصبت على درج دمشق، فجعل الناس ينظرون إليها، وخرجت أنا أنظر إليها، فجاء أبو أمامة [صدي بن عجلان صاحب النبي صلى الله عليه وسلم، وكان لي صديقاً] على جمار، وعليه قميص سنبلائي، فنظر إليهم فقال: "ما صنع الشيطان بهذه الأمة؟" يقولها ثلاثاً، شرقتي تحت ظل السماء هؤلاء، خير فتلى تحت ظل السماء من قتله هؤلاء كلاب النار" يقولها ثلاثاً، ثم بكى، ثم انصرف، فقال أبو غالب: فاتبعته، ثم التفت إلي فرآني، وأخذ بساعدي، فقال: أنت ببلاد هؤلاء به كثير، يعني العراق، قلت: أجل، قال: أعاذك الله أن تكون منهم، فقلت: سمعتك تقول قولاً قبل، أفأنت قلت؟ قال: سبحان الله، إني إذا جرىء، بل سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم مراراً، [بل سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم، لا مرة، ولا مرتين، ولا ثلاثاً، ولا أربعاً، ولا خمساً، ولا ستاً، ولا سبعاً]، قلت له: رأيتك تبكي، فقال: رحمة لهم، كانوا من أهل الإسلام مرة، [إنهم لما كانوا مؤمنين وكفروا بعد إيمانهم]، ثم قال لي: أما تقرأ؟ قلت: بلى، قال: فأقرأ من آل عمران، فقرأت، فقال: أما تسمع الله عز وجل، يقول: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٧] كان في قلوب هؤلاء زَيْغٌ فَرِيغٌ بِهِمْ، [ثم قرأ: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥] فهي لهم مرتين]، اقرأ عند رأس الميتة، فقرأت حتى إذا بلغت ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا

(١) مقدمة في التفسير (ص: ٤٨)، وانظر: التحرير والتنوير (٢٥/١).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٣١/١).

(٣) التحرير والتنوير (٢٤/١).

الَّذِينَ أَسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿[آل عمران: ١٠٦] فَقُلْتُ: يَا أَبَا أُمَامَةَ، إِنَّهُمْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: نَعَمْ فَهُمْ هَؤُلَاءِ^(١).

وفي ذكر هذه القاعدة يقول الشيخ الطالب زيدان -وفقه الله-:

وَقَوْلُ آيَةٍ كَذَا قَدْ نَزَلَتْ فِي حَدِيثٍ مَا لَيْسَ نَصًّا قَدْ ثَبَتَ
بَلْ قَدْ يَكُونُ الْوَجْهُ فِي الْقَضِيَّةِ تَضْمُّنُ الْآيَةِ لِتِلْكَ الْقِصَّةِ

بناء على ذلك ذهب بعض أهل العلم إلى أنه يجب أن تُعرف اصطلاحات سبب النزول المحتملة، والنصية:

فالسببية المحتملة: كقولهم: فيه أو فيهم نزلت، ومن أمثلته:

المثال الأول: وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أن يهود كانت تقول: إذا أتيت المرأة من دبرها في قبلها ثم حملت، كان ولدها أحول -قال- فأنزلت: ﴿نِسَاءُكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ فَأْتُوا حَرَّتْكُمْ أَيْ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]^(٢)، فهذه القصص تحتمل أنها سبب نزول حقيقي، ويحتمل أن المعنى المذكور فيها يدخل في الآية... ولذا فإن جماعة من المحدثين يجعلون هذا من المرفوع المسند، وأما الإمام أحمد رحمه الله فلم يدخله في المسند، وكذلك مسلم رحمه الله، وغيره، وجعلوا هذا مما يقال بالاستدلال وبالتأويل، فهو من جنس الاستدلال على الحكم بالآية، لا من جنس النقل لما وقع^(٣).

المثال الثاني: عن الزبير بن العوام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه خاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بدرًا مع رسول الله ﷺ في شريح من الحرّة، فقال النبي ﷺ: «اسق يا زبير، ثم أرسل الماء إلى جارك»، فقال الأنصاري: يا رسول الله، أن كان ابن عمّك؟ فتلّون وجهه ﷺ، ثم قال: «اسق يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر، ثم أرسل الماء إلى جارك»، واستوعى النبي ﷺ حقه في شريح الحكم حين أحفظه الأنصاري، وكان أشار عليهما بأمرٍ لهما فيه سعة، قال الزبير: فما أحسب هذه الآيات إلا نزلت في ذلك ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥] الآية^(٤).

فقول الزبير: (فما أحسب هذه الآيات إلا نزلت في ذلك) عنى أن القصة دخلت في معنى الآية، لا أن الآية نزلت بسبب ذلك، ولعل الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ظن أن قول النبي ﷺ صلح أو

(١) المعجم الكبير للطبراني (٧ / ٣١٧) برقم (٧٩٨١)، المستدرک (٢ / ١٦٣)، وأصله عند أحمد (٥ / ٢٥٣)، وحسن إسناده الأرناؤوط، وصحح الحديث بمجموع طرقه، وفي تهذيب التهذيب (١٢ / ١٩٧): أبو غالب اسمه حزور أو سعيد بن الحزور بصري، وقيل أصبهاني، وقال ابن عدي: قد روى عن أبي غالب حديث الخوارج بطوله وهو معروف به، ولم أر في أحاديثه حديثًا منكراً، وأرجو أنه لا بأس به، وحسن الترمذي بعض أحاديثه، وصحح بعضها.

(٢) مسلم (٣٥٢٦).

(٣) البرهان في علوم القرآن (١ / ٣١)، وانظر: التحرير والتنوير (١ / ٢٥).

(٤) البخاري (٤٥٨٥)، مسلم (٦١٨٣)، واللفظ له.

شفاعة، وليس حكماً شرعياً، أو لعله تسرع فيما قال، ولم يراعِ الأدب مع النبي ﷺ فقال عبارته التي يفهم منها عدم الحكم بالحق، وإنما الحكم بالصلح، ولعل النبي ﷺ أراد من الأنصاري أن يكون أسمى من ذلك، فأظهر له غضبه من رده، وقد استحسّن الطاهر بن عاشور ﷺ عدم معرفة الاسم.

والطبري ﷺ يقرر أن القصة ألحق حكمها بالآية لا أنها سبب لنزولها، ويناقش ذلك بصورة رائعة تبين أهمية معرفة السياق، وألا يكون عائناً عن شمول صورٍ لم يدل عليها سياق الآيات، وسبب المناقشة ألا يتوهم القارئ أن الأنصاري ﷺ صاحب القصة دخل في المناقشين الذين يصدون عن الرسول ﷺ صدوداً، وهم الذين ذكروا من قبل.. فاسمع بعض ما يقول الطبري ﷺ: "فإن ظن ظانُّ أن في الذي روي عن الزبير وابن الزبير من قصته وقصة الأنصاري في شراج الحرة، وقول من قال في خبرهما: فنزلت: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥] ما ينبئ عن انقطاع حكم هذه الآية، وقصتها من قصة الآيات قبلها، فإنه غير مستحيل أن تكون الآية نزلت في قصة المحتكمين إلى الطاغوت، ويكون فيها بيان ما احتكم فيه الزبير وصاحبه الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا... كان إلحاق معنى بعض ذلك ببعض أولى، ما دام الكلام متسقة معانيه على سياقٍ واحد، إلا أن تأتي دلالة على انقطاع بعض ذلك من بعض، فيُعَدَّل به عن معنى ما قبله" (١).

والسببية النصية الصريحة:

مثل: سبب نزول الآية كذا وكذا... وهذه الصيغة لا تكاد توجد في الأحاديث، ولكن أهل العلم يستنبطون الذي يدل عليها، ويظنونه صريحاً في السببية فيطلقون عليه: سبب النزول... فالمصطلح الدال على سبب النزول صراحة هو من قول أهل العلم تعليماً على الرواية، كقول البيهقي ﷺ: «باب سبب نزول الرخصة في التيمم»، ثم ساق حديث عائشة رضي الله عنها (٢)، أنها قالت:

خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ حَتَّىٰ إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ - أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ - انْقَطَعَ عِشْدٌ لِي فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّمَاسِهِ وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ﷺ، فَقَالُوا أَلَا تَرَىٰ إِلَىٰ مَا صَنَعْتَ عَائِشَةُ ﷺ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ. فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعٌ رَأْسُهُ عَلَى فِخْذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ حَبَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ. قَالَتْ فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ ﷺ وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ وَجَعَلَ يَطْعُنُ يَدِهِ فِي حَاصِرَتِي فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فِخْذِي فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ

(١) تفسير الطبري (٨ / ٥٢٤).

(٢) سنن البيهقي الكبرى (١ / ٢٠٤)، والحديث رواه البخاري (١ / ١٢٧).

أَصْبَحَ عَلَى عَيْرٍ مَاءٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ آيَةَ التَّمِيمِ فَتَيَمَّمُوا. فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحَضِيرِ رضي الله عنه - وَهُوَ أَحَدُ الثَّقَبَاءِ - مَا هِيَ بِأَوْلَ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: «فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَوَجَدْنَا الْعُقَدَ حَتَّةً»^(١).

فهذه الرواية صريحة في السببية، وآية التيمم المذكورة اختلف فيها فقبل هي الآية (٤٣) من النساء، وقيل الآية (٦) من المائدة، وجاءت بعض الروايات تصرّح بأنها آية المائدة، حيث جاء في الحديث: «فَنَزَلَتْ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ [المائدة: ٦] الآية^(٢)، مع أنه لا يظهر لي التصريح بأنها آية المائدة نصًّا ها هنا لاحتمال الإدراج.

وعند التأمل فإنه يعسر تحديده صيغة بعينها لتكون صيغة صريحة في السببية، وتعبّر عن سبب نزول حقيقي، والذي يُقرب المسألة القرائن المختلفة التي تحف بهذه القصة حيث جعلنا نجزم أنها كانت سببًا للنزول، فهذه القرائن تقرر أن ما ذكر كان سببًا للنزول حقًّا، لا أنه يدخل معناه في الآية.

ونتيجة هذا التحليل: يمكننا تقرير أن أسباب النزول قليلة، وأكثر ما يذكره المفسرون يندرج فيما ذكر، وقد قال الطاهر بن عاشور رحمته الله: "أولع كثير من المفسرين بتطلب أسباب نزول آي القرآن... وأغربوا في ذلك وأكثروا، حتى كاد بعضهم أن يوهم الناس أن كل آية من القرآن نزلت على سبب، وحتى رفعوا الثقة بما ذكروا"^(٣).

المبحث الثاني: طرق معرفة السبب الحقيقي للنزول

ما الطرق الصحيحة لمعرفة السبب الحقيقي لنزول الآيات؟

أولاً: وجود عبارة أو قرائن تدل صراحةً أن ما ذكره الراوي هو سبب النزول حقيقة لا احتمالاً، ولذا قال الواحدي رحمته الله: "لا يحل القول في أسباب نزول الكتاب إلا بالرواية والسماع ممن شاهدوا التنزيل"^(٤)، ومن ذلك ما جاء عن أبي وائل قال: قال عبد الله رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من حلف على يمين يستحق بها مالاً وهو فيها فاجر لقي الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو عليه غضبان». فأنزل الله صلى الله عليه وآله وسلم تصديق ذلك ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا - فَقَرَأَ إِلَى - عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٧٧]. ثم إن الأشعث بن قيس خرج إلينا فقال: ما يحدثكم أبو عبد الرحمن؟ قال فحدثناه فقال: صدق لفيّ والله أنزلت كانت بيني وبين رجل خصومة في بئر فاختصمنا إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «شاهدك أو يمينة». قلت: إنه إذا يحلف ولا يبالي فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:

(١) البخاري (٤٦٠٧)، مسلم (٧٤٤).

(٢) البخاري (٤٦٠٨).

(٣) التحرير والتنوير (١/ ٢٣).

(٤) أسباب النزول (ص: ٢).

«من حلف على يمين يستحق بها ما لا هو فيها فاجر، لقي الله وهو عليه غضبان». فأنزل الله ﷻ تصديق ذلك، ثم اقتراً هذه الآية-أي المذكورة-^(١) فهذه صريحة أو قريبة من الصريحة.

ثانياً: بأن تتضمن الآية إشارة واضحة إلى الأسباب التي دعت إلى نزولها كما في مبهمات القرآن التي تبدأ بقوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ﴾ غالباً، ومثل ما جاء عن أم سلمة رضي الله عنها أنها قالت: يغزو الرجال ولا يغزو النساء، وإنما لنا نصف الميراث، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [النساء: ٣٢] قال مجاهد رضي الله عنه: فأنزل فيها: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]^(٢)، وفي رواية الحاكم قالت: يا رسول الله ﷺ لا أسمع الله ذكر النساء في الهجرة بشيء، فأنزل الله ﷻ: ﴿فَأَسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ...﴾ [آل عمران: ١٩٥]^(٣).

مثال على اللفظ المحتمل لسبب النزول، وعلاقته بتعدد مرات النزول:

إليك -أيديك الله- هذا المثال الذي يوقفك على أهمية عدم الاغترار بلفظة (نزلت) لتكون دليلاً على سبب النزول:

قال محمد بن كعب القرظي رضي الله عنه: أنزل الله ﷻ: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾ إلى قوله: ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَنًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٥٤ - ١٥٦]، فلما تلاها النبي ﷺ عليهم -يعني: على اليهود- وأخبرهم بأعمالهم الخبيثة، جحدوا كل ما أنزل الله ﷻ، وقالوا: ما أنزل الله على بشر من شيء، ولا على موسى، ولا على عيسى!! وما أنزل الله ﷻ على نبي من شيء! قال: فحلَّ حُبُّوتَه^(٤)، وقال: ولا على أحد!! فأنزل الله جل ثناؤه: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٩١]^(٥)، وأنت خبيرٌ -أيديك الله- بأن قوله فأنزل الله ثم ذكر آية الأنعام، إنما عني بها تأكيداً للنزول الأول، أو إنزالاً آخر على قول من أجاز نزول الآية أكثر من مرة، وذلك لأن آية الأنعام مكية، وحاول بعضهم أن يزعم أن هذا الموضع من آية الأنعام تأخر نزوله حتى نزل في المدينة، وذلك ذهولٌ شديد عن السياق، والارتباط بين ما قبل هذه الآية وما بعدها مما يحتم عدم تأخر نزولها.

(١) البخاري (٢٥١٦).

(٢) الترمذي (٣٠٢٢)، وصححه الألباني، ورواه أبو يعلى (٣٩٣/١٢)، وصححه حسين أسد.

(٣) المستدرک (٣١٧٤)، وقال: «هذا حديث صحيح، على شرط البخاري ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي، ورواه الترمذي (٣٠٣٣)، وصححه الألباني لغيره.

(٤) يكسر الحاء المُهملة أو ضمها وسكون المُوحدة ما يجني به الإنسان من ثوب ونحوه. حاشية السندي على سنن النسائي (٣/٣٣).

(٥) تفسير الطبري (٤٠١/٩)، وضعفه إسلام منصور، لأن فيه نجح بن عبد الرحمن، وهو ضعيف، وعبد العزيز بن أبان، متروك الحديث. تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٢٦٦/٤).

المبحث الثالث: قواعد عامة تتعلق بأسباب النزول

قاعدة: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فسبب النزول لا يخص العام:

إذ القرآن نزل ليكون تشريعاً عاماً يتجاوز الزمان والمكان ﴿لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١]، ويفصل ابن عاشور رحمه الله ذلك فيقول: «ومعنى كون أسباب النزول من مادة التفسير أنها تعين على تفسير المراد، وليس المراد أن لفظ الآية يُقصر عليها؛ لأن سبب النزول لا يُخصّص»^(١).

مثال ذلك: آيات اللعان، فعن ابن عباس رضي الله عنهما: أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ رضي الله عنه قَدَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشْرِيكَ بْنِ سَحْمَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْبَيْتَةَ، أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلًا يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيْتَةَ؟ فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «الْبَيْتَةَ، وَالْأُحَدُّ فِي ظَهْرِكَ»، فَقَالَ هِلَالٌ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِلَيَّ لَصَادِقٌ، فَلَيُنزِلَنَّ اللَّهُ مَا يُبْرِئِي ظَهْرِي مِنَ الْحَدِّ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ عليه السلام، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ﴾، فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ: ﴿إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [النور: ٦-٩]، فَأَنْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَجَاءَ هِلَالٌ فَشَهِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟»، ثُمَّ قَامَتْ، فَشَهِدَتْ، فَلَمَّا كَانَتْ عِنْدَ الْخَامِسَةِ وَقَفُوهَا وَقَالُوا: إِنَّهَا مُوجِبَةٌ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: فَتَلَكَّاتٌ، وَنَكَصَتْ، حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهَا تَرْجِعُ، ثُمَّ قَالَتْ: لَا أَفْضَحُ قَوْمِي سَائِرَ الْيَوْمِ، فَمَضَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبْصُرُوهَا، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلَ الْعَيْنَيْنِ، سَابِعَ الْأَلْيَتَيْنِ، خَدَجَ السَّاقَيْنِ، فَهُوَ لِشْرِيكَ بْنِ سَحْمَاءَ»، فَجَاءَتْ بِهِ كَذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْلَا مَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللَّهِ لَكَانَ لِي وَلَهَا شَأْنٌ»^(٢).

ومما يدل على العموم أن النبي ﷺ طبق الآيات ذاتها على عويمر العجلاني، ففي رواية للبخاري أن سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ أَحْبَرَ أَنَّ عُوْمِرًا الْعَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ لَهُ يَا عَاصِمُ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَاصِمٌ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكَرِهَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ، جَاءَ عُوْمِرٌ فَقَالَ يَا عَاصِمُ: مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عَاصِمٌ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا، قَالَ عُوْمِرٌ: وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِي حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ عُوْمِرٌ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَطَ النَّاسِ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ، فَادْهَبْ

(١) التحرير والتنوير (٢٦/١).

(٢) البخاري (٤٧٤٧)، و(سابع الأيتين) أي تامهما وعظيمهما من سبوغ الثوب والنعمة، و(خدج الساقين) أي عظيمهما.

فَأْتِ بِهَا» قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَّعْنَا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَعَا، قَالَ عُومِرُ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَمْسَكْتُهَا فَطَلَّقْتُهَا ثَلَاثًا، قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١)، فالآيات عامة. وفي هذه القاعدة يقول الطالب زيدان - وفقه الله -:

وَسَبَبُ النُّزُولِ لَا يُخَصِّصُ أَلْ - عُمُومَ فَالْقَفُؤِ لِمَا عَمَّ انْتِخُلَ

قاعدة: العموم التقيدي لا يحصره ضرب المثل التفصيلي، ويمكنك أن تقول: العبرة بعموم

اللفظ لا بخصوص السياق:

فعموم الألفاظ تجعلنا نحملها على عمومها، وورود مثال تفصيلي في السياق لا يعني حصر العموم عليه، ومن أمثلة ذلك أن الله تعالى ذكر أحكام النكاح، والتخفيف في إلزام الحر بنكاح الحرة، ثم قال: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨]، فأوهمت عبارة الطبري رحمه الله أن ذلك من أجل آخر حكم في السياق، فقال: " يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾: يريد الله أن يُيسر عليكم، بإذنه لكم في نكاح الفتيات المؤمنات إذا لم تستطيعوا طولاً لحرة، ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾، يقول: يسر ذلك عليكم إذا كنتم غير مستطيعي الطول للحرائر، لأنكم خلقتم ضعفاء عجزاً عن ترك جماع النساء، قليلي الصبر عنه، فأذن لكم في نكاح فتياتكم المؤمنات عند خوفكم العنت على أنفسكم، ولم تجذوا طولاً لحرة، لئلا تزنوا، لقلّة صبركم على ترك جماع النساء"^(٢)، ولكن الصحيح أن هذه الآية تقعيد عام لكل ما ورد قبل الآية مما يتعلق بأحكام الشؤون الاجتماعية، وأحكام الأسرة، وحقوق اليتامى في سورة النساء، وكذلك أحكام الأموال والشؤون الاستثمارية والعلاقات الأسرية والدولية التي بعدها.. بل إن هذه الآية تتعلق بالتشريعات الواردة في القرآن كله، فلا يقيد السياق لفظها، ولذا روى الطبري رحمه الله نفسه في هذا الموضع عن مجاهد رحمه الله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ في نكاح الأمة، وفي كل شيء فيه يُيسر"^(٣).

قاعدة: صورة السبب قطعية الدخول في العام:

اللفظ العام للآية حجة على دخول أفرادها في لفظه، ودلالته على ذلك تنتمي إلى الظاهر، لكن دلالته على صورة السبب أقوى، فالعام نص في سببه الذي نزل لأجله، ظاهر فيما زاد عليه، وإنما جعلوها قطعية في السبب لإستحالة تأخير البيان عن وقت الحاجة، ولا يصح منه ﷺ أن يُسأل عن بيان ما يحتاج إلى بيانه، فيضرب عن بيانه ويبيّن غيره مما لم يُسأل عنه، وعلى هذا

(١) البخاري (٥٢٥٩)، مسلم (٣٧٣٦).

(٢) تفسير الطبري (٨/ ٢١٥).

(٣) تفسير الطبري (٨/ ٢١٥)، وكذا بين عموم هذه الآيات لما ورد في هذه السورة وغيرها ابن كثير عند تفسيره لهذه الآيات في (٢/ ٢٦٧).

فَيَجُوزُ تَخْصِيصُ هَذَا الْعَامِّ بِدَلِيلٍ كَعَيْرِهِ مِنَ الْعُمُومَاتِ الْمُبْتَدَأَةِ، لَكِنْ لَا يَجُوزُ تَخْصِيصُ صُورَةِ السَّبَبِ بِالِاجْتِهَادِ، لِأَنَّ الْعَامَّ يَدُلُّ عَلَيْهِ بِطَرِيقِ الْعُمُومِ، وَكَوْنُهُ وَارِدًا لِيَبَيِّنَ حُكْمَهُ^(١).

مثال ذلك: قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦]

حقق الشنقيطي رحمته الله أن أكثر علماء العربية يقولون: إن الإحصار هو ما كان عن مرض أو نحوه: أحصره المرض يُحصره بضم الياء، وكسر الصاد إحصارًا، وأما ما كان من العدو فهو الحصر، تقول العرب: حصر العدو يُحصره بفتح الياء وضم الصاد حصرًا بفتح فسكون، وعكس بعضهم، وقال جماعة: الحصر والإحصار يُستعملان في الجميع.

واختلف في المراد في الآية الكريمة على أقوال أشهرها قولان:

القول الأول: المراد به حصر العدو خاصةً، وهو الرواية المشهورة الصحيحة عن أحمد بن

حنبل، وهو مذهب مالك، والشافعي رحمهم الله.

فمن أحصر بمرض ونحوه لا يجوز له التحلل حتى يبرأ من مرضه، ويطوف بالبيت ويسعى، وحجتهم أن قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦] نزلت في صدّ المشركين النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وهم محرمون بعمره عام الحديبية عام ست، وصورة سبب النزول قطعية الدخول فلا يمكن إخراجها بمخصص، وروى عن مالك رحمته الله أن صورة سبب النزول ظنية الدخول لا قطعية، وإليه أشار في "مراقي السعود" بقوله:

وَاجْزِمَ بِإِدْخَالِ ذَوَاتِ السَّبَبِ وَارِوْ عَنِ الْإِمَامِ ظَنًّا تُصِيبُ

ويؤيد هذا المعنى ما رواه البخاري والنسائي، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه كان يقول: «ألين

حسبكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم إن حيس أحدكم عن الحج طاف بالبيت، وبالصفا والمروة، ثم يئلك

من كل شيء حتى يخرج عامًا قابلاً فيهدى، أو يصوم إن لم يجد هديًا»^(٢)، وروى مالك رحمته الله في

"الموطأ" عن سليمان بن يسار: «أن سعيد بن خزابة المخزومي صرع ببعض طريق مكة وهو

مخرم، فسأل على الماء الذي كان عليه عن العلماء، فوجد عبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير،

ومروان بن الحكم، فذكر لهم الذي عرض له فكلهم أمره أن يتداوى بما لا بد له منه، ويفتدي فإذا

صح اعتمر فحل من إحصاره، ثم عليه حج قابل، ويهدي ما استيسر من الهدى»^(٣).

القول الثاني: في المراد بالإحصار أنه يشمل ما كان من عدو ونحوه، وما كان من مرض

ونحوه، من جميع العوائق المانعة من الوصول إلى الحرم، وهو مذهب أبي حنيفة رحمته الله لشمول

الإحصار للمرض؛ لما رواه الإمام أحمد وأصحاب السنن الأربعة عن الحجاج بن عمرو الأنصاري

رحمته الله قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من كسر أو عرج فقد حل، وعليه حجة أخرى»

(١) انظر: البحر المحيط في أصول الفقه (٤/ ٢٩٣)، الغيث الهامع شرح جمع الجوامع (ص: ٣٣٦).

(٢) البخاري (١٨١٠)، النسائي (٢٧٦٩).

(٣) الموطأ (٣٦٢/١)، وإسناده صحيح. التبيان في تخريج وتبويب أحاديث بلوغ المرام (٤٧١/٨).

فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما فَقَالَا: صَدَقَ، وَفِي رِوَايَةٍ لِأَبِي دَاوُدَ، وَابْنِ مَاجَةَ: «مَنْ عَرَجَ، أَوْ كُسِرَ، أَوْ مَرِضَ» فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.
وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي "شَرْحِ الْمُهْتَدِ": رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالتَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَةَ، وَالبَيْهَقِيُّ، وَعَبْرَهُمْ بِأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ^(١).

وعلى اختلاف العلماء هنا فإن جماهيرهم على أن إحصار العدو داخل في الآية.

وفي هذه القاعدة يقول الطالب زيدان -وفقه الله-:

وَصُورَةُ السَّبَبِ لِلنُّزُولِ فِي رَاجِحِ قَطْعِيَّةِ الدُّخُولِ

سبب النزول لا يخصص العام، ولكنه يخصص السياق، ويجعل عمومه نوعياً لا استغراقياً

المراد من تخصيص السياق أنه يدل على المراد من الكلام، وعلى نوع ذلك العموم هل هو استغراقي، أو نوعي، فهو لا يخصص العام بشخص ذلك الذي نزلت فيه الآية، لكنه قد يخصص السياق بنوع معين، فكما أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فكذلك لا يتوسع في التعميم إذا ظهر الخصوص، وذكر ابن عاشور رحمته الله أن القرآن «قد جاء بكليات تشريعية وتهديبية، والحكمة في ذلك أن يكون وعي الأمة لدينها سهلاً عليها، ولذلك قال تعالى: ﴿وَأَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ٣]، فكما لا يجوز حمل كلماته على خصوصيات جزئية لأن ذلك يبطل مراد الله، كذلك لا يجوز تعميم ما قصد منه الخصوص، ولا إطلاق ما قصد منه التقييد، لأن ذلك قد يفضي إلى التخليط في المراد، أو إلى إبطاله من أصله»^(٢).

ومن الأمثلة قوله تعالى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ [آل عمران: ١٨٨]، وفي سبب نزولها روايتان:

الأولى: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «أن رجلاً من المنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الغزو تخلفوا عنه، وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتذروا إليه، وحلفوا وأحبوا أن يحمدا بما لا يفعلوا»، فنزلت الآية^(٣).

والثانية: عن علقمة بن وقاص: أن مروان قال لبوابه: اذهب يا رافع إلى ابن عباس رضي الله عنهما، فقل: لئن كان كل امرئ فرح بما أوتي، وأحب أن يحمد بما لا يفعل معدّباً، لنعذبن أجمعون. فقال

(١) انظر هذا التحقيق العجيب لهذه المسألة في: أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (١ / ٨١).

(٢) التحرير والتنوير (٢٦/١).

(٣) البخاري (٤٥٦٧).

ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: وما لكم ولهذه، إنما دعا النبي ﷺ يهود فسألهم عن شيء فكتموه إياه، وأخبروه بغيره، فأروه أن قد استحمدوا إليه بما أخبروه عنه فيما سألهم، وفرحوا بما أتوا من كتمانهم، ثم قرأ ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ - كذلك حتى قوله - يَفْرَحُونَ وَيُجِبُونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ [آل عمران: ١٨٧-١٨٨]... وابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هنا لم يخص اللفظ العام بسبب النزول، بل خصصه تخصيصاً نوعياً بدلالة السياق، كما هو ظاهر.

وابن تيمية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يضع قاعدة عظيمة هنا، إذ يقول: «قولهم: هذه الآية نزلت في كذا لا سيما إن كان المذكور شخصاً، كأسباب النزول المذكورة في التفسير، كقولهم: إن آية الظهر نزلت في امرأة أوس بن الصامت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَإِنْ آيَةُ اللَّعَانِ نَزَلَتْ فِي عَومِرِ الْعَجَلَانِيِّ أَوْ هَلَالِ بْنِ أُمِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَإِنْ آيَةُ الْكَلَالَةِ نَزَلَتْ فِي جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَإِنْ قَوْلُهُ ﴿وَأَنْ أَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [المائدة: ٤٩] نزلت في بني قريظة... ونظائر هذا كثير، فالذين قالوا ذلك لم يقصدوا أن حكم الآية مختص بأولئك الأعيان دون غيرهم، فإن هذا لا يقوله مسلم، ولا عاقل على الإطلاق، والناس وإن تنازعوا في اللفظ العام الوارد على سبب هل يختص بسببه أم لا؟ فلم يقل أحد من علماء المسلمين إن عمومات الكتاب والسنة تختص بالشخص المعين، وإنما غاية ما يقال: إنها تختص بنوع ذلك الشخص وما يشبهه، ولا يكون العموم فيها بحسب اللفظ، والآية التي لها سبب معين إن كانت أمراً ونهياً فهي متناولة لذلك الشخص، ولن كان بمنزلته أيضاً»^(٢).

ويمكن الاستئناس في هذه المسألة بما رواه محمد بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: جاءه رجل قال: إن في بعض الكتب: إن لله عبادةً ألسنتهم أحلى من العسل، وقلوبهم أمر من الصبر، يلبسون للناس مسوك الضأن من اللين، يحتلبون الدنيا بالدين، قال الله تعالى: علي يجترئون، وي يغترون، بعزتي لأتيحن لهم فتنة تدع العليم فيها حيران، فقال محمد بن كعب: هذا في كتاب الله ﷻ: ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ [البقرة: ٢٠٤]، قال الرجل: قد علمنا فيما أنزلت، فقال له محمد: إن الأمر ينزل في رجل، ثم يكون عاماً^(٣).

وكذا قال الزمخشري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في أول سورة الهزمة: "قيل نزلت في الأحنس بن شريق وكانت عادته الغيبة والوقيعه، وقيل في أمية بن خلف، وقيل في الوليد، ويجوز أن يكون السبب خاصاً والوعيد عاماً؛ ليتناول كل من باشر ذلك القبيح"^(٤)، وهذا مذهب الجمهور^(٥).

(١) البخاري (٤٥٦٨).

(٢) مقدمة في أصول التفسير (ص: ٤٨).

(٣) شعب الإيمان (٦٥٥٧)، قال المحقق: إسناده ليس بالقوي. والحديث وإن كان ضعيفاً إلا أنه سبق لأجل القاعدة المذكورة آخراً.

(٤) الكشاف (١٣٨٢/٤)، وانظر: تفسير النسفي (٣٥٦/٤)، البرهان في علوم القرآن (٣٢/١)، الإتيقان (٩٠/١).

(٥) ابن كثير (١١/٢).

المبحث الرابع: فوائد معرفة سبب النزول



أدبنا بالقرآن العظيم

الأساس والتنوير في أصول التفسير

سترى أن هذه الفوائد تمثل قواعد تفسيرية، ويمكن إجمالها في الآتي:

الفائدة الأولى: إقامة الدليل على المصدرية الإلهية للقرآن المجيد، فأسباب النزول تبين أن القرآن

نزل من الله تعالى:

كيف تمثل أسباب النزول دلائل على أن القرآن من عند الله؟

تجد سبب النزول يوضح أن النبي ﷺ توقف عن الإجابة عن الأمور الحادثة التي وقعت أمامه. لو كان القرآن تأليفاً له لأخبرهم بما يتعلق بالحوادث التي تقع أمامه، ليثبت لهم ذكاءه وعبقريته، ولنيسط ذلك في جهتين توضحان ما بعدهما:

الجهة الأولى: التوقف عن جواب السائل عند نزول الوحي: فقد يُسأل النبي ﷺ عن

الشيء، فيتوقف عن الجواب حتى ينزل عليه الوحي، فعن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْثٍ، وَهُوَ مُتَّكِيٌّ عَلَى عَسِيبٍ إِذْ مَرَّ الْيَهُودُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ

الرُّوحِ. فَقَالَ: مَا رَبَّكُمْ إِلَيْهِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ. فَقَالُوا: سَلُوهُ. فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ، فَأَمْسَكَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يُرِدْ عَلَيْهِمْ شَيْئًا^(١).

ألا ترى أنه أحوج ما يكون ليثبت لهم قوته العلمية، وبينته الرسالية؟ لكنه توقف ﷺ حتى قال ابن مسعود رضي الله عنه: فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ فُقُمْتُ مَقَامِي، فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قالت قريش ليهود: أعطونا شيئاً نسأل هذا الرجل. فقالوا: سلوه عن الروح. فسألوه عن الروح، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]، قالوا: أوتينا علماً كثيراً التوراة، ومن أوتي التوراة فقد أوتي خيراً كثيراً، فأنزلت: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدادًا لَكَلِمَتِ رَبِّي لَنَفَذَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنفَذَ كَلِمَتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾ [الكهف: ١٠٩]^(٢).

فاتضح أن آية الروح في سورة الإسراء نزلت في مكة وفي المدينة، فكيف نجمع بين الروايتين؟

قال ابن حجر رحمته الله في الجمع بين الروايتين: "ويمكن الجمع بأن يتعدد النزول بحمل سكوته في المرة الثانية على توقع مزيد بيان في ذلك، إن ساغ هذا، وإلا فما في الصحيح أصح"^(٣).

الجهة الثانية: قد يخفى عليه الأمر الواقع، فينزل الوحي مخبراً له بحقائق الأمور:

فقد روى ابن أبي حاتم، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رجل في غزوة تبوك في مجلس يوماً: ما رأيت مثل قرائنا هؤلاء لا أرغب بطوناً، ولا أكذب ألسنة، ولا أجبن عند اللقاء. — عن أصحاب النبي رضي الله عنهم — فقال رجل في المجلس: كذبت ولكنك منافق. لأخبرن رسول الله ﷺ، فبلغ ذلك النبي ﷺ ونزل القرآن. قال عبد الله رضي الله عنه: فأنا رأيت متعلماً بحقب ناقة رسول الله تنكبه الحجارة، وهو يقول: يا رسول الله إنما كنا نحوض ونلعب، ورسول الله ﷺ يقول: ﴿أَبِاللَّهِ وَعَائِيَتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ [التوبة: ٦٥]^(٤).

والظاهر أن القائل مجموعة كما جاء عند الطبراني، وأن بعضهم تاب فعفا الله عنه^(٥).

فسكوت النبي ﷺ حتى ينزل عليه الوحي دليل على أن القرآن ليس من عنده. ويمكنك أن ترى أن النبي ﷺ ربما مال في قضية إلى أمر من الأمور، ثم ينزل عليه الوحي فيصوب اتجاهه، ويسدد فهمه، ففي البخاري عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: كُنْتُ مَعَ عَمِّي فَسَمِعْتُ

(١) البخاري (٤٧٢١)، مسلم (٧١٦١).

(٢) الترمذي (٣١٤٠)، وقال: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ"، وصحح الألباني إسناده.

(٣) فتح الباري - ابن حجر - (٨ / ٤٠١).

(٤) تفسير ابن أبي حاتم (١٨٢٩/٦)، قال الشيخ مقبل: "الحديث رجاله رجال الصحيح إلا هشام بن سعد فلم يخرج له مسلم إلا في الشواهد، كما في الميزان، وأخرجه الطبري من طريقه، وله شاهد بسند حسن عند ابن أبي حاتم من حديث كعب بن مالك. الصحيح المسند من

أسباب النزول (ص: ١٠٩).

(٥) ينظر: تفسير الطبري (٤٠٨/٦).

عَبَدَ اللَّهُ بَنَ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ يَقُولُ: لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا، وَلَيْسَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمِّي فَذَكَرَ عَمِّي لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَدَعَانِي فَحَدَّثْتُهُ، فَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي وَأَصْحَابِهِ، فَحَلَفُوا مَا قَالُوا، [فلامني الأنصار]، وَكَذَّبَنِي النَّبِيُّ ﷺ، وَصَدَّقَهُمْ. فَأَصَابَنِي عَمٌّ لَمْ يُصِيبَنِي مِثْلُهُ قَطُّ، فَجَلَسْتُ فِي بَيْتِي. وَقَالَ عَمِّي: مَا أَرَدْتُ إِلَى أَنْ كَذَّبَكَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَقَّتَكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ ﷻ﴾ [المنافقون: ١] وَأَرْسَلَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَرَأَهَا وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ»^(١).

فتوقف النبي ﷺ عن الإخبار بأجوبة الأسئلة، وعن معرفة حقائق المؤامرات حتى ينزل عليه الوحي، وهذا دليل جلي أن النبي ﷺ لم يأت بالوحي من عنده، بل هو تنزيل من حكيم حميد. وأبرز ما يدل على ذلك قصة الإفك؛ فإن النبي ﷺ أقام شهراً لا يتكلم فيها بشيء مع دفاعه عن عائشة رضي الله عنها حتى نزل عليه الوحي، وقالت - فيما رواه البخاري -: «حَتَّى أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ مِنَ الْعَرَقِ فِي يَوْمِ شَاتٍ، فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا، أَنْ قَالَ لِي: «يَا عَائِشَةُ احْمَدِي اللَّهَ، فَقَدْ بَرَّكَ اللَّهُ»، فَقَالَتْ لِي أُمِّي: فُؤِمِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فُقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ، لَا أَقُومُ إِلَيْهِ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ»^(٢).

وكذلك قصة أسرى بدر، وسورة عبس، وآيات سورة الأحزاب في قصة زيد بن حارثة، وآيات سورة النساء ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَبَكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ حَصِيماً﴾^(٣) وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء ١٠٥-١٠٦]، وأمثال ذلك فكلها تبين أن النبي ﷺ لا يتكلم بشيء حتى ينزل عليه وحي من السماء، وربما نزل بما يخالف ما مال إليه.

الفائدة الثانية: أسباب النزول تدل على الإعجاز في الوحي النازل الملفوظ، المكتوب في اللوح

المحفوظ:

وذلك أن الله ﷻ قد أنزل القرآن المجيد إلى السماء الدنيا مجموعاً قبل حدوث الأسباب، فالآيات التي نزلت بسبب من الأسباب لم تغاير سياقها الموضوعي، فهي غير متوقفة على هذا السبب، وإنما السبب علامة زادها إبرازاً وحضوراً في العقلية التي تقرأ القرآن، فهذه الفائدة من جهة النظم، وأنه من عند الله تعالى^(٣).

وفيها قال الشيخ الطالب - وفقه الله -:

وَهُوَ يَدُلُّنَا عَلَى الْإِعْجَازِ فِي الْوَحْيِ مِنْ قَطْعِيٍّ أَوْ مَجَازِ

(١) البخاري (٤٩٠٠).

(٢) البخاري (٤٧٥٠).

(٣) التحرير والتنوير (٢٦/١).

الفائدة الثالثة: إظهار العناية بالرسول ﷺ ، وتسليته والاحتفاء به، وتسديده في مراحل الدعوة المختلفة مع شدة الخطوب التي وقعت عليه:

فقد قال الله تعالى جده: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً﴾ [الفرقان: ٣٢]، بل نجد عناية آيات القرآن بفؤاد النبي ﷺ في الآيات النازلة، ولو لم يذكر لنزولها سبب خاص، فقد قال الله جل ذكره: ﴿وَكَلَّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [هود: ١٢٠]، ومن أبرز الأمثلة على ذلك: آيات الإفك، ومن بديع كلام الزمخشري رحمه الله في بيان مكانة هذه الآيات في الدفاع عن النبي ﷺ وعن عائشة رضي الله عنها:

"ولو فليت القرآن كله، وفتشت عما أوعده به العصاة لم تر الله تعالى قد غلظ في شيء تغليظه في إفك عائشة رضوان الله عليها، ولا أنزل من الآيات القوارع المشحونة بالوعيد الشديد، والعتاب البالغ والزجر العنيف، واستعظام ما ركب من ذلك، واستفظاع ما أقدم عليه، ما أنزل فيه على طرق مختلفة وأساليب مفتنة. كل واحد منها كاف في بابه، ولو لم ينزل إلا هذه الثلاث لكفى بها، حيث جعل القذفة ملعونين في الدارين جميعاً، وتوعدهم بالعذاب العظيم في الآخرة، وبأن ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم تشهد عليهم بما أفكوا وهتوا، وأنه يوفيههم جزاءهم الحق الواجب الذي هم أهل له، حتى يعلموا عند ذلك أن الله هو الحق المبين. فأوجز في ذلك وأشبع، وفصل وأجمل، وأكد وكرّر، وجاء بما لم يقع في وعيد المشركين عبدة الأوثان إلا ما هو دونه في الفطاعة، وما ذاك إلا لأمر. وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه كان بالبصرة يوم عرفة، وكان يسأل عن تفسير القرآن، حتى سئل عن هذه الآيات فقال: من أذنب ذنباً ثم تاب منه قبلت توبته إلا من خاض في أمر عائشة رضي الله عنها، وهذه منه مبالغة وتعظيم لأمر الإفك.

ولقد برأ الله تعالى أربعة بأربعة: برأ يوسف الطيب بلسان الشاهد، وشهد شاهد من أهلها. وبرأ موسى الطيب من قول اليهود فيه بالحجر الذي ذهب بثوبه. وبرأ مريم الطيب بإنطاق ولدها حين نادى من حجرها: إني عبد الله. وبرأ عائشة رضي الله عنها بهذه الآيات العظام في كتابه المعجز المتلو على وجه الدهر، مثل هذه التبرئة بهذه المبالغات. فانظر، كم بينها وبين تبرئة أولئك؟ وما ذاك إلا لإظهار علو منزلة رسول الله ﷺ، والتنبيه على إنافة محل سيد ولد آدم، وخيرة الأولين والآخرين، وحجة الله على العالمين" (١).

واضرب لهم مثلاً كذلك بسورة الضحى فيما يتعلق بالعناية الخاصة بالنبي ﷺ، فعن جندب بن عبد الله رضي الله عنه، قال احتبس جبريل رضي الله عنه على النبي ﷺ فقالت امرأة من قريش: أبطأ عليه شيطانُهُ، فنزلت: ﴿وَالضُّحَىٰ ﴿١﴾ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ﴿٢﴾ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ﴿٣﴾﴾ [الضحى: ١-٣] (٢).

(١) الكشاف (٣/ ٢٢٣).

(٢) البخاري (١١٢٥).

الفائدة الرابعة: العناية بالمؤمنين خاصة وبالبشرية عامة:

اضرب لهم مثلاً بسورة المجادلة، فيما يتعلق بالعناية بالمؤمنين، فعَنْ حُوَيْلَةَ بِنْتِ ثَعْلَبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: يَا -وَاللَّهِ- وَفِي أَوْسِ بْنِ صَامِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ صَدْرَ سُورَةِ الْمُجَادَلَةِ قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَهُ وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا، قَدْ سَاءَ خُلُقُهُ وَضَجِرَ، قَالَتْ: فَدَخَلَ عَلَيَّ يَوْمًا فَرَاغَعْتُهُ بِشَيْءٍ فَعَضِبَ، فَقَالَ: أَنْتِ عَلَيَّ كَظْهَرِ أُمِّي، قَالَتْ: ثُمَّ حَرَجَ فَجَلَسَ فِي نَادِي قَوْمِهِ سَاعَةً، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيَّ، فَإِذَا هُوَ يُرِيدُنِي عَلَى نَفْسِي، قَالَتْ: فَقُلْتُ: كَلًّا وَالَّذِي نَفْسُ حُوَيْلَةَ بِيَدِهِ، لَا تَخْلُصُ إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتَ مَا قُلْتَ حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فِينَا بِحُكْمِهِ، قَالَتْ: فَوَائِبِنِي وَامْتَنَعْتُ مِنْهُ، فَعَلَبْتُهُ بِمَا تَعَلَّبُ بِهِ الْمَرْأَةُ الشَّيْخَ الضَّعِيفَ، فَأَلْفَيْتُهُ عَنِّي، قَالَتْ: ثُمَّ حَرَجْتُ إِلَى بَعْضِ جَارَاتِي فَاسْتَعَرْتُ مِنْهَا ثِيَابَهَا، ثُمَّ حَرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَذَكَرْتُ لَهُ مَا لَقِيتُ مِنْهُ، فَجَعَلْتُ أَشْكُو إِلَيْهِ ﷺ مَا أَلْقَى مِنْ سُوءِ خُلُقِهِ، قَالَتْ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَا حُوَيْلَةَ، ابْنُ عَمِّكَ شَيْخٌ كَبِيرٌ فَاتَّقِ اللَّهَ فِيهِ، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ مَا بَرِحْتُ حَتَّى نَزَلَ فِي الْقُرْآنِ، فَتَعَسَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا كَانَ يَتَعَسَّاهُ، ثُمَّ سَرَّيَ عَنْهُ فَقَالَ لِي: يَا حُوَيْلَةَ، قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكَ وَفِي صَاحِبِكَ، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيَّ: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَدِّدُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّكْفَرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المجادلة: ١-٤] ... الحديث^(١).

واضرب لهم مثلاً في العناية بالبشر بما ورد عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: كانوا يكرهون أن يرضخوا لأنسابهم وهم مشركون، فنزلت: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾ حتى بلغ: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٧٣] فرخص لهم^(٢) [أمر بالصدقة بعدها على كل من سألك من كل دين].

وسورة يوسف عليه الصلاة والسلام فيما يتعلق بالعناية بالعالمين، فإن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ اشتاقوا لسماع قصة من القصص، فقص الله عَلَيْهِمْ أحسن القصص، ونزلت سورة يوسف وتضمنت خطة إنقاذ وضعها يوسف عَلَيْهِ السَّلَام لمصر ولم تكن مسلمة، ثم صار يوسف وزير مالية ورئيس وزراء لمصر، وجعلها محوراً لإنقاذ الأمم حول مصر، ولو لم يكونوا مسلمين.

ولنضرب مثلاً لهذه الفائدة بهذه القصة التي ظهر فيها الاهتمام بالسيدة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وارتبط ذلك بالاهتمام بما تحتاجه البشرية، ونزول آية التيمم في قصة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يبين لك هذه الفائدة.

وفي هذه الفائدة يقول الشيخ الطالب -وفقه الله-

كَمَا عَلَى عِنَايَةِ الْإِلَهِ جَلَّ
بِالْمُؤْمِنِينَ وَرَسُولِهِ يَدُلُّ
كَذَاكَ بِالْبَشَرِ كَلًّا فَهِيَ فِي
مَصَالِحِ الْعِبَادِ كُلِّهِمْ تَفِي

(١) أحمد (٢٧٦٨)، وقال الأرنؤوط: "إسناده ضعيف؛ لجهالة معمر بن عبد الله بن حنظلة، وبقية رجال الإسناد ثقات"، وصححه الألباني بشواهده. إرواء الغليل (٢٠٨٧).

(٢) ابن أبي حاتم (٥٣٧/٢)، البزار (٥٠٤٢)، وصححه الشيخ مقبل في الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (٥٣٠/١، ٥٣١).

فأسباب النزول تبين أن المصالح البشرية محلُّ العناية الربانية، وأنت بتأملك في كثير من الآيات والسور التي نزلت على أسباب لتكاد تشعر أن تنزل القرآن كان صدى لمجريات كثير من الأحداث، ومرشدًا لمسيرة الرعيل الأول في مداهم الأزمات، وأخذًا بأيديهم إلى سبل النجاة عناية وترفقا بهم.

الفائدة الخامسة: «معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية؛ فإن العلم بالسبب يُورث العلم بالمسبب»^(١):

إذ تنزل الآيات لتَهدي البشرية في قضايا الحياة المختلفة، وتعالج نفسياتهم ومشكلاتهم. وحتى ندرك مراد الله ﷻ من كلامه في هذه الآيات لا بد من معرفة الملابسات التاريخية لنزولها (السياق التاريخي)، وكذلك الملابسات السياقية (السياق الذكري)، ومن أبرز ما يبين ذلك آيتنا الفرح في سورة آل عمران والقصص:

فسورة آل عمران تقرأ فيها قول الله تعالى جده: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُجِبُونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٨٨].
عندما تقرأ هذا النص مقطوعًا عن سياقه التاريخي (سبب النزول) وسياقه الموضوعي تأخذك هيئته، وتختار؛ إذ كل من أتى شيئًا يجب أن يُحمد في الغالب، وربما حدث عندك نوع غلو في فهمه كحال الزهاد الذين يبالغون في الاستدلال بهذه الآية على الانقطاع عن زخارف الحياة الدنيا، لكنك عندما تراجع سياقها التاريخي تجدها مرتبطة بالفرح بمعصية الله، وعندما تراجع سياقها الموضوعي تجدها مرتبطة بقول الله ﷻ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ، فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَأَشْرَوْا بِهِ، ثُمَّ قَلِيلًا قَلِيلًا فَبَيَّسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٧].
فتأزر السياقان (التاريخي والذكري) على بيان معنى الآية.

وأما سورة القصص فإن الله -تعالى جده- قال: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ﴾ [القصص: ٧٦]؛ فرما ظن المرء أن الفرح محرم، لكن السياق يدل على أن المحرم: الفرح الذي يؤدي إلى البغي، بدليل أنهم نصحوه بأن يستفيد من المال في طلب الدار الآخرة، وألا ينسى نصيبه من الدنيا، فلم يأمره بنبد المال بالكلية، ووصف الله ﷻ ذلك، فقال: ﴿إِنَّ قُرُونًا كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى فَبَغَى عَلَيْهِمْ وَآتَيْنَاهُ مِنَ الْكُنُوزِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءَ بِالْعُصْبَةِ أُولَى الْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ ﴿٧٦﴾ وَأَبْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص: ٧٦، ٧٧]

(١) مقدمة في أصول التفسير (ص: ٤٨).

الفائدة السادسة: قد يُخَصِّصُ سببُ النزولِ العامُّ تخصيصًا نوعيًا يسلبه العموم المطلق:

فإن القرآن «جاء بكلياتٍ تشريعية وتهديبية، والحكمة في ذلك أن يكون وعيُ الأمة لدينها سهلاً عليها، ولذلك قال تعالى: ﴿وَأَتَمَّمْتُمْ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ٣]، فكما لا يجوز حمل كلماته على خصوصياتٍ جزئية؛ لأن ذلك يبطل مراد الله، كذلك لا يجوز تعميم ما قصد منه الخصوص، ولا إطلاق ما قصد منه التقييد؛ لأن ذلك قد يفضي إلى التخليط في المراد، أو إلى إبطاله من أصله»^(١).

ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ [آل عمران: ١٨٨]، وفي سبب نزولها روايتان:

الأولى: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُتَأَفِّقِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْعَزْوِ، تَخَلَّفُوا عَنْهُ، وَفَرِحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اعْتَذَرُوا إِلَيْهِ، وَخَلَفُوا، وَأَحْبَبُوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا، فَنَزَلَتْ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ﴾ الآية^(٢).

والثانية: عن علقمة بن وقاص أن مروان بن الحكم قال لبوابه: اذهب يا رافع إلى ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فقل: لئن كان كلُّ امرئٍ فرحَ بما أوتي، وأحبَّ أن يُحمدَ بما لا يفعل معذبًا لعذبن أجمعون، فقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: وما لكم ولهذه؟ إنما دعا النبي ﷺ يهود، فسألهم عن شيء، فكنتموه إياه، وأخبروه بغيره، فأروه أن قد استحمدوا إليه بما أخبروه عنه فيما سألهم، وفرحوا بما أتوا من كتمانهم، ثم قرأ ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ حتى قوله: ﴿يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ [آل عمران: ١٨٧-١٨٨]^(٣)... وابن عباس هنا لم يخصص اللفظ العام بسبب النزول فقط، بل خصصه تخصيصًا نوعيًا بدلالة السياق أيضًا كما هو ظاهر.

ويمكن الاستئناس في هذه المسألة بما جاء عن مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّمَا فِي بَعْضِ الْكُتُبِ: إِنَّ لِلَّهِ عِبَادًا أَلْسِنَتُهُمْ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَقُلُوبُهُمْ أَمْرٌ مِنَ الصَّبْرِ - وهو عصارة شجر ذي مرارة - يَلْبَسُونَ لِلنَّاسِ مُسْوِكَ الضَّانِ مِنَ اللَّيْلِ، يَحْتَلِبُونَ الدُّنْيَا بِالذِّينِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: عَلَيَّ يَجْتَرُونَ، وَبِي يَعْتَرُونَ، بَعْرَتِي لِأَتِيحَنَّ لَهُمْ فِتْنَةً تَدْعُ الْحَلِيمَ فِيهَا حَيْرَانَ، فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ: هَذَا فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ

(١) التحرير والتنوير (٢٦/١).

(٢) البخاري (٤٥٦٧).

(٣) البخاري (٤٥٦٨)، مسلم (٧١٣٥).

وَهُوَ الَّذِي أَخْصَمَ ﴿البقرة: ٢٠٤﴾ قَالَ الرَّجُلُ: قَدْ عَلِمْنَا فِيمَا أَنْزَلْتُمْ، فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: إِنَّ الْأَمْرَ يَنْزِلُ فِي رَجُلٍ، ثُمَّ يَكُونُ عَامًّا^(١).

الفائدة السابعة: يبين سبب النزول معنى نص ظاهرٍ خرج عن مقتضاه:

إذ قد تنزل الآية فيفهم القارئ من ظاهرها ما ليس مرادًا، وسبب الخطأ في الفهم عدم معرفة سبب النزول، فقد توهم قدامة بن مطعون رضي الله عنه أن قوله تعالى ذكره: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ [المائدة: ٩٣] تُجيز لمن كانت هذه صفتها أن يطعم من الخمر، كما سبق الحديث في نشأة علم التفسير أول الكتاب.

وكما في قوله عزّ جاره: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَى بِالْأُنثَى﴾ [البقرة: ١٧٨]؛ فإن ظاهر الآية يلزم بالقصاص من تلك الأصناف على سبيل المماثلة نوعًا وكَمًّا، وكأن الرجل إذا قتل المرأة لا يقتص منه، وقد قال بذلك بعض الفقهاء، وذلك غير مرادٍ، فالصحيح أننا يجب أن نقتص للحر من العبد وللأنثى من الذكر بقول الله ﷻ: ﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا﴾ [الإسراء: ٣٣]، وبقوله: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥]، وبالنقل المستفيض عن رسول الله ﷺ أنه قال: «المسلمون تتكافأ دماؤهم»^(٢)، ومعنى ذلك أن النوعية هنا غير معتبرة؛ إذ المعتبر هو النفسية الإنسانية بغض النظر عن النوع والكم – وإن كان لبعض الفقهاء تفصيلٌ هنا – فيكون معنى الآية: إما أن الحرّ إذا قتل الحرّ، فدم القاتل كفاءً لدم القتيل، والقصاص منه دون غيره من الناس، فلا تجاوزوا بالقتل إلى غيره ممن لم يقتل، فإنه حرام عليكم أن تقتلوا بقتيلكم غير قاتله^(٣)، وسبب هذا التأويل ما علمناه من سبب نزول الآية، فقد قيل:

إنها نزلت في قوم كانوا إذا قتل الرجل منهم عبداً قوم آخرين، لم يرضوا من قتلهم بدم قاتله؛ من أجل أنه عبد حتى يقتلوا به سيده، وإذا قتلت المرأة من غيرهم رجلاً، لم يرضوا من دم صاحبهم بالمرأة القاتلة حتى يقتلوا رجلاً من رهن المرأة وعشيرتها، فأنزل الله ﷻ هذه الآية، فأعلمهم أن الذي فرض لهم من القصاص أن يقتلوا بالرجل الرجل القاتل دون غيره، وبالأنثى الأنثى القاتلة دون غيرها من الرجال، فنهاهم أن يتعدوا القاتل إلى غيره في القصاص، وكذا ذكر عن قتادة رضي الله عنه تعالى^(٤).

وقد يكون المراد ليس العموم الذي في الآية، بل هناك حذفٌ بينه سبب النزول، والتقدير: كتب عليكم مقاصّة ديات بعض القتلى بديات بعض، وذلك أن الآية عندهم نزلت في حزين

(١) شعب الإيمان (٥/٣٦٢)، والحديث وإن كان ضعيفاً إلا أنه سيق لأجل القاعدة المذكورة آخراً.

(٢) تفسير الطبري (٢/١٠٧).

(٣) تفسير الطبري (٣/٣٥٧).

(٤) تفسير الطبري، دار الحديث (٢/٥٨)، وحسنه إسلام منصور.

تحاربوا على عهد رسول الله ﷺ، فقتل بعضهم بعضاً، فأمر النبي ﷺ أن يصلح بينهم بأن تسقط دييات نساء أحد الحزبين بدييات نساء الآخرين، ودييات رجالهم بدييات رجالهم، ودييات عبيدهم بدييات عبيدهم قصاصاً، فذلك عندهم معنى ﴿الْقِصَاصُ﴾^(١).

ويمكن إعمال السببين معاً في فهم معنى الآية، فيكون المعنى: كتب عليكم القصاص في القتلى بأن لا تجاوزوا المماثلة في الأنفس والدييات إلى غيرها في طلب القصاص.

وفي ذكر هاتين الفائدتين يقول الطالب زيدان -وفقه الله-:

وسبب النزول قائمٌ إلى فهم كلام الله جل وعلا
وهكذا، فإن علم السبب يورثنا معرفة المسبب
يبين السبب للنزول معني عن الظاهر في عدول

الفائدة الثامنة: يدفع سبب النزول توهم الحصر:

كما قرر الشافعي رحمه الله في معنى قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلِلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرُ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٤٥] فقد يفهم من الحصر أن ما عدا الأربع المذكورة في الآية حلال، ويرشح ذلك صيغة الحصر المانعة من دخول ما عدا المذكورات في الحكم، بيد أننا نعلم أن هناك محرماتٍ آخر من المطاعم مثل: لحم الحمر الأهلية، ومثل لحوم السباع، ففرج الله سبحانه عنا في فهم الآية بما قرره الشافعي رحمه الله من أن الحصر هنا له غرضٌ آخر، وهو أن الكفار لما حرموا ما أحل الله سبحانه، وأحلوا ما حرم الله سبحانه، وكانوا على المضادة والمحاداة لأمر الله سبحانه جاءت الآية مناقضة لغرضهم، فكانه قال: لا حلال إلا ما حرمتموه، ولا حرام إلا ما أحللتموه... والغرض المضادة لا النفي والإثبات على الحقيقة، ولم يقصد حل ما وراءه؛ إذ القصد إثبات التحريم، لا إثبات الحل، قال إمام الحرمين رحمه الله: «وهذا في غاية الحسن، ولولا سبق الشافعي رحمه الله إلى ذلك لما كنا نستجيز مخالفة مالك رحمه الله في حصر المحرمات فيما ذكرته الآية»^(٢).

وفي ذكر هذه الفائدة يقول الشيخ الطالب زيدان -وفقه الله-:

وموهم الحصر إذا ما يُوجَدُ يَدْفَعُهُ كَنَحْوِ: (قُلْ لَا أَجِدُ)

الفائدة التاسعة: قد يُفصّل سبب النزول عموم الآية:

فعن كعب بن عجرة رضي الله عنه أنه سئل عن هذه الآية: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]، فقال: نزلت في. كان بي أذى من رأسي، فحملتُ إلى رسول الله ﷺ والقمل

(١) تفسير الطبري (٣/٣٥٧).

(٢) البرهان في علوم القرآن (١/٢٢).

يتناثر على وجهي، فقال: «ما كنت أرى أن الجهد بلغ منك ما أرى، أتجد شاة؟» فقلت: لا، فنزلت هذه الآية: ﴿فَقَدِيَّةٌ مِّنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾، قال: «صوم ثلاثة أيام، أو إطعام ستة مساكين، نصف صاعٍ طعاماً لكل مسكين»، قال: فنزلت في خاصة، وهي لكم عامة^(١).

وفي ذكر هذه الفائدة يقول الشيخ الطالب زيدان -وفقه الله-:

وَقَدْ يُقَصَّرُ لِعُمُومِ الْآيَةِ فَقَوْلُهُ: (فَقَدِيَّةٌ) مِثَالٌ تِي

الفائدة العاشرة: سبب النزول يدل على معرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحكم، كما في

آيات اللعان:

فتشريع اللعان فيه فرجٌ عظيم على الزوج، وعلى الولد؛ إذ لا ينسب إلى زنا، وعلى المرأة، ففيه سترٌ عليها، وعلى المخطئ أياً كان ففيه إمهالٌ له عسى أن يتوب، وفيه يقول الشيخ الطالب:

وَقَدْ يَدُلُّنَا لَوَجْهِ الْحِكْمَةِ فِي الْحُكْمِ، كَاللَّعَانِ فِي الْأُمْتَلَاةِ

الفائدة الحادية عشرة: سبب النزول قد يساعد على إزالة إشكالٍ في معنى الآية^(٢):

كما في قوله تعالى ذكره: ﴿وَالَّتِي يَبْسُنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِّسَائِكُمْ إِنْ أَرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ﴾ [الطلاق: ٤] الآية، فقد قال الزركشي رحمته الله: «أشكل معنى هذا الشرط على بعض الأئمة، وقد بينه سبب النزول»^(٣)، فعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال: لما نزلت الآية التي في سورة البقرة في عددٍ من عدد النساء، قالوا: قد بقي عددٌ من عدد النساء لم يُذكرن: الصغار، والكبار، ولا من انقطعت عنهن الحيض، وذوات الأحمال، فأُنزل الله تعالى الآية التي في سورة النساء -أي سورة الطلاق-: ﴿وَالَّتِي يَبْسُنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِّسَائِكُمْ إِنْ أَرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحْضَنْ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤]^(٤) «فهذا يبيّن معنى: إن ارتبتم، أي: إن أشكل عليكم حكمهنّ، وجهلتم كيف يعتدّن، فهذا حكمهن»^(٥)، فالريبة هنا في كيفية حساب العدة لمن لم يدخل ضمن أصناف آيات سورة البقرة، وليست الريبة في أمر آخر.

وفي ذكر هذه الفائدة يقول الشيخ الطالب زيدان -وفقه الله-:

وَقَدْ يُسَاعِدُ عَلَى إِزَالَةِ الْإِشْكَالِ فِي الْمَعْنَى، (إِنْ أَرْتَبْتُمْ) مِثْلُ

الفائدة الثانية عشرة: يوضح سبب النزول من نزلت فيه الآية على التعيين؛ حتى لا يشتهبه

بغيره، فيتهم البريء ويبرأ المريب^(٦):

(١) البخاري (٦٧٠٨)، مسلم (٢٨٥٤)، واللفظ له.

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢٦/١).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٢٨/١).

(٤) المستدرک (٣٨٢١)، وصححه ووافقه الذهبي.

(٥) البرهان في علوم القرآن (٢٩/١).

(٦) مناهل العرفان علوم القرآن (١١٣/١).

ولهذا ردت عائشة رضي الله عنها على مروان بن الحكم حين اتهم أخاها عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنه بأنه الذي نزلت فيه آية ﴿وَالَّذِي قَالَ لِوَلَدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَا أَتَعِدَانِي أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَتِ الْقُرُونُ﴾ [الأحقاف: ١٧]، فقالت رضي الله عنها: "والله ما هو به، ولو شئت أن أسميه لسميته" إلى آخر تلك القصة^(١).

الفائدة الثالثة عشرة: تيسير الحفظ، وتثبيت الوحي في ذهن كل من يسمع الآية إذا عرف

سببها^(٢):

وذلك لأن ربط الأسباب بالمسببات والأحكام بالحوادث والحوادث بالأشخاص والأزمنة والأمكنة، كل أولئك من دواعي تقرر الأشياء وانتقاشها في الذهن، وسهولة استذكارها عند استذكار مقارنتها في الفكر، وذلك هو قانون تداعي المعاني المقرر في علم النفس.

قاعدة: قد يلتبس مصطلح (نزلت) ونحوه بمصطلح: (تلا) أو (قرأ)، فيريد الراوي بذلك غالباً

التلاوة إلا أن تدل قرينة على النزول^(٣):

مثاله: ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: مرَّ يهوديٌّ بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم، فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «يا يهودي، حدثنا»، فقال: كيف تقول -يا أبا القاسم- إذا وضع الله السماوات على ذه، والأرض على ذه، والماء على ذه، والجبال على ذه، وسائر الخلق على ذه؟ -وأشار أبو جعفر محمد بن الصلت بخصره أولاً، ثم تابع حتى بلغ الإبهام- فأنزل الله صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الزمر: ٦٧]^(٤)، فعبر ابن عباس رضي الله عنهما عن ذلك بقوله: فأنزل، بينما عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: جاء خبر من الأخبار إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقال: يا محمد، إنا نجد أن الله صلى الله عليه وآله وسلم يجعل السماوات على إصبع، والأرضين على إصبع، والشجر على إصبع، والماء والثرى على إصبع، وسائر الخلائق على إصبع، فيقول: أنا الملك. فضحك النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى بدت نواجذه، تصديقاً لقول الخبر، ثم (قرأ) رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الزمر: ٦٧]^(٥)، فعبر عن ذلك

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (١١٤٢٧)، الحاكم في المستدرک (٨٤٨٣)، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، وتعبه الذهبي بقوله: «فيه انقطاع، محمد لم يسمع من عائشة رضي الله عنها». مختصر تلخيص الذهبي (٧/ ٣٣٤١)، وصحح إسناده الألباني في الصحيحة (٧/ ٧٢٢٢).

(٢) مناهل العرفان علوم القرآن (١/ ١١٣).

(٣) الإتيان (١/ ٩٩).

(٤) أحمد (٢٢٦٧) وقال الأرنؤوط: «حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف... وأخرجه الترمذي، والطبري من طريق محمد بن الصلت، عن أبي كدينة، بهذا الإسناد»، الترمذي (٣٢٤٠) واللفظ له، وقال: «هذا حديث حسن غريب صحيح لا يعرفه إلا من هذا الوجه»، وقال الألباني في كتاب السنة لابن أبي عاصم (٥٤٥) «إسناده ضعيف، ورجاله ثقات».

(٥) البخاري (٤٨١١).

بالقراءة، وفي رواية للبخاري: **ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يُشْرِكُونَ﴾^(١)، فجعله قولاً، ويؤكد لك ذلك أن الآية اشتهر بأنها مكية؛ إذ سورتها مكية.**

فكيف نتعامل مع هذه الألفاظ في الروايات؟

فإما أن يكون معنى كلمة (نزل) في الرواية الأولى: قرأ كما في الرواية الثانية، وإما أن تكون الآية نزلت مرتين: في مكة ثم في المدينة، ولعل الاحتمال الأول أقوى من حيث الترجيح للنزول التاريخي المعروف، وهذا يدل على ضرورة إمعان النظر في مصطلحات الصحابة رضي الله عنهم، وفي هذه القاعدة قال الشيخ الطالب -وفقه الله-:

ثُمَّ اصْطَلَحَ "نَزَلْتُ" مَعَ "قَرَأْتُ" ثُمَّ "تَلَا" وَشَبَّهَ ذَيْنِ قَدْ يُرَى قَرِينَةً دَلَّتْ عَلَى غَيْرِ التَّلَا

قاعدة: قد يكون النزول سابقاً على الحكم^(٢):

وهذا يعني أن الحكم ليس سبباً للنزول، ولكن الله تعالى يخبرنا بأمرٍ غيبي على سبيل الإعجاز. ومثاله: قوله تعالى: **﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾** وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾ [الأعلى: ٤]؛ فإنه يستدل بها على زكاة الفطر كما في تفسير ابن عمر رضي الله عنهما، وغيره^(٣)، وورد فيها حديث مرفوع، ولكن هذا التفسير فيه إشكال ذكره البغوي رحمته الله، فقال: "وقال بعضهم: لا أدري ما وجه هذا التأويل؟ لأن هذه السورة مكية، ولم يكن بمكة عيد ولا زكاة فطر، قال الشيخ الإمام محيي السنة: يجوز أن يكون النزول سابقاً على الحكم، كما قال: **﴿وَأَنْتَ حَلٌّ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾** [البلد: ٢]، فالسورة مكية، وظهر أثر الحل يوم الفتح، حتى قال رضي الله عنه: **«أحلت لي ساعة من نهار»**، وكذلك نزل بمكة: **﴿سَيَهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾** [القمر: ٤٥] قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: **«كنت لا أدري أي جمع يهزم، فلما كان يوم بدر رأيت النبي ﷺ يثب في الدرع، ويقول: ﴿سَيَهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ﴾»**^(٤).

"وقال ابن الحصار رحمته الله: ذكر الله ﷻ الزكاة في السور المكيات كثيراً" وابن الحصار رحمته الله يعني: فلماذا ذكر الله ﷻ الزكاة في مكة ولم يكن قد فرضت عليهم، ولا حددت مقاديرها؟ ثم أجاب على ذلك فقال: "تصريحاً وتعريضاً بأن الله ﷻ سينجز وعده لرسوله رضي الله عنه، ويقوم دينه، ويظهره حتى تفرض الصلاة والزكاة وسائر الشرائع، ولم تؤخذ الزكاة إلا بالمدينة بلا خلاف،

(١) البخاري (٧٥١٣).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٣٢/١).

(٣) سنن البيهقي الكبرى (٤/١٥٩)، وضعفه الألباني، قال: "وهو مع وقفه ضعيف الإسناد جداً، فإن أبا حماد الحنفي، واسمه مفضل بن صدقة صدقة قال النسائي: "متروك"، وقال ابن معين: "ليس بشيء". سلسلة الأحاديث الضعيفة (٣/٢٧٦).

(٤) تفسير البغوي (ص: ٤٠٢).

وأورد من ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٤١]، وقوله في سورة المزمل: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [المزمل: ٢٠]...^(١)

قاعدة: قد يكون النزول متأخراً عن الحكم^(٢):

مثل: آية الوضوء، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: سقطت قلادة لي بالبيداء، ونحن داخلون المدينة فأناخ النبي ﷺ... وحضرت الصبح، فالتمس الماء فلم يوجد، فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ [المائدة: ٦] الآية. فقال أسيد بن حضير رضي الله عنه: «لقد بارك الله للناس فيكم يا آل أبي بكر، ما أنتم إلا بركة لهم»^(٣).

ويعلق ابن حجر رضي الله عنه على الحديث، فيقول: "فالآية مدنية إجماعاً، وفرض الوضوء كان بمكة مع فرض الصلاة، قال ابن عبد البر رضي الله عنه: معلوم عند جميع أهل المغازي أنه لم يصل منذ فرضت عليه الصلاة إلا بوضوء، ولا يدفع ذلك إلا جاهلٌ أو معاندٌ قال: والحكمة في نزول آية الوضوء مع تقدم العمل به؛ ليكون فرضه متلوًّا بالتنزيل"^(٤).

المبحث الخامس: أشهر كتب أسباب النزول

من أشهر كتب أسباب النزول:

أولاً: (أسباب نزول القرآن) للإمام علي بن أحمد الواحدي (ت ٦٨٤هـ)، وهو أشهر كتب أسباب النزول.

ثانياً: (العُجَابُ فِي بَيَانِ الْأَسْبَابِ) لأمير المؤمنين في الحديث أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ).

ثالثاً: (لباب النقول في أسباب النزول) لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ).

رابعاً: (الصحيح المسند من أسباب النزول) للشيخ مقبل بن هادي الوادعي (ت ١٤٢٢هـ). وهذه الكتب لعلماء قد مضوا رحمهم الله.

خامساً: (الاستيعاب في بيان الأسباب) لسليم الهلالي ومُجَدُّ موسى آل نصر، وهو موسوعة علمية جامعة.

سادساً: (المحرر في أسباب نزول القرآن في الكتب التسعة) للدكتور خالد المزيني، وهو رسالة دكتوراه.

سابعاً: (صحيح أسباب النزول) لإبراهيم مُجَدُّ العلي.

(١) الإتيان (١/١٠٧).

(٢) الإتيان (١/١٠٧).

(٣) البخاري (٤٦٠٨).

(٤) فتح الباري (١/٤٣٤).

ثامناً: (الجامع في أسباب النزول) لحسن عبد المنعم شلبي.

أسئلة تقييمية:

- س١: اذكر أنواع آيات القرآن من حيث النزول.
- س٢: ما سبب التوسع في إيراد أسباب النزول؟
- س٣: اذكر اصطلاحات سبب النزول المحتملة، والنصية. مع التمثيل لهذه الاصطلاحات.
- س٤: ما الطرق الصحيحة لمعرفة السبب الحقيقي لنزول الآيات؟
- س٥: هل يخصص سبب النزول العموم؟ دَعِّم إجابتك بالأمثلة.
- س٦: مثِّل بمثال يوضح قاعدة: صورة السبب قطعية الدخول في العام.
- س٧: اذكر فوائد معرفة سبب النزول.
- س٨: كيف تكون أسباب النزول دلائل على أن القرآن من عند الله؟
- س٩: وضح بالمثل كيف تعين معرفة سبب النزول على فهم الآية.
- س١٠: سبب النزول يدفعُ توهمَ الحصرِ. اذكر مثلاً يوضح ذلك.
- س١١: اذكر أشهر كتب أسباب النزول.
- س١٢: اذكر بعض القواعد التي تتعلق بأسباب النزول.

الأصل الرابع: النسخ

الأصل الرابع: النسخ



أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس
والتنوير
في أصول
التفسير



هذا الأصل من أخطر مداخل علم التفسير وأكثره تأثيراً في فهم القرآن المجيد، وقد حصره بعض المتأخرين في بابٍ ضيق، ولما رأوه ضيقاً حاولوا توسعته بزيفٍ من القول، فارتبك على السامع وجه الصواب فيه، فهلمّ لنحاول أن نُلمَّ بأهم مفاصل هذا الموضوع العالي الشأن:

ويحتوي هذا الأصل على المباحث الآتية:

المبحث الأول: تعريف النسخ.

المبحث الثاني: أهمية النسخ.

المبحث الثالث: النسخ في القرآن المجيد.

المبحث الرابع: الحالات المتعددة للنسخ.

المبحث الخامس: حكم النسخ وفوائده.

المبحث السادس: أمثلة توضيحية للنسخ.

المبحث السابع: أنواع النسخ.

المبحث الثامن: قواعد عامة ضابطة للقول بالنسخ.

المبحث التاسع: أقسام النسخ باعتبار المصدر.

المبحث العاشر: أهم كتب النسخ القديمة والحديثة.

المبحث الأول: تعريف النسخ

أولاً: تعريف النسخ لغة:

ما تعريف النسخ لغة؟

الجواب: النسخ لغة: تتضمن مادة (نسخ) في العربية معنيين:

المعنى الأول: النقل والتحويل مع إبقاء السابق يقال: نسخ الشيء ينسخه نسخاً أي نقله^(١).

كنسخ الكتاب أي نقل ما تضمنه من كتابة إلى مكان آخر مع بقاء الأول، وَالكَاتِبُ نَاسِخٌ وَمُنْتَسِخٌ، وَالْمَكْتُوبُ الْمَنْقُولُ مِنْهُ النُّسْخَةُ هُوَ الْأَصْلُ الْمُنْتَسَخُ مِنْهُ، وذلك لا يقتضي إزالة الصورة الأولى، بل يقتضي إثبات مثلها في مادة أخرى^(٢)، ومنه قوله تعالى: ﴿هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجن: ٢٩]، ومعنى هذه الآية: أي كنا نستنسخ ما تكتب الحفظة فيثبت عند الله ﷻ، أو يكون المعنى نستنسخ أعمالكم فنكتبها على يد الحفظة، فلا يخفى منها شيء، كما يُستنسخ الكتاب فنامر بنسخ ما عملتم وإثباته^(٣).

فعلى هذا الوجه كل القرآن منسوخ؛ لأنه نُسخ من اللوح المحفوظ، أو لأن الصحابة ﷺ تنسخه بكتابه عندما يبلغه النبي ﷺ من حفظه، ومنه قول زيد بن ثابت رضي الله عنه: "نَسَحْتُ الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ، فَقَدْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا، فَلَمْ أَجِدْهَا إِلَّا مَعَ حُرَيْمَةَ بِنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]"^(٤).

فالنسخ هنا النقل من أصل مكتوب أو محفوظ إما للنشر، وإما لتحسين الأصل، ويظهر لي أن هذا المعنى المكتسب من الاستعمال القرآني غاب في استعمالات بعض أهل العلم في هذا الموضوع، فسبب ذلك خللاً في فهم النسخ.

المعنى الثاني: الرفع والإزالة أي إبطال شيء وإقامة آخر مقامه، فيقال: نسخ به ينسخه، وانتسخه: أزاله به وأداله، والشيء ينسخ الشيء نسخاً، أي يُزيله ويكون مكانه، كقولهم نسخ الشيبُ الشَّبَابَ، ونسخت الشمس الظلَّ أي نقلته من مكان إلى مكان مع زواله من المكان

(١) ينظر: مقاييس اللغة (٤٢٤/٥).

(٢) المفردات للراغب (ص: ٤٩٠).

(٣) ينظر: زاد المسير (١٠٠/٤، ١٠١)، وعلى القول بأنه أمر للحفظة بنسخ الأعمال، ذكر ابن الجوزي رضي الله عنه أن أكثر المفسرين على أن هذا الاستنساخ، من اللوح المحفوظ.

(٤) البخاري (٨٧٠٧).

الأول، ومنه تناسخ الموارث تحويل الميراث من واحد إلى واحد، وَمِنْهُ تَنَاسُخُ الْأَرْوَاحِ فيما يزعمه أصحابه، وَتَنَاسُخُ الْقُرُونِ قَرْنًا بَعْدَ قَرْنٍ^(١)، وفي خطبة عتبة بن غزوان رضي الله عنه: «وَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ نُبُوَّةً قَطُّ إِلَّا تَنَاسَخَتْ، حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَاقِبَتِهَا مُلْكًا»^(٢) أي تحولت وانتقلت من حالٍ إلى حالٍ يعني انتهت مع موت نبي، فحل محله من يقوم بشريعة ذلك النبي، ثم يحدث التغير مع مرور الزمن حتى تؤول من حكم راشد إلى ملك، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِلَّا إِذَا تَمَتَّى أَلْفَى الشَّيْطَانُ فِي أُمَّمِيَّتِهِ— فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ﴾ [الحج: ٥٢] أَي يُزِيلُهُ وَيُبْطِلُهُ^(٣).

هل النسخ مشترك في النقل والإزالة، أو حقيقة في أحدهما مجاز في الأخرى؟

الجواب: فالنسخ إما مشترك في النقل والإزالة، وإما مجاز في أحدهما حقيقة في الآخر، واختلف علماؤنا في تحديد أحد الأمرين.

ففي حين يجعله البعض من قبيل المشترك كالباقلائي والغزالي والآمدني، فإن فريفاً آخر يجعله حقيقة في النقل مجازاً في الإزالة كالزحشري والبيضاوي، والبعض قال بالعكس كأبي هلال العسكري، ورجحه من المتأخرين د. مصطفى زيد -رحمهم الله جميعاً-^(٤).

ولا تجد مبرراً للإطالة في البحث اللغوي هنا.

ثانياً: تعريف النسخ اصطلاحاً:

وقد تسأل: فما معنى النسخ في الاصطلاح؟

الجواب: المعنى العام للنسخ عند أهل العلم:

تعريفات النسخ ومعانيه متعددة بين علماء السلف المتقدمين منهم والمتأخرين، ويرجع هذا التعدد والاختلاف إلى تحديد مدلولاته واستعمالاته فيها، ففيما كان الصحابة والتابعون يتوسعون في استعمال لفظ النسخ للدلالة على المعاني اللغوية، فأطلقوا النسخ على كل تغيير في النص، واستعملوه في تقييد المطلق وتخصيص العام، وبيان المبهم والمجمل، والرفع الكلي للحكم الشرعي، بينما قصر المتأخرون معنى النسخ على بعض ما ذكر، فميزوه عن تقييد المطلق، وتخصيص العام، وعرفوه بتعاريف، وهي على النحو الآتي:

(١) ينظر: لسان العرب (٦١/٣).

(٢) مسلم (٧٥٤٥).

(٣) الذي يطلق عليه النسخ هو النقل والتحويل سواء أكان نقلاً حسياً من مكان إلى آخر أو معنوياً من حالة إلى أخرى، فمن النقل الحسي: نقل الشيء دون أن يتغير في ذاته مع انعدامه في المحل الأول. قال ابن الأعرابي: "والنسخ نقل الشيء من مكان إلى مكان هو هو". وأما النقل المعنوي من حال إلى حال، فمنه التناسخ في الموارث. مقاييس اللغة، (٤٢٤/٥). لسان العرب، (٦١/٣). تاج العروس (٣ / ٣٨٣).

(٤) ينظر: المستصفى (ص: ٨٦)، الإحكام للآمدني (١٠٤/٣)، أساس البلاغة (٢٦٦/٢)، الفروق اللغوية للعسكري (ص: ٦٠)، النسخ في القرآن الكريم: دراسة تشريعية تاريخية نقدية (٦٦/١).

النسخ في الشريعة لفظة منقولة عمّا وضعت له في أصل اللّغة كسائر الاسماء الشّرعيّة مثل الفسق والنفاق ونحو ذلك^(١)، قال الفراء رحمه الله: "النسخ أن يعمل بالآية ثمّ تنزل الأخرى فيعمل بها وتترك الأولى^(٢)... والآية الثانية ناسخة، والأولى منسوخة".

وذكر الراغب رحمه الله معنىً جامعاً للنسخ، فقال: النسخ إزالة شيءٍ يتعقبه، كنسخ الشمس الظل، فتارة يفهم منه الإزالة، وتارة يفهم منه الإثبات، وتارة يفهم منه الأمان، ونسخ الكتاب: إزالة الحكم بحكمٍ يتعقبه^(٣).

ولأن النسخ مصطلح أصولي شائع فإننا بحاجة للوقوف على تعريفهم له، وقد عرفه كثير من الأصوليين فقالوا: "رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر"^(٤)، فهو إزالة الحكم بعد استقراره.

وهذا التعريف معتمد في جوهره عند الأصوليين، ولا يعني ذلك أنه ينطبق تمامًا على النسخ القرآني.

وهو الموافق للمعنى اللغوي الذي هو الإزالة، والمطابق لقواعد المنطق، لكونه جامعًا مانعًا.

لعلك تسأل: ما الذي يفيد هذا التعريف؟

الجواب: يبين الطاهر بن عاشور رحمه الله أن هذا التعريف يُخرج التّشريع المُستأنف إذ ليس برُفع، ويخرج بقولنا: "الحكم الشرعي" رفع البراءة الأصلية بالشرع المستأنف. إذ البراءة الأصلية ليست حكمًا شرعيًا، بل هي البقاء على عدم التّكليف الذي كان الناس عليه قبل مجيء الشرع، بحيث إنّ الشريعة لا تتعرض للتّنصيص على إباحة المُباحات؛ إذ الأصل الإباحة، ولذا فالمباحات لا تُعدّ، وإنما الذي يعد هو المحرمات، وقد يأتي النص على الإباحة الأصلية في حالتين:

الأولى: في مظنة اعتقاد تحريمها، نحو قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] حيث أباح لهم التجارة في الحج، حيث ظنّ المسلمون تحريم التجارة في عشر ذي الحجة باقياً كما كان عليه أمر الجاهلية بعد الإنصراف من سوق ذي المجاز، فالنص على الإباحة هنا لدرء شبهة التحريم لا لوجود نص سابق، ولذا فلا يسمى نسخًا.

(١) الفروق اللغوية للعسكري (ص: ٦٠).

(٢) معاني القرآن للفراء (١/ ٦٤).


(٣) مفردات القرآن / ١٤٣٤.

(٤) انظر: بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب لشمس الدين محمود بن عبد الرحمن الأصفهاني (ت ٧٤٩هـ)، تحقيق: مجّد مظهر بقا، دار المدني، السعودية، ط ١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م، مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، لأبي عبد الله مجّد بن أحمد الحسيني التلمساني (ت ٧٧١هـ)، تحقيق: مجّد علي فركوس، المكتبة المكية - مكة المكرمة، مؤسسة الريان - بيروت (لبنان)، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، وهذا أسهل وأجمل من التعريف الحديدي الذي قالوا فيه: هو الحطّاب الدالّ على ارتقاع الحكم الثابت بالحطّاب المُتقدّم على وجوه لولاه لكان ثابتاً به مع تراخيه عنه، ومن أورد هذا التعريف أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ) في كتابه: الفقيه والمتفقه، تحقيق: أبي عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي - السعودية، ط ٢، ١٤٢١هـ.

الثانية: في مَوْضِعِ حَصْرِ الْمُحَرَّمَاتِ أَوْ الْوَاجِبَاتِ:

مثل قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مِمَّا وَّرَاءَ ذَلِكَ﴾ [النساء: ٢٤] بَعْدَ ذِكْرِ النِّسَاءِ الْمُحَرَّمَاتِ؛ ليبين أن المحرمات محصورات معدودات فلا يأتي من يحرم الزواج بغيرهن بعد ذلك، والحالات التي أضافها النبي ﷺ بعد ذلك داخله في المعنى العام فيما ذكر في السورة^(١). والذي يظهر لنا فيما أوردناه من تعريفات النسخ: اختلاف العلماء في مفهومه، ويرجع هذا الخلاف إلى ما ستمت الإشارة إليه من اختلافهم في أركانه وشروطه، وسيأتي بيانه في موطنه من هذا الأصل.

المبحث الثاني: أهمية النسخ



فإن سألت: ما أهمية موضوع النسخ؟

الجواب: تتأكد أهمية تحرير الكلام في باب النسخ من خلال الآتي:
أولاً: ضبط فهم النصوص، وحماية القرآن العظيم من أن يتخذ (عظيم):
 جرّ الخطأ في فهم هذا المبحث وراءه أذياً من الأفهام المتباينة للآيات، وثارت بسبب عدم إتقانه أغبرة من التأويلات المتعجّلة، وأقيمت بناء عليه قواعد مترهلة، وصارت المناقشة في هذا

(١) ينظر: التحرير والتنوير (١/٦٥٧).

الموضوع كما قال السيد عبد الحي بن فخر الدين الحسيني رحمته في (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر): "ورجعت المناظرة إلى المكابرة والمجادلة، بل المقاتلة"^(١)، ولقد أثر عدم تحرير هذا الباب في فهم القرآن حتى رأيت كل من لم يُطق عقله استيعاب فهم آية كَرَّ عليها بالنسخ، ولعمر الحق إنك لتجد الأمر عند ذلك أقرب إلى أن يُجعل القرآن عضين.

فإن قلت: فما معنى ﴿عَضِينَ﴾؟

الجواب: كلمة ﴿عَضِينَ﴾ وردت في قوله جل ذكره: ﴿كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُقْتَسِمِينَ﴾ الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ ﴿[الحجر: ٩٠-٩١]، وقال ابن عباس رضي الله عنهما في معناها: «هُمُ أَهْلُ الْكِتَابِ، جَزَّءُوهُ فَجَعَلُوهُ أَعْضَاءَ أَعْضَاءَ - يقول أحزاباً - فَأَمَّنُوا بِبَعْضِهِ، وَكَفَرُوا بِبَعْضِهِ»، وقال الصَّحَّاحُ رحمته: "جَعَلُوا كِتَابَهُمْ أَعْضَاءَ كَأَعْضَاءِ الْجُزُورِ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ تَقَطَّعُوهُ زُبْرًا، كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا﴾ [الأنعام: ١٥٩]"^(٢)، فاحتَمَلَ قَوْلُهُ ﴿عَضِينَ﴾ أَنْ يَكُونَ جَمْعُ: عِضَةٍ، وَالْعِضَةُ: الْبَهْتُ وَرَمِيَهُ بِالْبَاطِلِ مِنَ الْقَوْلِ، وَاحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ جَمْعُ عَضُو؛ لِأَنَّ مَعْنَى التَّعْضِيَةِ: التَّفْرِيقُ، كَمَا تُعْضَى الْجُزُورُ وَالشَّاةُ، فَتَفَرَّقُ أَعْضَاءُ، وَعَضَيْتُ الشَّيْءَ تَعْضِيَةً: إِذَا فَرَّقْتَهُ، كَمَا قَالَ زُوبَةُ^(٣):

وَلَيْسَ دِينُ اللَّهِ بِالْمَعْصِي

.....

يَعْنِي بِالْمُفَرَّقِ"^(٤).

فالذي لا يفهم معنى النسخ كما ينبغي ربما آمن ببعض الكتاب، وترك بعضه زعمًا منه أنه منسوخ دون أن يحجر المسألة.

ثانيًا: وضع النصوص في مواضعها:

ويتحقق ذلك بأن نفهم علم الناسخ والمنسوخ وفق فهم من أنزل عليهم القرآن المجيد، وهم الصحابة رضي الله عنهم، ونميز مصطلح المتقدمين عن المتأخرين:

فقد قال يحيى بن أكرم التميمي رحمته: «لَيْسَ مِنَ الْعُلُومِ كُلِّهَا عِلْمٌ هُوَ أَوْجِبُ عَلَى الْعُلَمَاءِ وَعَلَى الْمُتَعَلِّمِينَ وَكَافَّةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ عِلْمِ نَاسِخِ الْقُرْآنِ وَمَنْسُوحِهِ؛ لِأَنَّ الْأَخْذَ بِنَاسِخِهِ وَاجِبٌ فَرَضًا، وَالْعِلْمُ بِهِ لَا زِمٌ دِيَانَةً، وَالْمَنْسُوحُ لَا يَعْمَلُ بِهِ، وَلَا يُنْتَهَى إِلَيْهِ، فَالْوَاجِبُ عَلَى كُلِّ عَالِمٍ عِلْمُ ذَلِكَ، لِئَلَّا يُوجِبَ عَلَى نَفْسِهِ أَوْ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ أَمْرًا لَمْ يُوجِبْهُ اللَّهُ سبحان، أَوْ يَضَعُ عَنْهُ فَرَضًا أَوْجَبَهُ اللَّهُ سبحان»^(٥).

(١) الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام (٨/١٣٥٨).

(٢) تفسير الطبري (١٧/١٤٢، ١٤٣).

(٣) ديوان رؤبة بن العجاج (ص: ٨١).

(٤) تفسير الطبري (١٧/١٤٧، ١٤٩).

(٥) جامع بيان العلم وفضله (١/٧٦٧).

وهو يعني بذلك أن القائل في علم النسخ دون تحرير إما أن يقول: هذا منسوخ ولا يكون كذلك، فيبطل بذلك فرضاً فرضه الله ﷻ، وإما أن يقول: هذا ناسخ، ولا يكون كذلك، فيوجب بذلك فرضاً لم يفرضه الله.

وهل عليّ من ملامة؛ إذ تراني أعبر عن آهاتي حينما أرى الخطر العظيم لتناول موضوع النسخ من باب الجمع والإغراب في إيراد المسائل لا من باب التحقيق؟

وقد أظهرَ هذا الألم من قبلُ بعضُ أهل العلم، فها هو ابن الجوزي ﷺ (ت ٥٩٧هـ) يقول: "ثم إنني رأيت الذين وقع منهم التفسير صحيحاً قد صدر عنهم ما هو أفضع فالمني، وهو الكلام في الناسخ والمنسوخ، فإنهم أقدموا على هذا العلم، فتكلموا فيه، وصنفوه، وقالوا بنسخ ما ليس بمنسوخ، ومعلوم أن نسخ الشيء رفع حكمه، وإطلاق القول برفع حكم آية لم يرفع جرأة عظيمة"^(١).

ثالثاً: النسخ بابٌ واسعٌ في المصطلح القرآني - كما سيأتي إن شاء الله - فتعلقت به جوانب علمية متعددة لا يمكن للمفسر ولا للفقهاء إظهار علمه بدونها:

ومما يدل على أهمية النسخ أن علياً رضي الله عنه مرَّ على قاصِّ، فقال له: أتعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا! قال: هلكت وأهلكت، ودُكِرَ مثلهُ ذلك عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما^(٢)، وقال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه: "إن العالم إذا لم يعرف الصحيح والسقيم، والناسخ والمنسوخ من الحديث، لا يسمى عالماً"^(٣).

أشهر من خالف في وقوع النسخ:

وقد تتساءل: من أشهر من خالف في وقوع النسخ؟

الجواب: ينقل المفسرون كالمأورد، والرازي أن أبا مسلم محمد بن بحر الأصفهاني (ت: ٣٢٢هـ) رضي الله عنه أنكر النسخ^(٤)، وشاع هذا واشتهر عن أبي مسلم رضي الله عنه حتى عرف بتفرده بهذا القول^(٥)، وقد المرادوي رضي الله عنه في التحبير، والمحلي رضي الله عنه في شرح جمع الجوامع أنه لم يعن الإنكار، وإنما سماه

(١) نواسخ القرآن (ص: ١٠٤).

(٢) الناسخ والمنسوخ لابن حزم (ص: ٥)، وليس هو ابن حزم المشهور.

(٣) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص: ٦٠).

(٤) ينظر: مفاتيح الغيب (٢٠٧/٣)، المحصول للرازي (٣٠٧/٣)، جزء من شرح تنقيح الفصول في علم الأصول للقرافي (٦١/٢).

وقد أجمع العلماء على أن أبا مسلم يميز النسخ عقلاً، ولكنهم اختلفوا في حقيقة مذهبه إلى ثلاثة مذاهب:

الأول: أنه ينكر جواز النسخ شرعاً، وبهذا قال الأمدى، وابن الحاجب، والشوكاني وجماعة.

الثاني: أنه ينكر وقوع النسخ في شريعة واحدة، ولا ينكر أن تكون شريعة لاحقة ناسخة لشريعة سابقة، وهو ما نقله الرازي.

الثالث: أنه ينكر وقوعه في القرآن فقط؛ وعليه الأكثر من العلماء. ينظر: الإحكام للأمدى (٢٥٤/٢)، تفسير الرازي (١١٦/٢)، تفسير ابن

كثير (٤٦٦/١)، وقد رد عليه العلماء بما لا داعي للإطالة من ذكره.

(٥) مال عبد المتعال الجبري في كتابه (النسخ في الشريعة الإسلامية كما أفهمه) إلى إنكار النسخ..

تخصيصاً^(١)، فعنى "أَنَّ النَّسْخَ تَخْصِصٌ لَزَمَنِ الْحُكْمِ بِالْخِطَابِ الْجَدِيدِ؛ لِأَنَّ ظَاهِرَ الْخِطَابِ الْأَوَّلِ: اسْتِمْرَارُ الْحُكْمِ فِي جَمِيعِ الزَّمَنِ، وَالْخِطَابُ الثَّانِي دَلٌّ عَلَى تَخْصِصِ الْحُكْمِ الْأَوَّلِ بِالزَّمَنِ الَّذِي قَبْلَ النَّسْخِ؛ فَلَيْسَ النَّسْخُ عِنْدَهُ رَفْعًا لِلْحُكْمِ الْأَوَّلِ، وَقَدْ أَشَارَ إِلَيْهِ فِي "مِرَاقِي السُّعُودِ" بِقَوْلِهِ فِي تَعْرِيفِ النَّسْخِ:

رَفْعُ الْحُكْمِ أَوْ بَيَانُ الزَّمَنِ بِمُحْكَمِ الْقُرْآنِ أَوْ بِالسُّنَنِ^(٢)

ولم أتمكن من تحقيق ما أراده أبو مسلم رحمته الله، ففعله أراد ما سأبينه هنا بقوة من أن النسخ القرآني غير النسخ الأصولي، وكثيراً ما ينقل عالم عن عالم عبارته بصورة غير دقيقة، ويسبق باستنتاجاته إلى تقرير ما لم يقله الأول، فلا تتعجل في الإنكار على أحد حتى تحيط بعبارته^(٣).

(١) ينظر: التعبير شرح التحرير (٦ / ٢٩٩١)، شرح جمع الجوامع (٢ / ٨٨).

(٢) أضواء البيان (٢ / ٤٤٦، ٤٤٧)، والبيت في نظم مراقي السعود رقم (٤٦٦).

(٣) ومن نافلة القول ذكر أن بعض طوائف اليهود والرافضة أيضاً أنكروا النسخ، وقالوا بامتناعه عقلاً وسمناً، وحثهم في ذلك أن القول بالنسخ يؤدي إلى البداء والجهل بعواقب الأمور، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً. ينظر: مناهل العرفان (٢ / ١٨٢).

المبحث الثالث: النسخ في القرآن المجيد

معاني النسخ
في القرآن المجيد

النسخ بمعنى الإزالة

﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ
ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ
حَكِيمٌ﴾ [الحج: 52].

المعنى الثاني

النسخ بالمعنى اللغوي

﴿هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ
إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ
تَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية: 29]

المعنى الأول

النسخ بالمعنى الاصطلاحي

﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا
نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّمَّا أَوْ مِثْلَهَا﴾
[البقرة: 106]

المعنى الثالث

الأساس والتنوير في أصول التفسير

أ.د. عبدالستار محمد الجدي

فإن سألت: أين وردت هذه المادة (النسخ) في القرآن المجيد؟

أجيبك: وردت مشتقات (نسخ) في ثلاثة مواضع:


الأول: موضع سورة (الجاثية) وهو قوله تعالى: ﴿هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية: 29]، وينحصر تعلق هذه الآية بالمعنى اللغوي في موضوعنا.

والثاني: قول الله جل ذكره: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّىَ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [الحج: 52].

﴿فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ﴾ أي: يرفعه فلا يستمر، ويبطله فلا يثبت، ويزيله فلا يبقى، والنسخ هنا يعني الإزالة لكن ذلك لا يقتضي الإزالة بالكلية؛ فإن محاولات الشيطان لإبطال أماني الأنبياء في الإصلاح قائمة مستمرة، فيدحض الله عجز محاولات الشيطان، لكنه يعود مجددًا في محاولة منه لتدمير إنجازات الأنبياء في تقويم مسيرة الناس.

والثالث: قول الله تعالى ذكره: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٦]، وهذه هي الآية المركزية التي يدور عليها هذا البحث كاملاً، ويأتي الكلام عنها -إن شاء الله- في سياق ذكر الآيات التي أشارت إلى النسخ.


أدلة النسخ الصريحة في كتاب الله ﷻ:



فإن سألت: ما أدلة النسخ الصريحة في القرآن الكريم؟

الجواب: الآيات التي استدلت بها أهل العلم على وقوع النسخ ثلاث: آية النحل، ثم الرعد، ثم آية البقرة حسب الترتيب الزمني فيما يظهر لي، ولم يرد التصريح بالنسخ إلا في آية البقرة، فلنستعرض هذه الآيات حسب هذا الترتيب:

الآية الأولى: آية النحل، وهي قوله جل ذكره: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُتَّبِعٌ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ١٠١، ١٠٢].



أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير



فإن قلت: فما معنى هذه الآية؟

الجواب: كلمة: ﴿آية﴾ واضحة في معانيها المتقدمة، وسأجمل كلام علماء التفسير في بيان معاني

هذه الآية المباركة، مع التعليق عليها:

المعنى الأول: إذا بدلنا آية متأخرة في نزولها مكان آية متقدمة في نزولها:

وهذا المعنى قرره الطبري رحمه الله، ثم روى عن مجاهد رحمه الله قال: "نسخناها، بدلناها، رفعناها، وأثبتنا

غيرها"، وعن قتادة رحمه الله، قوله: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ﴾ هو كقوله: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ

نُنسِئُهَا﴾^(١).

(١) تفسير الطبري (١٧/٢٩٧).

ماذا قال الفراء في معنى كلمة ﴿آية﴾ هنا؟ وما رأيك بما ذهب إليه؟

الجواب: عمم الفراء رحمته الله الكلام في الآية: تلاوة وحكمًا في ظاهر قوله، وتيّد التبديل بأن تكون إحدى الآيتين فيها تشديد والأخرى ألين منها، ثم أورد الفراء رحمته الله رواية لا أدري من أين استقاها؛ إذ لم أعثر عليها في كتب الحديث لا صحيحة ولا ضعيفة ولا موضوعة، ومثل هذا ينبغي الحذر منه في التفسير، فقال الفراء رحمته الله: "قال المشركون: إنما يتقوله من نفسه، ويتعلمه من عائشٍ مملوك كان جُوَيْطَب بن عبد العزى، كان قد أسلم فحسن إسلامه، وكان أعجم، فقال الله عز وجل: ﴿لِسَانَ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ﴾ [النحل: ١٠٣] يميلون إليه ويهوونه ﴿أَعْجَمِيٌّ﴾، فقال الله عز وجل: وَهَذَا لِسَانُ الذي والقرآن عربي" (١).

وترى هنا أننا يمكن أن نناقش الفراء رحمته الله في مسألتين:

الأولى: أنه قيد الآية اللاحقة بأنه فيها لينًا، والسابقة بأن فيها تشديدًا، وهذا القيد لا دليل عليه.

الثانية: ذكر سببًا للنزول لا خطاب له ولا زمام (لا سند له)، فكيف يستدل برواية لم تثبت حتى بسند ضعيف.

المعنى الثاني: إذا نسخنا حكم آية، فأبدلنا مكانه حكمًا آخر:

فنقل الواحدي رحمته الله رواية لا إسناد لها- أن هذه الآية نزلت حين قال المشركون: إن محمدًا يسخر بأصحابه، يأمرهم اليوم بأمر، وينهاهم عنه غدًا، أو يأتيهم بما هو أهون عليهم، وما هو إلا مفتر يقول من تلقاء نفسه. فأنزل الله تعالى هذه الآية والتي بعدها (٢).

وإذا كانت الآية في سورة النحل مكية، فكيف ينطبق عليها كلام الواحدي والفراء من قبله، ولم تكن الأحكام الشرعية تنزل بتلك الكثافة حتى يعتريها التبديل، والنسخ؟! على أن هذه الرواية لا يمكن قبولها إذا لم ترد مسندة حتى يستبين لنا حال إسنادها، فكيف وهي بدون إسناد كما ترى.

وظاهر الرواية لا يقتضي النسخ بالضرورة بل الأمر بما يقتضيه الحال، وذلك يعني الأعمال لكلا النصين والدليلين، فالتبديل قد يقتضي الرفع للمبدل، وقد يقتضي الإبقاء ليناسب حالته، فانظر مثلاً إلى الشدة مع أبي لهب، والأمر بالصفح الجميل في سورة الحجر، والهجر الجميل في سورة المزمل، فنقول: نُعْمِلُ الشدة في موضعها الصحيح، واللين في موضعه الصحيح، وليس المراد أن أحدهما يلغي الآخر بالكلية.

(١) «معاني القرآن للفراء» (١١٣/٢).

(٢) أسباب النزول للواحدى (ص: ٢١).

وفي الأحكام العملية فإن الله ﷻ شرع الصلاة على هيئة معلومة، لكنه بدل الحكم في حال الخوف على الهيئة التي ذكرها في سورة النساء، فهل يعني هذا التبديل الرفع التام للمبدل؟ كلا، وهنا تعلم لماذا حذر الله ﷻ من افتراء الكذب على الله ﷻ في سورة النحل بعد هذه الآية، فاجمع الآيات واقراً: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣١﴾ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴿١٣٢﴾ وَلَقَدْ نَعَلِمَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴿١٣٣﴾ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ لَا يَهْدِيهِمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٣٤﴾ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكُذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ﴾ [النحل: ١٠١ - ١٠٥].

المعنى الثالث: إذا بدلنا شريعة تقدمت، ووضعنا مكانها شريعة مستأنفة:

ونقل الماوردي رحمه الله هذا التفسير عن أبي مسلم الأصفهاني محمد بن بحر رحمه الله^(١)، وأقره الزمخشري رحمه الله في تفسيره لهذه الآية، فقال: "تبدل الآية مكان الآية: هو النسخ، والله تعالى ينسخ الشرائع بالشرائع"^(٢)، ويفهم مثل هذا من ظاهر كلام النسفي رحمه الله، حيث قال: "والله تعالى ينسخ الشرائع بالشرائع"^(٣).

فالآية بمعنى الشريعة الكلية التي جاء بها نبي من الأنبياء كما بدل الله ﷻ شريعة عيسى بشريعة موسى عليهما السلام، وكما بدل شريعة محمد سيد الرسل أجمعين ﷺ بسرائع الأنبياء السابقين عليهم الصلاة والسلام.

وعندي أن هذا المعنى صحيح وجدير بالنظر، حيث يمكنك أن تجعل لفظة: ﴿آية﴾ في هذا الموضوع بمعنى شريعة، وستسأل: كيف أثبت أبو مسلم هذا المعنى، ولم يعقب عليه الماوردي، وأقره الزمخشري في ظاهر قوله؟

لعل من أسباب إثباتهم هذا المعنى:

أن آية النحل هذه مكية، والنسخ عند علمائنا -رحمهم الله- إما أن يكون للفظ النص (نسخ التلاوة مع الحكم أو دونه)، وإما أن يكون للحكم (مع التلاوة أو دونها)، ولم يُعهد نسخٌ للتلاوة في مكة، كما أن الأحكام الفقهية لم تتغير بصورة ملحوظة في مكة؛ إذ لم تكن الأحكام الفقهية الفرعية كثيرة، ولم تكن مفصلة كما حدث في المدينة، فاحتمال النسخ المعلوم للأحكام الجزئية بعيد، فكان وجيهاً أن نتفهم ما قاله أبو مسلم من معنى النسخ المذكور آنفاً.

(١) تفسير الماوردي (٣/ ٢١٤).

(٢) الكشاف (٢/ ٦٣٤).

(٣) تفسير النسفي (٢/ ٢٣٣).

وقد يعترض على هذا الكلام معترض، فيقول: فقد رأينا حكماً شرعياً في آية نَسَخَ حَكْمًا شرعياً في آية قبلها في السورة نفسها، وذلك في مكة في سورة المزمل حيث ذكروا أن قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَآئِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ عَلِمَ أَن لَّنْ نُحْصِيَهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ﴾ [المزمل ٢٠]، فهذه الآية نسخت أول السورة التي ظاهرها إيجاب قيام الليل على النبي ﷺ، فهذا ينقض الكلام السابق؟

الجواب: اختلف أهل العلم: هل الآية الأخيرة من سورة المزمل نسخت أول السورة بمعنى أزلت حكمها إزالة نهائية أم نسخت وجوب قيام الليل على الصحابة رضي الله عنهم وأثبتته على النبي ﷺ، أم نسخت الوجوب إلى الاستحباب على الجميع، وفي كل الأحوال فعلى التسليم بالنسخ فإن ذلك لم يكن منتشرًا في مكة لقلة التشريعات التفصيلية في مكة كما هو معلوم.

ومن أشار إلى أن الآية قد ترد بمعنى الشريعة محمد جمال الدين القاسمي (المتوفى: ١٣٣٢هـ) في تفسيره (محاسن التأويل)^(١)، حيث قرر أن هذين المعنيين مرجحان على غيرها:

أي ما نبدل آية من آيات الأنبياء المتقدمين كآية موسى وعيسى وغيرهما من الآيات المادية، بآية أخرى نفسية علمية، وهي كون المنزل هدى ورحمة وبشارة يدركها العقل إذا تنبه لها وجرى على نظامه الفطري، وذلك لاستعداد الإنسان وقتئذ لأن يحاطب عقله، ويُستصرخ فمه ولبّه. فلم يؤت - الإنسان - من قبل الخوارق الكونية ويُدهش بها، كما كان لمن سلف - أي لم تأت المعجزات المادية المدهشة مثل انقلاب العصا حية - فبدلت تلك بآية هو كتاب العلم والهدى من نبي أمي لم يقرأ ولم يكتب. وكون الكتاب بَيِّنُ الصدق، قاطع البرهان، ناصع البيان، بالنسبة لمن أوتي ورزق الفهم".

وبعد أن قرر القاسمي هذا المعنى بين سبب ترجيحه له، فقال:

"وهذا التأويل يرجحه؛ أن السورة مكية، وليس في المكي منسوخ بالمعنى الذي يريدونه. فلما رحم الله العالمين وجعل القرآن مكان ما تقدم.. هنا ينبعث المشركون ليقولوا: إنما أنت مفتر.. فيتهمون النبي ﷺ بالافتراء، والله يرد على هذا اللغو.

فاعترض عليهم بما هو بديهي ينبغي أن يستحيوا من التظاهر بالجهل به، وهو قوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزَّلُ﴾، لتوبيخ الجاهلين، وبيان أنهم يعترضون على رب العالمين الذي يعلم أنه ينزل لهم ما ينفعهم حسب الوقت المناسب.

لقد نسبوا الموحى إليه به إلى الافتراء؛ ردًا للحق، وعنادًا للهدى، وتوليًا للشيطان، وتعبداً لوسوسته، فأخبرهم الله بحقيقة اعتراضهم: إنه الجهل المتناهي حيث يقول الله ﷻ عنهم: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(١).

(١) ينظر: تفسير القاسمي (٦/٤٠٩).

وترى أن الله ﷻ أطلق عدم علمهم ليشمل عدة معان: فمنها أنهم لا يعلمون جواز النسخ، ومنها: أنهم لا يعلمون سبب ورود النسخ، ومنها: أنهم لا يعلمون المصالح الضخمة في التربية الإلهية للذرية الآدمية، حيث اقتضى استقرار بثها في الأرض أن تتغير بعض الأحكام المتعلقة بها. ويُعَلِّمُ اللهُ ﷻ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ بِمَا يَحَاوِلُونَ إِخْفَاءَ حَقِيقَتِهِ: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُّسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾.

المعنى الرابع: ذهب الماتريدي ﷺ مذهباً آخر في معنى تبديل الآية، وهو أن التبديل افتراضي غير واقع، وأن التبديل لا يعني رفع الأولى بالكلية، بل الإتيان بمعجزة رديفة جديدة، لتكون مكان الأولى في الإعجاز:

فقال: "ولو كان يحتمل أن يكون حرف (إذا) مكان (لو) - لكان أقرب، ويكون تأويله: ولو أنزلنا حجة بعد حجة، وآية على أثر آية جديدة- فما آمنوا؛ كقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلٰٓئِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا﴾، وكقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ . . .﴾ الآية، أي: لو أن هذا القرآن - قرآن سيرت به الجبال أو كلم به الموتى - فما آمنوا به؛ لعنادهم؛ فعلى ذلك: الأول قد يحتمل قوله: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ﴾ (بالسؤال مكان آية: ﴿قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ﴾^(١)).

وكان الماتريدي ﷺ ربط هذه الآية بطلبهم الذي عبر عنه قوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُثَلَّىٰ عَلَيْهِمُ ءَايَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا آتَتْ بِقُرْءَانٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلَهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَآئِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابٌ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [يونس: ١٥].

المعنى الخامس: الآية بمعنى المعجزة؛ إذ قد تحلُّ معجزة جديدة مكان معجزة سابقة، والقرآن الكريم أعظم المعجزات التي جاءت لتكون بديلاً عن المعجزات السابقة، والمعنى: وإذا بدلنا آية معجزة جديدة هي القرآن المجيد مكان آية جاء بها نبي سابق لم ينظروا في صحة ذلك، بل بادروا فقالوا: إنما أنت مفتر.

ستقول: إن ابن عاشور ﷺ لا يرى أن معنى الآية هنا الآية الكونية، فما رأيك بذلك؟

الجواب: أبي الطاهر ﷺ أن يكون المقصود بالآية هنا الآية الكونية؛ لأن الله ﷻ قال بعدها: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزَّلُ﴾ [النحل: ١٠١]، فتعين -عند الطاهر ﷺ- أن يكون الكلام عن الآيات القرآنية، ولكنك عند التأمل يمكن أن تزعم بأن اللفظ يشمل هذا المعنى، والقرآن من حيث هو بكامله يعد آية واحدة عظيمة، ونعني بالآية المعجزة، وبينك بصحة هذا المعنى قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا

(١) محاسن التأويل (٦/٤٠٩).

(٢) «تفسير الماتريدي = تأويلات أهل السنة» (٦/٥٧٢).

لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَاتٌ مِّن رَّبِّهِ ﴿٥٠﴾ [العنكبوت: ٥٠] ﴿آية﴾ بالإنفراد في قراءة شعبة ومن معه^(١)، قال الله ﷻ بعد ذلك: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ [العنكبوت: ٥١].

وهذا الذي تراه في سياق آية النحل:

فإن الله ﷻ يقول عن نفسه - وهو ربنا العزيز الأعلى -: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزِّلُ﴾ فنسبة العلم بالتنزيل إليه - تعالى ذكره - يشمل إنزال كتاب ليكون مكان كتاب سابق، ومعجزة لتخل محل معجزة ماضية، كما تجد الله ﷻ يمتدح القرآن بعمومه بعد ذلك فيقول: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾ أي نزل القرآن ليكون بذاته آية حلت محل الكتب السابقة أو حلت محل المعجزات السابقة.

ثم يدافع الله ﷻ عن معجزة القرآن بعد ذلك، ويبين عواقب الافتراء على الله، فيقول: ﴿وَلَقَدْ نَعَلْنَا أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجِبِي وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ ﴿١٠٣﴾ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ لَا يَهْدِيهِمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠٤﴾ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكٰذِبُونَ﴾ [النحل: ١٠٣ - ١٠٥].

لماذا منع الشيخ عبد الكريم الخطيب الاستشهاد بهذه الآية على جواز النسخ؟ وما رأيك

بذلك؟

وقد ذهب الشيخ عبد الكريم يونس الخطيب (ت بعد ١٣٩٠هـ) إلى منع الاستشهاد بهذه الآية على جواز النسخ، فقال: "ولو كان معنى قوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ﴾ - لو كان معنى ذلك - نسخ آية بآية، لما كان من المناسب أن يكون التعقيب على ذلك قوله تعالى: ﴿لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ﴾؛ إذ إن النسخ للآيات القرآنية، ليس من شأنه أن يثبت قلوب المؤمنين، بل إنه يكون داعية من دواعي الإزعاج النفسي، بسبب تلك الآيات التي يعيش معها المسلمون زمنًا، ثم يتخللون عنها.. ثم إنه من جهة أخرى لا يحمل النسخ على إطلاقه بشريات للمسلمين.. إذ إن أكثر ما وقع النسخ - كما يقول القائلون به - على أحكام مخففة، نُسخت بغيرها، مما هو أثقل منها، كما يقال في الآيات المنسوخة في الخمر وفي الربا، وفي حدِّ الزنا"^(٢)، وهو هنا يحتج على منع النسخ بالكلية بحجة صحيحة، مع أن المعنى الذي ذهب إليه باطل.

وكلام الخطيب ﷺ فيه غلو واضح، فهو يزعم أن النسخ ليس فيه ما يثبت الذين آمنوا، ثم جعل النسخ متعلقًا ببدل فيه تخفيف، ولا يقول بذلك كل من أثبت النسخ.. وعندي نظر في تحليله، وكلامه لا ينبغي أن يؤخذ على عواهنه، وعنوان كتابه إن كان موضوعيًا فحسن أي يبحث في تفسير القرآن بالقرآن، وإن كان مانعًا لتفسير القرآن ببقية المصادر، فتلك لوثة كبيرة.

(١) قرأ ابن كثير، وحزرة، والكسائي، وخلف، وأبو بكر - شعبة - (آية) بالتوحيد، وقرأ الباقون بالجمع. النشر في القراءات العشر (٢/ ٣٤٣).

(٢) التفسير القرآني للقرآن (٧/ ٣٦٩).

المعنى السادس: التبديل هو تعدد الآيات التي تبين جهات متعددة في المحل الواحد، مثل: العموم الذي لحقه التخصيص، والإطلاق الذي غشيه التقييد، والإباحة التي جاء بعدها المنع، ثم جاء بعدها إباحة، وكل ذلك في أمر واحد ولكن جهته في كل مرة مختلفة، فاختلف الحكم المتعلق به، وهذا هو النسخ القرآني، هو النسخ، وهو المراد من إطلاقات الأولين لمصطلح النسخ، ومن أمثلته: الأمر بالهجر الجميل للقوى الوثنية المؤذية المستكبرة مع الأمر بدعوتهم في الوقت ذاته:

اذكر باختصار رأي ابن عاشور رحمته الله في معنى هذه الآية.

الجواب: أشار الطاهر بن عاشور رحمته الله إلى هذا المعنى ناظرًا إلى موقع هذه الآية من السورة^(١)، ولأهمية كلامه، ودقة ما أخذه، ينبغي أن نحاول استيعابه في النقاط الآتية:

أولاً: ذكر أن من أكبر الأعراض في هذه السورة بيان أن القرآن مُنزلٌ من عند الله، وبيان فضله وهديهِ فابتدئ فيها بآية ﴿يُنزِلُ الْمَلَكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ﴾ [النحل: ٢] في تنقلات مائة لافتة، حتى ختم ذلك في أواخر السورة بإبطال الشبه والافتراءات، والتمويهات الوثنية.

ثانياً: كان آخر الشبه التي أبطلها الله عز وجل: تَعْمُدُهُمُ التَّمْوِيَةُ فيما يأتي من آيات القرآن مخالفاً لآيات أخرى؛ لإختلاف المُفْتَضِي والمَقَام، والمُعَايِرَةِ بِاللَّيْنِ والشِدَّةِ، أو بالتَّعْمِيمِ والتَّخْصِصِ، وَحَوْ ذَلِكِ بِمَا يَتَّبِعُ اخْتِلَافُهُ اخْتِلَافَ المَقَامَاتِ، وَاخْتِلَافَ الأَعْرَاضِ، وَاخْتِلَافَ الأَحْوَالِ الَّتِي يَتَعَلَّقُ بِهَا، فَيَتَّخِذُونَ مِنْ ظَاهِرِ ذَلِكَ دُونَ وَضْعِهِ مَوَاضِعَهُ، وَحَمَلِهِ مَحَامِلَهُ مَغَامِرَ يَتَشَدَّقُونَ بِهَا فِي نَوَادِيهِمْ، وَيُوْهَمُونَ النَّاسَ أَنَّ ذَلِكَ اضْطِرَابًا وَتَنَاقُضًا.

ولذلك ختم الله عز وجل الآية بقوله: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾، أي: ومنهم من يعلمون، ولكنهم يُكَايِرُونَ.

ثالثاً: رأى الطاهر رحمته الله أن هذا التوجيه أحسن ما قاله المُفَسِّرُونَ في حَاصِلِ مَعْنَى هَذِهِ الأَيَّةِ، فالمراد من التَّبْدِيلِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَدَّلْنَا﴾ مُطْلَقُ التَّغَايِرِ بَيْنَ الأَعْرَاضِ والمَقَامَاتِ، أو التَّغَايُرِ فِي المَعَانِي وَاخْتِلَافِهَا بِاخْتِلَافِ المَقَاصِدِ، والمَقَامَاتِ مَعَ وَضُوحِ الجَمْعِ بَيْنَ مَحَامِلِهَا.

رابعاً: المراد بالآية الكلام التام من القرآن، وليس المراد علامة صدق الرسول صلى الله عليه وسلم، أعني المعجزة بقربنة قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزِلُ﴾.

خامساً: يشتمل التَّبْدِيلُ المَعْنِيَيْنِ الآتِيَيْنِ:

- (١) نَسَخَ الأَحْكَامِ، مِثْلُ: نَسَخَ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَصْدَعُ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضُ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الحجر: ٩٤]، وَهَذَا قَلِيلٌ فِي الْقُرْآنِ الَّذِي يُفْرَأُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ؛ لِأَنَّ نَسَخَ الأَحْكَامِ إِذَا كَثُرَ بَعْدَ

الهِجْرَةَ حِينَ تَكُونَتِ الْجَامِعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ، وَأَمَّا نَسْخُ التَّلَاوَةِ فَلَمْ يَرِدْ مِنَ الْآثَارِ مَا يَقْتَضِي
وُقُوعَهُ فِي مَكَّةَ، فَمَنْ فَسَّرَ بِهِ الْآيَةَ كَمَا نُقِلَ عَنْ مُجَاهِدٍ رحمته الله فَهُوَ مُشْكِلٌ.

(٢) التَّعَارُضُ بِالْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ، وَمَخُو ذَلِكَ مِنَ التَّعَارُضِ الَّذِي يُحْمَلُ بَعْضُهُ عَلَى
بَعْضٍ، فَيَفْسِّرُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَيُؤَوَّلُ بَعْضُهُ بَعْضًا، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ
وَأَهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾ [المزمل: ١٠]، يَأْخُذُونَ مِنْ ظَاهِرِهِ أَنَّهُ أَمْرٌ بِمُنَارَكَبِهِمْ، فَإِذَا جَاءَتْ
آيَاتٌ بَعْدَ ذَلِكَ لِدَعْوَتِهِمْ وَتَهْدِيدِهِمْ زَعَمُوا أَنَّهُ انْتَقَضَ كَلَامُهُ، وَبَدَا لَهُ مَا لَمْ يَكُنْ يَبْدُو لَهُ
مِنْ قَبْلُ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤]، مَعَ قَوْلِهِ
تَعَالَى: ﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضَلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [النحل:
٢٥].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْمَلِكُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ [الشورى:
٥] مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ
وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [غافر: ٧]، فَيَأْخُذُونَ بِعُمُومِ ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾
[الشورى: ٥] فَيَجْعَلُونَهُ مُكَدِّبًا لِحُصُوصِ ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ
بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [غافر: ٧] فَيَزَعُمُونَهُ إِعْرَاضًا عَنْ أَحَدِ
الْأَمْرَيْنِ إِلَى الْأَخِيرِ مِنْهُمَا.

ويظهر لي هنا أن النسخ القرآني هو عين التبديل الذي الذي أشار إليه الطاهر رحمته الله، وهو ما
ذهب إليه كثير من المفسرين وأهل العلم.

سادساً: التبديل لا يعني إلغاء الطرف الأول، فالتبديل في قوله تعالى ﴿بَدَلْنَا﴾ هو التَّعْوِضُ
بِدَلِّ، أَيْ عَوْضٍ، وَالتَّعْوِضُ لَا يَقْتَضِي إِبْطَالَ الْمُعْوَضِ بِفَتْحِ الْوَاوِ، بَلْ يَقْتَضِي أَنْ يَجْعَلَ شَيْئًا
عَوْضًا عَنْ شَيْءٍ.

فإن قلت: هلاً ذكرت خلاصة أقوال المفسرين في معنى التبديل في هذه الآية؟

أقوال المفسرين في معنى التبديل في ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ...﴾ [النحل: ١٠١]



الأساس والتنوير في أصول التفسير



الجواب: يمكننا تلخيص أقوال المفسرين في معنى التبديل المذكور في الآية في الآتي:

الأول: الرفع الكلي للآية أي: للحكم الذي تضمنته بأن يرفع الله ﷻ حكم الأولى بالكلية، وينزل مكانه حكماً جديداً.

الثاني: الرفع الكلي للآية بمعنى الآية القرآنية، بأن يرفع الله ﷻ آية كانت تتلى، وينزل مكانها غيرها.

الثالث: الرفع الجزئي للآية بمعنى الآية القرآنية، بأن يبقى الله ﷻ الآية، وينزل أو يؤيد رسوله بآية جديدة تكون مكان الأولى في التأثير، وقد أشار الواحدي ﷻ إلى ذلك، فنقل عن أبي علي الفارسي ﷻ: ليس ينفصل (بَدَل) من (أبدل) بشيء، فقد يقال: تبدل في الشيء، ويكون قائماً وغير قائم، كقوله: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ﴾ [النحل: ١٠١]، فقد تكون الآية المبدلة قائمة التلاوة، وربما رفعت من التلاوة. وقال: ﴿وَبَدَلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ﴾ [سبأ: ١٦]، والجنتان قائمتان^(١).

(١) التفسير البسيط (٦/ ٥٣٠).

الرابع: الرفع الافتراضي - وهذا تفسير الماتريدي رحمه الله - بأن يفترض لهم أنه لو استجاب لهم، فبدل آية مكان آية لظلوا يكررون قولهم السابق: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٌ﴾، فلا ينفع معهم تغيير الآيات حسب مطالبهم.

الآية الثانية: آية الرعد، وهي قوله: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد:

:٣٩]

أقوال المفسرين في معنى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]

- | | |
|--|---|
| <p>2</p> <p>الآية بمعنى الشريعة؛ فإن شريعة النبي اللاحق قد تكون ماحية بإذن الله لشريعة السابق</p> | <p>1</p> <p>يمحو الله ذكر الآيات السابقة عندما تأتي اللاحقة، فلا تعود تذكر</p> |
| <p>4</p> <p>يمحو الله المقادير التي أراد الله تبديلها، أي يغير حكماً قديراً بحكم قديري</p> | <p>3</p> <p>وإما تريئك ما وعدنا أتباعك من الانتصار وأعداءك من الاندحار أو تتوفينك دون أن ترى ذلك، فهي مسألة عند ربك الذي يمحو من حكمه ما يشاء ويثبت</p> |
| <p>6</p> <p>نسخ الحكم الشرعي إلى حكم شرعي آخر إما مع رفع الأول بالكلية، وإما بتقييده أو تخصيصه</p> | <p>5</p> <p>يمحو الله من ظن الناس والملائكة أنه سعيد، فيكتبه الله شقياً، والعكس</p> |



قرآن مجلس الشورى

الأساس والتنوير في أصول التفسير

أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

قد تسأل: ما المراد بهذه الآية؟ وهل للسياق دور في تحديد المعنى المراد؟

الجواب: إن الوصول إلى فهم مراد الله في هذه الآية يحتاج إلى شيء من التأمل والنظر في سياقها وألفاظها، ليتجلى لنا معانيها المختلفة، فإن الله عز وجل قال قبلها: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٍ﴾ [الرعد: ٣٨]، وقال بعدها: ﴿وَإِن مَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ [الرعد: ٤٠]، وبذلك يمكن أن تظهر لنا المعاني الآتية:

المعنى الأول: يحدثنا عنه السياق الموضوعي المصحفي ففي السِّبَاق تبرز الآية (٣٨)، حين يقول

الله ﷻ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ [الرعد: ٣٨].

والمعنى واضح، وهو أن أي معجزة لا يمكن أن يأتي بها رسول من الرسل الذين جاءوا قبل النبي ﷺ إلا بإذن الله، ويبقى عندنا ما معنى قوله: ﴿آية﴾؟

يظهر أنها بمعنى المعجزة؛ لأنها التي يطالب بها القوم عادة، كما أنه يمكن أن تكون بمعنى الكلمة الإلهية، ويكون معنى الكلام عمومًا: كما أن الرسل السابقين لهم أزواج وذرية، فكذلك أنت يا رسول الله ﷺ فإنه ما كان لك أن تأتي بآية أي بمعجزة إلا بإذن الله، ومن معجزاته آيات القرآن، بل هي أعظم معجزاته، فهل يدخل فيما يطلبونه؟

نعم! لأن السورة ذكرت مطالبتهم بالآية في أكثر من موضع، كقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِّن رَّبِّهِ إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: ٧].

وبذلك يكون معنى الآية (٣٩): يحو الله ﷻ ذكر الآيات السابقة عندما تأتي اللاحقة، فلا

تعود تذكر، كما حدث مع الأنبياء ﷺ الذين جاءوا بمعجزات، ولم تذكر معجزاتهم، مثل: شعيب الكليلي الذي أثبت أنه أتى بمعجزة لقومه فقال: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ٨٥]، ولم يبين لنا ربنا ما هذه الآية، لكنه ﷺ ذكر آيات موسى وعيسى عليهما السلام، وأثبتها في القرآن تفصيلاً، فيظهر أن آية شعيب الكليلي مما محاه الله ﷻ، وأن آيات هذين النبيين مما أثبتته الله تعالى، وعنده أم الكتاب أي أصله الذي فيه ذكر كل ذلك.

المعنى الثاني: بالنظر إلى السباق، وجعل الآية بمعنى الشريعة؛ فإن شريعة النبي اللاحق قد تكون

ماحية بإذن الله ﷻ لشريعة السابق، وكذلك شأنك يا رسول الله صلى الله عليك وسلم، فلماذا ينكر عليك الوثنيون، والجاحدون من أهل الكتاب أن تكون كالأنبياء السابقين في أن اللاحق قد يحو شريعة السابق بإذن الله.

المعنى الثالث: يحدثنا عنه السياق في لحاق الآية حيث نجد الآية (٤٠)، يقول الله ﷻ فيها:

﴿وَإِن مَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَقَّيَنَّكَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ [الرعد: ٤٠].

فهو كلام عن معاندي الرسول ﷺ، فقد يحتمل الوعد الحزير الذي وعد الله ﷻ به الصالحين

من أتباع خير النبيين ﷺ، وقد يحتمل الوعيد الذي فيه عذاب لمعاندي الرسول ﷺ، ويكون معنى الآية: وإما نرينك ما وعدنا أتباعك من الانتصار وأعدائك من الاندحار أو نتوفينك دون أن ترى ذلك، فهي مسألة عند ربك الذي يحو من حكمه ما يشاء ويثبت، ولكن عنده أم الكتاب الذي لا يعلمه إلا هو، وفي هذا المعنى تبشير للمؤمنين، وتهديد للمعاندين مع عدم الإفصاح متى يقع ذلك، ومع إثبات أن الرسول ﷺ في ذلك يسير على سنة الأنبياء السابقين، فمنهم من رأى

الانتصار، ومنهم من لم ير، كما حكي عن يحيى وابنه زكريا عليهما السلام، حيث ذكر أنهما قتلا دون أن يريا عاقبة قاتلهما.

المعنى الرابع: بالنظر إلى عموم قوله: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ يكون

المعنى: يمحو الله ويثبت المقادير التي أراد الله تبارك وتعالى تبديلها، أي يغير حكماً قدرياً بحكم قدري، وكل من المغيّر (الحكم القدري السابق)، والمغيّر إليه (الحكم القدري اللاحق) في أم الكتاب، ويدل على هذا المعنى:

ما ورد عن مجاهد رضي الله عنه قال: "قالت قريش حين أنزل: ﴿وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [الرعد: ٣٨] ما نراك يا محمد تملك من شيء ولقد فرغ من الأمر، فأنزلت هذه الآية تخويفاً لهم ووعداً لهم: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾، إنا إن شئنا أحدثنا له من أمرنا ما شئنا، ويحدث الله تعالى في كل رمضان، فيمحو الله ما يشاء ويثبت من أرزاق الناس، ومصائبهم، وما يعطيهم، وما يقسم لهم" (١)، ورجح الطبري رضي الله عنه هذا المعنى.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "لا ينفع الحذر من القدر، ولكن الله يمحو بالدعاء ما يشاء من القدر" (٢)، والضحاك في الآية قال: يقول -يعني الله-: أنسخ ما شئت، وأصنع في الآجال ما شئت إن شئت زدت فيها، وإن شئت نقصت" (٣)، وعن الحسن رضي الله عنه في قوله: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾: "يمحو من جاء أجله فذهب، والمثبت الذي هو حيٌّ يجري إلى أجله"، وعنه -أيضاً- رضي الله عنه: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾، قال: "جملة الكتاب وعلمه، يعني بذلك ما ينسخ منه وما يثبت" (٤).

المعنى الخامس: بالنظر إلى عموم اللفظ: أي يمحو الله ويثبت من ظن الناس والملائكة أنه سعيد، فيكتبه الله ويثبت شقياً، ومن ظن الناس والملائكة أنه شقي، فيكتبه الله ويثبت سعيداً؛ لعلمه بعله خفية أوجبت ذلك مما لا يطلع الخلق عليه، فيتفاجأون به قد تغير في آخر حياته، ويدل لهذا المعنى: ما أخرجه ابن جرير عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾: هو الرجل يعمل الزمان بطاعة الله، ثم يعود لمعصية الله فيموت على ضلالة، فهو الذي يمحو، والذي يثبت؛ الرجل يعمل بمعصية الله، وقد سبق له خير حتى يموت وهو في طاعة الله؛ فهو الذي

(١) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (١٥٤/٦)، وقال إسلام منصور: "ضعيف" شيابة بن سوار صدوق، من رجال البخاري ومسلم، وبقية رجاله ثقات. كذا قال والظاهر أنه حديث صحيح، وأن كلمة ضعيف خطأ مطبعي، بدليل ما ذكره من أن رجاله ثقات. ولم أجد هذا الحديث في مصنف أبي شيبة.

(٢) المستدرک (٣٣٣)، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وصححه الألباني، حيث قال في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٧٦٧/١١): "وقد صح عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: لا ينفع الحذر من القدر".

(٣) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (١٥٢/٦)، وقال إسلام منصور: "ضعيف": الحسين بن فرج الخياط متروك الحديث، ثم إنه من معلقات المصنف.

(٤) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (١٥٦/٦)، وقال إسلام منصور: "ضعيف": جوير بن سعيد الأزدي متروك.

يُثبت" (١)، وقد روى الطبري رحمته الله عن ابن عباس رضي الله عنهما وغيره مجموعة من الآثار تدل على استثناء الشقاوة والسعادة فإنهما ثابتان في أم الكتاب لا في علم المخلوق (٢).

وأخرج عبد الرزاق عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾، قال: ينزل الله في كل شهر رمضان إلى سماء الدنيا - بما يليق بجلاله فابتعد عن التشبيه - يدبر أمر السنة إلى السنة في ليلة القدر، فيمحو ما يشاء ويثبت إلا الشقاوة والسعادة والحياة والممات (٣).

وعن مجاهد رحمته الله في قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾، قال: ينزل الله رحمته الله كل شيء في السنة في ليلة القدر، فيمحو ما يشاء من الآجال والأرزاق والمقادير، إلا الشقاء والسعادة (٤)، فإنهما ثابتان، وعن منصور قال: سألت مجاهدًا رحمته الله فقلت: رأيت دعاءً أحدنا يقول: "اللهم إن كان اسمي في السعداء فأثبتته فيهم، وإن كان في الأشقياء فامحه، واجعله في السعداء"، فقال: حسنٌ. ثم أتيت بعد ذلك بحؤلٍ أو أكثر من ذلك، فسألته عن ذلك، فقال: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَرَّكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾ (٥) فيها يُفَرَّقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿ [سورة الدخان: ٣، ٤]، قال: يُقْضَى في ليلة القدر ما يكون في السنة من رزق أو مصيبة، ثم يقدّم ما يشاء، ويؤخر ما يشاء، فأما كتاب الشقاء والسعادة فهو ثابتٌ لا يُعَيَّرُ" (٥).

فما رأيك في الرأي الذي ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما، وهو الرأي الأخير لمجاهد بن جبر

رحمته الله؟

الجواب: يظهر لي أن ما استنناه مجاهد رحمته الله في آخر رأيه غير مستثنى، بل المعنى: يمحو الله ما يشاء من كل شيء ظهر فيه القدر للملائكة أو لأحد من المخلوقات، ويثبت ما يشاء، وعنده أم الكتاب الذي لا يطلع عليه سواه، ففيه ما يمحوه ويثبته.

أتريد الدليل على ذلك؟

اسمع لدليل واحدٍ كافٍ يدل على ذلك، فعن حذيفة بن أسيد الغفاري رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلوات الله وسلاماته عليه: «إِذَا مَرَّ بِالنُّطْفَةِ ثِنْتَانِ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً، بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا مَلَكًا فَصَوَّرَهَا، وَخَلَقَ سَمْعَهَا وَبَصَرَهَا، وَجَلَدَهَا وَلَحَمَهَا وَعِظَامَهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ أَذْكَرٌ أَمْ أُنْثَى؟ فَيُقْضَى رُبُّكَ مَا شَاءَ، وَيَكْتَبُ الْمَلَكُ، ثُمَّ

(١) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (١٨٥١/٦)، وقال إسلام منصور: "ضعيف"؛ فيه عائلة العوفي الضعفاء، يقول ابن حبان: "وأحدِيثُ الحُسن بن عَطِيَّةَ لَيْسَتْ بِنَقِيَّةٍ". الثقات لابن حبان (١٧٠/٦).

(٢) تفسير الطبري (٤٧٧/١٦ - ٤٨٠).

(٣) أخرجه السيوطي في الدر المنثور (٦٥٩/٤).

(٤) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٨٤٩/٦، ٨٥٠)، وقال إسلام منصور: "صحيح" رجاله ثقات، وهو متصل السند.

(٥) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٨٤٩/٦، ٨٥٠)، وقال إسلام منصور: "ضعيف" من أجل شيخ المصنف محمد بن حميد بن حيان أقرب إلى الترك منه إلى الضعف.

يقول: يا ربِّ أجله، فيقول ربُّك ما شاء، ويكتب الملك، ثم يقول: يا ربِّ رزقه، فيقضي ربُّك ما شاء، ويكتب الملك، ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده، فلا يزيد على أمرٍ، ولا يُنقص»^(١).
وأخرج أيضاً عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ عَاقِلَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْعَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: بِكُتُبِ رِزْقِهِ، وَأَجَلِهِ، وَعَمَلِهِ، وَشَقِيٍّ، أَوْ سَعِيدٍ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُهَا، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَدْخُلُهَا»^(٢).

وأنت تعلم أن الرزق تسأله ربك فيوسعه، وتصل رحمك فييسطه، وكذلك الأجل، فيكون ذلك فيما اطلع عليه الملك، وأما في أم الكتاب فمكتوب فيه الحو والإثبات.
هنا ندرك استقامة المعنى الذي رواه الطبري عن أبي عثمان النهدي قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول، وهو يطوف بالكعبة: "اللهم إن كنت كتبتني في أهل السعادة فأثبتني فيها، وإن كنت كتبت عليّ الذنب والشقوة فامحني وأثبتني في أهل السعادة، فإنك تمحو ما تشاء وتثبت، وعندك أم الكتاب"^(٣).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾، قال: "من أحد الكتابين هما كتابان يمحو الله ما يشاء من أحدهما ويثبت، ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾، أي: جملة الكتاب"^(٤).
فهذان المعنيان يتعلقان بالأقدار والأعمال، وخلصتهما: يمحو الله ما يشاء ويثبت مما قسمه لعباده من أقدارهم وأعمالهم، مما رآته الملائكة، وعنده أم الكتاب الذي لم تطلع عليه الملائكة، حيث ليس فيه تغيير، وقد يتسبب العمل الصالح في تغيير مصير إنسان رأت الملائكة أن مصيره إلى الجنة أو إلى النار، فيمحو الله ذلك، ويغيره لأمر يعلمه كأن يسعى عبد إلى الخير مع أن أصله الشر، أو يبطن عبد الشر مع أنه ظاهره الخير، وقد يتسبب الدعاء أيضاً في تغيير المصير.

المعنى السادس: نجده مدرجاً في عموم لفظ الآية؛ إذ تناول الآية بعموم لفظها نسخ الحكم الشرعي إلى حكم شرعي آخر إما مع رفع الأول بالكلية، وإما بتقييده أو تخصيصه:

(١) مسلم (٦٨١٩) (٢٦٤٥).

(٢) مسلم (٦٨١٦).

(٣) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٨٥١/٦)، وقال إسلام منصور: "حسن".

(٤) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٨٥٠/٦)، وقال إسلام منصور: "ضعيف"، الحاكم في المستدرک (٣٣٣٢) واللفظ له، وقال صحيح غريب، ووافقه الذهبي.

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قوله: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾، قال: "يبدل الله بِحَيْلٍ ما يشاء من القرآن فينسخه، ويثبت ما يشاء فلا يبدله، ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ يقول: وجملة ذلك عنده في أم الكتاب، الناسخ والمنسوخ، وما يبدل وما يثبت، كل ذلك في كتاب" ^(١)، وأخرج ابن جرير عن قتادة في قوله: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾، قال: "هي مثل قوله: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]، وقوله: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾، أي: جملة الكتاب وأصله" ^(٢).


فالحق في آية الرعد يشمل المعاني الثلاثة للآية كما ترى، ودخل فيها نسخ النبوة أي انتقالها من السابق من الأنبياء إلى اللاحق منهم حتى وصلت إلى النبي ﷺ، وكذلك المعجزات، ومثل ذلك الكتب التي جاءوا بها، ومن ذلك تغيير الأحكام الواردة في الشريعة الواحدة لتشمل الحالات المختلفة، وقد يصحب ذلك رفعها بالكلية كرفع إباحة الخمر، أو التخصيص والتقيد لتغطية الأحوال المختلفة كالصلاة حال الأمن وحال الخوف، وبذا نجمع بين التفاسير.

وربما تسأل: فما أقوال المفسرين في قوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾؟

(١) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٨٥٢/٦، ٨٥٣)، وقال إسلام منصور: "ضعيف": أبو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث، يكتب حديثه.

(٢) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٨٥٣/٦)، وقال إسلام منصور: "حسن"، وهو من معلقات البخاري، قال الألباني: "وصله أبو داود في "كتاب الناسخ والمنسوخ" عنه". مختصر صحيح البخاري (٣٦٩/٤).

أقوال المفسرين في معنى: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٢٩]



قرآن بطول الإنسانية ترجمان

الأساس والتنوير في أصول التفسير

أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

الجواب: لا بد أن نبحث عن معنى قوله: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾، فقد ورد فيه الأقوال الآتية^(١):

القول الأول: وعنده الحلال والحرام، فعن مالك بن دينار قال: سألت الحسن: قلت: ﴿أُمُّ الْكِتَابِ﴾؟ قال: الحلال والحرام قال: قلت له: فما ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾؟ قال: هذه أم القرآن^(٢).

القول الثاني: وعنده جملة الكتاب وأصله، وورد هذا عن قتادة، كما سبق قبل قليل.

(١) خلاصة أقوال العلماء في معنى الآية: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾:

الأول: أن في ذلك في الأحكام الناسخ والمنسوخ. الثاني: أنه يمحو من كتاب الحفظة المباحات، وما لا جزء فيه، ويثبت ما فيه الجزء من الطاعات والمعاصي. والثالث: أنه يمحو ما يشاء من ذنوب المؤمنين فضلاً فيسقط عقابها، ويثبت ذنوب من يريد عقابه عدلاً. الرابع: أنه عام في كل شيء، فيمحو من الرزق، ويزيد فيه، ومن الأجل ويمحو السعادة والشقاوة، ويثبتها.

(٢) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٦/٨٥٣)، وقال إسلام منصور: "ضعيف" الثني، شيخ المصنف مجهول الحال.

القول الثالث: الكتاب الأول الذي حوى مقادير الخلق، فعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أنه سأل كعبًا عن "أم الكتاب" فقال: "علم الله ﷻ ما هو خالقٌ وما خلّفه عاملون، فقال لعلمه: كُنْ كتابًا، فكان كتابًا^(١)."

ورجح الطبري رحمه الله أن معناه عنده: أصل الكتاب وجملته، وذلك أنه تعالى ذكره أخبر أنه يمحو ما يشاء ويثبت ما يشاء، ثم عَقَّب ذلك بقوله: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾، فكان بيننا أن معناه، وعنده أصل المثبت منه والممحوّ، وجملته في كتاب لديه، وهو لا ينافي القول الثالث، فعن عبد الواحد بن سليم، قال: قَدِمْتُ مَكَّةَ فَلَقِيْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، إِنَّ أَهْلَ الْبَصْرَةِ يَقُولُونَ فِي الْقَدْرِ، قَالَ: يَا بُنَيَّ، أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَاقْرَأِ الرَّحُفَ، قَالَ: فَقَرَأْتُ: ﴿حَمَّ ۝ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ ۝﴾ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٣﴾ وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِّ حَكِيمٌ ﴿الزخ: ١-٤﴾ فَقَالَ: أَتَدْرِي مَا أُمُّ الْكِتَابِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّهُ كِتَابٌ كَتَبَهُ اللَّهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَقَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْأَرْضَ، فِيهِ إِنَّ فِرْعَوْنَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَفِيهِ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المسد: ١].

قَالَ عَطَاءٌ: فَلَقِيْتُ الْوَلِيدَ بْنَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ: مَا كَانَتْ وَصِيَّتُهُ أَبِيكَ عِنْدَ الْمَوْتِ؟ قَالَ: دَعَانِي أَبِي فَقَالَ لِي: يَا بُنَيَّ، اتَّقِ اللَّهَ، وَاعْلَمْ أَنَّكَ لَنْ تَتَّقِيَ اللَّهَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ كُلِّهِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، فَإِنْ مِتُّ عَلَى غَيْرِ هَذَا دَخَلْتَ النَّارَ، إِيَّيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ: اكْتُبْ، فَقَالَ: مَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبِ الْقَدَرَ مَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى الْأَبَدِ^(٢).

ما القراءات الواردة في: ﴿وَيُتَّبِئُ﴾، وما المشاهد التي تصورها؟

الجواب: اختلف القراء في قراءة قوله: ﴿وَيُتَّبِئُ﴾^(٣) على مشهدين:

المشهد الأول: المشهد الذي صورته قراءة نافع، وأبي جعفر، وابن عامر، وحمزة، والكسائي، وخلف العاشر: ﴿وَيُتَّبِئُ﴾ بتشديد "الباء" بمعنى: ويتركه ويقرؤه على حاله، فلا يمحوه.

المشهد الثاني: وهو المشهد الذي صورته قراءة ابن كثير، وأبي عمرو، ويعقوب، وعاصم:

﴿وَيُتَّبِئُ﴾ بالتخفيف، بمعنى: يكتب^(٤).

(١) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (١٥٦/٦)، وقال إسلام منصور: "حسن".

(٢) الترمذي (٢١٥٥)، وقال: "وهذا حديث غريب من هذا الوجه"، وصححه الألباني.

(٣) ينظر: النشر في القراءات العشر (٢/٢٩٨).

(٤) تفسير الطبري (٤٩٢/١٦).

الآية الثالثة: قول الله تعالى ذكره: ﴿مَا نُنَسِّخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٦].

وهذه هي الآية المركزية التي يدور عليها هذا البحث كاملاً، ويتعلق بالنسخ في هذه الآية أن نفهم ثلاثة مواضع منها لتعيها أذن واعية بصورتها الشاملة الكاملة:

الموضع الأول: كلمة ﴿نُنَسِّخُ﴾.

الموضع الثاني: كلمة ﴿نُنسِهَا﴾.

الموضع الثالث: كلمة ﴿آيَةٍ﴾.

فلنبداً بالموضعين الأولين؛ إذ يتعلق بهما تنوعات قرائية؛ فقد نقل القراء العشرة تنوعاً في القراءات فيهما:

الموضع الأول: كلمة ﴿نُنَسِّخُ﴾ ففيها قراءتان^(١):

الأولى: قرأ ابن عامر ﴿نُنَسِّخُ﴾ على اشتقاقه من الفعل المتعدي بالهمز (أنسخ)^(٢).

الثانية: قرأ بها الجمهور: ﴿نُنَسِّخُ﴾ على اشتقاقه من الفعل الثلاثي (نسخ).

الموضع الثاني: كلمة ﴿نُنسِهَا﴾ ففيها قراءتان في المتلقى عن العشرة^(٣):

القراءة الأولى: قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو: ﴿نَنسَأَهَا﴾ من النساء.

القراءة الثانية: قرأ بها الجمهور: بضم النون الأولى وكسر السين: ﴿نُنسِهَا﴾ من النسيان^(٤)، الذي

هو ضد الذكر، ومنهم من حمل النسيان على الترك، والأظهر أن حمل النسيان على الترك مجاز؛

لأن المفسر يكون متروكاً، فلما كان الترك من لوازم النسيان أطلقوا الملزوم على اللازم^(٥).

ما الحالات العامة التي تدل عليها الآية؟

(١) ينظر: النشر في القراءات العشر (٢/ ٢١٩، ٢٢٠).

(٢) وفيه وجهان: أحدهما: أن يكون نسخ وأنسخ بمعنى واحد. والثاني: أنسخته: جعلته ذا نسخ، فيتفق الوجهان في المعنى، وإن اختلفا في اللفظ. تاج العروس (٧/ ٣٥٨).

(٣) ووردت قراءات أخرى غير متواترة، مثل ما روى الطبري رحمته الله في جامع البيان (٢/ ٤٧٥) عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه يقول: (ما ننسخ من آية أو ننسها)، فقيل له: فإن سعيد بن المسيب رضي الله عنه يقرأها: (أو ننسها)، فقال سعد رضي الله عنه: إن القرآن لم ينزل على المسيب ولا على آل المسيب! قال الله تعالى: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَى﴾ [الأعلى: ٦] ﴿وَأَذْكُرُ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ﴾ [الكهف: ٢٤]، وأنا مرتاب بضبط القراءة المرادة هنا، وقد ارتاب فيها الناسخون، وبقي محققو الطبري في أسر الحيرة من ضبطها، فيحتمل أن يراد بها إحدى القراءتين العشرتين، ويحتمل أن يراد بها: نُنسِهَا على الخطاب للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، ويحتمل غير ذلك، ولا يوجد لنا مرجح، وكما ترى فإن خرجت عن العشرة آلت إلى الشذوذ.

(٤) ينظر: النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٢٠).

(٥) ينظر: تفسير الطبري (٢/ ٤٤٣)، والنشر في القراءات العشر (ص ٣٤٢).



الأساس والتنوير في أصول التفسير

أ.د. عبدالسلام مقبل المجيدي

الجواب: ذكر الله ﷻ في هذه الآية أربع حالات^(١) عامة للآية، وهي:

﴿نَسَخَ﴾، و﴿نَسِيهَا﴾، و﴿نَسَأْنَا﴾، و﴿نَسَخَ﴾، وهذه الأحوال الأربعة مع فهمنا لكلمة ﴿آية﴾ ستشمر لنا في تركيب هذه الآية أنواعاً كثيرة، فهلم لنشرح المعاني اللغوية التي تدل عليها هذه الأحوال الأربعة:

الحالة الأولى: دلت عليها قراءة الجمهور: ﴿نَسَخَ﴾:

وتقدم تعريفه، وخلاصة معناه: الرفع والإزالة جزئياً أو كلياً وفق ما يعرفه السلف في معنى النسخ، وهو المعنى الشامل للتخصيص والتقييد والتبيين والإيضاح.

وأشار الألوسي إلى معنى ثانٍ هو أن يَكُونَ مِنْ نَسَخِ الْكِتَابِ أَي مَا نَكْتُبُ وَنُنزِلُ مِنَ اللَّوْحِ

المَحْفُوظِ^(٢).

(١) الحالات جمع حالة، والأحوال جمع حال، وهو يذكر ويؤنث.

(٢) روح المعاني ١/٣٥١.

الحالة الثانية: أنسخ نسخًا: دلت عليها قراءة ابن عامر: ﴿نُسِخَ﴾ بضم نون المضارعة وكسر السين مضارع (أنسخ):

فَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ: الْهَمْزَةُ لِلْوَجُودِ كَأَحْمَدُتُهُ: وَجَدْتُهُ مَحْمُودًا، وَالْمَعْنَى لِقَوْلِهِ: ﴿مَا نُسِخَ﴾ نَزَلَهُ مَنْسُوحًا^(١)، فَيُؤَدِّي إِلَى أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى نَأْمُرُ بِنَسْخِهِ لِكَ، أَيْ نَأْمُرُ بِأَنْ يُنْسخَ لِكَ مِنَ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ أَوْ مِنْ بَيْتِ الْعِزَّةِ فِي السَّمَاءِ كَمَا وَرَدَتْ تَسْمِيَتُهُ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الْمَوْقُوفِ وَلَهُ حَكْمُ الرَّفْعِ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى: نَنْسُخُهُ لِكَ بِأَيْدِي أَصْحَابِكَ عِنْدَمَا تَتْلُوهُ أَيْ نَهَيْتُ لِكَ مِنْ أَصْحَابِكَ مِنْ يَنْسُخُهُ.

والقول الثاني: الْهَمْزَةُ لِلتَّعْدِيَةِ^(٢)، وَهَذَا أَقْوَى فِي الْمَعْنَى، وَيَشْهَدُ لَهُ الْقِيَاسُ الْعَرَبِيُّ.

شيخ المفسرين وهذه القراءة:

ما موقف الطبري رحمه الله من قراءة ابن عامر ﴿نُسِخَ﴾؟ وهل توافقه على ذلك؟

الجواب: لم يرتض الطبري رحمه الله هذه القراءة التي نقلها ابن عامر، فقال: "وقد قرأ بعضهم: (ما نُسِخَ من آية)، بضم النون وكسر السين، بمعنى: ما ننسخك يا مُجَدِّدُ نَحْنُ مِنْ آيَةٍ - من: "أنسختك فأنا أنسخك". وذلك خطأ من القراءة عندنا، لخروجه عما جاءت به الحجة من القُرْأَةِ بِالنَّقْلِ الْمُسْتَفِيضِ. وكذلك قراءة من قرأ (تُنْسَهُ) أو (تُنْسَهَا) لشذوذها وخروجها عن القراءة التي جاءت بها الحجة من قراء الأمة"^(٣).

ذلك قول إمام الدنيا الطبري رحمه الله: تَرَاهُ ضَعَّفَ قِرَاءَةَ: ﴿مَا نُسِخَ﴾، وَحِجَّتْهُ مَخَالَفَةُ النَّقْلِ الْمُسْتَفِيضِ، وَقَدْ جَانِبَ الصَّوَابَ رحمه الله فِي رَدِّهِ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ، فَهِيَ قِرَاءَةُ أَهْلِ الشَّامِ، وَتَنَاقَلَتْ أَهْلَ الْعِلْمِ يَقْرَؤُونَ بِهَا فِي الْحَارِيبِ، وَلَعَلَّ عَذْرَهُ أَنْ التَّوَاتُرَ الْقِرَائِيِّ لِهَذِهِ الْقِرَاءَةِ لَمْ يَبْلُغْهُ، وَالتَّوَاتُرَ الْقِرَائِيِّ غَيْرَ التَّوَاتُرِ الْقِرَائِيِّ.

وقد بين البغوي رحمه الله وجهها، فقال: "قَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ بِضَمِّ التُّونِ وَكَسْرِ السِّينِ، مِنْ الْإِنْسَاخِ وَلَهُ وَجْهَانِ، أَحَدُهُمَا: نَجْعَلُهُ كَالْمَنْسُوحِ، وَالثَّانِي: أَنْ نَجْعَلَهُ نُسخَةً لَهُ، يُقَالُ: نَسَخْتُ الْكِتَابَ، أَيُّ: كَتَبْتُهُ، وَأَنْسَخْتُهُ غَيْرِي: إِذَا جَعَلْتُهُ نُسخَةً لَهُ"^(٤). وهو ما ذهب إليه جماهير المفسرين، وأهل العلم.

فخلاصة معنى: ﴿مَا نُسِخَ﴾ نكتب أي نأمر بكتابة آية ونقلها.

الحالة الثالثة: النسيان، وبصرتنا بها قراءة الجمهور: ﴿نُسِيَهَا﴾:

فتكون من (نَسِيَ) ينسى نسيانًا، وهي كلمة تدل على الترك، وبذلك تراني أخالف ما قرره ابن فارس رحمه الله من أن للكلمة أصلين هما: الإغفال، والترك، وعرف النسيان: بأنه عَزُوبُ الشَّيْءِ عَنِ النَّفْسِ بَعْدَ حُضُورِهِ لَهَا عَمْدًا أَوْ سَهْوًا، فَالترك كلمة جامعة تشمل ما يكون تركًا بسبب ضياع

(١) ينظر: الحجة للقراء السبعة (١٥٨/٢).

(٢) تاج العروس (٣٥٦/٧).

(٣) تفسير الطبري (٤٧٨/٢).

(٤) تفسير البغوي (١٥٤/١).

المتروك من الذاكرة لا من الحافظة، ومن ذلك قولك: نَسِيتُ الشَّيْءَ، إِذَا لَمْ تَذْكُرْهُ، وقد يكون تركًا لعدم الرعاية تعمداً أو لعدم الرعاية سهواً^(١).

ومما جاء بمعنى المتروك للأمرين (السهو والعمد) النَّسِي: أصله ما يُنسى كالنَّقْضِ لما يُنْقَضُ، ومعناه: اسم لما يُقَالُ الاعتِدَادُ به، فهو مَا سَقَطَ مِنْ مَنَازِلِ الْمُتَحَلِّينَ، مِنْ رُدَالِ أَمْتَعَتِهِمْ، فَيَقُولُونَ: تَتَّبَعُوا أَنْسَاءَكُمْ، ومنه قوله مريم عليها السلام: ﴿نَسِيًا مَنَسِيًّا﴾ [مريم: ٢٣]، وهي قراءة حفص وحمزة، وبالكسر قراءة الجمهور^(٢) أي: يا ليتني كنت جارية تجرى النَّسِي القليل الاعتِدَادُ به، فلا يلتفت الناس إلي، ولهذا عقبه بقوله: ﴿مَنَسِيًّا﴾؛ لأنَّ النَّسِي قد يقال لما يُقَالُ الاعتِدَادُ به وإن لم يُنَسَ، وقراءة الجمهور عند هذه اللفظة: ﴿نَسِيًّا﴾. يحتل أن تكون بمعنى قراءة حفص، ويحتل أن تكون مصدرًا موضوعًا مَوْضِعَ المفعول. نحو: عَصَى عَصِيًّا وَعَصِيَانًا^(٣)، وَقَالَ الشَّنْفَرِيُّ^(٤):

كَأَنَّ لَهَا فِي الْأَرْضِ نَسِيًّا تَقْصُئُهُ عَلَى أُمَّهَا وَإِنْ تُكَلِّمَكَ تَبْلِتِ

ويعني بقوله: تقصه: تطلبه، لأنها كانت نسيته حتى ضاع، ثم ذكرته فطلبته، ويعني بقوله: تبتلت: تحسن وتصدق.

ومن النسيان بمعنى الترك المتعمد قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿دَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة: ٦٧]، ومن ذلك قوله: ﴿فَالْيَوْمَ نَنَسِلُهُمْ كَمَا دَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا وَمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ﴾ [الأعراف: ٥١]، فقوله: ﴿نَنَسِلُهُمْ﴾ أي نتركهم دون رعاية أو عناية أو حفظ على سبيل الإهانة لهم، حيث ستتولاهم جهنم وخزنتها؛ استهانةً بهم ومجازاة لهم، كما تركوا الإعداد للقاء يومهم هذا. وكذلك قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَتَنَىٰ وَلَمْ يُخِدْ لَهُ عَزْمًا﴾ [طه: ١١٥]، أي: فَتَرَكَ الْعَهْدَ عَمْدًا، ولو كان النسيان هنا سهواً لما عوتب عليه هذا العتاب، ولما سُمي فعله معصية.

ومما جاء فيه الترك سهواً قول فتى موسى الطَّلِيل: ﴿فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنسَنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ﴾ [الكهف: ٦٣]، وقول موسى: ﴿لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ﴾ [الكهف: ٧٣].

فقرأة: ﴿نُنْسِيهَا﴾:

معناها نتركها، فنجعلكم ناسين لها، فلا تتلوها، وهنا معضلة في هذا التفسير ينقلها السيد رشيد رضا رحمته: فالتنسية تدخل ضمن النسخ فَمَا الْقَائِدَةُ فِي عَطْفِهِ عَلَيْهِ بِ(أَوْ)؟ وَهَلْ هُوَ إِلَّا تَكَرَّرَ بِجَلِّ كَلَامِ اللَّهِ عَنْهُ؟

(١) مقاييس اللغة (٥/٤٢١، ٤٢٢).

(٢) النشر في القراءات العشر (٢/٣١٨).

(٣) الموسوعة القرآنية (٨/٥٥٦).

(٤) ديوان الشنفرى (ص: ٣٣).

والدليل القطعي عندنا قام على أن النبي ﷺ معصوم في حفظه للقرآن، وتبلغه إياه، فقد قال تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٧]، وقال: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر ١٥: ٩]، وقال: ﴿وَلَيْنَ شِئْنَا لَنُدْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِ عِلْمًا وَإِلَّا رَحْمَةً مِن رَّبِّكَ إِنَّ فَضْلَهُ كَانَ عَلَيْكَ كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٦-٨٧]، وبعد هاتين الآيتين جاء ذكر التحدي بالقرآن، فقال الله ﷻ: ﴿قُلْ لَّيْنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨-٨٩] ^(١).

لكننا نجد صاحب المنار ﷻ يعود بعد إلى هذا الإشكال الذي عرضه مبيناً المخرج حينما يقول: "والمعنى الصحيح الذي يلتزم مع السياق إلى آخره أن الآية هنا هي ما يؤيد الله تعالى به الأنبياء من الدلائل على نبوتهم؛ أي: "ما نسخ من آية" نقيمتها دليلاً على نبوة من الأنبياء؛ أي: نزيلها وترك تأييد نبي آخر بها، أو ننسها الناس لطول العهد بمن جاء بها، فإننا بما لنا من القدرة الكاملة والتصرف في الملك نأتي بخير منها في قوة الإقناع وإثبات النبوة أو مثلها في ذلك، ومن كان هذا شأنه في قدرته وسعة ملكه فلا يتقيد بآية مخصوصة بمنحها جميع أنبيائه" ^(٢).

الحالة الرابعة: النسء، وبصرتنا بها قراءة ﴿نَسَأَهَا﴾، ومعنى النسء التأخير:

وهي مشتقة من نَسَأَ يَنْسَأُ نَسْأً، وهذه المفردة كما في نسي تدل على إغفال شيء حاضر، وتركه، وتأخيره لإرادة، وعندني أن التأخير مأخوذ من ترك الشيء الحاضر لإرادة، فإما أن تكشف الإرادة عن حكمة، فتكون صفة كمال، وإما أن تكشف الإرادة عن شهوة، فتكون صفة نقص،، وتأتي لعدة معان منها: التأخير، والزجر، والتسمين، وأجمع المفسرون على أن المراد هنا التأخير، ومن ذلك قولهم: نُسِنَتِ الْمَرْأَةُ تُنْسَأُ نَسْأً تَأَخَّرَ حَيْضُهَا عَنْ وَقْتِهِ، والاسم النَّسِيئَةُ، ونَسَأَ اللَّهُ فِي أَجَلِهِ وَأَنْسَأَ أَجَلَهُ أَحْرَهُ، ومن ذلك حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصَلُّونَ بِهِ أَرْحَامِكُمْ؛ فَإِنَّ صَلَاةَ الرَّحْمِ مَحَبَّةٌ فِي الْأَهْلِ، مَثْرَاةٌ فِي الْمَالِ، مَنْسَأَةٌ فِي الْأَثْرِ» ^(٣)، وَمَنْسَأَةٌ هِيَ مَفْعَلَةٌ مِنْهُ أَي مَظَنَّةٌ لِلتَّأخِيرِ، وَمِنْ ذَلِكَ النَّسِيءُ وَهُوَ الشَّيْءُ الْمُؤَخَّرُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُجْلُونَ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُؤَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُجِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ﴾ [التوبة: ٣٧]، أي التأخير الذي كان يعذب به المشركون في توقيت شهورهم.

إذن فيكون معنى ﴿نَسَأَهَا﴾ في قراءة أبي عمرو وابن كثير، كما يقول الألوسي ﷻ:

(١) تفسير المنار (١/٣٤١).

(٢) تفسير المنار (١/٣٤٤).

(٣) الترمذي (١٩٧٩)، وجود الألباني إسناده. سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢٧٦)، ورواه أحمد في المسند (٨٨٦٨)، وحسن إسناده الأرنؤوط.

(١) "نُبِعِدُهَا عَنِ الذَّهْنِ، بِحَيْثُ لَا يُتَذَكَّرُ مَعْنَاهَا وَلَا لَفْظُهَا، وَهُوَ مَعْنَى نُتْسِبُهَا فَتَتَّحِدُ الْقِرَاءَتَانِ.

(٢) وَقِيلَ: وَلَعَلَّهُ أَلْطَفٌ، إِنَّ الْمَعْنَى: نُؤَخَّرُ إِزْرَاهَا، وَهُوَ فِي شَأْنِ النَّاسِخَةِ حَيْثُ أُخِّرَ ذَلِكَ مُدَّةَ بَقَاءِ الْمُنْسُوخَةِ، فَاَلْمَأْتِيَةُ حِينَئِذٍ عِبَارَةٌ عَنِ الْمُنْسُوخَةِ، كَمَا أَنَّهُ حِينَ النَّسْخِ عِبَارَةٌ عَنِ النَّاسِخَةِ، فَمَعْنَى الْآيَةِ عَلَيْهِ أَنَّ رَفَعَ الْمُنْسُوخَةَ بِإِنْزَالِ النَّاسِخَةِ وَتَأْخِيرِ النَّاسِخَةِ بِإِنْزَالِ الْمُنْسُوخَةِ كُلِّ مِنْهُمَا يَتَضَمَّنُ الْمَصْلَحَةَ فِي وَقْتِهِ"^(١).

وهذا يوافق قوله تعالى: ﴿وَمَا نُنَزِّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤].

وقد صورت القراءة مشهداً عجيباً حيث بينت أن الناس ربما انتظروا نزول وحي بشأن أمر، فلم ينزل الوحي، فأظهرت هذه القراءة أن هذا التأخير مقصودٌ لذاته لحكم بالغة، ومن المواقف النبوية التي حدث فيها ما نظنه كبشرٍ تأخيراً في نزول آياتٍ تتحدث عنه: قصة الإفك فإن السيدة عائشة رضي الله عنها قالت: «وَقَدْ مَكَثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي شَيْءٌ»^(٢).

فَلُبُّ مَعْنَى قِرَاءَةِ ﴿نَسَأُهَا﴾:

أي نؤخرها عن النسخ أي فلا ننسخها، أو نؤخرها عن النزول فلا ننزلها كما يتوقع الناس.

الموضع الثالث من المواضع التي نحتاج أن ندرك معناها في آية النسخ: كلمة ﴿آية﴾:

ونلاحظ أن الله عز وجل قال: ﴿آية﴾، في آية النسخ في سورة البقرة ولم يقل حكماً، ولا شريعة، فلا بد أن نحاول معرفة معنى الآية هنا:

(١) روح المعاني (٣٥١/١).

(٢) البخاري (٢٦٦١).



أدبنا السلام المجدد

الأساس والتنوير في أصول التفسير



ما معنى الآية في اللغة وفي الاستعمال القرآني؟

فالآية لغة: هي العلامة، وأما في الاستعمال القرآني، فتأتي على أربعة معانٍ:

المعنى الأول: آية بمعنى معجزة خارقة للعادة كما في قول فرعون لموسى الطَّلَاة: ﴿قَالَ إِنْ كُنْتُ

جِئْتُ بِآيَةٍ فَأْتِ بِهَا إِنْ كُنْتُ مِنَ الصّٰدِقِيْنَ﴾ [الأعراف: ١٠٦] أي إن كنت جئت بمعجزة.

المعنى الثاني: بمعنى معجزة كونية مشاهدة جعلها الله جزءاً من نظام الكون ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ

السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ وَآخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيٰتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران ١٩٠] والآيات هنا جمع

آية، والمراد بها ما نراه من الخلق المعجز الذي تركبت منه السماوات والأرض.

المعنى الثالث: بمعنى آية قرآنية أي جملة أو طائفة من الكلمات ذات مبدأ ومنتهاى تتكون من

مجموعها السورة القرآنية: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيٰتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هٰذَا إِنْ هٰذَا إِلَّا

أَسْطِيزُ الْأَوَّلِيْنَ﴾ [الأنفال: ٣١].

وهذه الآية القرآنية قد تحتوي على حكم تشريعي، وقد تحتوي على أمر خبري، وجزء الآية

يدعونه آية أيضاً.

المعنى الرابع: آية يُعنى بها الشريعة، وقد سبق لنا شرح كيف تكون بمعنى شريعة في بيان آية النحل.

سيقال: كيف تقولون: آية بمعنى شريعة، مع أن هذا الاستعمال غير معروف في القرآن الكريم؟ ولو أراد الله ﷻ معنى الشريعة لعبها بذلك، فقد ذكر كلمة الشريعة في موضع آخر فقال: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الجاثية ١٨]، وسماها شرعة، فقال: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرِعةً وَمِنْهَا جَاءَ﴾ [المائدة ٤٨]؟

الجواب: الشريعة علامة على النبوة، كما أن المعجزة علامة على النبوة أيضًا، ولكل منهما اعتبار في محله، وسأورد لك بعد قليل كلام الطاهر ﷺ في أن قوله ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ﴾ يدخل فيها نسخ شريعة لشريعة.

أسئلة تفويمية:

- س ١: عرّف النسخ لغة واصطلاحًا.
- س ٢: تكلم عن أهمية موضوع النسخ.
- س ٣: من أشهر من خالف في وقوع النسخ؟
- س ٤: أين وردت هذه المادة (النسخ) في القرآن المجيد؟
- س ٥: ما أدلة النسخ الصريحة في القرآن الكريم؟
- س ٦: اذكر أقوال المفسرين في معنى: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ﴾.
- س ٧: اذكر خلاصة أقوال المفسرين في معنى التبديل في آية سورة النحل؟
- س ٨: ما المراد بقوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾؟ وهل للسياق دور في تحديد المعنى المراد؟
- س ٩: ما أقوال المفسرين في قوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾؟
- س ١٠: ما القراءات الواردة في: ﴿وَيُثَبِّتُ﴾، وما المشاهد التي تصورها؟
- س ١١: وضّح موقف الطبري رحمته الله من قراءة ابن عامر رحمته الله ﴿نُنَسِّخُ﴾؟ وهل توافقه على ذلك؟
- س ١٢: ما معنى الآية في اللغة وفي الاستعمال القرآني؟


المبحث الرابع: الحالات المتعددة للنسخ التي احتوتها آية ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾

تركيب معجز:

هذه الآية ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]، لها تركيب مدهش أنتج لنا صوراً مختلفة، وحالات متعددة من القراءات الأربع الواردة في الآية، ومن المعاني التي تنطوي عليها كلمة ﴿آية﴾، ولقد أخذ هذا الموضوع مني نظراً متطوِّلاً وما يزيد عن ثلاثة أشهر لإدراكه، واستحضار صورته؛ إذ قد يظن الظان أن الإتيان بخير من تلك الآية أو مثلها لا بد أن يعود لهذه الجهات كلها: المنسوخة، والمنسية، والمنسأة، وليس ذلك بالضرورة فإن الإتيان بالبديل قد يكون للمنسوخة فقط، وقد يكون للنواحي الثلاثة.

لاحظ الجملة الشرطية في قوله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦].

أحوال النسخ الإجمالية التي احتوتها آية: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾:



الجواب: فالشرط تضمن ثلاثة أحوال: النسخ، والإنساء، والنسء حسب القراءتين، وجواب الشرط يبين أن هذه الأحوال الثلاثة لا تفارق حالين وهما الإثيان في وقت النسخ ووقت التنسية ووقت الإنساء بشيء هو خير من المنسوخ أو مثله أو خير من المنسي أو المنسوء أو مثله، وهكذا تتحصل لنا الأحوال الآتية:

(١) أن يوجد أمر منسوخ فيأتي الله بخير منه.

(٢) أن يوجد أمر منسوخ فيأتي الله بمثله في الخيرية.

(٣) أن يوجد أمر منسي فيأتي الله بخير منه.

(٤) أن يوجد أمر منسي فيأتي الله بمثله في الخيرية.

(٥) أن يوجد أمر منسوء فيأتي الله بخير منه.

(٦) أن يوجد أمر منسوء فيأتي الله بمثله في الخيرية.

ولكنك عند التفصيل والتدقيق ستظهر لك معانٍ أخرى:

إذا قلنا بأن المنسوء هو الموجود المؤخر بحيث لا يُنسخ فإن ما هو خير منه ليس بديلاً عنه، بل هو مناصر له في تثبيت المعاني والأحكام، وكذلك إذا قلنا بأن المنسي هو المتروك على حاله، فيكون بمعنى المنسوء الموجود المؤخر، وإذا قلنا المنسي هو المتروك المعدوم فيكون ما هو خير منه أو ما هو مثله هو الموجود.

أحوال النسخ التفصيلية التي احتوتها آية: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾:



ما الحالات المتعددة للنسخ التي أشار إليها ابن عاشور رحمته الله؟ وهل يمكن يزداد على ما أشار

إليه؟

الجواب: عند التأمل والنظر بإمعان نجد التعبير المعجز للآية نستطيع أن نستنبط منه حالات متعددة في هذه البيئة القرآنية التي احتوت عليها هذه الآية أشار الطاهر بن عاشور رحمته الله إلى إحدى عشرة حالة^(١)، وسأسوقها مع تداخل بين ما وصلت إليه وما أفدته منه:

الحالة الأولى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ﴾ تضمنت حكماً، فنرفع حكمها، نأت بآية أخرى خير من المنسوخة أو مثلها، فينسخ بمعنى ينقل الله ﷻ الناس من آية تتضمن حكماً جزئياً إلى آية تتضمن حكماً جزئياً آخر، مع انتهاء الحكم الأول كأن يحول الحلال حراماً، والحرام حلالاً، والمباح محظوراً، والمحظور مباحاً، فكل ذلك لمصلحة العالم، وليضع الله ﷻ له ما يناسبه مع تغير أحواله، فالنسخ هنا بمعنى الإزالة:

وتبصرنا بذلك قراءة الجمهور ﴿مَا نَنْسَخْ﴾.

قال فيه الطبري رحمه الله: "ما نقل من حكم آية إلى غيره، فبذله ونغيره، وذلك أن يحول الحلال حراماً والحرام حلالاً، والمباح محظوراً والمحظور مباحاً"، وذلك في الطلب لا الخبر^(١)، ويدخل في هذه الحالة قول مجاهد عن أصحاب ابن مسعود رضي الله عنهم: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ﴾ ثبت خطها، وبندل حكمها^(٢).

فمثال آية تضمنت حكماً رُفِعَ بآية أخرى: ما ورد في الصيام:

فَعَنِ الْبِرَاءِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا فَحَضَرَ الْإِفْطَارَ فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ، وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِيَ وَإِنَّ قَيْسَ بْنَ صِرْمَةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ صَائِمًا فَلَمَّا حَضَرَ الْإِفْطَارَ أَتَى امْرَأَتَهُ فَقَالَ لَهَا أَعِنْدِكَ طَعَامٌ قَالَتْ لَا وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ، وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ فَعَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ خَيْبَةٌ لَكَ فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ عُشِيَ عَلَيْهِ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فَفَرَحُوا بِهَا فَرَحًا شَدِيدًا، وَنَزَلَتْ ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾^(٣)، وَعَنْهُ رضي الله عنه، لَمَّا نَزَلَ صَوْمُ رَمَضَانَ كَانُوا لَا يَفْرَتُونَ النَّسَاءَ رَمَضَانَ كُلَّهُ، وَكَانَ رِجَالٌ يَحُونُونَ أَنْفُسَهُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾^(٤).

وبين معاذ بن جبل رضي الله عنه تفصيلاً جامعاً فيقول: أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال، وأحيل الصيام ثلاثة أحوال، فأما أحوال الصلاة فإن النبي صلى الله عليه وسلم قدم المدينة وهو يصلي سبعة عشر شهراً إلى بيت المقدس ثم إن الله سبحانه أنزل عليه: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٤] قال: فَوَجَّهَهُ اللَّهُ إِلَى مَكَّةَ قَالَ: فَهَذَا حَوْلٌ.

قَالَ: وَكَانُوا يَجْتَمِعُونَ لِلصَّلَاةِ وَيُؤَذِّنُ بِهَا بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى نَفَسُوا أَوْ كَادُوا يَنْفُسُونَ. قَالَ ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ رضي الله عنه أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي رَأَيْتُ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ وَلَوْ قُلْتُ إِنِّي لَمْ أَكُنْ نَائِمًا لَصَدَقْتُ، إِنِّي بَيْنَا أَنَا بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ إِذْ رَأَيْتُ شَخْصًا عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَحْضَرَانِ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ. اللَّهُ أَكْبَرُ. أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. مَثْنَى مَثْنَى حَتَّى فَرَغَ مِنَ الْأَذَانِ، ثُمَّ أَمْهَلَ سَاعَةً. قَالَ: ثُمَّ قَالَ مِثْلَ الَّذِي قَالَ غَيْرَ أَنَّهُ يَزِيدُ فِي ذَلِكَ قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «عَلِمَهَا بِالْأَلَاءِ فَلْيُؤَذِّنْ بِهَا». فَكَانَ بِالْأَلِّ أَوَّلَ مَنْ أَدَّنَ بِهَا. قَالَ: وَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ قَدْ طَافَ بِي مِثْلُ الَّذِي أَطَافَ بِهِ غَيْرَ أَنَّهُ سَبَّحَنِي فَهَدَانِ حَوْلَانِ.

(١) تفسير الطبري (١/ ٥٢١).

(٢) تفسير الطبري (٢/ ٤٧٣).

(٣) البخاري (١٩١٥).

(٤) البخاري (٤٥٠٨).

قَالَ: وَكَانُوا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ، وَقَدْ سَبَقَهُمْ بَعْضُهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: فَكَانَ الرَّجُلُ يُشِيرُ إِلَى الرَّجُلِ إِذَا جَاءَ كَمْ صَلَّى؟ فَيَقُولُ: وَاحِدَةٌ أَوْ اثْنَتَيْنِ فَيُصَلِّيْهَا، ثُمَّ يَدْخُلُ مَعَ الْقَوْمِ فِي صَلَاتِهِمْ قَالَ: فَجَاءَ مُعَاذٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: لَا أَحِدُهُ عَلَى حَالٍ أَبَدًا إِلَّا كُنْتُ عَلَيْهَا، ثُمَّ قَضَيْتُ مَا سَبَقَنِي. قَالَ: فَجَاءَ وَقَدْ سَبَقَهُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْضُهَا قَالَ: فَتَبَّتْ مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ قَامَ فَقَضَى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ قَدْ سَنَّ لَكُمْ مُعَاذًا فَهَكَذَا فَاصْنَعُوا» فَهَذِهِ ثَلَاثَةٌ أَحْوَالٍ.

وَأَمَّا أَحْوَالُ الصِّيَامِ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَجَعَلَ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَقَالَ بَيْرِيدٌ: فَصَامَ تِسْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا مِنْ رِبْعِ الْأَوَّلِ إِلَى رَمَضَانَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَصَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ ﷻ فَرَضَ عَلَيْهِ الصِّيَامَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٣] إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤]. قَالَ: فَكَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَطْعَمَ مِسْكِينًا، فَأَجْرًا ذَلِكَ عَنْهُ قَالَ: ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ ﷻ أَنْزَلَ الْآيَةَ الْأُخْرَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ [البقرة: ١٨٥] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]. قَالَ: فَأَثَبَتِ اللَّهُ ﷻ صِيَامَهُ عَلَى الْمُقِيمِ الصَّحِيحِ، وَرَخَّصَ فِيهِ لِلْمَرِيضِ وَالْمُسَافِرِ وَتَبَّتِ الْإِطْعَامُ لِلْكَبِيرِ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ الصِّيَامَ، فَهَذَانِ حَوْلَانِ.

قَالَ: وَكَانُوا يَأْكُلُونَ وَيَشْرَبُونَ وَيَأْتُونَ النِّسَاءَ مَا لَمْ يَنَامُوا، فَإِذَا نَامُوا ائْتَنَعُوا. ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةَ قَيْسِ بْنِ صِرْمَةَ السَّابِقَةَ، وَسَمَاهُ صِرْمَةَ. قَالَ: وَكَانَ عُمُرُ قَدْ أَصَابَ مِنَ النِّسَاءِ مِنْ جَارِيَةٍ أَوْ مِنْ حُرَّةٍ بَعْدَ مَا نَامَ، وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧] (١).

ومن الأمثلة: نسخ إباحة الخمر الذي دل عليه قوله جل ذكره: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة: ٢١٩]، بتحريمها بمنع الخمر مطلقًا عند قرب الصلاة الثابت بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]، ثم منع إباحتها في غير أوقات الصلاة بمنعها مطلقًا في جميع الأوقات والأمكنة بقوله تعالى جده: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِمَّنْ عَمِلَ الشَّيْطَانُ فَأَجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠]، والتحريم خير من الإباحة لمجموع الإنسانية، كما أن الإباحة الأولى كانت خيرًا للمسلمين الأوائل.

ومثل ذلك قيام الليل فقد كان فرضًا عند بعض أهل العلم فاستبدل باستحبابه.

(١) أحمد (٢٢١٧٧)، وقواه الحافظ ابن حجر، وصححه الألباني في سنن أبي داود، وقال الأرناؤوط: "رجاله ثقات رجال الشيخين غير المسعودي فقد روى له البخاري استشهادًا وأصحاب السنن، وكان قد اختلف، ورواية أبي النضر - وهو هاشم بن قاسم - ويزيد بن هارون بعد الاختلاط، وابن أبي ليلى لم يسمع من معاذ، وقد اختلف فيه على ابن أبي ليلى"، ومعنى أحملت كما في «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٤٦٣/١): «أَيُّ غَيْرِ ثَلَاثِ تَغْيِيرَاتٍ، أَوْ حَوْلَتْ ثَلَاثَ تَحْوِيلَاتٍ»، وَنَقَسْتُ نَفْسًا ضَرَبْتُ ضَرْبًا بِالنَّاقُوسِ.

ومثل ذلك قول عائشة رضي الله عنها: «كَانَ فِيهَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحْرَمْنَ، ثُمَّ تُسْحَنُ، بِخَمْسِ مَعْلُومَاتٍ»^(١)، فمقدار الخمس مبينة للرضاعة المعتبرة التي أطلقتها آية ﴿وَأَخَوَاتِكُمْ مِّنَ الرُّضَعَةِ﴾ [النساء: ٢٣]

ومثل: نسخ استقبال بيت المقدس إلى استقبال الكعبة في القبلة، مع أن تعريف النسخ عند الأصوليين لا ينطبق هنا؛ لعدم وجود آية تنص على بيت المقدس إلا حكاية لما وقع، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّن يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَقْبَيْهِ﴾ [البقرة: ١٤٣].

ويصدق على هذا أن يقال: أن ينسخ (يؤخر) الله ﷻ حكماً شرعياً هو الحكم الأخير النهائي في المسألة مع الإتيان بحكم شرعي مؤقت هو خيرٌ منه في تلك المرحلة، فهو مماثل لهذه الحالة.

فإن قلت: عرفنا هنا نسخ حكم في آية، فهل تُنسخ الآية ذاتها تلاوةً وحكماً؟

الجواب: قال بذلك بعض أهل العلم، ويمكن التمثيل لما ذكره بما جاء عن شقيق بن عتبة عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ). فَقَرَأْنَاهَا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ نَسَخَهَا اللَّهُ ﷻ، فَنَزَلَتْ: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾، فَقَالَ رَجُلٌ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ شَقِيقٍ لَهُ: هِيَ إِذَا صَلَاةُ الْعَصْرِ. فَقَالَ: الْبَرَاءُ قَدْ أَخْبَرْتَنِي كَيْفَ نَزَلَتْ، وَكَيْفَ نَسَخَهَا اللَّهُ ﷻ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٢).

ولعل من الأمثلة المناسبة هنا نسخ جواز كلمة (راعنا) عند مخالطة من يستعملها للتخليط والسخرية؛ فإن لها معنى واضحاً سائغاً في العربية، لكن الله نهاهم عنها بعد إذ كانت مباحة الاستعمال في الأصل.

ومما يذكر مثلاً على ذلك حديث زرّ بن حبيش رضي الله عنه قال: قال لي أبي بن كعب رضي الله عنه: كأين تقرأ سورة الأحزاب؟ أو كأين تعدّها؟ قال: قلت له: ثلاثاً وسبعين آية، فقال: قطّ؟ لقد رأيتها وإنّها لتعادل سورة البقرة^(٣).

وهذا الحديث لا يثبت، بل هو أقرب إلى أن يكون منكراً، ولذا ضعفه محققو المسند، وقالوا: «إسناده ضعيف، عاصم بن بهدلة - وإن كان صدوقاً - له أوهام بسبب سوء حفظه، فلا يحتمل تفردّه بمثل هذا المتن. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين غير خلف بن هشام، فمن رجال مسلم».

الحالة الثانية: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ﴾، وقد تضمنت حكماً، فنرفع حكمها، نأت بآية أخرى خير من الأولى المنسوخة أو مثلها، مع إمكانية تطبيق الحكم الأول، فينسخ بمعنى ينقل

(١) مسلم (٣٥٨٧).

(٢) مسلم (١٤٦٠)، وهذا الحديث وأمثاله ما زال ميداناً لتحرير أوسع.

(٣) أحمد (٢١٢٠٧).

الله ﷻ الناس من آية تتضمن حكماً جزئياً إلى آية تتضمن حكماً جزئياً آخر، فكل ذلك لمصلحة العالم، وليضع الله ﷻ له ما يناسبه مع تغير أحواله:

ومثال ذلك: حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ فِيمَا أُنزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحْرَمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ، بِخَمْسِ مَعْلُومَاتٍ»^(١)، فمقدار الخمس مبينة للرضاعة المعتبرة التي أطلقتها آية ﴿وَأَحْوَاتِكُمْ مِنَ الرُّضْعَةِ﴾ [النساء: ٢٣]، ومعلوم أنه بالإمكان العمل بمقتضى الناسخ (الخمس الرضعات)، كما بالإمكان العمل بالمنسوخ (العشر الرضعات).

الحالة الثالثة: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ﴾، وقد تضمنت حكماً فنرفع حكمها نأت بآية أخرى خير من الأولى المنسوخة أو مثلها، فينسخ بمعنى يزيل الله ﷻ آية تتضمن حكماً جزئياً إلى آية تتضمن حكماً جزئياً آخر:

فهذه الحالة مثل الأولى، لكنها تميزت بأن النسخ إزالة ورفع كلي لآية سابقة.

فمثال آية تضمنت حكماً رفع بآية أخرى: أكل لحوم الإبل فإن يعقوب حرّمها على نفسه، فوصف الله هذا الحكم السابق على الإسرائيليين ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ﴾ [آل عمران: ٩٣]، وورد ذلك في التوراة، ومن البقايا الموجودة في تورا عزرا في (سفر اللاويين ١١ : ٤): إِلَّا هَذِهِ فَلَا تَأْكُلُوهَا مِمَّا يَجْتَرُّ وَمِمَّا يَشُقُّ الظِّلْفَ: الجَمَلِ، لِأَنَّهُ يَجْتَرُّ لِكِنَّةٍ لَا يَشُقُّ ظِلْفًا، فَهُوَ نَجِسٌ لَكُمْ^(٢).

وأزال الله ﷻ الآية التوراتية وحكمها، وأباح الله تعالى أكل لحوم الإبل حتى لليهود الذين يدخلون الإسلام بعد مجيء النبي الخاتم ﷺ^(٣)، وهي قوله: ﴿وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةً وَفَرْشًا كُلُّوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوتِ الشَّيْطَانِ﴾ [الأنعام: ١٤٢]، ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ﴾ [المائدة: ١].

ومن الغريب أن تقرأ أحاديث يذكرون فيها آيات منسوخة لا علاقة لها بالأحكام، وإني لأرجو أن ينهض من يدقق في هذه الأحاديث كما ينبغي متناً وإسناداً.

الحالة الرابعة: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ﴾ (أو نساها) أي نوخرها فلا ننسخها، ﴿أَوْ نَسِيَهَا﴾ أي نتركها دون نسخ نأت بخير من هذه الآية المتروكة دون نسخ أو مثلها لتكون رديفة لها، موضحة لمعانيها مثبتة لمفاهيمها:

ينسأ الله ﷻ آية بمعنى يؤخرها فلا ينسخها، فيرجئها ويقرها فلا يغيرها ولا يبطل حكمها، فيبقيها كما هي ولا يغيرها، ولو ظن بعضهم فيها شيئاً، فعن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: ﴿أَوْ

(١) مسلم (٣٥٨٧).

(٢) سفر اللاويين (٤ : ١١)، القس أنطونيوس فكري، مشروع الكنوز القبطية، (ص: ١٠٧).

(٣) فمعلوم أن اليهود يحرمون أكل لحم الإبل، وفي ذلك نزل قول ربنا: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حَلَالًا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ فُلْ فَأُتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ٩٣].

نُنسِهَا ﴿﴾ يقول: أو نتركها لا نبدلها^(١)، ولم يظهر لي كيف تضبط قراءة (أو ننسها) هل على قراءة النسء أو النسيان، فإن كانت على قراءة النسيان، فيكون معناها: نتركها دون نسخ. وعن عطية العوفي رضي الله عنه: ﴿أو ننسأها﴾، قال: نؤخرها فلا ننسخها^(٢).

وقد تقول: فما رأي الطبري رضي الله عنه في هذه الحالة؟

الجواب: نقل الطبري رضي الله عنه هذه الحالة فقال: "نأت بخير من التي نسخناها، أو بخير من التي تركناها فلم ننسخها، ولكنه بيّن أن الضمائر قائمة على التوزيع: "فالهاء والألف" اللتان في قوله: (منها) -عائدتان على هذه المقالة- على الآية في قوله: (ما ننسخ من آية)، و"الهاء والألف" اللتان في قوله: (أو مثلها)، عائدتان على "الهاء والألف" اللتين في قوله: (أو ننسها)، وعندني نظر في ذلك، بل يأتي بخير منها أو مثلها في تفاصيل تتعلق بتلك المسألة:

فيكون التنويع في قوله: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ على هذه القراءة للمقابلة، وليس للجمع، أي أن النسخ يقابل النسء والنسيان، فأيات القرآن ومثلها شرائع الرحمن التي أنزلها الله تعالى في آياته ربما يعترها النسخ، وربما يعترها ما يقابل النسخ وهو النسء والنسيان، وذلك يعني عدم النسخ، فإن طراً على الآية النسخ أتى الله تعالى بخير منها أو مثلها، وهذه هي الحالة الأولى، وإن اتصفت بالنسء فمعنى ذلك أن الله تعالى أخرها فلم ينسخها، وحينها يأتي الله تعالى بخير منها أو مثلها لتكون معها، وهذه هي الحالة التي نتكلم عنها.

وارتضى هذه الحالة الطبري رضي الله عنه فقال: "فتأويل من قرأ ذلك كذلك: ما نبدل من آية أنزلناها إليك يا محمد، فنبدل حكمها وثبت خطها، أو نؤخرها فنجئها ونقرها فلا نغيرها ولا نبدل حكمها، نأت بخير منها أو مثلها"^(٣)، وقال: "لأن الله جل ثناؤه أخبر نبيه صلى الله عليه وسلم أنه مهما بدّل حكماً أو غيره، أو لم يبدله ولم يغيره، فهو آتية بخير منه أو بمثله. فالذي هو أولى بالآية، إذ كان ذلك معناها، أن يكون - إذ قدم الخبر عما هو صانع إذا هو غير وبدل حكم آية أن يعقب ذلك بالخبر عما هو صانع، إذا هو لم يبدل ذلك ولم يغير. فالخبر الذي يجب أن يكون عقيب قوله: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ﴾. قوله: أو نترك نسخها، إذ كان ذلك المعروف الجاري في كلام الناس. مع أن ذلك إذا قرئ كذلك بالمعنى الذي وصفت، فهو يشتمل على معنى "الإنساء" الذي هو بمعنى الترك، ومعنى "النساء" الذي هو بمعنى التأخير. إذ كان كل متروك فمؤخر على حال ما هو متروك"^(٤)

وكما ترى فالطبري رضي الله عنه يصر على التركيز على نسخ الأحكام فقط هنا في ترجيحه، وقال مؤصلاً لقوله: "وإنما عنى جل ثناؤه بقوله: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ أي: ما ننسخ من حكم آية أو

(١) تفسير الطبري (٢/ ٤٧٦)، وقال إسلام منصور: ضعيف، أبو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث، يكتب حديثه. تفسير الطبري، طبعة دار الحديث، (١/ ٦٩٩).

(٢) تفسير الطبري (٢/ ٤٧٧) وقال إسلام منصور: حسن، كل رجاله من أهل الصدق، حديثهم حسن، وعطية ضعيف، ولكنه قوله. تفسير الطبري، طبعة دار الحديث، (١/ ٧٠٠).

(٣) تفسير الطبري (٢/ ٤٧٨).

(٤) تفسير الطبري (٢/ ٤٧٨).

ننسه. غير أن المخاطبين بالآية لما كان مفهوماً عندهم معناها، اكتفى بدلالة ذكر الآية من ذكر "حكمها"^(١).

لكنه بعد ذلك عمم الأمر ليشمل اللفظ، أو الحكم، أو هما معاً.

مثال على هذه الحالة: اشتراط الشهداء الأربعة لتوثيق حالة الزنى، كما في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي يَزْمُونَ

يَأْتِينَ الْفَلْحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ﴾ [النساء: ١٥]، ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ

الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ﴾ [النور: ٤]، فإن هذا الحكم قد تركه الله ﷻ فلم يغيره ولم

يبدله، وقد وقع في نفوس بعض الصحابة ﷺ منه شيء حتى سألوا عنه كالراغبين في تغييره فعن أبي

هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ وَجَدْتُ مَعَ أَهْلِي رَجُلًا لَمْ أَمْسَهُ حَتَّى

أَتِيَ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «نَعَمْ». قَالَ: كَلَّا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنْ كُنْتُ لِأَعَاجِلِهِ

بِالسَّيْفِ قَبْلَ ذَلِكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْمَعُوا إِلَى مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ إِنَّهُ لَغَيُورٌ، وَأَنَا أَعْيُرُ مِنْهُ،

وَاللَّهِ أَغْيُرُ مِنِّي»^(٢).

مثال ثانٍ على نسيء آية لم تنسخ لكن جاءت خيراً منها أو مثلها لتكون رديفة لها توضحها:

﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فإن الله

أنسأ قوله تعالى: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾، حتى نزلت بعد سؤال عدي بن حاتم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لتزويد الآية وضوحاً،

فقد أخذ عديُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَقَالاً أبيض، وَعَقَالاً أسودَ حَتَّى كَانَ بَعْضُ اللَّيْلِ نَظَرَ فَلَمْ يَسْتَبَيِّنَا، فَلَمَّا

أَصْبَحَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلْتُ تَحْتَ وَسَادَتِي، قَالَ: «إِنَّ وَسَادَتِكَ إِذَا لَعَرِيضٌ، أَنْ كَانَ الْخَيْطُ

الْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ تَحْتَ وَسَادَتِكَ»، وفي رواية: قلت يا رسول الله: مَا الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ

الْأَسْوَدِ أَهْمَا الْخَيْطَانِ؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَعَرِيضُ الْقَعَا، إِنْ أَبْصَرْتَ الْخَيْطَيْنِ»، ثُمَّ قَالَ: «لَا، بَلْ هُوَ سَوَادُ

اللَّيْلِ، وَيَبَاضُ النَّهَارِ»، وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: وَأُنزِلْتُ ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ

الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾ وَمُ يُنَزَّلُ: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾، «وَكَانَ رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَطَبَ أَحَدُهُمْ

فِي رِجْلَيْهِ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَ، وَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيُهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَهُ:

﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾، فَعَلِمُوا أَنَّهَا يَعْنِي اللَّيْلَ مِنَ النَّهَارِ»^(٣).

ولقد ذكر الطبري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هاتين الحالتين الأوليين، فقال: "والصواب من القول في معنى ذلك عندنا:

ما نبدل من حكم آية فنغيره، أو نترك تبديله فنقره بحاله، نأت بخير منها لكم - من حكم الآية التي

نسختنا فغيرنا حكمها - إما في العاجل لخفته عليكم، من أجل أنه وضع فرض كان عليكم، فأسقط

ثقله عنكم، وذلك كالذي كان على المؤمنين من فرض قيام الليل، ثم نسخ ذلك فوضع عنهم،

فكان ذلك خيراً لهم في عاجلهم، لسقوط عبء ذلك وثقل حمله عنهم، وإما في الآجل لعظم ثوابه،

من أجل مشقة حمله وثقل عبئه على الأبدان. كالذي كان عليهم من صيام أيام معدودات في

(١) تفسير الطبري (٢/ ٤٨٤).

(٢) مسلم (٢٧٥٦).

(٣) البخاري (٤٥٠٩-٤٥١١).

السنة، فنسخ وفرض عليهم مكانه صوم شهر كامل في كل حول، فكان فرض صوم شهر كامل كل سنة، أثقل على الأبدان من صيام أيام معدودات. غير أن ذلك وإن كان كذلك، فالثواب عليه أجزل، والأجر عليه أكثر، لفضل مشقته على مكلفيه من صوم أيام معدودات، فذلك وإن كان على الأبدان أشق، فهو خير من الأول في الآجل لفضل ثوابه وعظم أجره، الذي لم يكن مثله لصوم الأيام المعدودات. فذلك معنى قوله: ﴿تَأْتِي بِخَيْرٍ مِّنْهَا﴾؛ لأنه إما بخير منها في العاجل لخفته على من كلفه، أو في الآجل لعظم ثوابه وكثرة أجره^(١).

وأما النسيان فالمراد به الترك، ويكون معنى الآية فيه:

ما نترك من آية دون نسخ، وذلك يصدق على كثيرٍ من الشرائع السابقة على عهد النبي ﷺ فإنها بقيت كشرعية الصلاة والزكاة والصوم على خلاف في التفصيل، وكالشرائع الجنائية فإنها بقيت فلم تنسخ.

فإن سألت: كيف نعلم أنه وقع تأخير لبعض الآيات، فلم تنزل في الوقت الذي يتوقعه

البشر؟

الجواب: نعلم أنه وقع في الأحكام الشرعية بأن نجد حكمًا نظنه آن وقته ولكنه يتأخر، وذلك مثل قوله تعالى ذكره: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [النساء: ٧٧]؛ إذ ربما يتوقع المتابع للسيرة النبوية أنه لا بد من الرد على العدوان الوثني القرشي العنيف، حيث كانوا يضطهدون الصحابة ﷺ إلى درجة أن قتلوا بعض الصحابة ﷺ في مكة، وصادروا الأموال، وحاولوا قتل النبي ﷺ، حتى روى أحمد أن العباس بن عباد بن نضلة رضي الله عنه قال بعد بيعة العقبة في منى: "والذي بعثك بالحق لئن شئت لنميلن على أهل منى غدًا بأسيافا". فقال رسول الله ﷺ مبينًا أن هذه الآية أو هذا الحكم مُنْسَأ (مؤخر): «لم أؤمر بذلك»^(٢).

ومن باب الاستطراد التوضيحي فإن عكس النسء: أن تأتي الآية في وقتٍ يظنها المتابع

متقدمةً على وقتها المناسب كالحكم بالنار لأبي لهب وزوجته في وقتٍ مبكر من البعثة، وهنا لا

بد أن يتساءل المرء: لماذا؟

يأتيك الجواب ليبين لك عظمة القرآن وأنه من الله الحق الملك الديان؛ فنزول الآية في هذا الوقت الذي ربما يظنه المتابع مبكرًا يحمل إعجازًا مدهشًا؛ لأن الآية تضمنت إخبارًا بالغيب، وكان يمكن لأبي لهب وزوجته أن يعلنوا إسلامهما ولو ظاهرًا ليتحدوا المسلمين، وعندها المسلمون بين خيارين: إما أن القرآن ليس من عند الله، وإما أن يكذبوا الواقع الظاهري، ولكن العجيب أن أبا لهب وزوجته لم يسلموا، بل ظلا على حرب النبي ﷺ إلى آخر حياتهما.

(١) تفسير الطبري (٤٨٢/٢).

(٢) أحمد (١٥٨٣٦)، وقال الأرنؤوط: "حديث قوي، وهذا إسناد حسن".

ولعل من أسباب ذلك أيضاً: بيان قوة الخطاب الإعلامي المسلم في الرد على المستهزئين والنائلين من أعظم رمز للإسلام وهو النبي ﷺ. وقوة الخطاب الإعلامي تجعل الآخرين يحذرون إعلامياً عند التخاطب مع المسلمين، فاللين والصفح الجميل والصبر الجميل.. كل ذلك لا يعني عدم قوة الخطاب الإعلامي في الجدل في وقته المناسب.

الحالة الخامسة: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ﴾ (أو ننسأها) بأن نتركها ونؤخرها فلا ننزلها عليك مطلقاً حتى يتعجب الناس لماذا لم تنزل آية في موقف معين، وحينها نأت بخير منها أو مثلها مما أخبرناكم به، وهذا كما قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها، وحد حدوداً فلا تعتدوها، وحرم أشياء فلا تنتهكوها، وسكت عن أشياء رحمةً لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها»^(١):

فالنسء يحتمل صورتين: أن تؤخر الآية فلا تنسخ مع وجودها، أي نتركها كما هي دون نسخ، فيتساوى معنى: ننسأها، وننسها، وهذه هي الحالة السابقة، ويحتمل أن يكون المعنى هنا: نؤخرها فلا ننزلها مع أنكم تتوقعونها، وهنا تكون الفائدة ظاهرة في ترك أشياء كثيرة يود بعضها أن لو نزل فيها شيء، والله العليم الخبير يعلم أن مصلحة الأمة في عدم نزول شيء فيها، كموضوع النص في خلافة النبي ﷺ؛ فإن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: "إِنَّ الرِّزِيَّةَ كُلَّ الرِّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ كِتَابِهِ"^(٢)، وبموجب هذه الآية المحكمة يكون رأي ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -مع ما يحمل من تلهف- لا محل له؛ إذ لو كان ما أراد النبي ﷺ أن يبلغه ثمة خيرٌ في تبليغه لما تركه لو اجتمعت الدنيا عليه؛ إذ البلاغ واجب عليه، ولكن تركه له فيه كل المصلحة كوجود الشورى بعده في اختيار الخليفة.

الحالة السادسة: ومعنى هذه الحالة ما ننسخ من آية فنرفعها أو نتركها تركاً مؤقتاً، أي: نؤخرها فلا ننزلها على البشر فيشتاقون لإنزالها، كإرسال الرسول الخاتم ﷺ، حيث وجدت فترة بينه وبين عيسى عليه الصلاة والسلام واشتاق الموحدون فيها لمجيئه، ومثل ذلك أن يشتاق النبي ﷺ إلى إنزال آيات تتعلق بالواقع، فالنسخ أو الترك أو التأخير خيرٌ للعالم، وأهدى سبيلاً؛ لأنه يوضح ارتباط نزول الآية بالموقف المناسب لها:

وقد صورت الآية هذا الموقف وفق هذا المعنى للقراءة، وبينت السنة الصحيحة تفصيلاً لهذا المشهد التصويري للآية فيما رواه ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَبْرَيْلَ: «أَلَا تَرُونَا أَكْثَرَ مِمَّا تَرُونَا؟» قَالَ: فَتَنَزَّلَتْ ﴿وَمَا نَنْزَلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾ الآية [مريم: ٦٤]^(٣).

(١) الدارقطني (٤٣٩٦)، وحسنه النووي في رياض الصالحين (ص: ٦٢١، ٦٢٢)، وتعقبه الألباني، فقال: "ضعيف"، وله علتان: الأولى أن مكحولاً لم يصح له سماع من أبي ثعلبة، والثانية: أنه اختلف في رفعه ووقفه على أبي ثعلبة، ثم ذكر عقب على من حسن هذا الحديث بأنهم إن أرادوا حسنه في اللغة فهو كذلك، وإن أرادوا أنه حسن اصطلاحاً- كما هو الظاهر- فليس كذلك لليلة الأولى فإنها علة قاذحة، وله شاهدان ولكنهما واهيان جداً، فلا يصلحان للشهادة. غاية المرام في تخریج أحاديث الحلال والحرام (ص: ١٧-١٩).

(٢) البخاري (١١٤).

(٣) البخاري (٣٢١٨).

ومن ذلك تأخر نزول القرآن - في ظننا نحن كبشر - في مسألة معينة فيؤول إلى المعنى الذي أمدته قراءة (نسأها) في (أول الوحي، وتصور هذه القراءة بهذا المعنى مواقف حدثت في حياة النبي ﷺ كان يتوقع المشركون فيها نزول آية أو آيات من القرآن فلم تنزل فسخروا واستهزأوا، فوضع الله ﷻ لنا في هذه الآية قاعدة للموقف، وهذه القاعدة واضحة في أن الله ﷻ لا يترك إنزال آية إلا لخير منها أو مثلها، ومن هذه المواقف موقف الإفك السابق ذكره، ومنه ما رواه جُنْدَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ قَالَ: اخْتَبَسَ جَبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: امْرَأَةٌ مِنْ فُرَيْشٍ: أَبْطَأَ عَلَيْهِ شَيْطَانُهُ، فَنَزَلَتْ ﴿وَالصَّحَىٰ ۝ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾^(١).

فقد تسأل: فهلا ذكرت مثالا لتأخر نزول الآية في حينها التي يرغب فيه البشر؟

الجواب: مثال تأخير الآية وعدم نزولها في حينها الذي يرغب فيه البشر: الآيات التي تفصل حادثة الإفك، فقد تأخر نزولها عن وقوع الحادثة نحو شهر، وكان في ذلك خير عظيم حيث انكشف المنافقون، وظهر لبعض الصحابة ضعف نفوسهم حينما خاضوا فيما لا ينبغي لهم الخوض فيه، والمجد الذي تبوأته أم المؤمنين ﷺ التي صبرت شهراً على ذلك الابتلاء، وظهرت مكانتها حلماً وعلماً وصبراً على صغر سنها، والحكم كثيرة، ويظهر لي أن من من أمثلة هذا النوع تأخر نزول ما يتعلق باللعان بين الزوجين فقد تأخر عن عقوبي القذف، والزنا.

والمقصود بالتأخر أي في ظننا وفهمنا وعلما لا في واقع الأمر.

الحالة السابعة: من النسيان ضد الذكر أي أو نسيكم من آية كنتم تقرؤونها أو تعرفونها فتغفلون عنها فلا تذكرونها نأت بخير منها أو مثلها، فكلمة آية هنا تشير إلى آية تتضمن تشريعاً أو شريعة:

فقد نسيت شريعة هود ﷺ وأتى الله ﷻ بخير منها أو مثلها، مثل شريعة موسى، ثم شريعة محمد ﷺ عليهما الصلاة والسلام.

والقراءة بهذا المعنى صورت مشهداً رائعاً من مشاهد الحياة النبوية، فقد كان النبي ﷺ يُخَبِّرُ وَحِيًّا عن أمرٍ محدد فيقوم فرحاً بالوحي يريد أن يبلغه لأمته فينسيه الله ﷻ إياه لحكمة بالغة، وهذا أحد المعاني الداخلة في قوله سبحانه: ﴿سَنَقُرْئُكَ فَلَا تَنسَىٰ ۝ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّهُ يَعْلَمُ الْجَهْرَ وَمَا يَخْفَىٰ﴾ [الأعلى: ٦، ٧]، ومن المواقف النبوية التي صورتها هذه القراءة بهذا المعنى الرائع ما رواه عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يُخَبِّرُ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ فَتَلَاخَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: «إِنِّي خَرَجْتُ لِأُخَبِّرْكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَإِنَّهُ تَلَاخَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ، فَرُفِعَتْ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، التَّمِسُّوهَا فِي السَّبْعِ وَالتَّسْعِ وَالْحَمْسِ»^(٢).

وقوله تعالى: ﴿مَا نُنسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]، فَإِنسَأُوهَا حَذْفُ ذِكْرِهَا عَنِ

القلوبِ بِقُوَّةِ إِهْيَآةٍ.

(١) البخاري (١١٢٥)

(٢) البخاري (٤٩)

فغن الربيع رحمته في قوله: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾، يقول: ﴿نُنسِهَا﴾: نرفعها. وكان الله تبارك وتعالى أنزل أمورًا من القرآن، ثم رفعها^(١).

وقد قال بعضهم: إن النسيان ضد التذكر مراد من هذه القراءة أيضًا على معنى نجعلكم تسهون عنها مؤقتًا ولا تسهو عنها الأمة بجمعها، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَى ۗ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ [الأعلى: ٦، ٧]، وهذا على أحد المعاني الواردة في هذا الموضع من سورة الأعلى^(٢).

وقد تتساءل: هل ينافي هذا المعنى قوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ شِئْنَا لَنُدْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِ عَلَيْنَا وَكِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٦]؟^(٣)

الجواب: لا تنافي بينهما:

لأنه يجوز النسيان على النبي رحمته بعد أن يكون بلغ أمته، ولا يجوز النسيان على مجموعهم، والحكمة من نسيان النبي رحمته تعليم أمته الاقتداء به حال وقوع ذلك منه، ومن ذلك ما رواه ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله رحمته صلى - زَادَ أَوْ نَقَصَ - فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟». قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا - قَالَ - فَتَنَى رَجُلِيهِ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَوْ حَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ أَنْبَأْتُكُمْ بِهِ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ، فَلْيَتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ»^(٤).

أو يكون الذي أنسيه رسول الله رحمته هو المنسوخ، وهذا الذي اختاره الطبري رحمته، فقال في توجيه آخر لآية الإسراء: "وأما قوله: ﴿وَلَيْنَ شِئْنَا لَنُدْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ [الإسراء: ٨٦]، فإنه جل ثناؤه لم يخبر أنه لا يذهب بشيء منه، وإنما أخبر أنه لو شاء لذهب بجميعه، فلم يذهب به والحمد لله، بل إنما ذهب بما لا حاجة بهم إليه منه، وذلك أن ما نسخ منه فلا حاجة بالعباد إليه. وقد قال الله تعالى ذكره: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَى ۗ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ﴾ [الأعلى: ٦-٧]، فأخبر أنه ينسي نبيه رحمته منه ما شاء. فالذي ذهب منه الذي استثناه الله رحمته، فأما نحن، فإنما اخترنا ما اخترنا من التأويل طلب اتساق الكلام على نظام في المعنى، لا إنكار أن يكون الله - تعالى ذكره - قد كان أنسى نبيه بعض ما نسخ من وحيه إليه وتنزيله"^(٥).

(١) تفسير الطبري (٢/ ٤٧٦).

(٢) ينظر: زاد المسير (٤/ ٤٣٢).

(٣) خلافاً لما أورده في تاج العروس (٤٠ / ٧٦).

(٤) مسلم (١٢١١).

(٥) الطبري (٢/ ٤٨٠).

الحالة الثامنة: الآية هنا الحجة كما يقول رشيد رضا رحمته الله هي: "مَا يُؤَيِّدُ اللَّهُ -تَعَالَى- بِهِ الْأَنْبِيَاءَ مِنَ الدَّلَائِلِ عَلَى نُبُوَّتِهِمْ، فَيَكُونُ مَعْنَى: ﴿مَا نُنَسِّخُ مِنْ آيَةٍ﴾، أَي: مَا نَزِيلٍ مِنْ آيَةٍ كَانَتْ دَلِيلًا عَلَى نُبُوَّةِ نَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، أَوْ نُسْبَهَا النَّاسَ لَطَوْلِ الْعَهْدِ بِمَنْ جَاءَ بِهَا، نَأَتْ بِخَيْرٍ مِنْهَا فِي قُوَّةِ الْإِقْنَاعِ وَإِثْبَاتِ النُّبُوَّةِ أَوْ مِثْلِهَا فِي ذَلِكَ.

بما لنا مِنَ الْقُدْرَةِ الْكَامِلَةِ وَالتَّصَرُّفِ فِي الْمُلْكِ كُنَسَخَ شَرِيعَةَ مُوسَى أَوْ عَيْسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِالْقُرْآنِ، فَالآيَةُ هِيَ: الدَّلِيلُ وَالْحُجَّةُ وَالْعَلَامَةُ عَلَى صِحَّةِ الشَّيْءِ، وَسُمِّيَتْ جُمْلُ الْقُرْآنِ آيَاتٍ؛ لِأَنَّهَا بِإِعْجَازِهَا حُجَّجَ عَلَى صِدْقِ النَّبِيِّ، وَدَلَّائِلُ عَلَى أَنَّهُ مُؤَيَّدٌ فِيهَا بِالْوَحْيِ مِنَ اللَّهِ عز وجل، وَمَنْ قَبِلَ تَسْمِيَةَ الْخَاصِّ بِاسْمِ الْعَامِّ^(١).

وهذا التفسير نصره الشيخ رشيد رضا رحمته الله في (المنار) مستدلاً على صحته بالسياق، فهو من أعظم القواعد على بيان المنساق، فالآية التي قبل هذه الآية تتكلم عن عدم ود الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين أن ينزل علينا من خير من ربنا، مع أن الله عز وجل يختص برحمته من يشاء، وكما يستدل على صحة هذا التفسير بالسباق كذلك يستدل عليه باللاحق:

وربما تسأل: ما الذي جعل رشيد رضا رحمته الله يرجح هذا المعنى؟ وهل لعلم الاتصال القرآني أثر

في ذلك؟

الجواب: ينقل محمد رشيد رضا عن الأستاذ الإمام محمد عبده رحمته الله ما يقوي هذا المعنى للآية من خلال علم الاتصال القرآني، فيذكر أن الله عز وجل ختم هذه الآية بقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، وذلك يدل على الآيات الكونية، بينما ختم آية النحل بقوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُزِيلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ﴾ [النحل: ١٠١]. فَدَكُرَ الْعِلْمُ وَالتَّنْزِيلُ وَدَعْوَى الْإِفْتِرَاءِ فِي الْآيَةِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ فِي النَّحْلِ آيَاتِ الْوَحْيِ سِوَا أَكَاثِرِ تَشْرِيعِيَّةِ أَمْ لَا.

أما في آية سورة البقرة فذكر القُدْرَةَ فَلَا يُنَاسِبُ هَذَا الْخْتِمَ مَوْضُوعَ الْأَحْكَامِ وَنَسْخِهَا، وَإِنَّمَا يُنَاسِبُ هَذَا ذِكْرَ الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ، فَلَوْ قَالَ: (أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ)، لَكَانَ لَنَا أَنْ نَقُولَ: إِنَّهُ أَرَادَ نَسْخَ آيَاتِ الْأَحْكَامِ لِمَا اقْتَضَتْهُ الْحِكْمَةُ مِنْ انْتِهَاءِ الزَّمَنِ أَوْ الْحَالِ الَّتِي كَانَتْ فِيهَا تِلْكَ الْأَحْكَامُ مُوَافِقَةً لِلْمَصْلَحَةِ.

وكذلك ذكر ما كان يعانيه موسى عليه السلام من هؤلاء، حيث قال: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سَأَلَ مُوسَى مِنْ قَبْلُ﴾ [البقرة: ١٠٨]؟ فَلَمْ يَكْتَفِ بِنُزُولِ إِسْرَائِيلَ بِمَا أَعْطَى اللَّهُ عز وجل مُوسَى عليه السلام مِنَ الْآيَاتِ وَتَجَرُّؤُوا عَلَى طَلْبِ غَيْرِهَا كَقَوْلِهِمْ: ﴿يَمُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [البقرة: ٥٥]، فَالتَّفَنُّنُ فِي طَلْبِ الْآيَاتِ، وَعَدَمُ الْإِدْعَانِ لِمَا يَجِيءُ بِهِ النَّبِيُّ مِنْهَا وَالْإِكْتِفَاءُ بِهِ بَعْدَ الْعَجْزِ عَنِ مُعَارَضَتِهِ هُوَ دَأْبُ الْمَطْبُوعِينَ عَلَى الْكُفْرِ، الْجَامِدِينَ عَلَى الْمُعَانَدَةِ وَالْمُجَاحِدَةَ، فَإِنَّهُ قَالَ بَعْدَ انْكَارِهِ هَذَا الطَّلَبِ: ﴿وَمَنْ يَتَّبِدَلِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾، وَيُوضِحُ

هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى فِي آيَةِ أُخْرَى: ﴿وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوَّلُونَ﴾ [الإسراء: ٥٩].

وَلَقَدْ كَانَ مِنْ يَهُودٍ مَنْ يُشَكِّكُ فِي رَسُولِهِ ﷺ بِزَعْمِهِمْ أَنَّ النَّبُوَّةَ مُحْتَكِرَةٌ لِشَعْبِ إِسْرَائِيلَ، وَلَقَدْ تَقَدَّمَتِ الْآيَاتُ فِي تَفْنِيدِ زَعْمِهِمْ هَذَا وَقَالُوا: ﴿لَوْلَا أَوْتَى مِثْلَ مَا أَوْتِيَ مُوسَى﴾ [القصص: ٤٨]، أَي: مِنَ الْآيَاتِ، فَردَّ اللهُ -تعالى- عَلَيْهِمْ فِي مَوَاضِعَ مِنْهَا قَوْلُهُ ﷻ بَعْدَ حِكَايَةِ قَوْلِهِمْ هَذَا: ﴿أَوَلَمْ يَكْفُرُوا بِمَا أَوْتِيَ مُوسَى مِنْ قَبْلُ﴾ [القصص: ٤٨]، وَمِنْهَا هَذِهِ الْآيَاتُ، وَالْحِطَابُ فِيهَا لِلْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ كَانَ الْيَهُودُ يُرِيدُونَ تَشْكِيكَهُمْ كَأَنَّهُ يَقُولُ:

إِنَّ قُدْرَةَ اللهِ -تعالى- لَيْسَتْ مُحْدُوذَةً وَلَا مُقَيَّدَةً بِنَوْعِ مَحْضُوصٍ مِنَ الْآيَاتِ أَوْ بِأَحَادٍ مِنْهَا لَا تَتَنَاوَلُ غَيْرَهَا، وَلَيْسَتْ الْحُجَّةُ مُحْضُورَةً فِي الْآيَاتِ السَّابِقَةِ لَا تَتَعَدَّاهَا، بَلِ اللهُ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَأْتِيَ بِخَيْرٍ مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي أَعْطَاهَا مُوسَى ﷺ وَمِثْلَهَا، فَإِنَّهُ لَا يُعْجِزُ قُدْرَتُهُ شَيْءٌ، وَلَا يُخْرِجُ عَنْ مُلْكِهِ شَيْءٌ، كَمَا أَنَّ رَحْمَتَهُ لَيْسَتْ مُحْضُورَةً فِي شَعْبٍ وَاحِدٍ فَيُحْصُهُ بِالنُّبُوَّةِ وَيُحْضِرُ فِيهِ هِدَايَةَ الرِّسَالَةِ، كَلَّا إِنَّ رَحْمَتَهُ وَسَعَتْ كُلَّ شَيْءٍ، كَمَا أَنَّ قُدْرَتَهُ تَتَصَرَّفُ بِكُلِّ شَيْءٍ مِنْ مُلْكِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الَّذِي لَا يُشَارِكُهُ فِيهِ مُشَارِكٌ، وَلَا يُنَازِعُهُ فِيهِ مُنَازِعٌ، فَيَكُونُ وَلِيًّا وَنَصِيرًا لِمَنْ كَفَرَ بِنِعْمِهِ وَأَخْرَفَ عَنْ سُنَنِهِ.

ثم قال السيد رشيد رضا: انظر كيف أسفرت البلاغة عن وجهها في هذا المقام، فظهر أن ذكر القدرة وسعة الملك إنما يناسب الآيات بمعنى الدلائل دون معنى الأحكام الشرعية والأقوال الدالة عليها، من حيث هي دالة عليها لا من حيث هي دالة على النبوة... ويوضح هذا قوله تعالى في آية أخرى: ﴿وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوَّلُونَ﴾ [الإسراء: ٥٩]، والمراد الآيات المفتوحة، بدليل السياق، وهو اتفاق بين المفسرين، ولو كان الموضوع موضوع طلب استبدال أحكام بأحكام تنسخها، لما كان للتوعد بالكفر وجه وجيه^(١).

وهذا التفسير وجيه جداً إلا أن المنهج الذي اتبعته عدم افتعال التعارض والتناقض بين المعاني المتعددة مع إمكانية حمل الآيات لها جميعاً، ويظهر لي أن كل المعاني التي تم ذكرها في الأحوال السابقة يحتملها النظم القرآني المعجز.

الحالة التاسعة: الآية بمعنى الشريعة الحجة، ولكنها حجة تشريعية، أي الشريعة التي تشهد على نبوة هذا النبي، فإن النبي يشهد له على نبوته آية مادية، أو شريعة منظمة للحياة، ويكون المعنى: ما ننسخ من شريعة فنرفعها نأت بشريعة خير منها أو مثلها كنسخ شريعة موسى وعيسى عليهما السلام بالشريعة التي بعث بها محمد ﷺ.

فينسخ الله ﷻ آية كلية (شريعة) بأية كلية (شريعة)؛ لأن مجرد مجيء النبي بها، وظهور عظمة نظامها.. كافٍ في أن تكون حجة له أنه نبي، كأن ينسخ شريعة أرسل بها موسى -عليه الصلاة والسلام- بشريعة أرسل بها محمد ﷺ، فالشريعة الأخرى خير منها أو مثلها، وأخذنا هذا من قراءة الجمهور أيضاً (ما ننسخ)؛ لأنها تحتمله، وقد قرر البقاعي دخول هذه الحالة وما قبلها في الآية

فقال: "لأنه إن كان المراد نسخ جميع الشرائع الماضية بكتابتنا فلما فيه من التشريف بالانفراد، بالذكر وعدم التبعية، والتخفيف للأحمال التي كانت، وإن كان المراد نسخ ما شرع لنا فلننظر في المصالح الدنيوية والأخرية بحسب ما حدث من الأسباب"^(١)، وقال الطاهر رحمته الله: "وَالْإِحْتِمَالَاتُ الْمَفْرُوضَةُ فِي نَسْخِ حُكْمٍ مِّنَ الشَّرِيعَةِ تَتَأْتِي فِي نَسْخِ شَرِيعَةٍ بِشَرِيعَةٍ وَإِنْسَائِهَا أَوْ نَسْخِهَا"، وضرب لذلك مثلاً، فقال:

(١) نَسَخَ شَرِيعَةٍ مَعَ الْإِثْبَانِ بِخَيْرٍ مِنْهَا كَنَسْخِ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ بِالْإِسْلَامِ.

(٢) نَسَخَ شَرِيعَةٍ مَعَ الْإِثْبَانِ بِمِثْلِهَا كَنَسْخِ شَرِيعَةِ هُودٍ بِشَرِيعَةِ صَالِحٍ، فَإِنَّ لِكُلِّ فَائِدَةً مُّمَاتِلَةً لِأُخْرَى فِي تَحْدِيدِ أَحْوَالِ أُمَّتَيْنِ مَتَقَارِبَتِي الْعَوَائِدِ وَالْأَخْلَاقِ، فَهُدُودُ نَهَايَهُمْ أَنْ يَبْنُوا بِكُلِّ رِيحٍ آيَةً يَعْجَبُونَ، وَصَالِحٌ لَمْ يَنْهَ عَنِ ذَلِكَ، وَنَهَى عَنِ التَّعَرُّضِ لِلنَّاقَةِ بِسُوءٍ^(٢)، وقد تبين بالدليل القاطع تحريف التوراة والإنجيل، وثبوت ما يدل على وقوع النسخ في العهدين العتيق والجديد على ما فيهما من تحريف سواء أكان النسخ بين الشرائع المختلفة أو في أحكام شريعة واحدة فيما بينها.

والنسخ والنسب والنسيان إما كلام عن شريعة سابقة نسختها شريعة لاحقة، كما قال عيسى عليه الصلاة والسلام: ﴿وَلَأُحِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾ [آل عمران: ٥٠]، وتنسب الشريعة بعد ذلك إلى الرسول الأخير، فنسبت الشريعة لعيسى بعد موسى عليهما السلام، ثم ينبغي أن تنسب الشريعة في صورتها الأخيرة إلى محمد رحمته الله قياماً بتبليغها.

ويظهر أن قول عيسى عليه السلام: ﴿وَجَعَلْتُكُمْ بَيَاتٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [آل عمران: ٥٠]، يعني بالآية الشريعة، أو الإنجيل؛ لأنه سبق أن عدد الآيات المادية الخارقة.

فإن قلت: ماذا يقتضي ذلك؟

الجواب: يقتضي ذلك أن الشريعة الأخرى جزئية أو كلية خير من السابقة أو مثلها، وهذا يعني ضرورة فرح المسلمين واعتزازهم وفخرهم بكتابتهم وشريعتهم الناسخة لكل الشرائع السابقة.

الحالة العاشرة: أن يُنسى الله تعالى الناس شريعة قديمة حتى تضمحل، ولا يعود لها ذكر، كَشَرِيعَةِ آدَمَ، وَنُوحَ، وَهُودَ، وَصَالِحَ، وَيُونُسَ عليه السلام، ويأت بشريعة خير منها في وقتها مثل شريعة موسى عليه السلام: فهذه في المعنى مثل السابقة، وإن كان معنى النسيان أولى بهذه الحالة عكس التي قبلها فإن الأولى بها معنى الإزالة.

(١) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (١/ ٢١٤).

(٢) التحرير والتنوير (١/ ٦٥٩).

الحالة الحادية عشرة: أن ينسى (يوخر) الله ﷻ شريعة مع مَجِيءٍ خَيْرٍ مِنْهَا كتأخير الشريعة الخاتمة إلى وقتها المناسب، فكانت الشرائع السابقة خيراً للعالم وللتطور البشري حتى ناسب البشرية أن تأتيها الشريعة الخاتمة لتكون خيراً مما سبقها؛ إذ ناسبت المرحلة التي وصلت إليها البشرية.

وحقيقة هذه الحالة تؤول إلى الحالة السابقة، لكن نوع الله ﷻ في المعاني بين النسخ والنسء، أي ما نَسَأَ من شريعة فنؤخرها كشرعية مُحَمَّدٍ ﷺ زمن موسى ﷺ مثلاً نأت بخير منها أو مثلها وهي شريعة موسى ﷻ، فهي مثل شريعة مُحَمَّدٍ ﷺ زمن موسى ﷻ، ولكن شريعتنا خير منها زمن مبعث مُحَمَّدٍ ﷺ، فنسخ الله ﷻ شريعة موسى ﷻ جزئياً بشريعة عيسى ﷺ، وكلياً بشريعة مُحَمَّدٍ ﷺ، ولكنه أبقى شريعة موسى ﷻ موجودة فلم ترفع أحكامها، ولا بادت معالمها من حيث الواقع، ولكنه أخبرهم أن شريعة مُحَمَّدٍ ﷺ هي الخاتمة المهيمنة التي ينبغي المصير إليها:

وكذا استدل جعفر بن أبي طالب على نبوة النبي ﷺ عند النجاشي بما جاء به من شريعة.

الحالة الثانية عشرة: أن يُنسخَ الله ﷻ عن النبي ﷺ آية - على قراءة ابن عامر - بمعنى أن يأمر الله ﷻ جبريل ﷺ أن يبلغ النبي ﷺ آية فيأمر النبي ﷺ بنسخها وكتابتها لضمان توثيقها، ثم يأتي الله بخير منها أو مثلها لاحقاً، فليست هي الآية الوحيدة المتضمنة خيراً مرجواً، وهذا كحال معظم الآيات القرآنية..

الحالة الثالثة عشرة: أن يُنسى الله ﷻ نبيه ﷺ أي أن يجعله يترك إملاء آية فلا يُنسخها الكتاب ويأت الله ﷻ بخير منها أو مثلها، فلا تعود تلك الآية قرآناً، وربما أخذت حكم الحديث، وهذه هي التي سميت منسوخة التلاوة، فيُنسى الله ﷻ نبيه ﷺ آية أنزلت عليه لحكمة اقتضت ذلك، فلا تتلى ولا تقرأ:

كما قال قتادة: كان ينسخ الآية بالآية بعدها، ويقرأ نبي الله ﷻ الآية أو أكثر من ذلك، ثم

تنسى وترفع^(١).

ومن أمثلتها الواضحة: آية الرجم، فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: **إِنَّ اللَّهَ ﷻ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ آيَةَ الرَّجْمِ فَفَرَّغْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا، رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَأَحْشَى إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ وَاللَّهِ مَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيَضْلُوا بِتَرْكِ فَرِيضَةِ أَنْزَلَهَا اللَّهُ ﷻ^(٢)**، وقال فيها عمر رضي الله عنه: **لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ زَادَ عُمْرِي فِي كِتَابِ اللَّهِ لَكَتَبْتُ آيَةَ الرَّجْمِ بِيَدِي^(٣)**، ومن حكمة رفع القرآنية عن هذه الآية: الابتلاء لمن يأتي بعد: هل يدعن لقول رسول الله ﷺ أم يعرض متبعاً هواه تاركاً هُده. ومن الأمثلة لهذا النوع قول أنس رضي الله عنه: **فَقَرَأْنَا فِيهِمْ قُرْآنًا، ثُمَّ إِنَّ ذَلِكَ رُفِعَ: بَلَّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا أَنَّا لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا^(٤)**، وأنت تشعر باختلاف نظم القرآن عن هذه الكلمات.

(١) تفسير الطبري (٢ / ٤٧٤).

(٢) البخاري (٦٨٣٠).

(٣) البخاري (٩ / ٨٦).

(٤) البخاري (٤٠٩٠).

فمثل هذا ينزل فيه الوحي حتى يظنه الناس قرآنًا ولكن النبي ﷺ لا يُنسخه، بل يؤخره فيتركه فيكون له حكم الحديث، فيسميه الناس منسوخ التلاوة.

ففيما أنسخه الله ﷻ عبادته مصلحتهم، وفيما تركه فيما لم ينسخه عبادته مصلحة لهم.

الحالة الرابعة عشرة: أن ينسى (يؤخر) الله ﷻ الحكم العام الدائم ويأتي بخير منه أو مثله حكمًا خاصًا لمصلحة اقتضت ذلك في هذا التوقيت، ويمكن تطبيق كل من الحكمين في وقته المناسب وظروفه:

وذلك مثل ما روى عبد الله بن واقد رضي الله عنه قال: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ حُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرَةَ فَقَالَتْ صَدَقَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها تَقُولُ دَفَّتْ أَهْلُ آبِيَاتٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حِضْرَةَ الْأَضْحَى زَمَنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ادْخِرُوا ثَلَاثًا، ثُمَّ تَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ». فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ النَّاسَ يَتَّخِذُونَ الْأَسْقِيَةَ مِنْ ضَحَايَاهُمْ وَيَحْمِلُونَ مِنْهَا الْوَدَّكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وَمَا ذَاكَ؟». قَالُوا نَهَيْتَ أَنْ تُؤْكَلَ حُومُ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ. فَقَالَ: «إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ الَّتِي دَفَّتْ فَكُلُوا وَادْخِرُوا وَتَصَدَّقُوا»^(١).

وهذه الحالة الرائعة والفكرة البديعة المستنبطة من الآية فطن إليها البقاعي رحمته الله، وبين أن فائدتها غير مقصورة على الحكم المؤقت ثم يزول بالحال الدائمة، بل قد نفرض الحكم المؤقت إن وجدت أحوال مماثلة لما حكم به فيه، وقرر البقاعي رحمته الله الحكمة بقوله: "ففي متسع فقهه أن أحكامًا تؤخر، فتشابه النسخ من وجه، ثم تعاد فتحالفه من هذا الوجه من حيث إن حكمة المنسوخ منقطعة وحكمة المنسء متراجعة. ومنه المقاتلة للعدو عند وجدان المنة والقوة، والمهادنة عند الضعف عن المقاومة هو من أحكام المنسء، وكل ما شأنه أن يمتنع في وقت لمعنى ما، ثم يعود في وقت لزوال ذلك المعنى، فهو من المنسء الذي أهمل علمه أكثر الناظرين، وربما أضافوا أكثره إلى نمط النسخ لخفاء الفرقان بينهما؛ فبحق أن هذه الآية من جوامع آي الفرقان، فهذا حكم النسء والإنسء وهو في العلم بمنزلة تعاقب الفصول بما اشتملت عليه من الأشياء المتعاقبة في وجه المتداولة في الجملة"^(٢)، والمنسء يؤدي إلى تأخير الحل كما في ادخار الأضاحي، أو إلى تأخير الحرمة كما في نكاح المتعة مع فارق واضح أن المتعة لا تحل بعد إذ حرمت بالنص.

الحالة الخامسة عشرة: أن ينسى الله ﷻ أحد الواجبات الشرعية العملية ليبين للمسلمين كيف يتصرفون حال ذلك، وقد بين النبي ﷺ ذلك فقال: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي»^(٣):

ومنه: قيامه من اثنتين في الصلاة الرباعية وسلامه من اثنتين حتى أظهر الله سنة ذلك لأمته، وكانت تلك الصلاة بسهوها ليست بدونها من غير سهو بل هي مثلها أو خير؛ ومن نحوه منامه عن

(١) مسلم (٥١٤٤)، (من أجل الدافة التي دفت) قال أهل اللغة: الدافة قوم يسرون جميعًا سيرًا خفيًا، ودافة الأعراب: من يرد منهم المصر، والمراد هنا من ورد من ضعفاء الأعراب للمواساة.

(٢) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (١/ ٢١٥).

(٣) البخاري (٤٠١).

الصلاة حتى أظهر الله توقيت الصلاة بالذكر كما كان قد أظهرها بالوقت الزماني، فصار لها وقتان: وقت نور عياني من مدارها مع الشمس، ووقت نور وجداني من مدارها مع الذكر، ولصحة وقوعها للوقت كانت الموقته بالذكر أداء بحسبه، قضاء بحسب فوت الوقت الزماني^(١).

وهنا قد تسأل: هل وقع النسخ في القرآن؟

الجواب: لا شك أن النسخ قد وقع في القرآن المجيد، وذلك على تعريفي للنسخ، وإصراري على أن هذا هو معنى النسخ القرآني بخلاف النسخ الأصولي، وذكر الرازي رحمته ^(٢) أنهم اتفقوا على وقوع النسخ في القرآن دون أن يبين معنى النسخ الذي اتفقوا عليه، ولم يبرح حتى ذكر مخالفة أبي مسلم بن بحر؛ إذ نقل عنه أنه لم يقع، ثم ذكر حجج الجمهور على وقوعه في القرآن، على أنك تعلم أن الحجج الجدلية يظل لها جواب عند كل فريق إن رام المرء مجرد الجدل والإصرار على إثبات رأيه:

فما احتج به الرازي على وقوعه: هذه الآية: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّثْلَهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ وَأَجَابَ أَبُو مُسْلِمٍ أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الْآيَاتِ الْمَنْسُوحَةِ الشَّرَائِعِ الَّتِي فِي الْكُتُبِ الْقَدِيمَةِ مِنَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ، كَالسَّبْتِ وَالصَّلَاةِ إِلَى الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ بِمَا وَضَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنَّا وَتَعَبَّدْنَا بِغَيْرِهِ، فَإِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى كَانُوا يَقُولُونَ: لَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ، فَأَبْطَلَ اللَّهُ عز وجل عَلَيْهِمْ ذَلِكَ بِهَذِهِ الْآيَةِ.

ويمكن الجواب أيضاً بأن المراد أصل الشرائع نفسها، أي الشريعة المنسوبة إلى موسى أو عيسى عليهما السلام، ولا يمنع هذا من تشابهما في كثير من الأصول والفروع.

هل يدخل في النسخ: منسوخ التلاوة بأن تنسخ آية قرآنية متقدمة بآية قرآنية متأخرة نسخاً

كلياً لا تبقى معه المتقدمة؟

الجواب: ذهب إلى ذلك كثرة من المفسرين رحمهم الله، وذهب بعضهم كصاحب المنار إلى أن النسخ هنا لا يشمل نسخ تلاوة آية كانت ثابتة لمناقضة ذلك - فيما استظهره الشيخ رشيد رضا رحمته - لقوله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٧]، وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

والشيخ رشيد رحمته بين أن تفسير النسخ في سورة البقرة وفق ما ذكره جمهور المفسرين من نسخ التلاوة أو الأحكام لا يستقيم حيث اختار أن تكون الآيات بمعنى المعجزات فَلَوْ قَالَ: (أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) لاستقام كلام الجمهور لكنه قال: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(٣).

والذي استدل به له قوته ووجاهته، ولقائل من الجمهور أن يقول: إن ذلك يدل على حفظ القرآن الذي أراد الله عز وجل لعباده أن يبقى بينهم، وقد محا الله عز وجل من كلماته كما محا من الشرائع السابقة؛ فإن جمع القرآن وحفظه يدخل فيه عقلاً أن تنزل آية ثم يرفعها الله كما رفع شريعة سابقة

(١) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (٢/ ٩٥).

(٢) تفسير الرازي (٣/ ٦٣٩).

(٣) المنار (١/ ٣٤٣).

فاندثرت كشرية نوح عليه السلام، أو بقيت معاملها مع شيء من التحريف كشرية موسى عليه السلام، لكن القول بوجود منسوخ التلاوة يظل مسألة عقلية نظرية، وعند التطبيق يصعب أن تجزم بوجود منسوخ التلاوة إلا بتأويل، وذلك أن سبيل إثبات أن كلمات كانت آية سبيل إثبات الآي أي التلقي، وذلك مفقود في كل ما أورده رحمهم الله.. أرجو ألا تعجل رحمك الله! إنما أناقش هاهنا، فعند تطبيق ضوابط النسخ الأصولي المتأخر مع ملاحظة ثبوت القرآن بالتلقي المتواتر ينتج لك عسراً عظيماً أن تجد منسوخ تلاوة تقبله، وحينها لا تملك إلا أن تقول كلمة نسخ أو رفع أو آية أو سورة أو نحوها مما جاء في الآثار لتناسب المصطلح الذي كان عليه الصحابة رضي الله عنهم لا المصطلح الأصولي المتأخر، والمراد هنا أن إثبات أن مجموعة كلمات كانت تعد آية فرفعت يصعب بحقه تطبيق وسيلة النقل القرآني الذي تثبت به الآيات، وهذه الوسيلة هي التي عبر عنها أهل العلم بالتواتر القرآني، فمثلاً:

روى أبو حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَعَثَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رضي الله عنه إِلَى قُرَاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثُمِائَةَ رَجُلٍ قَدْ قَرَأُوا الْقُرْآنَ، فَقَالَ: أَنْتُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَقُرَأُوهُمْ فَاتْلُوهُ، وَلَا يَطْوَلَنَّ عَلَيْكُمْ الْأَمَدُ فَتَقْسُو قُلُوبَكُمْ، كَمَا قَسَتْ قُلُوبُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ كُنَّا نُشَبِّهُهَا فِي الطُّوْلِ وَالشِدَّةِ بِبِرَاءَةِ فَأُنْسِيَتْهَا، غَيْرَ أَنِّي قَدْ حَفِظْتُ مِنْهَا: لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَا يُتَعَى وَادِيًا ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ. وَكُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ كُنَّا نُشَبِّهُهَا بِإِخْدَى الْمُسَبِّحَاتِ فَأُنْسِيَتْهَا غَيْرَ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْهَا ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾، فَتُكْتَبُ شَهَادَةٌ فِي أَعْنَاقِكُمْ فَتُسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(١).

فهل كلمة سورة يعني بها أبو موسى السورة من القرآن أم عنى بها الحديث أي كلاماً ثابتاً في السنة شبهها بالسورة؟ هذا تساؤل غير أنا لو قلنا بأن المراد إنما هو سورة قرآنية لكان علينا أن نبحث عن طريقة النقل القرآني ليتم إثباته ثم نسخه بعد، وذلك ما لا تجده في أي حديث فيه إشارة إلى نسخ التلاوة، ويمكن أن نقول: بل هي سورة دخلت ضمن قوله: ﴿أو ننسها﴾ ولأنها لم تعد قرآناً، فلا ضير فيما قاله رحمته الله.

أسئلة تفويمية:

- س ١: ما الحالات العامة التي تدل عليها ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾؟
- س ٢: ما الحالات المتعددة للنسخ التي أشار إليها ابن عاشور رحمته؟ وهل يمكن يزداد على ما أشار إليه؟
- س ٣: اذكر مثلاً لآية تضمنت حكماً رُفِعَ بآية أخرى.
- س ٤: هل تُنسخ الآية ذاتها تلاوة وحكماً؟ وضح ذلك مع ذكر مثال على ذلك.
- س ٥: ما رأي الطبري في معنى الحالة الرابعة من النسخ؟
- س ٦: اذكر مثلاً على نسخ آية لم تنسخ لكن جاءت خير منها أو مثلها لتكون رديفة لها توضحها.
- س ٧: كيف نعلم أنه وقع تأخير لبعض الآيات، فلم تنزل في الوقت الذي يتوقعه البشر؟
- س ٨: اذكر الصور التي يحتملها (النسخ).
- س ٩: اذكر مثلاً لتأخر نزول الآية في حينها التي يرغب فيه البشر؟
- س ١٠: اذكر الحالات تتعلق بأن ﴿آيَةٍ﴾ بمعنى الحجة؟
- س ١١: ما الراجح عند رشيد رضا رحمته في تفسير ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾؟ وهل لعلم الاتصال القرآني أثر في ذلك؟
- س ١٢: اذكر الحالات تتعلق بأن النسخ بمعنى الكتابة؟
- س ١٣: اذكر مثلاً يوضح إنساء الله نبيه ﷺ لآية، ولم تعد قرآناً بعد ذلك.
- س ١٤: هل يدخل في النسخ: منسوخ التلاوة بأن تنسخ آية قرآنية متقدمة بآية قرآنية متأخرة نسخاً كلياً لا تبقى معه المتقدمة؟

المبحث الخامس: حكم النسخ وفوائده



الأساس والتنوير في أصول التفسير

ولعلك تسأل: ما حكمة وجود النسخ في القرآن الكريم؟

الجواب: اختلف القائلون بالنسخ في حكمته على أقوال، ولأني قررت بأن النسخ القرآني أو النسخ الشرعي أعم من النسخ الأصولي فإني سأبرز لك مجموعة من الحكم الواضحة للنسخ:

الحكمة الأولى: أن يتم التعلق بالمعبود لا بالعبادة:

بين الفخر الرازي رحمه الله في المطالب العالية هذه الحكمة، فقرر أن الشرائع قسمان: منها ما يعرف نفعها بالعقل في المعاش والمعاد، كالطهارة والصوم فهما معقولتا المعنى الآن. ومنها سمعية، لا يعرف الانتفاع بها إلا من السمع، وهو النقل عن النبي ﷺ، كأن تكون صلاة الظهر أربعاً والفجر اثنتين، وكتفيل الحجر الأسود.

فالأول: يمتنع طروء النسخ عليه، كعرفة الله وطاعته أبداً.. هكذا قال الرازي رحمته، فإن أراد فقط مثل الذي مثل به فصحيح، ولكنك إذا عممت هذا النوع؛ فإنه قد يطرأ عليه النسخ؛ إذ إن الخمر أبيحت على إثر قوله تعالى: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْتَفِعٌ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة: ٢١٩]، ثم طرأ عليها التحريم الكلي بآية المائدة، مع أن تحريم الخمر معقول المعنى.

والثاني: يمكن طروء النسخ والتبديل عليه، وهو أمورٌ تحصل في كيفية إقامة الطاعات الفعلية، والعبادات الحقيقية، وفائدة نسخها:

أن الأعمال البدنية إذا (تُؤوِطُ) عليها خلقاً عن سلف، صارت كالعادة عند الخلق، وظنوا أن أعيانها مطلوبةٌ لذاتها، ومنَعَهُمْ ذلك عن الوصول إلى المقصود، وعن معرفة الله وتمجيده. فإذا غَيَّرَ ذلك الطريق إلى نوعٍ من الأنواع، انقطعت الأوهام من الاشتغال بتلك الظواهر إلى عَلام السرائر.

وكلام الرازي رحمته يدل على حكمة ثانوية؛ إذ قد يُعترض على قوله بأن ما ذكره منتقض بالأحكام التي لم تنسخ، وكذلك منتقض بالأحكام الجديدة التي تُسَخَّ بها ثم استقرت فلم ينسخها غيرها.

الحكمة الثانية: قيل: الحكمة البعد عن الممل، فوضع في كل عصرٍ شريعةً جديدة؛ لينشطوا

في أدائها، ونسخت كل الشرائع بشريعة النبي ﷺ.

هكذا ذكروا -رحمهم الله- وهذه الحكمة تنتقض بأن الأحكام في الشرائع لا تتغير بالكلية إنما يتغير شيءٌ يسيرٌ منها، فقوله تعالى جده: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾ [المائدة: ٤٨]، لا يراد به اختلاف الشريعة بالكلية، وإنما اختلاف أحكام جزئية في هذه الشرائع، وأما ذكر من الممل في أداء الشرائع فلا أرى أنه يسوغ مطلقاً؛ إذ إن العبادات الشعائرية والمعاملاتية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية.. كلها وضعت لمعالجة النفوس الإنسانية على المستوى الفردي والجماعي، ولتنمية الحياة البشرية.. فكيف يمكن أن يملوا منها ليحتاجوا إلى عباداتٍ وأحكامٍ جديدة ينشطون في أدائها؟!!

الحكمة الثالثة: تظهر الحكمة من النسخ في قوله جل مجده: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ

وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ١٠١].

لعلك تسأل: وكيف تظهر الحكمة من النسخ من خلال هذه الآية؟

الجواب: ذكر جمع من المفسرين على أن قوله ﷻ: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾، يدل على الحكمة

من التنزيل والتبديل، فقالوا: إنه يحتمل المعاني الآتية:

المعنى الأول: الله ﷻ أعلم بمصالحهم في التنزيل أو الانتقال والتبديل حال وقوعهما:

قال الطبري رحمه الله مقتصرًا على التبديل مع دخول التنزيل ضمناً: "يقول تعالى ذكره: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزَّلُ﴾ يقول: "والله أعلم بالذي هو أصلح لخلقه فيما يبذل ويغير من أحكامه"^(١)، وقال الماوردي رحمه الله: "يعني أعلم بالمصلحة فيه، ينزله ناسخًا، ويرفعه منسوخًا"^(٢)، ويعجبك الواحدي رحمه الله حين ينص على عدم تحديد أي من الطرفين فيه الشدة أو التخفيف؛ إذ قد يكون الخير للأمة في التشديد في وقته المناسب، وذلك عندما رخص في القتال بعد أن منعه في مكة، وفي ذلك يقول الواحدي، وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزَّلُ﴾، أي: من الناسخ والمنسوخ، والتغليظ والتخفيف؛ هو أعلم بجميع ذلك في مصالح العباد، وهذا اعتراض دخل في الكلام يتضمن توبيخ الكفار على قولهم: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ﴾، أي: إذا كان هو أعلم بما ينزل، ما بالهم ينسبون محمدًا إلى الافتراء لأجل التبديل والنسخ"^(٣).

ويقعد لذلك الزمخشري رحمه الله، فيقول عن جملة الشرائع: "لأنها مصالح، وما كان مصلحة أمس يجوز أن يكون مفسدة اليوم، وخلافه مصلحة. والله تعالى عالم بالمصالح والمفاسد، فيثبت ما يشاء وينسخ ما يشاء بحكمته. وهذا معنى قوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزَّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ﴾، وجدوا مدخلًا للطعن قطعوا، وذلك لجهلهم وبعدهم عن العلم بالناسخ والمنسوخ، وكانوا يقولون: إن محمدًا يسخر من أصحابه: يأمرهم اليوم بأمر وينهاهم عنه غدًا، فيأتيهم بما هو أهون، ولقد افتروا، فقد كان ينسخ الأشق بالأهون، والأهون بالأشق، والأهون بالأهون، والأشق بالأشق؛ لأن الغرض المصلحة، لا الهوان والمشقة"^(٤)، وفي تعليقاته على الزمخشري يقول الطبري رحمه الله: "الله تعالى ينسخ الشرائع بالشرائع؛ لأنها مصالح، وما كان مصلحة أمس يجوز أن يكون مفسدة اليوم، وخلافه مصلحة. والله تعالى عالم بالمصالح والمفاسد، فيثبت ما يشاء وينسخ ما يشاء بحكمته. وهذا معنى قوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزَّلُ﴾"^(٥).

ويقرب الألوسي رحمه الله هذا المعنى بضرب مثال متفق عليه عند العقلاء، فيقول: "فكم من مصلحة تنقلب مفسدة في وقت آخر لانتقال الأمور الداعية إليها، ونرى الطبيب الحاذق قد يأمر المريض بشربة، ثم بعد ذلك ينهأ عنها ويأمره بضدّها، وما الشرائع إلا مصالح للعباد، وأدوية لأمراضهم المعنوية، فتختلف حسب اختلاف ذلك في الأوقات وسبحان الحكيم العليم"^(٦).

(١) تفسير الطبري (٢٩٧/١٧).

(٢) تفسير الماوردي (٣/٢١٤).

(٣) التفسير البسيط (١٣/١٩٦).

(٤) الكشف (٢/٦٣٤).

(٥) فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (٩/١٩٣).

(٦) روح المعاني (٧/٤٦٦).

المعنى الثاني: أن يكون: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾ من تثبيت قلوب الذين آمنوا؛ كقوله:

﴿لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [النحل: ١٠٢]، وهذا المعنى يتعلق بالتنزيل لا بالتبديل.

المعنى الثالث: أن يكون ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾: جبريل عليه السلام على رسوله؛ جواباً لقولهم:

﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ﴾، وكقوله: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ﴾، أي: ليس بمفتر؛ ولكن نزله جبريل عليه السلام من ربه

ويظهر لي أن كل هذه المعاني صحيحة، ويمكن جمعها: فالله أعلم بما يُنَزِّلُ جبريل عليه السلام على

رسوله ﷺ من الآيات والشرائع التي فيها مصلحة لكم في وقتها المناسب، ففيها تثبيت لقلوب الذين آمنوا، وبيان لمصالح العالم.

وجمع الخازن رحمه الله بين المعاني السابقة للآية على نحو ما فقال: "والمعنى: إذا كان الله تعالى أعلم بما

ينزل فما بالهم ينسبون محمداً إلى الافتراء والكذب لأجل التبديل والنسخ؟

وإنما فائدة ذلك ترجع إلى مصالح العباد، كما يقال: إن الطبيب يأمر المريض بشرب دواء ثم بعد

ذلك ينهاه عنه ويأمره بغيره لما يرى فيه من المصلحة"^(١).

وهذا المعنى يدل على الحكمة من التنزيل والتبديل معاً، والنسخ للشرائع السابقة، أو النسخ بمعناه

القرآني في شريعتنا.

الحكمة الرابعة: بيان شرف نبينا ﷺ؛ فإنه نسخ بشريعته الشرائع السابقة، وشريعته لا ناسخ لها.

الحكمة الخامسة: ما فيه من بشارة للمؤمنين برفع الخدمة وموئنتها عنهم في الجنة

فجريان النسخ عليها في الدنيا يؤذن برفعها في الجنة، قال تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾.

الحكمة السادسة: للتهذيب والتربية، حيث إن الله تعالى يشرع من الأحكام ما شاء، ثم

ينسخها بأحكام أنسب فيكون الناس بالتشريع الأول قد تربوا وتمرنوا على العمل، فيأتي الحكم

الجديد وهم على كامل الاستعداد للعمل به.

آية سورة البقرة تعزز المعنى الذي قدمته آية النحل:

وهذه الحكمة التي قررناها للنسخ حواها قوله تعالى:

﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]، وهي: مراعاة مصلحة

البشر؛ فإن البشرية في نموها الطبيعي، وتطورها الاجتماعي والإنساني، ونضجها بأمس الحاجة

إلى التدرج في التشريع العام والخاص حتى تكون قابلة لتلقي الأحكام الدائمة العامة والخاصة،

وبصرنا بهذه الحكمة قوله: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ فالخيرية إنما هي بالنسبة للبشر:

(١) «تفسير الخازن لباب التأويل في معاني التنزيل» (٣ / ٩٨).

فَرَّبَى اللهُ ﷻ بِرَحْمَتِهِ وَفَضْلِهِ الْبَشَرِيَّةَ بِالشَّرَائِعِ الْمُخْتَلِفَةِ ابْتِدَاءً مِنْ آدَمَ ﷺ، وَتَمَّ التَّدْرِجَ فِي تَرْبِيَةِ الْأُمَّمِ مِنْ بَعْدِهِ عَلَى شَرَائِعٍ فِيهَا بَعْضُ الْاِخْتِلَافِ حَتَّى صَارَتِ الْبَشَرِيَّةُ مُسْتَعِدَّةً لِتَلْقَى الشَّرِيعَةَ الْخَاتِمَةَ الدَّائِمَةَ الَّتِي جَاءَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَهَذَا مَا يَتَعَلَّقُ بِالتَّشْرِيعِ الْعَامِّ، وَيَبْصُرُنَا اللهُ جَلَّ ذِكْرُهُ بِأَنَّ الْإِسْلَامَ الَّذِي جَاءَ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ مِنْزِلٌ لِمَصْلَحَةِ الْعَالَمِ، وَالنَّسْخُ دَلِيلٌ عَلَى ذَلِكَ؛ إِذِ النَّسْخُ يُوَافِقُ التَّدْرِجَ التَّشْرِيعِيَّ، وَالتَّطَوُّرَ الْبَشَرِيَّ.

فكل ما جاء من عند الله ﷻ فهو خير للعالم، وأرفع لهم، وأرفق بهم سواء أكان ذلك هو الشريعة السابقة أو الشريعة اللاحقة، ولكنك يمكن أن تسأل: فما وجه الخيرية هنا؟

الجواب: جاءت الخيرية هنا مجملة لِتَذْهَبَ نَفْسُ السَّامِعِ كُلِّ مَذْهَبٍ مُمَكِّنٍ، فَتَجِدُهُ مُرَادًا؛ إِذِ الْخَيْرِيَّةُ تَكُونُ مِنْ حَيْثُ الْإِشْتِمَالُ عَلَى مَا يُنَاسِبُ مَصْلَحَةَ النَّاسِ، أَوْ مَا يَدْفَعُ عَنْهُمْ مَضْرَرَةً، أَوْ مَا فِيهِ جَلْبُ عَوَاقِبِ حَمِيدَةٍ، أَوْ مَا فِيهِ ثَوَابٌ جَزِيلٌ، أَوْ مَا فِيهِ رَفْقٌ بِالْمُكَلَّفِينَ وَرَحْمَةٌ بِهِمْ فِي مَوَاضِعِ الشَّدَّةِ، وَإِنْ كَانَ حَمَلُهُمْ عَلَى الشَّدَّةِ قَدْ يَكُونُ أَكْثَرَ مَصْلَحَةً^(١).

ما الحكمة من النسخ حسب ما قرره الإمام الشافعي ﷺ؟

وقد قرر هذه الحكمة الشافعي ﷺ موفقًا مسددًا في الذكر؛ إذ رأى أن فائدة النسخ مراعاة الاحتياجات البشرية، والنمو الإنساني، فظهرت رحمة الله ﷻ بخلقه في التخفيف عنهم، والتوسعة عليهم، وزيادة فيما ابتدأهم به من نعمه^(٢):

فإن قلت: فماذا قال الإمام الطوفي ﷺ عن الحكمة من النسخ؟

ويجلي هذه الحكمة بتقعيدٍ بديعٍ الإمام نجم الدين أبو الربيع سليمان بن عبد القوي الطوفي (ت ٧١٦ هـ) في كتابه المبتكر "الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية"، فيقول: "ولأن الشرع للأديان كالطبيب للأبدان؛ فجاز أن ينهى اليوم عما أمره به أمس، كما يصف الطبيب اليوم للمريض ما نهاه عنه أمس، وذلك بحسب المصالح أو إرادة المكلف، وهو الشارع"^(٣).

وحقيقة هذه الرحمة في طَيِّ النَّسْخِ الَّتِي ذَكَرَهَا إِمَامُ الدُّنْيَا الشَّافِعِيُّ ﷺ تَظْهَرُ فِي مِرَاعَاةِ الْمَصَالِحِ الْإِنْسَانِيَّةِ، وَتَرْكِيَةِ النُّفُوسِ الشَّارِدَةِ؛ فَإِنَّ الْإِنْسَانِيَّةَ فِي بَدْءِ أَمْرِهَا إِنَّمَا كَانَتْ كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى جَدُّهُ: ﴿مَنْ ذَكَرِ وَأُنْتَى﴾ [الحجرات: ١٣]، ثُمَّ بَثَّ اللهُ ﷻ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً، وَاتَّسَعَتِ الْمَصَالِحُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِهِمْ، فَاقْتَضَى ذَلِكَ أَنْ يَشْرَعَ اللهُ ﷻ لَهُمْ مَا يَنَاسِبُهُمْ.. لِذَا أَرْسَلَ الرَّسُلَ ﷺ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ.. وَظَلَّ الْأَمْرُ هَكَذَا حَتَّى أَتَى الْوَقْتُ الَّذِي اسْتَقَرَّ فِيهِ التَّوَسُّعُ الْإِنْسَانِي فِي عِمَارَةِ الْأَرْضِ، وَاتَّخَذَ مَنْحَى مُطْرَدًا، فَأَرْسَلَ اللهُ ﷻ النَّبِيَّ الْخَاتِمَ ﷺ بِالشَّرِيعَةِ الْخَاتِمَةِ الَّتِي لَا تَحْتَاجُ مَعَهَا الْإِنْسَانِيَّةَ إِلَى نَسْخٍ بَعْدَهَا، فَاللهُ تَعَالَى قَالَ عَنِ الشَّرِيعَةِ الْخَاتِمَةِ الَّتِي عَبَّرَتْ عَنِ كَمَالِ الْإِسْلَامِ الَّذِي بَعَثَتْ بِهِ

(١) التحرير والتنوير (١/٦٥٩).

(٢) انظر: الرسالة (ص: ١٠٦) عند الكلام عن ابتداء النسخ والنسخ، ونقل ذلك عن الشافعي الشوكاني في إرشاد الفحول (ص: ٢٧٤).

(٣) الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية (ص: ٦٤).

جميع الأنبياء ﷺ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وليظهر هذا جلياً نضرب مثلين:

أما الأول فإن البشرية تفرعت من ذكرٍ وأنثى، وكان لا بد لانتشارها من الزواج بين الأقرباء.. وليس غريباً أن يجعل الله في جيناتها ما يسمح بذلك، فقد كان خَلْقُهَا ابتداءً مختلفاً عما استقر عليه الأمر الآن من حيث القوة ومن حيث الطول، فلما استقر بثها في الأرض، مُنع من زواج القربات المحرمة، وناسب ذلك التغير النسبي للخلق الإنساني من حيث القوة والطول، فصار زواج القربات المحرمة مظنة للفساد الصحي والاجتماعي، كما حدث من هرقل حينما تزوج بابنة أخته.

والمثال الثاني في القراءة والكتابة؛ إذ تطور ذلك مع النمو الإنساني، فقد بدأ أمر الكتابة بأدوات ووسائل بسيطة بدائية، ثم قيض الله ﷻ للبشرية اختراع أدوات أوسع في النشر مثل الورق، ولا شك أن الأحكام تتطور وتتغير بتغير الحاجات الإنسانية على أنها استقرت لما استقر هذا النمو وإن بقيت الزيادة في الأعداد، فالكتب السابقة كانت مظنة للتغيير، ولما أنزل الله ﷻ القرآن اجتمع له الحفظ في الصدور والسطور حيث بدأت الكتابة بالانتشار على نطاق واسع حتى ذكر الله ﷻ أدوات الكتابة في بداية سورة العلق الأولى في القرآن من حيث التاريخ، وسورة القلم وهي من أوائل السور تاريخياً، وعمل النبي الأمي ﷺ على محو الأمية في الكتابة والقراءة بأن جعل فداء أسرى بدر بأن يعلموا صبيان المسلمين الكتابة، فما بالك بحرصه على محو الأمية على يد الصحابة ﷺ الكتاب أنفسهم؟

وهكذا لم يعد هناك خوف من تغيير القرآن الكريم، ولم تعد من حاجة لبعث نبي جديد أو إنزال كتاب جديد.

آية البقرة تهدي إلى إثبات النسخ بالعقل:

هنا يمكننا أن نجيب على السؤال الذي أثاره بقوة وعظمة تدبرية في تفسير المنار^(١): لماذا ختم الله آية النسخ في سورة البقرة بقوله تعالى: ﴿أَمْ تَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ دون أن يختم بقوله مثلاً: أَمْ تَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ، أو يعلم ما تحتاجون وما لا تحتاجون في كل زمان؟ وسنجيب عنه بصورة أشمل مما ذكره في تفسير المنار إن شاء الله:

الجواب: سبب ذلك هو الإشارة إلى قدرته جل ذكره على جعلكم أطواراً في حياتكم، فقد كنتم نفساً وزوجها فكثركم الله ﷻ بقدرته وبث منكم رجالاً كثيراً ونساء، فلم يزل هذا حالكم في زيادة التغير المادي حتى تقاربت بينكم المسافات بفعل التغيرات الحيوية المذهلة في حياتكم، واتصلت أعمكم، وأصبحت التشريعات التي تحتاجونها تختلف نوع اختلاف عما كان عليه الأمر في عهود ما قبل ختم النبوة.

(١) ينظر: تفسير المنار (١/٣٤٣).

وبذا تشعر أنه لا يوجد مانع من النسخ عقلاً. فكما يجري ذلك في القوانين البشرية يجري ذلك في الشرائع الإلهية، مع فارق واضح أن الله ﷻ الذي خلق البشر أطواراً يعلم متى سيمحو التشريعات المرحلية المتعلقة بهم، ومتى سيثبت الشرع الذي لا يتبدل، والنسخ ينبئ عن علم الله ﷻ الغيبي بذلك.

كيف ربط ابن القيم ﷻ بين النسخ بمعناه القرآني وتحقق مصالح الخلق؟

وعبر ابن القيم ﷻ عن ارتباط مصالح الخلق بعلم الله ﷻ فيهم، وأن ذلك يقتضي نسخ التشريع بالتخصيص أو التعميم أو النسخ إلى بدل^(١)، فقال: "وَهَهُنَا سر بديع من أسرار الخلق وَالْأَمْرُ بِهِ يَتَّبِعُ لَكَ حَقِيقَةَ الْأَمْرِ، وَهُوَ أَنَّ اللَّهَ ﷻ لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا وَلَمْ يَأْمُرْ بِشَيْءٍ ثُمَّ أَبْطَلَهُ وَأَعْدَمَهُ بِالْكُلِّيَّةِ، بَلْ لَا بُدَّ أَنْ يُثَبِّتَهُ بِوَجْهِ مَا لِأَنَّهُ إِتِمًا خَلَقَهُ لِحِكْمَةٍ لَهُ فِي خَلْقِهِ، وَكَذَلِكَ أَمْرُهُ بِهِ، وَشَرَعَهُ إِيَّاهُ هُوَ لَمَّا فِيهِ مِنَ الْمَصْلَحَةِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ تِلْكَ الْمَصْلَحَةَ وَالْحِكْمَةَ تَقْتَضِي إِبْقَاءَهُ، فَإِذَا عَارَضَ تِلْكَ الْمَصْلَحَةَ مَصْلَحَةٌ أُخْرَى أَعْظَمَ مِنْهَا كَانَ مَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَوْلَى بِالْخَلْقِ وَالْأَمْرِ، وَيَقِي فِي الْأُولَى مَا شَاءَ مِنَ الْوَجْهِ الَّذِي يَتَضَمَّنُ الْمَصْلَحَةَ، وَيَكُونُ هَذَا مِنْ بَابِ تَزَاحُمِ الْمَصَالِحِ، وَالْقَاعِدَةُ فِيهَا شَرْعًا وَخَلْقًا تَحْصِيلُهَا وَاجْتِمَاعُهَا بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ، فَإِنْ تَعَذَّرَ قُدِّمَتِ الْمَصْلَحَةُ الْعُظْمَى، وَإِنْ فَاتَتْ الصُّغْرَى، وَإِذَا تَأَمَّلْتَ الشَّرِيعَةَ وَالْخَلْقَ رَأَيْتَ ذَلِكَ ظَاهِرًا، وَهَذَا سِرٌّ قَلَّ مَنْ تَفَطَّنَ لَهُ مِنَ النَّاسِ، فَتَأَمَّلِ الْأَحْكَامَ الْمَنْسُوخَةَ حُكْمًا حُكْمًا كَيْفَ تَجِدُ الْمَنْسُوخَ لَمْ يَبْطُلْ بِالْكُلِّيَّةِ، بَلْ لَهُ بَقَاءٌ بِوَجْهِ، فَمَنْ ذَلِكَ نَسَخَ الْقُبْلَةَ وَبَقَاءَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ مُعْظَمًا مُحْتَرَمًا تَشَدُّ إِلَيْهِ الرَّحَالُ، وَيُقْصَدُ بِالسَّفَرِ إِلَيْهِ، وَحَطَّ الْأَوْزَارَ عِنْدَهُ، وَاسْتَقْبَلَهُ مَعَ غَيْرِهِ مِنَ الْجِهَاتِ فِي السَّفَرِ، فَلَمْ يَبْطُلْ تَعْظِيمُهُ وَاحْتِرَامُهُ بِالْكُلِّيَّةِ، وَإِنْ بَطُلَ خُصُوصَ اسْتِقْبَالِهِ بِالصَّلَوَاتِ"^(٢).

حوار مع إمام المفسرين الطبري ﷻ في معنى الخيرية التي في الآية:

أبي أبو جعفر الطبري ﷻ أن يكون التفضيل في الخيرية عائداً إلى الآية ذاتها بل إلى حال المخاطبين، وقال: "وغير جائز أن يكون من القرآن شيء خيرٌ من شيء؛ لأن جميعه كلامُ الله، ولا يجوز في صفات الله تعالى ذكره أن يقال: بعضها أفضل من بعض، وبعضها خيرٌ من بعض"^(٣)، كذا قال، وعظم شاکر ﷻ قوله وبنجله، فقال: "من شاء أن يرى كيف كان أبو جعفر ﷻ يُبَصِّرُ معنى

(١) ذكروا أنه يشترك النسخ والعام في البيان، فالنسخ: بيان الزمان أي: بيان لانقضاء زمن الحكم، وأما التخصيص: فهو بيان الأعيان، وقال القرطبي: "مهما أمكن التخصيص لا يعدل عنه إلى النسخ؛ لأنه أقرب إلى الأصل من جهة أنه بيان المراد، فليس فيه إبطال مراد، بخلاف النسخ فيه إبطال المراد". انظر: المستصفي، (١/ ١٧٠)، وروضة الناظر مع شرحها مذكرة أصول الفقه، (ص ٦٨، ٢٢٥). وتنقيح الفصول، (ص ٢٩٥)، وقد رأيت أنني جعلت التخصيص نوعاً من النسخ على طريقة السلف في فهم النسخ القرآني

(٢) انظر: مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة (٢/ ٣٢).

(٣) تفسير الطبري (٢/ ٤٨٣).

كل حرف، متحريراً للحق والصواب حريصاً على دلالة كل كلمة، فليقرأ أمثال هذا القول فيما مضى وفيما يستقبل".

تعال نتأمل في هذه البصيرة العظيمة التي آتاهها الله الإمام الطبري رحمته، لنفيد منها في تقرير قويم للمسألة:

ربما أراد إمام المفسرين الطبري رحمته أن الآية النازلة على آدم عليه السلام مثلاً خير للبشرية في ذلك الوقت، فهذا الهدى الذي وعد الله سبحك البشر أن يأتيهم به، ولو نزل عليهم ما أنزله على موسى عليه السلام لكان مربكاً لهم غير محقق لمصالحهم، والآية التي أنزلها على موسى عليه السلام خير للبشرية في وقت موسى عليه السلام، ولو أنزل عليهم ما أنزله على آدم عليه السلام لكان مدعاة للحرج عليهم بصورة من الصور، فالله سبحانه لفضله ورحمته ينزل على البشرية من الهدى ما يتناسب مع مرحلتهم الزمانية وواقعهم المكاني، وبذلك فالآيات عند الله لا تتفاضل إنما تتفاضل بالنسبة للبشر حسب احتياجاتهم الذي يعلمه من له الخلق والأمر.

وكذلك النسخ الشامل للتخصيص والتقييد والتبيين، فإن إعمال كل آية في موضعها أولى، وهي خير لنا من إعمال الآية في غير موضعها، فمثلاً: إعمال عدم وجوب صيام رمضان في العهد المكّي خير للمسلمين من إعمال وجوبه الذي لم يأت إلا في العهد المدني، وإعمال آيات الأحكام التي شرعت في المدينة خير للبشرية في وقتها.

أما لو أراد الطبري رحمته أن آيات القرآن الكريم لا تتفاضل، فيظهر خلاف ذلك؛ فإن السنة النبوية قد أظهرت التفضيل بين الآي بصورة متواترة المعنى، كما أنه لا ضير -فيما يظهر لي- أن تقول بأن صفة الرحمن أعظم الصفات الإلهية، بل أم الصفات وأساسها، ولا أظن الطبري رحمته كان يناقش هذا المعنى، بل لعله أراد المعنى السابق.

والنسخ في التشريع الإلهي بخلاف البدء، فالبدء يعني حدوث علم بعد جهله، بينما النسخ كاشفٌ عن علم الله سبحك الغيبي بالنسبة للمخلوق، وأما آية الحو والإثبات تدل على نسخ الشرائع كما في سياقها^(١).

(١) من الفرق بين النسخ والبدء ما يأتي:

(١) البدء مستلزم للعلم بعد الجهل، والظهور بعد الخفاء، فيكون بذلك قد جمع حدوث العلم وسبق الجهل فيستحيل على الله سبحك الاتصاف به، بخلاف النسخ فإنه لا يلزم منه سبق الجهل، ولا كون العلم حادثاً؛ لأنه سبحانه يعلم منذ الأزل أنه سيأمر بأمر محقق للمصلحة في وقت مضى، وأنه سينسخه حين لا يكون فيه تحقيق للمصلحة، واختلاف المصالح باختلاف الأزمان حقيقة لا ينكرها أحد.

(٢) أن البدء صفة نقص تلحق بالبشر؛ لما ركبوا عليه من الجهل والنسيان، وأما النسخ فإنه صفة من صفات الفعلية، وهو صفة كمال تليق بجلال الله سبحك.

(٣) النسخ تبديل في المعلوم في علم الله سبحك نفسه.

(٤) اعتقاد البدء على الله سبحك كفر، بينما اعتقاد أن النسخ جائز في حق الله سبحك بما يوجبه الشرع، ولا يمنعه العقل. الأحكام، لابن حزم، (٤٤٦/٤).

كيف عالج عبد القاهر الجرجاني رحمه الله مسألة النسخ، وما الأدلة التي استدل بها على إثبات النسخ؟

الجواب: وقد عالج عبد القاهر الجرجاني رحمه الله مسألة النسخ من هذه الزاوية وقررها، وهو يستدل له براهين متعددة:

أولاً: من الناحية النقلية: أثبت النسخ بأدلة منها ما ذكرناه، وأضاف له:

قول الله تعالى: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤]، ووجه الاستدلال «نسخ الخلق بالخلق لا يؤدّي إلى البداء فكذلك نسخ الأمر بالأمر».

وذكر أمثلة من الأمم السابقة على جواز النسخ، ومن هذه الأمثلة:

- (١) تزويج آدم عليه السلام أولاد صلبه بعضهم من بعض.
- (٢) جمع يعقوب عليه السلام بين أختين، لايان وراحيل ابنتا خاله، ثم حرّمت ذلك التوراة.
- (٣) حكم الختان لإبراهيم عليه السلام، أي ولم يكن قبل ذلك.

ثانياً: أثبت النسخ من الناحية العقلية بقوله: «أن قطع العضو محذور، ثم إذا أصابته آفة يرجو صاحبه السلامة بالقطع، كان له أن يقطع».

أما ما لا يجوز النسخ فيه: فقد أشار الجرجاني رحمه الله إلى أنه ينحصر في القضايا الآتية:



ما لا يجوز النسخ فيه عن الجرجاني



الأساس والتنوير في أصول التفسير

أحدها: نسخ ما يستحيل نسخه بغير جحد أو اعتراف بالكذب، كنسخ قصّة عاد وثمود وغيرهم، وكالإخبار عن نفسه بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠]، وعن قول الشيطان: ﴿لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقُّ﴾ [إبراهيم: ٢٢].

والثاني: نسخ ما لا يجيز العقل نسخه، كنسخ الإحسان والإذعان والإيمان.

والثالث: نسخ يؤدي إلى الحنث، كنسخ قوله: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ﴾ الآية [الأعراف: ١٨]، وقوله: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْتَلْتَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الحجر: ٩٢]، وقوله: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ الآية [مريم: ٧١]. ولو لم يكن للقسم مزية على الوعد والوعيد لما ذكر القسم.

والرابع: نسخ حكم لم يفد شيئاً، كنسخ ما لم ينزله جبريل عليه السلام بعد، إذ هو يؤدي إلى البداء.

أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

والخامس: نسخ لم يبيّن؛ لأنّه محال إذ ترك تبين النسخ إبقاء للحكم الأوّل، فلا يجتمعان^(١).

بين النسخ القرآني وفهم السلف له، والنسخ الأصولي:

قاعدة: معنى النسخ القرآني هو المعنى الذي استعمله المتقدمون وهو أوسع من معناه عند المتأخرين؛ إذ هو عند المتقدمين بمعناه اللغوي المعروف الذي هو الإزالة والرفع إلى بدل مؤقت أو إلى دائم أو إلى غير بدل، فيشمل: إزالة الآية أو الحكم أو كليهما بالكلية، ويشمل إزالة بعض الأوصاف في آية بأية أخرى، وهذا يعني أن النسخ يشمل التخصيص والتقييد والتبيين:

فالنسخ القرآني في العهد النبوي وعهد الصحابة ﷺ يتسع لما يشمل النقل الجزئي أو النقل الكلي، وإزالة بعض الأوصاف أو كلها^(٢) أي أنه اتسع ليشمل تخصيص العام، وتقييد المطلق، وتفصيل المجمل، وتبيين المبهم، وهنا يظهر لك أن كلمة: «نسخ» في آية البقرة تشمل ذلك كله. ولتتضح المسألة لا بد أن نحيط بتعريف النسخ عند المتأخرين:

ترى الطبري رحمه الله يقرر معنى النسخ الأصولي الذي استقر لاحقاً، فيقول: "لا ناسخ من أي القرآن وأخبار رسول الله ﷺ إلا ما نفى حكماً ثابتاً ألزم العباد فرضه، غير محتمل بظاهره وباطنه غير ذلك، فأما إذا احتمل غير ذلك من أن يكون بمعنى الاستثناء، أو الخصوص والعموم، أو المجمل والمفسر فمن الناسخ والمنسوخ بمعزل"^(٣).

وكثير من الأصوليين والفقهاء مثل القراني والبيضاوي عرفوا النسخ بأنه بيان انتهاء مدة الحكم^(٤)، وأضاف الجعبري رحمه الله: بدليل متأخر^(٥).

وعلى الرغم من هذا الحد عند الأصوليين إلا أنهم قد يختلفون في التطبيق، فنجد المرداوي يقول مثلاً: قال أكثر أصحابنا، والأكثر: بيان الغاية المجهولة كـ ﴿حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥]، ليس بنسخ، وابن عقيل وغيره يقولون: بلى، فالناسخ عندهم آية سورة النور في حد الزنى^(٦).

والنسخ عند الأمدي يكون بالخطاب، وبفعل النبي ﷺ وتقريره، وإجماع الأمة^(٧).

هذه القاعدة تبين وجه الصعوبة في باب معرفة الناسخ والمنسوخ في التفسير والأحكام^(٨):

(١) انظر: درج الدرر في تفسير الآي والسور ط الفكر (١/ ٢١٩)، والكتاب شكك في نسبته للجرجاني، وهذا التلخيص المفيد قام به فضيلة الشيخ/مجد أديب شكور إمرير في مقدمة تحقيق القسم الثاني (٢/ ٦٨)، وقد أفاد من هذا الخازن في «تفسيره لباب التأويل في معاني التنزيل» (١/ ٦٨)، وناقش اليهود في النسخ، وإن كنت أرى أن موضوع موقف اليهود من النسخ بحاجة إلى تحرير، وعودة إلى مصادرهم القديمة والحديثة.

(٢) جمع هذه الأوصاف الدهلوي رحمه الله في الفوز الكبير (ص ١٦٥) مع شرحه العون الكبير.

(٣) تفسير الطبري (٢/ ٥٣٥).

(٤) ينظر: جزء من شرح تنقيح الفصول في علم الأصول (٢/ ٦٤)، نهاية السؤل شرح منهاج الوصول (ص: ٢٣٦).

(٥) رسوخ الأخبار في منسوخ الأخبار (ص: ١٣١).

(٦) تحرير المنقول وتهديب علم الأصول (ص: ٢٦١).

(٧) الإحكام للأمدي (٣/ ١٠٦، ١٠٧).

(٨) جمع هذه الأوصاف الدهلوي رحمه الله في الفوز الكبير (ص: ١٦٥) مع شرحه العون الكبير.

لقد كان ذلك بسبب اختلاف الاصطلاح بين المتقدمين من السلف والمتأخرين في هذا الباب، واختلاف مصطلح النسخ القرآني عن النسخ الأصولي، فحقيقة النسخ الشاملة لكل معانيه أنه بيان لانتهاه العمل بحكم إما في تاريخ متأخر، فلم تعد الإنسانية تحتاج إلى هذا الحكم في العمل، وإما في وقت يناسب البشرية أن تعمل فيه بحكم آخر، وأبرز مثال يوضح ذلك: أن الصلاة لا ينبغي في وقتها أن يُشتغل بالزكاة، كما أن المرء عند أداء الزكاة لا ينبغي له أن يشتغل بالصلاة، فيمكن التعبير عن ذلك بقولنا: الصلاة تنسخ الزكاة أي في هذا الوقت.

وبذا يكون النسخ تبديلاً بالنظر إلى علمنا، وهذا التبديل قد يكون كلياً كما في تحريم ما حرمه إسرائيل عليه السلام على نفسه، أو كما في الجمع بين الأختين مثلاً، وقد يكون التبديل وقتياً بأن يعمل المرء بالحكم في وقته المناسب، كالعمل بالعفو في وقته المناسب لا ينافي العمل بمقتضى الحزم في وقته المناسب.

والنسخ بيانٌ لمدة الحكم بالنظر إلى علم الله تعالى، وهو بيان انتهاء الحكم الشرعي في حق

صاحب الشرع، وكان انتهاءه عند الله تعالى معلوماً، إلا أن في علمنا كان استمراره ودوامه، وبالناسخ علمنا انتهاءه، وكان في حقنا تبديلاً وتغييراً^(١)، أما بالنسبة لعلم الله تعالى: فهو سابق، كما قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾ [النحل: ١٠١]، فغاية النسخ عند المتأخرين: أن المنسوخ لا يعمل بحكمه بأي حال، بخلاف المتقدمين، فإن المنسوخ يعمل بحكمه عندهم في حالٍ دون حال.

ما وجه الإشكال الذي وقع فيه بعض المتأخرين عند تعاملهم مع أقوال المتقدمين في

النسخ؟

الجواب: يمكن تلخيص وجه الإشكال:

بأن بعض المتأخرين أخذوا ما قال عنه المتقدمون: إنه منسوخ، فأوقعوا فيه مصطلح النسخ الذي اعتمده؛ ثم أسرف بعضهم فأوصلوا عدد الآيات المنسوخة بناء على مصطلحهم إلى خمسمائة آية، بل يمكن إيصالها إلى أكثر من ذلك، وكلامهم يكاد يكون صحيحاً، ولكن على النسخ القرآني، لا وفق النسخ الذي قرروه.

ويقرر ابن تيمية رحمه الله النسخ القرآني بأوضح عبارة فيقول «و"فَصَلِّ الْخُطَابِ": أَنَّ لَفْظَ "النُّسخ" مُجْمَلٌ، فَالسَّلْفُ كَانُوا يَسْتَعْمِلُونَهُ فِيمَا يُظُنُّ دَلَالَةً الْآيَةِ عَلَيْهِ مِنْ عُمُومٍ، أَوْ إِطْلَاقٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، كَمَا قَالَ مَنْ قَالَ: إِنَّ قَوْلَهُ: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، و﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾، نُسِخَ بِقَوْلِهِ: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾، وَلَيْسَ بَيْنَ الْآيَتَيْنِ تَنَاقُضٌ لَكِنْ قَدْ يَفْهَمُ بَعْضُ النَّاسِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿حَقَّ تُقَاتِهِ﴾، و﴿حَقَّ جِهَادِهِ﴾. الْأَمْرُ بِمَا لَا يَسْتَطِيعُهُ الْعَبْدُ، فَيَنْسُخُ مَا فَهَمَهُ هَذَا كَمَا يَنْسُخُ اللَّهُ سبحانه مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ وَيُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ نَسْخٌ ذَلِكَ نَسْخٌ مَا أَنْزَلَهُ، بَلْ نَسْخٌ مَا أَلْفَاهُ الشَّيْطَانُ؛ إِمَّا مِنَ الْأَنْفُسِ، أَوْ مِنَ الْأَسْمَاعِ، أَوْ مِنَ اللِّسَانِ،

(١) التعريفات (ص: ٣٠٩).

وَكَذَلِكَ يَنْسَخُ اللَّهُ ﷻ مَا يَقَعُ فِي النَّفُوسِ مِنْ فَهَمٍ مَعْنَى، وَإِنْ كَانَتْ الْآيَةُ لَمْ تَدُلَّ عَلَيْهِ، لَكِنَّهُ مُحْتَمَلٌ، وَهَذِهِ الْآيَةُ مِنْ هَذَا الْبَابِ»^(١)، وينبغي الشاطبي رحمه الله ليحرر محل الإشكال، فيقول: "الَّذِي يَظْهَرُ مِنْ كَلَامِ الْمُتَقَدِّمِينَ أَنَّ النَّسْخَ عِنْدَهُمْ فِي الْإِطْلَاقِ أَعْمٌ مِنْهُ فِي كَلَامِ الْأُصُولِيِّينَ؛ فَقَدْ يُطْلَقُونَ عَلَى تَقْيِيدِ الْمُطْلَقِ نَسْخًا، وَعَلَى تَخْصِصِ الْعُمُومِ بِدَلِيلٍ مُتَّصِلٍ أَوْ مُنْفَصِلٍ نَسْخًا، وَعَلَى بَيَانِ الْمُبْهَمِ وَالْمُجْمَلِ نَسْخًا، كَمَا يُطْلَقُونَ عَلَى رَفْعِ الْحُكْمِ الشَّرْعِيِّ بِدَلِيلٍ شَرْعِيِّ مُتَأَخَّرٍ نَسْخًا؛ لِأَنَّ جَمِيعَ ذَلِكَ مُشْتَرِكٌ فِي مَعْنَى وَاحِدٍ"^(٢).

ولعدم محاولة الأصوليين نقل التعريف المعتمد للنسخ القرآني اضطربت عباراتهم، ونظرهم إلى هذا الموضوع، ولذا يمكنك أن ترى الفرق بين إطلاق لفظ النسخ عند المتقدمين وعند المتأخرين، فمعناه عند المتقدمين أعم وأشمل بحيث يطلقونه على الرفع الكلي للحكم، وهذا معناه عند المتأخرين، ويطلقونه -أيضاً- على الرفع الجزئي للحكم بالتقييد والتخصيص^(٣).

كيف بين الشاطبي رحمه الله اتساع مدلول النسخ عند المتقدمين؟

الجواب: لقد أورد الشاطبي رحمه الله بضعاً وعشرين قضية نسخ في الموافقات رويت عن الصحابة والتابعين ليستدل بها على أن مدلول النسخ عند الصحابة ﷺ أوسع منه عند الأصوليين. وعندما تنقب في كتب النسخ تراهم يوردون ما ذكره أحد السلف على أنه نسخ دون مراعاة معنى النسخ القرآني، حتى أدخلوا فيه الأخبار، فقد نقلوا أن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رأى أن قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصَلُّهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا﴾ [الإسراء: ١٨]، ناسخ لقوله: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزَدْنَا لَهُ فِي حَرْثِهِ» وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠]^(٤)، وزعموا أن قوله جل ذكره: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤]، نسخها الاستثناء في قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤ - ٢٢٧].

فعلى معنى النسخ القرآني لا إشكال في ذلك أما على اصطلاح المتأخرين فالإشكال كبير، ولقد أورت عدم استيعاب مثل هذه القاعدة خلافاً في فهم كثير من الأمور الشرعية، وتطبيقاتها الواقعية بل تسبب ذلك في نشوء الغلو والتطرف عند تيارين كبيرين متقابلين: تيار الغلاة وتيار الجفافة.

(١) مجموع الفتاوى (١٤ / ١٠١).

(٢) الموافقات (٣ / ٣٤٤).

(٣) جمع الجوامع للسبكي، (٤٧/٢).

(٤) أسنده النحاس رحمه الله عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في «الناسخ والمنسوخ» (ص: ٦٥٤)، وأنكر النسخ أي بمعناه المتأخر، بينما نرى أبا القاسم هبة الله بن سلامة المقرئ (ت ٤١٠ هـ) رحمه الله ينقله مقرراً له في «الناسخ والمنسوخ للمقرئ» (ص: ١٥٥).

فالنسخ القرآني يستعمل بمعناه اللغوي المعروف الذي هو إزالة شيء، لا بمعنى مصطلح الأصوليين الخاص، فمعنى النسخ عندهم: إزالة بعض الأوصاف في آية بآية أخرى سواء كان ذلك بياناً لانتهاه مدة العمل بآية من الآيات الكريمة، أو صرفاً للكلام عن المعنى المتبادر إلى غير المتبادر، أو بياناً بأن القيد اتفريقي وليس احترازيًا، أو تخصيصاً للعموم، أو بياناً للفارق بين المنصوص والمقيس عليه ظاهرًا، أو إزالة عادة من العادات الجاهلية، أو رفع شريعة من الشرائع السابقة، ولهذا لا بد من التأكيد أن للنسخ مفهومين:

الأول: مفهوم السلف المتقدمين وهم الصحابة والتابعون.

والثاني: مفهوم الخلف المتأخرين.

وبين المفهومين قليل من الاشتراك والوفاق، وكثير من الخلاف والفراق، فكل منهما إزالة حكم بآخر جزئيًا أو كليًا، والفرق الكبير بينهما أن النسخ بمفهوم المتأخرين لا يكون إلا في حكم تقرر حكمه من قبل، ثم تقرر إزالة ذلك الحكم من بعد، أي أن المتأخر وحده ينسخ المتقدم، فالتراخي الزمني شرط أساسي في عملية النسخ.

أسئلة تفويمية:

- س١: ما حكمة وجود النسخ في القرآن الكريم؟
- س٢: اذكر الحكمة من التنزيل والتبديل في ضوء ما ذكره المفسرون في قوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزَّلُ﴾.
- س٣: لماذا جاءت الخيرية في آية مجملة؟ وما رأي الطبري رحمته الله في معنى هذه الخيرية؟
- س٤: ما الحكمة من النسخ حسب ما قرره الإمام الشافعي رحمته الله؟
- س٥: ماذا قال الإمام الطوفي رحمته الله عن الحكمة من النسخ؟ دَعِّمَ إجابتك بمثال.
- س٦: لماذا ختم الله سبحانه آية النسخ في سورة البقرة بقوله تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾؟
- س٧: كيف ربط ابن القيم رحمته الله بين النسخ بمعناه القرآني وتحقق مصالحي الخلق؟
- س٨: كيف عالج عبد القاهر الجرجاني رحمته الله مسألة النسخ، وما الأدلة التي استدل بها على إثبات النسخ؟
- س٩: ما الفرق بين النسخ القرآني وفهم السلف له، والنسخ الأصولي؟
- س١٠: اذكر بعض القواعد التي توضح الفرق بين النسخ القرآني والنسخ الأصولي.
- س١١: ما وجه الإشكال الذي وقع فيه بعض المتأخرين عند تعاملهم مع أقوال المتقدمين في النسخ؟
- س١٢: كيف بيّن الشاطبي رحمته الله اتساع مدلول النسخ عند المتقدمين؟

المبحث السادس: أمثلة توضيحية للنسخ

اذكر بعض الأمثلة التوضيحية للنسخ؟

المثال الأول: النسخ الجزئي ببيان انتهاء مدة العمل جزئياً بمقتضى في آية من الآيات الكريمة:

مثل: انتهاء العمل بوجوب قيام الليل في أول الإسلام إلى ندب قيامه، فدل أول سورة المزمل على الوجوب، ودل آخرها على الانتهاء والنسخ إلى الندب، وهذا على القول بوجوبه ابتداءً.

المثال الثاني: تخصيص آيات اليتامى بقوانين مناسبة لكل حالة يعني النسخ على التأويل القرآني لا على اصطلاح المتأخرين:

فقوله تعالى في آية اليتامى: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (النساء: ٦) كيف نجمع بينها وبين قوله سبحانه ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ (النساء: ١٠):

قيل الأولى ناسخة للثانية، وقيل بالعكس فالثانية ناسخة للأولى^(١).

والصحيح أنه إن أريد بالنسخ اصطلاح المتقدمين فصحيح، فكل منهما تفصيل لقوله تعالى: ﴿وَعَاثُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ﴾ فيحرم أكل مال اليتيم ظلمًا، ويحل أكل ماله بالمعروف لمن احتاج إليه، ولا يمكنه تربية اليتيم إلا بذلك، فهذا ليس بظلم^(٢)، وبعضهم ظن أن قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا...﴾ لما نزلت امتنعوا عن أموال اليتامى فتضرر الأيتام، فنسخت بقوله تعالى: ﴿وَسْئَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَاحْوَئِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٠]، فرخص لهم في المخالطة، ولم يرخص في أكل الأموال ظلمًا^(٣)، وليس هذا بداخل في النسخ عند المتأخرين، لكنه يدخل في النسخ عند المتقدمين؛ لأنه كلام عن المعنى المفهوم إلى المعنى الحقيقي غير المتبادر... وكل الآيات السابقة محكمات لا نسخ فيهن بالمعنى الاصطلاحي المتأخر.

المثال الثالث: بيان أن القيد اتفاقي لوصف الواقع، وليس احترازيًا:

كما في قوله ﷻ: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ (النساء: ١٠١)، فقيل: هي منسوخة؛ لأن الله ﷻ قال: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ فكان في هذا منع من قصر الصلاة إلا في الخوف، ثم صح عن النبي ﷺ أنه قصر في غير الخوف آمن ما كان الناس في السفر، فجعل فعل النبي ﷺ ناسخًا للآية.

ويعقب النحاس ﷻ على هذا، فيقول: "وهذا غلط بين؛ لأنه ليس في الآية منع للقصر في الأمن، وإنما فيها إباحة القصر في الخوف فقط"^(٤)، ومعلوم أن القيد كان اتفاقيًا، يعني أنه كاشف لبيان الواقع، لا احترازيًا مقصودًا، أي ليس صفة تأسيسية يؤخذ فيها بمفهوم المخالفة، ولما فهم بعض التابعين أنه يؤخذ فيها بمفهوم المخالفة بين لهم الصحابة ﷺ غير ذلك، والنحاس ﷻ نفى معنى

(١) المصنف بأكف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ (ص: ٣٢).

(٢) انظر: مناهل العرفان (١٨٣/٢).

(٣) الناسخ والمنسوخ لا بن حزم (ص: ٣٢)، وليس هو بابن حزم المشهور، ونقله في العون الكبير (ص: ١٦٦).

(٤) الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٣٥٢).

النسخ المتأخر، أما النسخ القرآني فيصح لأن فعل النبي ﷺ مبين لعموم جواز الصلاة في السفر ولو لم نخف من الذين كفروا..

المثال الرابع: من النسخ القرآني: تخصيص العام، فتأمل الأمر لتجد مثلاً أن التخصيص

قصر العام على بعض أفرادها، والمخصصات خمسة^(١):

أولها: الاستثناء المتصل، كقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦]، وثانيها: بدل البعض، كقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، وثالثها: الصفة، كقوله تعالى: ﴿مِن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النساء: ٢٥]، ورابعها: الشرط، كقوله تعالى: ﴿إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [المائدة: ٩٣]، وخامسها: الغاية، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وهذه مخصصات عند الثلاثة لا الحنفية، فشرط التخصيص عندهم الاستقلال، والكلام هنا لا يستقل بنفسه، ويسمون المخصص المستقل إذا انفصل النسخ الجزئي، مثل آيات اللعان ناسخة نسخاً جزئياً لآيات القذف.

ومثال تصريح السلف بالنسخ فيه ما جاء عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كان النبي ﷺ يصلي على راحلته تطوعاً أينما توجهت به، ثم قرأ ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هذه الآية ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَئِمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥] فقال ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ففي هذا أنزلت هذه الآية^(٢)، فقول فتادة في هذه الآية: هي: منسوخة نسخها قوله: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤]^(٣) عنى بالنسخ هنا التخصيص^(٤)، فالنسخ كما ترى على اصطلاح المتقدمين.

وقوله تعالى جده: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَرَضَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [الأنفال: ٦٥، ٦٦]^(٥)، خصصت قوله مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ [الأنفال: ٦٥، ٦٦]^(٥)، خصصت قوله جل ذكره: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ﴾ وَمَنْ يُؤَلِّمِهِمْ

(١) وأوصلها بعضهم اثني عشر مخصصاً. ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه (٤/٣٦٠).

(٢) الترمذي (٢٩٥٨)، وقال: حديث حسن صحيح، وصححه الألباني، وأصله في مسلم (٧٠٠).

(٣) ذكره الترمذي من غير سند، بعد حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا السابق، قال الألباني في صحيح سنن الترمذي (٢٩٥٨): "صحيح الإسناد، مقطوع".

(٤) انظر: إرشاد الفحول (ص: ٢١٣) لمعرفة الفرق بين النسخ والتخصيص فقد ذكر عشرين فرقاً بينهما.

(٥) ذهب المفسرون إلى أن لفظ هذا الكلام لفظ الخير، ومعناه الأمر، والمراد يقاتلون مائتين، وكان هذا فرضاً في أول الأمر، ثم نسخ بقوله تعالى: (الآن خفف الله عنكم)، وعن ابن عباس أن الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ﴾، وقد أجمع العلماء أن الآية منسوخة إلا أبا مسلم، وذهب النحاس إلى أنه تخفيف لا نسخ، لأن معنى النسخ رفع الحكم المنسوخ، ولم يرفع حكم الأول، لأنه لم يقل فيه لم يقاتل الرجل عشرة، بل إن قدر على ذلك فهو الاختبار. انظر: الناسخ والمنسوخ، لأبي جعفر النحاس، (ص: ١٤٩)، ونواسخ القرآن، (١٦٨).

يَوْمَئِذٍ دُبُرُهُمْ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّرًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ بَاءَ بَعْضٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَهُ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿١٥، ١٦﴾.

وقال السيوطي رحمته في هذا النوع: "وقسم هو من قسم المخصوص لا من قسم المنسوخ... من الآيات التي خصت باستثناء أو غاية، وقد أخطأ من أدخلها في المنسوخ"^(١).

قلت: رضي الله عنك! بل تدخل في المنسوخ على الاصطلاح القرآني الذي اعتمده المتقدمون لا على اصطلاح المتأخرين.

المثال الخامس: ببيان الفارق بين المنصوص والمقيس عليه ظاهراً:

فقد قاس الكفار الربا على البيع في الحلية، وبالغوا فجعلوا الربا أصلاً والبيع فرعاً، فقال الله تعالى عنهم: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥]^(٢) فبين الله الفرق بين المنصوص على إباحته وهو البيع، وما قاسوه عليه وهو الربا، فقال: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥]، فالجملة الأخيرة ليست نسخاً، بل بيان فارق^(٣).

وهذه من الفوارق بين النسخ والبيان بالتخصيص: فقد قال النحاس: "والدليل على أن البيان خلاف النسخ أن البيان يكون في الأخبار والنسخ لا يكون في الأخبار"^(٤)، وحسب تعريفنا للنسخ فالبيان يدخل في النسخ.

المثال السادس: رفع ما كان عليه في الجاهلية، أو رفع شريعة من الشرائع السابقة:

وفيه قال السيوطي رحمته: "وقسم رفع ما كان عليه الأمر في الجاهلية، أو في شرائع من قبلنا، أو في أول الإسلام ولم ينزل في القرآن، كإبطال نكاح نساء الآباء، ومشروعية القصاص، والدية، وحصر الطلاق في الثلاث، وهذا إدخاله في قسم النسخ قريب، ولكن عدم إدخاله أقرب، وهو الذي رجحه مكِّي وغيره، ووجهه بأن ذلك لو عُذِّ في النسخ لعد جميع القرآن منه، إذ كله أو أكثره رافع لما كان عليه الكفار وأهل الكتاب"^(٥).

وخذ مزيداً من الأمثلة التي توضح استعمال السلف لمصطلح النسخ بالمعنى القرآني لا بالمعنى الأصولي المتأخر:

المثال السابع: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلِيًا﴾ [النساء: ٣٣]، قَالَ: «وَرْتَةٌ»، ﴿وَالَّذِينَ عَقَدْتَ أَيْمَانُكُمْ﴾. قَالَ: «كَانَ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَرِثُ الْمُهَاجِرُ الْأَنْصَارِيَّ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ لِلْأُخُوَّةِ الَّتِي آخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمْ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلِيًا﴾ نَسَخَتْ»،

(١) الإتيان (٢/ ٥٩).

(٢) وقوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾. يحتمل أن يكون من تمام اعتراض الكفار حيث قالوا: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾، أي: فلم أحل هذا وحرم هذا؟ ويحتمل أن يكون رداً عليهم، ويكون اعتراضهم بحكم العقل، والرد عليهم بحكم الشرع الذي لا معقب لحكمه، وعلى الثاني أكثر المفسرين، واستبعد بعض الخدائق الأول، وليس ببعيد إلا من جهة أن جوابهم بقوله: ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ﴾، إلى آخره يحتاج إلى تقدير، والأصل عدمه.

(٣) الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٦٤٠).

(٤) الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص ٦٤١).

(٥) الإتيان (٢/ ٥٩).

ثُمَّ قَالَ: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾، «إِلَّا النَّصْرَ وَالرِّفَادَةَ وَالنَّصِيحَةَ، وَقَدْ ذَهَبَ الْمِيرَاثُ، وَيُوصِي لَهُ»^(١).

فالنسخ هنا يمكنك أن تقول: إنه بمعنى الإزالة الكلية للميراث المادي الواجب، ويمكنك أن تقول: إنه الإزالة الجزئية، أو النقل من الميراث المادي الواجب - إن كان واجباً - إلى الوصية بما مع بقاء حسن الصحبة، وجميل الصلة. وقيل: كان أهل الجاهلية يعاقد بعضهم بعضاً ويقول: دمك دمي، وسلمي سلمك، وحربي حريك، وترثني وأرثك، ثم نسخ ذلك بالمؤاخاة بين المهاجرين والأنصار، وصاروا يتوارثون بالمؤاخاة والمخالفة، ثم نسخ ذلك بقوله: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٥٧]^(٢).

المثال الثامن: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: تلا هذه الآية: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ [البقرة: ٨٢] حتى بلغ ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ [البقرة: ٢٨٣]. فقال: "هذه نسخت ما قبلها"^(٣)، وأنت خيرٌ بأن المراد هنا النسخ القرآني، فهو بمعنى التخصيص وليس المراد النسخ الكلي الأصولي، فكل أحكام آيتي التداين معمول بها في مواضعها اللاتقة. وإذا نسخ الوجوب، لم ينسخ الاستحباب، وقيل: المراد بالإشهاد والكتابة: الندب، ولا نسخ في الآية وهو قول الجمهور^(٤).

هل استعمل أبو عبيد رضي الله عنه النسخ بمعناه القرآني؟

الجواب: استعمل أبو عبيد القاسم بن سلام رضي الله عنه النسخ بمعناه القرآني لا الأصولي، فقال: «والعلماء اليوم من أهل الحجاز وأهل العراق وغيرهم على هذا القول: أن شهادة المبيعة ليست بحتم على الناس إلا أن يشاؤوا، للآية الناسخة بعدها، وهو قوله رضي الله عنه: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ [البقرة: ٢٨٣]، ويرون أن البيعين مُحَيَّرَانِ فِي الشَّهَادَةِ وَالتَّرْكِ، فهذا ما في نسخ شهادة البيوع»^(٥). ونفى القول بالنسخ الطبري رضي الله عنه، وجزم بأن آية الإشهاد مُحْكَمَةٌ، وأن الإشهاد باق على الوجوب^(٦).

وابن الجوزي رضي الله عنه يشعر بقوة باضطراب القول بالنسخ الأصولي في مواضع كثيرة، ومن ذلك قوله عن آيتي التداين: «هذا ليس بنسخ، لأن الناسخ يُنْأَى فِي الْمَنْسُوحِ، ولم يقل ها هنا: فلا تكتبوا ولا تُشْهِدُوا، وإنما بَيَّنَّ التَّسْهِيلَ فِي ذَلِكَ، ولو كان مثل هذا ناسخًا، لكان قوله: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾ [النساء: ٤٣]، ناسخًا للوضوء بالماء، وقوله: ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾

(١) البخاري (٢٢٩٢).

(٢) انظر: الناسخ والمنسوخ، هبة الله (ص: ٢١).

(٣) ابن ماجه (٢٣٦٥)، وحسنه الأرناؤوط، والألباني.

(٤) انظر: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٧٩)، والناسخ والمنسوخ، هبة الله بن سلامة، (ص: ٩٦).

(٥) "الناسخ والمنسوخ" ص ١٤٦.

(٦) تفسير الطبري (٥٤/٦).

ناسخًا قوله: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةً﴾ [النساء: ٩٢]، والصحيح أنه ليس ها هنا نسخ، وأنه أمر

ندب، وقد اشترى رسول الله ﷺ الفرس الذي شهد فيه خزيمه بلا إلهاد»^(١).

المثال التاسع: قوله تعالى: ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ أَرْحَمُهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٤]:

يقول تعالى ذكره: "وكن لهما ذليلاً رحمةً منك بهما، تطيعهما فيما أمرك به مما لم يكن لله معصية، ولا تخالفهما فيما أحباً"^(٢)؛ إذ قال جماعة من أهل العلم في تفسير هذه الآية: إنها "منسوخة بقوله: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣]"^(٣)، والنسخ هنا بمعنى: التخصيص، فيكون معنى الكلام: وقل رب ارحمهما إذا كانا مؤمنين، كما ربياني صغيراً، فتكون مراداً بها الخصوص على ما قلنا غير منسوخ منها شيء^(٤).

والآية في غاية الوضوح، وتتعجب كيف يمكن أن يرد في فهمهما إشكال، فهي مما قال فيه الشافعي: مستغنى فيه بالتنزيل عن التأويل^(٥).

المثال العاشر: ما روي عن عكرمة والحسن قالا: قال: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَعُدُّوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ

حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وِلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [٨٩] إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ٨٩ - ٩١]، وقال في "المتحنة": ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾، وقال فيها: ﴿إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ﴾ إلى ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [سورة المتحنة: ٨، ٩]. فنسخ هؤلاء الآيات الأربعة في شأن المشركين فقال: ﴿بِرَاءةٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [سورة فسيحوا في الأرض أربعة أشهر وأعلموا أنكم غير معجزى الله وأن الله محزى الكافرين] [سورة التوبة: ١، ٢]. فجعل لهم أربعة أشهر يسيحون في الأرض، وأبطل ما كان قبل ذلك. وقال في التي تليها: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضَرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا

(١) نواسخ القرآن (العلمية) (ص: ٩٦).

(٢) تفسير الطبري (٤١٨/١٧).

(٣) ينظر: الناسخ والمنسوخ لقتادة (ص: ٤٤)، الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٥٤٥)، الناسخ والمنسوخ للمقري (ص: ١١٥).

(٤) تفسير الطبري (٤٢١/١٧).

(٥) الرسالة (ص: ١٣)، الأم (١٧٨/٤)، وسورة الإسراء نزلت بمكة إلا آيات نزلت بالمدينة ذكره هبة الله، وذكر مكى في كتابه أنها مكية إلا

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً﴾ [الإسراء: ٥٤]. وقيل: إنها محكمة، وقيل: منسوخة بآية السيف، وكذلك ما جانس هذه

الآية في جميع القرآن.

لَهُمْ كُلٌّ مَرَصِدٌ، ثم نسخ واستثنى فقال: ﴿إِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَعَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ إلى قوله: ﴿ثُمَّ أْبَلَّغَهُ مَا مَنَّهُ﴾ [التوبة: ٥، ٦] (١).

فتأمل كلام عكرمة والحسن هنا ليستبين لك بوضوح أحما إنما عنيا أن النسخ تخصيص وتقييد، وتغيير في التعامل من حالة إلى أخرى، وحسبك أن تراهما يذكران الآية ثم يقولان: ثم نسخ واستثنى، وهما في ذلك ينتقلان من لين إلى شدة، ومن شدة إلى لين.

المثال الحادي عشر: النسخ بمعنى استعمال السلف، ومثاله: قوله الله ﷻ: ﴿فَاعْفُوا

وَأَصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ﴾ [البقرة: ١٠٩]:

فقليل: نسخها قوله تعالى: ﴿قَتَلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: ٢٩]، إلا أن ابن الجوزي رحمه الله قال: «زعم قومٌ أنها منسوخة بآية السيف، وليس بصحيح؛ لأنه لم يأمر بالعفو مطلقاً، بل إلى غاية، ومثل هذا لا يدخل في المنسوخ» (٢)، ونحوه قال الكرمي (٣)، فالمراد: اعفوا حيث يليق العفو، وافعل غير ذلك حسب ما يليق به.

ودرج عدد من المتأخرين على استعمال النسخ بالمعنى الذي استعمله فيه السلف، فهذا هو الألوسي يقول في تفسيره: "﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ [النور: ٦]، بيانٌ للحكم الزاميين لأزواجهم خاصةً وهو ناسخٌ لعُمووم المحصنات وكأثوا قبل نُزول هذه الآية يَفْهَمُونَ من آية: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ﴾ [النور: ٤] [أَنَّ حُكْمَ مَنْ رَمَى الْأَجْنِبِيَّةَ وَحُكْمَ مَنْ رَمَى زَوْجَتَهُ سَوَاءٌ]" (٤).

المثال الثاني عشر: قول الله -تعالى- ذكره:- ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُهُ

اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة ١١٥]: فقد حكى الطبري رحمه الله أن بعضهم زعم أنها منسوخة (٥)

أي على المصطلح المتأخر، وقد تاه المفسرون في محاولة إدراك معنى الآية بالنظر إلى موقعها من السورة، والذي يترجح لي في اتصال الآية:

أولاً: أن السياق البعيد في صدد الرد على شبهة أن الجنة لن يدخلها إلا من كان هوداً أو نصارى، فرد الله ﷻ عليهم بأن له المشرق والمغرب، فكل من فيهما من خلقه فيمكن أن يكافئهم الله ﷻ بالجنة إن قاموا بحققها، وهو لم يخص نفسه بشعب بعينه حتى ينبذ من سواهم.

ثانياً: وكذلك فإن السياق القريب يرد الله ﷻ فيه على الفعل العدواني الهمجي الذي يقوم فيه المحاربون للإنسانية بمنع المساجد أن يذكر فيها اسم الله ويسعون في خرابها، فيخبرهم بأن عملهم لا فائدة منه، فإن لله المشرق والمغرب يستطيع عباده أن يعبدوه في كل جزء منها.

(١) تفسير الطبري (٦٠/٤)، طبعة دار الحديث، وقال المحقق: "ضعيف؛ من أجل شيخ المصنف محمد بن حميد بن حبان التميمي، أقرب إلى الترك من الضعف".

(٢) المصنف بأكف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ (ص: ١٥).

(٣) الناسخ والمنسوخ للكرمي (ص: ٥٤).

(٤) روح المعاني (٣٠١/٩).

(٥) تفسير الطبري (٥٢٨/٢، ٥٢٩).

وهذان الأمران يوضحان من وجهة نظري اتصال هذه الآية بما قبلها، ويؤيد ذلك قول النبي ﷺ: «أُعْطِيتُ حَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي - وذكر منها- وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتُهُ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّ»^(١).

وهذا التقرير يدخل فيه ما رجحه الطبري رحمه الله في الاتصال حيث قال: "الله - تعالى ذكره- إنما خص الخبر عن المشرق والمغرب في هذه الآية بأئمتها له ملكًا، وإن كان لا شيء إلا وهو له ملك - إعلامًا منه عباده المؤمنين أن له ملكهما وملك ما بينهما من الخلق، وأن على جميعهم - إذ كان له ملكهم - طاعته فيما أمرهم ونهاهم، وفيما فرض عليهم من الفرائض، والتوجه نحو الوجه الذي وجهوا إليه، إذ كان من حكم الممالك طاعة مالِكهم...".

ومعنى الآية إذاً: ولله ملك الخلق الذي بين المشرق والمغرب يتعبد لهم بما شاء، ويحكم فيهم ما يريد عليهم طاعته، فولوا وجوهكم -أيها المؤمنون- نحو وجهي، فإنكم أينما تولوا وجوهكم فهناك وجهي^(٢).

فالطبري رحمه الله يميل إلى عموم معنى الآية، وتراني أخذت من التعميم الذي ارتضاه بنصيب، ثم أعملت السياق البعيد والقريب فكان الترجيح الذي أخبرتكم، فالمراد: مهما منعكم أظلم المخلوقات من مساجد الله أن تذكروا فيها اسمه، ومهما سعوا في خرابها فله المشرق والمغرب فأينما تولوا فثم وجهه تعبدونه، وتتجهون إليه في القبلة، فيدخل في ذلك صور:

الصورة الأولى: منعكم المعتدون من المساجد فله المشرق والمغرب في صلاتكم وهجرتكم وانتقالا لكم، فأينما تولوا فثم وجه الله.

الصورة الثانية: لم تستطيعوا معرفة اتجاه القبلة، واجتهدتم فله المشرق والمغرب، فاطمئنوا.

الصورة الثالثة: إن كنتم في سفر وأردتم التنفل، فلا بأس، فله المشرق والمغرب.

الصورة الرابعة: إن كنتم في خوف، وعسر عليكم الاتجاه إلى القبلة فله المشرق والمغرب.

الصورة الخامسة: تحديد القبلة للصلاة يسير عليكم؛ لأنكم في أي مكان ينبغي أن تعرفوا المشرق والمغرب ثم تنظرون اتجاه القبلة بعد ذلك.

والقول بدخول هذه الصور في المعنى هو الذي مال إليه الطبري رحمه الله، فحكى الاختلاف بين أهل العلم: في هذه الآية ناسخة أم منسوخة، أم لا هي ناسخة ولا منسوخة؟ ثم قرر أن الصواب أن يقال:

إنها جاءت مجيء العموم، والمراد الخاص، وذلك أن قوله: ﴿فَأَيُّمَا تَوَلَّوْا فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾.

محتمل أينما تولوا - في حال سيركم - في أسفاركم، في صلاتكم التطوع، وفي حال مسافرتكم عدوكم، في تطوعكم ومكتوبتكم، فثم وجه الله، كما قال ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا والنخعي رحمه الله.

(١) البخاري (٣٣٥).

(٢) تفسير الطبري (٥٣٣/٢).

ومحتمل: فأينما تولوا - من أرض الله فتكونوا بها - فثم قبلة الله التي توجهون وجوهكم إليها، لأن الكعبة ممكن لكم التوجه إليها منها.

ومحتمل: فأينما تولوا وجوهكم في دعائكم فهناك وجهي، أستجيب لكم دعاءكم^(١).

كيف رد الطبري رحمته على من ادّعى النسخ بمعناه الأصولي في هذه الآية؟

الجواب: لقد زيف الطبري رحمته قول من يدعي في الآية النسخ -الأصولي- بأن يجعلها منسوخة أو ناسخة مع أن وجوه إعمالها كثيرة منتشرة، فقال رحمته: "فإذ كان قوله وَعَلَىٰ: ﴿فَأَيُّهَا تَوَلَّوْا فَسَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾، محتملاً ما ذكرنا من الأوجه، لم يكن لأحد أن يزعم أنها ناسخة أو منسوخة إلا بحجة يجب التسليم لها"، ثم فصل ذلك، ثم قال: "وقد دللنا في كتابنا: "كتاب البيان عن أصول الأحكام" على أن لا ناسخ من آي القرآن وأخبار رسول الله ﷺ إلا ما نفى حكماً ثابتاً، وألزم العباد فرضه، غير محتمل بظاهره وباطنه غير ذلك" ثم بين أنها محتملة لأن تكون مما يدخله العموم والخصوص مما أسميته أنا النسخ القرآني، فقال: "فأما إذا ما احتتمل غير ذلك من أن يكون بمعنى الاستثناء أو الخصوص والعموم، أو المجمل، أو المفسر، فمن الناسخ والمنسوخ بمعزل"^(٢).

المثال الثالث عشر: قوله تعالى جده: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾ [المائدة:

٤٨].

قلت في بصائر المعرفة القرآنية في سورة المائدة: "ليست هذه الآية ناسخة لقول تعالى ذكره: ﴿فَإِنْ جَاءَكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾^(٣) وكيف يُحْكَمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٤٢، ٤٣]، بل هي بيان مرجعية الحكم بالقسط عندما يختارون تحكيم المسلمين"، ويشير الطاهر بن عاشور رحمته إلى ضرورة التفريق بين كلمة (نسخ) في استعمال السلف وبين استعمالها في الاصطلاح المتأخر، فيقول: "وقد اتَّصَلَ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾، بِمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ﴾ [المائدة: ٤٢]، فَلَيْسَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مَا يَفْتَضِي نَسْخَ الْحُكْمِ الْمُفَادِ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿فَإِنْ جَاءَكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [المائدة: ٤٢]، وَلَكِنَّهُ بَيَانٌ سَمَاءُ بَعْضِ السَّلَفِ بِاسْمِ النَّسْخِ قَبْلَ أَنْ تَنْضَبِطَ حُدُودُ الْأَسْمَاءِ الْإِصْطِلَاحِيَّةِ"^(٤).

على أن من المعلوم أن الحكم بما أنزل الله ﷻ في القرآن يلزم المسلمين، ولا يلزم غيرهم -في المجمل- إلا أن يتحاكموا إلى شريعة المسلمين، وبذا نجمع بين هذه الآية، وما سبق في الآيتين (٤٢-٤٣) في سورة المائدة.

(١) تفسير الطبري (٥٣٣/٢-٥٣٤).

(٢) تفسير الطبري (٥٣٥/٢).

(٣) التحرير والتنوير (٢٢٢/٦).

واسمع لقول القرطبي رحمته في تفسيره: "﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [النساء: ٨٠]، أي: حَافِظًا وَرَقِيبًا لِأَعْمَالِهِمْ، إِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ. وَقَالَ الْفَتْحِيُّ: مُحَاسِبًا، فَنَسَخَ اللَّهُ هَذَا بِآيَةِ السَّيْفِ وَأَمْرَهُ بِقِتَالِ مَنْ خَالَفَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ"^(١).

فهل تظن حقاً أن النسخ هنا بمعنى الإزالة الكلية؟ إن هذا لشيء عجاب، فلنحسن الظن بفهم أئمتنا فنقول عنى التقييد أو التخصيص أو معاملة كل حالة بما يقتضيه حالها، وإلا فالنبي عليه السلام ما أرسل عليهم حفيظاً حتى الذين قاتلهم؛ فإنه لم يرسل عليهم حفيظاً عند إدراكنا لسعة معنى هذا الجملة، فقد أوجب الله عليه السلام على رسوله عليه السلام الحكم بينهم، ولم يبح له أن يردهم إلى أحكامهم، وهذا الرأي هو أحد قولي الشافعي رحمته، وإلى ذلك ذهب قتادة ومجاهد -رحمهما الله-.

المثال الرابع عشر: عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: فِي بَرَاءةٍ ﴿أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾

[التوبة: ٤١]، وقال: ﴿إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [التوبة: ٣٩]، فنسخ هؤلاء الآيات قوله: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَآفَّةً﴾ [التوبة: ١٢٢]^(٢).

ولا يعتربك شك هاهنا بأن الآية الأخيرة خصصت ما قبلها، فالأمر بالنفر ليس لكافة المؤمنين كما هو صريح الآية، فهذا معنى النسخ، وليس المراد بذلك النسخ الأصولي المتأخر، ولذا قال ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ): "واعلم: أنه متى حملت هذه الآية على ما حملنا عليه التي قبلها لم يتوجه نسخ"^(٣).

المثال الخامس عشر: عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ذَكَرَهُ: ﴿لَا

يَسْتَعِدُّنَا الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: ٤٤] نسختها: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ﴾ [النور: ٦٢].

فهل ترى فيهما من نسخ على المصطلح الأصولي؟ بل كل آية يُعمل بها في بابها، ولذا عقب ابن الجوزي رحمته، فقال: "قلت: فالصحيح أنه ليس للنسخ ها هنا مدخل، لإمكان العمل بالآيتين، وذلك أنه إنما عاب على المنافقين أن يستأذِنوه في القعود على الجهاد من غير عذر، وأجاز للمؤمنين الاستئذان لما يعرض لهم من حاجة، وكان المنافقون إذا كانوا معه، فعرضت لهم حاجة، ذهبوا من غير استئذانه. وإلى نحو هذا، ذهب أبو جعفر بن جرير، وأبو سليمان الدمشقي"^(٤)، وعندما تذهب للطبري رحمته تجده يروي بإسناده عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قوله: ﴿لَا يَسْتَعِدُّنَا الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾^(٥) [التوبة: ٤٤]، فهذا تعيينٌ للمنافقين حين استأذِنوا في القعود عن الجهاد من غير عذر،

(١) القرطبي (٢٨٨/٥).

(٢) الأثر ذكره النحاس عن ابن عباس في ناسخه (ص: ١٦٧).


(٣) نواسخ القرآن لابن الجوزي تحقيق آل زهوي (ص: ١٥٧).

(٤) نواسخ القرآن لابن الجوزي تحقيق آل زهوي (ص: ١٥٨).

(٥) قيل: الاستئذان منسوخ، وقيل: هو ثابت. انظر: تفسير الطبري، (٢٧٦/١٤).

وعَدَّرَ اللهُ ﷻكَ الْمُؤْمِنِينَ، فقال: ﴿لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَفْذِنُوهُ﴾ [النور: ٦٢]^(١)، فهذا يُذهب دعوى النسخ الأصولية، ويبقى النسخ القرآني على مصطلح الصحابة ﷺ قائمًا، فكل آية يُعمل بها في موضعها..

جسامة الجناية عند القول بالنسخ الأصولي في غير موضعه، واستغلال المنحرفين له:



نحمل الحديث عن خطورة القول بالنسخ الأصولي في غير موضعه فيما يأتي:

أولاً: الأصل في القرآن أنه هدى للناس، وهدى للذين آمنوا، وهدى للمتقين، وعند ذلك يجب أن يؤخذ كاملاً، فلا يؤخذ عظيم، ولا عزين، والأصل ألا يُعمل ببعضه ويترك بعضه إلا حسب واجب الوقت، ولكن بعض الناس اتخذ باب النسخ سيقاً مصلتاً لمنع العمل ببعض القرآن، والله - سبحانه وتعالى - وصف لنا كيف نتعامل مع العالم في حال الضعف كما وصفه في حال القوة، وفي حال الشدة كما وصفه في حال الرخاء؟، فلا يأتي من يزعم أن الوصف في حال الرخاء ناسخٌ للوصف في حال الشدة، كما لا يتصور أن يأتي من يزعم أن آيات الطلاق تنسخ آيات النكاح.

ثانياً: الأصل أن الترتيب القرآني قائم على الحكمة والإحكام، والله هو الحكيم الخبير اللطيف البصير، ومن أهم معالم الحكمة أن نُعمل هذه الآيات في الواقع الذي يناسبها، وأن تُطبق الآية التي تقابلها في الحالة التي تلائمها... ذلك هو المنطق الذي جاءت به الشرائع، وقررت العقول،

(١) تفسير الطبري (١٤/٢٧٥).

ونطق به أهل العلم في مجمل كلامهم، فلا يُلجأ إلى ادعاء النسخ الكلي إلا عند التناقض الكلي أما عند تعدد الجهات، وتغير الوقائع، فكل آية معمول بها في مجالها، وهي منسوخة جزئياً فيما يقابلها.

ثالثاً: كان موضوع النسخ من أخطر المسائل التي أربكت العقل المسلم، ويزيده إرباكاً: إيقاع المصطلحات القرآنية على التعريف المتأخر للمفاهيم والكلمات، فيأخذ كلمة (نسخ) ولا يقع في نفسه إلا التعريف الأصولي، في حين أن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وأمثاله يستعملون مصطلح النسخ وفق المفهوم القرآني لا الأصولي، وتصور لو أن أحداً استعمل كلمة: ﴿اقرأ﴾ على القراءة والكتابة، مع أنها تستعمل عند السابقين في محض القراءة، ولو كانت من غير كتاب أي حتى لو كانت من الحفظ.

ومثل ذلك استعمال مصطلحات المتقدمين وتوظيفها بمعنى المفاهيم الاصطلاحية المعاصرة مع اختلافها عنه في جزئيات مؤثرة مثل مفهوم دار الحرب ودار الإسلام، ولا تستطيع البتة إيقاع المفهوم المصطلحي لهاتين الكلمتين هذه الأيام بالصورة ذاتها التي كان المتقدمون يوقعونها، وأنى لك أن تفعل ذلك، وأنت تجد أحياناً أن أكثر البلدان أماناً لإقامة دينك قد يكون ما يسميه البعض دار الحرب، وأن أكثر البلدان خطراً عليك في إقامة دينك قد يكون ما يسميه البعض دار الإسلام، ولذا ملت في تفسير النساء إلى تقسيم العالم إلى دار عدل ودار ظلم، فهو أقرب للمفاهيم التي تهم المسلم في كيفية التعامل مع الواقع القائم.

رابعاً: يبرز في هذه المسألة خطران:

الخطر الأول: التعطيل لبعض نصوص القرآن الكريم كمن يزعم أن ما يسميه آية السيف

نسخت ١٣٥ آية^(١)، ومن العجيب أن مصطلح آية السيف لم يرد عن النبي ﷺ ولا وردت كلمة سيف في القرآن، وإن كنت تجد الخطط الأمنية والعسكرية الواسعة في القرآن كما تجد الأمر بإعداد القوة.

الخطر الثاني: أن يضرب كتاب الله ﷻ ببعضه ببعض، فيزعم زاعم أن آية النساء في إعادة

تأهيل من يأتي الفاحشة تعارض آية النور، ولا بد أن يكون أحدهما ناسخاً والآخر منسوخاً، وأن قوله: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا﴾ [الأنفال: ٦١]، منسوخ بقوله تعالى: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾ [مُجَد: ٣٥]، مع أن النسخ الوارد فيهما إنما جاء على سبيل النسخ القرآني، وكلٌّ من الآيتين يُعمل به في موضعه، ولماذا لا نُعمل الآيتين معاً كما نُعمل آية الصيام في حالتي الإقامة والقوة، وآية الإفطار في رمضان في موضعها؟

خامساً: صارت هذه المسألة شراً يُصطاد به أبناء المسلمين للتغريب بهم على أيدي

المخابرات الدولية القذرة، أو على أيدي من تلعب بهم هذه المخابرات، فيأتون للواحد فيقولون له: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١]، ثم يزيدونه خبلاً فيقولون له هجر أبيه وأمه

(١) هناك بحث علمي بعنوان: آية السيف وأثرها في علم النسخ" لإبراهيم محمود إبراهيم النجار، مجلة كلية العلوم الإسلامية، جامعة الموصل، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م، حيث ذكر أنها أكبر آية أثراً في علم النسخ، وقد عالج هذا البحث موضوعات تلك الآيات التي ادعى أنها نسخت بآية السيف مبيناً وجه الخلاف وسببه فيها، ثم أحصى الآيات التي ادعى أنها نسخت آية السيف.

وأقربائه، ويستدلون له بآيات الولاء والبراء، ويزعمون أن آيات التوبة نسخت ما قبلها مثل قوله: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ١٣]، مع أن النسخ القرآني يحتم أن نعمل بكل آية في موضعها المناسب.

وهنا ترى المسلمين يقعون بين فخين: فيأتي المراهق السياسي فيعطل آيات عدم جواز المداهنة لما يزعمه من المصلحة السياسية، وفي مقابله يأتي المتحمس ليعطل آيات الصفح والعفو لما يزعمه من تحريم المداهنة.. هكذا يُضربُ كتابُ الله بعضه ببعض، والموفق من يضع كل آية في موضعها التطبيقي المناسب لها زماناً ومكاناً وحالاً وأشخاصاً.

تنبيه المحققين من علمائنا إلى عدم التعجل في القول بالنسخ، وخطورته:

ترى التشنيع تترى من بعض علمائنا -رحمهم الله- على من لم يفهم باب النسخ حق الفهم، فيها هو مكّي بن أبي طالب (ت ٤٣٧هـ) رحمته يضع تعقيداً يشبه ما قررته، وقال عن أحد الأمثلة: "ولا نسخ فيه، إنما كل آية في حكم منفرد، وفي صنف غير الصنف الآخر، فذكر النسخ في هذا وهم، وغلط ظاهر، وعلينا أن نتبين الحق والصواب"^(١).
ودعنا نأخذ أشهر مثال ادعي فيه النسخ:

آية السيف وحقيقة النسخ:

قاعدة: آيات العفو، وآيات القوة محكمات في مواضعهن، ولا حقيقة للدعوى التي ترفع تحت شعار آية السيف.

شاع دوران مصطلح (آية السيف) عند أهل العلم، وهي على أرجح الأقوال قوله تعالى: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]^(٢)، وفي زعم كثير منهم هي ناسخة لآيات كثيرة معظمها من تلك الأمرة بالعفو والصفح، وقد استقرأ بعضهم تلك الآيات المدعى نسخها بها فوصلت إلى (١٠٨) ثمان ومائة آية^(٣)، وأوصلها البعض إلى (١٢٤) أربع وعشرين ومائة آية^(٤)، ولتجلية وجه الحق فيها سنجد في بيان حقيقة الكلام عنها:

أولاً: النسخ هنا هو النسخ القرآني الذي درجت عليه لغة المتقدمين، فينبغي العمل بكل آية من هذه الآيات حسب باختلاف الحال، فنجد آيات كثيرة في العفو في القرآن الكريم، وربما ذكر بعض المفسرين المتقدمين فيها أنها منسوخة بما يسميه آية السيف، وعند تحرير الكلام في

(١) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، ومعرفة أصوله واختلاف الناس فيه لمكي بن أبي طالب (ص: ٣٥٠).

(٢) وذهب عبد الكريم الخطيب إلى أن آية السيف هي الآية ٣٦ من التوبة: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾. ينظر: "من قضايا القرآن" (ص: ٢٦).

(٣) ذكر ذلك د. عبد الحق القاضي في دراسته لجمال القراء وكمال الإقراء للسخاوي (٩٠/١).

(٤) ينظر: الناسخ والمنسوخ، لهبة الله بن سلامة المقرئ، (ص: ٩٩).

الموضعين تجد أن النسخ المقصود هنا النسخ القرآني، وهذا يعني أن كل آية يُعمل بها في موضعها، فالأولى لا يعمل بها في موقف المحاربة بل بالثانية، كما أن الثانية لا يعمل بها في موقف المسالمة.

ثانياً: لا ندري تحديداً متى نشأ مصطلح آية السيف، لكننا نجد في كتاب «الناسخ والمنسوخ وتنزيل القرآن المنسوب للزهري رحمته الله» ذكرًا لها، حيث يقول: «فالمنسوخ قوله تعالى: ﴿وَأَعْرَضَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الحجر: ٩٤] نسخ بآية السيف»^(١)، ولكن المحقق لم يبين لنا أين السند الصحيح أو المقبول الذي يوصل بالزهري رحمته الله، بل ينقل هذه الزيادة عن كتاب متأخر.

ونجد ذكرًا لهذا المصطلح في «تفسير مقاتل بن سليمان رحمته الله» في مواضع، وتظل الرواية عنه كما الكتاب المنسوب له بحاجة إلى زيادة تحقيق، ونسب الواحدي رحمته الله لابن عباس رضي الله عنهما ذكر هذا المصطلح في التفسير الوسيط^(٢)

وفعل الواحدي رحمته الله أبعد من سابقه في إثبات رواية يعتد بها، فقد وضع أن اصطلاح آية السيف اصطلاح حادث؛ وكون المصطلح حادثاً لا يعني قبوله ولا عدم قبوله؛ ولكنه يرد إذا قضى على أصل من الأصول، وأراه قد شوش على كثير من الأصول؛ إذ لا توجد هذه الكلمة في القرآن الكريم، وقد اختلف الذين سمو آية في القرآن بآية السيف في تحديد هذه الآية: فذكر بعضهم أنها الآية الخامسة من سورة التوبة، وذكر بعضهم أنها الآية التاسعة والعشرون منها، وزعم بعضهم أنها خمس آيات.

وقد استشهد بها نقاد الإسلام على نطاق واسع للدعاء أن الدين يحرص ضد "الوثنيين" ("المشركين")، عند اجتزاء جزء من الآية ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، في حين أن سياق الآية غالباً ما يُستثنى من الاستشهادات، وحتى الأجزاء الأخرى من الآية، التي تفرض قيوداً لسابقتها، تنهى عن قتل المشركين عموماً: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ ابْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ٦]، وقد ذكر البيضاوي والالوسي وغيرهما أن الآية تشير إلى فترة زمنية محددة، وتحديداً إلى الوثنيين العرب الذين انتهكوا معاهدات السلام بينهم وبين المسلمين وبدأوا بشن الحرب ضد المسلمين^(٣).

(١) «الناسخ والمنسوخ وتنزيل القرآن المنسوب للزهري» (ص ٣١).

(٢) التفسير الوسيط للواحدى (٣/ ٤٥٦).

(٣) ينظر: تفسير البيضاوي (٣/ ٧١، ٧٢)، روح المعاني (٢/ ١٠٨).

ثالثاً: كل ما ذكر أنه منسوخ بآية السيف كآيات الصبر، والإعراض فإن النسخ فيها ليس على اصطلاح المتأخرين، بل على الاصطلاح القرآني الذي اعتمده المتقدمون، فيعمل بآيات الصفح والإعراض في وقتها المناسب، ويعمل بالأخرى في وقتها المناسب، فالنسخ هنا بمعنى التخصيص، وارتبك بعض المتأخرين فجعلوه على اصطلاحهم، ولذا قال ابن الجوزي رحمته عن بعض آيات الصفح: زعم قوم أنها منسوخة بآية السيف، وليس بصحيح؛ لأنه لم يأمر بالعمو مطلقاً، بل إلى غاية، ومثل هذا لا يدخل في المنسوخ^(١)، ونحوه قال الكرمي^(٢).

رابعاً: أمر الله ﷻ حين الضعف والقلة وإمكانية الدعوة والحوار بالصبر وبالمغفرة للذين لا يرجون أيام الله، وعدم إيجاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد ونحوها، ثم نسخه إيجاب ذلك، فهذا ليس بنسخ على اصطلاح المتأخرين، وإنما هو نسخ على اصطلاح المتقدمين، وبهذا التحقيق يظهر لك ضعف ما لهج به كثير من المفسرين في الآيات الآمرة بالتخفيف أنها منسوخة بآية السيف، ويقرر الزركشي رحمته هذه القاعدة بأبهى كلام، فيقول: «وَيَعُودُ هَذَانِ الْحُكْمَانِ أَعْنِي الْمَسْأَلَةَ عِنْدَ الضَّعْفِ وَالْمَسَائِفَةَ عِنْدَ الْقُوَّةِ بِعَوْدِ سَبَبِهِمَا، وَلَيْسَ حُكْمُ الْمُسَائِفَةِ نَاسِخًا لِحُكْمِ الْمَسْأَلَةِ، بَلْ كُلُّ مِنْهُمَا يَجِبُ امْتِثَالُهُ فِي وَقْتِهِ»^(٣).

خامساً: كلام بعض الأئمة عن جنائية من يخطب خطب عشواء:

وها هو جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) رحمته يقول: "وقد ذكر بعض من لا فهم له من ناقلي التفسير أن هذه الآية -وهي آية السيف- نسخت من القرآن مائة وأربعاً وعشرين آية، ثم صار آخرها ناسخاً لأولها، وهو قوله: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥] وهذا سوء فهم"^(٤)، وهو يعني أن ذلك سوء فهم عند تطبيق النسخ الأصولي أما عند تطبيق النسخ القرآني فالأمر واضح.

وقال علم الدين السخاوي (ت ٦٤٣هـ) رحمته عن الموضوع ذاته: "ولا يقول مثل هذا ذو علم، إنما هو خطب جاهل في كتاب الله"^(٥).

وبغض النظر عن التفصيل الذي يميل إليه كل من الشيخين إلا أنه يُفهم من كلامهما مدى جنائية من يخطب في القرآن خطب عشواء دون فهم متين للمراد الإلهي من الآيات.

سادساً: مثل آيات الصفح آيات كثيرة، قيل: إنها منسوخة بآية السيف، كآيات الصبر والإعراض؛ فإن النسخ فيها ليس على اصطلاح المتأخرين، بل على الاصطلاح القرآني، فيعمل بهذه في وقتها المناسب، ويعمل بالأخرى في وقتها المناسب.

سابعاً: تنشأ الأفهام الخاطئة، والتعبيرات الباغية أظفارها في مصادرة معاني الآيات باسم النسخ، والعاطفة المتسرعة، ولا تحسبن هذا استهانة بحق بعض أهل العلم، أو تقليلاً من

(١) المصنفى بأكف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ (ص: ١٥).

(٢) الناسخ والمنسوخ للكرمي (ص: ٥٤).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٤٢).

(٤) نواسخ القرآن لابن الجوزي ص ٣٦٠.

(٥) جمال القراء وكمال الإقراء (ص: ٤١٢).

شأنهم، لكن الحق أحق أن يتبع، والبحث العلمي يقتضي تقرير الحقائق، وليس الانسياق وراء كلام يقرره عالم، فيسكت عن رده تبجيلاً له، فأين تبجيل المعنى القرآني الأصلي، وحسبك أن ترى أن كلمة (سيف) ذاتها لم ترد في القرآن، ولماذا يُحتمل القرآن نتيجة الأفهام الخاطئة؟^(١)، وهنا نسجل الاستنكار العلمي الرصين الذي قرره الطبري رحمته الله، لما فهم من النقل عن قتادة رحمته الله بأن هذه الآية منسوخة، فقد روى عن قتادة رحمته الله: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ١٣]، ولم يؤمر يومئذ بقتالهم، فأمره الله - عز ذكره - أن يعفو عنهم ويصفح، ثم نسخ ذلك في "براءة" فقال: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]، وهم أهل الكتاب، فأمر الله جل ثناؤه نبيه صلوات الله عليه أن يقاتلهم حتى يسلموا، أو يقرؤوا بالجزية.

ورده الطبري رحمته الله بأسلوبه الحكيم، فقال: "والذي قاله قتادة غير مدفوع إمكانه، غير أن الناسخ الذي لا شك فيه من الأمر، هو ما كان نافعياً كل معاني خلافه الذي كان قبله، فأما ما كان غير نافعٍ جميعه، فلا سبيل إلى العلم بأنه ناسخ، إلا بخبر من الله جل وعز، أو من رسوله صلوات الله عليه. وليس في قوله: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: ٢٩] دلالة على الأمر بنفي معاني الصَّفْح والعفو عن اليهود، وإذ كان ذلك كذلك، وكان جائزاً مع إقرارهم بالصَّغار، وأدائهم الجزية بعد القتال، الأمر بالعفو عنهم في غَدْرَةِ هُمُومَا، أو نكثَةٍ عزموا عليها، ما لم ينصبوا حرباً دون أداء الجزية، ويمتنعوا من الأحكام اللازمَتهم، لم يكن واجباً أن يحكم لقوله: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾، بأنه ناسخ قوله: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ١٣]^(٢).

ولا شك عندي أن النقل عن قتادة رحمته الله فيه لبس؛ إذ إن هذه السورة من أواخر السور نزولاً، فكيف يقول: لم يؤمر بعد بقتالهم.. ولعل قتادة رحمته الله أراد بالنسخ ما هو معلوم عند السلف من التخصيص والتقييد، وليس بمعناه عند المتأخرين.

ثامناً: ومن أمثلة ذلك مثالٌ أشرت له في كتابي في بصائر المعرفة القرآنية في سورة النساء^(٣)، وهو قوله تعالى: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾:

تبصرنا بضرورة التعامل معهم وفق مبدأ الإعراض عنهم، وهذا يقتضي ثلاثة أمورٍ مجتمعة:
عدم الالتفات لهدرهم وعبثهم الكلامي.
وعدم إتاحة الفرصة لهم لنشر ترهاتهم.
وعدم توليتهم المناصب الحساسة في الصف المسلم.

(١) خذ من هذه العجائب التي وقع فيها النبلاء الأذكياء الرفعاء أن الرازي رحمته الله ذكر من معاني قوله: ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [النساء: ٨٠] "أَنَّ الْمَعْنَى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ لِتَسْتَعْلِمْ بِزَجْرِهِمْ عَنْ ذَلِكَ التَّوَلَّى وَهُوَ كَقَوْلِهِ: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦] ثُمَّ نُسِخَ هَذَا بَعْدَهُ بِأَيَّةِ الْجِهَادِ" تفسير الرازي (١٥٠/١٠).. أفينستقيم ذلك وما قبل هذه الآية في الجهاد وما بعدها فيه؟.

(٢) تفسير الطبري (١٠/١٣٤).

(٣) التفسير المفصل لسورة النساء: بث الحياة الإنسانية (٨٩٦/٢، ٨٩٧).

وهذا الأمر كما في قوله تعالى: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾، يعطي مجالاً واسعاً للتعامل مع الفئات المختلفة منهم، فبعض هذه الفئات لا بد من الإعراض عنها بسترها وعدم فضحها؛ إذ ذلك طريق لاستمرار توبتها ورجوعها إلى ربها، وبعض الفئات يكون الإعراض عنها بعدم إعطائها قيمة في المجالس، والحذر من جعلها تتبوأ مراكز التوجيه، والحذر من تمكينها من المناصب الحساسة المؤثرة في صناعة القرار.

وهنا يمكنك أن تسجل أن استحواذ فكرة النسخ على بعض علمائنا -رحمهم الله- جعلهم يزعمون أن هذه الجملة المحكمة تُسخت بالأمر بجهاد المنافقين، وفوق ذلك حاول الفخر رحمته الله الرد، فرد رداً زاد من وهج قول القائلين بالنسخ فقال: "قَالَ الْمُفَسِّرُونَ: كَانَ الْأَمْرُ بِالْإِعْرَاضِ عَنِ الْمُنَافِقِينَ فِي ابْتِدَاءِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ نُسِخَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: ﴿جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ [التوبة: ٧٣، التحريم: ٩]، وَهَذَا الْكَلَامُ فِيهِ نَظَرٌ، لِأَنَّ الْأَمْرَ بِالصَّفْحِ مُطْلَقٌ فَلَا يُفِيدُ إِلَّا الْمَرَّةَ الْوَاحِدَةَ، فَوُرُودُ الْأَمْرِ بَعْدَ ذَلِكَ بِالْجِهَادِ لَا يَكُونُ نَاسِخًا لَهُ"^(١)، وبعض الردود تؤكد مذهب الردود عليه.

أنت ترى أن النسخ هنا بمعناه الأصولي غير وارد، وأما بمعناه العربي الذي فهمه الصحابة رحمهم الله فنعم، إذ إن آية جهاد المنافقين مكملة لآية الإعراض عنهم، بل موضحة لها..

تاسعاً: فصل الدكتور مصطفى زيد رحمته الله دعوى النسخ بآية السيف وهي ثلاث وستون دعوى في الفصل الرابع من كتابه في النسخ^(١)، وبين الخلل الذي اعتراها إلا أنه كان يمكن أن يُجمل ذلك في قانون واحد هو القانون الكبير الذي علمنا إياه حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حينما قال النبي صلوات الله وسلامه عليه: «مهلاً يا قوم، بهذا أُهلكت الأمم من قبلكم: باختلافهم على أنبيائهم، وضربهم الكتب بعضها ببعض. إن القرآن لم ينزل يُكذَّبُ بعضه بعضاً، إنما نزل يصدق بعضه بعضاً، فما عرفتم منه فاعملوا به، وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه»^(٢)، وسبق أن قررت في هذا الكتاب أن هذا الحديث يمثل أعظم قانون في عصمة الإنسان من الضلال في فهم القرآن، وعليه فإن آية المحاربة لها مرحلتها وظروفها التي يصلح إعمالها فيها، كما أن آية المسالمة لها مرحلتها التي ينبغي إعمالها فيها دون أن تطغى إحداها على الأخرى، وقد أوجز الزمخشري رحمته الله القول في ذلك فقال: "والصحيح أن الأمر موقوف، على ما يرى فيه الإمام صلاح الإسلام وأهله من حرب أو سلم، وليس بحتم أن يقاتلوا أبداً أو يجابوا إلى الهدنة أبداً"^(٣)، وفي ذلك يقول سيد قطب رحمته الله: "إن الأحكام المرحلية ليست منسوخة؛ بحيث لا يجوز العمل بها في أي ظرف من ظروف الأمة المسلمة بعد نزول الأحكام الأخيرة في سورة التوبة. ذلك أن الحركة والواقع الذي تواجهه في شتى الظروف والأمكنة والأزمنة هي التي تحدّد عن طريق الاجتهاد أيّ الأحكام هو أنسب للأخذ به في ظرف من الظروف، في زمان من الأزمنة، في مكان من الأمكنة؛ مع عدم نسيان الأحكام الأخيرة التي يجب أن يصار إليها متى أصبحت الأمة المسلمة في الحال التي تمكنها من تنفيذ هذه الأحكام، كما كان

حالتها عند نزول سورة التوبة؛ وما بعد ذلك أيام الفتوحات الإسلامية التي قامت على أساس من هذه الأحكام الأخيرة النهائية سواء في معاملة المشركين أو أهل الكتاب^(٤).

عاشراً: بذا تراني لا أميل أيضاً مع الحماسة المقابلة التي تنفي وقوع النسخ في القرآن^(٥)، وكيف يستطيع الإنسان أن يقول ذلك وآية سورة البقرة صريحة في إثبات النسخ، فالفهم المتأخر للنسخ لا يلغي مفهوم النسخ القرآني الذي أثبته المتقدمون.

ويلخص فضيلة الشيخ الطالب زيدان وفقه الله هذه القاعدة، فيقول:

والنسخ عند علماء السلف أوسع من معناه عند الخلف

إذ لُغَةً مَدْلُولُهُ قَدْ قَصَّ دُوا فَخَصَّصُوا الْآيَ بِهِ وَقَيَّ دُوا

(١) ينظر: النسخ في القرآن الكريم: دراسة تشريعية، تاريخية، نقدية (٢/٥٠٣)، وما بعدها.

(٢) أحمد (٦٧٠٢)، وقال الأرنؤوط: حديث صحيح، وهذا إسناد حسن.

(٣) الكشف (٢٣٣/٣).

(٤) في ظلال القرآن (٣/١٥٨٠).

(٥) مثل كتاب: لا نسخ في القرآن للدكتور أحمد حجازي السقا.

أسئلة تفويمية:

- س ١: اذكر بعض الأمثلة التوضيحية للنسخ؟
- س ٢: ما المراد بتخصيص العام؟
- س ٣: اذكر المخصصات عند الجمهور.
- س ٤: ما الفرق بين البيان بالتخصيص والنسخ؟ واذكر مثلاً على ذلك.
- س ٥: هل إبطال ما كان عليه في الجاهلية، يعدُّ نسخاً؟
- س ٦: قال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه إن **﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾** ناسخة لآية الدِّين، فالمراد بالنسخ في قوله؟ وما رأي الطبري وابن الجوزي في هذه المسألة؟
- س ٧: هل استعمل أبو عبيد رضي الله عنه النسخ بمعناه القرآني؟
- س ٨: كيف ترد على من قال إن قوله تعالى: **﴿فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ﴾** منسوخة بآية السيف؟
- س ٩: كيف رد الطبري رضي الله عنه على من ادعى النسخ بمعناه الأصولي في **﴿فَأَيُّنَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾**؟
- س ١٠: ناقش خطورة القول بالنسخ الأصولي في غير موضعه، واستغلال المنحرفين له.
- س ١١: اذكر مثلاً لتنبيه بعض المحققين من علمائنا إلى عدم التعجل في القول بالنسخ، وخطورته.
- س ١٢: ما المراد بآية السيف؟ وهل ورد هذا المصطلح عند علمائنا المتقدمين؟
- س ١٣: ما حقيقة القول بأن آية السيف نسخت ما يزيد من مائة وعشرين آية؟ ناقش هذه المسألة.
- س ١٤: ذكر الدكتور مصطفى زيد رضي الله عنه ثلاثاً وستين دعوى للنسخ بآية السيف. اذكر بعضاً منها.

المبحث السابع: أنواع النسخ

لعلك تسأل: ما أنواع النسخ؟ وهل النسخ بمعنى واحد في كل هذه الأنواع؟

الأول: نسخ شرائع الأنبياء ﷺ بعضها ببعض^(١):

والنسخ هنا ليس الإزالة الكلية لما جاءت به الشرائع السابقة، بل المراد أن يحل نبي متأخر مكان نبي متقدم، مع المحافظة على جوهر الرسالة من العقائد والعبادات، فإن شريعة إبراهيم عليه السلام كانت تدعو إلى عبادة الله وحده، وبقية أركان الإيمان الستة، وكانت تتضمن أصول المحرمات، وأصول العبادات، كالصلوات، فالنسخ هنا يقتضي رجوع الأمة إلى النبي المتأخر، بالإضافة إلى أنه ربما نسخت أحكام عملية محددة، وهذا معنى قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾ [المائدة: ٤٨].

ومن هذا النوع يأتي نسخ حكم في شريعة لاحقة لحكم في شريعة سابقة، فنسخ الله ﷻ تحتم القصاص (قودًا أو دية) بالعفو، ولذلك قَالَ عَقِبَ تَشْرِيعِ الدِّيَةِ: ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ [البقرة: ١٧٨]، وكذلك مَا أَمَرَنَا اللَّهُ ﷻ بِهِ أَمْرًا إِجْمَالِيًّا، ثم نسخ، كنسخه التوجه إلى بيت المقدس بالكعبة، فَإِنَّ ذَلِكَ كَانَ وَاجِبًا عَلَيْنَا مِنْ قَضِيَّةِ أَمْرِهِ بِاتِّبَاعِ الْأَنْبِيَاءِ ﷺ قَبْلَهُ، وَكَنَسَخِ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ بِرَمَضَانَ^(٢).

فقد قال الله جل ذكره: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٤]، وفي القرآن ما يشير إلى أن المنسوخ من القبلة كان ثابتًا بأمر الله؛ إذ يقول الله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَقْبِيَّةً﴾ [البقرة: ١٤٣]. وتلاحظ أن المنسوخ غير مذكور في القرآن هنا.

الثاني: وقوع النسخ في جزئيات الشريعة، وهذا جائز وواقع، ولكنه محدود:

اذكر بعض الأمثلة التي تدل على وقوع النسخ في جزئيات الشريعة.

الجواب: من أمثلته:

المثال الأول: تحريم الأكل والشرب لمن نام ليل رمضان حتى أباح الله ﷻ لهم ذلك، فقال: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْعَنَ بَشِيرُوهُنَّ وَأَبْتَعُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فَأَبَاحَ الْأَكْلَ وَالشُّرْبَ وَالْجِمَاعَ فِي لَيَالِي الصَّوْمِ بَعْدَ النَّوْمِ وَقَبْلَهُ، وتقدم الحديث بطوله^(٣)، - وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ فِي رَمَضَانَ إِذَا

(١) الإتيان (٢/ ٥٦).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٤٢).

(٣) البخاري (١٩١٥).

صَامَ الرَّجُلُ، فَأَمْسَى فَنَامَ حَرْمَ عَلَيْهِ الطَّعَامُ، وَالشَّرَابُ، وَالنِّسَاءُ حَتَّى يُفْطَرَ مِنَ الْعَدِ، فَرَجَعَ عُمَرُ
 بِنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، وَقَدْ سَهَرَ عِنْدَهُ فَوَجَدَ امْرَأَتَهُ قَدْ نَامَتْ، فَأَرَادَهَا
 فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ نَمْتُ، قَالَ: مَا نَمْتِ، ثُمَّ وَقَعَ بِهَا، وَصَنَعَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ مِثْلَ ذَلِكَ، فَعَدَا عُمَرُ إِلَى
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ
 وَعَفَا عَنْكُمْ﴾^(١).

وكما ترى فليس في الحديث ما يشير صراحة إلى أن هناك آية منسوخة، بل مال الشراح إلى أن ذلك كان من بقايا شرائع سابقة، ونقل ذلك ابن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فيقول: "فَاتَّفَقَتِ الرَّوَايَاتُ فِي حَدِيثِ الْبِرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى أَنَّ الْمَنْعَ مِنْ ذَلِكَ كَانَ مُقَيَّدًا بِالنُّومِ، وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ، وَقُيِّدَ الْمَنْعُ مِنْ ذَلِكَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِصَلَاةِ الْعَتَمَةِ، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ بِلَفْظٍ: كَانَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّوْا الْعَتَمَةَ، حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ وَالنِّسَاءَ، وَصَامُوا إِلَى الْقَابِلَةِ^(٢)، وَخَوُّهُ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهَذَا أَحْصَى مِنْ حَدِيثِ الْبِرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ، وَيُحْتَمَلُ أَنَّ يَكُونَ ذَكَرَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ لِكُونَ مَا بَعْدَهَا مَطْنَةً النَّوْمِ غَالِبًا، وَالتَّقْيِيدُ فِي الْحَقِيقَةِ إِنَّمَا هُوَ بِالنُّومِ كَمَا فِي سَائِرِ الْأَحَادِيثِ، وَبَيَّنَّ السُّدِّيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَغَيْرُهُ أَنَّ ذَلِكَ الْحُكْمَ كَانَ عَلَى وَفْقِ مَا كُتِبَ عَلَى أَهْلِ الْكِتَابِ، كَمَا أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ طَرِيقٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يَنْكِحُوا النِّسَاءَ شَهْرَ رَمَضَانَ. فَاشْتَدَّ عَلَى النَّصَارَى صِيَامُ رَمَضَانَ، وَجَعَلَ يُقَلَّبُ عَلَيْهِمْ فِي الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ. فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ اجْتَمَعُوا فَجَعَلُوا صِيَامًا فِي الْفَصْلِ بَيْنَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ، وَقَالُوا: نَزِيدَ عَشْرِينَ يَوْمًا نَكْفَرُ بِهَا مَا صَنَعْنَا! فَجَعَلُوا صِيَامَهُمْ خَمْسِينَ. فَلَمْ يَزَلِ الْمُسْلِمُونَ عَلَى ذَلِكَ يَصْنَعُونَ كَمَا تَصْنَعُ النَّصَارَى، حَتَّى كَانَ مِنْ أَمْرِ أَبِي قَيْسِ بْنِ صَرْمَةَ وَعَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ، مَا كَانَ، فَأَحْلَى اللَّهُ لَهُمُ الْأَكْلَ وَالشَّرْبَ وَالْجَمَاعَ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ»^(٣)، وَمِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ يَفْعَلُونَ كَمَا يَفْعَلُ أَهْلُ الْكِتَابِ، إِذَا نَامَ أَحَدُهُمْ لَمْ يَطْعَمْ حَتَّى الْقَابِلَةَ، وَيُؤَيِّدُ هَذَا مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَرْفُوعًا^(٤): «فَصَلُّ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَةَ السَّحَرِ»^(٥).

المثال الثاني: ما يدخل تحت التخصيص: مثل نسخ حد القذف في حق الزوج القاذف بتطبيق

تشريع اللعان بين الزوجين فهو تخصيص، وهو من أنواع النسخ القرآني، فينطبق عليه فهم السلف.

(١) أحمد (١٥٨٣٣)، وقال الأرنؤوط: إسناده حسن.

(٢) أبو داود (٢٣١٣)، وقال الأرنؤوط: حديث صحيح، وهذا إسناده حسن.

(٣) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٩٣/٢)، وقال إسلام منصور: ضعيف؛ من أجل أسباط بن نصر، يكتب حديثه.

(٤) مسلم (٢٥١٨).

(٥) فتح الباري لابن حجر (٤/١٣٠).

المثال الثالث: ما يدخل تحت التقييد: مثل حظر القتال الوارد في قوله جل ذكره: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَعَاتُوا الزَّكَاةَ﴾، فإنه نسخ بما في الآية نفسها: ﴿فَلَمَّا كَتَبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالَ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ [النساء: ٧٧]، فالنسخ الأصولي ليس موجودًا هنا بل هو النسخ القرآني، فاستخدام القوة العسكرية لإزالة الباطل لم يكن محظورًا في الشرائع السابقة على سبيل الإطلاق، بل كان مشروعًا في شريعة موسى - عليه الصلاة والسلام - مثلاً، فيمكن أن يُقال، بأن الصحابة رضي الله عنهم مُنعوا من هذا الخيار ابتداءً؛ لأن الأصل في الإسلام: السلم والدعوة حتى إذا ما سدت كل سبيل أمام الدعوة السلمية أذن لهم في اللجوء إلى القوة الضرورية، ويظل حكم المنع من القتال ساريًا ليستعمل في الظروف المشابهة لتشريعهم.

المثال الرابع: المنسأ: مثل إباحة الخمر المفهومة من آتي البقرة والنساء في قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَّفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩]، وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣] بقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾ [المائدة: ٩٠].

ولكنك لا تجد هنا آية منسوخة العمل بصورة كاملة على الفهم الأصولي، بل المنسوخ حكم ظهر فيها مع بقاء ذلك الحكم بصورة ما، أي آية ذكرت فيها الإباحة مصرحة، ثم جاء التحريم بعدها، فإثم الخمر أكبر، وتحريمه عند قربان الصلاة صحيح، والذي نسخ هو مفهوم الإباحة في غير ذلك الوقت؛ ففهم الحلية من سورة البقرة، وفهم الحلية المؤقتة في سورة النساء إنما كان بمفهوم المخالفة لا أكثر، ولأن الأصل الإباحة، ولا ينطبق على هذا تعريف النسخ الأصولي، ولكنه نسخ قرآني؛ فالله عز وجل ذكر الخمر والميسر في (البقرة) ذكراً ينفر منهما ولم يحرمهما تصريحاً، ثم حرم الخمر عند قرب الصلاة ومواضعها في سورة النساء ثم صرح بالتحريم في سورة المائدة.

وبهذا التقرير لا نستطيع إدراج هذه الآيات ضمن الآيات المنسوخة نسخاً أصولياً على سبيل الإطلاق، وهذا هو ذاته الذي سماه بعض أهل العلم بالمنسأ، وهو ما أمر به لسبب ثم يُرْوَلُ السَّبَبُ، وعالجه الزركشي رحمته الله في (البرهان) محاولاً أن يجره، إلا أن بعض الخلل اعترى ذلك التحليل فيما يظهر لي، فقد مثل له بالأمر حين الضعف، والقلة بالصبر، وبالمغفرة للذين يرجون لقاء الله عز وجل ونحوه من عدم إيجاب الأمر بالمعروف، والتنهى عن المنكر، والجهاد، ونحوها، ثم نسخته إيجاب لذلك وهذا ليس بنسخ في الحقيقة، وإنما هو نساء، كما قال تعالى: ﴿أَوْ نَسَاهَا﴾، فالمنسأ هو الأمر بالقتال إلى أن يقوى المسلمون، وفي حال الضعف يكون الحكم وجوب الصبر على الأذى، ثم قال الزركشي رحمته الله بعد ذلك: "وهذا التحقيق تبين ضعف ما لهج به كثير من المفسرين في الآيات الأمرة بالتخفيف أنها منسوخة بآية السيف، وليست كذلك، بل هي من المنسأ؛ بمعنى أن كل أمر ورد يجب أمثاله في وقت ما لعل نوجب ذلك الحكم، ثم ينتقل بانتقال المنسأ".

تِلْكَ الْعِلَّةُ إِلَى حُكْمٍ آخَرَ، وَلَيْسَ بِنَسْخٍ، إِنَّمَا النَّسْخُ الْإِزَالَةُ حَتَّى لَا يَجُوزَ ائْتِيَالُهُ أَبَدًا، وَإِلَى هَذَا أَشَارَ الشَّافِعِيُّ رحمته فِي (الرِّسَالَةِ) إِلَى النَّهْيِ عَنِ إِدْحَارِ لُحُومِ الْأَضْحَى مِنْ أَجْلِ الدَّفَافَةِ، ثُمَّ وَرَدَ الْإِذْنُ فِيهِ، فَلَمْ يَجْعَلْهُ مَنْسُوحًا، بَلْ مِنْ بَابِ زَوَالِ الْحُكْمِ لِزَوَالِ عِلَّتِهِ، حَتَّى لَوْ فَاجَأَ أَهْلَ نَاحِيَةِ جَمَاعَةٍ مَضْرُورُونَ تَعَلَّقَ بِأَهْلِهَا النَّهْيُ، وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥] الْآيَةَ كَانَ ذَلِكَ فِي ابْتِدَاءِ الْأَمْرِ، فَلَمَّا قَوِيَ الْحَالُ وَجَبَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالتَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَالْمُقَاتَلَةُ عَلَيْهِ، ثُمَّ لَوْ فُرِضَ وَفُوعُ الضَّعْفِ، كَمَا أَحْبَرَ النَّبِيُّ رحمته فِي قَوْلِهِ: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ»^(١) عَادَ الْحُكْمُ، وَقَالَ رحمته: «فَإِذَا رَأَيْتَ هَوَى مُتَّبَعًا، وَشُحًا مُطَاعًا، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، فَعَلَيْكَ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ»^(٢).

وَهُوَ سُبْحَانُهُ وَتَعَالَى حَكِيمٌ أَنْزَلَ عَلَى نَبِيِّهِ رحمته حِينَ ضَعَفَهُ مَا يَلِيقُ بِتِلْكَ الْحَالِ رَافَةً بِمَنْ تَبِعَهُ وَرَحْمَةً، إِذْ لَوْ وَجَبَ لِأُورَثَ حَرَجًا ... وَيَعُودُ هَذَانِ الْحُكْمَانِ أَعْنِي الْمَسْأَلَةَ عِنْدَ الضَّعْفِ وَالْمُسَايَفَةَ عِنْدَ الْقُوَّةِ بَعُودِ سَبَبِهِمَا، وَلَيْسَ حُكْمُ الْمُسَايَفَةِ نَاسِخًا لِحُكْمِ الْمَسْأَلَةِ، بَلْ كُلٌّ مِنْهُمَا يَجِبُ ائْتِيَالُهُ فِي وَقْتِهِ"^(٣).

قد تقول: هلا زدت الأمر توضيحًا فذكر أقسام النسخ القرآني؟

الجواب: فهذا كلام محرر، إلا أنني سأحاول الزيادة في تجويد هذا التحرير، فالنسخ القرآني

ينقسم إلى:

نسخ كلي للحكم، مثل: نسخ استقبال القبلة، ومثل نسخ الشريعة للشريعة.

ونسخ جزئي، مثل: تخصيص العام، وتقييد المطلق، وتفسير المبهم، وتبيين الجمل، والأمثلة التي مثل بها رحمته تكاد كلها تدخل في هذا القسم، وإخباره بأن العفو خاص بوقت الضعف ليس دقيقًا، بل السلم والعفو والمغفرة للذين لا يرجون أيام الله.. كل ذلك هو الأصل، ثم قد يُعمل بغير الأصل في موضعه، وهنا قد يسمى غير الأصل منسأً كما فعل الزركشي رحمته، وهو كذلك عندي، ولكنك ترى المتقدمين يشيرون إليه بالناسخ، وكلا التسميتين في مكانها الصحيح، فإنه الناسخ هنا منسأً باعتبار عدم تشريعه في زمن ما من البعثة النبوية ثم نزل تشريعه بعد، ولكنه بعد أن ينزل يعمل به في موضعه، ويبقى السابق معمولاً به في موضعه المناسب، فعادت تسمية السابق إلى منسوخ واللاحق إلى ناسخ، وعند النظر تجد العلاقة إما تخصيص لعام، أو تقييد لمطلق، أو تبيين لجمل، أو تفسير لمبهم.

ويتضح التقرير من خلال:

المثال الخامس:

(١) مسلم (٢٨٩).

(٢) أبو داود (٤٣٤١)، وحسنه الأرنؤوط، الترمذي (٣٠٥٨)، وقال حديث حسن غريب، وضعفه الألباني.

(٣) البرهان في علوم القرآن (٢/٤٢).

عَنْ مُجَاهِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فُكُلْتُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَرَأَ هَذِهِ آيَةَ فَبَكَى. قَالَ: آيَةُ آيَةٍ؟ قُلْتُ: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إِنَّ هَذِهِ آيَةٌ حِينَ أَنْزَلْتُ، غَمَّتْ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَمًّا شَدِيدًا، وَعَظَمَتْهُمْ غَيْظًا شَدِيدًا، يَعْنِي، وَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْنَا، إِنْ كُنَّا نُوَاخِذُ بِمَا تَكَلَّمْنَا، وَبِمَا نَعْمَلُ، فَأَمَّا قُلُوبُنَا فَلَيْسَتْ بِأَيْدِينَا. فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فُوَلُّوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا»، قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، قَالَ: «فَنَسَخْتُهَا هَذِهِ آيَةُ: ﴿ءَاَمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٢٨٥] إِلَى ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، فَتُجَوِّزُ لَهُمْ عَنْ حَدِيثِ النَّفْسِ، وَأُخَذُوا بِالْأَعْمَالِ»^(١).

وبعد أن روى النحاس رحمه الله ذلك بسنده علق عليه فقال: "مَعْنَى نَسَخْتُهَا: نَزَلَتْ بِنَسَخَتِهَا سَوَاءً، وَلَيْسَ هَذَا مِنَ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ فِي شَيْءٍ"^(٢).

وحسبك أن تدرك أن النحاس رحمه الله لا يرتضي تطبيق مصطلح المتأخرين على مثل هذه المواضع، وكتابه جدير بالمدارسة لجمعه بين الرواية، والتحليل الدقيق، كيف لا وهو العلامة المحقق الذي يجدر أن يقال في حقه: إذا خلا بقلمه جود.

ولزيادة التقرير: فإنه يمكن لك أن تقول: إن رخصة التيمم نسخت عزيمة الوضوء وفق مفهوم النسخ القرآني، ومثل ذلك يمكن لك أن تقول: إن النوع الثاني من كفارة الظهار مثلاً نسخت النوع الأول، لكن ذلك لا يمكن تقريره وفق مفهوم النسخ الأصولي.

الثالث: وجود آيات ثابتة التلاوة منسوخة الحكم في القرآن المجيد:

فذهب الجمهور إلى وجودها، واختلفوا في عددها، فأكثر القدماء منها؛ لتوسعهم في مفهوم النسخ، وجاء بعض المتأخرين، فطبقوا على ما ذكره المتقدمون اصطلاح الأصوليين في النسخ، فمنهم من توهم أن المنسوخ كثير، ومنهم من حقق الأمر، فقلل منه، حتى قال الزركشي رحمه الله: "قيل في قوله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ﴾ [البقرة: ١٠٦]، ولم يثقل من القرآن؛ لأن القرآن ناسخ مهيمن على كل الكتب، وليس يأتي بعده ناسخ له، وما فيه من ناسخ، ومنسوخ، فمعلوم وهو قليل، بَيَّنَّ اللَّهُ ﷻ نَاسَخَهُ عِنْدَ مَنْسُوخِهِ، كَنَسَخِ الصَّدَقَةَ عِنْدَ مَنَاجَاةِ الرَّسُولِ ﷺ، وَالْعِدَّةَ، وَالْفِرَارِ فِي الْجِهَادِ وَنَحْوِهِ، وَأَمَّا غَيْرُ ذَلِكَ، فَمَنْ تَحَقَّقَ عِلْمًا بِالنَّاسِخِ، عَلِمَ أَنَّ غَالِبَ ذَلِكَ مِنَ الْمُنْسَأِ، وَمِنْهُ مَا يَرْجِعُ لِبَيَانِ الْحُكْمِ الْمُجْمَلِ كَالسَّبِيلِ فِي حَقِّ الْآيَةِ بِالْفَاحِشَةِ فَبَيَّنَتْهُ السُّنَّةُ، وَكُلُّ مَا فِي الْقُرْآنِ مِمَّا يُدْعَى نَسَخُهُ بِالسُّنَّةِ عِنْدَ مَنْ يَرَاهُ، فَهُوَ بَيَانُ لِحُكْمِ الْقُرْآنِ، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، وَأَمَّا بِالْقُرْآنِ عَلَى مَا ظَنَّهُ كَثِيرٌ مِنْ

(١) أحمد (٣٠٧١) وقال الأرنؤوط: "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٢) الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٧٦).

الْمُفَسِّرِينَ فَلَيْسَ بِنَسْخٍ، وَإِنَّمَا هُوَ نَسْأٌ وَتَأْخِيرٌ، أَوْ مُجْمَلٌ أُخْرِجَ بَيَانُهُ لَوَقْتِ الْحَاجَةِ، أَوْ خِطَابٌ قَدْ حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَوَّلِهِ خِطَابٌ غَيْرِهِ، أَوْ مَخْصُوصٌ مِنْ عُمُومٍ، أَوْ حُكْمٌ عَامٌّ لِحَاصٍ، أَوْ لِمُدَاخَلَةِ مَعْنَى فِي مَعْنَى، وَأَنْوَاعِ الْخِطَابِ كَثِيرَةٌ فَظَنُّوا ذَلِكَ نَسْحًا، وَلَيْسَ بِهِ، وَأَنَّ الْكِتَابَ الْمُهَيَّمِينَ عَلَى غَيْرِهِ، وَهُوَ فِي نَفْسِهِ مُتَعَاضِدٌ، وَقَدْ تَوَلَّى اللَّهُ ﷻ حِفْظَهُ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩]"^(١).

السيوطي رحمه الله يوضح حقيقة عدد الآيات المنسوخة:

ومن أشار إلى قلة المنسوخ السيوطي رحمه الله^(٢)، ورجح أن عدد الآيات المنسوخة الحكم تسع عشرة، بعد أن جعلها ابن العربي رحمه الله إحدى وعشرين آية، وسمع لعبارة السيوطي رحمه الله:

"فَهَذِهِ إِحْدَى وَعِشْرُونَ آيَةً مَنْسُوخَةٌ عَلَى خِلَافٍ فِي بَعْضِهَا لَا يَصِحُّ دَعْوَى النَّسْخِ فِي غَيْرِهَا، وَالْأَصْحُ فِي آيَةِ الْإِسْتِثْنَانِ، وَالْقِسْمَةِ الْإِحْكَامِ فَصَارَتْ تِسْعَةَ عَشَرَ، وَيُضْمُّ إِلَيْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَيُّنَمَا تَوَلَّوْا فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]، عَلَى رَأْيِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا مَنْسُوخَةٌ بِقَوْلِهِ: ﴿قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٤٤] الْآيَةِ، فَتَمَّتْ عِشْرُونَ"^(٣)، ثم نظمها الإمام السيوطي رحمه الله، فقال:

- | | |
|--|---|
| ١ - قَدْ أَكْثَرَ النَّاسُ فِي الْمَنْسُوخِ مِنْ | وَأَدْخَلُوا فِيهِ آيًّا لَيْسَ تَنْخِصِرُ |
| ٢ - وَهَكَذَا تَحْرِيرَ آيٍ لَا مَزِيدَ لَهَا | عِشْرِينَ حَرَزَهَا الْحُدَّاقُ وَالْكُبْرُ |
| ٣ - آيٍ التَّوَجُّهِ حَيْثُ الْمَرْءُ كَانَ وَإِنْ | يُوصِي لِأَهْلِيهِ عِنْدَ الْمَوْتِ مُحْتَضِرُ |
| ٤ - وَحُرْمَةَ الْأَكْلِ بَعْدَ النَّوْمِ مَعَ رَفَثٍ | وَفِدْيَةَ لِمُطِيقِ الصَّوْمِ مُشْتَهَرُ |
| ٥ - وَحَقُّ تَقْوَاهُ فِيمَا صَحَّ فِي أَثَرِ | وَفِي الْحَرَامِ قِتَالٌ لِلأُلَى كَفَرُوا |
| ٦ - وَالاعْتِدَادُ بِحَوْلٍ مَعَ وَصِيِّيَّهَا | وَأَنْ يُدَانَ حَدِيثُ النَّفْسِ وَالْفِكْرِ |
| ٧ - وَالْحِلْفُ وَالْحُبْسُ لِلزَّانِي وَتَرْكُ أُولَى | كُفْرٍ وَإِشْهَادُهُمُ وَالصَّبْرُ وَالتَّقَرُّ |
| ٨ - وَمَنْعُ عَقْدِ لِرَّانٍ أَوْ لِرَّانِيَّةٍ | وَمَا عَلَى الْمُصْطَقَى فِي الْعَقْدِ مُحْتَظَرُ |
| ٩ - وَدَفْعُ مَهْرٍ لِمَنْ جَاءَتْ وَآيَةُ نَجْ | سَوَاهُ كَذَاكَ قِيَامُ اللَّيْلِ مُسْتَطَرُ |
| ١٠ - وَزَيْدُ آيَةِ الْإِسْتِثْنَانِ مِنْ مَلَكَتْ | وَآيَةُ الْقِسْمَةِ الْفُضْلَى لِمَنْ حَضَرُوا |

ثم إن الدهلوي رحمه الله تعقب السيوطي رحمه الله، فقللها إلى خمس آيات، وذكر بعض علماء الهند أن صنيع الدهلوي يظهر عدم تسليمه بأن هناك آية منسوخة أصلاً^(٤)، ومن الباحثين المعاصرين نجد

(١) البرهان في علوم القرآن (٤٣/٢)، ومعنى المنسأ هنا: أي: المتروك، أو المؤجل، الذي لم يمسه النسخ، أو المؤجل الذي دخله التخصيص والتقييد.

(٢) الإتيان (٥٨ / ٢).

(٣) الإتيان في علوم القرآن (٧٦ / ٣).

(٤) العون الكبير على الفوز الكبير (ص: ١٦٩)، وبين الدكتور عبد الله الشنقيطي -وفقه الله- في كتابه (الآيات المنسوخة في القرآن الكريم ٤٧- ٧٧) عدد الآيات التي ذكرت الكتب دخول دعاوى النسخ فيها حسب الأكثر، فكان أكثرها ما أورده عن الدكتور مصطفى زيد الذي

فضيلة الدكتور/مصطفى زيد رحمته، وهو أوسع من بحث في النسخ، وقد ذكر في الباب الرابع والأخير من كتابه أن الوقائع التي نسخت فيها الآيات ليست إلا ست آيات^(١).

أسئلة تقويمية:

- س١: ما أنواع النسخ بشكل عام؟
- س٢: اذكر بعض الأمثلة التي تدل على وقوع النسخ في جزئيات الشريعة.
- س٣: اذكر أقسام النسخ القرآني.
- س٤: ما الآية التي نسخت قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوْا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللهُ﴾ حسب قول ابن عباس رضي الله عنهما؟ وما تعليق النحاس رحمته على ذلك؟
- س٥: ما سبب اختلاف العلماء في تحديد عدد الآيات المنسوخة حكماً؟
- س٦: كم عدد الآيات التي ذكر السيوطي رحمته بأنها منسوخة حكماً؟ وما رأيك بذلك؟
- س٧: هناك من تعقب السيوطي رحمته في ذلك فذكر أنها خمس آيات أو ست آيات، علام يدل ذلك؟
- س٨: اذكر مثلاً لآية ثابتة تلاوة منسوخة حكماً.

أحصى عدد الآيات المدعى عليها النسخ، فبلغت (٢٩٣) آية، وقرر في النهاية أنها لا تزيد عن ست آيات، ثم ابن الجوزي رحمته، وعدد الآيات المدعى عليها النسخ عنده (٢٤٧) آية إلى أن وصل إلى السيوطي والدهلوي -رحمهما الله-.

(١) ينظر: النسخ في القرآن الكريم: دراسة تشريعية، تاريخية، نقدية (٢/٨٠٥-٨٣٨).

المبحث الثامن: قواعد عامة ضابطة للقول بالنسخ



أ.د. عبدالسلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

قاعدة: غالب ما يقال بأنه نسخ هو من باب تخصيص الأزمان والأحوال:

وصاغ الشيخ الطالب زيدان - وفقه الله - هذه القاعدة، فقال:

وَمُعْظَمُ الْمُنْسُوخِ فِي الْقُرْآنِ مُخَصَّصٌ بِالْحَالِ وَالزَّمَانِ

مثاله: آية مغالبة المسلم الواحد العشرة من الكفار:

﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَبَرُوا عَلَى مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [الأنفال: ٦٥]، قيل: منسوخة بما بعدها: ﴿الَّذِينَ حَقَفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٦٦]، فورد عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «لما نزلت هذه الآية، ثقلت على المسلمين، وأعظموا أن يقاتلوا»

عشرون مائتين، ومائة ألفاً، فخفف الله عنهم، فنسخها بالآية الأخرى»^(١)، والنسخ إنما هو على اصطلاح المتقدمين، فلا يسمى نسخاً اصطلاحاً، كما روى ابن جرير رحمته الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله: «جعل على كل رجلٍ من المسلمين عشرة من العدو يُؤشِّبُهُم - يعني: يغيرهم - بذلك ليوطنوا أنفسهم على الغزو، وأن الله عز وجل ناصرهم على العدو، ولم يكن أمراً عزمه الله عليهم، ولا أوجبه، ولكن كان تحريضاً، ووصيةً أمر الله عز وجل بها نبيه صلى الله عليه وآله وسلم، ثم خفف عنهم، فقال: ﴿الَّذِينَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ [الأنفال: ٦٦]، فجعل على كل رجلٍ رجلين بعد ذلك تخفيفاً؛ ليعلم المؤمنون أن الله بهم رحيمٌ، فتوكلوا على الله عز وجل، وصبروا، وصدقوا... فلا يغررك قول رجال!... وقد قال الله عز وجل: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي نَفْسَهُ أُتْبَعَاءَ مَرَضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ [البقرة: ٢٠٧]، وقال الله عز وجل: ﴿فَقَتِّلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٨٤]^(٢)؛ ولذا قال القرطبي رحمته الله: "فهو على هذا القول تخفيفٌ، لا نسخ، وهذا حسن"^(٣)، فموافقة الدهلوي رحمته الله على نسخها فيه نظر^(٤)؛ وذلك لأن هاتين الآيتين من سورة الأنفال نزلتا بعد معركة بدر، أو أثناءها، وفي كل الأحوال لا شك أن سورة الأنفال نزلت قبل معركة مؤتة، التي وقعت بعد فتح خيبر، فكان أمام المسلم الواحد في مؤتة عددٌ لا يقل عن عشرة، فلو كانت الثانية ناسخةً نسخاً تاماً لما عمل بها الصحابة رضي الله عنهم، وكذلك عمل المسلمون بالآية الأولى في كثيرٍ من معاركهم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، كما في القادسية، واليرموك، وغيرها، ومن أشهرها معركة ملاذكرد في القرن الخامس الهجري في زمن السلطان ألب أرسلان التركي السلجوقي وملك الروم أرمانوس، فالمسلمون كانوا (١٥) ألفاً في مقابل (٢٠٠) ألفٍ في أقل الأقوال^(٥).

قاعدة: لا يمكن أن يقع النسخ في الضروريات الحافظة للإنسانية حتى في الشرائع السابقة^(٦):

مثل معنى قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقوله: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ﴾ [الحج: ٧٨]، ومثل معنى حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا ضرر ولا ضرار»^(٧).

(١) تفسير الطبري (٥٢/١٤)، قال إسلام منصور: صحيح، مداره على عطاء بن أبي رباح، والأسانيد إليه صحيحة، وسند المصنف ضعيف.

تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٧٧٣/٥).

(٢) تفسير الطبري (٥٢/١٤)، وضعفه إسلام منصور، قال: فيه عائلة العوفي الضعفاء". تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٧٧٤/٥).

(٣) تفسير القرطبي (٤٥/٨)، ومثل ذلك عند: الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٤٧٠)، والناسخ والمنسوخ للكرمي (ص: ١١٤).

(٤) ينظر: الفوز الكبير (ص: ٩٠).

(٥) ينظر: سير أعلام النبلاء (٤١٥/١٨).

(٦) وإذ نضع هذه القواعد فلا يعني ذلك الحب لجمع كل ما يتعلق بقواعد النسخ بل المقصود القواعد التي تبين الأسس المتعلقة بالنسخ من زاوية قرآنية، ولذلك أعرضت عن كثير مما ذكره الأصوليون رحمهم الله.

(٧) أحمد (٢٨٦٧)، وحسنه الأرناؤوط وصححه الألباني. سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢٥٠).

قاعدة: إعمال معنى التخصيص عند الكلام عن الآيات المنسوخة يعود إلى تقدير المجتهدين في الإعمال:

وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان - وفقه الله -:

ويرجع التخصيص في النسخ إلى تقدير مَنْ لِلْإِجْتِهَادِ أَعْمَالًا
فقول الله تعالى ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] في سورة
مكية قيل: نسخت بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة:
٧٣] في سورة مدنية، وهذا غير صحيح، فقد نأخذ بالعموم حسب الأحوال، فالآية الثانية
خصت الأولى، ولم تنسخها نسخًا تامًا، وبيان ذلك أن النبي ﷺ مات ودرعه مرهونة عند
يهودي^(١)، وكما أمر الله ﷻ بقتالهم في موضع، فقد أمر بالعموم عنهم في موضع، وهذا العفو
استمر، وقد نزلت سورة المائدة - وهي من آخر ما نزل - وفيها قوله تعالى: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ
إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [المائدة: ١٣]، وفي المقابل عندما يقترف أهل الذمة ذنبًا أو جرائم -
كالخيانة العظمى، أو ما يهدد الأمن القومي للإسلام والمسلمين - فإننا نعمل الآية الثانية، ويدل
على ذلك حكم سعد بن معاذ ﷺ في يهود بني قريظة..

قاعدة: لا يلجأ إلى النسخ إلا إذا امتنع الجمع:

وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان - وفقه الله -:

وَالنَّسْخُ فِي الْقُرْآنِ حَيْثُمَا وَقَعَ لَا يُقْتَفَى إِلَّا إِذَا الْجَمْعُ امْتَنَعَ
وذلك لأن الأصل أن جميع النصوص الصريحة الصحيحة في الشريعة متألفة متعاضدة، يتعلق
كل نصٍ منها إما بعموم الأحوال، أو بخصوص بعض الأحوال، ومن لم يستطع التأليف بينها
فليسأل أهل العلم المستنبطين؛ لبيّنوا ذلك؛ ولذا قال مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُرَيْمَةَ رحمته الله (ت
٣١١هـ): "لَا أَعْرِفُ أَنَّهُ رُويَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثَانِ بِإِسْنَادَيْنِ صَحِيحَيْنِ مُتَضَادَّانِ، فَمَنْ كَانَ
عِنْدَهُ، فَلْيَأْتِ بِهِ حَتَّى أُؤَلِّفَ بَيْنَهُمَا"^(٢).

ومن خلال ما سبق يظهر أن معرفة التاريخ لا تكفي لتمييز الناسخ من المنسوخ.

قاعدة: النسخ أمر توقيفي، لا بد فيه من أحد أمرين: نص الشارع، أو التناقض الكلي.

وصاغ ذلك الشيخ الطالب زيدان - وفقه الله -:

وَأَشْتَرَطُوا فِي النَّسْخِ كُلِّيَّ التَّنَاصُلِ فَضِ أَوْ النَّصَّ مِنَ الشَّرْعِ هُنَا
فالذي يملك سلطة التشريع هو الذي يملك نسخ ما شرعه، ويظهر لك ذلك في قوله جل ذكره
على لسان نبيه محمد ﷺ: ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَائِي نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ

(١) البخاري (٢٩١٦).

(٢) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ٤٣٢).

[يونس: ١٥]، وقوله: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتْ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]، وقوله: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦] (١).

فالنسخ الذي يدعى وقوعه في كل منها لا يقبل إلا إذا كان بخطاب يثبت الحكم المتأخر بيقين، كما كان الحكم المنسوخ ثابتاً بيقين.

قاعدة: القول بالنسخ القرآني أو الأصولي يجب أن يصدر عن المحققين المجتهدين، وذلك يعني خطر القول بالنسخ القرآني أو الأصولي دون ركنٍ شديد:

ترى المحققين من أهل العلم يشددون على من يتجاسر على القول بالنسخ القرآني أو الأصولي المتأخر دون يقين:

أولاً: ها هو أبو جعفر بن النحاس رحمته الله (ت ٣٣٨هـ) يذكر قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيُّمَا تُلُوتُوا فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَسِعَ عِلْمَهُ﴾ [البقرة: ١١٥]، ثم يرد القول بنسخها، ويقول:

"الصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ: لَيْسَتْ الْآيَةُ نَاسِخَةً وَلَا مَنْسُوخَةً؛ لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ قَدْ تَنَازَعُوا الْقَوْلَ فِيهَا، وَهِيَ مُحْتَمِلَةٌ لِغَيْرِ النَّسْخِ، وَمَا كَانَ مُحْتَمِلًا لِغَيْرِ النَّسْخِ لَمْ يُقَلَّ فِيهِ نَاسِخٌ وَلَا مَنْسُوخٌ، إِلَّا بِحُجَّةٍ يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهَا، فَأَمَّا مَا كَانَ يَحْتَمِلُ الْمُجْمَلِ، وَالْمُفَسَّرِ، وَالْعُمُومِ، وَالْخُصُوصَ فَعَنِ النَّسْخِ بِمَعْرَلٍ، وَلَا سِيَّمًا مَعَ هَذَا الْإِخْتِلَافِ" (٢).

ثانياً: وقال ابن حزم رحمته الله: "لا يحل لمسلمٍ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقول في شيءٍ من القرآن والسنة هذا منسوخٌ، إلا بيقين... فكل ما أنزل الله تعالى في القرآن أو على لسان نبيه صلوات الله عليه ففرضٌ اتباعه، فمن قال في شيءٍ من ذلك: إنه منسوخ فقد أوجب ألا يطاع ذلك الأمر، وأسقط لزوم اتباعه، وهذه معصية لله تعالى مجردة، وخلاف مكشوف إلا أن يقوم برهان على صحة قوله، وإلا فهو مفتر مبطل، ومن استجاز خلاف ما قلنا فقوله يؤول إلى إبطال الشريعة كلها؛ لأنه لا فرق بين دعواه النسخ في آية ما أو حديث ما وبين دعوى غيره" (٣).

ثالثاً: قال ابن الجوزي رحمته الله (ت ٥٩٧هـ): "ومعلوم أن نسخ الشيء رفع حكمه، وإطلاق القول برفع حكم آية لم يرفع جرأة عظيمة، ومن نظر في كتاب (الناسخ والمنسوخ) للسدي رحمته الله رأى من

(١) الطرق التي يعرف بها النسخ:

أ) إذا أجمعت الأمة بلا خلاف على نسخ آية أو حديث فقد صح النسخ.

ب) وجود نص جلي من قبل الشارع على النسخ.

ج) عند تعارض النصين، وعدم إمكان الجمع بينهما.

د) باليقين ينقل من حال إلى حال مما يوجب تبدل كل ما وافق تلك الحال. انظر: البحر المحيط، للزركشي، (٧٤/٤)، والإحكام في أصول الأحكام، للأمامي، (١٦٢/٣).

(٢) الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٧٩).

(٣) الإحكام لابن حزم (٤٥٨/٤).

التخليط العجائب، ومن قرأ في كتاب (هبة الله المفسر) رأى العظام، فأريت كشف الغمة عن الأمة ببيان المنهج الصحيح، وهتك ستر القبيح متعيناً على من أنعم الله عليه بالرسوخ في العلم... فلا يهوله معظم، فكيف بكلام جاهل مبرسم".

ثم قال: "أعرضت عن ذكر آيات ادعي عليها النسخ حكاية لا تحصل إلا بتضييع الزمان أفحش تضييع، كقول السدي رحمه الله: ﴿وَأَتُوا آلَيْتَمَىٰ أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء: ٢] نسخها: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾ [النساء: ٥]، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِيقَاءَ النَّاسِ﴾ [النساء: ٣٨]، نسخها: ﴿قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾ [التوبة: ٥٣]، وقوله: ﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ﴾، نسخها: ﴿أَوْءَاخِرَانِ﴾^(١).

وذكر رحمه الله أن بعضهم زعم أن قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤]، نسخت بقوله: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٨٠]، ثم عقب عليه بقوله: "وهذا قول مردول؛ لأنه إنما قيل: فلن يغفر لهم لإصرارهم على النفاق، فإما إذا جاءوك فاستغفروا واستغفر لهم الرسول فقد ارتفع الإصرار، فلا وجه للنسخ"^(٢).

ومما زعمه القائلون بالنسخ الأصولي أن: ﴿وَمِمَّا زَرَفْنَا لَهُمْ يَنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ٣]، نُسخت بالزكاة، مع أن ابن مسعود رضي الله عنه جعلها في الإنفاق على الأهل والعيال، وجعلها مجاهد والضحاك -رحمهما الله- في الصدقات والنوافل، وزعموا أن: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا﴾ [البقرة: ٢٨٦] نسختها: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وزعموا أن الآيات التي أخبرت عن أن الرسول ما عليه سوى البلاغ وعددها نحو ٢٨ آية منسوخة بآية السيف، وقال السدي رحمه الله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ نسخها: ﴿مَنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، قال ابن الجوزي رحمه الله: "وهذا قوله قبيح، وإقدام بالرأي الذي لا يستند إلى معرفة باللغة العربية التي نزل بها القرآن"^(٣)، ونقل عن السدي رحمه الله في قوله: ﴿لَنْ يَضُرُّكُمْ إِلَّا أذى﴾ [آل عمران: ١١١]، الإشارة هنا إلى أهل الكتاب، وذلك قبل أن يؤمر بقتالهم، فنسخت بقوله: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: ٢٩]^(٤)، وزعموا نسخ: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [النجم: ٣٩] بآية ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ﴾^(٥)، وخذ من أمثال ذلك من الموجعات.

(١) نواسخ القرآن (ص: ١٠٤، ١٠٥).

(٢) نواسخ القرآن (ص: ٣٧٦).

(٣) نواسخ القرآن (ص: ٣٢٨).

(٤) الناسخ والمنسوخ للمقري (ص: ٦٣).

(٥) الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٦٨٩).

وكم يحدث حب الاستكثار والعجلة في إلقاء الأحكام من أخطاء قاتلة في إدراك حقيقة الدين

وزعموا أن قوله ﴿حَقُّ تَقَاتِيهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢] نسخت بقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]^(١).

قال ابن عقيل رحمته: "ليست منسوخة؛ لأن قوله تعالى: ﴿مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ بيان لـ ﴿حَقُّ تَقَاتِيهِ﴾، وأنه بحسب الطاقة، فمن سمى بيان القرآن نسخاً فقد أخطأ".

وقال ابن الجوزي رحمته: "وهذا في تحقيق الفقهاء يسمى تفسير مجمل، وبيان مشكل".

فلو قال: لا تتقوه حق تقاته كان نسخاً، وإنما بين أنه لم يرد بحق التقاة، ما ليس في الطاقة^(٢).

رابعاً: وقال أبو إسحاق الشاطبي رحمته (ت ٧٩٠هـ): "الأحكام إذا ثبتت على المكلف فادعاء النسخ فيها لا يكون إلا بأمر محقق؛ لأن ثبوتها على المكلف أولاً محقق، فرفعها بعد العلم بثبوتها لا يكون إلا بمعلوم محقق"^(٣).

خامساً: قال أبو الحسن علي بن محمد ابن الحصار الأنصاري رحمته (ت ٦٢٠ هـ): "وَلَا يُعْتَمَدُ فِي النَّسْخِ قَوْلُ عَوَامِّ الْمُفَسِّرِينَ، بَلْ وَلَا اجْتِهَادُ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْ غَيْرِ نَقْلِ صَحِيحٍ، وَلَا مُعَارِضَةَ بَيِّنَةٍ؛ لِأَنَّ النَّسْخَ يَنْصَحُنْ رَفْعَ حُكْمٍ، وَإِثْبَاتَ حُكْمٍ تَقَرَّرَ فِي عَهْدِهِ ﷺ، وَالْمُعْتَمَدُ فِيهِ النَّقْلُ وَالتَّارِيخُ دُونَ الرَّأْيِ وَالِاجْتِهَادِ".

والتَّاسُ فِي هَذَا بَيْنَ طَرَفَيْ نَقِيضٍ فَمَنْ قَائِلٌ لَا يُقْبَلُ فِي النَّسْخِ أَخْبَارُ الْأَحَادِ الْعُدُولِ، وَمَنْ مُتَّسَاهِلٌ يَكْتَفِي فِيهِ بِقَوْلِ مُفَسِّرٍ، أَوْ مُجْتَهِدٍ، وَالصَّوَابُ خِلَافُ قَوْلِهِمَا"^(٤).

"فالحكم بالنسخ لا ينبغي أن يصدر بناء على اجتهاد بل يتلقى عن صاحب الرسالة ﷺ" كما يقول د/مصطفى زيد رحمته.

قاعدة: أركان النسخ: المنسوخ، والمنسوخ به، والمنسوخ عنه، والناسخ.

قاعدة: المنسوخ يجب أن يكون حكماً شرعياً، عملياً، ثابتاً بالنص، غير مؤقت، ولا مؤبد،

متقدماً في النزول عن الناسخ، وليس كلياً:

- فالأخبار لا يدخلها النسخ بل يدخلها الطي والنشر: أي يمكن أن تجد أخباراً

فصل الله ﻋَﻠَﻴْﻚ ذكر جزئياتها، وتجد أخباراً طوى الله تفاصيلها لكنه أخرج بمجمليها، ولقد

استعظم النحاس رحمته (ت ٣٣٨هـ) القول بدخول النسخ إلى الأخبار، فذكر أن هذا القول

(١) الناسخ والمنسوخ لقتادة (ص: ٣٨).

(٢) نواسخ القرآن (ص: ٣٣٢).

(٣) الموافقات (٣/٣٣٩).

(٤) الإتيان في علوم القرآن (٣/ ٨١).

عظيم جدًا يؤول [إلى] الكفر؛ لأن قائلًا لو قال: قام فلان، ثم قال: لم يقم، فقال: نسخته لكان كاذبًا^(١).

- ولا يدخل النسخ آيات الوعد والوعيد ولا مسائل الاعتقاد، ولا الكليات، ولا ما دليبه من القياس ولا المؤقت أو المغيأ؛ لأنه ينتهي بانتهاء وقته دون حاجة إلى النسخ^(٢).
ومما يتوافق مع مفهوم النسخ القرآني ما ذكره الزركشي رحمته من أن النسخ يدخل في الوعد دون الوعيد، وأن المعتزلة منعوا النسخ فيهما، حيث قال: "النسخ في الوعد والوعيد، نقل أبو الحسين في المعتمد عن شيوخ المعتزلة منع النسخ فيهما. وأما عندنا فكذلك في الوعد؛ لأنه إخلاف، والخلف في الإنعام مستحيل على الله ويعلم، وبه صرح الصيرفي في كتابه، وأما الوعيد كآخر البقرة فنسخه جائز، كما قاله ابن السمعاني. قال: ولا يعد ذلك خلفًا، بل عفوًا وكرمًا. وظاهر كلام ابن القطان السابق جواز نسجهما"^(٣).

قاعدة: المنسوخ به يجب أن يكون خطابًا، فيجب ألا يجاوز عصر الرسالة، ولا بد من ذكر الناسخ:

قال الشافعي في الرسالة: "فإن قال قائل: أفيحتمل أن تكون له سنة مأثورة قد نسخت ولا تؤثر السنة التي نسختها؟ فلا يحتمل هذا. وكيف يحتمل أن يؤثر ما وضع فرضه، ويترك ما يلزم فرضه؟ ولو جاز هذا خرجت عامة السنن من أيدي الناس بأن يقولوا لعلها منسوخة"^(٤)..

قاعدة: يجب أن يكون المنسوخ به خطابًا من الشارع معادلًا للمنسوخ في درجة ثبوته، ودلالته، وفي إيجاب العمل بمقتضاه، أو أقوى منه، متراخيًا في النزول عن المنسوخ، مصادًا له ومتناقضًا معه، متحدًا مع المنسوخ في الجنس عند الشافعي وأحمد^(٥).

أمثلة على مواضع قيل بأنها منسوخة، ولا يظهر تطبيق معنى النسخ الأصولي عليها:
المثال الأول: آية المتاع إلى الحول^(٦):

وهي قوله: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠]، فذكر النحاس فيها أربعة أقوال^(٧)، ويمكن تلخيص ذلك في قولين:

(١) الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٧٤).

(٢) ينظر: الناسخ والمنسوخ للقاضي ابن العربي (٣٤/٢)، الموافقات (٣٣٨/٣)، البحر المحيط في أصول الفقه (٢١٧/٥).

(٣) البحر المحيط في أصول الفقه (٥/ ٢٤٨).

(٤) الرسالة (ص: ١٠٨).

(٥) ينظر: نواسخ القرآن (ص: ١٣٩، ١٤٠).

(٦) تصرفت هنا في كلام السيوطي في الإتيان (٦٠ / ٢)، والدهلوي في الفوز الكبير مع شرحه بدءًا من (ص: ١٧١).

(٧) الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٢٣٩).

القول الأول: منسوخة؛ إذ معناها: إن سكنى حولٍ كاملٍ كان حقاً لأزواج المتوفين بعد موتهم، أوصى بذلك أزواجهن لهن، أو لم يوصوا لهن به، ونُسَخَ بِالْعِدَّةِ، وهي: أربعة أشهر وعشرة أيام والميراث، كما جاء عن ابن عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قوله: "فكان الرجل إذا مات وترك امرأته، اعتدَّت سنةً في بيته، ينفق عليها من ماله، ثم أنزل الله -تعالى ذكره- بعد: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤]، فهذه عدة المتوفى عنها زوجها، إلا أن تكون حاملاً، فعدتها أن تضع ما في بطنها، وقال في ميراثها: ﴿وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ﴾ [النساء: ١٢]، فبين الله ﷻ ميراث المرأة، وترك الوصية، والنفقة»، ومثله قال قتادة، وصرَّح بعبارة النسخ^(١)، وقال ابن الزبير: قلت لعثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا﴾، قد نسختها الآية الأخرى، فلم تكتبها أو تدعها؟ قال: «يا ابن أخي، لا أغير شيئاً منه من مكانه»^(٢).

القول الثاني: هذه الآية ثابتة الحكم، لم يُنسخ منها شيء، فعن مجاهد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الآية الأولى قال: كانت هذه للمعتدة تعتد عند أهل زوجها واجباً ذلك عليها، فأنزل الله ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ﴾، قال: جعل الله ﷻ لهم تمام السنة سبعة أشهر وعشرين ليلةً وصيةً: إن شاءت سكنت في وصيتها، وإن شاءت خرجت، وهو قول الله تعالى ذكره: ﴿فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ٢٤٠] قال: والعدة كما هي واجبة^(٣)، ورجحه ابن كثير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقال: «وهذا القول له اتجاه، وفي اللفظ مساعدة له، وقد اختاره جماعة، منهم الإمام أبو العباس ابن تيمية، وردّه آخرون منهم الشيخ أبو عمر ابن عبد البر»^(٤).

ما وجه استشكل ابن عاشور لآية المتاع إلى الحول، حيث جاءت بعد آية التربص أربعة

أشهر وعشراً؟

الجواب: قد استشكل ابن عاشور رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقع هذه الآية هنا: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ﴾، بعد قوله: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ﴾ [البقرة: ٢٣٤]، وعلى قول الجمهور هذه الآية سابقة في النزول على آية: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ﴾ [البقرة: ٢٣٤]، فيزداد موقعها غرابية؛ إذ هي سابقة في النزول متأخرة في الوضع، ولكنه ارتضى حلَّ الإشكال بما ذكره مجاهد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقال: «فلا تعرَّضَ في هذه الآية للعدة، ولكنها في بيان حكم آخر، وهو إيجاب الوصية لها بالسكنى حولاً:

(١) تفسير الطبري (٢/ ٥٩٢).

(٢) البخاري (٤٥٣٠).

(٣) تفسير الطبري (٢/ ٥٩٢)، والرواية أخرجها البخاري (٤٥٣١).

(٤) تفسير ابن كثير (١/ ٣٩٨)، ومن مال إلى القول بالنسخ: الزرقاني (٢/ ١٨٧).

إن شاءت أن تحتبس عن التزوج حولاً مراعاةً لما كانوا عليه، ويكون الحول تكميلاً لمدة السكنى لا العدة، وهذا الذي قاله مجاهد أصرح ما في هذا الباب، وهو المقبول»^(١).

وقد ذكر الدكتور/ مصطفى زيد رحمته أن أبا مُسَلِّمٍ الأصفهاني رحمته أجاب بجواب فيه ضعف^(٢)، وبصرف النظر عن جواب أبي مسلم، فأما أنا فيظهر لي أن هذا الموضوع من أضعف مواضع القول بالنسخ؛ بل الإحكام فيه أظهر وأجلى، ويبدو القول بالنسخ فيه ملتبساً بين استعمال المتقدمين ومصطلح المتأخرين، وقد رجحت فيه قولاً قريباً من قول مجاهد رحمته، فالآية الأولى (٢٣٤) ذكرت عدة المتوفى عنها زوجها، والآية الثانية ذكرت حقها في البقاء في بيت زوجها داخل العدة وخارجها، ومجموعهما سنة، فلا تناقض حتى يلجأ إلى النسخ بغير بينة ظاهرة، ولا نص ثابت.

المثال الثاني: آية الأمر بتقديم الصدقة بين يدي المناجاة:

أَمَرَ اللَّهُ سبحانه بِتَقْدِيمِ الصَّدَقَةِ بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَى الرَّسُولِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَىكُمْ صَدَقَةً﴾ [المجادلة: ١٢]، ثُمَّ نَسَخَ ذَلِكَ.

وأقول: هذا أقوى موضع يمكن أن يقال فيه بالنسخ، حيث ذكروا أنه نسخه قوله تعالى في الآية التي تليها: ﴿فَإِذَا لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [المجادلة: ١٣].

والنسخ الأصولي بمعناه لا يظهر لي هنا: أما ترى التخفيف ورد في الآية نفسها، وما التي بعدها إلا توضيح لها، فالأمر فيه مشترك بين الندب والوجوب، فزال الوجوب، ويدل على الاشتراك أن يحمل أفعال التفضيل على ظاهره في قوله: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَظْهَرٌ﴾، ويدل على ذلك أن الله سبحانه أنزل التخفيف في الآية نفسها فقال: ﴿فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المجادلة: ١٢]^(٣).

المثال الثالث: قوله جل ذكره: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَسِعَ

عَلَيْمٌ﴾ [البقرة: ١١٥]:

فقد زعموا أنه منسوخ بالأمر باستقبال البيت الحرام، وربما استدلوا على ذلك بما رواه البيهقي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «أَوَّلُ مَا نُسِخَ مِنَ الْقُرْآنِ فِيَمَا ذُكِرَ لَنَا - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - شَأْنُ الْقِبْلَةِ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَصَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَتَرَكَ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ، فَقَالَ: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَدْتُهُمْ عَنْ قِبَلَتِهِمْ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾ [البقرة: ١٤٢]، يَعْنُونَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَنَسَخَهَا، فَصَرَفَهُ اللَّهُ إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ، فَقَالَ: ﴿وَمَنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا

(١) التحرير والتنوير (٤٤٩/٢).

(٢) النسخ في القرآن الكريم: دراسة تشريعية تاريخية نقدية (٢٧٠/١، ٢٧١).

(٣) وقد احتج الأصوليون بهذه الآية على جواز نسخ الحكم قبل العمل به. وناقش القرطبي رحمته النسخ الذي وقع بعد فعل الصدقة، وأورد حديث علي رضي الله عنه في ذلك، ولكنه عاد فضعف هذا الحديث المروي عن علي رضي الله عنه في الصدقة قبل المناجاة، والحديث الذي رواه الترمذي برقم (٣٣٠٠) وضعفه ابن كثير رحمته. ينظر: تفسير القرطبي (١٧ / ٢٣ - ٣٣)، الإجماع، للسبكي (٢ / ٢٥٤ - ٢٥٥).

وَجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴿البقرة: ١٥٠﴾. قال الشافعي رحمته الله في قوله: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُونَ فَتَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾، يعني -والله أعلم-: "فتم الوجه الذي وجهكم الله إليه" ^(١) إليه.

المثال الرابع: في سورة البقرة: آية الوصية للوارث: قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ [البقرة: ١٨٠] الآية:

قيل: منسوخة قيل بآية الموارث في سورة النساء: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ...﴾ [النساء: ١٠]، وقيل: بحديث: «لا وصية لوارث» ^(٢)، وقبل بالإجماع، وعقب الدهلوي مقرراً النسخ فقال: بل هي منسوخة بآية: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: ١١]، وحديث: «لا وصية لوارث» مبين للنسخ ^(٣)، وقد ذكر الكرمي مثل ذلك ^(٤)، وعند الكاتب فإن ابن عباس رضي الله عنهما ذكر النسخ صراحة، قال: "كان المال للولد، وكانت الوصية للوالدين، فنسخ الله من ذلك ما أحب فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين، وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس، وجعل للمرأة الثمن والربع، وللزوج الشطر والربع" ^(٥)... ولكن النسخ هنا باصطلاح القدماء فلا يقتضي أنه كذلك باصطلاح المتأخرين على ما تقدم، والقول بأنها منسوخة باصطلاح المتأخرين غير متفق عليه ولا مسلم، فقد ذكر القرطبي رحمته الله أن العلماء اختلفوا في هذه الآية هل هي منسوخة أو محكمة، ثم ذكر قولين يرجعان إلى عدم النسخ الاصطلاحي عند المتأخرين هما:

قيل: هي محكمة، ظاهرها العموم، ومعناه الخصوص في الوالدين اللذين لا يرثان كالكافرين والعبدان، وفي القرابة غير الورثة، واختاره الطبري ^(٦).

والثاني: قال ابن عباس والحسن وقتادة الآية عامة، وتقرر الحكم بها برهة من الدهر، ونسخ منها كل من كان يرث بآية الفرائض فقط ^(٧) أي وبقي غيرهم... وعلى القولين السابقين فإن النسخ بالمعنى الاصطلاحي المتأخر غير ناهض هنا.

وذكر شارح الفوز الكبير أن هناك وجهاً آخر في بقاء العمل بها هو: إذا خاف المورث من ورثته ألا يقسموا الميراث حسب الشريعة فيجب عليه الوصية لهم بحسب الأنصبة الشرعية، ويشهد على

(١) السنن الكبرى (٢٣٣٨)، وأخرجه الحاكم من دون ذكر قول الشافعي في المستدرک (٣٠٦٠)، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه السبابة».

(٢) أبو داود (٢٨٧٠)، الترمذي (٢١٢٠) وقال الأرنؤوط: "حديث صحيح وهذا إسناد حسن"، وصححه الألباني.

(٣) الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ٤٧).

(٤) الناسخ والمنسوخ لمعري الكرمي (ص: ٣٦).

(٥) البخاري (٢٧٤٧).

(٦) تفسير الطبري (١٢/٧).

(٧) تفسير القرطبي (٢/٢٥٤)، وذكر أنها محكمة في أحد القولين في الناسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٨٨)، والناسخ والمنسوخ لمعري الكرمي (ص: ٣٦).

ذلك، ويسجله في المحكمة، وتكون الآية متناسبة مع آية القصاص قبلها بجامع سد أبواب الفساد والافتتال على الثار أو على التركات^(١).

المثال الخامس: آية الفدية لمن أطاق الصوم: وهي قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامَ مِسْكِينٍ﴾ (البقرة: ١٨٤):

هذه الآية مما ذكره السيوطي رحمته الله في المنسوخ، ولكنها - كما ذكر غير ما واحد من المفسرين والسيوطي منهم - غير مجمع على نسخها فقيلاً: هي منسوخة، وقيل محكمة^(٢)، فقيلاً منسوخة بقوله: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، ومما يدل على النسخ: ما أورده البخاري رحمته الله معلماً عن ابن أبي ليلى: حدثنا أصحاب محمد رحمته الله: نزل رمضان فشق عليهم، فكان من أطلع كل يوم مسكيناً ترك الصوم ممن يطيقه، ورخص لهم في ذلك، فنسختها: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٤]^(٣)، وممن ورد عنه القول بالنسخ ابن عمر، وسلمة ابن الأكوع^(٤)، فعن سلمة بن الأكوع رحمته الله أنه قال: كُنَّا فِي رَمَضَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ رحمته الله، مَنْ شَاءَ صَامَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ فَأَفْتَدَى بِطَعَامِ مِسْكِينٍ، حَتَّى أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾^(٥).

وبالنسبة لعودة الضمير في قوله: ﴿يُطِيقُونَهُ﴾ فقد قال فيه الفراء: "الضمير في: ﴿يُطِيقُونَهُ﴾ يجوز أن يعود على الصيام، أي وعلى الذين يطيقون الصيام أن يطعموا إذا أفطروا، ثم نسخ بقوله: ﴿وَأَنْ تَصُومُوا﴾، ويجوز أن يعود على الفداء، أي وعلى الذين يطيقون الفداء فدية"^(٦).

ولكن هل النسخ هنا على اصطلاح القدماء أم على اصطلاح المتأخرين؟ الظاهر أنه على اصطلاح السلف الذين قصدوا بقاء دلالتها في شيء مخصوص، وعدم العمل بعمومها، فحقيقتها أنها محكمة، وفي بيان الآية لتكون كذلك أقوال:

(١) في هذه الآية فيها خمسة أقوال: الأول: أنها منسوخة بالسنة، وذلك بقوله رحمته الله: (لا وصية لوارث)، والثاني: أنه منسوخة بآية الفرائض، وهذا القول قاله الفقهاء، على اعتبار أن القرآن لا ينسخ إلا بقرآن. والثالث والرابع: قال: نسخت الوصية للوالدين وثبت للأقربين الذين لا يرثون، وكذا روى ابن أبي طلحة عن ابن عباس رحمته الله، وقال الشعبي، والنخعي: الوصية للوالدين والأقربين على الندب لا على الرحم. والخامس: أن الوصية للوالدين والأقربين واجبة بنص الكتاب إذا كانوا لا يرثون، وهو قول الضحاك، وطاووس، والحسن البصري، والعلاء بن زيد، ومسلم بن يسار، وذهب ابن حزم إلى أنها منسوخة وناسخها قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾، وقال النحاس: تنازع العلماء معنى هذه الآية، وهي متلوة فالواجب أن يقال: إنها منسوخة، لأن حكمها ليس بناف حكم ما فرض الله رحمته الله من الفرائض، فوجب أن يكون: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ﴾ [البقرة: ١٨٠]، كقوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣]. الناسخ والمنسوخ، لأبي جعفر النحاس، (ص: ٨٧، ٨٨)، والناسخ والمنسوخ، لابن حزم، (٢٤-٢٥).

(٢) تفسير القرطبي (٢/٢٧٢).

(٣) البخاري (١٩٤٨).

(٤) البخاري (٤٤/٣).

(٥) مسلم (٢٦٥٦).

(٦) معاني القرآن للفراء (١/١١٢)، تفسير القرطبي (٢/٢٧٢).

الأول: أنها محكمة، و(لا) مقدره قبل (يطيقون)، والتقدير: وعلى الذين لا يطيقونه، وقد ورد تقدير حذف (لا) في القرآن الكريم في مواضع، منها قوله تعالى: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضِلُّوا﴾ [النساء: ١٧٦]، أي: لئلا تضلوا، ومنها: ﴿وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ﴾ [النحل: ١٥]، أي: لئلا تميد بكم^(١)، والذين لا يطيقون ثلاثة: الشيخ الكبير والعجوز، والمرضى الذي لا يشفى، والحامل والمرضع، فعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾، قال: كانت رخصة للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة، وهما يطيقان الصيام أن يفطرا، ويطعما مكان كل يوم مسكينًا، والحبلى والمرضع إذا خافتا أفطرتا وأطعمتا^(٢).

الثاني: يطيقونه أي يكلفونه بحيث يشق عليهم مشقة شديدة، وذكروا في الفرق بين الطاقة والقدرة "أن الطاقة غاية مقدرة القادر واستفراغ وسعه في المقدور يقال: هذا طاقتي أي قدر إمكاني، ولا يقال لله تعالى مطيق لذلك"^(٣).

والذين يشق عليهم هم المذكورون سابقًا، وقد صرح بذلك فيما رواه عطاء عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: في قوله ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾: ﴿يُطِيقُونَهُ﴾: يكلفونه، فدية طعام واحد، ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾: طعام مسكين آخر-ليست بمنسوخة-، ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ لا يرخص في هذا إلا للذي لا يطيق الصيام، أو مريض لا يشفى^(٤).
والضمير في كلا التوجيهين السابقين يعود إلى الصيام^(٥).

وهذا ما ذهب إليه القرطبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقال: "فقد ثبت بالأسانيد الصحاح عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن الآية ليست بمنسوخة، وأنها محكمة في حق من ذكر، والقول الأول صحيح أيضًا، إلا أنه يحتمل أن يكون النسخ هناك بمعنى التخصيص فكثيرًا ما يطلق المتقدمون النسخ بمعناه"^(٦).

(١) تفسير الطبري (٣/ ٣١١)، تفسير ابن كثير (٢/ ٢٧٥).

(٢) أبو داود (٢٣١٨)، وصحح الأرنؤوط إسناده، وقال الألباني: "وإسناده صحيح، ولكنه بظاهره يدل على أن هذه الرخصة للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة ثابتة لهما، كما هي ثابتة للحبلى والمرضع، والثابت عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من طرق أن الرخصة للشيخ والمرأة إنما هي إذا كانا لا يطيقان الصيام، ولا يستطيعانه، وأما إذا أطاقاه، فالآية منسوخة إليهما، وبهذا التفصيل رواه جماعة من الثقات... (تنبيه): ينتهي الحديث عند أبي داود بقوله: "إذا خافتا" وقال أبو داود بعده: "يعنى على أولادهما... فهي من قول أبي داود أدرجه المصنف في الحديث! إرواء الغليل في تخریج أحاديث منار السبيل (٤/ ٦٤).

(٣) الفروق (ص: ١٢٦).

(٤) النسائي (٢٣١٧)، وصححه الألباني في إرواء الغليل (٩١٢).

(٥) وعن السدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو الأقرب، لأنه قال معنى الآية: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ...﴾ فحذف (لا)، وهو يريد بها، كما قال الشاعر:

نزلتم منزل الأضياف منا ففعلنا القرى أن تشتمونا

وقد يذكر: (لا)، وهو يريد بها، كما قال تعالى: ﴿لَقَلَّ يَظَلُّوا أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ [الحديد: ٢٩]، وقال الشاعر:

يوم جدود لا فضحتم أباكم وسلمتمونا والحيل تدمي شكيمها

إذا: (لا): زائدة، والعرب تجعل (لا) صلة في كل كلام دخل في آخره أو أوله جحد، فهذا مما جعل في آخره جحد. والبيت عزاه ياقوت الحموي إلى قيس بن عاصم المنقري، ويروى بلفظ:

يوم جدود قد فضحتم أباكم وسلمتم والحيل تدمي نخورها

انظر: زاد المسير (٤/ ٢٣٩)، معجم البلدان، (٢/ ١١٤).

الثالث: أنها محكمة، وتوجيهها عند الدهلوي على أن المعنى: وعلى الذين يطيقون الطعام فدية هي طعام مسكين، فالضمير يعود إلى الطعام، فجاء بالضمير قبل الذكر، لأنه متقدم رتبة، وسبب تقدمه رتبة أن قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ خبر مقدم، وقوله تعالى: ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ﴾: مبتدأ مؤخر، وآخر المبتدأ لكونه نكرة، وكأن الجملة: فدية طعام مسكين على الذين يطيقونه... ودكر الضمير لأن المراد من الفدية هو الطعام، والمراد منه صدقة الفطر، عقب الله تعالى الأمر بالصيام في هذه الآية بصدقة الفطر، كما عقب الآية الثانية بتكبيرات العيد^(١)، وإشارة الدهلوي إلى أن الضمير يحتمل عوده إلى فدية الإطعام جعله الفراء من محتملات الآية كما سبق.

وهذا هو النسخ القرآني الشامل لتخصيص العام، وتقييد المطلق، وتبيين المجمل، وليس هو النسخ الأصولي؛ فإن الآية معمول بها في صور متعددة كعدم استقبال القبلة في النافلة كما ذكر ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ومجاهد رحمته الله يقول: أينما كنتم من مشرق أو مغرب فلكم قبلة واحدة تستقبلونها، والسياق يبين أن تدمير المساجد لن يمنع من الصلاة.

وقال ابن القيم رحمته الله: "ومراد عامة السلف بالناسخ والمنسوخ رفع الحكم بجملة تارة، وهو اصطلاح المتأخرين، ورفع دلالة العام، والمطلق، والظاهر، وغيرها تارة، إما بتخصيص، أو تقييد، أو حمل مطلق على مقيد، وتفسيره وتبيينه، حتى إنهم يسمون الاستثناء والشرط والصفة نسخاً، لتضمن ذلك رفع دلالة الظاهر، وبيان المراد، فالنسخ عندهم وفي لسانهم هو: بيان المراد بغير ذلك اللفظ، بل بأمر خارج عنه"^(٢).

وقد ذكر الدكتور مصطفى زيد رحمته الله أنه ناقش الآيات التي ادعي عليها النسخ وليست منسوخة، فعرض منها: خمساً وسبعين آية بطلت دعوى النسخ عليها لأنها أخبار، وثمانين وعشرين بطلت دعوى النسخ عليها لأنها للوعيد، وثلاثاً وستين ادعي عليها النسخ خطأ بآية السيف مع أنها جميعاً محكمة، وثمانين وأربعين ادعي عليها النسخ مع أن علاقة نواسخها بها إنما هي التخصيص بأنواعه، أو التقييد، أو التفسير، أو التفصيل، وثلثاً وستين لم تصح دعوى النسخ عليها لعدم التعارض بينها وبين نواسخها، وستاً لم تصح دعوى النسخ عليها مع أن المؤلفين في الناسخ والمنسوخ يجمعون عليها، والأصوليون يمثلون ببعضها على أن النسخ فيها مسلم^(٤).

(١) تفسير القرطبي (٢/ ٢٧٢).

(٢) الفوز الكبير (ص: ٤٧، ٤٨).

(٣) إعلام الموقعين (١/ ٣٠).

(٤) النسخ في القرآن: دراسة تشريعية، تاريخية، نقدية (٢/ ٢٩٢).

أسئلة تفويمية:

- س١: اذكر بعض القواعد العامة الضابطة للقول بالنسخ.
- س٢: اذكر مثلاً يوضح هذه القاعدة: "غالب ما يقال بأنه نسخٌ هو من باب تخصيص الأزمان والأحوال".
- س٣: هل يمكن أن يقع النسخ في الضروريات الحافظة للإنسانية؟
- س٤: اشرح قول الناظم:
- ويرجع التخصيصُ في النسخِ إلى تَقْدِيرِ مَنْ لِلإِجْتِهَادِ أَعْمَالاً
- س٥: متى يلجأ إلى القول بالنسخ؟
- س٦: هل معرفة التاريخ كافية لتمييز الناسخ من المنسوخ؟
- س٧: كيف رد العلماء على من يتجاسر على القول بالنسخ؟ واذكر نماذج من أقوالهم.
- س٨: عدّد أركان النسخ.
- س٩: ما الأمور التي لا يجوز أن يدخلها النسخ؟ وما الأمور التي يدخلها؟
- س١٠: اذكر أمثلة على مواضع قيل بأنها منسوخة، ولا يظهر تطبيق معنى النسخ الأصولي عليها.
- س١١: هل آية المتاع إلى الحول في عدة المتوفى عنها زوجها منسوخة؟
- س١٢: ما وجه استشكال ابن عاشور رحمته الله لآية المتاع إلى الحول، حيث جاءت بعد آية التبرص أربعة أشهر وعشراً؟
- س١٣: هل آية: الفدية لمن أطاق الصوم منسوخة؟ وهل المراد بذلك النسخ الأصولي أو النسخ القرآني؟

المبحث التاسع: أقسام النسخ باعتبار المصدر

نورد هذا الموضوع آخذين بعين الاعتبار الفرق بين ما ذهب إليه السلف والخلف في معنى النسخ، فاتفقوا على أن المصدر ينسخ نفسه أي ينسخ القرآن القرآن، والسنة السنة لكنهم اختلفوا فيما بعد ذلك، فذكر النحاس رحمته الله في كتاب النسخ والمنسوخ^(١) أن للعلماء في هذا خمسة أقوال:

فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: يَنْسَخُ الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ^(٢)، وَهَذَا قَوْلُ الْكُوفِيِّينَ:

واستدلوا بقول الله عز وجل: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، وَقَالَ جَلَّ تَنَاؤُهُ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]، وَقَالَ عز وجل: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥]. قالوا: وَقَدْ أَجْمَعَ الْجَمِيعُ عَلَىٰ أَنَّ الْقُرْآنَ إِذَا نَزَلَ بِلَفْظٍ مُّجْمَلٍ فَفَسَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم وَبَيَّنَّهُ كَانَ بِمَنْزِلَةِ الْقُرْآنِ الْمَتْلُوِّ، وَكَذَا سَبِيلُ النَّسْخِ، وَاحْتَجُّوا بِآيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ تَأْوُلُهَا عَلَىٰ نَسْخِ الْقُرْآنِ بِالسُّنَّةِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: يَنْسَخُ الْقُرْآنُ وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَنْسَخَهُ السُّنَّةُ، وَهَذَا قَوْلُ الشَّافِعِيِّ رحمته الله.

وَقَالَ قَوْمٌ: يَنْسَخُ السُّنَّةُ الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةُ^(٣).

وَقَالَ قَوْمٌ: يَنْسَخُ السُّنَّةُ السُّنَّةَ، وَلَا وَلَا يَنْسَخُهَا الْقُرْآنُ.

وَالْقَوْلُ الْخَامِسُ: الْأَقْوَالُ قَدْ تَقَابَلَتْ، فَلَا أَحْكَمُ عَلَىٰ أَحَدِهَا بِالْآخِرِ.

واحتجوا بقوله عز وجل: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ﴾ [البقرة: ١٠٦]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَائِي نَفْسِي﴾ [يونس: ١٥]، وبين القوم ردود ومناقشات هي أقرب إلى الرياضات الفكرية منها إلى الواقع العملي.. وأرى البحث - وفق مصطلح المتأخرين للنسخ - ليس إلا نظرياً موعلاً في ذلك، بل إن الغلو فيها ينتج أفكاراً تجر شؤمها على الآخرين، ومن عجيب أمرهم أنهم يرجعون إلى مصطلح السلف في النسخ عند المناقشات، فقد مثل النحاس رحمته الله على جواز نسخ القرآن للسنة بقوله تعالى جده: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ﴾ [المتحنة: ١٠]، قال: فَنَسَخَ بِهَذَا مَا فَارَقَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم عَلَيْهِ الْمُشْرِكِينَ، وكما ترى فالتمثيل غير ناهض إلا في جزء

(١) ينظر: النسخ والمنسوخ للنحاس (ص: ٥٣، ٥٤)

(٢) وقد أجمع القائلون بالنسخ من المسلمين على جوازه ووقوعه، أما جوازه فلأن آيات القرآن متساوية في العلم بها، وفي وجوب العمل بمقتضاها. وأما الوقوع فللأدلة الكثيرة التي وردت.

(٣) وجمهور الفقهاء والمتكلمين على جوازه ووقوعه، وخالف الإمام الشافعي في إحدى روايته؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ...﴾ [النحل: ٤٤]، فالله قد جعل السنة بياناً للقرآن، والناسخ بيان للمنسوخ، ولو كان القرآن ناسخاً للسنة لكان القرآن بياناً للسنة، وهذا لا يجوز. والصحيح قول الجمهور، وذلك لأن نسخ السنة بالقرآن لا يمتنع عقلاً، فكلاهما وحي من الله عز وجل، كما أن هذا النسخ وقع، والوقوع من أقوى الأدلة على الجواز، بل هو أول دليل على الجواز. ومثاله: استقبال بيت المقدس في الصلاة لم يعرف إلا من السنة. ينظر: البحر المحيط، للزركشي، (٥/٢٧٢).

من صلح الحديدية على أنه جزء مسكوت عنه، وهو حال النساء؛ إذ لم يقع الاتفاق على وضعيتهن، فأنزل الله ﷻ بيان ذلك بما يشبه التخصيص أو التفسير للإجمال الوارد في الصلح.

تقسيم آخر للنسخ ذكره بعض علمائنا:

قسم بعض أجراء علمائنا الناسخ والمنسوخ في القرآن إلى ثلاثة أقسام:

الأول: ما نسخ حكمه وبقي لفظه: وهذا الذي قرر.

الثاني: ما نسخ حكمه ولفظه.

الثالث: وهذا النوع قال عنه د/ مصطفى زيد رحمته: "وذكروا نوعًا ثالثًا متكلفًا وهو منسوخ التلاوة باقي الحكم، وهو وهو مستبعد، وتنحصر أمثله في آيتي الرجم، وتحريم الرضعات الخمس"^(١).

فإن قلت: فهل ثبت أن هذا النوع كان متلوًا ثبتت قرآنيته، ثم نسخ؟

وقد حاول بعضهم أن يضيف آثارًا أخرى في ثبوتها كثيرًا من النظر على أنها تستحق أن تدرس مستقلة، ويغلب على ظني أن تكون زائفة الدلالة على المراد على أنها ضعيفة الإسناد، ولئلا يطول الكتاب أورد بعض المناقشات حول هذين الأثرين خاصة:

لا أميل إلى إثبات أنه كان متلوًا ثم نسخ، فإثبات ذلك دونه مفاوز؛ ومن أجمع من وجدته ناقش ذلك أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص الحنفي رحمته (ت ٣٧٠هـ) في كتابه: "الفصول في الأصول"، وسأنقل كلامه ببعض تصرف لتقريب معانيه مع المحافظة قدر الإمكان على لفظه^(٢):

أولاً: "هذه الأخبار وروودها من طريق الأحادِ فعيرُ جائزٍ إثباتُ القرآنِ بها".

ثانياً: "ثم لا يخلو من أن تكون صحيحة في الأصل ثابتة على ما روي فيها أو سقيمة مدخولة، فإن كانت مدخولةً فالكلام عنّا فيها ساقط، وإن كانت صحيحة في الأصل لم يخل من أحد وجهين:

إما أن تكون محتمة أن يكون المراد بها أنها من القرآن، ومحتمة لغيره، أو لا تحتمل إلا كونها من القرآن:

فما لم يحتمل منها إلا أن يكون قد كانت من القرآن فهو من الخبر الذي قلنا إنه منسوخ التلاوة والرسم في زمان النبي ﷺ.

وما احتمل منها لفظه وجهين أحدهما: أن يكون مراده أنه آية من القرآن، واحتمل أن يكون المراد آية من حكم الله ومما أنزله الله، وإن لم يكن من القرآن فليس القطع فيه بأحد وجهي

(١) النسخ في القرآن: دراسة تشريعية، تاريخية، نقدية (٢٨٣/١).

(٢) الفصول في الأصول (٢٥٨/٢).

الإخْتِمَالِ بِأَوَّلَى مِنْ الْآخِرِ فَالْكَلامُ فِيهِ عَنَّا سَاقِطٌ، وَعَلَى أَيِّ الْوَجْهَيْنِ حُمِلَ فَلَا عِزْرَاضَ فِيهِ لِمُلْحِدٍ، لِأَنَّهُ إِنْ حُمِلَ عَلَى أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْقُرْآنِ فَهُوَ مِنَ الْقَبِيلِ الَّذِي هُوَ مَنْسُوخُ التَّلَاوَةِ.

ثالثاً: لكنه بعد هذا التععيد المتين رجع يبين أن ما ورد من الأخبار محتمل؛ فإذا كان محتملاً فكيف نجعله إذن من القرآن ثم نزعم أن تلاوته نسخت؟ يقول عليه السلام: " وَعَلَى أَنَّ كُلَّ خَبْرٍ ذُكِرَ فِي سِيَاقِهِ لَفْظُهُ فَلَيْسَ فِي ظَاهِرِهِ دَلَالَةٌ عَلَى الْمُرَادِ بِهِ أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْقُرْآنِ، مِثْلُ خَبْرِ عُمَرَ رضي الله عنه، فَإِنَّ لَفْظَهُ يَحْتَمِلُ مَعْنَيْنِ وَلَا دَلَالَةَ فِيهِ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهِ أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَرَأْنَاهُ وَوَعَيْنَاهُ" ثم بين أن هذه اللفظة من عمر رضي الله عنه لا تدل على أن مراده أنها آية قرآنية لها أحكام الآيات الواردة بين الدفتين، فقال:

"يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مُرَادُهُ أَنَّهُ فِي فَرْضِ اللَّهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ﴾ [النساء: ٢٤] يَعْني فَرْضُهُ، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ [الأنفال: ٧٥] يَعْني فِي فَرْضِهِ وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ كَتَبَ عَلَيْكُمْ الصِّيَامَ ﴾ [البقرة: ١٨٣] (أَيُّ فَرْضَ عَلَيْكُمْ) وَ ﴿ كَتَبَ عَلَيْكُمْ الْقِتَالَ ﴾ [البقرة: ٢١٦] يَعْني فَرْضَ عَلَيْكُمْ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لَمْ يَنْبُتْ أَنْ مُرَادُهُ أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْقُرْآنِ فَتُنْسَخَتْ تِلَاوَتُهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُعْلَمُ إِلَّا بِاسْتِنْفَاضَةِ الثَّقَلِ فِي لَفْظٍ لَا يَحْتَمِلُ إِلَّا مَعْنَى وَاحِدًا، وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ مُرَادَهُ كَانَ مَا وَصَفْنَا، أَنَّهُ قَالَ: (لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَكَتَبْتَهُ فِي الْمُصْحَفِ)، فَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ آيَةٌ مِنَ الْقُرْآنِ لَكَتَبَهُ فِيهِ قَالَ النَّاسُ ذَلِكَ أَوْ لَمْ يَقُولُوهُ، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُرِدْ بِقَوْلِهِ إِنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ أَنَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ، وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الرَّجْمَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عز وجل، وَسَبَّحِيءُ قَوْمٌ يُكذِّبُونَ بِهِ، وَهَذَا اللَّفْظُ أَيْضًا لَا دَلَالَةَ فِيهِ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ بِهِ أَنَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ فِيهَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى قُرْآنًا وَغَيْرَ قُرْآنٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي وَصْفِ الرَّسُولِ صلوات الله عليه: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴾ [النجم: ٣] ﴿ إِنَّهُ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٤]، وَرُوِيَ فِي بَعْضِ أَلْفَاظِ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ: (إِنَّ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الرَّجْمِ)، وَهَذَا اللَّفْظُ لَوْ ثَبَتَ لَمْ يَدُلَّ أَيْضًا عَلَى أَنَّ مُرَادَهُ أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ مَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ اسْمُ الْآيَةِ لَا يَحْتَصُّ بِالْقُرْآنِ دُونَ غَيْرِهِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ [الروم: ٢٢] ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ ﴾ [الروم: ٢٢] فَسَمِيَ الدَّلَالَةَ الْقَائِمَةَ مِمَّا خَلَقَ عَلَى تَوْحِيدِهِ آيَةً، فَلَيْسَ يَمْتَنِعُ أَنْ يَذْكَرَ آيَةَ الرَّجْمِ وَهُوَ يَعْني أَنَّ مَا يُوجِبُ الرَّجْمَ أَنْزَلَهُ اللَّهُ عز وجل عَلَى رَسُولِهِ صلوات الله عليه يَوْحِي مِنْ عِنْدِهِ.

وَأَيْضًا فَإِنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُ الْخَبْرِ مَا ذُكِرَ فِيهِ أَنَّ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ الرَّجْمَ، ثُمَّ كَانَ تَغْيِيرُ الْأَلْفَاظِ فِيهِ مِنْ جِهَةِ الرُّوَاةِ فَعَبَّرَ كُلُّ مِنْهُمْ بِمَا كَانَ عِنْدَهُ أَنَّهُ هُوَ الْمُرَادُ؛ لِأَنَّ مِنَ الرُّوَاةِ مَنْ يَرَى نَقْلَ الْمَعْنَى عِنْدَهُ دُونَ اللَّفْظِ، فَظَنَّ بَعْضُ الرُّوَاةِ أَنَّهُ إِذَا قَالَ: إِنَّهُ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ، فَقَدْ قَالَ: إِنَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ، وَإِنَّهُ آيَةٌ مِنْهُ، فَعَبَّرَ عَنْهُ بِذَلِكَ.

فَإِنْ قِيلَ: فَلَوْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مِنَ الْقُرْآنِ كَيْفَ كَانَ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَقُولَ لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ زَادَ عُمَرُ فِي كِتَابِ اللَّهِ لَكَتَبْتَهُ فِي الْمُصْحَفِ؟ وَكَيْفَ يَجُوزُ أَنْ يَكْتُبَ فِي الْمُصْحَفِ مَا لَيْسَ مِنْهُ؟ قِيلَ

لَهُ: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُرَادُهُ أَنَّهُ كَانَ يَكْتُبُهُ فِي آخِرِ الْمُصْحَفِ وَيُبَيِّنُ مَعَ ذَلِكَ أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْقُرْآنِ لِيَتَّصِلَ نَقْلُهُ وَيَتَوَاتَرَ الْخَبْرُ بِهِ كَمَا يَتَّصِلُ نَقْلُ الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ يَشْكُ فِيهِ شَاكٌ، وَلَا يَجْحَدُهُ جَاهِدٌ، فَقَالَ: لَوْلَا أَنْ يَظُنَّ ظَانٌّ أَنَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ، أَوْ يَقُولُ قَائِلٌ: إِنَّ عُمَرَ زَادَ فِي الْقُرْآنِ لَكَتَبْتَهُ فِي الْمُصْحَفِ.

وَيَدُلُّ عَلَيْهِ مَا رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَكْتُبَ فِي الْمُصْحَفِ شَهَدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَمَ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، وَسَيَّجِيءُ قَوْمٌ يُكْذِبُونَ بِالرَّجْمِ، وَبِالشَّمَاعَةِ، وَبِقَوْمٍ يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ» فَبَيَّنَ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ مُرَادَهُ كَانَ إِشَاعَتُهُ وَإِظْهَارُهُ لِيَسْتَفِيضَ نَقْلُهُ لَا أَنَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ كَانَ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ سَيَّجِيءُ قَوْمٌ يُكْذِبُونَ بِذَلِكَ، لِأَنَّهُ غَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَكُونَ قَوْلُهُ (سَيَّجِيءُ قَوْمٌ يُكْذِبُونَ بِالرَّجْمِ) مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ مِنْ غَيْرِ تَوْقِيفٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ لَا يُعْلَمُ إِلَّا بِطَرِيقِ الْوَحْيِ.

وكما ترى فقد وهن بشدة أن يُظن بأن ما ورد من منسوخ التلاوة، على أنه ﷺ، أشار إلى احتمال أن تكون من منسوخ التلاوة، ولا يرى في ذلك حرجاً—باعتباره احتمالاً ضعيفاً—، وذلك لاحتمال أن تزول التلاوة، وَيَبْقَى الْحُكْمُ فَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ سَائِرِ السُّنَنِ، كَمَا نُسِخَ رَسْمُ الْكُتُبِ الْقَدِيمَةِ وَتَلَاوُثُهَا، وَكَثِيرٌ مِنْ أَحْكَامِهَا وَمَعَانِيهَا بَاقِيَةٌ.

ومما زادني يقيناً واطمئناناً إلى وهن القول بوجود منسوخ التلاوة مع بقاء حكمه أن النبي ﷺ امتنع عن كتابتها، فالأمرها إلى أن تكون حديثاً، وعمر ذاته يجبرنا بذلك، فروى عن كثير بن الصلت قال: كان ابن العاص وزيد بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يكتبان المصاحف فمروا على هذه الآية فقال زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة». فقال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لما أنزلت هذه آتيت رسول الله ﷺ فقلت: أكتبنيها—قال شعبة: فكأنه كره ذلك— فقال عمر: «ألا ترى أن الشيخ إذا لم يحصن جلد، وأن الشاب إذا زنى وقد أحصن رجم»^(١).

وقوله: (فكأنه كره ذلك)، هو إخبار من عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن كراهة النبي ﷺ لكتابتها، كما روى ذلك الطبري صراحة في تهذيب الآثار^(٢).

فانظر كيف كره النبي ﷺ كتابتها لئلا يفهم من ذلك أنها آية قرآنية، وانظر كيف بين عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في آخر الحديث أنها لا تشبه القرآن في صياغتها.

(١) أحمد (٢١٦٣٦)، قال الأرنؤوط: "رجاله ثقات رجال الشيخين غير كثير بن الصلت، فقد روى له النسائي، وهو ثقة"، وصححه الألباني. سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٩١٣).

(٢) تهذيب الآثار — مسند عمر—(٨٧٠/٢) ولا بد لي أن أشير إلى رواية كثر ترديدها وردت في مسند أحمد (٢١٢٤٤) عن زر بن حبیش عن أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قال كم تقرأون سورة الأحزاب قال بضعا وسبعين آية قال لقد قرأها مع رسول الله ﷺ مثل البقرة، أو أكثر منها، وإن فيها آية الرجم. ولا تعنى في مناقشة هذه الرواية؛ فإن شعيب الأرنؤوط قال فيه: "إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد".

وفي رواية للنسائي رحمته: قال زيد بن ثابت رحمته: كُنَّا نَقْرَأُ: «الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُمُوهُمَا أَلْبَتَّةَ». فَقَالَ مَرْوَانُ: أَلَا بَجَعَلُهُ فِي الْمُصْحَفِ قَالَ: قَالَ: أَلَا تَرَى أَنَّ الشَّابِّينَ النَّيِّبِينَ يُرْجَمَانِ؟ ذَكَرْنَا ذَلِكَ وَفِينَا عُمَرُ رحمته فَقَالَ: أَنَا أَشْفِيكُمْ قُلْنَا: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَذْهَبُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ رحمته، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَأَذْكُرُ كَذَا وَكَذَا، فَإِذَا ذَكَرَ آيَةَ الرَّجْمِ فَأَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكْتَبِنِي آيَةَ الرَّجْمِ، قَالَ: فَأَتَاهُ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَذَكَرَ آيَةَ الرَّجْمِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَكْتَبِنِي آيَةَ الرَّجْمِ، قَالَ: «لَا أَسْتَطِيعُ»^(١).

وألفاظ الحديث هنا تبقى محتملة في ثبوتها وفي دلالتها، فقد قال ابن حجر في فتح الباري عن زيادة سفيان بن عيينة في حديث (الشيخ..): "أخرجه النسائي عن محمد بن منصور عن سفيان كرواية جعفر ثم قال لا أعلم أحداً ذكر في هذا الحديث الشيخ والشيخة غير سفيان وينبغي أن يكون وهم في ذلك"^(٢).

بل إن عمر رحمته صرح في الحديث ذاته بأن مراده أنها من فرائض الله فشرح مراده، وقال فيما رواه الشيخان: «فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله»^(٣).

معالجة علمية لقول عائشة رحمته: (وهن فيما يقرأ):

ولقد كتبت قديماً في كتابي (المنهج النبوي في التعليم القرآني) تعليلاً على حديث عائشة رحمته الذي فيه: فقلت عن حديث عائشة رحمته:
"فقولها (وهن فيما يقرأ) «أي يقرأها بعض الناس؛ لكونهم لم يبلغهم النسخ الواقع في العرصة الأخيرة لقرب عهدهم، فلما بلغهم رجعوا، وأجمعوا على أنه لا يتلى»^(٤) وهذا ما قرره بعض العلماء، وللفظ عائشة رحمته تقرير آخر عند الباحث -ربما كان أكثر وجاهة- هو أن يكون معنى قولها هذا على سبيل التأكيد البالغ على التحريم بالرضاع بهذا العدد دون نسخه، ولكن ذلك من قول الرسول رحمته وليس من قول الله رحمته، وأرادت التأكيد على الالتزام فعزته إلى القرآن- وهذا من خواص لغة الصحابة- كما قال ابن مسعود رحمته: «لعن الله الواشحات، والمستوشحات، والنامصات، والمتنمصات، والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله» قال: فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب وكانت تقرأ القرآن فاتته فقالت: ما حديث بلغني

(١) السنن الكبرى (٧١١٠)، وقال الألباني: "ورجاله ثقات غير شيخ محمد، فإنه لم يسم، وقد أشار إلى صحته البيهقي". سلسلة الأحاديث الصحيحة (٩٧٥ / ٦).

(٢) فتح الباري (١٤٣/١٢).

(٣) البخاري (٦٨٢٩)، مسلم (٤٤٣٦).

(٤) الديباج على مسلم (٦١ / ٤).

عنك أنك لعنت الواشحات والمستوشحات والمنتمصات والمنفلجات للحسن المغيرات خلق الله فقال عبد الله:

وما لي لا ألعن من لعن رسول الله وهو في كتاب الله؟ فقالت المرأة: لقد قرأت ما بين لוחي المصحف فما وجدته. فقال: لئن كنت قرأته لقد وجدته، قال الله ﷻ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧] ^(١).

ومن هذا الباب -أيضاً- إطلاق لفظ آية أو نسبته إلى الله سبحانه وتعالى لزيادة التأكيد على ثبوته بسنة النبي ﷺ ^(٢) حتى يظن بعضهم أنها من القرآن نحو ما جاء عن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال: عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو جالس على منبر رسول الله ﷺ: «إن الله قد بعث محمداً ﷺ بالحق وأنزل عليه الكتاب، فكان مما أنزل عليه آية الرجم قرأناها، ووعيناها وعقلناها، فرجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: ما نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله، وإن الرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة، أو كان الحبل، أو الاعتراف» ^(٣) وينظر التعبير الوارد في آخر الحديث (فريضة أنزلها الله)، وقوله (الرجم في كتاب الله حق)... كقول ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ المتقدم".

ولقد ثار بعض المتعجلين -بسوء ظن- فأثار حفيظة بعض فضلاء العلماء، ونسب إليّ ما أنا منه براء عندما قررت هذا في كتابي، ثم إنني وجدت جمعاً من أهل العلم يقررون ما قررت، وأذكر اثنين من أبرزهم:

الأول: أبو جعفر النَّحَّاس أحمد بن مُحَمَّد المرادي النحوي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (المتوفى: ٣٣٨هـ) فقد قرر ما قرره من أن الراوي قد يقول: (قرأ) ولا يعني نسبة ذلك إلى القرآن، ولقد قال النحاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هذا في التعليق على كلام عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.. هلم -بطمأنينة نفس- إلى كلام النحاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: حَظَبْنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا نَقْرَأُ الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِنْ زَنِيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ بِمَا فَضِيَا مِنَ اللَّذَّةِ» قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَإِسْنَادُ الْحَدِيثِ صَحِيحٌ، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ حُكْمُهُ حُكْمَ الْقُرْآنِ الَّذِي نَقَلَهُ الْجَمَاعَةُ عَنِ الْجَمَاعَةِ، وَلَكِنَّهُ سُنَّةٌ ثَابِتَةٌ، وَقَدْ يَقُولُ الْإِنْسَانُ: كُنْتُ أَقْرَأُ كَذَا لِعَبْرِ الْقُرْآنِ، وَالِدَّلِيلُ عَلَى هَذَا أَنَّهُ قَالَ: «وَلَوْلَا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ: زَادَ عُمَرُ فِي الْقُرْآنِ لَرَدُّنَهَا» ^(٤).

(١) البخاري (٤٨٨٦)، مسلم (٥٦٢٤).

(٢) وما زال- بعد هذا- يحتمل توجيهها آخر هو أن يكون الحديث المذكور بلفظ يوهم أنه آية أن يكون حديثاً قدسياً... وقد يضطرب الأمر على صحابي أو تابعي فيحسبه قرآناً، والأمر القاطع الذي يحسم هذه المسألة مردد إلى التواتر القرآني الذي يزيل كل شبهة بإثبات أو نفي... ولم أجد من أشار إلى هذه المسألة بهذا النوع من المعالجة.

(٣) البخاري (٦٨٣٠)، مسلم (٤٤٣٦) واللفظ له.

(٤) الناسخ والنسوخ للنحاس (ص: ٦١).

الثاني: الإمام أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠هـ) رحمته الله فقد وجدته يقول قريبا من هذا القول، ويقرره بمنطق سليم، وحجة بينة، فاسمع له: "فإن قيل: فما وجه هذا الحديث عندكم؟ قيل له: يحتمل أن يكون لفظ عائشة رضي الله عنها فيه على غير الوجه الذي روي في هذا الحديث، بأن تكون قالت: إنه كان فيما أنزل الله تعالى، أو في كتاب الله كُتبت وكُتبت، ونحوه من الألفاظ التي يحتمل أن يراد به القرآن، ويراد به وحي غير قرآن. فظن الرازي أن معنى اللفظين واحد، وأن المراد كان قرآنا إلى أن توفي، فنقل المعنى عنده على نحو ما ذكرنا في خبر عمر رضي الله عنه في الرجم، وإذا أُحتمل ذلك سقط الاحتجاج به في إثبات ما روي فيه، لا سيما وهو معنى يرده الكتاب وإجماع الأمة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وقال تعالى: ﴿إِنَّا عَلَيْنَا جَمْعُهُ وَقُرْآنُهُ﴾ ﴿٧٧﴾ فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ﴿٧٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴿٧٩﴾ [القيامة: ١٧-١٩]، ونحوه من الآي المقتضية لبقاء رسم القرآن ونظمه بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ^(١).

نعم.. تناول أقوام آخرون حديث عائشة رضي الله عنها بأنه من المنسوخ التلاوة، وهذا قول معتبر، وممن قاله ابن حزم رحمته الله: "وإنما معناه أنه يقرأ من القرآن الذي سقط رسمه وإثباته في المصحف، ولم تقل قط عائشة رضي الله عنها إنه من القرآن المتلو في المصحف" ^(٢)، لكن هذا القول مع شهرته يظل قولاً محتملاً، ولا يوجد عندنا ما يرجح فهم ابن حزم على الجصاص -رحمة الله عليهما-.

وأما أن يكون المنسوخ خارج القرآن فتراه موجوداً في مثل قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَرُزُّوْهَا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَأَمْسِكُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيدِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ، فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا» ^(٣)، والنسخ هنا يعود إلى اصطلاح السلف؛ فقد يبدو لإمام أن يمنع من ادخار لحوم الأضاحي مثلاً للحكمة ذاتها التي منع لأجلها النبي صلى الله عليه وآله وسلم من الادخار، وليس كلامنا في مثل هذا النوع إنما كلامنا عن المنسوخ في القرآن.

فزعنا في وجود آيات منسوخة في القرآن المتلو الذي تركه لنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفق الاصطلاح الأصولي، وأما وفق فهم السلف لمعنى النسخ فلا إشكال.

ربما يقال هنا:

فكيف ترون فيما رواه عاصم بن بهدلة، عن زب، قال: قال لي أبي بن كعب: "كأين تقرأ سورة الأحزاب؟ أو كأين تعدّها؟" قال: قلت له: ثلاثاً وسبعين آية، فقال: قط، لقد رأيتهَا

(١) الفصول في الأصول (٢/ ٢٥٨).

(٢) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٤/ ٦٢).

(٣) مسلم (٢٢٢٠).

وَأَنَّهَا لَتُعَادِلُ سُورَةَ الْبَقْرَةِ، وَلَقَدْ قَرَأْنَا فِيهَا: (الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنِيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) ^(١)؟

كيف ترون في هذه الرواية خاصة أن ابن حزم رحمته الله قال فيها: "هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ كَالشَّمْسِ لَا مَعْمَرٌ فِيهِ" ^(٢)، وقال ابن كثير رحمته الله في تفسيره: "وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ، وَهُوَ يَفْتَضِي أَنَّهُ قَدْ كَانَ فِيهَا قُرْآنٌ، ثُمَّ نُسِخَ لَفْظُهُ وَحُكْمُهُ أَيْضًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ" ^(٣)، وذكر هذه الرواية الألباني رحمته الله ^(٤)؟

نقول: لا إشكال عندنا في الرواية ما دامت مقبولة، فهي تبين إحدى صور قوله تعالى ذكره: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّثْلَهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]، ولكن الكلام عندنا ليس في آيات نسخ لفظها وحكمها، فتلك الآيات لم نعرفها حتى نثبتها أو نتكلم فيها، وقد رأيت من قبل أن هذه الرواية يصحبها نظر كبير في قبولها سنداً وامتناً، وعلى الرغم من ذلك فليس كلامنا عن هذا النوع، بل كلامنا عن إثبات قرآنية كلمات لم ترد بطريق القرآن، واعتراها عدم وضوح في دلالتها من جهة، وفي دلالة نصوص الأحاديث على قرآنتها من جهة أخرى، فالمنهجية الدقيقة تتمثل في عدم إثبات قرآنية آية بخبر متناقل، بل يجب الرجوع إلى المنهجية القرآنية المبنية على التواتر، ولعل هذا دعا ابن عباس رضي الله عنهما إلى التشديد على إثبات قرآنية ما بين الدفتين لما سئل: أترك النبي صلى الله عليه وآله وسلم من شيء؟ فقال: «ما ترك إلا ما بين الدفتين» ^(٥).

المبحث العاشر: أهم كتب النسخ القديمة والحديثة

كتب النسخ كثيرة لدى المتقدمين من العلماء والمتأخرين منهم ، فقد "أفرده بالتصنيف خلائق لا يحصون" كما يقول السيوطي رحمته الله ^(٦)، ومما أنبته يراع المتقدمين:

أولاً: كتاب: (الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز وما فيه من الفرائض والسنن)، لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ) رحمته الله وقد حققه محمد بن صالح المديفر.

ثانياً: كتاب: (الناسخ والمنسوخ)، لأبي جعفر النحاس أحمد بن محمد المرادي النحوي (ت ٣٣٨هـ) رحمته الله وقد حققه: د. محمد عبد السلام محمد.

ثالثاً: (نواسخ القرآن)، لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) رحمته الله ^(١)، وهذا الكتاب هو ذاته المسمى: عمدة الراسخ في المنسوخ والناسخ، وقد

(١) مصنف عبد الرزاق (١٣٣٦٣)، أحمد (٢١٢٤٥) واللفظ له، وقال الأرنؤوط: إسناده ضعيف، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٩٢١٣).

(٢) المحلى (١٧٥/١٢).

(٣) تفسير ابن كثير (٣٧٥/٦).

(٤) السلسلة الصحيحة (٩٢١٣).

(٥) البخاري (٥٠١٩).

(٦) الإقتان في علوم القرآن (٧٢٨/٣).

تراه باسم: ناسخ القرآن ومنسوخه، واختصره في كتاب: "المصنفى بأكف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ"، وهو نفسه مختصر عمدة الراسخ.

رابعاً: (الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه)، لمكي بن أبي طالب فقد تفرد في كتابه حيث جمع فيه من كتب الأصول شرائط النسخ وأركانه وتقسيماته المختلفة، وميز بين النسخ والتخصيص، ورد كثيراً من دعاوى النسخ بما أوتي من سعة علم ومعرفة، وقد حققه أستاذنا الدكتور/ أحمد حسن فرحات.

خامساً: (رسوخ الأخبار في منسوخ الأخبار)، لأبي إسحاق الجعبري، (ت ٧٣٢هـ)، دراسة وتحقيق: أستاذنا الدكتور/ حسن محمد مقبولي الأهدل (ت ١٤٣٦هـ) رحمته الله.

ومن أفضل كتب المتأخرين:

أولاً: (النسخ في القرآن الكريم: دراسة تشريعية، تاريخية، نقدية)، للدكتور مصطفى زيد رحمته الله.

ثانياً: (الآيات المنسوخة في القرآن الكريم)، للأستاذ الدكتور عبد الله بن محمد الأمين الشنقيطي.

ثالثاً: (النسخ بين النفي والإثبات)، للأستاذ محمد فرغلي، فقد رد على من تقدمه ممن أنكروا نسخ التلاوة دون الحكم، وأجاد وأفاد.

رابعاً: (نظرية النسخ)، للدكتور شعبان محمد إسماعيل، وقد عنى بالرد على اليهود والنصارى والمستشرقين.

ومن الكتب التي رأيتها ضعيفة التحرير يشعر المرء عند قراءتها بالوجع الكبير إن كان عنى بالنسخ ما قصده المتأخرون:

كتاب (الناسخ والمنسوخ) المنسوب، لأبي عبد الله محمد بن حزم (ت ٣٢٠هـ) رحمته الله، وقد سبقته الإشارة إليه، وأنا في ريب كبير منه، وذلك أن المحقق يزعم أن اسم المؤلف (أبو عبد الله محمد بن حزم)، ولكنه يتكلم عنه على أنه أبو محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلسي القرطبي (المتوفى: ٤٥٦هـ)، ثم إنك لا ترى تحقيق ابن حزم ولا أسلوبه ولا عارضته الحديثة ولا تحريره للمسائل، ودعني أريك بعضاً مما تتعثر به الأفهام عند قراءته، فهو قسم السور حسب الناسخ والمنسوخ، فجعل سوراً ناسخة، وسوراً منسوخة، فزعم أن السور التي لم يدخلها ناسخ ومنسوخ ثلاث وأربعون سورة، ثم ذكر أن السور التي فيها ناسخ وليس فيها منسوخ عددها أربعون سورة، والسور التي داخلها الناسخ والمنسوخ

(١) كتاب ابن الجوزي موسوعة في بابه جمع فيه أقوال السلف في الناسخ والمنسوخ، وميز فيه بين النسخ وغيره، ورد كثيراً من دعاوى النسخ، وشن حملات عنيفة على من تقدمه؛ لإكثارهم من دعاوى النسخ، وقد كان يشتد -أحياناً- في نقدهم إلى درجة العنف، فيقول: "وهذا كلام من لا يعي معنى ما يقول"، ويقول: "قلت: وهذا قبيح، وإقدام بالرأي الذي لا يستند إلى معرفة اللغة العربية التي نزل بها القرآن على الحكم بنسخ القرآن". انظر: نواسخ القرآن، (٦٢، ٦٣، ٦٤).

عددها خمس وعشرون سورة، فهذه مائة وثمان سور، ولم أدر ماذا بشأن بقية السور، وهذا التقسيم قال عنه ابن الجوزي رحمته الله ناقدًا له بشدة: "إن هذا الحصر تحريف من الذين حصروه"^(١).

اذكر مثالاً يوضح ضعف التحرير في مسألة النسخ.

الجواب: من النماذج التي ادعى فيها النسخ قوله في سورة الأنعام: "مكية غير تسع آيات، آيات، وهي نزلت ليلاً، وهي تحتوي على أربع عشرة آية منسوخة:

أولاهن قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الأنعام: ١٥]: منسوخة وناسخها قوله تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ...﴾ [الفتح: ٢] ^(٢).

وتابعه على ذلك حرفياً حتى كأنه نسخة منه:

أبو القاسم هبة الله بن سلامة البغدادي المقرئ (ت ٤١٠هـ) رحمته الله في كتابه (الناسخ والمنسوخ)، وكذلك مرعي بن يوسف الكرمي المقدسي الحنبلي (ت ١٠٣٣هـ) رحمته الله في كتابه: (قلائد المرجان في بيان الناسخ والمنسوخ في القرآن)، فانظر له رحمته الله كيف زين العنوان، وأخلاه من التحقيق والبيان.

كيف رد ابن العربي رحمته الله على القول بالنسخ في الآية السابقة؟

الجواب: بينما نجد ابن العربي رحمته الله يعقب على ذلك، ويمنع ورود النسخ، فيقول: "قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الأنعام: ١٥]: كلام صحيح، ثابت، محكم، معلوم، وذلك أن قريشاً قالت للنبي صلى الله عليه وسلم: هذا كلام تسب فيه آلهتنا، وتعب آباؤنا، فأتنا بقرآن غيره لا يكون فيه هذا، فنكون أقرب إلى اتباعك، فقال له سبحانه: قل ليس لي أن أفعل ذلك فإني: ﴿أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾، وهذا كما قال: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾﴾ [الحاقة: ٤٤، ٤٥]، وهذا لا يدفعه ما وعد به من المغفرة، فإن من قيل له: غفرنا لك ما فعلت وما تفعله لكرمك، إنما يقابل هذا بعظم الطاعة، والوعد بالأمثال أبداً ما بقي من عمره، فأما أن يقول إني قد أمنت فالآن أعصي؛ لأن ذلك مغفور، فذلك سبب هلاكه وحط منزلته، ولهذا قيل للنبي صلى الله عليه وسلم وقد قام حتى تورمت قدماه: "قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر"، قال: «أفلا أكون عبداً شكوراً»، وإنما غفر الله ما تقدم من ذنبه وما تأخر مع عصمته فيما يستقبل من عمره وموافاته

(١) نواسخ القرآن (ص: ٨٨).

(٢) الناسخ والمنسوخ لابن حزم، وليس هو ابن حزم المشهور (ص: ٣٧).

على أفضل أحواله"، وقال بعد ذلك في سورة الزمر: "خوف العذاب بالمعصية لا يتعلق به نسخ؛ لأنه معنى الحكمة، وفائدة التكليف، وركن من أركان الشريعة التي لا تزعزع، كما أن الرجاء في الثواب بالطاعة مثله، فهذان أصلان في طريقي التقابل، لا يتزعزعان ولا يرتفعان أبدًا. وقوله تعالى: ﴿لِيَعْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ...﴾ [الفتح: ٢]، وإن كان وعدًا حقًا، وقولاً صدقًا، وشرفًا تامًا قطعًا، فإنه لا يرفع هذا الكلام، ولا ينفي هذا الجزاء والشرط بل يحققه، فإنه ليس يقتضي وعد المغفرة لذنب الاسترسال على الذنب، بل يقتضي المبالغة في احتنابه جزاء على ما شرف به وقد قال ﷺ: «أفلا أكون عبدًا شكورًا»، إشارة إلى أن هذه المنزلة الشريفة في الغاية تقتضي في امتثال الطاعة، واجتناب الذنوب النهائية، وليس هذا بخاف إلا على أهل العباوة»^(١).

وما موقف ابن الجوزي رحمه الله من القول بالنسخ في هذه الآية؟

الجواب: وكذلك نرى ابن الجوزي رحمه الله يمنع ورود النسخ هاهنا^(٢) ويجرر الموضوع، فيقول: "زعم بعضهم أنه كان يجب على النبي ﷺ خوف عواقب الذنوب، ثم نسخ بقوله: ﴿لِيَعْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ...﴾ [الفتح: ٢]"، ثم يعقب على ذلك فيقول: "الظاهر من هذه المعاصي الشرك؛ لأنها جاءت عقب ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٤] فإذا قدرنا بالعفو من ذنب، إذا كان لم تُقدَّر المسامحة في شرك لو تصوّر إلا أنه لما لم يجره في حقه، بقي ذكره على سبيل التهديد والتخويف من عقابته كقوله ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]، فعلى هذا الآية محكمة، وتوكيده أنها خبرية، والأخبار لا تنسخ".
ومما ذكر في الناسخ والمنسوخ المنسوب لابن حزم رحمه الله، أنه عقد بابًا للآيات المنسوخة بالأمر بالقتال، وجعل عنوان هذا الباب: باب الإعراض عن المشركين في مائة وأربع عشرة آية^(٣)، وهن في ثمان وأربعين سورة، وذكر منها مثلاً: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة: ٨٣] حتى جعل: ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ [الشورى: ٥] منسوخة بـ ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [غافر: ٧]، وعلى الرغم من نفيه النسخ في الأخبار، إلا أنه جعل أول المنسوخ قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّالِينَ وَالصَّابِرِينَ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٦٢]، وعلى كل حال فإن هذه الكثرة للمنسوخ لا تستقيم إلا بإدخال التخصيص والاستثناء والإطلاق فيها.

(١) الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم للقاضي أبي بكر بن العربي المعافري (٢/٢٦٦)، (٢/٣٤٩).

(٢) المصنف بألف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ (ص: ٣١).

(٣) الناسخ والمنسوخ لابن حزم، وليس هو ابن حزم المشهور (ص: ١٢).

أسئلة تفويمية:

- س ١: اذكر أقسام النسخ باعتبار المصدر.
- س ٢: قسّم بعض العلماء النسخ والمنسوخ في القرآن إلى ثلاثة أقسام، اذكرها.
- س ٣: ما رأيك في منسوخ التلاوة دون الحكم؟
- س ٤: هل ثبتت قرآنية هذا النوع الذي قيل عنه بأنه كان متلوًّا ثم نسخ؟
- س ٥: اذكر خلاصة ما قاله الإمام الجصاص رحمته الله في منسوخ التلاوة مع بقاء الحكم.
- س ٦: ما التخريج العلمي الصحيح لقول عائشة رضي الله عنها: «كَانَ فِيمَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ: عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحْرَمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ، بِخَمْسِ مَعْلُومَاتٍ؟»
- س ٧: اذكر بعض كتب المتقدمين في النسخ؟
- س ٨: اذكر بعض كتب المتأخرين في النسخ؟
- س ٩: ما رأيك بكتاب: (الناسخ والمنسوخ) المنسوب لابن حزم رحمته الله؟
- س ١٠: اذكر بعض الكتب التي وُصفت بضعف التحرير في النسخ.

الأصل الخامس: علم الاتصال القرآني
(المناسبات القرآنية)



ويتضمن دراسة المباحث الآتية:

- المبحث الأول: أهمية علم الاتصال القرآني.
- المبحث الثاني: علاقة (علم الاتصال القرآني) بأصول التفسير.
- المبحث الثالث: أبرز معالم نشأته وتطوره، وأهم مصادره.
- المبحث الرابع: تعريف علم المناسبات.
- المبحث الخامس: فوائد هذا العلم.
- المبحث السادس: آراء مغايرة في علم المناسبات: .
- المبحث السابع: أنواع علاقات التناسب.
- المبحث الثامن: القانون الكلي لمعرفة المناسبات.
- المبحث التاسع: أسباب ارتباط الآي بعضها ببعض.

المبحث الأول: أهمية علم الاتصال القرآني

هذا العلم جزء من علم أوسع منه يمكن أن نطلق عليه: علم الاتصال القرآني، أو علم النظم القرآني؛ فالحديث فيه يدور حول الارتباط المُحْكَم بين السور والمحاور والأقسام والآيات في القرآن الكريم.

ستقول: عرفنا أن القرآن يتألف من سور، وأجزاء، فما المراد بالمحاور والأقسام؟

الجواب: التقسيم المشهور في عهد النبي ﷺ نوعان:

النوع الأول: التقسيم السباعي للقرآن المجيد الذي يتم ختم القرآن من خلاله في سبعة أيام الوارد في حديث أوس بن حذيفة الثقفي رضي الله عنه قال: كنت في الوفد الذين أتوا النبي ﷺ أسلموا من ثقيف من بني مالك، أنزلنا في قبة له فكان يختلف إلينا بين بيوته وبين المسجد، فإذا صلى العشاء الآخرة انصرف إلينا، ولا نبرح حتى يحدثنا ويشتكى قريشاً ويشتكى أهل مكة، ثم يقول: «لا سواء كنا بمكة مستذلين ومستضعفين، فلما خرجنا إلى المدينة كانت سجال الحرب علينا ولنا». فمكث عنا ليلة لم يأتنا حتى طال ذلك علينا بعد العشاء، قال: قلنا ما أمكنتك عنا يا رسول الله؟ قال: «طراً عليّ حزب من القرآن فأردت أن لا أخرج حتى أقضيه» قال: فسألنا أصحاب رسول الله ﷺ حين أصبحنا قلنا: كيف تحزبون القرآن؟ قالوا: نحزبه ثلاث سور، وخمس سور، وسبع سور، وتسع سور، وإحدى عشرة سورة، وثلاث عشرة سورة، وحزب المفصل من قاف حتى يختم^(١)، واختصر العلماء أسماء السور التي يبدأ بها هذا التقسيم في قولهم: (فمي بشوق)، فالفاء: من سورة الفاتحة إلى آخر النساء، والميم: من سورة المائدة إلى آخر التوبة، والياء: من سورة يونس إلى آخر النحل، والباء: من سورة بني إسرائيل - أي الإسراء - إلى آخر الفرقان والشين: من سورة الشعراء إلى آخر يس، والواو: من سورة الصافات إلى آخر الحجرات، والقاف: من سورة ق إلى آخر سورة الناس.

النوع الثاني: التقسيم الرباعي: الوارد في حديث واثلة بن الأسقع رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «أعطيت مكان التوراة السبع، وأعطيت مكان الزبور المئين، وأعطيت مكان الإنجيل المثاني، وفُضِّلَت بالمفصل»^(٢).

والنوع الأول والثاني ليس محل بحثنا هنا، ولكن يعيننا في دراسة (علم الاتصال القرآني) بشكل رئيس: المحاور، والأقسام التي تتكون منها كل سورة، وكذا الاتصال والتناسب بين السورة والتي قبلها والتي بعدها، فضلاً عن تناسب آيات السورة الواحدة.

(١) أحمد (١٦٢١١)، وضعفه الأرناؤوط والألباني، ولكن العراقي من قبلهما حسنه في تخريج أحاديث الإحياء (ص: ٣٢٧)، والعمل به مشهور.

(٢) أحمد (١٧٠٢٣)، وحسن الأرناؤوط إسناده، وصححه الألباني بمجموع طرقه. الصحيحة (١٤٨٠).

وأقصد بالحاور: المقاطع الكبرى التي تتكون منها كل سورة، وهي تمثل موضوعاتها الكبرى، وقضاياها الرئيسية حسب تتابع الآيات، وأما الأقسام فأريد بها: المقاطع التي يتكون منها كل محور من محاور السورة، والعناية بإبراز اتصال هذه المحاور والأقسام وانتظامها في عقد واحد هو ما نقصده من دراستنا لعلم (الاتصال القرآني)، أو (نظام القرآن).

ستقول: لماذا نتكلم عن علم نظام القرآن الكريم، وعن علم المناسبات بين السور والآيات؟

والجواب عن ذلك يتلخص في الآتي:

أما أولاً: لأن ترتيب الآيات توقيفي إجماعاً؛ وكذلك السور على الراجح، وهذا الترتيب يقتضي وجودَ حكمةٍ في وضع آياتٍ نزلت متأخرةً في أول السورة مثلاً والعكس، فيحتاج المفسر إلى معرفة نظام القرآن في سوره وآياته، وسبب وضع كل منها في موضعه دون أن يكون موضعه في مكان آخر، ولذا وقع البحث فيما أولى البداءة به: بتقديم السبب على المسبب أو بالمناسبة لأنها المصححة لنظم الكلام وهي سابقة على النزول، والتحقيق التفصيل بين أن يكون وجه المناسبة متوقفاً على سبب النزول كقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]، فينبغي فيه تقديم ذكر السبب؛ لأنه من باب تقديم الوسائل على المقاصد وإن لم يتوقف على ذلك فالأولى تقديم وجه المناسبة^(١).

وأما ثانياً: فلأن الله ﷻ سَوَّرَ السورة القرآنية، فجعل هذه الآيات التي توجد في السورة مسورة بسورتها؛ ولا بد أن تظهر الحكمة من هذا التسوير لهذه الآيات دون غيرها، وقل لي: ألم تر إلى ربك -تعالى شأنه- كيف جمع للقرآن المجيد في خصائصه بين الحكمة والإحكام؟

فأما الحكمة ففي مثل قوله تعالى: ﴿تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾ [يونس: ١، لقمان: ١]، فهذا دليل على الحكمة في نظمه ومعناه، وكيف تتم الحكمة في المعنى دون الحكمة في النظم؟ وأما الإحكام فقد قال ربي جل ذكره: ﴿كِتَابٌ أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾ [هود: ١]، فالآيات أحكمت ثم فصلت وفقاً لذلك الإحكام، فهو كتاب محكم في سوره وآياته يتصل بعضها ببعض على أكمل وجه وأتمه، وذلك يقتضي معرفة المناسبات بين الآيات والسور التي تكاد أن تشكل كلمة واحدة ليستبين إعجاز القرآن، ودقة نظمه ونظامه.

ماذا قال الرازي رحمته الله عن أهمية علم المناسبات؟

الجواب: قال الإمام الرازي رحمته الله عن علم المناسبات: "أكثر لطائف القرآن مودعة في الترتيبات والروابط"^(٢)، وذكر رحمته الله عدم اهتمام جمهور المفسرين بذكر لطائف هذا العلم، فقال عن سورة البقرة: "ومن تأمل في لطائف نظم هذه السورة وفي بدائع ترتيبها علم أن القرآن كما أنه معجز

(١) البرهان في علوم القرآن (١/٣٤).

(٢) مفاتيح الغيب (١٠/١١٣).

بحسب فصاحة ألفاظه وشرف معانيه، فهو أيضا معجز بحسب ترتيبه ونظم آياته... إلا أني رأيت جمهور المفسرين معرضين عن هذه اللطائف، غير متنبهين لهذه الأمور»^(١).

وأما ثالثًا: فلأن الله ﷻ وصف القرآن بأنه غير ذي عوج، فيقول سبحانه: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا﴾ [الكهف: ١]، وقال تعالى ذكره: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ﴾ [الزمر: ٢٨]؛ أفيمكن غير ذي عوج في معناه، ولا يكون كذلك في لفظه ومبناه؟
وأما رابعًا: فلأن للسياق أثرًا في فهم المنساق:

ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿فَالْتَمَنَ بَشِيرُهُنَّ وَأَبْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]، قيل: هو الولد، وقيل: ليلة القدر، وقيل: ما أحله لكم ورخص لكم، ورجح بعضهم الأول؛ لمناسبته السياق، حيث جاء عقب قوله: ﴿فَالْتَمَنَ بَشِيرُهُنَّ﴾؛ ولكنك إن تأملت الآية وجدت السياق يشهد للأقوال الثلاثة جميعًا، فكل من الولد وليلة القدر وذكر ما أحل ورخص تضمنته الآيات أو أشارت إليه صراحة أو كناية، ولذا قال الزركشي رحمه الله: "المناسبة علم شريف، تحزر به العقول، ويعرف به قدر القائل فيما يقول"^(٢).

وأما خامسًا: فلأن القرآن كتاب هداية، وتربية، وتركيبية، وإعجاز، فنظمه ينبغي أن يكون كذلك، ولا يكون كذلك إلا إذا كان الكلام متصلًا متتابعًا حكيمًا محكمًا.

المبحث الثاني: علاقة (علم الاتصال القرآني) بأصول التفسير

ما علاقة (علم الاتصال القرآني) بأصول التفسير؟

الجواب: يظهر لك ارتباط هذا العلم بأصول التفسير بصورة واضحة من جهة أن المفسر يحتاج إلى معرفة نظام القرآن في سوره وآياته؛ لبيّن وجه الإعجاز والهداية من جهة، وليظهر له معنى الآيات تحديداً من جهة أخرى.

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان -وقفه الله-:

والدِّكْرُ للإعْجَازِ، والتَّرْكِيبِةِ جاء، كذا هِدَايَةِ، تَرْبِيَةِ
فَنظْمُهُ كَذَاكَ فِي الإِتْقَانِ والهَدْيِ، والإِعْجَازِ، والبَيَانِ

وأما سادسًا: فللرد على من زعم أن القرآن الكريم متناثر متناثر الأجزاء، فهم رأوا فيه كثرة المثاني، وهي الآيات المتماثلات أو المتشابهات لفظاً أو معنى وقد تكررت في مواضع متعددة، ورأوا قصصاً متماثلة أو متشابهة تتكرر، ووجدوا متكاملات موضوعية قد فرق بينها كالمثلج تجده في ثلاث سور، والطلاق تجده في سور متعددة، والسيرة النبوية تجدها مفرقة دون رابط تاريخي، وانظر مثلاً إلى المنهج القرآني في إيراد أحداث غزوة بدر في سورة الأنفال تجده مخالفاً كل المخالفة للمنهج التاريخي،

(١) تفسير الرازي (١٠٦/٧).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٣٥/١).

ولما لم توجد المناسبة بصورة مباشرة زعم بعض المستشرقين أنه كتاب متنافر الأجزاء يصعب على قارئه فهم ترابط آياته.

المبحث الثالث: أبرز معالم نشأته وتطوره، وأهم مصادره



ما أبرز معالم نشأة علم الاتصال القرآني؟

الجواب: تتخلص معالم نشأة هذا العلم فيما يأتي:

أولاً: بدايته، كما قال البقاعي رحمه الله في كتابه: (مساعد النظر للإشراف على مقاصد السور): "وقد كان أفاضل السلف يعرفون هذا بما في سليقتهم من أفانين العربية، ودقيق مناهج الفكر البشرية، ولطيف أساليب النوازع العقلية"^(١)، واستدل على ذلك بأن أعرابياً - لم يكن قرأ القرآن - سمع قارئاً يقرأ آية: ﴿فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٠٩]، فأبدله القارئ فقال: (عَفُورٌ رَجِيمٌ)، فقال الأعرابي مصوباً: "إن الحكيم لا يذكر الغفران عند الزلل؛ لأنه إغراءٌ عليه"^(٢).

(١) مساعد النظر (ص: ١٥٣).

(٢) ينظر ذلك كاملاً في: مساعد النظر (ص: ١٥٣ وما بعدها)، الكشف (١/ ١٢٥)، تفسير النسفي (١/ ١٠٠).

ما وقف الإمام الطبري رحمه الله من علم المناسبات؟

الجواب: إن رجعت إلى شيخ المفسرين الطبري (ت ٣١٠هـ) رحمه الله تجده قد أشار إلى المناسبات بين الآيات في مواضع من تفسيره، وجعل السياق أحد القواعد المرجحة للمعاني، فمن ذلك ربطه الآية (١٢٦) من سورة النساء بما قبلها من ذكر أن الله تعالى اتخذ إبراهيم خليلاً، حيث قال: "القول في تأويل قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا﴾ [النساء: ١٢٦]: قال أبو جعفر: يعني بذلك جل ثناؤه: ﴿وَأَتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥]؛ لطاعته ربّه، وإخلاصه العبادة له، والمسارة إلى رضاه ومحبته، لا من حاجة به إليه، وإلى خلّته. وكيف يحتاج إليه وإلى خلّته، وله ما في السماوات وما في الأرض من قليل وكثير ملئاً، والمالك الذي إليه حاجة مُلكه، دون حاجته إليه؟ يقول: فكذلك حاجة إبراهيم إليه، لا حاجته إليه، فيتخذ من أجل حاجته إليه خليلاً، ولكنه اتخذه خليلاً؛ لمسارعة إلى رضاه ومحبته. يقول: فكذلك فسارعوا إلى رضاي ومحبي لأتخذكم لي أولياء" (١).

وتجد للطبري رحمه الله تعالى لفتاتٍ عظيمة في علم الاتصال تعكس شخصيته المتفردة في علم التفسير.. إنها الشخصية التي لا أعرف لها نظيراً بين المفسرين إلى عصرنا، فخذ أيضاً من ذلك ربطه بين قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٣٠] وقوله بعد ذلك: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [النساء: ١٣١]، حيث يقول رحمه الله: "وإنما ذكر جل ثناؤه ذلك بعقب قوله: ﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِ﴾، تنبيهاً منه خلقه على موضع الرغبة عند فراق أحدهم زوجته؛ ليفرغوا إليه عند الجزع من الحاجة، والفاقة، والوَحْشَة بفراق سكنه وزوجته، وتذكيراً منه له أنه الذي له الأشياء كلها، وأن من كان له ملك جميع الأشياء، فغير متعذر عليه أن يغنيه وكلّ ذي فاقة وحاجة، ويؤنس كلّ ذي وحشة" (٢).

مَنْ أَوْلَ مَنْ أَظْهَرَ عِلْمَ الْمُنَاسِبَاتِ؟

ثانياً: ذكروا أن ممن أظهر ببغداد علم المناسبة الشيخ الإمام أبو بكر النيسابوري الشافعي (ت ٣٢٤هـ) - وكان غزير العلم في الشريعة والأدب - كان يقول على الكرسي إذا فُرئت عليه الآية: لِمَ جعلت هذه الآية إلى جنب هذه؟ وما الحكمة في جعل هذه السورة إلى جنب هذه السورة؟ وكان يُزري على علماء بغداد لعدم علمهم بالمناسبة (٣).

ثالثاً: ثم جاء مُحمَّد بن علي الشاشي الفقيه الشافعي المعروف بالقفال الكبير (ت ٣٦٥هـ) رحمه الله، قال فيه الذهبي رحمه الله: سئل أبو سهل الصعلوكي (ت ٣٦٩هـ) عن تفسير أبي بكر القفال، فقال:

(١) تفسير الطبري (٩/ ٢٥٢).

(٢) تفسير الطبري (٩/ ٢٩٥).

(٣) البرهان (١/ ٣٦).

"قدسه من وجهه، ودنسه من وجهه" أي: دنسه من جهة نصرته الاعتزال، واستفاد منه السيوطي رحمته في المناسبات، وبين أن الرازي رحمته نقل عنه^(١).

هكذا قال الصعلوكي رحمته، وغير خافٍ عنك أن التَّهَمَ تفتقر إلى التبين والتثبت إلا أن تكون صادرةً عن معصومٍ، ولا معصوم بعد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، وكثيراً ما يتهم المرء بالانتساب إلى مذهب مجرد أنه حكاه وعقب عليه بما لا يفيد رده، أو حكاه ولم يعقب عليه، أو أقرَّ ببعض مسأله التفصيلية التي تحتمل النظر.. فما الضير من مثل ذلك؟ وهل مثل هذا إلا الانصاف ذاته، ولقد رأيت أن الإمام ابن حجر رحمته تعالى بعد الرازي رحمته يُكثر من النقل عن القفال رحمته، وذلك دال على رتبته العلمية.

ولقد أحسن الإمام الذهبي النقاد البصير المخبت رحمته حين عقب على قول الصعلوكي بقوله: "قلت: قد مر موته، والكمال عزيز، وإنما يمدح العالم بكثرة ما له من الفضائل، فلا تدفن المحاسن لورطة، ولعله رجع عنها، وقد يغفر له باستفراغه الوسع في طلب الحق ولا قوة إلا بالله"^(٢).

رابعاً: وقد شكوا القاضي أبو بكر بن العربي (ت ٥٤٣هـ) رحمته في كتابه (سراج المريدين) من ضعف النظر في هذا العلم، وقال: "ثم فتح الله رحمته لنا فيه، فلما لم نجد له حَمَلَةً، ورأينا الخلق بأوصاف البطلَّة، ختمنا عليه، وجعلناه بيننا وبين الله، ورددناه إليه"^(٣).

خامساً: وتعرض له الفخر الرازي رحمته محمد بن عمر (ت ٦٠٦هـ) رحمته، فقال: "أكثر لطائف القرآن مودعة في الترتيبات، والروابط"، وبيَّن أن الإعجاز الأسلوبى يرجع إليه^(٤)، وله -غير التفسير- كتاب: (أسرار التنزيل وأخبار التأويل)^(٥)، وتوفي قبل إتمامه^(٦)، هكذا ذكر بعض من ترجم له رحمته، وعندما تقرأ كتابه "أسرار التنزيل" لا تجده في اللطائف القرآنية، بل هو في كلمة: "لا إله إلا الله" ومعانيها، وثمراتها، وأسرارها.

فإن قلت هلاً ضربت لنا مثلاً يوضح اهتمام الرازي بعلم المناسبات؟

الجواب: اضرب لهم مثلاً لذلك عند تفسيره لقوله -تعالى مجده-: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ [النساء: ١٢٣]، فقال: "لَيْسَ فِعْلٌ، فَلَا بُدَّ مِنْ اسْمٍ يَكُونُ هُوَ مُسْنَدًا إِلَيْهِ، وَفِيهِ وَجُوهٌ:

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي (٣١٠/١٢).

(٢) سير أعلام النبلاء (٣١٠/١٢).

(٣) البرهان (٣٦/١)، تنوير الحوالك (٢٣٩/١).

(٤) تفسير الرازي (٢٤٥/٥) عند تفسير سورة النساء الآية (٥٨).

(٥) الوافي في الوفيات (٥٤١/١).

(٦) كشف الظنون (٨١/١).

الأول: لَيْسَ الثَّوَابُ الَّذِي تَقْدَمُ ذَكَرَهُ وَالْوَعْدُ بِهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿سَنَدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [النساء: ١٢٢] الآية، ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾، أي: لَيْسَ يُسْتَحَقُّ بِالْأَمَانِي، إِنَّمَا يُسْتَحَقُّ بِالْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ.
 الثَّانِي: لَيْسَ وَضَعُ الدِّينِ عَلَى أَمَانِيكُمْ.
 الثَّلَاثُ: لَيْسَ الثَّوَابُ وَالْعِقَابُ بِأَمَانِيكُمْ.
 وَالْوَجْهُ الْأَوَّلُ أَوْلَى؛ لِأَنَّ إِسْنَادَ: (لَيْسَ) إِلَى مَا هُوَ مَذْكُورٌ فِيمَا قَبْلُ أَوْلَى مِنْ إِسْنَادِهِ إِلَى مَا هُوَ غَيْرُ مَذْكُورٍ^(١).

سادساً: جاء أبو الحسن علي بن أحمد الحرالي الأندلسي (ت ٦٣٧هـ) رحمته الله، فأشار إليه في كتابه: (مفتاح اللب المقفل على فهم القرآن المنزل)، وكثيراً ما ينقل عنه الإمام البقاعي رحمته الله في (نظم الدرر)، ويحتفي به، ولولا ما تراه من ظهور الفلسفة والمنطق الزائد عن حده في عباراته لكان مبيناً، ولا يخلو من فوائد.

ما مدى تأثير البقاعي بالحرالي في علم المناسبات؟ وما موقف ابن تيمية من تفسير البقاعي -رحمهم الله جميعاً-؟

الجواب: بيّن المقري أن البقاعي استفاد من تفسير الحرالي -رحمهم الله جميعاً-، وأثنى عليه فقال: «وهو تفسير حسن، وعليه نسج البقاعي رحمته الله مناسباته، وذكر أن الذي وقف عليه منه من أول القرآن إلى قوله في سورة آل عمران ﴿كَلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا﴾ [آل عمران: ٣٧]»^(٢) والظاهر أنه استفاد منه أصولاً... وذكر الذهبي رحمته الله أن ابن تيمية حط على تفسيره؛ لسيره على طريقة الفلاسفة، وإغرابه في مواضع كمعرفة وقت خروج الدجال^(٣).

مَنْ أَوْلَى مِنْ أَفْرَدَ عِلْمَ الْمُنَاسِبَاتِ بِالتَّصْنِيفِ؟

سابعاً: أول من أفرد علم المناسبات القرآنية بالتصنيف هو: (أبو جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير الأندلسي) النحوي الحافظ رحمته الله (ت ٧٠٨هـ) صاحب: (البرهان في تناسب سور القرآن)، و(ملاك التأويل القاطع بدوي الإلحاد والتعطيل في توجيه المتشابه اللفظ من التنزيل)، وأشار إلى هذا الفن ابن القيم رحمته الله (ت ٧٥١هـ) في (الفوائد المشوق إلى علوم القرآن)^(٤)، وتنبه ولي الدين الملوي شيخ الزركشي رحمته الله (ت ٧٩٤هـ) له فقال: "ينبغي في كل آية أن يبحث أول كل شيء عن كونها مكملة لما قبلها، أو مستقلة، ثم المستقلة ما وجه مناسباتها لما قبلها؛ ففي ذلك علم جم،

(١) تفسير الرازي (١١/ ٢٢٥).

(٢) نفع الطيب (٢/ ١٨٧).

(٣) تاريخ الإسلام (٤٦/ ٣٣٧).

(٤) بيّن الشيخ بكر أبو زيد رحمته الله عدم صحة نسبة الكتاب إلى ابن القيم رحمته الله من عدة أوجه. ينظر كتاب ابن القيم الجزوية حياته آثاره موارد (٢٩١).

وهكذا في السور يطلب وجه اتصالها بما قبلها، وما سبقت له^(١)، وجاء الزركشي رحمه الله فأشار إلى بعض أصول هذا العلم في كتابه: "البرهان في علوم القرآن".

اذكر أهم الكتب المؤلفة في علم المناسبات القرآنية.

ثامناً: من أهم كتب علم المناسبات: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور لبرهان الدين البقاعي إبراهيم بن عمر (ت ٨٨٥هـ) تلميذ المشدالي - رحمهما الله -، وذكر في آخره أنه أقام فيه أربع عشرة سنة، وقال في آخره: "وسميته: (نظم الدرر في تناسب الآي والسور)، ويناسب أن يُسمى: فتح الرحمن في تناسب أجزاء القرآن. وأنسب الأسماء له: ترجمان القرآن ومبدي مناسبات الفرقان"، ثم اختصره في: دلالة البرهان القويم على تناسب آي القرآن العظيم، وله: (مساعد النظر للإشراف على مقاصد السور)، قال: ويصلح أن يسمى: (المقصد الأسمى في مطابقة اسم كل سورة للمسمى)^(٢).

ما السمات التي اتسم بها كتاب البقاعي رحمه الله (نظم الدرر في تناسب الآي والسور)؟

الجواب: عندما تقرأه يبدو لك فيه علم جم، وتدبرٌ بديعٌ لكلام الله تعالى ذكره، وقد اتسم بأمرين أساسيين:

أولهما: المناسبات بين الكلمات والآيات، والسور، وقد يذكر أحياناً المقاصد العامة للسورة لكنه غالباً يغفلها ويكتفي بالمناسبة الآنية أي القريبة بين هذه الآية وتلك الآية، أما النظام العام للسورة فلا يحتفي به حفاوته بالمناسبات الجزئية.

وثانيهما: كثرة نقله عن كتب أهل الكتاب، وأسفارهم حتى ربما رأيت عشر صفحات أو أكثر في النقل عنهم، وقد شنع عليه قومٌ ذلك، فإن أنصفت وجدت فعله من أعظم المزايا سواء أكان ذلك لبيان مزية الكلام الإلهي الخاتم، أم للمقارنة بين العلم الذي يقدمه القرآن، والعلم الذي يقدمه الكتاب المقدس عند أهل الكتاب بما اختلط فيه من التحريف.

تاسعاً: ومن كتب علم المناسبات: (تناسق الدرر في تناسب السور) للشيخ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي رحمه الله (ت ٩١١هـ)، وكان قد سماه سابقاً (نتائج الفكر في تناسب السور)^(٣)، وطبع تحت اسم: (أسرار ترتيب القرآن)^(٤)، وهذا الكتاب جزءٌ أفرده من كتاب له

(١) البرهان في علوم القرآن (٣٧/١).

(٢) ينظر: نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (٤٤٣/٢٢، ٤٤٤).

(٣) ينظر: تناسق الدرر في تناسب السور (ص: ٥٥)، والعجيب أن السيوطي قد نص على أن اسمه (تناسق الدرر) في المقدمة، لكن المحقق أخرجه باسم (أسرار ترتيب القرآن) في طبعتين أخريين للكتاب.

(٤) طبعته دار الاعتصام، باسم (أسرار ترتيب القرآن)، تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، ط ٢، سنة ١٩٧٨م، وطبع أيضاً بمذ الاسم في دار الفضيلة بالقاهرة، بتحقيق عبد القادر المتقدم، ومرزوق علي إبراهيم، في حين طبعته دار الكتب العلمية، بتحقيق: عبد القادر أحمد عطا، ط ١، سنة ١٩٨٦م، باسم (تناسق الدرر في تناسب السور).

أكبر منه هو كتاب (أسرار التنزيل)، وهو جامع لمناسبات السور والآيات^(١)، كما أن في كتابه الحافل الإتقان إشارات لأسس هذا العلم، وله كتاب رابع هو: (مرصد المطالع في تناسب المقاطع والمطالع)^(٢)، وأشار إليه في الإتقان^(٣).

عاشراً: ثم جاء عبد الحميد بن أحمد الأنصاري الفراهي رحمته الله (ت ١٣٤٩هـ): فألف فيه: (نظام القرآن)، و(دلائل النظام)، و(التكميل في أصول التأويل)، وتستطيع أن تزعم أنه من المجددين في هذا الباب، إلا أنه لم يكمل تفسيره، ولقد تفرد بلفئات نادرة في بيان نظام القرآن المجيد، ولم يرتض الاكتفاء بالمناسبات الجزئية بين الآيات حتى حاول التععيد التام لكيفية الوصول إلى نظام السورة كاملاً.

أحد عشر: ثم جاء الشيخ محمد عبده، كما في (تفسير المنار)، حيث نقل عنه تلميذه محمد رشيد رضا -رحمهما الله- الاعتناء بهذا الفن، وكذا تلاميذ الأستاذ محمد عبده كمصطفى المراغي رحمته الله.

ثاني عشر: ومن هذه الجهود المباركة المتميزة الكتاب الأعجوبة الذي أنتجه يراع الشيخ الدكتور/ محمد عبد الله دراز رحمته الله (ت ١٣٧٧هـ): النبأ العظيم، وإن كنت عند التأمل تجد أصل نقوله وتقاريراته ترجع إلى نقول واضحة عن الإمام الرازي رحمته الله غير أنه تميز بمزيد عطاء، وإخراج الكلمات مزينة بحليٍّ مزخرف زاد إظهار الإعجاز القرآني، وأبان بهاءه.

وكذا ظهر الاهتمام بهذا العلم عند الأستاذ سيد قطب (ت ١٣٨٥هـ) رحمته الله في كتابه الفريد: (في ظلال القرآن الكريم)، وفي كتابه الآخر: (التصوير الفني في القرآن).

ثالث عشر: ومن الجهود في هذا الباب كتاب: (جواهر البيان في تناسب سور القرآن) للشيخ

عبد الله بن محمد الصديقي الغماري رحمته الله، وقال عنه نظاماً:

وكتبته مثل كتابهم	بجثاً يؤيده النظـر
أعملت فيه قريحتي	واخترت أنسب الفكر
وأبيت من عين المسا	ئـل بالبدايع والغـرر
أهـممت من فيض الإله	بفيض فضلٍ مُدخـر
حمداً لوأهب فضله	ولـه التطـوُّل إذ سـتر
وصلاته دوماً على	خير البرية من مُضـر ^(٤)

(١) الإتقان (٢/ ٢٨٨).

(٢) والكتاب مطبوع، طبعته مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، تحقيق: د. عبد المحسن بن عبد العزيز العسكر، ط ١، ١٤٢٦هـ، وذكر السيوطي في مقدمة هذا الكتاب أنه للمناسبات التي بين المطالع والحواثيم (ص: ٤٧).

(٣) الإتقان (٢/ ٢٩٦).

(٤) ذكر هذه الآيات في جواهر البيان قبل المقدمة كاستهلال له.

المبحث الرابع: تعريف علم المناسبة:**عرّف المناسبة لغة واصطلاحاً؟****أولاً: المناسبة لغة:**

من (نسب) وهي كلمة تدل على اتّصال شيءٍ بشيءٍ، ومنه النَّسَبُ، سُمِّيَ لِاتِّصَالِهِ وَلاِتِّصَالٍ بِهِ. فَتَقُولُ: نَسَبْتُ أَنْسَبُ بضم السين وكسرهما، وَهُوَ نَسِيبٌ فُلَانٍ، وَالنَّسِيبُ وَالنَّيْسَبَانُ: الطَّرِيقُ الْمُسْتَقِيمُ؛ لِاتِّصَالِ بَعْضِهِ مِنْ بَعْضٍ^(١)، وَتُسْتَعْمَلُ النَّسَبَةُ فِي مَقْدَارَيْنِ مُتَجَانِسَيْنِ بَعْضَ التَّجَانُسِ يَخْتَصُّ كُلٌّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْآخَرِ^(٢)، وَالنَّسَبَةُ الْمَقَارِبَةُ، وَفُلَانٌ يَنَاسِبُ فُلَانًا أَي يَقْرُبُ مِنْهُ وَيَشَاكِلُهُ وَمِنْهُ النَّسِيبُ الَّذِي هُوَ الْقَرِيبُ الْمَتَّصِلُ، وَمِنْهُ الْمُنَاسَبَةُ فِي الْعِلَّةِ فِي بَابِ الْقِيَاسِ إِذَا حَصَلَتْ مَقَارِبَتُهُ لِلْحَكْمِ ظَنٌّ عِنْدَ وَجُودِ ذَلِكَ الْوَصْفِ وَجُودِ الْحَكْمِ، وَلِهَذَا قِيلَ الْمُنَاسَبَةُ أَمْرٌ مَعْقُولٌ إِذَا عَرَضَ عَلَى الْعُقُولِ تَلَقُّتَهُ بِالْقَبُولِ.

ثانياً: المناسبة اصطلاحاً:

عرفها ابن العربي رحمه الله فقال: "ارتباط أي القرآن بعضها ببعض حتى تكون كالكلمة الواحدة متسقة المعاني منتظمة المباني علم عظيم"^(٣)، وعرف ابن القيم رحمه الله التناسب بأنه: "ترتيب المعاني المتأخية التي تتلاءم ولا تتنافر"^(٤)، عرّف البقاعي رحمه الله علم مناسبات القرآن بأنه: "علمٌ تعرف منه علل ترتيب أجزائه"، ثم بين أهميته، فقال: "هو سرُّ البلاغة لأدائه إلى تحقيق مطابقة المعاني لما اقتضاه من الحال"^(٥).

علم النظام القرآني:**ما الفرق بين تناسب الآيات والسور ونظام القرآن؟**

الذي بيناه فيما سبق كان علم المناسبات، ثم جاء الإمام الفراهي رحمه الله فلفت النظر إلى نظام القرآن كاملاً، وبين أن الفرق بين تناسب الآيات والسور ونظام القرآن أن التناسب جزء من النظام؛ فإن التناسب بين الآيات بعضها مع بعض لا يكشف عن كون الكلام شيئاً واحداً مستقلاً بنفسه، وطالبُ التناسب ربما يقنع بمناسبة بين الآيات المتجاوزة مع عدم اتصالها؛ فإن الآية التالية ربما تكون متصلة بالتي قبلها على بُعد منها، وحدد أن المراد بالنظام أن تكون السورة كلاً واحداً، ثم تكون ذات مناسبة بالسورة السابقة واللاحقة، أو بالتي قبلها أو بعدها قريبة كانت

(١) مقاييس اللغة (٥/٤٢٣، ٤٢٤).

(٢) المفردات للراغب (ص: ٤٩٠).

(٣) البرهان في علوم القرآن (١/٣٦).

(٤) الفوائد المشوق إلى علوم القرآن (ص ١٣٠).

(٥) نظم الدرر (١/٦).

أم بعيدة، فكما أن الآيات ربما تكون معترضة، فكذلك ربما تكون السورة معترضة، وعلى هذا الأصل نرى القرآن كله كلامًا واحدًا، ذا مناسبة وترتيب في أجزائه، من الأول إلى الآخر^(١).

ما أعظم مقاصد المناسبات؟ وما أس أساس علم النظام القرآني؟

أعظم مقاصد المناسبات، وأساس علم النظام: إظهار عمود السورة:

من أعظم ما يشير إلى نظام القرآن عند الفراهي رحمته الله الموضوع الكلي للسورة، ويسميه د/مصطفى مسلم رحمته الله "محور السورة"، وهو الذي سماه الفراهي عمود السورة، ولكنه قرر أن:

معرفة عمود السورة من أصعب المجالات التدريبية، وإن لم توله عنايتك ورعايتك، وتستمد من مولاك أن يفتح لك بما تشرق معه نفسك فإنك ستقع أسيراً لأن تجعل الموضوع أحد المقاصد العامة التي يدور حولها القرآن المجيد

كيف يمكن الوصول إلى تحديد عمود السورة؟

ولكن طريق الوصول إلى عمود السورة وعر شاق؛ لأن الله عز وجل لو أراد بيانه لحدده في اسمها، أو في مقدمتها بصورة مباشرة، ولكنه تعالى مجده جعله خاضعاً للتدبر، ويقرر الفراهي رحمته الله هذه الصعوبة فيقول: "اعلم أن تعيين عمود السورة هو إقليدٌ لمعرفة نظامها، ولكنه أصعب المعارف، ويحتاج إلى شدة التأمل والتمحيص، وترداد النظر في مطالب السورة المتماثلة والمتجاورة، حتى يلوح العمود كفلق الصبح، فتضيء به السورة كلها، ويتبين نظامها، وتأخذ كل آية محلها الخاص، ويتعين من التأويلات المحتملة أرجحها"^(٢).

ما أثر معرفة الخريطة الكلية للسورة في تحديد عمود السورة؟ وكيف يمكن الوصول إلى هذه

الخريطة الجامعة لمخاور السورة؟


وقد حددت في بحثي عن "تسوير سور القرآن العظيم"^(٣) ستة أسس تؤدي إلى معرفة "عمود السورة" من أهمها الخريطة الكلية للسورة، ولا يمكن الوصول إلى الخريطة الكلية للسورة إلا بمعرفة تفسيرها حرفاً وحرفاً وكلمة وكلمة، فمن التفسير الجزئي نصل إلى التفسير الكلي، ونبصر من الكلي أثره على المعنى الجزئي.

(١) دلائل النظام (ص: ٧٤).

(٢) دلائل النظام (ص: ٧٧).

(٣) سينشر هذا البحث قريباً.

المبحث الخامس: فوائد هذا العلم



أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير
في أصول التفسير

لعلك تسأل: ما فوائد علم المناسبات؟ وكيف يظهر من خلالها الإعجاز القرآني؟

الفائدة الأولى: إظهار الإعجاز القرآني:

وذلك من خلال أمرين:

- أ) الشعور بالانسجام الموضوعي للقرآن، وتناسق القضايا التي تطرقت إليها آياته بحيث يُرى عليها المخاطبون (فالفائدة هنا معنوية)، مما يؤدي إلى إدراك مقاصد القرآن المجيد.
- ب) إظهار الاتفاق بين الآيات، والصور في ترتيبها، فـ" أجزاء الكلام بعضها آخذ بأعناق بعض، فيقوى بذلك الارتباط، ويصير التأليف حاله حال البناء المحكم المتلائم الأجزاء"^(١) ليحقق بعض مظاهر الانسجام الوارد في قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢] (فالفائدة هنا لفظية).

(١) انظر: البرهان في علوم القرآن (١/٣٥).

الفائدة الثانية: إظهار البلاغة القرآنية:

ولذا قال البقاعي رحمته الله في (مصاعد النظر): "هذا؛ وإن العلم الذي أفاض الله -وله الحمد- عليّ، أصله: بذل الرقة والانكسار، والتضرع والافتقار لأدق العلوم أمراً، وأخفاها سرّاً، وأعلاها قدراً؛ لأنه في الحقيقة إظهار البلاغة من الكتاب العزيز... ومثرت: الاطلاع على المرتبة التي يستحقها الجزء بسبب ما له بما وراءه، وما أمامه من الارتباط والتعلق الذي هو كلحمة النسب"^(١).

الفائدة الثالثة: استنباط الحكمة من الترتيب المصحفي للسور والآيات، وهو ترتيب يخالف الترتيب التاريخي.**ما سبب عدم اعتباره عند بعض أهل العلم؟**

الجواب: أنه استنباطٌ على الأغلب، لا يتعدى أن يفيد الظن^(٢)، وكثيراً ما يعتمد على الذوق، وقد يكون متكلفاً.

المبحث السادس: آراء مغايرة في (علم المناسبات)**لعلك تسأل: من أبرز من ردّ علم المناسبات؟ أو تحفظ عليه؟**

أولاً: تحفظ الشيخ عز الدين بن عبد السلام (ت ٦٦٠ هـ) رحمته الله في الأخذ بهذا العلم على عواهنه فقال: "واعلم أن من الفوائد أن من محاسن الكلام أن يرتبط بعضه ببعض، ويتشبه بعضه ببعض؛ لئلا يكون مقطعاً متبرأً، وهذا بشرط أن يقع الكلام في أمر متحد، فيرتبط أوله بآخره، فإن وقع على أسباب مختلفة لم يشترط فيه ارتباط أحد الكلامين بالآخر، ومن ربط ذلك فهو متكلف..."، ثم رد علم المناسبات بما ذكره الشوكاني رحمته الله^(٣).

ثانياً: نُقِلَ عن أبي حيان رحمته الله صاحب (البحر المحيط) كلاماً شبيهاً بكلام الشيخ عز الدين بن عبد السلام مع أن أبا حيان ذكر في مقدمة البحر المحيط منهجه في التفسير، وما التزمه أنه يشرع في تفسير الآية ذاكراً مناسبتها وارتباطها بما قبلها^(٤)، وقد وفي بما التزمه كما يطالع من يقرأ في تفسيره.

ثالثاً: ردّه الشوكاني رحمته الله من حيث الأصل، وأنكر على من اشتغل به، فقال: "جاءوا بعلم متكلف، وخاضوا في بحر لم يكلفوا سباحته، واستغرقوا أوقاتهم في فن لا يعود عليهم بفائدة، بل أوقعوا أنفسهم في التكلم بمحض الرأي المنهي عنه" واستدل على ذلك بأن القرآن نزل مفرقاً فأني توجد المناسبة؟^(٥).

(١) مصاعد النظر (١/١٤١، ١٤٢).

(٢) وقد يقال: هذا شأن كثير من المسائل والعلوم القائمة على التدبير والتفكير.

(٣) الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز (ص: ٢٧٨).

(٤) البحر المحيط (١/٤).

(٥) انظر: فتح القدير (١/١١٦).

وعلى الرغم من نقد الشوكاني رحمته للبقاعي رحمته إلا أن المرء يجده عند ترجمته للبقاعي رحمته في كتابه (البدر الطالع) يثني عليه، فيقول: "إنه من الأئمة المتقنين المتبحرين في جميع المعارف"^(١). ومدح تفسيره بقوله: "ومن أمعن النظر في كتاب له في التفسير الذي جعله في المناسبة بين الآي والسور علم أنه من أوعية العلم المفرطين في الذكاء الجامعين بين علمي المعقول والمنقول، وكثيراً ما يشكل عليّ شيء في الكتاب العزيز وأرجع إلى مطولات التفسير ومختصراتها فلا أجد ما يشفي غليلي، وأرجع إلى هذا الكتاب فأجد ما يفيد"^(٢).

ولكنك قد تتساءل: هل يعني هذا أن الشوكاني رحمته لا يهتم بعلم المناسبات في تفسيره؟

الجواب: من اللافت أن الشوكاني رحمته رغم تصريحه بموقفه من (المناسبات) إلا أننا نجده يحتفي بها ويقررها في مواضع من تفسيره، ومن ذلك على سبيل المثال قوله عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [البقرة: ٢٥]: "لما ذكر تعالى جزاء الكافرين عقب بجزاء المؤمنين؛ ليجمع بين الترغيب والترهيب والوعد والوعيد، كما هي عادته سبحانه في كتابه العزيز"^(٣).

ومن ذلك أيضاً قوله عند تفسير: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ...﴾ [البقرة: ١٦٤]: "لما ذكر سبحانه التوحيد بقوله: وإلهكم إله واحد، عقب ذلك بالدليل الدال عليه، وهو: هذه الأمور التي هي من أعظم صنعة الصانع الحكيم"^(٤).

والعجيب أنك بشيء من إعمال الفكر ستجد أن ما ذكره الشوكاني رحمته في رد علم المناسبات هو عين ما يمكن أن تستدل به على إثباته، فهو مما يقبل العكس في الاستدلال، وكل الأدلة التي ذكرت لنقض هذا العلم هي صالحة تمام الصلاحية للاستدلال على إثباته... بل إن الاعتبار أقوى من عدمه، ولذا وهم بعض أهل العلم من أنكروا علم المناسبات، ومنهم الشيخ محمد بن أحمد الديباجي المنفلوطي ولي الدين الملوي الذي رحمته وصفه الزركشي رحمته بأنه أحد مشايخه المحققين، إذ قال الملوي رحمته فيمن أنكروا علم المناسبات: "قد وهم من قال لا يطلب للآي الكريمة مناسبة... وفصل الخطاب أنها على حسب الوقائع تنزيلاً، وعلى حسب الحكمة ترتيباً، فالمصحف كالصحف الكريمة على وفق ما في الكتاب المكنون مرتبة سورة كلها وآياته بالتوقيف، وحافظ القرآن العظيم لو استفتى في أحكام متعددة أو ناظر فيها أو أملاها لذكر آية كل حكم على ما سئل، وإذا رجع إلى التلاوة لم

(١) البدر الطالع (ص: ١٢٢).

(٢) البدر الطالع (ص: ١٢٢).


(٣) فتح القدير للشوكاني (١/ ٦٤).

(٤) فتح القدير للشوكاني (١/ ١٨٨).

يتل كما أفتى، ولا كما نزل مفرقاً، بل كما أنزل جملة إلى بيت العزة، ومن المعجز البين أسلوبه ونظمه الباهر، فإنه كتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير" (١).

ويقرر المحقق مُجَدَّ عبد الله دراز رحمته الله المعنى ذاته وفق أسلوبه الفذ حينما يقول: "إنها إن كانت بعد تنزيلها قد جمعت عن تفريق، فلقد كانت في تنزيلها مفرقة عن جمع، كمثل بيان كان قائماً على قواعده، فلما أريد نقله بصورته إلى غير مكانه قدرت أبعاده، ورقمت لبناته، ثم فرق أنقاضاً فلم تلبث كل لبنة منه أن عرفت مكانها المرقوم، وإذا البنيان قد عاد مرصوفاً يشد بعضه بعضاً كهيئته أول مرة" (٢)، ولعل هذا عين ما أشار إليه ابن سيرين رحمته الله بقوله: " تأليف الله خيرٌ من تأليفكم" (٣).

المبحث السابع: أنواع علاقات التناسب



أدب عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير
في أصول التفسير

(١) البرهان في علوم القرآن (٣٧/١)، وتسميته وردت عند السيوطي في الإتقان (٢/ ٢٨٩).

(٢) النبأ العظيم (ص: ١٨٨).

(٣) البرهان في علوم القرآن (١/ ٤٦٩).

ما أنواع علاقات التناسب؟

الجواب: عند التأمل ستكتشف أنواعًا متعددة للعلاقات التي تدل على تناسب ما بين حرفين أو كلمتين أو جملتين أو آيتين أو سورتين أو أكثر من ذلك، ومن أبرز هذه العلاقات التناسبية:

النوع الأول: التناسب بين الآيات بعضها مع بعض مرتبة أو متباعدة ضمن السورة الواحدة:

ومن أمثلة المتباعدة: ما أشار إليه الزمخشري رحمته الله من علاقة المثليين المذكورين في آخر سورة التحريم ببدايتها لتحضيض سيدتنا عائشة، وسيدتنا حفصة رضي الله عنهما على الاقتداء بامرأة فرعون، ومريم بنت عمران، وتغييرهما من حال امرأتي نوح ولوط عليهما السلام، وقال: "وإشارة إلى أن من حقهما-أي عائشة وحفصة- أن تكونا في الإخلاص والكمال فيه كمثل هاتين المؤمنتين، وأن لا تتكلا على أنهما زوجا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم"^(١).

النوع الثاني: التناسب بين مفردات الآية الواحدة:

كما في قوله تعالى: ﴿وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [غافر: ٧] إذ يقول النسفي رحمته الله فيها: "وقد روعي التناسب في قوله ﴿وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ كأنه قيل: ويؤمنون به ويستغفرون لمن في مثل حالهم، وفيه دليل على أن الاشتراك في الإيمان يجب أن يكون أَدْعَى شيء إلى النصيحة والشفقة، وإن تباعدت الأجناس والأماكن"^(٢)، ولأن الإيمان يجب أن يسبق الاستغفار للغير، فمقتضى الإيمان محبة الخير للآخرين.

ولعلك تسأل: لماذا قال: ويستغفرون، ولم يقل: ويدعون؟

الجواب: لأن الأصل في الملائكة العصمة من الخطيئة؛ فهم لا يعصون الله ما أمرهم، بينما الأصل في البشر الوقوع في الخطيئة، ومجرد الوقوع لا يعني ترك المحبة، والحرص على المخطئ، ولذا بادروا بالاستغفار لهم، ليتوب الله عليهم.

النوع الثالث: التناسب بين الجمل التامة في الآية الواحدة:

ففي قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ﴾ [البقرة: ١٨٩]، يظهر استشكال في ارتباط صدر الآية: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيْتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٨٩] مع وسطها ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩]، وقد ورد في سبب نزول الصدر "ما أخرجه ابن عساكر رحمته الله بسند ضعيف عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: نزلت في معاذ بن جبل وثعلبة بن عَنَمَةَ، وهما رجلان من الأنصار، قالوا: يا رسول الله، ما بال الهلال يبدو ويطلع دقيقتًا مثل الخيط، ثم يزيد حتى يعظم ويستوي، ثم لا يزال ينقص ويدقُّ حتى يعود كما كان، لا يكون على حال واحد؟ فنزلت: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيْتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ في حلِّ دَيْنِهِمْ، ولصومهم ولفطهم، وعُدِّ نِسَائِهِمْ، والشروط التي إلى

(١) الكشاف (٤/ ١٢٧٥).

(٢) تفسير النسفي (٤/ ٦٧).

أجل»^(١)، وفي الجزء الثاني من الآية روى البخاري رحمته عن البراء رضي الله عنه أنه قال: نزلت هذه الآية فينا، كانت الأنصار إذا حجوا فجاؤوا لم يدخلوا من قبل أبواب بيوتهم، ولكن من ظهورها، فجاء رجل من الأنصار فدخل من قبل بابه، فكانه غير بذلك، فنزلت: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَىٰ وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾^(٢).

وهنا قد تسأل: ما المناسبة التي جمعت بين القضيتين في الآية السابقة؟

فالتمس بعض المفسرين المناسبة بين القضيتين، فقالوا:

- (١) يحتمل أن ذلك لاتفاق وقوع القضيتين في وقت واحد^(٣).
- (٢) والشوكاني رحمته الذي شن على علم المناسبات غارة فكرية نقل بعض الأوجه في مناسبة اجتماع هذين الأمرين في آية واحدة منها أن الأهله ترتبط بدخول الحج.
- (٣) أو لأن الأهله ترتبط بالحج وغيره من العبادات، وقد غير الصحابي الذي رجع من الحج؛ لأنه دخل من الباب، فظهر الاجتماع بين القضيتين.
- (٤) قال أبو عبيدة رضي الله عنه: إن هذا من ضرب المثل، والمعنى: ليس البر أن تسألوا الجهال، ولكن البر التقوى، وسألوا العلماء، كما تقول: أتيت هذا الأمر من بابه^(٤).

وقريباً منه الاستشكال في التناسب بين الشرط وجزائه في آية واحدة، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَأَنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَعْتَمِرِينَ وَتِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الَّتِي كُنَّا نُخَوِّفُ لَوْلَا فَوَجَدُوا فِي الْيَتَامَىٰ وَنِكَاحِ النِّسَاءِ؟﴾ [النساء: ٣]؛ فرما قيل: ما علاقة القسط في اليتامى ونكاح النساء؟ وقد ناقشت الجواب عن ذلك بتحرير في كتابنا (مفصل بصائر النساء)، وذكرت وكان مما قلناه: "الأصل أن الأطفال يعيشون مكفولين في أسر، وللنساء دورهن الفعال في تربية الأطفال، ولذا ذكر الله شرعية تعدد الزوجات إلى أربع ليقمن بمهامهن في بث الجنس البشري ومنها مهمة الإقساط إلى اليتامى"^(٥).

النوع الرابع: التناسب بين المعنى العام ورأس الآية:

"كما في قوله تعالى: ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٥] أخبر سبحانه في فاصلة الآية بأنه قوي عزيز ليدل على أن تلك الرياح التي أصابت المشركين ليست اتفاقاً، وليست هي من أنواع السحر، بل هي من إرساله على أعدائه، كعادته وسنته في أمثاله من نصره لعباده المؤمنين"^(٦).

(١) تاريخ مدينة دمشق (٢٥/١)، وأخرجه الواحدي في أسباب النزول (ص: ٥٣)، ورواه ابن جرير مختصراً بسند ضعيف عن ابن عباس. تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (١٦٩/٢).

(٢) البخاري (١٨٠٣).

(٣) تفسير القرطبي (٢/٣٣٩).

(٤) فتح القدير (١/٢٩١)، وانظر: الكشاف (١/١١٦)، تفسير البيضاوي (١/٤٧٤)، تفسير الفخر الرازي (٣/١٣٤).

(٥) مفصل بصائر سورة النساء (١/٧٤).

(٦) الفوائد المشوق إلى علوم القرآن (ص: ١٣١).

فإن سألت: بماذا سمى ابن أبي الأصعب رضي الله عنه هذا النوع من التناسب؟

الجواب: سمى ابن أبي الأصعب رضي الله عنه هذا النوع: التمكين " ويسمى ائتلاف القافية أن يمهد الناثر للقريئة أو الشاعر للقافية تمهيداً تأتي به القافية أو القريئة متمكنة في مكانها مستقرة في قرارها مطمئنة في موضعها"^(١).

النوع الخامس: التناسب بين خواتم السور بفتحة ما بعدها:

مثل: ﴿وَادْبَرَ الْأُجُومَ ۖ وَالشَّجَمِ إِذَا هَوَىٰ﴾^(٢) [الطور: ٤٩، النجم: ١]، و﴿فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ ۖ﴾^(٣) .. لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ﴾ [الفيل: ٥، قريش: ١]، وقال الزركشي رضي الله عنه: "وهو مبني على أن ترتيب السور توفيقى، وإذا اعتبرت افتتاح كل سورة وجدته في غاية المناسبة؛ لما حُتمت به السور قبلها، ثم هو قد يخفى تارة، ويظهر أخرى"^(٤).

النوع السادس: التناسب بين السورة والسورة التي قبلها:

فمن لطائف سورة الكوثر أنها كالمقابلة للتي قبلها لأن السابقة قد وصف الله تعالى فيها المنافق بأمر أربعة: البخل وترك الصلاة والرياء فيها ومنع الزكاة فذكر هنا في مقابلة البخل ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ﴾ أي الكثير، وفي مقابلة ترك الصلاة ﴿فَصَلِّ﴾ أي دم عليها، وفي مقابلة الرياء ﴿لِرَبِّكَ﴾ أي لرضاه لا للناس، وفي مقابلة منع الماعون ﴿وَأَنْحَرْ﴾ وأراد به التصديق بلحم الأضاحي، وكذلك مناسبة فاتحة سورة الإسراء بالتسبيح وسورة الكهف بالتحميد؛ لأن التسبيح مقدم على التحميد^(٥).

وقد يأخذ التناسب بين السورة والتي قبلها صورة تقرب من (تشابه الأطراف) أو (التسبيغ) في الشعر، ومما يمثل له قول ليلي الأخيلية تمدح الحجاج:

إِذَا هَبَطَ الْحَجَّاجُ أَرْضاً مَرِيضَةً تَتَّبَعُ أَقْصَى دَائِهَا فَشَقَّاهَا
شَقَّاهَا مِنَ الدَّاءِ الْعُضَالِ الَّذِي بِهَا غُلَامٌ إِذَا هَزَّ الْفَنَاءَ سَقَّاهَا
سَقَّاهَا، فَرَوَّاهَا بِشُرْبِ سِجَالُهُ دِمَاءِ رِجَالٍ حَيْثُ قَالَ حَمَاهَا^(٥)

ومثال ذلك في القرآن أن الله تعالى ختم سورة آل عمران بالأمر بتقواه فقال: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠]، وافتح سورة النساء بالأمر بالتقوى فقال: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

(١) الإتيان (٢/ ٢٧٠).

(٢) البرهان (١/ ٣٨).

(٣) البرهان (١/ ٣٨).

(٤) انظر: البرهان في علوم القرآن (١/ ٣٩).

(٥) أشعار النساء للمرزباني (ص: ٤٦)، تحوير التحبير لابن أبي الأصعب (ص: ٥٢٠).

النوع السابع: مناسبة فاتحة السورة لخاتمتها:

وهو الذي يسميه البلاغيون: رد العجز على الصدر.

النوع الثامن: التناسب بين السورة واسمها^(١):

واختيار اسم السورة له علاقة بمضمون السورة، وبموضوعها الكلي، فخذ مثلاً لذلك: سورة النساء، فقد تتساءل: لماذا سميت بهذا الاسم؟ وأجيبك: بأن النساء شقائق الرجال، ولا يستغني أحد الزوجين عن الآخر في القيام ب(بث الحياة الإنسانية)، الذي هو عمود السورة وموضوعها الكلي، فسميت بذلك؛ لتكتسب هذه السورة مكانتها العظيمة في إنصاف المرأة ومنحها مكانتها اللائقة في (بث الحياة الإنسانية)، في سبق لا يمكن مقارنته تاريخياً ولا مضموناً مع العبث الجاهلي القديم والحديث بالمرأة^(٢)

هل هناك أنواع أخرى للتناسب؟

الجواب: نعم، فقد أشار السيوطي رحمه الله إلى التناسب بين فاتحة السورة وتفصيلها، ويسمى براءة الاستهلال.

وذكر ابن القيم رحمه الله نوعاً آخر هو تناسب اللفظ والمعنى "من غير أن يكسِّي اللفظ الشريف المعنى السخيف، أو على الضد، بل يصاغان معاً صياغةً تتناسب وتلاءم"^(٣).

ويتعلق بهذا علمٌ آخر هو علم المتشابه من القرآن، كالمقارنة في قوله تعالى: ﴿مَا يَأْتِيهِمْ مِّن ذِكْرِ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ إِلَّا أَسْتَمِعُوهُ﴾ [الأنبياء: ٢]، لم قال: (ما) ولم يقل: (لا)، ولم قال: (من ربه)، ولم يقل: (من إلههم) وفي موضع آخر من الرحمن... "وهو علم جليل، له اتصال بعلم المناسبات، وقد ألف فيه كثير من الأعلام فأجادوا، إلا أنه كغيره من العلوم قد تكلم فيه كثير ممن ليس له براءة فيه، فخبطوا خبط عشواء، في ليلة ظلماء"^(٤).

ما القانون الكلي الذي يعرف به المناسبة؟**المبحث الثامن: القانون الكلي لمعرفة المناسبة**

ترجع المناسبة إلى معنى ما رابط بين المتناسبين عامٍ أو خاصٍ عقليٍّ، أو حسِّيٍّ، أو خياليٍّ، وغير ذلك من أنواع العلاقات، أو التلازم الذهني، كالسبب والمسبب، والعلّة والمعلول.

وقد وضع قانون المناسبة الشيخ أبو الفضل محمد بن محمد بن أبي القاسم المَشْدَّالي البجائي البخاري المالكي (ت ٨٦٤هـ)، فقال: "الأمر الكلي المفيد لعرفان مناسبات الآيات في جميع أجزاء القرآن، هو أنك تنظر الغرض الذي سبقت له السورة، وتنظر ما يحتاج إليه ذلك الغرض من المقدمات، وتنظر إلى مراتب تلك المقدمات في القرب والبعد من المطلوب، وتنظر عند انجرار

(١) ذكره السيوطي في كتابه (تناسق الدرر)، وجعله النوع العاشر من أنواع التناسب الأربعة عشر (ص ٥٤).

(٢) ينظر تفسيرنا لمفصل سورة النساء (٣٨/١).

(٣) الفوائد المشوق إلى علوم القرآن (ص: ١٣٠).

(٤) التبيان لبعض المباحث بالقرآن (ص: ٢٩٨).

الكلام في المقدمات إلى ما تستتبعه من استشراف نفس السامع إلى الأحكام واللوازم التابعة له، التي تقتضي البلاغة شفاء الغليل، بدفع عناء الاستشراف إلى الوقوف عليها^(١).

ولكن قد يفهم من هذا الكلام تقديم الرأي الشخصي، وتكليف الآيات عليه، والأصل التأمل في الآيات أولاً، ثم النظر في كيفية معالجتها للموضوع العام الذي يدل عليه السياق.

المبحث التاسع: أسباب ارتباط الآي بعضها ببعض^(٢):

وقد تسأل: ما أسباب ارتباط الآي بعضها ببعض؟

(١) عادة القرآن العظيم إذا ذكر أحكاماً ذكر بعدها وعدداً ووعيداً ليكون ذلك باعثاً على العمل بما سبق، ثم يذكر آيات التوحيد والتنزيه ليعلم عظم الأمر والناهي، وتأمل سورة البقرة والنساء والمائدة وغيرها تجده كذلك.

(٢) ذكر الآية بعد الأخرى إما أن يظهر الارتباط بينهما لتعلق الكلام ببعضه ببعض وعدم تمامه بالأولى فواضح، وكذلك إذا كانت الثانية للأولى على جهة التأكيد والتفسير، أو الاعتراض والتشديد، وهذا القسم لا كلام فيه.

(٣) وإما ألا يظهر الارتباط بل يظهر أن كل جملة مستقلة عن الأخرى وأنها خلاف النوع المدعو به، لكن بينهما تعاطف... فقد تكون العلاقة بينهما المضادة، وهذا بمناسبة ذكر الرحمة بعد ذكر العذاب، والرغبة بعد الرهبة.

(٤) قد تأتي الجملة معطوفة على ما قبلها ويشكل وجه الارتباط فتححتاج إلى شرح، كقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيُّمَآ تُوَلُّوْا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥] فإنه قد يقال ما وجه اتصاله بما قبله وهو قوله ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا أَسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا﴾ [البقرة: ١١٤] الآية؟ والجواب: وجه اتصالها هو أن ذكر تخريب بيت المقدس قد سبق، أي فلا يجرمنكم ذلك واستقبلوها فإن لله المشرق والمغرب، وإذا فسرنا الأولى بعموم المساجد فقريب من هذا التأويل (والامتزاج هنا لفظي لوجود العطف).

(٥) ألا تكون معطوفة فلا بد من دعامة معنوية تؤذن باتصال الكلام، فتنزل الثانية من الأولى منزلة جزئها الثاني.

(١) نظم الدرر ١/١٨، التبيان ص ٣٠١، والمشدالي بفتح الميم والشين وتشديد الدال نسبة إلى مشدالة منطقة غرب مدينة بجاية.
(٢) أنشأ هذا التفكير الرائد بصورة مؤصلة الإمام الزركشي في البرهان في علوم القرآن ١/ ٤٠ ملخصاً، ونقله في الإقتان ٢/ ٢٩٢ بزيادات مفيدة، وحاول تحقيق بعض مباحثه الشيخ طاهر الجزائري في التبيان ص ٢٩٦، ولعلك تجد في تعليقي هنا، وفي مقدمة تفسيري الفصل لسورة النساء مهيباً فسيحاً يحاول أن يخرج عن الصندوق القديم إلى تدبير أوسع.

أسباب الربط بين الجمل في القرآن



أسباب الربط بين الجمل القرآنية



02 المضادة

01 التنظير

04 حسن التلخيص

03 الاستطراد

05 روابط أخرى كالانتقال من حديث إلى آخر، والإكثار من أسلوب الالتفات

أ.د. عبدالستار أحمد المجيدي

الأساس والتنوير
في أصول التفسير

فإن قلت: ما أسباب الربط بين الجمل في القرآن؟

الجواب: من أسباب الربط:

(أ) **التنظير** فإن إلحاق التنظير بالتنظير من دأب العقلاء، ومن أمثلته قوله تعالى: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ﴾ [الأنفال: ٥] عقب قوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال: ٤] فإن الله سبحانه أمر رسوله ﷺ أن يمضى لأمره في الغنائم على كره من أصحابه ﷺ، كما مضى لأمره في خروجه من بيته لطلب العير، وهم كارهون...، وقيل: معناه أولئك هم المؤمنون حقا كما أخرجك ربك من بيتك بالحق، كقوله تعالى: ﴿فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنْطُقُونَ﴾ [الذاريات: ٢٣]... وقيل في الربط غير ذلك.

(ب) **المضادة**، ومن أمثلته قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ﴾ [البقرة: ٦] الآية، فإن أول السورة كان حديثا عن القرآن الكريم، وأنه هداية لقوم صفاتهم كذا، ولا يهدي القوم الذين من صفاتهم كذا... فبينهما جامع وهمي بالتضاد من هذا الوجه، وحكمته التشويق والشد على الأول، كما قيل: وبضدها تبين الأشياء... ولهذا لما فرغ من ذلك قال: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ الآية فرجع إلى الأول.

(ج) **الاستطراد**: كقوله تعالى: ﴿يَبْنَئِي عَادَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُورِي سَوَاءَ تَكُمُ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَىٰ ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٦]، قال

الزحخشري: "هذه الآية واردة على سبيل الاستطراد عقب ذكر بدو السوءات، وخصف الورق عليها إظهاراً للمنة فيما خلق الله من اللباس، ولما في العري وكشف العورة من المهانة والفضيحة وإشعاراً بأن الستر باب عظيم من أبواب التقوى"^(١).

(د) **حسن التخلص:** وهو أن ينتقل مما ابتدئ به الكلام إلى المقصود على وجه سهل يختلسه اختلاصاً دقيق المعنى، بحيث لا يشعر السامع بالانتقال من المعنى الأول إلا وقد وقع عليه الثاني لشدة الالتئام بينهم، ومثاله: ما جاء في سورة الأعراف كيف ذكر فيها الأنبياء والقرون الماضية والأمم السالفة، ثم ذكر موسى إلى أن قص حكاية السبعين رجلاً ودعائه لهم ولسائر أمته بقوله: ﴿وَأَكْتُبْ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [الأعراف: ١٥٦] وجوابه تعالى عنه، ثم تخلص بمناقب سيد المرسلين بعد تخلصه لأمته بقوله قال: ﴿عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ...﴾ [الأعراف: ١٥٦] وهم الذين يتبعون الرسول النبي الأمي، وأخذ في صفاته الكريمة وفضائله.

فاتضح الصلة بين ذكر موسى عليه السلام والتائبين من أمته، وذكر النبي صلى الله عليه وسلم في السورة، فهو الذي فرج الله عز وجل به عن العباد بالتوبة وغيرها، فوضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم، وسير الأنبياء تحتم به.

(هـ) **وذكروا روابط أخرى كالانتقال من حديث إلى آخر:** على أن يخدم هذا الانتقال الموضوع الأساسي، وطريقته أن ينتقل "من فن إلى فن بطرائق الاعتراض والتنظير والتذييل والإتيان بالمترادفات عند التكرير تجنباً لثقل تكرير الكلم، وكذلك الإكثار من أسلوب الالتفات المعدود من أعظم أساليب التفنن عند بلغاء العربية... وذلك التفنن مما يعين على استماع السامعين ويدفع سامة الإطالة عنهم، فإن من أغراض القرآن استكثار أزمان قراءته"^(٢)، كما في ضرب المثلين للمناققين الوارد في أول البقرة.

قاعدة: خصوص السياق لا يقتضي تخصيص المنساق بالضرورة:

"قال تقي الدين السبكي رحمته الله: وكما أن سبب النزول لا يخصص، كذلك خصوص غرض الكلام لا يخصص، كأن يرد خاص ثم يعقبه عام للمناسبة، فلا يقتضي تخصيص العام، نحو: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصَلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨]"^(٣) في قراءة ورش^(٤) فالصلح خير ولو خارج الأمور العائلية التي ورد السياق فيها.

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان - وفقه الله -:

(١) الكشف (٥٩/٢).

(٢) التحرير والتنوير (٦٥ / ١).

(٣) التحرير والتنوير (١٠ / ١).

(٤) قرأ الكوفيون ﴿يُصَلِحَا﴾ بضم الياء، وإسكان الصاد وكسر اللام من غير ألف، وقرأ الباقون - ومنهم ورش - بفتح الياء والصاد واللام وتشديد الصاد وألف بعدها. النشر في القراءات العشر (٢٥٢ / ٢).

لَا يَقْتَضِي التَّخْصِيسُ لِلِسِّيَاقِ

ضَرُورَةَ التَّخْصِيسِ لِلْمُنْسَاقِ

قاعدة: يُشترط الزمان في سبب النزول لا في المناسبة:

ومثاله: قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] فإن مناسبتها للآيات التي قبلها وهي قوله تعالى ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا﴾ [النساء: ٥١] أن ذلك إشارة إلى أن كعب بن الأشرف كان قدم إلى مكة، وشاهد قتلى بدر، وحرص الكفار على الأخذ بثأرهم وغزو النبي ﷺ، فسألوه من أهدى سبيلاً النبي ﷺ أو هم؟ فقال: أنتم كذباً منه وضلالة، فهذه خيانة للأمانة بكتماهم العلم بل وتحريفه، وذلك مناسب لقوله ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]، ولا يرد على هذا أن قصة كعب بن الأشرف كانت عقب بدر ونزول الآية في الفتح أو قريباً منها وبينهما ست سنين لأن الزمان إنما يشترط في سبب النزول ولا يشترط في المناسبة لأن المقصود منها وضع آية في موضع يناسبها^(١)، فمن حيث الزمان نزلت آية (٥١) قبل بدر، ونزلت آية (٥٨) في فتح مكة.

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان -وفقه الله-:

فِي سَبَبِ النُّزُولِ إِتِمَامُ الشُّرْطِ دُونَ الْمُنَاسَبَةِ وَفُتْنُهُ فَقَطُّ

(١) البرهان (١/ ٢٦)، وفي الإجماع في شرح المنهاج في الأصول (٢/ ١٩٠) كلام شبيه به.

أسئلة تفويمية:


- س١: ما المراد بالأقسام والمجاور؟ وما علاقتهما بعلم الاتصال القرآني؟
- س٢: اذكر أهمية علم نظام القرآن الكريم، أو علم المناسبات بين السور والآيات؟
- س٣: ماذا قال الرازي رحمته الله عن أهمية علم المناسبات؟
- س٤: ما علاقة (علم الاتصال القرآني) بأصول التفسير؟
- س٥: ما أبرز معالم نشأة علم الاتصال القرآني؟
- س٦: ما وقف الإمام الطبري رحمته الله من علم المناسبات؟
- س٧: ما مدى تأثير البقاعي بالحرالي في علم المناسبات؟ وما موقف ابن تيمية من تفسير البقاعي - رحمهم الله جميعاً-؟
- س٨: من أول من أفرد علم المناسبات بالتصنيف؟
- س٩: اذكر أهم الكتب المؤلفة في علم المناسبات القرآنية.
- س١٠: ما السمات التي اتسم بها كتاب البقاعي رحمته الله (نظم الدرر في تناسب الآي والسور)؟
- س١١: عرّف المناسبة لغة واصطلاحاً.
- س١٢: ما الفرق بين تناسب الآيات والسور ونظام القرآن؟
- س١٣: من أول من لفت النظر إلى نظام القرآن كاملاً؟
- س١٤: عدّد فوائد علم المناسبات.
- س١٥: كيف يمكن الوصول إلى تحديد عمود السورة؟
- س١٦: من فوائد علم المناسبات إظهار الإعجاز القرآني. وضح كيف يكون ذلك.
- س١٧: اذكر أبرز من ردّ علم المناسبات.
- س١٨: ما أنواع علاقات التناسب؟ ومثل لكل نوع بمثال واحد.
- س١٩: ما القانون الكلي الذي يعرف به المناسبة؟
- س٢٠: ما أسباب ارتباط الآي بعضها ببعض؟

الأصل السادس: فن التوجيه

الأصل السادس: فن التوجيه



قرآن يعلل لإنسانية ترقى



أدب عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير
في أصول التفسير

ويتضمن المباحث الآتية:

- المبحث الأول: معنى التوجيه لغة واصطلاحًا.
- المبحث الثاني: مجمل المشكلات التي تحتاج إلى التوجيه.
- المبحث الثالث: أنواع المسائل التي تحتاج إلى التوجيه.
- المبحث الرابع: أهم المؤلفات في فن التوجيه.

المبحث الأول: معنى التوجيه لغة واصطلاحاً:**لعلك تسأل: ما معنى التوجيه لغة؟****أولاً: معنى التوجيه لغة:**

(التوجيه) هو مصدر للفعل وجَّهَ إلى ناحية كذا إذا استقبلها وسعى نحوها، ووَجَّهَ الكلام: السبيل الذي تقصده به، ومنه يقال: وَجَّهَتِ الرِّيحُ الحصى تُوَجِّهُهَا إذا ساقته، وخرج القوم فَوَجَّهُوا للناس الطريقَ توجيهاً إذا وَطَّئُوهُ وسلكوه حتى استبان أثرُ الطريق لمن يسلكه^(١).

هنا ستسأل: فما التعريف الاصطلاحي للتوجيه؟**ثانياً: معنى التوجيه اصطلاحاً:**

التوجيه مصطلح يكثر دورانه في أكثر من فن فنون العلم، فالفقهاء يستعملونه، ومن يشتغل بالقراءات بحاجة لتوجيه القراءات، وكذا علماء الرسم المصحفي بحاجة لتوجيه وتعليل وجوه الخلف في الرسم، والذي يهمننا هنا التوجيه في استعمال المفسرين. يُعَرِّفُ الزركشي رحمته التوجيه بأنه: " ما احتمل معنيين، ويؤتى به عند فطنة المخاطب"^(٢)، وانتقد صاحب العون الكبير هذا التعريف، قائلاً: " هو قريب من معنى التورية"، وارتضى تعريف الدهلوي رحمته، وهو: بيان وجه الكلام^(٣).

المعاني التي يراد به التوجيه في استعمال المفسرين:**فإن قلت: ما المعاني التي يراد به التوجيه في استعمال المفسرين؟**

الجواب: يمكن تعريفه بأنه يراد به أحد معنيين في استعمال المفسرين:

المعنى الأول: بيان وجه الكلام الظاهر أي معناه المباشر:

وهو بهذا المعنى يرادف التفسير كقول ابن كثير رحمته في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِأَيِّتِنَا﴾ [القصص: ٣٥]: "أي لا سبيل لهم إلى الوصول إلى أذاكما بسبب إبلاغكما آيات الله...، ووجه ابن جرير رحمته على أن المعنى: ونجعل لكما سلطاناً فلا يصلون إليكما، ثم يتدنى فيقول: ﴿بِأَيِّتِنَا أَنْتُمَا وَمَنْ أَتَّبَعَكُمَا أَلْغَلِبُونَ﴾ [القصص: ٣٥] تقديره أنتما ومن اتبعكما الغالبون بأياتنا... ولا شك أن هذا المعنى صحيح، وهو حاصل من التوجيه الأول"^(٤).

المعنى الثاني: التماس وجه الكلام الخفي، أو التعليل لما يظهر فيه من إشكال:

وهو المقصود بالتوجيه عند الإطلاق، والمقصود منه البحث عن مغزى الكلام الذي أثار إشكالاً في ذهن السامع، "فإذا حلَّ المفسر هذا الإشكال، سمي ذلك الحل: توجيهاً"^(٥).

ويمكن أن يكون أعم من ذلك؛ فإن الكلام المعجز يبحث عن وجه ما يرد في ثناياه من الكلام

الجلي، كما يبحث عن وجه إيراد الكلام الخفي.

(١) لسان العرب (١٣ / ٥٥٥).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢ / ٣١٤).

(٣) انظر: العون الكبير شرح الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ١٩٨).

(٤) تفسير ابن كثير (٣ / ٥١٦).

(٥) انظر: الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ١٩٨).

ومما يؤكد أهمية فن التوجيه حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن القرآن لم ينزل يكذب بعضه بعضاً، وإنما نزل يصدق بعضه بعضاً، فما عرفتم منه فاعملوا به، وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه»^(١)، فنهاهم عن التنازع، وأشار لهم بالجمع بين الآيات وعدم ضرب بعضها ببعض، وأنبأهم عن سؤال العالمين بها.

المبحث الثاني: مجمل المشكلات التي تحتاج إلى التوجيه

هنا ربما تسأل: فما مجمل المشكلات التي تحتاج إلى التوجيه؟

الجواب: التوجيه يمكن إعماله في عدة مجالات:

فهو "فن كثير الشُّعْب يستعمله الشراح في شرح المتون، ويحصل به امتحان ذكائهم، ويظهر به تباين مراتبهم"^(٢)، بل لو نظر الباحث في الدائرة التي تحتاج إلى التوجيه لوجدها تتسع لجميع المسائل التي تحتاج إلى حل، فدخل في هذه الدائرة: مشكلات القرآن العامة، والتضمنين، والحذف، والإبدال، والمتشابه... ولكن ذلك يختلف بحسب ذهن الموجه "فالتوجيه بالنسبة إلى المبتدئين غير التوجيه بالنسبة إلى المنتهين: فإن المنتهي ربما يخطر بباله صعوبة فهم، فيحتاج إلى حلها، والمبتدئ غافل عنها، بل لا يقدر أن يحيط بذلك، وكثيرٌ من الكلام يستصعبه المبتدئ، ولا يحصل في ذهن المنتهي شيءٌ من الصعوبة هنالك"^(٣).

مثال توضيحي لإشكال وتوجيهه:

فهل تضرب لنا مثلاً تشرح به ما سبق؟

الجواب: من الأمثلة الدقيقة التي توضح أن التوجيه يختلف بحسب الأفهام:

قوله تعالى: ﴿يَدْعُوا لِمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ لَبِئْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَبِئْسَ الْعَشِيرُ﴾ [الحج: ١٣]، فقد ذكر البغوي رحمته الله أنها «من مشكلات القرآن»^(٤)، وذكر فيها عدة إشكالات تحتاج إلى توجيه، ومن هذه الإشكالات:

الإشكال الأول: قال الله ﷻ في الآية قبلها ﴿يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا يَنْفَعُهُ دَلَيْكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ﴾ [الحج: ١٢]، وقال ها هنا: ﴿يَدْعُوا لِمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ﴾ فكيف التوفيق بينهما، فالآية الأولى تنفي الضرر والثانية تثبت ضرراً ونفعاً؟

قيل في توجيه ذلك بأن قوله في الآية الأولى: ﴿يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ﴾ [الحج: ١٣]، أي: لا يضره ترك عبادته، وقوله: ﴿لِمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ﴾، أي: ضرر عبادته عندما يجد عقوبة ذلك^(١).

(١) أحمد (٦٧٠٢)، واللفظ له، ابن ماجه (٣٣/١)، وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (١١/١): "هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات". وقال

الأرناؤوط: "حديث صحيح، وإسناده حسن"، وصححه الألباني.

(٢) العون الكبير في أصول التفسير (ص: ٢٩٩).

(٣) العون الكبير في أصول التفسير (ص: ٢٩٩).

(٤) تفسير البغوي (٣٦٩/٥).

ووجه ابن تيمية رحمته ذلك بأن الإضرار المثبت المضاف إلى المعبود الباطل غير الإضرار المنفي عنه، فالإضرار المنفي هو فعل الضرر، وإحداثه بالعابد من قبل المعبود، أما المثبت فهو تسبب عبادة المعبود في وقوع الضرر بالعابد في الدنيا والآخرة... وهذا كما يقال: أهلك الناس الدرهم والدينار، فالمشركون الذين عبدوا غير الله حصل لهم بسبب شركهم بهؤلاء من عذاب الله في الدنيا ما جعله الله عبرة لأولى الأبصار، قال الله تعالى: ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْفَرَى نَفْسُهُ عَلَيْكَ مِنْهَا قَائِمٌ وَحَصِيدٌ﴾ [هود: ١٠٠-١٠١]^(٢)، ولخص الألويسي رحمته ذلك بعبارة رشيقة، فقال: "الضر المنفي ما يكون بطريق المباشرة، والمثبت ما يكون بطريق التسبب، والنفع المنفي هو الواقعي، والمثبت هو التوقعي"^(٣).

ومقصوده أن المعبود لا يملك ضرراً على العابد مباشرةً بأن ينزل به عقوبة أو يضر ماله وأهله، وكذلك لا يملك أن ينفعه بأن يعطيه مالاً أو يرزقه ولدًا وهو أمر واقع، وأما الضرر المثبت في الآية الثانية فهو ضرر بسبب عبادة ذلك المعبود الباطل فالضرر المثبت إما أن يكون عقوبة من الله في الدنيا لذلك العابد أو عقوبة أخروية، أو قد يكون الضرر هو الانشغال بذلك المعبود الذي لا فائدة مرجوة منه، وأما النفع المتوقع من المعبود الباطل فهو خيال في ذهن العابد، كمن يعتقد أن النار والبرق إله، والشمس إله، والقمر إله فكلهم يتخيلون أن هذه المخلوقات قد تنفعهم في ظنهم وتوقعهم، وليس الأمر كذلك.

الإشكال الثاني:— ولا يخطر غالبًا إلا على ذهن مفسرٍ لغويٍ متبحرٍ— وهو قوله: ﴿لَمَنْ ضَرَّهُ أَقْرَبُ﴾ [الحج: ١٣] ما وجه هذه اللام؛ إذ الأصل: (يدعو من ضره)؟

اختلفوا فيه على عدة أجوبة، منها:

اللام في قوله (لمن) لام الابتداء، وهي تفيد تأكيد مضمون الجملة الواقعة بعدها، فلام الابتداء تفيد مفاد (إن) من التأكيد، وقدمت من تأخير؛ إذ حقها أن تدخل على صلة (من) الموصولة، والأصل: يدعو من لضره أقرب من نفعه.

واستبعده ابن هشام رحمته؛ لأن لام الابتداء لم يعهد فيها التقدّم عن موضعها، ورجح أنّها في موضعها وأن (من) مُبتدأ و﴿لَيْسَ الْمَوْلَى﴾ خبره؛ لأنّ التقدّم لبئس المولى هو، ثم ذكر أن هؤلاء اختلفوا في مَطْلُوب ﴿يَدْعُو﴾ على أَرْبَعَةِ أَقْوَالٍ، منها:

﴿يَدْعُو﴾ بمعنى يقول: والخبر محذوف، أي: يقول: لمن ضره أقرب من نفعه هو إله^(٤).

(١) انظر: الكشاف (٢/٢٧).


(٢) مجموع الفتاوى (١٥/٢٦٩)، وانظر: تفسير البغوي (ص: ٣٦٩).

(٣) روح المعاني (١٧/١٢٥)، تفسير البغوي (ص: ٣٦٩).

(٤) معني اللبب عن كتب الأعراب (ص: ٣٠٨، ٣٠٩، ٥٤١)، روح المعاني (١٧/١٢٥)، تفسير البغوي (ص: ٣٦٩). التحرير والتنوير

(١٧/١٥٨).

قانون التوجيه:



أدب عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

فرما سألت متعجلاً: فهل للتوجيه قانون محدد يمكن الرجوع إليه لنعرف الوجه الصحيح

للآية التي نحتاج فيها إلى التوجيه؟

الجواب: حتى يستطيع المفسر أن يوجه الكلام لا بد أن يلتزم قانون التوجيه، وهو الآتي:

أولاً: أن يبين وجه الصعوبة التي تضمنها الكلام مفصلاً.

ثانياً: ثم يتكلم في حل تلك الصعوبة بالتفصيل، ذاكراً الأقوال الوجيهة الممكنة في الجواب.

ثالثاً: ثم يزن تلك الأقوال بعرضها على الدليل المقبول، ويرجح ما بدا له أنه أنفع الأجوبة.

رابعاً: التوجيه أمرٌ استنباطيٌّ اجتهاديٌّ؛ ولذا فقد يجمع فيه بين عدة استنباطات عند ظهور

وجاهتها، كما في قول الشوكاني رحمه الله عند ذكره وجهين لل تكرار في قوله: ﴿قُلْنَا أَهْبَطُوا﴾ [البقرة:

٣٨] بعد قوله: ﴿وَقُلْنَا أَهْبَطُوا﴾ [البقرة: ٣٦]، "ولا تراحم بين المقتضيات، فقد يكون التكرير

للأمريين معاً"^(١).

خامساً: ينقسم التوجيه إلى: توجيهٍ وجيه، وتوجيهٍ غير وجيه، فالتوجيه الوجيه هو ما كان مبنياً على دليل مقبول عند علماء الفن، وما خالف ذلك فهو مردود كالتأويل الفاسد والتأويل المقبول^(١).

المبحث الثالث: أنواع المسائل التي تحتاج إلى التوجيه



أدب عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

وربما سألت: ما الأنواع التي تحتاج إلى توجيه؟

الجواب: من أنواع المسائل التي تحتاج إلى التوجيه:

(١) انظر مثلاً: روح المعاني (١١/١٨٣)، (١٣/١٩٦)، التحرير والتنوير (١٨/٨٣) عند قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ﴾ [المؤمنون: ٧٦].

سنتحدث هنا عن أنواع سبعة من المسائل التي تحتاج إلى توجيه، وهي عبارة عن نماذج لغيرها من المسائل التي لا تحصى فالإشكال في فهم النص يأتي على صور عدة، وإنما المراد هنا التقريب والتدريب على أمثلة تكون دليلاً على غيرها، وهذه المسائل تتلخص في الآتي:

المسألة الأولى: أن يذكر الله تعالى وصفاً دون غيره.

المسألة الثانية: أن يظهر من وضع الآية في المصحف التأخر مع تقدم السبب بفترة طويلة.

المسألة الثالثة: أن يظهر إشكالاً في الترتيب.

المسألة الرابعة: استخدام تعبير مستغرب.

المسألة الخامسة: التقدم والتأخر الرتبي.

المسألة السادسة: عدم تصور مصداق الآية على ذهن المبتدئ لوجود شبهة ظاهرة تستبعد مدلول الآية.

المسألة السابعة: ظهور ما يوهم التناقض (التعارض) بين الآيتين.

المسألة الأولى: أن يذكر الله تعالى وصفاً دون غيره:

فثَلْتَمَسُ عِلَّةَ ذَلِكَ، أَوْ يَبْحَثُ عَنْ وَجْهِهِ، وَمِثَالُهُ:

في قوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ [الفاتحة: ٥]، ذكر أهل العلم بالتفسير عدة إشكالاتٍ تحتاج إلى توجيهٍ منها: لماذا بدأ القرآن بالإشارة إلى أن يكون المرء عبداً لله؟ لماذا لم يطلب أن يكون المرء تقياً، والتقوى أعلى العبادة؟ ولماذا لم يطلب أن يكون شاكراً، والشكر يختص به قليل من العباد؟

الجواب: من التوجيه لذلك: أن العبادة أول الطريق، ويشترك فيها أكثر المؤمنين، ولذا كانت العبودية أشرف الأوصاف الابتدائية التي توصل إلى ما بعدها، فهنا إليها الخلق؛ ووصف الله تعالى النبي ﷺ بها في أشرف المقامات:

مثل مقام تنزيل الكتاب الخاتم، فقال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ﴾ [الكهف:

١]،

ومثل مقام الدعوة إلى الله: ﴿وَأَنْتَ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ﴾ [الجن: ١٩]،

ومثل مقام الإسراء والمعراج، ويا له من مقام: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾ [الإسراء:

١]،

"وأرشده إلى القيام بالعبادة في أوقاتٍ يضيق صدره من تكذيب المخالفين، حيث يقول:

﴿وَلَقَدْ نَعَلْنَاكَ إِضْيقَ صَدْرِكَ بِمَا يَقُولُونَ ﴿٩٧﴾ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُن مِّنَ السَّاجِدِينَ ﴿٩٨﴾ وَأَعْبُدْ رَبَّكَ

حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [الحجر: ٩٧ - ٩٩]"^(١).

وفي ترجمة أحمد بن محمد الغزالي (ت ٥٢٠هـ)، وهو أخُّ لحجة الإسلام (ت ٥٠٥هـ): لَمَّا قَرَأَ المَقْرئُ فِي بَعْضِ مَجَالِسِ وَعِظِهِ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا﴾ [الزمر: ٥٣]، قَالَ: شَرَّفَهُمْ بِبَاءِ الإِضَافَةِ إِلَى نَفْسِهِ بِقَوْلِهِ: ﴿يَاعِبَادِيَ﴾، ثُمَّ أَنشَدَ:

وهان عليَّ اللومُ في جنب حُجَّهَا
وأصم إذا نوديت باسمي، وإِنِّي
وقريباً منه قول الآخر:

ومما زادني شرفاً وتيهاً
دخولي تحت قولك (يا عبادي)
وكدت بأخصمي أطأ الثرياً
وأن صيرت أحمد لي نبياً^(١)

وقد قال أبو العباس المرسي (ت ٦٨٦هـ) في قول النبي ﷺ: «أنا سيد ولد آدم ولا فخر»^(٢):
أي لا أفخر بالسيادة، وإنما الفخر لي بالعبودية لله^(٤).

كان هذا النوع الأول من أنواع المشكلات التي تحتاج إلى توجيه، فما النوع الثاني؟

المسألة الثانية: أن يظهر من وضع الآية في المصحف التأخر مع تقدم السبب بفترة طويلة:

فقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣]، ورد في سبب نزولها ما رواه سعيد بن المسيَّب، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الوُفَاةُ، جَاءَهُ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ، فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ بَنَ هِشَامٍ، وَعَبْدُ اللهِ بَنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغَيَّرَةِ، قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ لِأَبِي طَالِبٍ: «يَا عَمَّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ»، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللهِ بَنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ أَتَرَعَبْتَ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَلَمْ يَزَلْ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ يَعْضُضُهَا عَلَيْهِ، وَيَعُوْدَانِ بِتِلْكَ الْمَقَالَةِ، حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ: هُوَ عَلَىٰ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَنَزَلَتْ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾، ونزلت: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ [القصص: ٥٦]^(٥)، فقد يستبعد بعضهم ذلك بأن موت أبي طالب قبل الهجرة بنحو ثلاث سنين، وهذه السورة من أواخر ما نزل بالمدينة، وتوجيه ذلك بالآتي:

أولاً: ما قاله الواحدي رحمه الله: هذا الاستبعاد مستبعد؛ فأبي بأس أن يقال: كان ﷺ يستغفر لأبي طالب من ذلك الوقت إلى وقت نزول الآية؛ فإن التشديد مع الكفار إنما ظهر في هذه

(١) الوافي في الوفيات (١٠٦١/).

(٢) ينسب البيتان للقاضي عياض، ينظر: المفاخرة بين الماء والهواء، لأبي الفيض الحسني (ص: ٤٦).

(٣) الترمذي (٣١٤٨)، وقال: حديث حسن صحيح، ابن ماجه (٤٣٠٨) وصححه الألباني، وأصله في مسلم (٦٠٠٤).

(٤) نفع الطيب (١٩٢/٢)، كشف الخفاء (١/١٥).

(٥) البخاري (١٣٦٠)، مسلم (٤١).

السورة، وعليه؛ لا يراد بقوله: "فنزلت" في الخبر بأن النزول كان عقيب القول، بل يراد أن ذلك سبب النزول، فالفاء فيه للسببية، لا للتعقيب... وهو توجيهٌ وجيه، ومعنى ذلك: أن آية القصص نزلت أولاً لمواساة النبي ﷺ، واستمر الاستغفار لعمه حتى نزلت آية التوبة، فالفاء للمباشرة السببية لا الزمنية.

ثانياً: كون هذه السورة من أواخر ما نزل باعتبار الغالب كما تقدم، فلا ينافي نزول شيء منها في مكة^(١)، ولكن هذا الجواب بحاجة إلى دليل؛ إذ الأصل أن السورة حسب نزول الأول منها مكية كانت أو مدنية، حتى يأتي دليل على نزول بعضها في غير ذلك الموضع.

كان هذا النوع الثاني من أنواع المشكلات التي تحتاج إلى توجيه، فما النوع الثالث؟

المسألة الثالثة: أن يظهر إشكالٌ في الترتيب:

ففي قوله تعالى: ﴿وَأَنْ أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ [هود: ٣]: عطف قوله سبحانه: ﴿ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ [هود: ٣] على: ﴿أَسْتَغْفِرُوا﴾، وفي هذا الترتيب إشكالٌ؛ إذ تمّ توسيط ﴿ثُمَّ﴾ بينهما، مع أن الاستغفار علامة التوبة، فكيف يتوب بعد الاستغفار؟ ووُجِّه ذلك بالآتي:

أولاً: المراد بالاستغفار هنا: التوبة عما وقع من الذنوب، وبالتوبة: الاستغفار عما يقع منها بعد وقوعه، فكلمة ثم على ظاهرها من التراخي في الزمان، أي: استغفروه من سالف ذنوبكم، وتوبوا إليه من المستأنف متى وقعت منكم، كما قال بعض الصلحاء: الاستغفار بلا إقلاع توبة الكذابين^(٢). وهذا التوجيه وجيه، وحقيقته أمران: الأول: الاستغفار العام عن السوالم، والتوبة الخاصة عما يقع بعد، والثاني: الاستغفار العام عن السوالم، والتوبة بالإقلاع عن مقارفة الذنب.

ثانياً: وقال الفراء رحمه الله: إن (ثُمَّ) بمعنى الواو، والعطف تفسيري.

ثالثاً: وقيل: إنما قدم ذكر الاستغفار؛ لأن المغفرة هي الغرض المطلوب، والتوبة هي السبب إليها، فالمغفرة أول في المطلوب وآخر في السبب^(٣).

رابعاً: وقيل: الاستغفار ترك المعصية، والتوبة هي الرجوع إلى الطاعة، ورجح ذلك الطبري رحمه الله، فقال: «﴿وَأَنْ أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ﴾ [هود: ٣]؛ وأن اعملوا -أيها الناس- من الأعمال ما يرضي ربكم عنكم، فيستر عليكم عظيم ذنوبكم التي ارتكبتموها: بعبادتكم الأوثان والأصنام، وإشراككم الألهة والأنداد في عبادته، وقوله: ﴿ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾ [هود: ٣] يقول: ثم ارجعوا إلى ربكم بإخلاص العبادة له^(٤).

كان هذا النوع الثالث من أنواع المشكلات التي تحتاج إلى توجيه، فما النوع الرابع؟

(١) الجوابان في روح المعاني (٣٣/١١) بتصرف.

(٢) تفسير القرطبي (٧/٩).

(٣) تفسير القرطبي (٧/٩).

(٤) تفسير الطبري (٦/٦٢٢).

المسألة الرابعة: استخدام تعبير مستغرب:

والغربة هنا من قبل القارئ لا من قبل التعبير ذاته فالقرآن مبين، وربما كان اللفظ غريباً عند قوم بيناً ظاهراً عند آخرين؛ فالغربة متفاوتة بينهم.

فإن قلت: فما أنواع التعبير المستغرب؟

الجواب: التعبير المستغرب ثلاثة أنواع:

النوع الأول: استغراب استعمال الكلمة لاحتتمالها معنى آخر:

ففي قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ﴾ [يوسف: ٢٣] ضمير (إنه) يجوز أن يعود إلى اسم الجلالة ويكون (ربي) بمعنى خالقي تولاني بلطفه فلا أركب ما حرمة، ويؤيده العطف عليه بقوله: ﴿إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ [يوسف: ٢٣] ، ويجوز أن يعود إلى معلوم من المقام وهو زوجها الذي لا يرضى بأن يمسه غيره فهو معلوم بدلالة العرف ويكون (ربي) بمعنى سيدي ومالكي أي سيدي الذي رباني وأحسن مثواي حيث أمرك بقوله: ﴿أَكْرِمِي مَثْوَاهُ﴾ [يوسف: ٢١] فكيف أخونه في أهله وأجيبك إلى ما تريد من ذلك^(١)، وعلى التأويل الثاني استغراب أن يكون يوسف عليه السلام ينعت سيده بهذا الوصف (الرب)، فاحتاج الأمر إلى البحث عن وجه ذلك:

(١) هذا من بلاغة يوسف عليه السلام إذ أتى بمثل هذا التركيب في لغة القبط تعظيماً لحق سيده.

(٢) وقيل: لأنه أتى بعددين لامتناعه فحكاها القرآن بطريقة الإيجاز والتوجيه.

وأياماً كان فالكلام تعليل لامتناعه، وتعريضٌ بها في خيانة عهدها... وذكر وصف الرب ليس مستغرباً على التأويل الثاني؛ إذ المراد بهذا التعبير أمران:

(١) تفخيم أمر سيد البيت من قبل الخادم، فهو تعريضٌ بها بأنها أولى أن تفعل ذلك بأن تطيعه ولا تخون عهده.

(٢) تعليلٌ لامتناع الكائن منه ببعض الأسباب التي هي أقرب إلى فهم امرأة العزيز^(٢)، وأكد ذلك بوصفه بجملة: ﴿أَحْسَنَ مَثْوَايَ﴾ أي: جعل آخرتي حسني؛ إذ أنقذني من الهلاك أو أكرم كفالي^(٣).

النوع الثاني: استغراب الاستعمال من الناحية النحوية الدلالية لمجبتها على خلاف الوضع اللغوي:

مثل قوله تعالى: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١] فإن الوضع اللغوي يقتضي نفي مدلول كاد؛ إذ مدلولها المقاربة، ونفي مقارنة الفعل يقتضي عدم وقوعه بالأولى كما يقال: ما كتب... فنفي الكتابة، فإذا قال: ما كاد يكتب نفي مقارنة الكتابة، فهو أولى وأبلغ من نفي الكتابة... فيقال: أنى

(١) التحرير والتنوير ٤٧/١٢، فتح القدير ٢٣/٣.

(٢) فتح القدير ٢٣/٣.

(٣) التحرير والتنوير ٤٧/١٢.

يجتمع نفي مقارنة الذبح مع وقوع ذبحها بقوله: ﴿فَذَبَّحُوهَا﴾ [البقرة: ٧١]... فاحتاج التعبير إلى توجيهه، وذُكِرَ في توجيهها أقاويل، أهمها:

(أ) التعبير جاء على قياس الوضع اللغوي فلا غرابة فيه: إذ ذهب قوم منهم الزجاجي رحمته الله إلى أن نفيها يدل على نفي مقارنة الفعل وهو دليل على انتفاء وقوع الفعل بالأولى... فيكون معنى: ما كدت أفعل بمعنى ما فعلت ولا قاربت... وما ورد مما يوهم خلاف ذلك مؤول بأنه باعتبار وقتين فيكون بمنزلة كلامين، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١] في هذه الآية، أي: فذبحوها الآن وما كادوا يفعلون قبل ذلك، ولعلمهم يجعلون الجمع بين خبرين متنافيين في الصورة قرينة على قصد زمانين، وإلى هذا ذهب ابن مالك رحمته الله في الكافية، إذ قال:

وبثبوت كاد ينفى الخبر وحين ينفى كاد ذاك أجدر

وغير ذا على كلامين يرد كولدت هند ولم تكذ تلد^(١)

وهذا المذهب موقوف مع قياس الوضع، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُ﴾ [إبراهيم: ١٧] أي يتلعه... يقال: ساغ الشراب في الحلق يسوغ سوغاً: إذا كان سهلاً، والمعنى: ولا يقارب إساغته فكيف تكون الإساعة؟ بل يغص به فيطول عذابه بالعطش تارة، ويشربه على هذه الحال أخرى^(٢)، ورجح هذا ابن هشام رحمته الله، واستدل بقوله تعالى: ﴿إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكْذِبْ يَرْنَهَا﴾ [النور: ٤٠]، أي لم يرها ولم يكذب... ولهذا كان أبلغ من أن يقال لم يرها؛ لأن من لم ير قد يقارب^(٣)، ورجحه الألوسي رحمته الله^(٤).

وفائدة هذا التوجيه اختزال التعبير لموقفين: موقف ظهرت فيه استجابتهم لأمر الله تعالى بالذبح، وموقف قبله ظهر فيه طول المماطلة التي جعلتهم يتركون الذبح.

(ب) التعبير جاء على نقيض الوضع اللغوي: فإثبات كاد يستلزم نفي الخبر، ونفيها

يصير إثباتاً على خلاف القياس، واشتهر هذا بين أهل الإعراب حتى ألغز فيه المعري بقوله:

أنحوي هذا العصر ما هي لفظة أتت في لساني جرهم وثمود

إذا استعملت في صورة الجحد وإن أثبتت قامت مقام جحد

واحتجوا لذلك بقوله تعالى: ﴿فَذَبَّحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١]، وهذا من غرائب

الاستعمال الجاري على خلاف الوضع اللغوي...^(٥)، وكذا الأمر في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَكَادُ

(١) شرح الكافية الشافية (١/ ٤٦٦).

(٢) التحرير والتنوير (١/ ٣٢٠)، تفسير القرطبي (١١/ ١٦٦)، فتح القدير (٣/ ١٤٤)، روح المعاني (١/ ٢٩٢).

(٣) مغني اللبيب (١/ ٨٦٨).

(٤) روح المعاني (١/ ٢٩٢).

(٥) التحرير والتنوير (١/ ٣٢٠).

يُسَيِّعُهُ ﴿ [إبراهيم: ١٧] أي-على التفسير الثاني- إنه يسيغه بعد شدة وإبطاء، كقوله: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١] أي يفعلون بعد إبطاء، كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿يُضَهِّرُ بِنَاءِ مَا فِي بُطُونِهِمْ﴾ [الحج: ٢٠]... ويظهر من كلام الراغب رحمته ترجيحه لهذا الرأي^(١)، ورجحه أيضاً ابن عاشور رحمته.

النوع الثالث: استغراب من جهة اختصاص المفسرين بمعرفة دلالة اللفظ:

ومثال ذلك ما أورده النحاس رحمته عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَيَقْضُوا تَفْتَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩]، قال: "التفت: الخلق، والتقصير، والرمي، والذبح، والأخذ من الشارب واللحية، وشف الإبط، وقص الإظفار"، ثم قال معلماً: "وكذلك هو عند جميع أهل التفسير، أي الخروج من الإحرام إلى الحل، لا يعرفه أهل اللغة إلا من التفسير"^(٢).

كان هذا النوع الرابع من أنواع المشكلات التي تحتاج إلى توجيه، فما النوع الخامس؟

المسألة الخامسة: التقدم والتأخر الرتبي:

والمراد به: أن التقدم والتأخر عادة يحسب بالزمن، فما كان أولاً من الناحية التاريخية أو الزمنية فهو المقدم... ولكن الوصف بالتقدم والتأخر أو القبلي والبعدي قد يكون متعلقاً بالمعنى لا بالزمن، فما كان ترتيبه من حيث المعنى قبلياً فيوصف بالقبلي من حيث المعنى، فرتبته التقدم وإن كان متأخراً من حيث الزمن، وما كان بعدياً من حيث المعنى، فرتبته التأخر وإن كان متقدماً من حيث الزمن... وهذا ما يسمى التقدم والتأخر الرتبي^(٣)، وعلى هذا فالتقدم والتأخر الرتبي هو: ترتيب الإخبار الترتيب الحقيقي المعنوي لا الزمني.

والتقديم والتأخير كما قال سيد صناعة الأدب والبلاغة عبد القاهر الجرجاني رحمته: "هو بابٌ كثيرُ الفوائد جُمَّ المحاسن واسعُ التصرف بعيدُ الغاية. لا يزالُ يفتَرُّ لك عن بديعةٍ ويُفضي بك إلى لطيفة"^(٤)... وقد ألفت في هذا الباب عدد من رسائل الدراسات العليا مؤخراً، لكن الكاتب يشير هنا إلى أهم ملامحه فيما يتعلق بتوجيه المفسرين:

(١) مفردات القرآن (ص: ١٢٧٤).

(٢) معاني القرآن للنحاس (٤/٤٠٢).

(٣) انظر: الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ١٩٧).

(٤) دلائل الإعجاز ص ٩٦.

أنواع التقديم والتأخير في القرآن (١):



أنواع التقديم والتأخير في القرآن الكريم



الأساس والتنوير في أصول التفسير

أ.د. عبدالمنعم عبدالجبار

ولعلك تسأل: ما أنواع التقديم والتأخير في القرآن؟

الجواب: أنواع التقديم والتأخير في القرآن خمسة، هي:

النوع الأول: التقديم والتأخير الاعتيادي (الطبيعي):

أي ما كان المقدم والمؤخر فيه على باهما في أن يكون الشيء مقدماً والآخر مؤخراً، ولهذا التقديم والتأخير حكمة مع أنه أتى على السنة المعتادة: وألف فيه العلامة شمس الدين بن الصائغ رحمته كتابه: (المقدمة في سر الألفاظ المقدمة) قال فيه: الحكمة الشائعة الذائعة في ذلك الاهتمام كما قال سيبويه رحمته في كتابه: كأنهم يقدمون الذي بيانه أهم وهم بيانه أعنى... ثم بين السيوطي رحمته تفاصيل أسباب التقديم وأساره وأرجعها إلى عشرة أنواع: كالتبرك في تقديم اسم الله تعالى في الأمور ذات الشأن، ومنه قوله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَلْمَنَّا بِكَ وَأُولُوا الْعِلْمِ﴾ [آل

(١) قسم ابن الأثير في المثل السائر (٢/ ٣٥) التقديم والتأخير تقسيماً تفصيلاً دقيقاً مناسباً لمقام البلاغة، والكاتب هنا أراد الإشارة إلى أمثلة من الغامض منها ليطم توجيهاه وفق المنهج الذي ارتضاه في تعريف التوجيه، ولذا ارتضى هذا التقسيم المبسط.

عمران: ١٨] وقوله: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ...﴾ [الأنفال: ٤١] الآية، وكالتعظيم، كقوله: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ [النساء: ٦٩]^(١)...

النوع الثاني: التقديم والتأخير الشرعي (أي لبيان حكم شرعي):

كما في قوله تعالى: ﴿فَاعْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦] فإن الترتيب هنا شرعي.

النوع الثالث: التقديم والتأخير الإخباري:

إذ يذكر المتكلم أمراً، ثم يريد ذكر أمر آخر فيقول: كان كذا (ثم) كان كذا، ومراده أن يرتب في الأخبار، لا أن ثم للقبليّة والبعديّة الزمانيّة، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ﴾ [الأنعام: ١٥٤]، وهذا بعد ذكر القرآن الكريم.

النوع الرابع: التقديم والتأخير التنبيهي:

أي الذي ينبه إلى حكمة معينة فيما قدم، كالاهتمام بالمقدم أو نحو ذلك: ويظهر التقديم والتأخير فيه جلياً أي يظهر للقارئ أن المؤخر كان ينبغي تقديمه - بادئ الرأي - فيتنبه إلى أن ذلك لم يكن إلا لحكمة، وهذا بعكس التقديم والتأخير الرتبي فإنه لا يظهر ذلك للقارئ إلا بالتأمل... ومثال هذا النوع: قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ [طه: ١٢٩] ف "هذا من مقادير الكلام يقول لولا كلمة وأجل مسمى لكان لزاماً"^(٢)... وقد ذكر السيوطي رحمته أمثلة من هذا النوع بعضها غير مسلم... على أنه ينبغي السعي في استنباط الحكمة.

النوع الخامس: التقديم والتأخير الرتبي:

وهو المقصود هنا؛ ولا بد من التماس وجهه لأنه خلاف الأصل، وحصر بعضهم فائدة التراخي الرتبي في الترتيب الدكري الذي يجعل المتأخر رتبة المتقدم زماماً أهم مما قبله، كما في قولك: بلغني ما صنعت اليوم ثم ما صنعت أمس أعجب^(٣)، ولكن لا بد لذلك من توجيه أدق... إذ لماذا تأخر الإخبار عنه؟ لذا يلتمس التوجيه من الآيات التي فيها ذلك؛ إذ جاء على خلاف الأصل...

فإن قلت هلاً ضربت مثلاً التقديم والتأخير الرتبي؟

الجواب: ومن أمثلة ذلك:

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٤] جاء في تفسيرها عن خالد بن أسلم قال: خرجنا مع عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فقال أعرابي: أخبرني عن قول الله ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٤]. قال ابن

(١) الإتيان (٢/ ٣٥).

(٢) الإتيان (٢/ ٣٣).

(٣) تفسير أبي السعود (٣/ ٢٠١).

عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: من كنزها فلم يؤدِّ زكاتها فويلٌ له... إنما كان هذا قبل أن تنزل الزكاة، فلما أنزلت جعلها الله رَجِيحًا طهرًا للأموال^(١).

فالقيلية في كلام ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا محل نظر؛ إذ هذه الآية في سورة براءة، وهي متأخرة النزول، فقد نزلت في السنة التاسعة للهجرة، مع أن الزكاة فرضت في السنة الثانية للهجرة... فما هو توجيه تفسيره؟ الجواب: أراد بالقيلية: القيلية المعنوية... كأنه نظر إلى أن آية براءة مجملة لم تتكلم عن الزكاة التي فصلتها آيات آخر، والإجمال مقدمٌ رتبةً على التفصيل... فصار هذا من باب التقديم والتأخر الرتبي...^(٢).

توجيه نزول المجمل متأخرًا عن المفصل:

ولكن لا بد من حكمة في نزول المجمل متأخرًا زمنيًا على المفصل مع أن حقه من حيث

البيان أن يكون متقدمًا... فما هو توجيه ذلك هاهنا؟

والجواب: لعل من حكمة ذلك: أن الله -تعالى- أراد تشديد الوعيد على مانعي الزكاة من كازني المال، فجاء التهديد هنا مطلقًا مجملًا غير مفصّل ليكون أشد في الحذر، والانتباه والسؤال، وهو ما حدث مع ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا حينما اهتم الناس لأمر الآية فسألوه عنها، وأفادني بعض حذاق شيوخني توجيهًا آخر فقال^(٣): لعل الجواب هو: إرادة التشديد على الأحرار والرهبان الذين كانوا يأكلون أموال الناس بالباطل ويصدون عن سبيل الله، وتحفيز المسلمين لقتال من كان هذا شأنهم كما جرى في سياق السورة: ﴿قَتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ... حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ...﴾ [التوبة: ٢٩]، ثم عاب صنيعهم بقوله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ.. قَتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴿٣٥﴾ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا.. يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ..﴾ [التوبة: ٣٠-٣٢] كل هذه الآيات في سياق واحد جاءت تشحذ هم المسلمين لقتال هؤلاء الصادقين عن سبيل الله، من أهل الكتاب، خصوصًا وأن سورة التوبة نزلت قبل وأثناء وبعد غزوة تبوك وهي الغزوة الموجهة ضد الروم النصراني، والتي كانت إيدانًا ببدء المواجهة مع غير العدو الأول القديم التقليدي (مشركي العرب).

ومن أسباب النهي عن كنز المال أنه يكون مضرة على الفرد وعلى المجتمع وعلى الدولة، فمجرد أن يكنز الإنسان المال هو ضرر، فالأصل في المال أن يُتَّجَرَ به ويضارب ويُستثمر ويحرك ولا يكون مكنوزًا، فإذا تكاثر المال بالتجارة، وازدادت ازادات الزكاة ولا يخاف صاحب المال من النفقة في سبيل الله، أما من يكنز المال فإنه يعرض ماله للنقصان والذهاب، وبناء على ما سبق فمن كنز المال لغرض الكنز لا لمصلحة أخرى فإنه يدخل في اللوم والعتب والعقوبة^(٤).

(١) البخاري (١٤٠٤).

(٢) ينظر: «تفسير المنار» (١٠ / ٣٥١).

(٣) هو شيخنا الدكتور المخيت المنيب-فيما أحسبه والله حسبه- أحمد القضاة، الأستاذ في كلية دبي للدراسات العربية والإسلامية، وعضو جمعية المحافظة على القرآن الكريم المباركة.

(٤) ينظر: استثمار المدخرات ودور الصكوك الإسلامية في ذلك، دراسة شرعية مقاصدية اقتصادية، حسام الدين خليل محمد (ص: ٢٤٢).

كان هذا النوع الخامس من أنواع المشكلات التي تحتاج إلى توجيه، فما النوع السادس؟
المسألة السادسة: عدم تصور مصداق الآية على ذهن المبتدئ لوجود شبهة ظاهرة
تستبعد مدلول الآية^(١):



أقسام استبعاد مدلول الآية

1

استبعاد صورة رسمتها الآية

2

خفاء معنى التعبير عن حكم
لظن مصادمته للواقع الشرعي

3

خفاء معنى قيد من القيود في الآية
لظن مصادمته للواقع الشرعي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

أ. عبد السلام مقبل المجيدي

فإن سألت: ما الأقسام التي تندرج تحت هذا النوع؟

الجواب: يندرج تحته الأقسام الآتية:

(١) استبعاد صورة رسمتها الآية:

كما في آية ﴿يَتَأَخَّتْ هَارُونَ﴾ [مريم: ٢٨] فإن سائلاً استشكل هذه الإضافة إلى هارون، فقد كان بين موسى وأخيه هارون وبين عيسى - عليهم السلام - مدة كثيرة، فكيف يكون هارون أخاً لمريم؟ كأن السائل أضمر في خاطره أن هارون هذا هو هارون أخو موسى... فقد جاء عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه، قال: لما قدمت نجران سألتوني فقالوا: إنكم تقرؤون: ﴿يَتَأَخَّتْ هَارُونَ﴾ وموسى قبل عيسى بكذا وكذا؟ فلما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم سألته عن ذلك فقال: «إنهم كانوا يسمون بأنبيائهم والصالحين قبلهم»^(١)... فهذا توجيه نبوي للآية.

(٢) خفاء معنى التعبير عن حكم لظن مصادمته للواقع الشرعي:

(١) انظر: الفوز الكبير في أصول التفسير (ص ٢٠٠).

(٢) مسلم (٥٦٤٩).

كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨] فقد خفي معنى هذا الحكم (نفي الجناح) الذي يقتضي الإباحة على عروة بن الزبير مع أن المعلوم أن حكم الطواف بين الصفا والمروة الركنية في الحج والعمرة فقال: "سألت عائشة رضي الله عنها، فقلت لها: رأيت قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]، فوالله ما على أحدٍ جناحٌ أن لا يطوف بالصفا والمروة، قالت: بئس ما قلت يا ابن أخي، إن هذه لو كانت كما أوَّلتها عليه، كانت: لا جناح عليه أن لا يطوف بهما، ولكنها أنزلت في الأنصار، كانوا قبل أن يسلموا يهلون لمناة الطاغية، التي كانوا يعبدونها عند المُشَلَّل، فكان من أهلٍ يتحرج أن يطوف بالصفا والمروة، فلما أسلموا سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك، قالوا: يا رسول الله، إنا كنا نتحرج أن نطوف بين الصفا والمروة، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] الآية، قالت عائشة رضي الله عنها: وقد سنَّ رسول الله ﷺ الطواف بينهما، فليس لأحد أن يترك الطواف بينهما، ثم أخبرتُ أبا بكر بن عبد الرحمن فقال: إن هذا لعلمٌ ما كنت سمعته، ولقد سمعتُ رجالاً من أهل العلم يذكرون: أن الناس -إلا من ذكرت عائشةُ ممن كان يهل بمناة- كانوا يطوفون كلهم بالصفا والمروة، فلما ذكر الله تعالى الطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة في القرآن، قالوا: يا رسول الله، كنا نطوف بالصفا والمروة، وإن الله أنزل الطواف بالبيت فلم يذكر الصفا، فهل علينا من حرج أن نطوف بالصفا والمروة؟ فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] الآية. قال أبو بكر: فأسمع هذه الآية نزلت في الفريقين كليهما؛ في الذين كانوا يتحرجون أن يطوفوا بالجاهلية بالصفا والمروة، والذين يطوفون ثم تحرجوا أن يطوفوا بهما في الإسلام، من أجل أن الله تعالى أمر بالطواف بالبيت ولم يذكر الصفا، حتى ذكر ذلك بعد ما ذكر الطواف بالبيت" ^(١)... فوجهت عائشة رضي الله عنها الآية بأن معنى (فلا جناح) أي فلا حرج عليكم في الطواف بينهما ولو كنتم عبدتم في الجاهلية عندها الأصنام... فالآية تتكلم على نفي الحرج الذي شعروا به لفعلهم في الجاهلية ولا تتكلم عن الحكم الشرعي الذي هو الركنية، ولو كان معناها (فجائز) لكانت: فلا جناح عليه ألا يطوف بهما كما قالت عائشة رضي الله عنها، ووجهها أبو بكر بن عبد الرحمن بأن الله ﷻ ذكر الطواف بالبيت فقط فتحرج الناس أن يطوفوا بالصفا والمروة لعدم ذكرهما... فأخبرهم الله ﷻ ألا حرج في ذلك.

٣) خفاء معنى قيد من القيود في الآية لظن مصادمته للواقع الشرعي:

كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا صَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ١٠١] فقد خفي معنى هذا القيد ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ على بعض الصحابة رضي الله عنهم مع أن الواقع الشرعي جواز قصر الصلاة للمسافر مطلقاً

فاحتاج إلى التوجيه فعن يعلى بن أمية قال: قلت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ١٠١] فقد أمن الناس؟ فقال: عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال: «صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته»^(١)، قال الدهلوي رحمته الله موجهاً: "يعني: لا يكون عند الكرماء في الصدقة مضايقة، فلم يذكر الله - سبحانه وتعالى - هذا القيد للمضايقة، بل القيد اتفاقي"^(٢).


كان هذا النوع السادس من أنواع المشكلات التي تحتاج إلى توجيه، فما النوع السابع؟

المسألة السابعة: ظهور ما يوهم التناقض (التعارض في ذهن القارئ) بين الآيتين^(٣):



قرآن يتلى لإنسانية ترقى

أُسُس الكلام عن موهِم التناقض



الأساس والتنوير في أصول التفسير

أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

وقد تسأل: كيف يمكن أن نتعامل مع موهِم التعارض في القرآن الكريم؟

الجواب: هذه أسُس في الكلام على موهِم التناقض (التعارض):

(١) مسلم (١٥١٩).

(٢) انظر: الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ٢٠١).

(٣) انظر: البرهان (٢/ ٥٤)، الإتيان (٢/ ٧٢)، دفع إيهام الاضطراب عن آي الكتاب كاملاً.

الأساس الأول: تحدى القرآن الكريم في أثناء حديثه عن نفسه أن يجد أحد فيه خللاً أو خرقاً:

فنفى الريب عنه: ﴿ذَلِكَ أَلْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢]، ونفى عن نفسه الاختلاف الذي يؤدي إلى التناقض: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]؛ ولذا ذكّر عن أبي العباس بن سريج رحمته الله أنه سأله رجل عن قوله تعالى: ﴿لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾ [البلد: ١]، فأخبر أنه لا يقسم بهذا، ثم أقسم به في قوله: ﴿وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ﴾ [التين: ٣] فقال ابن سريج: أيُّ الأمرين أحبُّ إليك: أجيبك ثم أقطعك، أو أقطعك ثم أجيبك؟ فقال: بل اقطعني، ثم أجبني، فقال: اعلم أن هذا القرآن نزل على رسول الله صلوات الله وسلاماته عليه بحضرة رجالٍ وبين ظهري قوم، وكانوا أحرص الخلق على أن يجدوا فيه مغمراً، وعليه مطعناً، فلو كان هذا عندهم مناقضةً؛ لتعلقوا به، وأسرعوا بالرد عليه، ولكنَّ القوم علموا وجهلت، فلم ينكروا منه ما أنكرت - فهذه قاعدةٌ عامةٌ تنقطع معها الشبه، ثم قال له مجيباً عن سؤاله الخاص -: إن العرب قد تُدخِل (لا) في أثناء كلامها، وتلغي معناها، وأنشد فيه أبياتا...^(١) أي: (فلا) هنا لتأكيد القسم، أي: أُقسِمُ قسماً مؤكداً، كما في قوله تعالى: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الواقعة: ٧٥]، ثم قال مبيئاً أن (لا) في الآية لتأكيد القسم لا لنفيه: ﴿وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ﴾ [الواقعة: ٧٦]، وما زالت بعض قبائل اليمن في إِب العلياء يدخلون (لا) في الإثبات؛ لتأكيد الإثبات لا للنفي، فهذا استعمالٌ عربيٌّ جاء به القرآن المبين.

الأساس الثاني: أمر الله جل ذكره بإعمال الفكر والتدبر؛ حتى لا يقع الإنسان في مثل هذا الوهم: ﴿أَفَلَا يَتَذَبَّرُونَ أَلْقُرْآنَ﴾ [النساء: ٨٢].

الأساس الثالث: حتى يتم ادعاء التناقض لا بد من التضاد بين الكلامين من كل جهة: في الاسم، والحدث، والزمان، والأفعال، والحقيقة:

ولن يوجد في الكتاب ولا في السنة شيءٌ من ذلك أبداً... أما لو كان الاسم حقيقةً في أحدهما وفي الآخر مستعاراً، ونُفِيَ أحدهما وأُثبت الآخر، لم يعد تناقضاً^(٢)، كما قال أبو إسحاق الشاطبي رحمته الله: "إذا تعددت الجهات زال التدافع، وذهب التناقض، وأمكن الجمع"^(٣).

المبحث الرابع: أهم المؤلفات في فن التوجيه:

أذكر أهم الكتب المؤلفة في فن التوجيه.

الجواب: أهم المؤلفات في فن التوجيه هي:

الأول: (تأويل مشكل القرآن): لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)..

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٤٦).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٥٣).

(٣) الموافقات في أصول الشريعة (١/ ٣١٣).

الثاني: (شرح مشكل الآثار): لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة، المعروف بالطحاوي (ت ٣٢١هـ)، وهو وإن كان في الحديث لكن الآيات فيه مبنوثة، بل هي عماد وأصل.

الثالث: يشير المفسرون غالبًا إلى المواضع التي تحتاج إلى توجيه بعبارته: وتوجيه ذلك، أو هذه من مشكلات القرآن ثم يبينون توجيهها، ومن أكثر التفاسير اهتمامًا بذلك: تفسير البغوي، والزمخشري ومقلديه (البيضاوي، والنسفي، وأبي السعود)، والرازي، والألوسي، والطاهر بن عاشور، كما نجد ذلك مبنوثة في كلام الجويني، والغزالي، وابن القيم، وأبي إسحاق الشاطبي في كتبهم...

الرابع: (مشكلات القرآن): لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧هـ).

الخامس: كتاب (البرهان في مشكلات القرآن): لأبي المعالي عزيزي بن عبد الملك المعروف بشيذلة (ت ٤٩٤هـ).

السادس: كما أشار محمود بن حمزة الكرماني (ت ٥٠٥هـ) إلى شيء من ذلك في كتابه: (غرائب التفسير، وعجائب التأويل).

السابع: (تفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء حتى لا يوجد في طائفة من كتب التفسير فيها القول الصواب بل لا يوجد فيها إلا ما هو خطأ): لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، وقد حققه في رسالة ماجستير عبد العزيز بن محمد الخليفة.

الثامن: أشار الدهلوي في كتابه القيم: (الفوز الكبير في أصول التفسير) إلى فن التوجيه في أكثر من موضع، وجعله من المهمات التي يجب على المفسر معرفتها.

التاسع: ومن الكتب النافعة في هذا المجال: (بيتمة البيان في شيء من علوم القرآن): لمحمد

يوسف البنوري وهي في مشكلات القرآن.

العاشر: (دفع إيهام الاضطراب عن آي الكتاب): لمحمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ).

ومن الأمثلة على توجيه موهم التناقض:

قال رجل لابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: إني أجد في القرآن أشياء تختلف عليّ، [فقد وقع في صدري]... فقال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: تكذيب؟ فقال الرجل: ما هو بتكذيب، ولكن اختلاف، قال ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فهل ما وقع في نفسك، فقال له الرجل: أسمع الله يقول: ﴿فَلَا أُنسَبُ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]، ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الصفوات: ٢٧]، ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢]، ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، فقد كتموا هذه الآية؟

وقال: ﴿أَمْ السَّمَاءُ بَدَلُهَا﴾ إلى قوله: ﴿دَحَلَهَا﴾ [النازعات: ٢٧ - ٣٠]، فذكر خلق السماء قبل خلق الأرض، ثم قال: ﴿أَيُّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ إلى قوله: ﴿ظَالِعِينَ﴾ [فصلت: ٩ - ١١]، فذكر في هذه خلق الأرض قبل السماء؟

وقال: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٩٦]، ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٥٦]، ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨]، فكأنه كان ثم مضى؟ فقال: ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ﴾ [المؤمنون: ١٠١] في النفخة الأولى، ثم ينفخ في الصور: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٨] فلا أنساب بينهم عند ذلك، ولا يتساءلون، ثم في النفخة الآخرة: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الصفات: ٢٧].

وأما قوله: ﴿مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٤٢]؛ فإن الله يغفر لأهل الإخلاص ذنوبهم، فقال المشركون: تعالوا نقول: لم نكن مشركين، فختم على أفواههم، فتنتطق أيديهم، فعند ذلك عرف أن الله لا يُكْتَمُ حديثًا، وعندها: ﴿يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ٤٢].

وخلق الأرض في يومين، ثم خلق السماء، ثم استوى إلى السماء، فسواهن في يومين آخرين، ثم دحا الأرض، ودحوها أن أخرج منها الماء، والمرعى، وخلق الجبال، والجبال، والآكام وما بينهما في يومين آخرين، فذلك قوله: ﴿دَحَلَهَا﴾ [النازعات: ٣٠]، وقوله: ﴿خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ [فصلت: ٩]، فجعلت الأرض وما فيها من شيء في أربعة أيام، وخلقت السماوات في يومين. ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٩٦]، سَمِيَ نفسه بذلك، وذلك قوله، أي: لم يزل كذلك؛ فإن الله ﷻ لم يُرَدْ شيئًا إلا أصاب به الذي أراد، فلا يختلف عليك القرآن، فإن كلاً من عند الله^(١).

فإن قلت ما خلاصة ما سئل عنه ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؟

الجواب: لحَّصَّ ابن حجر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حاصل ما سئل عنه ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وأنه عن أربعة مواضع: الأول: نفي المسألة يوم القيامة وإثباتها. الثاني: كتمان المشركين حالهم وإفشاؤه. الثالث: خلق الأرض أو السماء أيهما تقدم. الرابع: الإتيان بـ (كان) الدالة على المضي مع أن الصفة لازمة. وحاصل جواب ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن الأول: أن نفي المسألة فيما قبل النفخة الثانية، وإثباتها فيما بعد ذلك.

وعن الثاني: أنهم يكتُمون بألسنتهم، فتنتطق أيديهم وجوارحهم. وعن الثالث: أنه بدأ خلق الأرض في يومين غير مدحوة، ثم خلق السماوات، فسواهن في يومين، ثم دحا الأرض بعد ذلك، وجعل فيها الرواسي وغيرها في يومين، فتلك أربعة أيام للأرض.

(١) البخاري (٤/ ١٨١٤)، وانظر: تفسير الطبري (٤/ ٩٥).

وعن الرابع: بأنّ (كان) وإن كانت للماضي، لكنها لا تستلزم الانقطاع، بل المراد أنه لم يزل كذلك^(١).

أسئلة تفويمية:

- س ١: ما معنى التوجيه لغة واصطلاحًا؟
- س ٢: ما المعاني التي يراد به التوجيه في استعمال المفسرين؟
- س ٣: ما مجمل المشكلات التي تحتاج إلى التوجيه؟
- س ٤: التوجيه يختلف بحسب الأفهام اذكر مثالاً يوضح ذلك.
- س ٥: ما القانون الذي يمكن الرجوع إليه للتعرف على الوجه الصحيح للآية التي تحتاج إلى التوجيه؟
- س ٦: ما الأنواع التي تحتاج إلى توجيه؟ مع ذكر مثال على كل نوع.
- س ٧: مثّل بمثال على التقديم والتأخير الرتبي؟
- س ٨: ما أنواع التعبير المستغرب؟
- س ٩: عدّد أنواع التقديم والتأخير في القرآن.
- س ١٠: ما الأقسام التي تندرج تحت استبعاد مدلول الآية لوجود شبهة ظاهرة؟ واذكر مثالاً لكل قسم.
- س ١١: ما أسس الكلام عن موهم التناقض؟ ومثّل بمثال يوضح ذلك.
- س ١٢: كيف بيّن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا للسائل عدم وجود التناقض والاختلاف في القرآن الكريم؟
- س ١٣: اذكر تلخيص ابن حجر للأسئلة التي سئل عنها ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في دفع موهم التناقض، والجواب عنها.
- س ١٤: اذكر أبرز الكتب المؤلفة في فن التوجيه.

الأصل السابع: المحكم والمتشابه



الأصل السابع: المحكم والمتشابه

- 1 تعريف المحكم والمتشابه
- 2 أنواع الآيات القرآنية من حيث الإحكام والتشابه
- 3 أنواع عامة تدخل في المتشابه
- 4 أقسام المتشابه عند الراغب الأصفهاني
- 5 المتشابه عند الإمام الشاطبي
- 6 قواعد هامة في باب الإحكام والتشابه
- 7 أمثلة لرد المتشابه إلى المحكم
- 8 أمثلة على من اتبع المتشابه
- 9 من صور الاتباع المذموم للمتشابه
- 10 أسباب التشابه
- 11 مراتب المتشابه عند ابن عاشور
- 12 حكمة وجود المتشابه في القرآن الكريم
- 13 أهم المؤلفات في المحكم والمتشابه

أ.د. عبدالمنعم محمد الجعيد

الأساس والتنوير في أصول التفسير

ويتضمن المباحث الآتية:

- المبحث الأول: تعريف المحكم والمتشابه.
- المبحث الثاني: أنواع الآيات القرآنية من حيث الإحكام والتشابه.
- المبحث الثالث: أنواع عامة تدخل في المتشابه.
- المبحث الرابع: أقسام المتشابه عند الراغب الأصفهاني.
- المبحث الخامس: المتشابه عند الإمام الشاطبي.
- المبحث السادس: قواعد هامة في باب الإحكام والتشابه.
- المبحث السابع: أمثلة لرد المتشابه إلى المحكم.

المبحث الثامن: أمثلة على من اتبع المتشابه.

المبحث التاسع: من صور الاتباع المذموم للمتشابه.

المبحث العاشر: أسباب التشابه.

المبحث الحادي عشر: مراتب المتشابه عند الإمام الطاهر بن عاشور.

المبحث الثاني عشر: حكمة وجود المتشابه في القرآن الكريم.

المبحث الثالث عشر: أهم المؤلفات في المحكم والمتشابه.

المبحث الأول: تعريف المحكم والمتشابه

عرف المحكم لغة واصطلاحًا.

أولاً- تعريف المحكم:

المحكم لغة: من الإحكام بمعنى المنع، وسمي الحاكم حاكمًا لمنعه الظالم من الظلم، ومنه قول

الشاعر:

أبني حنيفةً أحكموا سفهاءكم
إني أخاف عليكم أن أغضباً^(١)

المحكم اصطلاحًا: عرف المحكم اصطلاحًا بأكثر من تعريف، ومما قيل في تعريفه: "مالا يحتمل

في التأويل إلا وجهها واحدا"^(٢)، أو هو "البين بنفسه، الدال على معناه بوضوح، فلا يعرض له

شبهة من حيث اللفظ، ولا من حيث المعنى"^(٣).

ثانياً- تعريف المتشابه:

عرف المتشابه لغة واصطلاحًا.

المتشابه لغة: مشتق من التشابه، وتعني تماثل الأشياء أو تقاربها في قضية من القضايا كاللون،

والطعم، والعدالة والظلم، فيقال: شَبَّهُ وَشَبَّهَ وَشَبَّهَ، وَالشَّبَّهُ مِنَ الْجَوَاهِرِ: الَّذِي يُشْبِهُ الذَّهَبَ.

وأصل الشَّبَهُ والشَّبَه: ضرب من النحاس يُلقَى عليه (أي يخلط به) دَوَاءٌ فيه صفرة، فاجتمعت

صفرة الدواء على صفرة النحاس.

وَالْمُشَبَّهَاتُ مِنَ الْأُمُورِ هِيَ الَّتِي تَمَاتَلَتْ تَمَاتَلًا كَبِيرًا حَتَّى صَارَ تَمَيِّزُهَا مُشْكَلًا، وَأَصْلُهُ أَنْ يَشْبَهُ

اللفظُ اللفظَ فِي الظَّاهِرِ، وَتَقُولُ: "اشْتَبَهَ عَلَيَّ الْأَمْرُ" إِذَا أَشْبَهَ غَيْرَهُ، فَلَمْ تَكُدْ تَفْرُقْ بَيْنَهُمَا،

وَالشُّبُهَةُ: هُوَ أَنْ لَا يَتَمَيَّزُ أَحَدُ الشَّيْئَيْنِ مِنَ الْآخَرِ لَمَّا بَيْنَهُمَا مِنَ التَّشَابُهِ، عَيْنًا كَانَ أَوْ مَعْنَى، قَالَ:

﴿وَأَتُوا بِهِ مُمْتَشِبَهَا﴾ [البقرة: ٢٥]، أَي: يَشْبَهُ بَعْضُهُ بَعْضًا لَوْ أَنَّ لَا طَعْمًا وَحَقِيقَةً، وَقِيلَ: مَتَمَاثِلًا

(١) لسان العرب (١٢/ ١٤٠)، تاج العروس (ص ٧٦٧٣)، العين (٣/ ٦٧)، الزاهر (١/ ٤١٩).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٦٩).

(٣) كيف نتعامل مع القرآن العظيم، د. يوسف القرضاوي (ص: ٣٠٧).

في الكمال والجودة، وذكر الراغب المعنيين، والثاني أجود، فالتشابه في الكمال، ومن النعيم تنوع المنظر لونا وطعماً.

المتشابه اصطلاحاً: قيل في تعريف اصطلاحاً: "مالا يستقل بنفسه إلا برده إلى غيره" (١)، وقيل: "ما أشكل تفسيره، لمشابهته بغيره، إما من حيث اللفظ، وإما من حيث المعنى" (٢).

ما علاقة علم "الحكم والمتشابه" بأصول التفسير؟

الجواب: قد تكون الصعوبة في فهم القرآن الكريم راجعة إلى عدم التمييز بين ما لا يحتمل إلا معنى واحداً، وما يحتمل معنى ثانياً أو ما يحتمل معاني متعددة أي إلى عدم التمييز بين المحكم والمتشابه، وهذا يقود إلى معرفة هذا الأصل ضمن علم أصول التفسير، وسنضع فيه أهم القواعد المتعلقة به.

(١) البرهان في علوم القرآن (٧٠/٢).

(٢) كيف نتعامل مع القرآن العظيم، د. يوسف القرضاوي (ص: ٣٠٧).

المبحث الثاني: أنواع الآيات القرآنية من حيث الإحكام والتشابه



أ.د. عبدالسلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير
في أصول التفسير



قاعدة: الآيات عند اعتبار بعضها ببعض ثلاثة أضرب:

محكم على الإطلاق، ومتشابه على الإطلاق، ومحكم من وجه متشابه من وجه^(١)، وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان - وفقه الله -:

لأضربٍ ثلاثٍ تنقسم
والمتشابه، وأطلقاً بالاً
آياته العظمى، فمنها المحكم
قيد، ومن وجه لذين مسجلاً

الحكم والمتشابه في لغة القرآن:

فإن قلت: ما المراد بالحكم والمتشابه في لغة القرآن؟

الجواب: قد سبق أن تعرفنا إلى مصطلحي (المحكم والمتشابه) لغة واصطلاحًا، وعندما نريد أن نتعرف إلى المراد بهما في لغة القرآن، فينبغي أن نستقرئ مواضع ورودهما فيه، وسيظهر لنا أنهما يأتيان على وجهين:

الوجه الأول: الإحكام والتشابه المطلق.

الوجه الثاني: الإحكام والتشابه بالمعنى الخاص.

الوجه الأول: الإحكام والتشابه المطلق:

يمكننا أن نصف الآيات القرآنية بأنها محكمة ومتشابهة في آن واحد، فما المراد بكل من

هذين الوصفين؟

الجواب: الآيات القرآنية يمكن وصفها بهذين الوصفين:

الوصف الأول: كلها محكمة مطلقًا:

وهنا ستسأل: فما معنى الإحكام إذا وصفنا به جميع آيات القرآن؟

يجيبنا عن هذا شيخ المفسرين الطبري رحمته الله ويلفتنا إلى أن معنى الإحكام: منع الآيات من أن يتطرق إليها الدخْل والحَلْ والزلل والباطل، وهي ما فصلها الله في كتابه بالأمر والنهي^(١)، وينبغي أن نضيف إلى ذلك: وما أحكم الله معناه من القضايا الإيمانية، والوعظية، والتربوية، فهن "قد أحكمن بالبيان والتفصيل، وأثبتت حججهن وأدلتهن على ما جعلن أدلة عليه من حلال وحرام، ووعيد، وثواب وعقاب، وأمر وزجر، وخبر ومثل، وعظة وعبر، وما أشبه ذلك"^(٢).

وربما سألت: ما متعلق الوصف بالإحكام؟ وإلى أي شيء يعود؟

والجواب: أن الإحكام يعود إلى ثلاثة أمور:

الأمر الأول: إحكام في اللفظ مفردًا ومركبًا.

الأمر الثاني: إحكام في المعنى؛ فأخبار القرآن كلها محكمة ليس فيها كذب، وأحكامه محكمة

ليس فيها ظلم، ومدلولاته محكمة ليس فيها تناقض ﴿وَوَدَّعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأَنْعَامُ الآية ١١٥]، أي صدقًا في الأخبار، وعدلاً في الأحكام.

الأمر الثالث: إحكام في المقصد المراد من المعنى بوجود الحكمة حيث وصف الله سبحان القرآن

بها.

الوصف الثاني: كل آيات القرآن متشابهة مطلقًا:

ورود ذلك في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَقْشَعْرُ مِنْهُ جُلُودَ الَّذِينَ

يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣].

وهنا ستسأل أيضًا: فما معنى التشابه إذا وصفنا آيات القرآن كلها به؟

(١) تفسير الطبري (١٥/٢٢٧).

(٢) تفسير الطبري (٦/١٧٠).

الجواب: المراد من وصف جميع آيات القرآن بالمتشابهة أنها تشبه بعضها بعضاً في صدق أخبارها، وعدالة أحكامها، وروعة نظمها، ونصوع حقائقها، وتصديق بعضها لبعض^(١). أو أن "القرآن كله متشابه من جهة الإعجاز، والبيان، والهداية، واتساق نظمه، وعدم التفاوت في بلاغته"^(٢).

لعلك تسأل: عرفنا الوجه الأول من المراد بالمحكم والمتشابه في لغة القرآن، فما الوجه

الثاني؟

الوجه الثاني: الإحكام والتشابه بالمعنى الخاص:

رجعنا إلى الكتاب المهيم، فوجدناه يصف بعض الآيات بالإحكام، وبعضها بالتشابه باعتبار يختلف عن الذي قدمنا آنفاً، وورد ذلك في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ تُحْكِمُكَ مِنْ أُمَّ الْكِتَابِ وَآخَرُ مُتَشَابِهَةٌ﴾ [آل عمران: ٧]، فقد قسم الله ﷻ آيات القرآن المجيد إلى محكمات ومتشابهات، وجعل المحكمات تقابل المتشابهات:

وهنا يختلف معنى الإحكام عن معناه الأول، وكذلك يختلف معنى التشابه عما سبق، فماذا

يكون معنى الإحكام المقابل للتشابه؟

معنى الإحكام الخاص:

فالمحكمات: هن الواضحات في معانيهن، مثل: ﴿فَاعْسِلْوا وُجُوهَكُمْ﴾ [المائدة: ٦]

فكلمة: اغسلوا واضحة في معناها، وكلمة وجوهكم واضحة في معناها، إلا أن الوضوح هنا إجمالي، ويبقى التفصيل متشابهاً، فقد يقال: هل يدخل في حد الوجه: باطن الفم والأنف والعين؟

مواطن الإحكام (واضح الدلالة) في القرآن الكريم:

وهل يدخل في الإحكام ما احتمال صورتين أو أكثر يرجعان إلى معنى واحد عام مما سمي

باختلاف التنوع في التفسير؟

الجواب: الظاهر أنه يدخل في الإحكام.

ومنه المعمول به فلا يتطرق إليه نسخ، ومنه ما عرف العلماء تأويله، وفهموا معناه وتفسيره.

ويدخل في المحكم بذلك ما تعددت معانيه مع صحة حمله على كل منها، فقول الدهلوي رحمته الله في المحكم: هو الواضح الذي لا يفهم منه العارف باللغة إلا معنى واحداً^(٣)، فيه نظر؛ إذ يمكن أن يكون محكماً، وهو يحتمل عدة معانٍ، ويصدق عليها جميعاً، ويدخل فيه ما يسميه الشافعية بعموم المشترك أو جواز إطلاق المشترك على معنييه أو معانيه؛ حيث لا تعارض بين المعاني التي تدل عليها الكلمة أو التركيب^(٤).

(١) كيف تتعامل مع القرآن العظيم، د. يوسف القرضاوي (ص: ٣٠٧).

(٢) معجم علوم القرآن (ص: ٢٣٩).

(٣) الفوز الكبير ص ٢٣٥ مع الشرح، حجة الله البالغة ١/٤٩٢.

(٤) «حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع» (١/٣٨٤).

ما هو المعتبر في عد المعنى محكماً؟

الجواب: قرر الشافعي رحمته الله سيد واضعي أصول التفسير أن المعتبر فهم العرب وفق لسانهم، فقال: "خاطب الله عز وجل بكتابه العرب بلسانها، على ما تعرّف من معانيها، وكان مما تعرف من معانيها: اتساع لسانها، وأنّ فطرته أن يخاطب بالشيء منه عامّاً، ظاهرًا، يُراد به العام، الظاهر، ويُستغنى بأوّل هذا منه عن آخره، وعامّاً ظاهرًا يراد به العام، ويُدخله الخاص، فيُستدلّ على هذا ببعض ما خوطب به فيه؛ وعامّاً ظاهرًا، يُراد به الخاص، وظاهرًا يُعرّف في سياقه أنه يُراد به غير ظاهره، فكلّ هذا موجود علمه في أول الكلام، أو وسطه، أو آخره"^(١).

وحاول الشاطبي رحمته الله التأكيد على ذلك، فقال: "أنّه لا بُدّ في فهم الشريعة من اتباع معهود الأئمّين، وهم العرب الذين نزل القرآن بلسانهم"^(٢)، ولكن اختياره الوصف بالأمية دون العربية يثير بعض الإشكال حتى لو أراد زيادة التدقيق، وكانت عبارة الشافعي رحمته الله أهدى سبيلاً، وقد قرر الشاطبي رحمته الله نفسه ذلك في مواضع أخرى، فذكر نحوًا من كلام الشافعي تقريباً^(٣).
وزاد الدهلوي رحمته الله هذا المعنى ضبطاً، بأن جعل المعتبر في الأحكام "فهم العرب الأول، لا فهم مدققي زماننا؛ فإن التدقيق الفارغ داء عضال، يجعل المحكم متشابهاً. والمعلوم مجهولاً"^(٤).

أمثلة قرآنية على المحكمات الشرعية:**فإن قلت: هلاّ تقدم لنا بعضاً من أمثلة الآيات المحكمة في القرآن؟**

الجواب: مثل: آيات إنشاء الخلق، كما في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً﴾ [المؤمنون: ١٤]، وقوله: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا﴾ [الأنبياء: ٣٠]، وكذلك من الآيات المحكمة إجمالاً أو إجمالاً وتفصيلاً: قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩]، ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]، ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَاسَادَ﴾ [البقرة: ٢٠٥]، وعند ابن عباس رضي الله عنهما أن المحكمات هي الثلاث آيات التي في سورة الأنعام: ﴿قُلْ تَعَالَوْا﴾ [الأنعام: ١٥١] إلى آخر الآيات الثلاث؛ لأنها لا تتغير باختلاف الشرائع، أما أعداد الصلوات، ومقادير الزكوات، وشرائط البيع، والنكاح، والقبلة، فقد تتغير يعني في شرائع الأنبياء لا في شريعة النبي صلى الله عليه وآله وسلم^(٥).

هل تمثيل ابن عباس رضي الله عنهما يعني قلة عدد الآيات المحكمات؟

الجواب: لعل ابن عباس رضي الله عنهما مثل تمثيلاً للمحكمات التي لا تختلف باختلاف الشرائع النبوية، فهي لا تختلف منذ آدم إلى نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وإلا فسورة لقمان مثلاً كلها محكمات، بل إن

(١) الرسالة ص ٥٢.

(٢) الموافقات (٢/ ١٣١).

(٣) الموافقات (٢/ ١٠٣).

(٤) الفوز الكبير (ص: ٧٥).

(٥) ينظر: تفسير الرازي (٧/ ١٤٠).

أسس العبادات، كأركان الصلاة والزكاة محكمات أيضاً، ووفق ذلك ستجد أن المحكمات كم كبير، خذ الآيات من أول سورة البقرة ستجد كثرة من الآيات التي لا تخرج عن حد الإحكام.

ومن ذلك معظم سورة الأنعام التي مثل ابن عباس للإحكام فيها بثلاث آيات.

ويمكننا أن نقول: إن المتشابه بالنسبة للمحكم من نصوص القرآن يعد قليلاً، وذلك لأمر:

أحدها: النص الصريح على أن الآيات المحكمات أم الكتاب، وذلك في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي

أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [آل عمران: ٧]. وأم الشيء: معظمه

وعامته، والأم أيضاً الأصل والعماد؛ ولذلك قيل لمكة: (أم القرى) لأن الأرض دحيت من تحتها.

فإذا كان ذلك كذلك فقوله تعالى: ﴿وَأُخْرُ مُتَشَبِهَاتٌ﴾ إنما يراد بها القليل.

والثاني: أن المتشابه لو كان كثيراً لكان الالتباس والإشكال كثيراً، وعند ذلك لا يطلق على

القرآن أنه بيان وهدى. وقد نزل القرآن ليرفع الاختلاف الواقع بين الناس، والمشكل الملتبس إنما هو

إشكال وحيرة لا بيان وهدى، ولولا أن الدليل أثبت أن فيه متشابهاً لم يصح القول به^(١)، وهذا مقرر

معلوم، وهو ما عناه الشاطبي بقوله: "فَإِذَا جَمَعَتْ هَذِهِ الْأَطْرَافَ تَبَيَّنَ مِنْهَا أَنَّ الْمُتَشَابِهَ قَلِيلٌ، وَأَنَّ

الْمُحْكَمَ هُوَ الْأَمْرُ الْعَامُ الْغَالِبُ"^(٢).

معنى التشابه الخاص:

بذلك فهما معنى المحكمات، فما معنى المتشابهات التشابه الخاص؟

الجواب: معنى التشابه الخاص:

فهنا أن المتشابهات لغة تعني المتقاربات في معنى أو مجموعة معاني، وقد يزداد التشابه حتى

يكاد أن يكون تماثلاً تاماً، فقوله تعالى: ﴿وَأُخْرُ مُتَشَبِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧] يقصد به لازم

التشابه، وهو الالتباس وعدم التمييز بيسر، مما يستدعي النظر والموازنة والتأمل.

ولنستعرض بعض التعريفات التي قررها علماءنا -رحمهم الله- للمتشابهات:

أولاً: عرفها الراغب رحمه الله بأنها: "ما أشكل تفسيره لمشابهته بغيره، إما من حيث اللفظ، أو من

حيث المعنى"^(٣).

ثانياً: قال ابن تيمية رحمه الله: "ولهذا كان السلف -رضي الله تعالى عنهم- يسمون ما أشكل على

بعض الناس حتى فهم منه غير المراد متشابهاً"^(٤).

ثالثاً: قال زين الدين محمد عبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١هـ) رحمه الله: "المتشابه المشكل الذي

يحتاج فيه إلى فكر وتأمل"^(٥).

(١) ينظر: الموسوعة القرآنية المتخصصة، مجموعة من الأساندة (ص: ٥٨٢).

(٢) الموافقات (٣/ ٣٢١).

(٣) مفردات القرآن (ص ٧٤٧).

(٤) بيان تلبس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية (٨/ ٤٩٩).

(٥) التوقيف على مهمات التعاريف (ص ٦٣٣).

رابعًا: تعال إلى تعريف قوم رآه الدهلوي رحمته للمتشابهات، وهو التعريف الذي سنعتمده للمتشابهات، فهي عنده: ما احتمال من التأويل أوجهًا، أو ما لم يعلم معناه بدقة، وإن فهم عمومًا^(١).

هذا تعريف سديد، لكن ابن عاشور رحمته وضع قيدًا لذلك، فقال: "هي التي دلت على معانٍ محتملة، تشابهت في أن يكون كلُّ منها هو المراد، وعجز الدهن عن التمييز بينهما"^(٢). فأضاف هذا القيد: "وعجز الدهن عن التمييز بينها"، ولعل القيد سيكون أكثر سدادًا لو قيل: وصعب على الدهن الترجيح بينها، وإن مال إلى بعضها. ولأن المتشابهات تقابل المحكمات يرى أستاذنا أ.د/ عدنان زرزور أنه لا بد أن يضاف في تعريفها أنه ما كان بحاجة إلى وجه من وجوه التأويل؛ ليحمل في بابه الخاص على الآيات المحكمة، التي تدل على معناها بوجه قاطع، لا يحتمل خلافًا، أو مجازًا^(٣).

وقد تعددت العبارات في بيان مفهوم الإحكام والتشابه ولا تعارض بينها حيث يمكن جمع كل تلك التعريفات، وحاصل كل ذلك أن يقال إن المحكم: ما اتضح معناه، والمتشابه خلاف ذلك، قال المازري رحمته: "والأصح أن كل ما تصور فيه التباس وإشكال من هذه المذاهب فهو من المتشابه"^(٤)، ووضوح المعنى كون اللفظ والعبارة دالة دلالة قطعية على المعنى أو ظاهرة يفهمها كل من يقرأها، بينما التشابه لا يكون ظاهرًا ولا واضح الدلالة، ويحصل بسبب الإجمال أو الاشتراك أو غيره من المباحث التي تحتاج إلى بيان وإيضاح، وقد يكون التشابه أيضًا فيما يحتمل معنى موافقًا للشرع، ومعنى مخالفًا له، فيتبع الراسخون المعنى الموافق ويردونه إلى الأصول، بينما يتبع الزائغون المعنى المخالف للشرع يريدون بذلك إغواء المسلمين والتلاعب به^(٥)، وسيأتي مزيد بيان لمعنى الإحكام والتشابه عند الحديث عن الإحكام والتشابه الخاص.

مثال توضيحي على المتشابه:

ولنعجل بمثال يتضح فيه التقابل بين المحكم والمتشابه:

في قوله تعالى: ﴿ثَلَاثَةٌ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، يكون لفظ: (ثلاثة) محكمًا، وأما لفظ: (قروء)، فيكون متشابهًا.

بين المتشابه والمشكل:

ولعل تسأل: ما الفرق بين المتشابه والمشكل؟

(١) الفوز الكبير (ص ٢٣٥)، مع الشرح، حجة الله البالغة (١/٤٩٢).

(٢) التحرير والتنوير (٣/١٥٥).

(٣) علوم القرآن للأستاذ الدكتور/ عدنان زرزور (ص: ٣٣٨).

(٤) إيضاح المحصول من برهان الأصول (ص: ٣١٥).

(٥) ينظر: الإلتقان في علوم القرآن (٣/٤)، ومناهل العرفان في علوم القرآن (٢/٢٧٢).

الجواب: يتداخل العِلْمَان "المتشابه" و"المشكَل"، فقد قال الخطيب البغدادي رحمه الله مبيِّنًا هذا التقارب بينهما: "يُقَالُ لِكُلِّ مَا غَمُضَ وَدَقَّ: مُتَشَابِهٌ، وَإِنْ لَمْ تَقَعْ عَلَى الْحِيَرَةِ فِيهِ مِنْ جِهَةِ الشَّبَهِ بَعِيْرُهُ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ قَدْ قِيلَ لِلْحُرُوفِ الْمُقَطَّعَةِ فِي أَوَائِلِ السُّورِ مُتَشَابِهٌ، وَلَيْسَ الشُّكُّ فِيهَا وَالْوُقُوفُ عِنْدَهَا لِمُشَاكَلَتِهَا غَيْرَهَا، وَالتَّبَاسُهَا بِهَا، وَمَثَلُ الْمُتَشَابِهِ (الْمُشْكَلِ)، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ أَشْكَلُ، أَي: دَخَلَ فِي شَكْلِ غَيْرِهِ، فَأَشْبَهَهُ وَشَاكَلَهُ، ثُمَّ قَدْ يُقَالُ لِمَا غَمُضَ" (١).

(١) الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (١/ ٢٠٩)، ونقل عن أبي بكر محمد بن الحسن بن فورك أنه قال: "المُخَكَّم: مَا أُخْكِمَ بَيَانُهُ، وَبَلَغَ بِهِ الْعَايَةَ الَّتِي يُفْهَمُ بِهَا الْمُرَادُ مِنْ غَيْرِ إِشْكَالٍ وَالتَّبَاسِ، وَالْمُتَشَابِهُ: هُوَ الَّذِي يَحْتَمِلُ مَعْنَيَيْنِ أَوْ مَعَانِي مُتَّخِلِفَةً، يُشْبِهُ بَعْضُهَا بَعْضًا عِنْدَ السَّمْعِ فِي أَوَّلِ وَهْلَةٍ، حَتَّى يُجِزَّ وَيَتَبَيَّنَ وَيُنْظَرُ وَيَعْلَمَ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ فِيهِ، كَسَائِرِ الْأَلْفَاظِ الْمُحْتَمَلَةِ، الَّتِي يَتَعَلَّقُ بِهَا الْمُخَالِفُونَ لِلْحَقِّ، وَذَهَبُوا عَنْ وَجْهِ الصَّوَابِ فِيهِ".

المبحث الثالث: أنواع عامة تدخل في المتشابه



الأساس والتنوير في أصول التفسير

وهنا ستسأل: ما الأنواع العامة التي تدخل في المتشابه؟

النوع الأول: المحتمل:

أي المتعدد المعاني أشبهت المعاني فيه بعضها بعضاً في جهة وإن اختلفت في جهة، أو أشبهت بعضها في أصل لفظها وإن اختلفت في معناها، وعرف القاضي أبو يعلى المشكل بقوله: المشته المحتمل الذي يحتاج في معرفة معناه إلى تأمل وتفكر وتدبير^(١)، وهنا تدخل فيه المراتب المختلفة التي تدل على معانٍ متعددة مع تدرج الأمر فيها في وضوح المعنى في طرفٍ دون آخر، وبذا دخل في المتشابه: المؤول، ثم الظاهر، ثم النص، ثم المفسر، ثم المحكم، والمقصود بالمشابه هنا التشابه العام^(٢).

النوع الثاني: المشكل:

أي الذي أشكل معناه ثم زال الإشكال بعد السير والتقسيم وتحقيق المناط، فيدخل فيه: المجمل والمشارك والمؤول وما احتتمل النسخ، والظاهر (ما احتتمل غيره من المعاني)، أما النص والمفسر والمحكم فهو من الأحكام^(٣).

النوع الثالث: المتشابه الكلي:

أي الذي استغلق معناه بالكلية، فلم يكن لأحد إلى علمه سبيل مما استأثر الله بعلمه دون خلقه، ورجحه الطبري في تعريف المتشابه، وليس في القرآن منه شيء^(١) إلا أن يكون مستغلق المعنى في جهة، ولكنه واضح في جهة أخرى، ومن أمثلته:

(١) العدة في أصول الفقه ١/١٥٢.

(٢) تفسير الرازي (٧/١٤٠)، ويرى الطوفي أن هذا التقسيم من اختيارات الرازي ولم يجده لغيره، ويمكن توجيهه بنظر: شرح مختصر الروضة (٢/٥١).

(٣) ينظر: الأحكام في أصول الأحكام - ابن حزم (٤/١٢٥)، وإرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول (١/٩٠).

أولاً: ما استأثر الله ﷻ بعلمه من الأخبار الغيبية: مثل الخبر عن وقت خروج عيسى بن مريم، ووقت طلوع الشمس من مغربها، وقيام الساعة، فهذا متشابه كلي، لا يمكن معرفته، لكن عدم العلم به مقصود في ذاته.


ثانياً: المراد بفواتح السور (ألم، المر) فالمعنى العام معلوم لكن المعنى الذي لأجله ظهر التخصيص لهذه الأحرف بدقة يظل متشابهاً^(٢).

ثالثاً: ما خفيت علته كأعداد الصلوات واختصاص الصوم برمضان دون شعبان مثلاً، فيمكن القول ببعض المعاني حول ذلك هنا، لكن المعنى المؤكد يظل متشابهاً.

رابعاً: ما كان متعلقاً بحقائق صفات الله ﷻ وكيفياتها من أمور لم يطلع عباده عليها، كما قال سبحانه: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

المبحث الرابع: أقسام المتشابه عند الراغب الأصفهاني رحمه الله وكيفية تحديده ومعرفته:

ربما تسأل: هلاً ذكرت أقسام المتشابهة إجمالاً قبل أن تذكر أقسامه عند الراغب أو غيره؟



أ.د. عبدالستار هرف الجنيدي

الأساس والتنوير
في أصول التفسير

المطلب الأول: المتشابه في الجملة:

وهو في الجملة ثلاثة أقسام: متشابه من جهة اللفظ فقط، ومتشابه من جهة المعنى فقط،

ومتشابه من جهتهما^(٣).

(١) ينظر: إيضاح المحصول من برهان الأصول للمازري (ص: ٣١٥).

(٢) «روضة الناظر وجنة المناظر» (١/ ٢١٤).

(٣) مفردات القرآن (ص: ٧٤٧).

القسم الأول: المتشابه من جهة اللفظ:

وهو نوعان:

أحدهما يرجع إلى الألفاظ المفردة، وذلك:

إما من جهة غرابته نحو: الأب، ويزقون^(١)، وإما من جهة مشاركة في اللفظ كاليد والعين.

والثاني يرجع إلى جملة الكلام المركب، وذلك ثلاثة أضرب:

ضرب لاختصار الكلام نحو: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ

النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣].

وضرب لبسط الكلام نحو: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، لأنه لو قيل: ليس مثله

شيء كان أظهر للسامع^(٢).

وضرب لنظم الكلام نحو: ﴿أَنْزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا ۗ قَيِّمًا﴾ [الكهف:

٢-١]، تقديره: الكتاب قَيِّمًا ولم يجعل له عوجًا.

القسم الثاني: المتشابه من جهة المعنى:

مثل: أوصاف يوم القيامة، فإن تلك الصفات لا تتصوّر لنا إذ كان لا يحصل في نفوسنا صورة

ما لم نحسّه، أو لم يكن من جنس ما نحسّه.

القسم الثالث: المتشابه من جهة المعنى واللفظ جميعًا:

خمسة أضرب:

الأول: من جهة الكميّة كالعموم والخصوص نحو: ﴿فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ٥].**والثاني:** من جهة الكيفيّة كالوجوب والتدب، نحو: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ﴾

[النساء: ٣].

والثالث: من جهة الزّمان كالنّاسخ والمنسوخ، نحو: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ [آل عمران:

١٠٢].

والرابع: من جهة المكان والأمر التي نزلت فيها، نحو: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا النُّبُوتَ مِنْ

ظُهُورِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩]، وقوله: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٣٧]، فإن من لا

يعرف عادتهم في الجاهليّة يتعذّر عليه معرفة تفسير هذه الآية.

والخامس: من جهة الشّروط التي بها يصحّ الفعل، أو يفسد كشرائط الصلاة والنكاح. وهذه

الجملة إذا تصوّرت علم أنّ كلّ ما ذكره المفسّرون في تفسير المتشابه لا يخرج عن هذه التقاسيم.

(١) يزقون أي: يسرعون، وأصله من: زفيف النعامة، وهو ابتداء عدوها.

(٢) هذا رأي الراجب، ولكن هذه الكاف أدت دورًا عظيمًا في تقديم المعنى المطلوب الذي يظهر من خلاله تعظيم الله جل مجده، فراجع كتاب

"النبا العظيم (ص: ١٦٥ - ١٧٠)" للدكتور محمد عبد الله دراز رحمته الله.

المطلب الثاني: أقسام المتشابه عند بعض العلماء:

أقسام المتشابه عند بعض العلماء



الراغب الأصفهاني



الأساس والتنوير في أصول التفسير

أ.د. عبدالسلام مقبل المجيدي

ستقول: فما أقسام المتشابه عند بعض العلماء؟

المطلب الثالث: المتشابه عند الراغب رحمته الله من حيث مدى تحديده ومعرفته ثلاثة أضرب:

الأول: ضرب لا سبيل للوقوف عليه: كوقت الساعة وأشرطها.

الثاني: للإنسان سبيل إلى معرفته: كالألفاظ الغريبة والأحكام العَلَقَة.

الثالث: وضرب متردد بين الأمرين يجوز أن يختص بمعرفة حقيقته بعض الراسخين في العلم

ويخفى على من دونهم، وبناء على ذلك فالوقف على قوله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل

عمران: ٧]، ووصله بقوله: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ٧]، كلاهما جائز، ولكل واحد

منهما وجهه^(١).

هنا قد تسأل: هل تشابه القصص في القرآن يعني التماثل التام؟ فمثلاً: قول السحرة في

سورة الأعراف: ﴿قَالُوا إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ﴾ [الأعراف: ١١٣]،

وهم قالوا في سورة الشعراء: ﴿أَيْنَ لَنَا لَاجِرٌ إِنْ كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ﴾ [الشعراء: ٤١]، فهل هذا يدل على التشابه التام؟

الجواب: لا بل يدل على التشابه العام لا التماثل التام، فإن المشهد الأول يوضح لنا صنفاً من السحرة بلغوا من القوة والمكانة أن يفرضوا على فرعون شروطهم، وأما مشهد الشعراء، فيقص علينا قصة مجموعة أخرى لم يبلغوا تلك المكانة، فسألوا فرعون أن يعاملهم مثل معاملة السابقين لهم، فهذان مشهدان.

وتشابه هنا لا يعني التماثل التام، ولا يعني أن العبرة بالمعاني لا بالمباني كما يشير إليه كلام الإمام البقاعي رحمته الله^(١)، بل إن القصة عبر عنها في كل موضعٍ بأوفى بيانٍ مناسبٍ لنظم السورة ومعانيها الكلية والجزئية، وعند جمع مواضع القصة المختلفة في السور ترى من ذلك صورةً كلية مدهشة اجتمعت أجزاءها المتفرقة، وبذلك يتحقق معنى كلمة الحق الوارد في قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ أَلْقَاصُ الْحَقِّ﴾ [آل عمران: ٦٢]، الحق أي في لفظه ومعناه، واضرب لذلك مثلاً بالترجمة العربية للغة موسى وسليمان وأيوب عليهم الصلاة والسلام، وكذلك للغة فرعون وآزر والنمرود... فما ورد في القرآن يترجم ترجمة دقيقة عن كلامهم، لكن هذه الترجمة روعيت فيها المعاني والعواطف المصاحبة، وليس مجرد المعنى العام فحسب.

مثال تدريبي: ماذا تفهم من قول فرعون: ﴿ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى﴾؟

المبحث الخامس: المتشابه عند الإمام الشاطبي (ت ٧٩٠هـ) رحمته الله^(٢):

يمكن تلخيص المتشابه عنده في نوعين:

النوع الأول: سماه الشاطبي رحمته الله: المتشابه الحقيقي:

فإن قلت: فما المراد بهذا النوع الذي سماه الشاطبي رحمته الله المتشابه الحقيقي؟

الجواب: هو ما نقل عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال: «المُحْكَمُ مَا عَلِمَ الْعُلَمَاءُ تَأْوِيلَهُ، وَالْمُتَشَابَهُ مَا لَمْ يَكُنْ لِلْعُلَمَاءِ إِلَى مَعْرِفَتِهِ سَبِيلٌ»، فالمُتَشَابَهُ بذلك ما استأثر الله بعلمه، وذلك كَقِيَامِ السَّاعَةِ، فالمعنى مفهوم، وحقيقة وقت القيام، أو حقيقة الجنان والنيران في الآخرة، مسألة يأتي تأويلها عندما يجيء وقتها، ومن المتشابه: آيَاتُ الصِّفَاتِ، وَأَحَادِيثُ الصِّفَاتِ يُعْلَمُ مَعْنَاهَا، وآثارها، وتحهل كقيمتها، كما قال مالك رحمته الله: "الإستواء معلوم والكيف مجهول".

النوع الثاني: سماه الشاطبي رحمته الله: المُتَشَابَهُ الإِضَافِي:

ستقول: فما المقصود بالمتشابه الإضافي عند الإمام الشاطبي رحمته الله؟

الجواب: هو الحُفْيِيُّ الدَّلَالَةُ؛ ولذا قال مجاهد رحمته الله: "المُتَشَابَهُ مَا اشْتَبَهَتْ مَعَانِيهِ"، فلا نفهم معناه بدقة أو مباشرة، بل يلتبس معناها على كثير من الأذهان؛ لكون دلالتها مجتمعة، وربما تبادر

(١) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (١/ ٢٨٤).

(٢) الموافقات (٣/ ٣١٥).

إلى بعض الأفهام غير المراد منها، ونقل عن أحمد رحمته الله: «أَنَّ مَا اخْتَجَّ إِلَى بَيَانٍ، وَنَقَلَ عَنِ الشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ: أَنَّهُ مَا احْتَمَلَ وَجُوهًا؛ وَبِذَا يَحْتَاجُ الْمُتَشَابِهَ إِلَى دَلِيلٍ آخَرَ؛ لِيُظْهِرَ الْمُرَادَ مِنْهُ، فَإِذَا تَقَصَّى الْمُجْتَهِدُ أُدْلَةَ الشَّرِيعَةِ، وَجَدَ فِيهَا مَا يُبَيِّنُ مَعْنَاهُ، وَالتَّشَابُهَ بِالْمَعْنَى الْحَقِيقِيَّ قَلِيلٌ جِدًّا فِي الشَّرِيعَةِ، وَبِالْمَعْنَى الْإِضَافِيَّ كَثِيرٌ، وَيَشِيرُ إِلَى الْحَكْمِ وَالتَّشَابُهَ أَيْضًا حَدِيثُ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «الْحَلَالُ بَيِّنٌ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ، لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الْمُشَبَّهَاتِ، اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ، كَرَعَ يَزْعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ»^(١)، وقوله: «لا يعلمها كثير من الناس» يدل على أن بعض الناس - وهم أهل العلم - يعلمونها، ويقدرّون على فك تشابهاها؛ وبذا يكون النص والظاهر من دلالات الأحكام من المُحَكَّم لِإِتِّضَاحِ دَلَالَتِهِمَا، وَإِنْ كَانَ الظَّاهِرُ يَنْطَرِقُهُ اخْتِمَالٌ ضَعِيفٌ، وَالْمُجْمَلُ وَالْمَوْوَلُ هُمَا مِنَ الْمُتَشَابِهِ الْإِضَافِي؛ لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي حَفَاءِ الدَّلَالَةِ، وَإِنْ كَانَ الْمَوْوَلُ ذَالًا عَلَى مَعْنَى مَرْجُوحٍ يُقَابِلُهُ مَعْنَى رَاجِحٍ، وَالْمُجْمَلُ ذَالًا عَلَى مَعْنَى مَرْجُوحٍ يُقَابِلُهُ مَرْجُوحٍ آخَرَ^(٢)، وفي بيان التأويل يقول السيوطي رحمته الله في الكوكب الساطع^(٣):

الظَّاهِرُ الدَّالُّ بِرُجْحَانٍ وَإِنْ
صَحِيحٌ إِنْ كَانَ دَلِيلٌ أَوْ حُسْبٌ
يُحْمَلُ عَلَى الْمَرْجُوحِ تَأْوِيلٌ زَكَنُ
فَقَاسِدٌ أَوْ لَا لِشَيْءٍ فَلَعِبٌ

وقال في المُجْمَلِ:

هُوَ الَّذِي لَمْ تَتَّضِعْ دَلَالَتُهُ
آيَةٌ سَرْقِيَّةٌ، وَمَسْحِ الرَّاسِ
وَنَحْوُ: لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ
وَإِنَّمَا الْإِجْمَالُ فِي الْأَنْوَارِ
فَلَيْسَ مِنْهُ إِذْ بَدَتْ إِرَادَتُهُ
وَخُرْمَةُ النَّسَاءِ، وَرَفْعِ النَّاسِي
وَقَدْ حُكِيَ دُخُولُهَا فِي الْمُجْمَلِ
وَالْقُرْءِ، وَالْجِسْمِ، وَكَالْمُخْتَارِ
وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: أَوْ يَعْفُو
وَالرَّاسِخُونَ مُبْتَدَأًا أَوْ عَطْفُ

وبذا نفهم التعقيد الشهير الذي خططه العقل الذكي لابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي آيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ حِينَ قَالَ: «نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجُهٍ: حَلَالٍ وَحَرَامٍ، لَا يَسْعُ أَحَدًا جَهْلُهُمَا، وَوَجْهٍ عَرَبِيٍّ تَعْرِفُهُ الْعَرَبُ، وَوَجْهٍ تَأْوِيلٍ يَعْلَمُهُ الْعُلَمَاءُ، وَوَجْهٍ تَأْوِيلٍ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ سُبْحَانَهُ»^(٤)، فالثلاثة الأوجه الأولى هي المحكمات، والوجه الرابع وشيء من الوجه الثالث من المتشابهات.

(١) البخاري (٥٢).

(٢) التحرير والتنوير (٣/ ١٥٦).

(٣) الكوكب الساطع (٣/ ١٥ ص: ٧٠، ٧١).

(٤) القدر للفريابي (ص: ٢٣٠)، وقال المحقق: إسناده ضعيف، وأخرجه الطبراني في: مسند الشاميين، وابن جرير الطبري نحوه عن ابن عباس

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرفوعًا، وهذا سند لا يصح.

المبحث السادس: قواعد هامة في باب الإحكام والتشابه

قاعدة: ﴿هُنَّ أُمَّ الْكِتَابِ﴾ تدل على ضرورة رد المتشابه إلى المحكم لإزالة تشابهه:

وقد تسأل: ما حكم المحكم؟ وماذا تعني كلمة (أم)؟

الجواب: بين الله ﷻ حكم المحكم، فقال: ﴿هُنَّ أُمَّ الْكِتَابِ﴾ وكلمة (أم) هنا تعني أمرين: أصل الكتاب الذي يرجع إليه كل متشابه، ومعظم الكتاب وأكثره، كما في تفسير المفسرين^(١). فبرد المتشابه إلى المحكم، والخفي إلى الجلي؛ وبذا يُصَدِّقُ القرآن بعضه بعضاً، ولا يظهر فيه تناقض؛ ولذا لا بد من التعلم، ونشر العلم بالكتاب والسنة، وتأهيل أولي العلم القادرين على الاستنباط، ووضع النبي ﷺ قاعدة عظيمة للتعامل مع المتشابه، تضبط المسألة، ويعرفها أولو الألباب، فقال: «مهلاً يا قوم، بهذا أهلكت الأمم من قبلكم: باختلافهم على أنبيائهم، وضربهم الكتب بعضها ببعض، إن القرآن لم ينزل يَكْذِبُ بعضه بعضاً، بل يَصْدُقُ بعضه بعضاً، فما عرفتم منه، فاعملوا به، وما جهلتم منه، فردوه إلى عالمه»^(٢)، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «نزل القرآن على سبعة أحرف، المرء في القرآن كفر - ثلاث مرات - فما عرفتم منه، فاعملوا، وما جهلتم منه، فردوه إلى عالمه»^(٣).

وفي ذلك يقول فضيلة الشيخ الطالب زيدان -وفقه الرحيم الرحمن-:

وَفِي كِتَابِ اللَّهِ مُحْكَمَاتٌ هَآئِئُرْدُ الْمُتَشَابِهَاتِ
فَمُحْكَمَاتُ الدِّكْرِ هُنَّ الْأُمُّ لَهُ، فَمَا نَفْتَهُ لَا نُوْمُوا

قاعدة: المتشابه يجب أن يُرد إلى المحكم إما لمعرفة حقيقته، أو لمعرفة طريقة التعامل معه:

أما لمعرفة حقيقته فكالغريب، والمشارك، وأما لمعرفة طريقة التعامل معه فكآيات الصفات فإنها ترجع إلى المحكم من نحو قول الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى:]،

ولعلك تسأل: فما أقسام المتشابه عند الخطابي رضي الله عنه؟ وما علاقته بالقاعدة السابقة؟

الجواب: قال الخطابي رضي الله عنه: المتشابه على ضربين:

أحدهما: ما إذا رد إلى المحكم، واعتبر به عرف معناه.

والآخر: ما لا سبيل إلى الوقوف على حقيقته، وهو الذي يتبعه أهل الزبغ فيطلبون تأويله ولا يبلغون كنهه فيرتابون فيه فيفتنون^(٤).

(١) تفسير الطبري (٦/ ١٧٠).

(٢) أحمد (٦٧٠٢)، وقال شعيب الأرنؤوط: "صحيح، وهذا إسناد حسن".

(٣) أحمد (٧٩٧٦)، وقال شعيب الأرنؤوط: "إسناده صحيح على شرط الشيخين".

(٤) الإتيقان (٢/ ١٠).

قاعدة لابن تيمية رحمه الله في كيفية جعل المتشابه محكمًا، وهي قاعدة يؤكد فيها على تعريف المنسوخ عند السلف:

"الله جعل المحكم مقابل المتشابه تارة، ومقابل المنسوخ أخرى، والمنسوخ يدخل فيه في اصطلاح السلف العام كل ظاهر ترك ظاهره لمعارض راجح كتخصيص العام وتقييد المطلق فإن هذا متشابه لأنه يحتمل معنيين، ويدخل فيه الجمل فإنه متشابه وإحكامه رفع ما يتوهم فيه من المعنى الذي ليس بمراد"^(١).

المبحث السابع: أمثلة لرد المتشابه إلى المحكم

اذكر أمثلة لرد المتشابه إلى المحكم.

المثال الأول: مثال على التشابه العام (يصدق بعضه بعضًا):

روى الطبري رحمه الله عن مجاهد: ﴿مِنْهُ ءَايَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ﴾: ما فيه من الحلال والحرام، وما سوى ذلك، فهو "متشابه"، يصدق بعضه بعضًا، وهو مثل قوله: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفٰلٰسِيقِينَ﴾ [البقرة: ٢٦]، ومثل قوله: ﴿كَذٰلِكَ يَجْعَلُ اللّٰهُ الرّٰجِسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٥]، ومثل قوله: ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَاهُمْ تَقْوٰتَهُمْ﴾ [محمد: ١٧]، أي: أن هذه الأمثلة تصدق المتشابه الوارد في قوله تعالى: ﴿حَتَّمَ اللّٰهُ عَلَى قُلُوْبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصٰرِهِمْ غِشْوَةً وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [البقرة: ٧]^(٢).

المثال الثاني: التشابه في قوله تعالى: ﴿رُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: ١٧١]:

يجعل غلاة النصارى قوله تعالى: ﴿رُوحٌ مِّنْهُ﴾ [النساء: ١٧١] دليلاً على أن المراد أن عيسى إله؟ لأنه من جنسِهِ، وَجِنْسُهُ لَا يَتَبَعَضُ، فَهُوَ هُوَ، ولكننا نحمل هذه الآية على مثل قوله تعالى: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُّوحِي﴾ [الحجر: ٢٩].

انقسام الناس أمام الآيات المحكمات والمتشابهات إلى قسمين: الزائغين، والراسخين:

قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوْبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللّٰهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧]. ابتلى الله ﷻ العباد بتقسيم الكتاب إلى قسمين: المحكم، والمتشابه؛ ليظهر الزائغ، والراسخ:

فالصنف الأول هم الذين في قلوبهم زيغ:

والزيغ هو الميل المنحرف^(٣)، الذي يجعل صاحبه يخوض فيما لا يحل له في العقيدة، أو التشريع، مصراً على الجهل، أو متعمداً للسوء، فيترك المحكم الواضح ويذهب إلى المتشابه، ويعكس الأمر، فيحملون المحكم على المتشابه لغرضين:

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ٢٧٢).

(٢) تفسير الطبري، طبعة دار الحديث (٩٦/٣)، وقال المحقق: إسناده حسن.

(٣) مقاييس اللغة (٣/ ٤٠).

أهداف الزائعين من تأويل متشابه القرآن الكريم:

فإن قلت: ما أهداف الزائعين من تأويل متشابه القرآن الكريم؟

الجواب: أهداف وأغراض الزائعين من تأويل متشابه القرآن الكريم:

الغرض الأول: ابْتِغَاءُ الْفِتْنَةِ:

فهؤلاء المجرمون المتعمدون يريدون التلاعب بالنصوص؛ ليصلوا بالناس إلى إيقاع الفتنة بينهم، أو إلى فتنهم في دينهم بتقرير المعاني الباطلة، كأن يقرروا معنى باطلاً، أو ينكرون المعاني الصحيحة بكلام مشتبه.. فما أكثر ذلك في عالم المبتدعة والمنافقين المفسدين!

الغرض الثاني: ابْتِغَاءُ تَأْوِيلِهِ:

فهؤلاء الجاهلون المتجرئون يبتغون إرجاعه إلى شيء ليسوا هم أهلاً له، فلا يستطيعون إحكامه مما يختص الله ﷻ بتأويله، أو لا يمكن بيانه بالمعنى المحكم إلا على يد الراسخين في العلم؛ ولذا قال الله ﷻ بعدها: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧]، فالعلم هو (أن تأخذه من أهله في محله).

هل طلب التأويل مذمومة؟

الجواب: لَيْسَ طَلَبُ تَأْوِيلِهِ فِي دَاتِهِ بِمَذْمُومَةٍ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ حال عطف الراسخين على لفظ الجلالة، ولأن النبي ﷺ دعا لابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بالفقه في الدين وتعلم التأويل^(١)، وإنما محل الذم أن يقوم بالتأويل من ليس أهلاً له، فيفتنون الناس جهلاً أو عمداً لطلب جمع العوام حولهم؛ ولذا قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧]. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ، فَاحْذَرُوهُمْ»^(٢).

فإن قلت: هلا ضربت بعض الأمثلة لمتبعي المتشابه؟

الجواب في المبحث الآتي:

المبحث الثامن: أمثلة على من اتبع المتشابه

المثال الأول: ذو الخويرة التميمي أول من اتبع المتشابه:

كان أول من تجرأ، فأعلن رد الحديث المسموع من النبي ﷺ مباشرة، فعن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قَسَمًا أَنَّهُ ذُو الْخُوَيْرَةِ - وَهُوَ رَجُلٌ مِّنْ بَنِي تَمِيمٍ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اعْدِلْ، فَقَالَ: «وَيْلَكَ، وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، قَدْ خَبِتَ وَحَسِرَتْ إِنْ

(١) أحمد (٢٣٩٧).

(٢) البخاري (٤٥٤٧).

لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ»، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْتِنِي لِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ، فَقَالَ: «دَعَهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَخْتَفِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَفْرُقُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْزُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْزُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ^(١) فَمَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَصْبِهِ - وَهُوَ قَدْحُهُ - فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُدْذِهِ^(٢) فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْثُ وَالِدَمَّ^(٣) آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدٌ، إِحْدَى عَشْرَةَ مِثْلَ تَلْدِي الْمَرْأَةِ، أَوْ مِثْلَ الْبِضْعَةِ تَدْرَدُرُ^(٤)، وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ»، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ رضي الله عنه: فَأَشْهَدُ أَبِي سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ، فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتَمَسَ، فَأُتِيَ بِهِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم الَّذِي نَعْتُهُ، وَفِي رِوَايَةِ لِلْبَخَارِيِّ: بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ الْيَمَنِ بِذَهَبِيَّةٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ، لَمْ تُحْصَلْ مِنْ تَرَاجُحِهَا، قَالَ: فَفَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَعْرِ: بَيْنَ عَيْنَيْهِ بْنِ بَدْرِ، وَأَقْرَعَ بْنِ حَابِسٍ، وَزَيْدِ الْحَيْلِ، وَالرَّابِعِ: إِمَّا عَلَقَمَةُ، وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ، قَالَ: فَلَبَّغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: «أَلَا تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِيرٌ مَنْ فِي السَّمَاءِ، يَأْتِينِي خَبْرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً»، قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْهَتَيْنِ، نَاشِئُ الْجُبْهَةِ، كَثُ اللَّحْيَةِ، مَخْلُوقُ الرَّأْسِ، مُشَمَّرُ الْإِزَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اتَّقِ اللَّهَ، قَالَ: «وَيْلَكَ، أَوْلَسْتُ أَحَقُّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ؟» قَالَ: ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ، قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ! قَالَ: «لَا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي»، فَقَالَ خَالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنِّي لَمْ أَوْمَرْ أَنْ أَنْقَبَ قُلُوبَ النَّاسِ، وَلَا أَشَقَّ بَطُونَهُمْ، قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفِّ، فَقَالَ: «إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضَيْضِي هَذَا (أَي: مِنْ نَسْلِهِ) فَوْمٌ يَتَلَوْنَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا، لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْزُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْزُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، وَأَطْنَتْهُ قَالَ: لَعْنُ أَذْرَكْتُهُمْ لِأَقْتُلْنَهُمْ قَتْلَ نَمُودٍ»^(٥).

فهذا الرجل أعمل القرآن فقط، ولم يجعل فعل النبي صلى الله عليه وسلم وسنته مفسرة للقرآن، وهذه الصفة من أوصاف من يتبع المتشابه، وإنما امتنع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتله؛ لأنه لم يشهر سلاحاً بعد ضد المسلمين؛ ولذا حث على قتالهم عندما يفعلون ذلك، وأما قبل ذلك، فيكتفى بالإنكار العلني عليهم.

(١) الرصاف: جمع رصفة، وهي العقب التي فوق الرعظ، والرعظ مدخل النصل في السهم. غريب الحديث للقاسم بن سلام (١/ ٢٦٦).
(٢) القدذ: جمع قُدْذة، وهي ريش السهم، كل ريشة قُدْذة، ومنه: "حَدُو القدذة بالقدذة" أي كما تُقَدَّر كل قُدْذة على صاحبها، يضرب مثلاً للشيين يستويان. غريب الحديث لابن الجوزي (٢/ ٢٢٦).

(٣) «سَبَقَ الْفَرْثُ وَالِدَمَّ»: أي مرَّ سريعاً في الرميَّة وخرج منها لم يعلق منها بشيء من قوتها ودمها لسرعته، شبه به خروجه من الدين ولم يغلقوا بشيء منه. النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٣٣٨).

(٤) البضعة بالفتح: القطعة من اللحم، وقد نُكْسِرُ، «تَدْرَدُرُ» أي: تَرَجْرَجُ تجيء وتذهب. والأصل تَدْرَدُرُ، فَحَدَفَ إِحْدَى التاءين تخفيفاً. النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ١١٢، ١٣٣).

(٥) البخاري (٣٦١٠).

المثال الثاني: تأويل الزانغين المُشْرِكِينَ لآيات على غير ما وجهها:

كما في تأويل العاصي بن وائل بأن الحياة الآخرة - تستلزم إن وجدت - التماثل لواقع الحياة الدنيا، فعن حَبَابٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ دَيْنٌ فَأَتَيْتُهُ أَنْقَاضَاهُ قَالَ: لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ رضي الله عنه فَقُلْتُ: لَا أَكْفُرُ حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ ثُمَّ تُبْعَثَ. قَالَ: دَعْنِي حَتَّى أَمُوتَ وَأُبْعَثَ فَسَأَوْتِي مَالًا وَوَلَدًا، فَأَقْضِيكَ، فَنَزَلَتْ ﴿أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا ۗ أَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾ [مریم: ٧٧] ^(١).

المثال الثالث: تأويل القرامطة الزانغين لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ ءَامِنًا﴾ [آل عمران:

:٩٧]

نقل الطاهر بن عاشور رحمته الله مِثَال تَأْوِيلِ الرَّنَادِقَةِ مِمَّا حَكَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ رِزَامِ الطَّائِفِيُّ الْكُوفِيُّ قَالَ: كُنْتُ بِمَكَّةَ حِينَ كَانَ الْجَنَابِيُّ -رَعِيمُ الْقَرَامِطَةِ- بِمَكَّةَ، وَهُمْ يَفْتُلُونَ الْحِجَاجَ، وَيَقُولُونَ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَكُمْ مُحَمَّدٌ الْمَكِّيُّ: «وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا، فَأَيُّ أَمْنٍ هُنَا؟» قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: هَذَا حَرَجٌ فِي صُورَةِ الْحَبْرِ، وَالْمُرَادُ بِهِ الْأَمْرُ، أَيُّ: وَمَنْ دَخَلَهُ فَأَمْنُوهُ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَأَلْمَطَلَقْتُ يَتَرَبَّصْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٨]. وَالَّذِينَ شَابَهُوهُمْ فِي ذَلِكَ كُلِّ قَوْمٍ يَجْعَلُونَ الْبَحْثَ فِي الْمَتَشَابِهِ دَيْدِنَهُمْ، وَيُقْضُونَ بِذَلِكَ إِلَى خِلَافَاتٍ وَتَعْصِبَاتٍ. وَكُلُّ مَنْ يَتَأَوَّلُ الْمَتَشَابِهَ عَلَى هَوَاهُ، بَعِيرٌ ذَلِيلٌ، عَلَى تَأْوِيلِهِ مُسْتَنِدٌ إِلَى دَلِيلٍ وَاسْتِعْمَالٍ عَرَبِيٍّ ^(٢).

المثال الرابع: تأويلات صبيغ بن عسل وزيفه:

عن سليمان بن يسار رضي الله عنه: أن رجلاً من بني تميم يقال له: صبيغ بن عسل، قدم المدينة، وكانت عنده كتب، فجعل يسأل عن متشابه القرآن، فبلغ ذلك عمر رضي الله عنه، فبعث إليه وقد أعد له عراجين النخل، فلما دخل عليه جلس، فقال له عمر رضي الله عنه: من أنت؟ فقال: أنا عبد الله صبيغ، فقال عمر رضي الله عنه: وأنا عبد الله عمر، ثم أهوى إليه، فجعل يضربه بتلك العراجين، فما زال يضربه حتى شجبه، فجعل الدم يسيل على وجهه، فقال: حسبك يا أمير المؤمنين، فقد -والله- ذهب الذي كنت أجد في رأسي، وروى ذلك الدارمي أن صبيغ جعل يسأل عمر رضي الله عنه أشياء من القرآن في أجناد المسلمين حتى قدم مصر، فبعث به ابن عمرو بن العاص إلى عمر بن الخطاب، فلما أتاه الرسول بالكتاب، فقرأه، فقال: أين الرجل؟ فقال: في الرَّحْلِ. قال عمر رضي الله عنه: «أبصر أن يكون ذهب، فتصيبك مني العقوبة الموجهة»، فأتاه به، فقال عمر رضي الله عنه: «تسأل مُحَدَّثَةً»، فأرسل عمر رضي الله عنه إلى رطائب من جريد، فضربه بها حتى ترك ظهره دَبْرَةً -أي قروحًا-، ثم تركه حتى برئ، ثم عاد له، ثم تركه حتى برئ، فدعا به ليعود له، قال: فقال صبيغ: إن كنت تريد قتلي، فاقتلني قتلاً جميلاً، وإن كنت تريد تداويني، فقد -والله- برئت، فأذن له إلى أرضه، وكتب إلى أبي موسى

(١) ابن حبان (٤٨٨٥)، وقال الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٢) التحرير والتنوير (١٦٢/٣).

الأشعري رحمته الله أن لا يجالسه أحد من المسلمين، فاشد ذلك على الرجل، فكتب أبو موسى رحمته الله إلى عمر رحمته الله أن قد حسنت توبته، فكتب عمر رحمته الله أن يأذن للناس لمجالسته^(١).

المثال الخامس: تأويلات الفرق الضالة والحدائثيين والعلمانيين:

يدخل فيمن يتبع المتشابه منه كل من تمسك بدليل جزئي، فاستظهره على هواه من الأفراد والفرق، كمؤولة النصوص من الحدائثيين، والعلمانيين، والخوارج الذين يسمون بالرافضة، وغيرهم ممن يحاول الاستظهار بنصوص في الدين على أهوائهم.

هنا نجيب عن سؤال طالما أرق بعض شباب المسلمين، وحاول المتربصون أن يصطادوا به في الماء العكر، وهو: هل يوجد في النصوص الشرعية ما يؤدي إلى الإجرام، والغلو، والتوحش الذي سموه: (الإرهاب)؟

الجواب: لا قطعاً، ولكن الله تعالى جعل النصوص: محكمات، ومتشابهات، فيأتي الزائغون ليأخذوا المتشابهات، ولا يردونها إلى المحكمات؛ ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله على أهوائهم، وهذا الذي جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما وذكرت الخوارج (عنده) وما يُلقون في القرآن، فقال: «يؤمنون بمحكمه، ويهلكون عند متشابهه». وقرأ ابن عباس رضي الله عنهما الآية^(٢).

المبحث التاسع: من صور الاتباع المذموم للمتشابه

اذكر بعض صور الاتباع المذموم للمتشابه.

الجواب: من صور الاتباع المذموم للمتشابه ما يأتي:

(١) التشكيك في معاني القرآن؛ فقد قال السدي رحمته الله: يتبعون المنسوخ والناسخ، فيقولون: ما بال هذه الآية عمل بما كذا وكذا مكان هذه الآية فتركت الأولى وعمل بهذه الأخرى؟ هلا كان العمل بهذه الآية قبل أن تجيء الأولى التي نسخت؟ وما باله يعد العذاب من عمل عملاً يعذبه [في] النار وفي مكان آخر: من عمله فإنه لم يوجب النار؟

(٢) تأويل بعض المعاني وفق الأهواء، والإعراض عن المعاني الأخرى، فقد عمد الوفد النصراني الذين قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من نصارى نجران فخاصموا النبي صلى الله عليه وسلم قالوا: ألسنت تزعم أنه كلمة الله وروح منه؟ قال: بلى! قالوا: فحسبنا! فأنزل الله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ [آل عمران: ٧]، ثم إن الله جل ثناؤه أنزل: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ ۗ﴾ [آل عمران: ٥٩] الآية.

(١) البزار (٤٢٣/١) رقم (٢٩٩)، الدارمي (١٥٠)، وقال حسين سليم: "إسناده ضعيف؛ لضعف عبد الله بن صالح"، وفي القطف الدانية (ص: ٤٩)، قال: "فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، صدوق كثير الغلط، والمرجح في مثل هذا صدقه لموافقته لمنهج أهل السنة"، والحديث أخرجه الآجري في كتاب الشريعة (٤٨٣/١) عن سليمان يسار، قال المحقق: "إسناده منقطع، رجاله ثقات، إلا أن سليمان بن يسار لم يسمع من عمر رضي الله عنه".

(٢) رواه ابن أبي شيبه في مصنفه (١٥ / ٣١٢) رقم (٣٩٠٥٧)، وصححه إسناده ابن حجر في فتح الباري (٣٠٠/١٢)، وصححه الألباني في ظلال الجنة في تحريج السنة لابن أبي عاصم (١ / ٢٤٦) رقم (٤٨٥).

(٣) ويعلن قتادة رضي الله عنه في تدبره لآية آل عمران بياناً عاماً هو من أعظم البيانات في وصف الزائغين، وركز على الخوارج الذين لهم صور مختلفة في كل عصر فيقول: «عَنْ قَتَادَةَ رضي الله عنه، فِي قَوْلِهِ: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ [آل عمران: ٧] وَكَانَ قَتَادَةُ رضي الله عنه إِذَا قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ [آل عمران: ٧] قَالَ: إِنَّ لَمْ يَكُونُوا الْحُرُورِيَّةَ وَالسَّبْيِيَّةَ فَلَا أَدْرِي مَنْ هُمْ؟ وَلَعَمْرِي لَقَدْ كَانَ فِي أَهْلِ بَدْرٍ وَالْحُدَيْبِيَّةِ الَّذِينَ شَهِدُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَيْعَةَ الرُّضْوَانِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ حَبْرٌ لِمَنْ اسْتَحَبَّ، وَعِمْرَةٌ لِمَنْ اسْتَعَبَرَ، لِمَنْ كَانَ يَعْقِلُ أَوْ يُبْصِرُ، إِنَّ الْخَوَارِجَ خَرَجُوا وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَئِذٍ كَثِيرٌ بِالْمَدِينَةِ وَالشَّامِ وَالْعِرَاقِ وَأَزْوَاجُهُ يَوْمَئِذٍ أَحْيَاءٌ، وَاللَّهُ إِنْ خَرَجَ مِنْهُمْ ذَكَرٌ وَلَا أَنْتَى حُرُورِيًّا قَطُّ، وَلَا رَضُوا الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ وَلَا مَالَتْهُمْ فِيهِ، بَلْ كَانُوا يُحَدِّثُونَ بِعَيْبِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِيَّاهُ وَنَعْتِهِ الَّذِي نَعَتْهُمْ بِهِ، وَكَانُوا يَبْغُضُونَهُمْ بِقُلُوبِهِمْ وَيُعَادُونَهُمْ بِالْسِّنِّهِمْ وَتَشْتَدُّ وَاللَّهُ عَلَيْهِمْ أَيْدِيهِمْ إِذَا لَقَوْهُمْ»^(١).

(٤) ومن الصور أن يأخذ المرء ظاهر القرآن غير المراد لله تعالى نقلاً أو عربية، وحينئذ يضربون القرآن بعضه ببعض ويظهرون التناقض بين معانيه، وهذا هو المراد بقوله سبحانه: ﴿ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ أي طلب أن يفتنوا المؤمنين والمؤمنات عن دينهم بالتشكيك، والتليس، ومناقضة المحكم بالمتشابه^(٢).

فإن قلت كان ما سبق تفصيل للصف الأول من أقسام الناس أمام الآيات المحكمات

والمتشابهات، فما الصف الثاني؟

الصف الثاني: الراسخون:

ستعجب من هذه القدرة البيانية المذهلة المخبوءة في نظم هذه الآية؛ إذ حوى نظمها "على أبلغ ما يُعبَّرُ به في مقامٍ يسع طائفتين من علماء الإسلام في مختلف العصور"^(٣)؛ ولذا ذكر الله تعالى حال الممدوحين بالنظر في آيات الكتاب المبين، فجعلهم فئتين، نعرفهما بناء على اختلاف أقوال المفسرين في الوقف والوصل على قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧].

ربما ستسأل: كيف يمكن أن نفهم أن الممدوحين في صف الراسخين ينقسمون إلى فئتين؟

الجواب: يمكن استنباط فئتين مدحهما الله صلى الله عليه وسلم عند قراءتهم للمتشابه من القرآن الكريم:

الفئة الأولى: الذين لا يعلمون تأويله:

إما لقصور علمهم، وإما لأن المراد بتأويل الآيات حقيقتها، وحقيقتها لا يعلمها إلا الله تعالى، فهؤلاء راسخون في العلم؛ حيث سلموا الأمر لله، فقالوا: ﴿ءَأَمَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧]، وقد عرفنا هذه الفئة إذا وقفنا على ﴿اللَّهُ﴾، فيكون المتشابه للعامة هو ما لم يعرفوا معناه لقصور

(١) تفسير الطبري طبعة دار الحديث (١٠١/٣)، قال إسلام منصور: "صحيح، أخرجه عبد الرزاق (٣٧٥) في التفسير، ومن طريقه المصنف، وسند المصنف حسن من أجل الحسن - بن يحيى-".

(٢) روح المعاني (٣/٨٢).

(٣) التحرير والتنوير (٣/١٦٨).

علمهم، وللعلماء ما استأثر الله ﷻ بعلم كنهه وحقيقته، والعامه هنا يعدون راسخين إذا آمنوا به، وفوضوا الأمر إلى الله ﷻ، كما قيل:


العجز عن درك الإدراك إدراك، والخوض فيه كفرٌ وإشراك.

الفئة الثانية: العلماء العارفون بتأويله:

إن أريد بالتأويل: التفسير، والكشف، والإيضاح، بعطف: ﴿الرَّاسِخُونَ﴾ على: ﴿الله﴾، فيكون الله قد أخبر أن تفسير المتشابه، وردّه إلى المحكم، وإزالة ما فيه من الشبهة، لا يعلمه إلا هو تعالى، والراسخون في العلم يعلمون أيضاً، فيؤمنون به، ويردونه للمحكم، وعرفنا هذه الفئة بوصل كلمة: (الله) بما بعدها؛ ولذا كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: «أَنَا مِنَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ، أَنَا أَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ»^(١)، وَعَنْ مُجَاهِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَعْلَمُونَ تَأْوِيلَهُ، وَيَقُولُونَ: آمَنَّا بِهِ»^(٢).

المبحث العاشر: أسباب التشابه

أدب السبأ في التفسير



الأساس والتنوير في أصول التفسير

(١) اللباب في علوم الكتاب (٥ / ٤٠).

(٢) تفسير الطبري (٦ / ٢٠٣).

لعلك تسأل: ما أسباب التشابه؟

الجواب: من أسباب التشابه ما يأتي:

أولاً: ظهور جزئي وخفاء حقيقة الشيء لاستئثار الله ﷻ بذلك:

لأن معناه العام واضح أي ليس بطلمس مستغلق، لكن تفصيله وكيفيته، ليس لأحد إلى علمه سبيل، فهو مما استأثر الله بعلمه دون خلقه: وذلك كأحداث اليوم الآخر، أو الحروف المقطعة في أوائل السور إذ معناها العام واضح وهو أنها حروف تألف منها كلام هذا القرآن المعجز، فهي من كلامكم... أما معناها التفصيلي فيظل مبهمًا دون ترجيح.

ومن هذه الناحية يمكن تسميته بالتشابه الحقيقي، أما البقية فتندرج تحت التشابه النسبي أي يمكن معرفة معنى النص فيه لبعض المستنبطين من أهل الذكر دون سائر الناس. ثانيًا: رجوع الضمير إلى عدة مذكورات محتملة:

كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَّكَّرُوا﴾ [الفرقان: ٥٠] يحتمل رجوع ضمير ﴿صَرَّفْنَاهُ﴾ إلى الآتي:

(١) ذهب الجمهور إلى أنه راجع إلى ما ذكر من الدلائل: أي كررنا أحوال الإضلال وذكر إنشاء السحاب وإنزال المطر في القرآن، وفي سائر الكتب السماوية ليتفكروا ويعتبروا ﴿فَأَنبَأَ أَكْثَرَ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾ [الفرقان: ٥٠].

(٢) وقيل: إنه يرجع إلى أقرب المذكورات، وهو المطر: أي صرفنا المطر بينهم في البلدان المختلفة فزيد في بعض البلدان ونقص في بعض آخر منها.

(٣) وقيل الضمير راجع إلى القرآن، وقد جرى ذكره في أول السورة، حيث قال: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ﴾ [الفرقان: ١]، وقوله: ﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي﴾ [الفرقان: ٢٩]، وقوله: ﴿اتَّخِذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا﴾ [الفرقان: ٣٠] والمعنى: ولقد كررنا هذا القرآن بإنزال آياته بين الناس ليذكروا به ويعتبروا بما فيه... .

(٤) وقيل هو راجع إلى الريح^(١).

ثالثًا: اشتراك كلمة في معنيين أو أكثر:

نحو: ﴿لَمَسْتُمُ﴾ فإنها مشتركة في الجماع، واللمس باليد.

رابعًا: احتمال العطف على القريب والبعيد:

نحو: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ﴾ [المائدة: ٦] في قراءة الجر^(٢).

خامسًا: احتمال العطف والاستئناف:

نحو: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ٧].

سادسًا: لخروجه عن مقتضى الظاهر:

(١) فتح القدير (٤/ ١١٧).

(٢) قرأ نافع، وابن عامر، والكسائي، ويعقوب، وحفص، بنصب اللام، وقرأ الباقر بالخفض. النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٥٤).

كقوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْئَلِ الَّذِينَ يُقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [يونس: ٩] ظاهره أن النبي ﷺ كان شاكاً فيما أنزل إليه، والمقصود بالخطاب أمته، أو زيادة تثبيته.
سابعاً: اختلاف الإعراب للمتجاورين:

كقوله تعالى: ﴿وَالْمُتَّقِينَ الصَّالِحِينَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ [النساء: ١٦٢].
ثامناً: غرابة التركيب المنتجة لوفرة المعاني:

كقوله تعالى: ﴿وَإِنْ حِفْظُكُمْ أَلَّا تُفْسِدُوا فِي الْأَيْمَانِ فَمَا نَصَبْنَا لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثَلًا لِمَنْ ثَلَمَتْ وَرُبِعَ﴾ [النساء: ٣].

المبحث الحادي عشر: مراتب المتشابهة عند الإمام ابن عاشور ﷺ



أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

ما مراتب المتشابهة عند الإمام ابن عاشور ﷺ؟

الجواب: لخص الطاهر بن عاشور مراتب التشابه في عشر مراتب، ويمكن إيجازها في الآتي:

الأولى: مَعَانٍ قُصِدَ إِيدَاعُهَا فِي الْقُرْآنِ، وَقُصِدَ إِجْمَالُهَا، وَعُلِمَتْ مَعَانِي أَلْفَاظِهَا فِي الْجُمْلَةِ لَا فِي التَّفَاصِيلِ؛ لِعَدَمِ قَابِلِيَّةِ الْبَشَرِ لِفَهْمِ حَقَائِقِهَا الْآنَ، كَأَحْوَالِ الْقِيَامَةِ، وَالْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ، وَالْحُرُوفِ الْمُقْطَعَةِ فِي أَوَائِلِ السُّورِ.

الثانية: مَعَانٍ عَالِيَةٍ ضَاقَتْ عَنْ إِيفَاءِ كُنْهَيْهَا اللَّغَةِ الْمَوْضُوعَةَ لِأَقْصَى مَا هُوَ مُتَعَارَفٌ أَهْلِهَا، فَعَبَّرَ عَنْ تِلْكَ الْمَعَانِي بِأَقْصَى مَا يُقَرَّبُ مَعَانِيهَا إِلَى الْأَفْهَامِ، وَهَذَا مِثْلُ أَكْثَرِ صِفَاتِ اللَّهِ، نَحْوِ: الرَّحْمَنِ، الرَّؤُوفِ، الْمُتَكَبِّرِ، نُورِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ.

الثالثة: أَلْفَاظُ مَفْهُومَةِ الْمَعَانِي إِلَّا أَنْ الْأَفْهَامَ قَصُرَتْ عَنْ تَفَاصِيلِهَا الدَّقِيقَةِ فِي بَعْضِ أَحْوَالِ الْعُصُورِ، وَأُودِعَتْ فِي الْقُرْآنِ لِيَكُونَ وُجُودُهَا مُعْجِزَةً قُرْآنِيَّةً عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي عُصُورٍ قَدْ يَضْعُفُ فِيهَا إِدْرَاكُ الْإِعْجَازِ النَّظْمِيِّ، نَحْوَ قَوْلِهِ: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا﴾ [يس: ٣٨]، ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيحَ لَوَاقِحَ﴾ [الحجر: ٢٢]، ﴿يُكْوَرُ اللَّيْلُ عَلَى النَّهَارِ﴾ [الزمر: ٥]، ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ﴾ [النمل: ٨٨]، ﴿تَثَبُّثٌ بِالذَّهْنِ﴾ [المؤمنون: ٢٠]، ﴿رَيْثُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةَ وَلَا غَرْبِيَّةَ﴾ [النور: ٣٥]، ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود: ٧]، ﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ﴾ [فصلت: ١١]، وَذَكَرُ سَدِّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ.

الرابعة: مُصْطَلَحَاتٌ شَرْعِيَّةٌ مَعْرُوفَةٌ عَرَبِيَّةٌ، لَكِنِهَا نَقَلَتْ فِي الْإِصْطِلَاحِ الشَّرْعِيِّ، كَالْتِيَمِمْ، وَالرِّكَاءِ، وَالرِّبَا.

الخامسة: أَسَالِيبُ عَرَبِيَّةٌ حَفِيَّتْ عَلَى أَقْوَامٍ، فَظَنُّوا الْكَلَامَ بِهَا مُتَشَابِهًا، كَالْمُشَاكَلَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِّعُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٢].

السادسة: آيَاتٌ جَاءَتْ عَلَى عَادَاتِ الْعَرَبِ، فَفَهِمَهَا الْمُخَاطَبُونَ، وَجَاءَ مَنْ بَعْدَهُمْ فَلَمْ يَفْهَمُوهَا، فَظَنُّوهَا مِنْ الْمُتَشَابِهِ، مِثْلُ قَوْلِهِ: ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]، فِي «الْمُوطَأِ» قَالَ ابْنُ الرُّبَيْرِ: «قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَكُنْتُ يَوْمَئِذٍ حَدِيثًا لَمْ أَتَفَقَّهُ - لَا أَرَى بَأْسًا عَلَى أَحَدٍ إِلَّا يَطَّوَّفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ»، فَقَالَتْ لَهُ: «لَيْسَ كَمَا قُلْتَ، إِذَا كَانَ الْأَنْصَارُ يُهْلُونَ لِمَنَاةَ الطَّاعِيَةَ»^(١) إلخ.

السابعة: أَفْهَامٌ ضَعِيفَةٌ عَدَّتْ كَثِيرًا مِنَ الْمُتَشَابِهِ وَمَا هُوَ مِنْهُ، كَأَفْهَامِ الْبَاطِنِيَّةِ، وَأَفْهَامِ الْمُشَبَّهَةِ، وَأَفْهَامِ الْمُعْطَلَةِ.

وَلَيْسَ مِنَ الْمُتَشَابِهِ مَا صُرِّحَ فِيهِ بِأَنَّ لَا نَصْلَ إِلَى عِلْمِهِ، كَقَوْلِهِ: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥]، وَلَا مَا صُرِّحَ فِيهِ بِجَهْلِ وَفْتِهِ، كَقَوْلِهِ: ﴿لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَعْتَةٌ﴾ [الأعراف: ١٨٧]، وَلَيْسَ مِنَ الْمُتَشَابِهِ مَا دَلَّ عَلَى مَعْنَى يُعَارِضُ الْحَمْلَ عَلَيْهِ دَلِيلٌ آخَرٌ، مُنْفَصِلٌ عَنْهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ يَرْجِعُ إِلَى قَاعِدَةِ الْجُمْعِ بَيْنَ الدَّلِيلَيْنِ الْمُتَعَارِضَيْنِ، أَوْ تَرْجِيحِ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى خِطَابًا لِإِبْلِيسَ: ﴿وَأَسْتَفْزِرُّ مِنْ أَسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾ الآية فِي سُورَةِ [الإسراء: ٨٥].

(١) الموطأ (٣٧٣/١)، وهو في الصحيحين وغيرهما.

[٦٤]، مَعَ مَا فِي الْآيَاتِ الْمُفْتَضِلَةِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ، ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَنِّي وَعَنْكُمْ وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧].

وَقَدْ عَلِمْتُمْ مِنْ هَذَا أَنَّ مَلَكَ التَّشَابُهِ هُوَ: عَدَمُ التَّوَاطُّؤِ بَيْنَ الْمَعَانِي وَاللُّغَةِ: إِمَّا لِضَبْقِهَا عَنِ الْمَعَانِي، وَإِمَّا لِضَبْقِ الْأَفْهَامِ عَنِ اسْتِعْمَالِ اللَّغَةِ فِي الْمَعْنَى، وَإِمَّا لِتَنَاسِي بَعْضِ اللَّغَةِ، فَيَتَبَيَّنُ لَكُمْ أَنَّ الْإِحْكَامَ وَالتَّشَابُهَ: صِفَتَانِ لِلْأَلْفَاظِ، بِاعْتِبَارِ فَهْمِ الْمَعَانِي^(١).

المبحث الثاني عشر: حكمة وجود المتشابه في القرآن الكريم:



أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

اذكر الحكمة من وجود المتشابه في القرآن الكريم.

الجواب: تلخص الحكمة من وجود المتشابه في القرآن الكريم فيما يأتي:
أولاً: الابتلاء والاختبار:

يوجد المتشابه الذي لا سبيل إلى معرفة حقيقته التفصيلية لابتلاء العقل بالتسليم بما يفوق طاقته، ولذا قال بعضهم: "العقل مبتلى باعتقاد حقيقة المتشابه كابتلاء البدن بأداء العبادة... وقيل لو لم يتل العقل الذي هو أشرف البدن لاستمر العالم في أجمه العلم على التمرد فبذلك يستأنس إلى

التذلل بعز العبودية، والمتشابه هو موضع خضوع العقول لبارئها استسلامًا واعتراضًا بقصورها^(١)، وفي ذلك يقول الصديق: "العجز عن درك الإدراك إدراك".
ثانيًا: إثارة العقول وفتح باب الاجتهاد:

للاجتهاد في البحث عن مراد الشارع من الألفاظ، ولإعمال العقل، وتحريك الفكر في معرفة المفاهيم، ولخص ابن قتيبة رحمه الله ذلك في كلام بديع، فقال: "ولو كان القرآن كله ظاهرًا مكشوفًا حتى يستوي في معرفته العالم والجاهل؛ لبطل التفاضل بين الناس، وسقطت المحنة، وماتت الخواطر، ومع الحاجة تقع الفكرة، والحيلة، ومع الكفاية يقع العجز، والبلادة"^(٢).

لماذا جعل ابن عاشور رحمه الله من أسباب وجود المتشابه إبراز مقصد ديمومة الشريعة؟

الجواب: جعل ابن عاشور رحمه الله من أهم أسباب وجود المتشابه إبراز مقصد ديمومة الشريعة عبر الزمان، ليتعود حملتها على الاجتهاد، فقال: «عَلَى أَنْ مِنْ مَقَاصِدِ الْقُرْآنِ أَمْرَيْنِ آخَرَيْنِ: أَحَدُهُمَا كَوْنُهُ شَرِيعَةً دَائِمَةً، وَذَلِكَ يَفْتَضِي فَتْحَ أَبْوَابِ عِبَارَاتِهِ لِمُخْتَلِفِ اسْتِنْبَاطِ الْمُسْتَنْبِطِينَ، حَتَّى تُؤَخِّدَ مِنْهُ أَحْكَامَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، وَثَانِيَهُمَا تَعْوِيدُ حَمَلَةِ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ، وَعُلَمَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، بِالتَّنْقِيبِ، وَالبَحْثِ، وَاسْتِخْرَاجِ الْمَقَاصِدِ مِنْ عَوِيصَاتِ الْأَدَلَّةِ، حَتَّى تَكُونَ طَبَقَاتُ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ صَالِحَةً - فِي كُلِّ زَمَانٍ - لِفَهْمِ تَشْرِيعِ الشَّارِعِ وَمَقْصِدِهِ مِنَ التَّشْرِيعِ، فَيَكُونُوا قَادِرِينَ عَلَى اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ التَّشْرِيعِيَّةِ، وَلَوْ صَبَغَ هُمْ التَّشْرِيعَ فِي أُسْلُوبِ سَهْلِ التَّنَاوُلِ لِاعْتَادُوا الْعُكُوفَ عَلَى مَا بَيْنَ أَنْظَارِهِمْ فِي الْمُطَالَعَةِ الْوَاحِدَةِ. مِنْ أَجْلِ هَذَا كَانَتْ صَلَوحِيَّةُ عِبَارَاتِهِ لِاخْتِلَافِ مَنَازِعِ الْمُجْتَهِدِينَ، قَائِمَةً مَقَامَ تَلَاخُوقِ الْمُؤَلِّفِينَ فِي تَدْوِينِ كُتُبِ الْعُلُومِ، تَبَعًا لِاخْتِلَافِ مَرَاتِبِ الْعُصُورِ.
فَإِذَا عَلِمْتَ هَذَا عَلِمْتَ أَصْلَ السَّبَبِ فِي وُجُودِ مَا يُسَمَّى بِالْمُتَشَابِهِ فِي الْقُرْآنِ»^(٣).

ثالثًا: لبيان الحق وإظهار الإعجاز ودمغ الملحددين والمبطلين:

ويعد تناول موضوع المحكم والمتشابه من الواجبات التفسيرية لبيان الحق، وإظهار الإعجاز، ودمغ باطل المبطلين، كما يقول الخطيب الإسكافي رحمه الله في معرض حديثه عن سبب تأليفه للكتاب: "فتفتقت من أكمام المعاني ما أوقع فرقانًا، وصار لمبهم المتشابه وتكرار المتكرر تبيانًا، ولطعن الجاحدين ردًا، ولمسلك الملحددين سدًا"^(٤).
رابعًا: إظهار فضل العلم والعلماء:

من أسباب وجود المتشابه بيان مزية أهل العلم، ليزداد حرصهم على الاجتهاد في تدبره وتحصيل العلوم التي نيط بها استنباط ما أريد به من المعاني فيفوزوا بالمشاهد السامية وحينئذ ينكشف لهم

(١) الإتيان (٢/ ١٠).

(٢) تأويل مشكل القرآن (ص: ٨٦).

(٣) التحرير والتنوير (٣/ ١٥٨).

(٤) درة التنزيل (١/ ٢١٨).

الحجاب، ويطيب لهم المقام في رياض الصواب، وذلك من التربية والإرشاد أقصى غاية... ولذا قال الله ﷻ عن الراسخين في العلم: ﴿ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧] ففي التعبير بالرب إشارة إلى سر إنزال المتشابه والمحكم فهو متضمن معنى التربية والنظر في المصلحة والإيصال إلى معارج الكمال أولاً فأولاً^(١).

المبحث الثالث عشر: أهم المؤلفات في المحكم والمتشابه

اذكر بعض المؤلفات في المحكم والمتشابه.

الجواب: ألف المعاصرون عددًا كبيرًا من المؤلفات في المحكم والمتشابه، ومن أبرزها:

(١) (متشابه القرآن: دراسة موضوعية) لشيخنا الأستاذ الدكتور/ عدنان محمد زرزور -
متع الله به-.

(٢) (معاني المحكم والمتشابه في القرآن الكريم) لشيخنا الأستاذ الدكتور/ أحمد حسن
فرحات -متع الله به-.

(٣) (المحكم والمتشابه في القرآن الكريم، وأثرهما في الاختلاف العقدي): دراسة مقارنة
لشريف قحطان رسالة (ماجستير) في جامعة آل البيت بالأردن، نوقشت ٢٠٠٢م.

(٤) (معرفة المحكم والمتشابه، وأثره في التفسير) لحامد العلي رسالة (ماجستير) بالجامعة
الإسلامية، نوقشت عام ١٤٠٩هـ.

ويدخل مشكل القرآن في المتشابه المعنوي الإضافي، وينجلي بالنظر إلى دليل آخر حتى يزول
الاشتباه عنه، "وسمي مشكلاً؛ لأنه أشكل -أي: دخل في شكل غيره-، فأشبهه وشاكله، ثم قد
يقال لما غمض -وإن لم يكن غموضه من هذه الجهة مشكلاً"^(٢).

وقد تسأل: فما أبرز المؤلفات في مشكل القرآن.

الجواب: من أبرز المؤلفات في مشكل القرآن:

(١) (الرد على الزنادقة والجهمية، وما تأولته من متشابه القرآن) للإمام أحمد بن حنبل
(ت ٢٤١هـ)، وهو من أنفع المؤلفات، ويدل على العمق القرآني عند الإمام رحمته.
(٢) (تأويل مشكل القرآن) لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري
(ت ٢٧٦هـ).

(٣) (درة التنزيل وغرة التأويل) لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الأصبهاني، المعروف
بالخطيب الإسكافي (ت ٤٢٠هـ).

(٤) (باهر البرهان في معاني مشكلات القرآن) لأبي القاسم محمود بن أبي الحسن
الغزنوي، أبو القاسم، الشهير بـ (بيان الحق) (ت بعد ٥٥٣هـ).

(١) روح المعاني (٣/ ٨٣) بتصرف.

(٢) تأويل مشكل القرآن (ص: ١٠٢).

- (٥) (فوائد في مشكل القرآن) لأبي مُجَدِّد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام الملقب بسلطان العلماء (ت ٦٦٠هـ).
- (٦) (تفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء) لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ).
- (٧) (فتح الرحمن بكشف ما يلتبس في القرآن) لأبي يحيى زين الدين زكريا بن مُجَدِّد الأنصاري (ت ٩٢٦هـ).
- (٨) (دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب) للشيخ مُجَدِّد الأمين الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ).


ومن أبرز المؤلفات في المتشابه اللفظي:

- (١) (متشابه القرآن العظيم)، لأبي حسين أحمد بن جعفر ابن أبي داود المنادي (ت ٣٣٦هـ).
- (٢) (درة التنزيل وغرة التأويل) لأبي عبد الله مُجَدِّد بن عبد الله المعروف بالخطيب الإسكافي (ت ٤٢٠هـ).
- (٣) (البرهان في متشابه القرآن) أو (أسرار التكرار في القرآن)، أو (البرهان في توجيه متشابه القرآن لما فيه من الحجة والبيان) لأبي القاسم برهان الدين محمود بن حمزة الكرمانى (ت نحو ٥٠٥ هـ).
- (٤) (ملاك التأويل القاطع بذوي الإلحاد والتعطيل في توجيه المتشابه اللفظ من آي التنزيل) لأبي جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير الثقفي الغرناطي (ت ٧٠٨هـ).
- (٥) (كشف المعاني في المتشابه من المثاني) لأبي عبد الله بدر الدين، مُجَدِّد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني (ت ٧٣٣هـ).
- (٦) (قطف الأزهار في كشف الأسرار) عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ).

أسئلة تفويمية:

- س ١: عرف المحكم لغة واصطلاحًا.
- س ٢: عرف المتشابه لغة واصطلاحًا.
- س ٣: ما علاقة علم "المحكم والمتشابه" بأصول التفسير؟
- س ٤: اذكر أنواع الآيات القرآنية من حيث الإحكام والتشابه، واذكر مثالاً لكل نوع.
- س ٥: يمكن وصف الآيات القرآنية بأنها محكمة ومتشابهة في آن واحد، فما المراد بذلك؟
- س ٦: ما متعلق الوصف بالإحكام؟ وإلى أي شيء يعود؟
- س ٧: هل يدخل في الإحكام ما سمي باختلاف التنوع في التفسير؟
- س ٨: ما المعنى في عدّ المعنى محكمًا؟
- س ٩: اذكر بعض الأمثلة للآيات المحكمة في القرآن.
- س ١٠: ما تعريف الدهلوي للمتشابهات؟ وما رأيك بهذا التعريف؟
- س ١١: ما الفرق بين المتشابه والمشكل؟
- س ١٢: ما الأنواع العامة التي تدخل في المتشابه؟
- س ١٣: اذكر بعض الأمثلة للمتشابه الكلي.
- س ١٤: ما أقسام المتشابه عند الراغب رحمته الله؟
- س ١٥: ما أقسام المتشابه عند الإمام الشاطبي رحمته الله؟ واذكر مثالاً لكل قسم.
- س ١٦: ما حكم المحكم؟ وماذا تعني كلمة (أم)؟
- س ١٧: اذكر أمثلة لرد المتشابه إلى المحكم.
- س ١٨: اذكر بعض الأمثلة لمتبعي المتشابه.
- س ١٩: اذكر بعض صور الاتباع المذموم للمتشابه.
- س ٢٠: كيف يمكن أن نفهم أن الممدوحين في صنف الراسخين ينقسمون إلى فئتين؟
- س ٢١: ما أسباب التشابه؟
- س ٢٢: ما مراتب المتشابه عند الإمام ابن عاشور رحمته الله؟
- س ٢٣: اذكر بعض المؤلفات في المحكم والمتشابه، وفي مشكل القرآن.
- س ٢٤: اذكر أبرز المؤلفات في المتشابه اللفظي.

الأصل الثامن: القَسَم



أدب عبد السلام المقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

ويتضمن ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم القَسَم.

المبحث الثاني: قاعدة ابن القيم رحمته في أنواع القَسَم.

المبحث الثالث: شبهات حول القَسَم في القرآن.

يكثر القَسَم في القرآن المجيد.. ألا يجدر بنا أن ننظر في بعض المسائل المتعلقة به لنقرب من

الفهم الأعمق لكلام ربنا جل ذكره؟

المبحث الأول: مفهوم القَسَم

ما تعريف القَسَم؟

القَسَم في أصله القطع، ومنه قسمت الشيء وقسمته^(١)، والقطع يستعمل لنفي الريب والشبهة، ولذلك شواهد كالصرمة، والجزم، والقول الفصل، والإبانة والصدع، والقطع فهذا هو

(١) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٥/ ٢٠١٠).

الأصل، ثم اختص القسم من بين هذه الألفاظ بشدة الفصل بالقول. واستعماله من باب الإفعال لخاصية المبالغة كقولهم: (أسفر الصبح)^(١)، هكذا قال الفراهي رحمه الله.

المبحث الثاني: قاعدة ابن القيم رحمه الله في أنواع القسم

ويمكن أن تقرر بالاستقراء ما قرره ابن القيم رحمه الله من قاعدة في أنواع القسم: قاعدة: أقسام القرآن كلها بالله وصفاته وآياته المستلزمة لذاته وصفاته وإقسامه ببعض المخلوقات دليل على أنه من عظيم آياته^(٢).

المبحث الثالث: شبهات حول القسم في القرآن

شبهات ذكرها الفراهي حول القسم في القرآن



أدب عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير



أذكر أبرز الشبهات حول القسم في القرآن الكريم.

الجواب: هناك شبهات ذكرها الفراهي رحمه الله حول القسم في القرآن وردَّ عليها^(٣):

(١) إمعان في أقسام القرآن (ص: ٢٠).

(٢) التبيان في أقسام القرآن (ص: ١).

(٣) ينظر: إمعان في أقسام القرآن (ص: ٥ وما بعدها).

من أبرز من تكلم عن أصول المسائل المتعلقة بالقسم في القرآن الإمام الفراهي رحمته الله في كتابه: (إمعان في أقسام القرآن)، وقد مال إلى الكلام عن جانبٍ حرّيّ بتدارسه هو الشبهات الثلاث التي يوردها الشانئون ويتبعهم السماعون لهم، وهي:

أولاً: الشبهات الثلاث:

الشبهة الأولى: هل يليق القسم بالله رحمته الله؟

القسم نفسه لا يليق بجلال الله رحمته الله ربنا؛ فإن الذي يحلف على قوله يهين نفسه، ويضعها موضع مَنْ لا معوّل على حديثه، وقد جاء في القرآن: ﴿وَلَا تُطْعَمُ كُلُّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ﴾ [القلم: ١٠].

الشبهة الثانية: هل في القسم فائدة حيث جاء في أمور تتطلب البرهان لا القسم؟

القسم في القرآن جاء على أمور مهمة، كالمعاد والتوحيد والرسالة. ولا فائدة فيها للقسم، لا للمنكر بها؛ فإنه يطلب الدليل والبرهان، والقسم ليس فيه شيء منه، ولا للمؤمن فإنه قد آمن بها.

الشبهة الثالثة: كيف يليق أن يقسم الله سبحانه بالمخلوقات؟

القسم يكون بالذي عظم وجلّ، وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت»^(١)، فنهى عن القسم بغير الله رحمته الله، فكيف يليق بجلال ربنا أن يقسم بالمخلوق ولا سيما بأشياء مثل التين والزيتون؟

وقد تسأل: كيف رد الفراهي رحمته الله على هذه الشبه الثلاث؟

ثانياً: الرد والجواب على الشبهات الثلاث:

وأخبر الفراهي رحمته الله برد الرازي رحمته الله في سورتي الصافات والذاريات وضَعَفَهُ، وفعل ذلك مع ابن القيم رحمته الله إلا أنه حسّن طريقته أكثر من الرازي، وقال: "ومع ذلك ندعو أن يجازيهم الله بما اجتهدوا في الذب عن بيضة الحق وذماره، كما أدعو أن يجعلني من حزب الحق وأنصاره"^(٢).
ويتلخص جهده البليغ، وحجته البالغة في الآتي:

أولاً: الجواب الإجمالي^(٣):

ترجيح أن الأقسام دلالات، وذلك لا يقتضي تعظيم المقسم به، بل ادعاء التعظيم دائماً هو الظن الباطل الذي صار حجاباً على فهم أقسام القرآن، ومنشأً للشبهات، وهنا أورد تاريخ القسم عند الأمم حيث احتاج المرء لتأكيد أقواله، وجعلوا القسم يميناً لأن اليد الترمت به، واستدرك على المترجمين من اللغة العبرية بعض عثراتهم.

(١) البخاري (٢٦٧٩).

(٢) إمعان في أقسام القرآن (ص: ٥).

(٣) إمعان في أقسام القرآن (ص: ١٣، ١٤).

ثانياً: بين أنه لا يلزم وجود المقسم به^(١):

فكلمة قَسَمَ أو ما قام مقامها كافية لبيان التأكيد، واستشهد على هذا بعدد من الآيات، كقول ربيعة السلمية^(٢):

فأقسمت لا أنفكُ أُحدرُ عَبرَةً تجود بها العينان مني لتسجما

وفي القرآن: ﴿أَهْلُوا لَاءَ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ﴾ [الأعراف: ٤٩]، ومنه قوله تعالى: ﴿وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِينٌ النَّاصِحِينَ﴾ [الأعراف: ٢١-٢٢]، ولم ينف احتمال أن يكون المقسم به مقدرًا لكنه أعمل الظاهر.

ثالثاً: بيان أصل معنى القَسَمَ إذا كان فيه مقسم به^(٣):

القَسَمَ بشيء ضم للمقسم به إلى المقسم كالشاهد على محتواه، ولذلك كثر استعمال الواو قبله وكذلك الباء، والتاء مقلوبة من الواو، فهذه الحروف للمعية ولضم الشيء بالشيء.

ويؤيد هذا التأويل ما علمت من تاريخ القَسَمَ وطرقه. فإنهم لم يقسموا إلا على رؤوس الأشهاد، ليكونوا شاهدين على ثقة المقسم بعدم الكذب، كما قال تعالى عن ميثاق النبيين: ﴿أَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَأَشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٨١-٨٢].

رابعاً: ذكر المقسم به للتأكيد وللإكرام وبيان عزة المقسم ومنعته:

تحصل أن القَسَمَ للتأكيد على الصدق في القول، فإذا ذكر معه مقسم فلزيادة التأكيد، وقد يكون ذكر المقسم لإكرام المقسم به، والمتكلم، والمخاطب، ولذلك كثر قسم العرب بقولهم: لعمري، أي أنا أخاطر على هذا القول بحياتي، كما قالت ربيعة بنت العباس السلمية^(٤):

لعمري وما عمري عليَّ بهين لنعم الفتى أرديتم آل خثعما

ثم تجاوزوه إلى قولهم (لعمرك) أو ما يشبهه لما فيه من إكرام المخاطب ببيان مكانته. كقوله تعالى: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الحجر: ٧٢]، وإذا أضيف إلى المتكلم دل على عزته ومنعته، كأنه قال: إن حياتي وعزي منيع لا يرام. ومن هذه الجهة لا ينبغي هذا القسم لعباد الله الخاشعين المتواضعين. ولعل المسيح أشار إلى هذا الأمر حيث قال ﷺ فيما نهي عن الحلف مطلقاً: (لا تحلف برأسك؛ لأنك لا تقدر أن تجعل شعرة واحدة بيضاء أو سوداء)، وبعض وجوه القسم دعاء بالسوء على الحانث كأن الحالف قال: إن كنت كاذباً أُبيد عمري، وأهينت عزتي.

(١) إمعان في أقسام القرآن (ص: ١٩).

(٢) البيت للخنساء في ديوانها. ديوان الخنساء (ص: ١٠٧).

(٣) إمعان في أقسام القرآن (ص: ٢٣).

(٤) البيت للخنساء في ديوانها. ديوان الخنساء (ص: ١٠٧).

وهذا النوع من القَسَم لا يكون إلا بإضافة المقسم به، إما إلى المتكلم أو إلى المخاطب، ولا يكون إلا بألفاظه الخاصة التي عرفت مكاتها عند المتكلم، فالقسم بالذاريات، والعاديات، والخنس الجوار الكنس، وأمثالها لا يكون من هذا النوع.

وهذه الأقسام ليست من جهد أيماهم، وعلى الأكثر تستعمل لمحض التأكيد بمعنى أقسمت. **خامساً: القَسَم لشدة إيفاء العرب وتعلقهم به، وللاشهاد على وجه التقديس للمقسم به:** مبالغة الاستيثاق للمعاهدة لا يكون إلا بمشهد معايدهم، ليصبغوا عليه الصبغة الدينية، ويوقفوا عليه مصيرهم أمام ربه في الدنيا والآخرة، والعرب كانوا في جاهليتهم أشد الأمم بأسًا وألدهم خصامًا، كما أنهم أبرهم ميثاقًا وأوفاهم ذمامًا، وكانت الكعبة أعظم معايدهم، لذا التزموا بالأشهر الحرم، حتى إنهم سمو مكة صلاحًا وأم الرحم، ومن شركهم ربما أقسموا عند أنصابتهم التي ذبحوا عليها لشفعائهم عند الله الأكبر.

وكانوا يقسمون: إما بإهراق القربان، أو بمسح الكعبة، كما ستعلم مما ذكروا في أشعارهم، أو بغمسهم أيديهم في عطر ومسح الكعبة بها، كما ترى في حلف المطيين، قال زهير بن أبي سلمى^(١):

فأقسمت بالبيت الذي طاف
وقال الحارث بن عباد^(٢):
كلا ورب الراقصات إلى منى
وقال النابغة الذبياني^(٣):
فلا لعمري الذي مسحت كعبته
والمؤمن العائذات الطير تمسحها
ما قلت من سيء مما أتيت به
إذا فعاقبني ربي معاقبة
قال عدي بن زيد، وقد تنصر في الجاهلية^(٤):
سعى الأعداء لا يألون شرًا
وقال الأخطل، وكان مجاهرًا بنصرانيته^(٥):
إني حلفت برب الراقصات وما
رجال بنوه من قريش وجهرهم
كلا ورب الحل والإحرام
وما هُرِّيق على الأنصاب من
ركبان مكة بين الغيل والسعد
إذًا فلا رفعت سوطي إلي يدي
قرت بها عين من يأتيك بالقند
عليك ورب مكة والصليب
أضحى بمكة من حجب وأستار

(١) المعلقات العشر (ص: ٢٢).

(٢) ديوان الحارث بن عباد (ص: ٢٢٨).

(٣) المعلقات العشر (ص: ١٦٧، ١٧٨)، وفيه: (ما إن أتيت بشيء أنت تكرهه) بدلًا من (ما قلت من سيء مما أتيت به)، وفيه أيضًا: (قرت بما عين من يأتيك بالחסد) بدلًا من (قرت بما عين من يأتيك بالفند).

(٤) ديوان عدي بن زيد (ص: ٣٨).

(٥) ديوان الأخطل (ص: ١٤٣، ١٤٤).

وبالمهدي إذا احمرت مذارعها في يوم نسك وتشريق وتنجار
 وذكر الفراهي عليه السلام أن إلهاد الله تعالى برفع اليد شريعة ماضية نجدها عند إبراهيم عليه السلام، كما في سفر التكوين، كما نجدها في الإسلام، فقد كثرت الأحاديث التي رفع فيها النبي عليه السلام يده يشهد ربه تعالى ذكره، فبعد ما أخبرهم النبي عليه السلام بتبعات الغلول رفع عليه السلام يديه إلى السماء، وقال: «اللهم هل بلغت» ثلاث مرات^(١). فهذا رفع اليد كان لإشهاد الله تعالى على ما قال، كأنه قال: اللهم اشهد.

وهكذا نرى إلهاد الله تعالى برفع اليد إلى السماء في قصة إبراهيم عليه السلام. جاء في سفر التكوين ١٤:٢٢:

«فقال إبرام (إبراهيم) لملك سدوم رفعت يدي إلى الرب الإله العلي ملك السماء والأرض». ١٤: ٢٣ «لا آخذن لا خيطاً ولا شراك نعل، ولا من كل ما هو لك».

سادساً: القَسَم على وجه الاستدلال بالمقسم به^(٢):

كانوا يقسمون بالشهادة من أنفسهم أو بالشهادة بالله تعالى، وإذا كانت الشهادة بالله أكبر الشهادات، كثر القَسَم بها، ولذلك ظن من قَلَّ التفاته إلى أساليب الكلام وفنون بلاغته أن الإلهاد لا يكون إلا بالمعبود وعلى جهة التعظيم، وتجدهم ربما أشهدوا بأشياء لم يعبدوها ولا عظموها، وإنما أرادوا الاستدلال بجعل المقسم به شاهداً على أقوالهم، كقول عنتره^(٣):

والخيل تعلم والفوارس أنني فرقت جمعهم بطعنة فيصل

ومن هذا الأسلوب ما قال الفضل بن عيسى بن أبان في وعظه: «سل الأرض، فقل: من شق أمهرك وغرس أشجارك، وجنى ثمارك؟ فإن لم تجبك حواراً، أجابتك اعتباراً»^(٤).

ولعل هذا الكلام مأخوذ من صحف أيوب عليه السلام، قال ١٢:٧ - ١٠: «٧ فاسأل البهائم فتعلمك، وطيور السماء فتخبرك»، «٨ أو كلم الأرض فتجيبك، ويحثك سمك البحر». «٩ من لا يعلم من كل هؤلاء أن يد الرب صنعت هذا». «١٠ الذي بيده نفس كل حي وروح كل إنسي». ومنها قسم الهجرس حين قتل جساساً قاتل أبيه، فقال:

«وفرسي وأذنيه، ورمحي ونصليه، وسيفي وغراريه، لا يترك الرجل قاتل أبيه، وهو ينظر إليه»^(٥).

(١) البخاري (٦٩٧٩)، مسلم (٤٧٦٦).

(٢) إمعان في أقسام القرآن (ص: ٣٢ - ٣٦).

(٣) ديوان عنتره (ص: ٢٥٠).

(٤) المجالسة وجواهر العلم (٤/٥١٠).

(٥) حاشية الطيبي على الكشاف (٣/٢١٨).

أسئلة تقويمية:

- س ١: ما تعريف القَسَم؟
- س ٢: ما الذي قرره ابن القيم رحمته الله في أنواع القَسَم؟
- س ٣: ما الشبه التي ذكرها الإمام الفراهي رحمته الله حول القَسَم؟
- س ٤: كيف رد الإمام الفراهي رحمته الله على هذه الشبه؟

القسم الرابع: القواعد التفسيرية

الفصل الأول: أهم قواعد التفسير التي تكثر الحاجة إليها

ويتضمن هذا القسم المباحث الآتية:

- المبحث الأول: الفرق بين القواعد والأصول.
- المبحث الثاني: خصائص القواعد التفسيرية.
- المبحث الثالث: أنواع القواعد التفسيرية.

المبحث الأول: الفرق بين القواعد والأصول

ما الفرق بين القواعد والأصول؟

الجواب: القواعد أصول، والأصول قواعد... وهذا عند التوسع في التعريف، ولذا فيمكنك أن تجعل هذا الكتاب من أوله إلى آخره: قواعد للتفسير، ولكنك عند التدقيق وملاحظة الإطلاق العربي الخاص لقواعد التفسير يمكن أن تلحظ فرقتين:

- (١) القواعد ضوابط محدودة التعبير، أما الأصول فهي مواضع عامة.
 - (٢) القواعد تندرج تحت أصل من الأصول... فالأصول أعم.
- وذهب شيخنا الدكتور عبد الكريم زيدان رحمته الله - في أثناء مساءتي له - إلى أنه يعسر وضع قواعد تفسيرية على غرار القواعد الفقهية وسبب ذلك أن التفسير يحتاج إلى بسط وبيان... والظاهر أنه يمكن وضع قواعد تفسيرية - على الأقل - فيما اشترك فيه الفقه والتفسير كمدلولات الألفاظ.

المبحث الثاني: خصائص القواعد التفسيرية:

أذكر الخصائص التي تتسم بها القواعد التفسيرية.

- تتسم القواعد التفسيرية بالخصائص الآتية - شأنها في ذلك كشأن قواعد الفقه -^(١):
- (١) الصياغة البشرية لها: فإن بعض المحققين من أهل العلم هم من وضعها استنباطاً، ومن ثم فهي أغلبية تشمل معظم الجزئيات التي تتعلق بها وليست كلية.
 - (٢) القواعد أغلبية تشمل معظم الجزئيات التي تتعلق بها وليست كلية، أي قد تخرج بعض الجزئيات من القاعدة لعله.
 - (٣) التقابل بين القواعد يوجب التأييد في جعل إحداها مرجحة: ففي قوله - تعالى -: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوْقِعِ النُّجُومِ﴾ [الواقعة: ٧٥] قيل النجوم: آيات القرآن، ومواقعها نزولها شيئاً بعد شيء، إذ نزلت منجمة، وقيل: هي النجوم المعروفة. ورجحه ابن القيم رحمته الله لقاعدة: مراعاة المعهود في القرآن،

(١) للتوسع راجع كتاب: لا إنكار في مسائل الخلاف للكاتب (ص: ٤٥).

والمعهد: أن النجوم في القرآن هي الكواكب، ورجحه -أيضاً- بمرجحات أخرى^(١)، ولكن يقابل هذه القاعدة قاعدة مراعاة السياق: والسياق هنا يتكلم على القرآن الكريم، على أنه قد يقال: لا يناسب أن يقسم بالقرآن على القرآن...فتنازعت القاعدتان، ولذا لا ينبغي التسرع في الترجيح...وعندي فتم قاعدة ثالثة: هي حمل الآية على ما تحتمله من الأقوال الوجيهة، فنحملها عليها جميعاً.

(٤) النسبية: إذ إن هذه القواعد ترجع إلى أنواع من العلوم كاللغة والنحو والقراءات وأصول الفقه، وهذه الأخيرة غالباً ما تكون قواعدها وضعت في وقت متأخر عن نشوء العلم المعين الذي يُتلقى تلقياً، وحاول واضعوها إدخال عددٍ من الجزئيات العلمية فيها، ولذا تجد أن أهل ذلك الفن يكثر من الاستثناءات من ذلك الضابط في فهمهم....

(٥) القواعد التفسيرية ظنية غالباً: ولذا كان معيار الترجيح فيها حال تنازع القواعد قوة الظن: كما قال الزركشي رحمته الله: "واعلم أن التراجيح كثيرة، ومناطها: ما كان إفادته للظن أكثر فهو الأرجح"^(٢)، وقال الشنقيطي رحمته الله: "والمرجحات يرجع بعضها على بعض؛ وضابط ذلك عند الأصوليين هو قوة الظن"^(٣).

مثاله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ﴾ [النساء: ٢٢] ففيها قولان:

الأول: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾؛ فمنكوحة الأب حرام على ابنه و(ما) في الآية موصولة، ويدل عليه سبب نزول الآية؛ حيث إن قيس بن صيفي بن الأسلت رحمته الله خطب امرأة أبيه فأنزل الله عز وجل الآية^(٤).

الثاني: ولا تنكحوا نكاح آبائكم الفاسد الذي يتعاطونه في الجاهلية، و(ما) مصدرية؛ قالوا: لأن (ما) لا تكون إلا لغير العاقل غالباً، والقاعدة: وجوب حمل كلام الله على المعروف المشهور من كلام العرب.

قيل: القول الأول هو الصواب؛ لاعتماده على سبب النزول، هذا فضلاً عن كون (ما) وردت للعاقل في غير ما آية من غير نكارة ولا شذوذ، كقوله: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ﴾ [النحل: ٦٢]، وقوله: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا﴾ [آل عمران: ٣٥]، والصحيح أن القولين وجيهان غير متنافيين^(٥).

(٦) يجب فهم القواعد بحسب ما يُفهم منها أصل الوضع لا بحسب ما يعطيه العقل من ظاهر لفظها: وعلى هذا فلا ينبغي الاعتراض بما يظهر من تعميم عبارات أهل الفنون واصطلاحاتهم

(١) مفتاح دار السعادة (١٩٢/٢).

(٢) البحر المحيط للزركشي ١٥٩/٦.

(٣) أضواء البيان ٣٧١/٥.


(٤) تفسير الطبري (١٣٣/٨)، حكم عليه المحقق بالضعف.

(٥) ينظر: أضواء البيان (٢٣٠/١).

وتطبيقها على القضايا المتناولة إذ ينبغي معرفة طبيعة القاعدة، وقرائنها الحالية المصاحبة، وأصل وضعها؛ وذلك لأن دلالة الكلام "نوعان: حقيقية وإضافية، فالحقيقية تابعة لقصد المتكلم وإرادته وهذه الدلالة لا تختلف، والإضافية تابعة لفهم السامع، وإدراكه، وجودة فكره وقريحته، وصفاء ذهنه ومعرفته بالألفاظ، ومراتبها، وهذه الدلالة تختلف اختلافاً متبايناً بحسب تباين السامعين في ذلك، وقد أنكر النبي ﷺ على عمر رضي الله عنه فهمه إتيان البيت الحرام عام الحديبية من إطلاق قوله «إنك ستأتيه وتطوف به»^(١).

الحذر من الانسياق إلى التعميم في الأدلة والقواعد قبل الفحص: فقولهم دخول الألف واللام على الأوصاف يفيد الاستغراق ليس عاماً، وذلك مثل قول الله -تعالى ذكره-: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، فإن (ال) في (النصارى) و(اليهود) ليست على ظاهرها في العموم أو الاستغراق.

المبحث الثالث: أنواع القواعد التفسيرية



الجواب: هناك نوعان من القواعد التفسيرية:

النوع الأول: قواعد عامة تساعد القارئ على الفهم المنضبط للقرآن الكريم.

النوع الثاني: قواعد ترجيحية يتم بها معرفة الراجح من المرجوح في الأقوال التفسيرية التي لا يمكن الجمع بينها.

فإن قلت: هلاً ذكرت بعض هذه القواعد العامة؟

الجواب: قد حاولت صياغة عدد من القواعد وفق أسلوب يجعل حفظها أسهل.

النوع الأول: من أمثلة القواعد العامة التي تساعد القارئ على الفهم المنضبط للقرآن الكريم:



أدبنا الله بالخير

الأساس والتنوير في أصول التفسير



ذكرت هنا سبع قواعد عامة وهناك غيرها من القواعد، وإنما المراد التمثيل والدلالة على غيرها ويمكن لمزيد فائدة في القواعد يراجع كتاب قواعد التفسير جمعاً ودراسة للدكتور خالد السبت، فقد أفاد وأجاد، وهذه السبع القواعد هي:

القاعدة الأولى: غزارة المعاني القرآنية توجد بكثرة التدارس ممن يجاهد ويعاني.

القاعدة الثانية: النكرة في سياق النفي، أو النهي، أو الاستفهام، أو الشرط، تفيد العموم.

القاعدة الثالثة: المفرد إذا عُرف بأل أو أضيف إلى معرفة يفيد العموم.

القاعدة الرابعة: يحمل العام على العموم حتى يرد دليل التخصيص.

القاعدة الخامسة: التفسير بالمثال لا يفيد الحصر في الاستدلال.

القاعدة السادسة: تفسير السابقين لا يمنع استنباط اللاحقين مادام مبنياً على الأصول المتبعة.

القاعدة السابعة: الأصل في الحديث القرآني توجهه للمسلمين.

القاعدة الأولى: غزارة المعاني القرآنية توجد بكثرة التدارس ممن يجاهد ويعاني:

فالقُرآن يعطي بعضه لمن يدرسه ويدارسه، واستمع إلى مجرب لبيب هو ضياء الدين ابن الأثير، نصر الله بن مُجَدِّد (ت ٦٣٧هـ) رحمته يقول: "واعلم أن المتصدي حل معاني القرآن يحتاج إلى كثرة الدرس، فإنه كلما ديم على درسه ظهر من معانيه ما لم يظهر من قبل.

وهذا شيء جرَّبته وخبرته، فإني كنت آخذ سورة من السور وأتلوها، وكلما مرَّ بي معنى أثبتته في ورقة مفردة، حتى أنتهي إلى آخرها، ثم آخذ في حلِّ تلك المعاني التي أثبتتها واحداً بعد واحد، ولا أقع بذلك حتى أعاود تلاوة تلك السورة، وأفعل ما فعلته أولاً، وكلما صقلتها التلاوة مرة بعد مرة، ظهر في كل مرة من المعاني ما لم يظهر لي في المرة التي قبلها"^(١).

القاعدة الثانية: النكرة في سياق النفي، أو النهي، أو الاستفهام، أو الشرط، تفيد العموم:

كما في قوله تعالى: ﴿هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَرِزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٣]، وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان -وفقه الله-:

والتَّكْرَارُ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ وَالشَّرْطِ، الإِسْتِفْهَامِ، ثُمَّ النَّهْيِ
تُفِيدُ لِلْعُمُومِ، وَالْمِثَالُ: هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرِ الَّذِي عَزَّ وَجَلَّ

القاعدة الثالثة: المفرد إذا عُرف بأل أو أضيف إلى معرفة يفيد العموم:

كقوله -تعالى-: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾ [الضحى: ١١]، وقوله: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا﴾ [إبراهيم: ٣٤]، وقوله: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾ [النور: ٦٣]؛ ولذا قال صاحب: مراقي السعود عاطفاً على صيغ العموم:

وما معرفاً بأل قد وجدنا
أو بإضافة إلى معرفٍ إذا تحقق الخصوص قد نفي

ولعلك تسأل: كم أنواع المضاف إلى معرفة؟

الجواب: إلا أن ثمة تفصيلاً يتعلق بهذا القاعدة، فالمضاف إلى معرفة ثلاثة أنواع:

النوع الأول: الجمع، مثل: ﴿رُسُلُ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٢٤]، فهذا يفيد العموم.

(١) المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر (١/ ١٣٥).

النوع الثاني: أسماء الأجناس، مثل قولنا: ماء البحر، يفيد العموم أيضًا، وقد يفيد التخصيص مثل: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ﴾ [القصص: ٢٣].

النوع الثالث: المفرد الذي ليس بمثنى ولا بجمع، مثل: ﴿مَا أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُ﴾ [المسد: ٢].
 فقيل: تفيد العموم، وقيل: لا تفيد، والظاهر أن كل حالةٍ بحسبها، فتفيد العموم أو غيره بقريئة فيها، وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان -وفقه الله-:

والمفردُ المضافُ للعموم يُفِيدُ، نحو: نِعْمَةُ الْقِيُومِ

القاعدة الرابعة: يبقى العام على عمومه حتى يرد دليل التخصيص:

كقوله تعالى: ﴿وَالِدٍ وَمَا وَلَدٌ﴾ [البلد: ٣]، قيل: آدم وولده، وقيل: إبراهيم وولده، وقيل: بل هي عامة في كل والدٍ وولده، وهو الصحيح عند ابن جرير رحمته الله، قال: «لأن الله ﷻ عم كل والدٍ وما ولد. وغير جائز أن يُخص ذلك إلا بحجةٍ يجب التسليم لها من خبر، أو عقل، ولا خبر بخصوص ذلك»^(١).

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان -وفقه الله-:

واحْمَلْ عَلَى الْعُمومِ مَا عَمَّ إِلَى وِرودِ تَخْصِيصٍ لَهُ مُفَصَّلًا

القاعدة الخامسة: التفسير بضرب المثل لا يفيد الحصر في الاستدلال:

وذلك كقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَلَا نُجْزِيهِمْ إِلَّا الْآخِرَةَ أَكْبَرَ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤١].

فقد ذكرت عدة تفاسير في حسنة الدنيا المذكورة هنا، كما قال ابن كثير رحمته الله: «قال ابن عباس، والشعبي، وقتادة: المدينة. وقيل: الرزق الطيب، قاله مجاهد»، ومال الطبري رحمته الله إلى الترجيح، مع أنه لا مبرر لذلك؛ إذ كلها أمثلة تدخل ضمن حسنة الدنيا المذكورة في هذه السورة؛ ولذا قال ابن كثير رحمته الله بعد ذكره للقولين: «ولا منافاة بين القولين، فإنهم تركوا مساكنهم وأموالهم، فعوضهم الله خيرًا منها في الدنيا، فإن من ترك شيئًا لله عوضه الله بما هو خير له منه، وكذلك وقع؛ فإنهم مكن الله ﷻ لهم في البلاد، وحكَّمهم على رقاب العباد، فصاروا أمراء حكامًا، وكل منهم للمتقين إمامًا»^(٢)، ومثل ذلك الأقوال المتعددة في حسنة الدنيا الواردة في قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَن

يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً﴾ [البقرة: ٢٠١]^(٣).

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان -وفقه الله-:

تَفْسِيرُنَا بِالضَرْبِ لِلْأَمْثَالِ لَيْسَ يُفِيدُ حَصْرَ الْإِسْتِدْلَالِ

ما الاسم الذي أطلقه ابن عاشور رحمته الله على بعض هذه القواعد؟

(١) تفسير الطبري (٥٨٦/١٢).

(٢) تفسير ابن كثير (٥٧٢/٤).

(٣) تفسير الطبري (٥٤٧/٣).

الجواب: وبعض هذه القواعد سماها ابن عاشور رحمته الله: عادات القرآن، وفيها يتعرف المفسر عادات القرآن من نظمه، كما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما: «كل كأسٍ في القرآن المراد بها الخمر»^(١)، ومنها قول ابن عيينة رحمته الله: «ما سمى الله تعالى مطراً في القرآن إلا عذاباً، وتسميه العرب الغيث، وهو قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَتَطُوا﴾ [الشورى: ٢٨]»^(٢).
القاعدة السادسة: تفسير السابقين لا يمنع استنباط اللاحقين مادام مبنياً على الأصول المتبعة:

فإذا كنا قد قرنا أن تفسير النبي ﷺ في بعض الحالات لا يمنع من استنباط غيره، فهذه المسألة أوضح وأولى؛ ولذا قال الرازي رحمته الله: "وقد ثبت في أصول الفقه أن المتقدمين إذا ذكروا وجهاً في تفسير الآية، فذلك لا يمنع المتأخرين من استخراج وجه آخر في تفسيرها، ولولا جواز ذلك وإلا لصارت الدقائق التي استنبطها المتأخرون في تفسير كلام الله مردودة باطلة، ومعلوم أن ذلك لا يقوله إلا مقلد خلف"^(٣).

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٣]، فقد اختلف أهل التأويل في معنى الفلك، فنقل الطبري رحمته الله عن مجاهد رحمته الله: أنه كهيئة حديدة الرحي، ونقل عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه فلك السماء، ونقل عن بعضهم: أنه موج مكفوف تجري الشمس والقمر والنجوم فيه، ونقل عن آخرين: أنه القطب الذي تدور به النجوم، وذكر عن الحسن رحمته الله أنه كان يقول: الفلك طاحونة كهيئة فلكة المغزل، ثم بين الطبري رحمته الله أنه يجوز أن يكون الفلك ذلك كله؛ لأن الفلك في كلام العرب هو كل شيء دائر، فجمعه أفلاك.. وإذ كان كل ما دار في كلامها، ولم يكن في كتاب الله، ولا في خبر عن رسول الله ﷺ، ولا عمن يقطع بقوله العذر، دليل يدل على أي ذلك هو من أي، كان الواجب أن نقول فيه ما قال، ونسكت عما لا علم لنا به^(٤)، وهذه القاعدة الذهبية من الطبري رحمته الله تدل على أنه إذا استجد لنا نظر لا يخرج عن المعنى اللغوي، ولا يضاد الأصول الشرعية في صفة الفلك السماوي، أمكن أن ندخله فيه، كما ترى من صنيعه رحمته الله تعالى، وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان -وفقه الله-:

لا يمتنع التفسير ممن سبقاً
 ما دام مبنياً على الأصول
 تفسير واستنباط من قد لحقاً
 ومنهج المنقول والمعقول

القاعدة السابعة: الأصل في الحديث القرآني توجهه للمسلمين:

وهذا من قوانين فهم الخطاب القرآني، فإن الآيات القرآنية نزلت لتصوغ الواقع وفق الرؤية الإسلامية.

(١) للتوسع ينظر: التحرير والتنوير (٢٠/١)، (١/٦٩).

(٢) البخاري (٧٧/٦)، وبالنسبة لقول ابن عيينة فقد جاءت تسمية الغيث في السنة مطراً.

(٣) تفسير الرازي (٩/٤٩٠).

(٤) تفسير الطبري (١٨/٤٣٧).

هنا تدرك معي أن جميع الخطابات القرآنية، والأخبار الفرقانية إنما يعني بها في المقام الأول المسلمون ويدخل معهم غيرهم حسب السياق.

وبذلك تراني اخترت في تفسيري لسورة النساء أن المراد من الذين أوتوا نصيبًا من الكتاب: أهل الكتب الثلاثة اليهود والنصارى والمسلمون، فأما اليهود والنصارى فلأنهم المعروفون بهذا اللقب حين نزوله، وأما المسلمون، فلأنهم أولى بأن يخاطبوا بما يتضمنه الخطاب الذي وجهه الله ﷻ إلى أهل الكتابين قبلهم، ولكن ذلك يخصص بأن يكون الخطاب لكل فئة حسب ما يعينها، فإن ذكر تأليه عيسى ﷺ يُعنى به المسلمون إن تجرأ أحدهم على تأليه مخلوق مقابل، وكذلك ربما دخل مع أهل الكتب الثلاثة غيرهم ممن يماثلون حالهم في متضمنات الخطاب، إما لشبهة كتاب إلهي جاءهم، مثل ما عند الهندوس، وإما لتضمن كلمة (كتاب) معنى الكتابة، ولا تظن أنني بذلك أعارض ما درج عليه الأقدمون وشادوه عبر القرون من عد الذين أوتوا الكتاب اليهود والنصارى فإني قائل بقولهم - رحمهم الله - بيد أنني أدخل المسلمين إما أصالة؛ إذ معهم الكتاب كمن سبقهم، وإما تبعًا إذ ما ورد فيمن سبقهم فهو خطاب لهم تنبيهًا وتحذيرًا وحثًا وإغراء وتفصيلًا، حسب السياق العام، أو الخاص القريب، أو البعيد التاريخي، أو الدكري، على أن الخطاب قد يخص فئة بعينها حسب السياق والقرائن ويلحق بها غيرها نوع إلحاق.

وإصراري على ذلك ليُخرج المسلم من رأسه أن غيره هو المعني بالخطاب لمجرد التصدير بما ظنه خطابًا لغيره حتى لقد رأيت من المسلمين من يظن نفسه بريئًا من الوقوع في الغضب والضلالة؛ لأنه يظن أن سورة الفاتحة لم تُشر إلا إلى غيره، ورأيت منهم من يشتركون الضلالة ويريدون أن يضل العالم السبيل ولا يوقع على نفسه آية النساء (٤٤) لظنه أنها في أهل الكتاب من غير المسلمين.. وهكذا وبناء على ذلك فكل ما خوطب به الإسرائيليون فهو خطاب لنا إلا ما وضح فيه التخصيص، فنهيههم عن أن يكونوا أول كافرٍ بالقرآن يعني أنهم سيكونون أئمة في الكفر أو في الإيمان لمعرفتهم بالكتاب، وكذلك الأمر بالنسبة للمسلمين.

فهذه المسألة ليست خاصة بالإسرائيليين بل تشمل كل من وقعت منه، وهنا تسمع تقرير ابن جريج رحمته الله: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ...﴾ [البقرة: ٤٤] أهل الكتاب والمنافقون كانوا يأمرون الناس بالصوم والصلاة، ويدعون العمل بما يأمر به الناس، فغيرهم الله ﷻ بذلك، فمن أمر بخير فليكن أشد الناس فيه مسارعة^(١).

وما أشبه ذلك بمن يظن أن النجاة والفوز يتحققان عند الانتساب إلى أمة محمد رحمته الله أو إلى خدمة المساجد، أو إلى أهل القرآن، أو إلى الألقاب الكثيرة التي يركي بها كل إنسان نفسه دون أن

يزكي حياته بعمله، وهذا يشبه قول النبي ﷺ: «يُبْصِرُ أَحَدُكُمْ الْقَدَاةَ فِي عَيْنِ أَخِيهِ، وَيَنْسَى الْحُدُوعَ فِي عَيْنِهِ»^(١).

فالأمر كما قال الرازي رحمه الله: "جَمِيعُ مَا حَاطَبَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَنْبِيهُ لِلْعَرَبِ؛ لِأَنَّ الْفُضَيْلَةَ بِالنَّبِيِّ قَدْ لَحَقَتْهُمْ، وَجَمِيعُ أَقَاصِيصِ الْأَنْبِيَاءِ تَنْبِيهُ وَإِرْشَادٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٨]، وَقَالَ: ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [الزمر: ٥٥]، وَقَالَ: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [يوسف: ١١١]، وَلِذَلِكَ رَوَى قَتَادَةُ رحمه الله قَالَ: ذُكِرَ لَنَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ: «قَدْ مَضَى وَاللَّهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ، وَمَا يُعْنِي مَا تَسْمَعُونَ عَنْ غَيْرِكُمْ»^(٢).

وهنا تعلم الفقه العظيم الذي يظهر قامه عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ إذ قال ابن جريج تعليقا على إيمان بعض بني إسرائيل ببعض كتابهم، وكفرهم ببعضه: إذا كانوا عندكم تقتلونهم وتخرجونهم من ديارهم، وأما إذا أسروا تفدوهم؟ وبلغني أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال في قصة بني إسرائيل: «إن بني إسرائيل قد مضوا، وإنكم أنتم تعنون بهذا الحديث»^(٣).

(١) ابن حبان بترتيب ابن بلبان (٥٧٦١)، وصححه الألباني في الصحيحة برقم (٣٣).

(٢) تفسير الرازي (٤٩٣ / ٣).

(٣) تفسير الطبري (٣١٠ / ٢)، قال إسلام منصور: "ضعيف؛ الحسين بن داود المصيصي الذي كان يلحق شيخه الحجاج". تفسير الطبري،

طبعة دار الحديث (٥٩٦/١).

النوع الثاني: من أمثلة القواعد الترجيحية التي يتم بها معرفة الراجح من المرجوح في الأقوال التفسيرية التي لا يمكن الجمع بينها:



أ.د. عبدالسلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير



وقد ذكرت هنا خمس قواعد ترجيحية، وهي:

القاعدة الأولى: الأصل الجمع، والترجيح لا يُصار إليه إلا عند التنازع.
القاعدة الثانية: السياق يبيِّن المنساق.
القاعدة الثالثة: يُحكَّم الرسمُ عند التنازع.
القاعدة الرابعة: التأسيس أولى من التأكيد.
القاعدة الخامسة: لكل حرف من حروف المعاني معناه المستقل في القرآن المجيد، ولا يُلجأ إلى القول بتناوب الحروف إلا لحجة قوية.

القاعدة الأولى: الأصل الجمع، والترجيح لا يُصار إليه إلا عند التنازع: وذلك أي الترجيح يكون بأن عارض بعضها نصًّا، أو إجماعًا، أو تناقضت الأقوال تناقضًا كليًّا.

أمثلة للترجيح عند معارضة نص أو إجماع:**اذكر أمثلة للترجيح عند معارضة نص أو إجماع.**

مثال على معارضة النص: ما روي عن سعيد بن المسيب رضي الله عنه: «ما أكل آدم عليه السلام من الشجرة، وهو يعقل، ولكن سقته حواء من الخمر، حتى إذا سكر قادته إليها، فأكل»^(١)، فهذا معارض لقوله -تعالى-: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنْزَفُونَ﴾ [الصفات: ٤٧]، هذا إذا قلنا بأنها جنة الآخرة، وأما إذا كانت غيرها، فهذا الأثر معارض للآيات الصريحة التي بينت اشتراك آدم وحواء -عليهما الصلاة والسلام- معاً في الخطأ، والأثر ضعيف والأمور الغيبية لا تقبل إلا بسند صحيح إلى المعصوم عليه السلام، فلا تعارض بين الأقوال.

مثال على معارضة الإجماع: من ادعى جواز الجمع بين تسع حرائر، مستدلاً بقوله: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ﴾ [النساء: ٣]، فهو خلاف إجماع الأمة.

أمثلة على الجمع بين أقوال المفسرين غير المتنافية:**اذكر أمثلة على الجمع بين أقوال المفسرين غير المتنافية.**

الجواب: من الأمثلة على ذلك: قوله تعالى: ﴿ثُمَّ السَّبِيلَ يَسْرَهُ﴾ [عبس: ٢٠]، قيل: طريق خروجه من بطن أمه لدلالة السياق، وقيل: طريق الخير والشر؛ لقوله: ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٣]، والقولان صحيحان غير متنافيين.
ومن الأمثلة على الجمع أيضاً، قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ﴾ [الطارق: ٨]، في مرجع الضمير في ﴿رَجْعِهِ﴾ خمسة أقوال:

المعنى الأول: الماء، أي: إن الله ﷻ على رد النطفة في الموضع التي خرجت منه لقادر.

المعنى الثاني: الماء، ولكن المعنى: إنه على حبس ذلك الماء لقادر.

المعنى الثالث: الإنسان، والمعنى: إنه على رد الإنسان ماءً كما كان قبل أن يخلقه منه لقادر.

المعنى الرابع: الإنسان، ولكن المعنى: قادرٌ على رجوع الإنسان من حال الكبر إلى حال الصغر.

المعنى الخامس: الإنسان، ولكن المعنى: إنه على إحيائه بعد مماته لقادر، ورجحه الطبري رحمته الله؛

لدلالة السياق عليه في قوله: ﴿يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ﴾ [الطارق: ٩]^(١)، وهذه التفاسير تصلح لأن تكون مثلاً على الجمع؛ لعدم التنافي بينها.

فليس مجرد اختلاف الأقوال الوجيهية يتم الترجيح، بل لا بد من التنازع بين الأقوال، أو التناقض الكلي، أو معارضة النص، كما سبق، أما مجرد الاختلاف بين الأقوال الوجيهية، فلا يتم بموجبه الترجيح، بل الجمع بينها أولى، فيردُّ القول في حالين: عند تعارض الأقوال تعارضاً تاماً، أو إذا كانت بعض الأقوال غير وجيهية؛ لمعارضتها للنص، أو الإجماع، وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان -وفقه الله-:

(١) القرطبي (١/ ٣٣٩)، وحكم عليه البرزنجي بالضعف الشديد في «صحيح وضعيف تاريخ الطبري» (٦/ ٦٩).

(٢) الطبري (١٢/ ٥٣٦).

وَاحْتَمَلَ عَلَى الْعُمومِ مَا عَمَّ إِلَى دَلِيلِ تَخْصِيصٍ لَهُ مُقْصِصًا

القاعدة الثانية: السياق يبيّن المنساق:

فاجمع بين هذه القاعدة مع ما سبق في قولنا: السياق يخص المنساق، فالسياق - كما يقول الزركشي رحمته -: " مِنْ أَعْظَمِ الْقَرَائِنِ الدَّالَّةِ عَلَى مُرَادِ الْمُتَكَلِّمِ، فَمَنْ أَهْمَلَهُ غَلِطَ فِي نَظَرِهِ، وَغَالَطَ فِي مُنَاطَرَاتِهِ، وَأَنْظُرْ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩]، كَيْفَ تَجِدُ سِيَاقَهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ الدَّلِيلُ الْحَقِيرُ"^(١)، ومن الأمثلة قوله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧]، أي: بعلمه وسمعه، قالوا: لأن الله سبحان افتتح الآية بالعلم وختمها بالعلم، كما يقول الدارمي رحمته.^(٢)

ما أنواع السياق الذكري؟ وهل يعد من المرجحات؟ وما موقف الطبري رحمته منه؟

الجواب: السياق الذكري أنواع فمنه القريب ومنه البعيد، ومنه القبلي ومنه البعدي، والأصل مراعاة ذلك، والنظر في الترجيح عند التنازع، وإعمال السياق الذكري القريب حضور قوي في ترجيحات الطبري رحمته للمعاني الواردة في الآية الواحدة، ففي قوله تعالى مجده: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ [البقرة: ١٠٢] بيّن مرجع الضمير، وأبى دعوى التقديم والتأخير في الآية، فقال: "وقوله جل ثناؤه: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا﴾ خبر مبتدأ عن المتعلمين من الملكين ما أنزل عليهما، وليس بجواب لقوله: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ﴾، بل هو خبر مستأنف، ولذلك رفع فقيل: "فيتعلمون". فمعنى الكلام إذًا: وما يعلمان من أحد حتى يقولوا إنما نحن فتنة، فيأبون قبول ذلك منهما، فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه"، ثم بين معنى ثانيًا في الضمير، فقال: "وقد قيل: إن قوله: (فيتعلمون)، خبر عن اليهود معطوف على قوله: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَلُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ [البقرة: ١٠٢]، وجعلوا ذلك من المؤخر الذي معناه التقديم".

ثم رجح معتمدًا على السياق الذكري القريب، وإبقاء نظم الكلام، فقال: "والذي قلنا أشبه بتأويل الآية؛ لأن إلحاق ذلك بالذي يليه من الكلام، ما كان للتأويل وجه صحيح، أولى من إلحاقه بما قد حيل بينه وبينه من معترض الكلام.

و"الهاء" و"الميم" و"الألف" من قوله: (منهما)، من ذكر الملكين. ومعنى ذلك: فيتعلم الناس من الملكين الذي يفرقون به بين المرء وزوجه"^(٣).

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٢٠٠).

(٢) الرد على الجهمية (ص: ٤٣)، ونقله عنه ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٥/ ٤٩٧)، ودره تعارض العقل والنقل (١/ ١٣٣).

(٣) تفسير الطبري (٢/ ٤٤٥).

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى ذكره: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣]؛ فإن قرينة السياق صريحة في دخول نساء النبي ﷺ؛ إذ السباق يدل على ذلك؛ فإن الله تعالى جده قال: ﴿قُلْ لَأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُمْ تُرِيدُونَ﴾ [الأحزاب: ٢٨]، ثم قال في نفس خطابه لمن: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، ثم قال بعده في اللحاق: ﴿وَأَذْكُرَنَّ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ [الأحزاب: ٣٤].

قال الشنقيطي رحمه الله: "والتحقيق - إن شاء الله -: أنهن داخلات، وإن كانت الآية تتناول غيرهن من أهل البيت" (١).

وإنما أوردت هذا المثال لما شاع من حادثة الكساء، وأنها دليل على عدم دخول نساء النبي ﷺ في الآية، وهي حادثة ثابتة لكنها بينت إحقاق غير أزواج النبي ﷺ بمن في معنى الآية.

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان - وفقه الله -:

يُبَيِّنُ السِّبَاقُ لِلْمُنْسَاقِ. قِيلَ:

(رَابِعُهُمْ) فِي سُورَةِ الْمُجَادَلَةِ بِالْعِلْمِ وَالسَّمْعِ بِإِلَّا مُجَادَلَةَ

القاعدة الثالثة: يُحَكِّمُ الرَّسْمُ عِنْدَ التَّنَازُعِ:

كقوله تعالى: ﴿سَقَرْتُكَ فَلَا تَنْسَىٰ﴾ [الأعلى: ٦]، قيل: (لا) نافية، وقيل: ناهية. والصواب الأول؛ لأنها لو كانت ناهية لجزم الفعل، وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان - وفقه الله:

يُحَكِّمُ الرَّسْمُ لَدَى التَّنَازُعِ فِيمَا لِه الدَّلِيلُ غَيْرُ قَاطِعٍ

القاعدة الرابعة: التأسيس أولى من التأكيد:

ما الفرق بين الوصف الإيضاحي والوصف التأسيسي؟

ومثل هذه القاعدة قاعدة أخرى بمعناها، وهي: يجب التمييز بين الوصف التأسيسي والوصف الإيضاحي؛ فإن الإيضاحي والتأكيد معناهما متقارب، والمراد من كلا القاعدتين أمرٌ واحدٌ:

ما الوصف التأسيسي؟ واذكر مثلاً يوضحه.

الجواب: الوصف التأسيسي: أن يحمل الكلام على معنى جديد، يؤسس لفهم زائد على ما سبق، وذلك يقتضي أن يكون له مفهوم مخالفة، ومن أمثلته ما جاء في قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَعْدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥]، فيفهم من ذلك أن الذي لا ضرر عنده لا يدخل في الاستثناء، فاعتبرنا مفهوم المخالفة، فقوله ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ صفة تأسيسية، أسست أن من كان فيه ضرر، كالأعمى معذور، وأما غيره فغير معذور؛ ولذا لا يستوي مع المجاهد في سبيل الله.

(١) أضواء البيان (٦/٥٧٧).

ما الوصف الإيضاحي؟ مع ذكر بعض الأمثلة.

الجواب: أما الوصف الإيضاحي: فهو الذي يذكر شيئاً من مكونات الاسم زيادةً في الإطناب، والبيان للتأكيد، أو للتشنيع، أو للتعظيم، ومن أمثلة الوصف الإيضاحي: **المثال الأول:** قوله تعالى: (الشيطان الرجيم)، فكلمة: (الرجيم) صفةً إيضاحيةً، أضيفت للتشنيع.

المثال الثاني: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ [المؤمنون: ١١٧]، فوصف أي إله آخر غير الله ﷻ بأنه لا برهان له به، وهذا لا يعني أنه يمكن أن يوجد إله آخر له برهان، بل كل إله يدعى من دون الله ﷻ، فالداعي لا برهان له به، فهذه الجملة: ﴿لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾ صفةً إيضاحيةً، والصفة الإيضاحية ليس لها ضدٌ، فلا تأخذ مفهوم المخالفة منها، فلا يوجد إله غير الله له برهان على إلهيته، والوصف بقوله: ﴿لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾ للإيضاح زيادةً في التشنيع على من يعبد غير الله ﷻ.

المثال الثالث: قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦]، فجزء من صفات الصراط أن يكون مستقيماً، فإذا كان معوجاً فليس صراطاً، بل هو طريق، فكلمة: (المستقيم) صفة إيضاحية زيادةً في الإطناب؛ لبيان أهمية صراط الله ﷻ وعظمته، وليعترز الذين يسلكونه به.

المثال الرابع: قوله تعالى: ﴿وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بَغْيِرٍ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ﴾ [النساء: ١٥٥] فالوصف: ﴿بَغْيِرٍ حَقٍّ﴾ هو وصف إيضاحي فقط، ولا مفهوم مخالفة يستنبط منه، إذ لا يدل على وقوع قتل الأنبياء بحق، فقوله: ﴿بَغْيِرٍ حَقٍّ﴾ صفة توضيحية تبشع أفعالهم، وتجعل السامع يشمئز منها؛ إذ كيف يجترئون على قتل النبيين، ولا يكون قتلهم إلا بغير الحق، والحق الذي يبيح قتل النفس هو ارتكابها لجريمة من الجرائم التي تدمر البشرية، ومنها ما ذكره النبي ﷺ في قوله: «لَا يَجِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيْبُ الزَّائِنِ، وَالْمَارِقُ مِنَ الدِّينِ التَّارِكُ الْجَمَاعَةَ»^(١)، وبين الرازي رحمه الله وجهاً لهذه البشاعة، وهو أَنَّ الْإِنْتِيَانَ بِالْبَاطِلِ قَدْ يَكُونُ حَقًّا، لِأَنَّ الْآتِيَّ بِهِ اعْتَقَدَهُ حَقًّا لِشُبُهَةِ وَقَعَتْ فِي قَلْبِهِ، وَقَدْ يَأْتِي بِهِ مَعَ عِلْمِهِ بِكَوْنِهِ بَاطِلًا، وَلَا شَكَّ أَنَّ الثَّانِيَّ أَقْبَحُ، فَقَوْلُهُ: ﴿وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ [البقرة: ٦١] أَيَّ أَنَّهُمْ قَتَلُوهُمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ كَانَ ذَلِكَ الْقَتْلُ حَقًّا فِي اعْتِقَادِهِمْ وَحَيَاتِهِمْ، بَلْ كَانُوا عَالِمِينَ بِبُغْيِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ فَعَلُوهُ^(٢)، فهذا التبشيع لهذه الفعلة لأنها بلا حق، لا لإمكانية أن يوجد بل لاستحالاته، وهم يعلمون استحالة أن يكون هناك حق يجيز لهم قتل نبي، وذلك بماثل ما سبق ذكره في قول الله تعالى مجده: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾ [المؤمنون: ١١٧] فذكر البرهان لا

(١) البخاري . (٦٨٧٨).

(٢) تفسير الرازي (٣/ ٥٣٤).

لإمكانية أن يوجد برهان لأحد يدعي الألوهية، أو تُدعى له، بل لاستحالة ذلك، وهم يعملون لكنهم مع ذلك يشركون.

المثال الخامس: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [البقرة: ٤١] لا يدل على إباحة ذلك بالثمن الكثير^(١).

ومثل ذلك: ﴿لَا يَجِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ [النساء: ١٩]، ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمْلَاقٍ﴾ [الإسراء: ٣١].

اذكر مثلاً على التقييد الذي قد يحدث لبساً.

الجواب: من أبرز الأمثلة التي قد يحدث التقييد فيها لبساً:

قَوْلُهُ: ﴿وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٢]، فالقيد هنا للحث والتهيج، وإلا فَالشُّكْرُ وَاجِبٌ، سَوَاءٌ عِبَدَ اللَّهُ أَمْ لَمْ يُعْبَدْ، وهو من باب قول الأب لولده: إن كنت ولدي حقاً فافعل كذا، ففعل الابن لما أمره أبوه دليل تحقيق البتة والطاعة، وكذلك الشكر لله لازم من لوازم العبادة وأثر من آثارها، ومثله قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فليؤدِّ الَّذِي أَوْتِنَ أَمْنَتَهُ﴾ [البقرة: ٢٨٣]، وَأَدَاءُ الْأَمَانَةِ وَاجِبٌ، سَوَاءٌ اتَّيَمَّنَهُ أَمْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ، ومثله: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَّتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ [النور: ٣٣]، وَالْإِكْرَاهُ عَلَى الْبِغَاءِ مُحْرَمٌ، سَوَاءٌ أَرَدْنَ التَّحَصُّنَ أَمْ لَمْ يُرِدْنَ، قَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٣٥]، وَذَلِكَ جَائِزٌ سَوَاءً حَصَلَ الْخَوْفُ أَمْ لَمْ يَحْضُرْ^(٢). وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان - وفقه الله -:

والميز بين صفة التأسيس والـ	إيضاح أوجبوا مخافة الزلزل
فصفة التأسيس ذي قد يُعتَبَرُ	مفهوميها، كقوله: (أولي الضرر)
وصفة الإيضاح جزء ما ووصف	إذ هي من مكونات المتصف
بها، ولا مفهوم للمخالفة	مُعتَبَرٌ، فَهِيَ لِذِي مُخَالَفَةٍ
كدعوة الله بلا بُرْهَانِ	وَالْوَصْفِ بِ(الرَّجِيمِ) لِلشَّيْطَانِ
وقتل الأنبياء بغير حق	فأفرق بدأ، واسلك طريق الحق

ملحوظة: المراد بالصفة هنا: الوصف العام الذي يشمل النعت، والحال، والخبر، وغير ذلك مما يظهر منه وصف ما، وليس المراد الصفة النحوية فقط.

فإن قلت: هلاً ذكرت بعض الأمثلة التي تجعل قاعدة التأسيس أولى من التأكيد ترجيحية؟

الجواب: من أمثلة جعل هذه القاعدة ترجيحية:

(١) مفاتيح الغيب . نسخة محققة - (٣ / ٤٨٤).

(٢) انظر: تفسير الرازي (١٠ / ٦٢).

المثال الأول: قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ [البقرة: ٣٠]، حيث قال الشوكاني رحمته: «والتسبيح في كلام العرب: التنزيه، والتبديد من السوء على وجه التعظيم، والتقديس: التطهير، أي: ونظرك عما لا يليق بك مما نسبه إليك الملحدون، وافتراه الجاحدون، وذكر في الكشاف: أن معنى التسبيح، والتقديس واحد^(١)، وهو: تبعيد الله من السوء، وأنها من سبح في الأرض والماء، وقدس في الأرض إذا ذهب فيها، وأبعد، وفي القاموس، وغيره من كتب اللغة ما يرشد إلى ما ذكرناه، والتأسيس خير من التأكيد خصوصاً في كلام الله سبحانه»^(٢).

وعندي أن كلام الشوكاني رحمته حق إلا أنه يحتاج زيادة بيان؛ فالتسبيح هنا أعم من التقديس، إذ التسبيح هو: التعظيم، والتنزيه، بينما التقديس هو التنزيه والتطهير؛ فإن التسبيح يأتي بمعنى: التعظيم، كما في قوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَرَكْنَا حَوْلَهُ﴾ [الإسراء: ١]، وفي هذا يقول الجرجاني رحمته: "وهو -أي التعظيم- أخص من التسبيح كيفية وكمية، أي أشد تنزيهاً منه وأكثر، ولذلك يؤخر عنه في قولهم: «سبح قدوس»، ويقال: التسبيح: تنزيه بحسب مقام الجمع فقط، والتقديس: تنزيه بحسب الجمع والتفصيل، فيكون أكثر كمية"^(٣)، ولعل تعدية الفعل باللام في (ونقدس لك) يكشف المعنى فيكون المراد: نقس أنفسنا لك أي نظهرها لتكون لائحة بمناجاتك.

المثال الثاني: قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ كُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَلًا طَيِّبًا﴾ [البقرة: ١٦٨]، قال صاحب المنار رحمته: «الحلال: هو غير الحرام الذي نُصَّ عَلَيْهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ مِمَّا أُوحى إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خَنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلًا لِّغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [الأنعام: ١٤٥]، فَمَا عَدَا هَذَا فَكُلُّهُ مُبَاحٌ، بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ طَيِّبًا، أَي: غَيْرَ حَبِيثٍ. وَفَسَّرَ (الجلال) رحمته الطَّيِّبَ بِالْحَلَالِ -عَلَى أَنَّهُ تَأْكِيدٌ-، أَوْ بِالْمُسْتَلَدِّ، وَالأَوَّلُ لَا مَحَلَّ لَهُ وَالتَّأْسِيسُ مُقَدَّمٌ عَلَى التَّأْكِيدِ.. -إلى أن قال:- الطَّيِّبُ مَا لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ حَقُّ الْعَبْرِ، وَهُوَ الطَّاهِرُ»^(٤).

المثال الثالث: قال الطاهر بن عاشور رحمته في قوله تعالى: ﴿وَأُزْلِفَتِ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ غَيْرَ بَعِيدٍ﴾ [ق: ٣١]، والإزلاف: التقريب، مشتق من الزلف بالتحريك وهو: القرية، وقياس فعله أنه كفتح، كما دل عليه المصدر، ولم يرو في كلامهم، أي: جعلت الجنة قريباً من المتقين، أي: أدنوا منها. والجنة موجودة من قبل ورود المتقين إليها، فإزلافها قد يكون بحشرهم للحساب بمقربة منها؛ كرامة لهم عن كلفة المسير إليها، وقد يكون عبارة عن تيسير وصولهم إليها بوسائل غير معروفة لأهل الدنيا.

(١) ينظر: الكشاف (١/١٢٥).

(٢) فتح القدير للشوكاني (١/٦٧).

(٣) التعريفات (ص: ٦٥).

(٤) تفسير المنار (٢/٧١).

وقوله: ﴿غَيْرَ بَعِيدٍ﴾ يرجح الاحتمال الأول، أي: غير بعيد منهم، وإلا صار تأكيداً لفظياً لكلمة: (أزلت)، كما يقال: عاجلٌ غيرُ آجل، وقوله: ﴿وَأَصْلَ فِرْعَوْنُ قَوْمُهُ وَمَا هَدَى﴾ [طه: ٧٩]، والتأسيس أرجح من احتمال التأكيد^(١).

إلا أن التأكيد وزيادة الإيضاح قد يكون مقدماً على التأسيس لحكم بالغة، كما في قوله تعالى: ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤] فإن ﴿إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ هنا إيضاح، وليس تقييداً، كما هو معلوم.

القاعدة الخامسة: لكل حرف من حروف المعاني معناه المستقل في القرآن المجيد، ولا يلجأ إلى القول بتناوب الحروف إلا لحجة قوية:

فقد طرحت في بصائر المعرفة القرآنية لسورة البقرة سؤالاً:

كيف يبصرنا الحرف ﴿إلى﴾ مع كلمة ﴿خلوا﴾ في قوله ﴿خَلَوْا إِلَىٰ شَيْطَانِهِمْ﴾ [البقرة:

١٤] ببحث تحركاتهم وقوة ولائهم لقيادتهم الشيطانية العلنية والخفية؟

وهو السؤال الذي طرحه الطبري رحمته الله بقوله: فإن قال لنا قائل: أرأيتَ قوله ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيْطَانِهِمْ﴾؟ فكيف قيل: ﴿خَلَوْا إِلَىٰ شَيْطَانِهِمْ﴾، ولم يقل خَلَوْا بشياطينهم؟ فقد علمت أن الجاري بين الناس في كلامهم: "خلوتُ بفلان" أكثر وأفشى من: "خلوتُ إلى فلان"؛ ومن قولك: إن القرآن أفصح البيان!

ثم نقل اختلاف أهل العلم في ذلك، فبعض نحوِّي البصرة يقول: يقال "خلوتُ إلى فلان" إذا أريدَ به: خلوتُ إليه في حاجة خاصة، فأما إذا قيل: "خلوتُ به" احتمل معنيين: أحدهما الخلاء به في الحاجة، والآخر في السخرية به، والقول الآخر: معنى قوله: ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيْطَانِهِمْ﴾ "وإذا خلوا مع شياطينهم"، إذ كانت حروف الصِّفَات يُعاقَبُ بعضها بعضاً، كما قال الشاعر^(٢):

إِذَا رَضِيَتْ عَلَيَّ بَنُو فُشَيْرٍ
لَعَمْرُ اللَّهِ أَعْجَبَنِي رِضَاهَا

ثم رجح أن يكون المعنى: وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمناً، وإذا صرفوا خلاءهم إلى شياطينهم، ولماذا يرجح هذا المعنى؟ لقاعدة عظيمة وضعها، حيث ذكر أن: "لكل حرف من حُرُوف المعاني وجهًا هو به أولى من غيره، فلا يصلح تحويل ذلك عنه إلى غيره إلا بحجة يجب التسليم لها، ولـ "إلى" في كل موضع دخلت من الكلام حُكْم، وغيرُ جائز سلبها معانيها في أماكنها"^(٣).

ولكنك ترى في كلمة ﴿إلى﴾ هنا ما هو أوسع من الانصراف.. إنه البيان القرآني ينقل لك واقع تحركات العالم كأنك تراها حتى لو كانت في عالم القوى السرية، كما تصور لك كلمة ﴿إلى﴾

(١) التحرير والتنوير (٢٦ / ٢٦٥).

(٢) البيت للشحيف الغنيلي، كما في أدب الكاتب (ص: ٥٠٧).

(٣) تفسير الطبري (١ / ١٩٩).

تحركاتهم المجرمة المتآمرة، فيقول الله ﷻ: ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ﴾، فاستعمل الحرف (إلى) دون (الباء) مع فعل (خلا) ليضمنه معنى معنى آب إلى، واشتاق إلى، وأسرع إلى..
إنه يخبرك أنهم بعد لقاءاتهم بالمؤمنين، وذكرهم للكلام الذي يرضي العامة يريدون أن يخلوا بقياداتهم.

إنك ترى المنافقين ينصرفون إلى قياداتهم الشيطانية، ويبادرون إليهم، ويسارعون إليهم مشتاقين.. فكلمة ﴿خَلَوْا﴾ في قوله ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ﴾ [البقرة: ١٤]
تصف لك بدقة اللقاء السري الذي لا يكون فيه معهم من لا يرغبون بحضوره أو سماعه لما يدور بينهم.

ولكن خلا تصلح أن تتعدى بالباء في مثل هذا الموضع، لكن رأيناها تعدت بـ﴿إلى﴾، وسبب ذلك أن الله ﷻ يبصرك بأفكار أخرى يرغب بها المنافقون، وعواطف أخرى تجتمع في نفوسهم:
إنه يخبرك بأنهم يريدون أن يعقدوا لقاءاتهم السرية مع قياداتهم الشيطانية بعيداً عن الضجيج والأضواء والإعلام والإعلان، وبنيتك أنهم يذهبون للقاء قياداتهم الشيطانية بشوق، وسرعة، ومبادرة!
تصور ذلك:

إن أجباهم من تلك القيادات الشيطانية ربما لا يشناقون لهم، لكن كلمة ﴿خَلَوْا إِلَى﴾ تبين لك أن هؤلاء المنافقين العبيد لشياطينهم يشناقون لهم.
إن قياداتهم ربما لا يبادرون لاقتراح اللقاءات، والتفكير بالأعمال المشتركة لكن المنافقين يشناقون لذلك كله، ولذا يهيمنون في وصف مبادراتهم التي ينصرون فيها للإفساد.
﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ﴾ تصف لك حركة المنافقين المسارعة المبادرة المخلصمة المشتاقا لعقد اللقاء السري مع قيادات الفساد الشيطانية من الجن والإنس.

أسئلة تفويمية:

- س ١: ما الفرق بين القواعد والأصول؟
- س ٢: اذكر الخصائص التي تتسم بها القواعد التفسيرية.
- س ٣: اذكر أنواع القواعد التفسيرية.
- س ٤: اذكر بعض الأمثلة على القواعد التفسيرية العامة.
- س ٥: اذكر بعض الأمثلة على القواعد الترجيحية.
- س ٦: اذكر بعض الأمثلة للترجيح عند معارضة نص أو إجماع.
- س ٧: اذكر مثلاً على الجمع بين أقوال المفسرين غير المتنافية.
- س ٨: ما أنواع السياق الدكري؟ وهل يعد من المرجحات؟ وما موقف الطبري منه؟
- س ٩: ما الفرق بين الوصف الإيضاحي والوصف التأسيسي؟

الفصل الثاني: من أبرز القواعد التفسيرية اللغوية

وتضمن المباحث الآتية:

المبحث الأول: الحذف.

المبحث الثاني: التضمنين.

المبحث الثالث: الإطناب.

المبحث الرابع: هل يوجد ترادف في القرآن الكريم؟.

المبحث الخامس: الالتفات.

المبحث السادس: ضمير الفصل.

المبحث السابع: حوار التلقين.

المبحث الثامن: بدع التفسير في اللغة.

المبحث التاسع: النحو القرآني.

المبحث العاشر: تكرار النكرة والمعرفة: الدلالة والتفسير.

هذه القواعد ترجع إلى تنوع أساليب استعمال الكلام، وإثبات المعاني عند العرب، حيث يتميز الكلام العربي بالتفنن والافتنان أي الإتيان بفنون، وأنواع من الكلام، وهو ما سماه ابن جني رحمته (٣٩٢هـ): شجاعة العربية^(١)، ويعني بذلك قدرة العربي الفصيح على التصرف بلغته، وقابلية اللغة للتصرفات المنضبطة التي جاءت عن العرب، وذكر شهاب الدين أحمد بن محمد الخفاجي (ت ١٠٦٩هـ) رحمته من فوائد ذلك: التطرية أي تجديد أسلوبه، وإبراز عرائس المعاني في حلة بعد حلة، وتنشيط السامع، وله فوائد خاصة بكل مقام^(٢).

لعلك تسأل: ما قاعدة القواعد؟ وما القاعدة اللغوية الجامعة؟

قاعدة القواعد اللغوية:

نزل القرآن الكريم وفق لغة العرب وطرائقهم في الكلام، ويجب أن يحمل على ذلك في ألفاظه وأساليبه: كالحذف، والإطناب، والتضمنين، والإضمار والكناية، وغيرها^(٣):

كما قال ابن القيم رحمته: "الواجب أن يقال إن خطاب الله ﷻ في كل ما أمر به، ونهى عنه، وحمد أو ذم عليه، ووعد عليه بثوابه وعقابه خرج في ذلك كله مخرجاً عاماً كلياً بحسب ما تقتضيه جلالة الربوبية ومرتبة الملك والسلطان العام لجميع الخلق، ولو ترك المتأولون ألفاظه تجري على دلائلها الكلية وأحكامها العامة وظواهرها المفهومة منها، وحقائقها الموضوعية لها لأفادتهم اليقين،

(١) الخصائص (٢/٣٦٢).

(٢) حاشية الشهاب علي تفسير البيضاوي (١/١١٢).

(٣) انظر في أن الأصل عدم الحذف مثلاً: معني اللبيب (٢/٥٦٧)، المثل السائر (٢/٧٦).

وجزموا بمراد المتكلم بها، ولا نحسب بذلك مواد أكثر التأويلات الباطلة، والتحريفات التي تأبأها العقول السليمة"^(١).

وفي هذا القسم عدد من المباحث المتضمنة دراسة جملة من القواعد التي يحتاج إليها المفسر، وهي باختصار:

القسم الرابع: من أبرز القواعد التفسيرية اللغوية

المبحث الأول:	المبحث الثاني:	المبحث الثالث:	المبحث الرابع:
الحذف	التضمن	الإطناب	الترادف
المبحث الخامس:	المبحث السادس:	المبحث السابع:	المبحث الثامن:
الالتفات	ضمير الفصل	حوار التلقين	بَدَعُ التفسير في اللغة
المبحث التاسع:	المبحث العاشر:		
النحو القرآني	تكرار النكرة والمعروفة: الدلالة والتفسير		

أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي
الأساس والتنوير في أصول التفسير



المبحث الأول: الحذف

المطلب الأول: الحذف، والتععيد له

مما يسبب الصعوبة في فهم الآيات وجود حذفٍ في الآية؛ إذ هو خلاف الأصل، ولذا ينبغي للمفسر معرفة هذا الباب ليتمكن من بلوغ الصواب في التفسير... ولنذكر بعضاً مما يتعلق به. وباب الحذف بابٌ معجزٌ في البيان القرآني، وقد قال فيه فارس علم الإعجاز البياني عبد القاهر الجرجاني رحمته الله: "هو بابٌ دقيقٌ المسلك، لطيفٌ المآخذ، عجيبٌ الأمر، شبيهٌ بالسحر، فإنك ترى به ترك الذكر، أفصح من الذكر، والصمت عن الإفادة، أزيد للإفادة، وتحدك أنطق ما تكون إذا لم تنطق، وأتم ما تكون بياناً إذا لم تبين"^(١).

لعلك تسأل: ما الحذف؟

الجواب: وقد عرف الرّماني رحمته الله الحذف فقال: هو "إسقاط كلمة للاجتزاء عنها بدلالة غيرها من الحال أو فحوى الكلام"، وقال تنمة لكلامه: "والحذف لا بد فيه من خلف يستغنى به عن المحذوف"^(٢)، وهذا تعريف أولي، وقد يكون المحذوف جملة لا كلمة بالمعنى العربي.

وربما تسأل: هل كل حذف مقبول؟ ما ضابط ذلك؟

قاعدة: الأصل عدم الحذف فلا بد من دليل يقوم عليه:

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان - وفقه الله -:

وَعَدَمُ الْحَذْفِ هُوَ الْأَصْلُ فَلَا بُدَّ مِنَ الدَّلِيلِ فِيمَا اخْتِزَلَا

ولذا فإن أئمة اللغة يلجأون للحذف لجوءاً، ويرجحون التأويل الذي ليس فيه الحذف، كما في قول ابن هشام رحمته الله: "وقد أجزى الوجهان في قراءة الحرمين"^(٣) ﴿أَمْ مَنْ هُوَ قَنْتِ عَانَاءَ اللَّيْلِ﴾ [الزمر: ٩]- أي بتخفيف أمن- وكون الهمزة فيه للنداء هو قول الفراء رحمته الله، ويبيعه أنه ليس في التنزيل نداء بغير يا، ويقربه سلامته من دعوى المجاز؛ إذ لا يكون الاستفهام منه تعالى على حقيقته، ومن دعوى كثرة الحذف؛ إذ التقدير عند من جعلها للاستفهام: أمن هو قانت خير أم هذا الكافر، أي المخاطب بقوله تعالى: ﴿قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا﴾ [الزمر: ٨]، فحذف شَيْئَانِ: معادل الهمزة والخبر"^(٤).

(١) دلائل الإعجاز (١/ ١٤٦).

(٢) النكت في إعجاز القرآن (ص: ٧٠).

(٣) وهي قراءة حمزة أيضاً، قال ابن الجزري: "قرأ ابن كثير، ونافع، وحمزة بتخفيف الميم، وقرأ الباقون بتشديدها". النشر (٢/ ٣٦٢).

(٤) مغني اللبيب (١/ ١٨).

المطلب الثاني: من أدلة الحذف^(١)

أدلة الحذف وشروطه



أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

الأساس والتنوير في أصول التفسير



ما أدلة الحذف؟ وما شروطه؟

الجواب: تسمى أدلة الحذف شروط الحذف، ولا بد من وجودها؛ لأن الحذف خلاف الأصل:

الأول: الدليل العقلي:

فستحيل صحة الكلام عقلاً إلا بتقدير محذوف، كقوله تعالى: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف: ٢٥]، أي: مما جرت العادة أن تدمره الرياح، و"العرب إنما تحذف من الكلام ما يدل عليه ما يظهر"^(٢)، ولكن يتوجب الحذر من الانسياق في اعتبار الأدلة العقلية للقول بالحذف؛ إذ ربما أفضى ذلك إلى تعطيل النصوص وتحريفها، وحملها على المعاني الباردة التي لا يستسيغها عاقل، ومثال ذلك ما ذكره الرازي رحمه الله عند تأويل تفسير قول الله تعالى ذكره: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا

(١) اعتمدت على تحرير ما ذكره ابن هشام في مغني اللبيب (ص: ٧٨٦)، والركشي في البرهان (٣/ ١٠٩)، والسيوطي في الإتقان (٢/

١٥٥)، والموصلي في المثل السائر (٢/ ٧٦)، والقزويني في الإيضاح في علوم البلاغة (ص: ٨٥، ص: ١٨٤).

(٢) تأويل مشكل القرآن (ص: ١٣٩).

صَفًّا ﴿ [الفجر: ٢٢]: "أن الرب هو المرئي، ولعل ملكًا هو أعظم الملائكة هو مرئي للنبي ﷺ جاء، فكان هو المراد من قوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾" (١).

الثاني: العادة الشرعية:

كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ﴾ [البقرة: ١٧٣]، أي: أكلها.

الثالث: ذكر المحذوف في مكان آخر:

كما في قوله تعالى: ﴿وَجَتَّةٍ عَرَّضَهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ [آل عمران: ١٣٣]، أي: كعرض، بدليل التصريح به في آية الحديد.

الرابع: دلالة السياق عليه:

فكان الكلمة أو الكلام المحذوف مذكور في اللفظ، ولكنه حذف لفائدة، نحو: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أي ابتدائي أو مبتدئي، وفائدة الحذف هنا "صلوحية البسمة لابتدئ بها كل شارع في فعل" (٢).

ما أنواع دلالة السياق؟

الجواب: دلالة السياق نوعان:

دلالة حالية: كقوله تعالى: ﴿قَالُوا سَلَامًا﴾ [هود: ٦٩] أي سلمنا سلامًا.

دلالة مقالية: نحو وقوع الكلام جوابًا لكلام محذوف، كقوله تعالى: ﴿وَقِيلَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا خَيْرًا﴾ [النحل: ٣٠] أي أنزل ربكم خيرًا، أو وقوع الكلام جوابًا لسؤال مقدر: ويسمى الاستئناف البياني، كما في قوله تعالى: ﴿قِيلَ ادْخُلِ الْجَنَّةَ قَالَ يَلَيْتُ قَوْمِي يَعْلَمُونَ ﴿٥٥﴾ بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ﴾ [يس: ٢٦-٢٧] "فمخرج هذا القول مخرج الاستئناف؛ لأن ذلك من مظان المسألة عن حاله عند لقاء ربه وكأن قائلًا قال: كيف حال هذا الرجل عند لقاء ربه ﷺ بعد ذلك التصلب في دينه والتسخي لوجهه بروحه؟ قيل: قيل ادخل الجنة، ولم يقل قيل له؛ لانصباب الغرض إلى المقول، لا إلى المقول له" (٣).

أدلة الحذف عند ابن هشام:

ما أنواع الحذف عند ابن هشام؟

الجواب: أرجع ابن هشام أدلة الحذف إلى نوعين:

أحدهما: غير صناعي، وينقسم إلى حالي ومقالي-ويمكن إضافة ما سبق إليهما-

والثاني صناعي: أي ما اختص أصحاب الصناعة النحوية بمعرفته، كتفصيلهم حول حذف المبتدأ والخبر، والمفعول به (٤).

(١) مفاتيح الغيب. (١٥٨ / ٣١).

(٢) التحرير والتنوير (١ / ٨٣).

(٣) المنفل السائر (٢ / ٧٧).

(٤) يراجع مغني اللبيب (٧٨٧/) لبيان أهمية وجود أدلة الحذف وشروطه؛ إذ تختل بنية الكلام العربي تمامًا بمجرد ادعاء الحذف، وبهذا حاول الباطنية والزنادقة إبطال دلالة اللفظ القرآني.

المطلب الثالث: فوائد الحذف^(١)

فوائد الحذف



أ.د. عبدالسلام مقبل المجيدي
الأساس والتنوير في أصول التفسير



ما فوائد الحذف؟

الجواب: الأصل أن النص القرآني مبني على الوضوح: ﴿ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَقُرْآنٍ مُّبِينٍ ﴾ [الحجر: ١]، فتذكر جملة تامة دون زيادة (إطناب) لا يحتاج إليها، ودون حذف يصعب فهمه، ولكن إذا كان كل منهما في موضعه اللائق فذلك تمام البيان، وجمال البلاغة العربية.

(١) تداخلت الفوائد والأسباب في ترتيب الباحث لأنها بطبيعتها متداخلة، بخلاف تفصيل الزركشي رحمته الله، كما لم أذكر إلا ما ذكر في الكتاب المجيد.

وأما وجه الفائدة في الإيجاز بال حذف فإنه - كما يقول الجرجاني رحمته - "عجيب الأمر شبيهه بالسحر، وذاك أنك ترى فيه ترك الذكر أفصح من الذكر، والصمت عن الإفادة أزيد للإفادة، وتجهدك أنطق ما تكون إذا لم تنطق، وأتم ما تكون مبيئاً إذا لم تُبَيِّنْ"^(١).

ولذا فلا بد من معرفة فوائده التي اقتضت وجوده في أبلغ الكلام، ومنها:

(١) **التفخيم والإعظام** إذا كان المحذوف يستحق ذلك: ومنه قوله تعالى في وصف أهل الجنة: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾ [الزمر: ٧٣] فحذف الجواب؛ إذا كان وصف ما يجدونه ويلقونه عند ذلك لا يتناهى، فجعل الحذف دليلاً على ضيق الكلام عن وصف ما يشاهدونه، وتركت النفوس تقدر من شأنه، ولا يبلغ مع ذلك كنه ما هنالك؛ لقوله رحمته «ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر»^(٢).

(٢) **التحقير**: إذا كان يستحق الإهمال... والسياق هو الذي يحدد أي من هاتين الفائدتين هي التي يستحق أن يوصف بها المحذوف؟.

(٣) **التممية العقلية**: وذلك بسبب الحث على الاجتهاد والتدبر والاستنباط للمحذوف؛ ليستبين مكان الذين أوتوا العلم من غيرهم، وزيادة اللذة في فهم القرآن بسبب استنباط الذهن للمحذوف، وكلما كان الشعور بالمحذوف أعسر كان الالتذاذ به أشد وأحسن^(٣).

(٤) **زيادة الأجر** بسبب الاجتهاد في تطلب المحذوف، بخلاف غير المحذوف^(٤).

(٥) **طلب الإيجاز والاختصار**، وتحصيل المعنى الكثير في اللفظ القليل^(٥)، إذا كان المحذوف معلوماً بالبديهة، كقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ [هود: ٣٥]، وكقوله تعالى: ﴿أَنِ اصْرَبَ بَعْصَاكَ الْبَحْرَ فَانفَلَقَ﴾ [الشعراء: ٦٣] أي فضربه فانفلق، "فذكره نوع من بيان الواضحات، فكان حذفه أحسن، فإن الوهم لا يذهب إلى خلافه"^(٦).

(٦) **التنبيه على أن الزمان يتقاصر عن الإتيان بالمحذوف**، وأن الاشتغال بذكره يفضي إلى تفويت المهم، وهذه هي فائدة باب التحذير، نحو: إياك والشر، والطريق الطريق، والله الله وباب الإغراء وهو لزوم أمر يحمد به، وقد اجتمع في قوله تعالى: ﴿نَاقَةَ اللَّهِ وَسُقْيَهَا﴾ [الشمس: ١٣] على التحذير أي احذروا ناقة الله ﷻ فلا تقربوها، و(سقيها) إغراء بتقدير الزموا ناقة الله^(٧).

(١) دلائل الإعجاز (ص: ١٢١)، المثل السائر (٢/ ٧٧).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٣/ ١٠٦)، الإتيان (٢/ ١٥٣).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٣/ ١٠٥)، الإتيان (٢/ ١٥٣).

(٤) البرهان في علوم القرآن (٣/ ١٠٥)، الإتيان (٢/ ١٥٣).

(٥) البرهان في علوم القرآن (٣/ ١٠٥)، الإتيان (٢/ ١٥٣).

(٦) الصواعق المرسله (٢/ ٧١٢).

(٧) البرهان في علوم القرآن (٣/ ١٠٥)، الإتيان (٢/ ١٥٤).

- (٧) التخفيف؛ لكثرة دورانه في كلامهم، كما حذف حرف النداء في نحو: ﴿يُوسُفُ
أَعْرِضْ عَنْ هَذَا﴾ [يوسف: ٢٩] (١).
- (٨) تعميم المعنى ليشمل أكثر من حالة واحدة: كما في قوله تعالى: ﴿وَتَرَعَبُونَ أَنْ
تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] فقبل المعنى: وترغبون عن نكاحهن، وقيل: وترغبون في
نكاحهن (٢).
- (٩) وذكروا من ذلك: رعاية الفاصلة: نحو: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا
قَلَى﴾ [الضحى: ٣] (٣)... ولا يرى الكاتب ذلك؛ إذ قد جاءت فواصل كثيرة على غير المعتاد في
فواصل السورة، ولم يظهر فيها رعي للفاصلة كما في سورة طه... فلا يظهر هذا سبباً للحذف،
أو فائدة من فوائد الحذف إذ فيه تغليب للفظ على المعنى.

المطلب الرابع: أقسام الحذف في القرآن مما يتعلق بالتفسير



أقسام الحذف في القرآن مما يتعلق بالتفسير:



الأساس والتنوير في أصول التفسير

أ. عبد السلام مقبل المجيدي

ما أقسام الحذف في القرآن؟

(١) البرهان في علوم القرآن (٣/ ١٠٧)، الإتيان (٢/ ١٥٤).

(٢) تفسير الطبري (٤/ ٢٩٧).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٣/ ١٠٧).

الجواب: ينقسم الحذف في القرآن مما يتعلق بالتفسير ما يأتي:

الأول: الاقتطاع: وهو ذكر حرف من الكلمة وإسقاط الباقي، وأنكر صاحب (المثل السائر) ورود هذا النوع في القرآن العظيم، ولكن قيل: منه فواتح السور؛ لأن كل حرف منها يدل على اسم من أسماء الله تعالى، كما روي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿الْم﴾: معناه أنا الله أعلم وأرى... وهذا التفسير فيه نظر ظاهر^(١)، ولكن فيها حذفًا ظاهرًا لا لبس فيه هو ما عليه المحققون أن معناها: هذا الكتاب من جنس كلامكم، وحروفه هي حروفكم... فهل عندكم ما هو مثله، ولذا عدَّ الزمخشري الحذف حاصل فيها بهذا الموجب؛ إذ قال: "ففي الأولى الحذف، والرمز إلى الغرض بالطف وجه وأرشقه"^(٢) وعنى الآية الأولى من البقرة.

الثاني: الاكتفاء: وهو أن يقتضي المقام ذكر شيئين بينهما تلازم وارتباط فيكتفي بأحدهما عن الآخر، ولا بد من فائدة في ذكر المذكور والاقتصار عليه.

ومن أمثلته: قوله تعالى: ﴿وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ [الأنعام: ١٣] فإنه قيل: المراد وما تحرك في النهار، وإنما أثر ذكر السكون؛ لأنه أغلب الحالين على المخلوق من الحيوان والجماد، ولأن الساكن أكثر عددًا من المتحرك، أو لأن كل متحرك يصير إلى السكون، ولأن السكون هو الأصل، والحركة طارئة.

الثالث: أن يستدل بالفعل لشيئين وهو في الحقيقة لأحدهما فيُضْمَرُ للآخر فعل يناسبه (هو ما يعرف بالتضمنين): كقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ﴾ [الحشر: ٩] أي واعتقدوا الإيمان. **الرابع:** أن يقتضي الكلام شيئين فيقتصر على أحدهما لأنه المقصود: كقوله تعالى -حكاية عن فرعون-: ﴿فَمَنْ رَبُّكُمْ يَا مُوسَى﴾ [طه: ٤٩]، ولم يقل وهارون عليه السلام؛ لأن موسى عليه السلام المقصود المتحمل أعباء الرسالة.

الخامس: أن يذكر شيئين ثم يعود الضمير إلى أحدهما دون الآخر: كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجْرَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا﴾ [الجمعة: ١١] قال الزمخشري عليه السلام: تقديره إذا رأوا تجارة انفضوا إليها، أو لهوًا انفضوا إليه، فحذف أحدهما لدلالة المذكور عليه^(٣)... وفائدة الحذف هنا: أن التجارة -كما يقول الراغب عليه السلام- "لما كانت سبب انفضاض الذين نزلت فيهم هذه الآية أعيد الضمير إليها، ولأنه قد تشغل التجارة عن العبادة ما لا يشغله الله"^(٤)، و"لأنها أجذب للقلوب عن طاعة الله من الله؛ لأن المشتغلين بالتجارة أكثر من المشتغلين بالله، أو لأنها أكثر نفعًا من الله، أو لأنها كانت أصلًا واللهو تبعًا"^(٥).

(١) تفسير ابن كثير (٤/ ٢٨٢).

(٢) الكشاف (١/ ١٧).

(٣) الكشاف (٤/ ٩٩).

(٤) تفسير الراغب (١/ ١٧٧).

(٥) البرهان في علوم القرآن (٣/ ١٢١)، الإتيان (٢/ ١٦٤).

السادس: الحذف المقابلي: ويسمى الاحتباك^(١): "من الحبك، الذي معناه الشد والإحكام، وتحسين أثر الصنعة في الثوب"^(٢)، وهو أن يجتمع في الكلام متقابلان، فيحذف من واحد منهما مقابلة لدلالة الآخر عليه... والفائدة هنا الاختصار غالباً... كقوله تعالى: ﴿أَمْ يَقُولُونَ أَفْتَرَلَهُ قُلْ إِنْ أَفْتَرَيْتُهُ فَعَلَىٰ إِجْرَامِي وَأَنَا بَرِيءٌ مِّمَّا تُجْرِمُونَ﴾ [هود: ٣٥] الأصل فإن افتريته فعليّ إجرامي وأنتم براء منه، وعليكم إجرامكم وأنا بريء مما تجرمون، وهذا النوع يظهر أن دخوله في الاكتفاء أوفق وأرفق من التشبيت.

(١) البرهان في علوم القرآن (١٢١/٣)، الإتيقان (١٦٤/٢).

(٢) الإتيقان (١٦٥/٢).

المطلب الخامس: أقسام الحذف عند ابن الأثير رحمته**اذكر أقسام الحذف عند ابن الأثير رحمته.**

الجواب: قسم ابن الأثير رحمته أنواع المحذوف إلى: حذف الجمل، وحذف المفردات على تفصيل مستملح، وجعل حذف المفردات على أربعة عشر ضرباً^(١)، وأشير هنا إلى ذلك إشارة دون إطناب:

القسم الأول عند ابن الأثير رحمته: حذف المفردات:

فحذف المفردات نحو: حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه: وهو كثير قال ابن جني رحمته: وفي القرآن منه زهاء ألف موضع، كقوله تعالى: ﴿وَأَشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا﴾ [مريم: ٤] أي شعر الرأس، ومنه حذف الحرف: ﴿فَأَسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ [البقرة: ١٤٨] أي إلى الخيرات^(٢)، ولعل النكتة فيه: أنه جعل الخيرات مضمراً للسباق؛ لتكون أبلغ في الدلالة على المسابقة إليها.

القسم الثاني عند ابن الأثير رحمته: حذف الجمل:

ومثال حذف الجمل: قوله تعالى: ﴿فِي جَنَّتٍ يَتَسَاءَلُونَ ۖ عَنِ الْمُجْرِمِينَ ۖ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ﴾ [المدثر: ٤٠-٤٢] أي يتذاكرون شأن المجرمين، فيقول من علموا شأنهم سألناهم هم فقلنا: ما سلككم في سقر^(٣).

مثال على حذف أكثر من جملة: قوله تعالى ﴿فَقُلْنَا أَضْرِبُوهُ بَعْضَهَا كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى﴾

[البقرة: ٧٣] أي فضربه ببعضها، فحيي، فقلنا: كذلك يحيي الله الموتى^(٤).

المطلب السادس: الفاء الفصيحة والحذف**ما المراد بفاء الفصيحة؟ وما علاقتها بالحذف؟**

الجواب: يصف كثير من المفسرين نوعاً معيناً من الفاءات بأنها الفاء الفصيحة... فوجب التعرف على هذا الاصطلاح عندهم... وملخص تعريفها:
هي الفاء العاطفة إذ لم يصلح المذكور بعدها لأن يكون معطوفاً على المذكور قبلها، فيتعين تقدير معطوف آخر بينهما يكون ما بعد الفاء معطوفاً عليه... وهذه طريقة السكاكي رحمته فيها، وهي المثلى.

وقيل: إنها تدل على محذوف قبلها، فإن كان شرطاً فالفاء فاء الجواب، وإن كان مفرداً فالفاء عاطفة، ويشملها اسم فاء الفصيحة، وهذه طريقة الجمهور. وعلى الوجهين فتسميتها بالفصيحة؛ لأنها أفصح عن محذوف.

(١) انظر: المغل السائر (٢/ ٧٦).

(٢) فتح القدير (١/ ٢٤٢).

(٣) التحرير والتنوير (١/ ٦٨).

(٤) الإيضاح في علوم البلاغة (ص: ١٨٣).

مثالها: قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا أَضْرِبْ بَعْصَاكَ الْحَجَرَ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ [البقرة: ٦٠] أي فضرب، فانفجرت... وفائدة الحذف مع الإيجاز هنا ظهور أن موسى عليه السلام ليس ممن يشك في امتثاله^(١).

خصائص فاء الفصيحة:

اذكر بعض خصائص فاء الفصيحة.

(١) تفيد الإلزام بما بعدها، أي تدل على أن لا مناص للمواجه بها من التزام مدلول جواب شرطها المحذوف، كما في قوله تعالى: ﴿أَيُّجِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢] فالفاء هنا هي فاء الفصيحة، "وضمير الغائب عائد إلى (أحدكم)، أو يعود إلى (لحم)، والكرهية هنا: الاشمئزاز والتقدير. والتقدير: إن وقع هذا أو إن عرض لكم هذا فقد كرهتموه، والمعنى: فتعين إقراركم بما سئلتم عنه من الممثل به - إذ لا يستطيع جرده - تحققت كراهتكم له وتقذركم منه، فليتحقق أن تكرهوا نظيره الممثل، وهو الغيبة"^(٢).

(٢) وقد تحذف الفاء ذاتها، كما قال الألوسي رحمته الله في قوله تعالى: ﴿وَحَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ﴾ [إبراهيم: ١٥]، "في الكلام إيجاز الحذف بحذف الفاء الفصيحة، والمعطوف عليه أي: استفتحوا، ففتح لهم، وظفروا بما سألوا وأفلحوا، وخاب كل جبار عنيد، وهم قومهم المعاندون"^(٣).

(٣) تفيد وجود شرط محذوف كثيرا، كما في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾^(٤) وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ^(٥) وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ^(٦) "الفاء الأولى فصيحة و(أما) تفيد شرطاً مقدراً تقديره: مهما يكن من شيء، فكان مفادها مشعراً بشرط آخر مقدر، هو الذي اجتلبت لأجله فاء الفصيحة، وتقدير نظم الكلام إذ كنت تعلم ذلك وأقررت به فعليك بشكر ربك، وبين له الشكر بقوله: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾ [الضحى: ٩]"^(٤).

(٤) سميت فاء الفصيحة بذلك؛ "لأنها يستدل بها على فصاحة المتكلم، وهذا إنما سموها بها على رأي الزمخشري رحمته الله"^(٥)، ولأنها تفصح عن المقدر^(٦).

لعلك تسأل: ما الفرق بين فاء الفصيحة وفاء التفریع؟

(١) التحرير والتنوير (١/٢٩٧)، وانظر: عمدة القاري (١/٢٤٣).

(٢) التحرير والتنوير (٢٦/٢٥٥)، وانظر: مغني اللبيب (١/٢٢٢).

(٣) روح المعاني (١٣/٢٠١).

(٤) التحرير والتنوير (٣٠/٤٠١).

(٥) عمدة القاري (١/٩٠)، وأشار إليها اللغويون كابن هشام رحمته الله، ولكن بدون هذه التسمية... انظر مثلاً: مغني اللبيب (١/٢٤)، (١/٨٠).

(٦) (١/٨١)، حيث أشار إليها في مواضع متفرقة، وذكرها بدون التسمية أثناء تفصيله عن استخدامات الفاء في (١/٢٢١).

(٦) عمدة القاري (١٣/١٨).

الفرق بين الفاء الفصحية وفاء التفریع:

فاء التفریع تختلف عن الفاء الفصحية؛ إذ لا حذف في جملتها غالبًا، بل تفيد التفریع المترتب على الأمر المذكور قبلها، كما في قوله تعالى: ﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا﴾ [البقرة: ٣٥] "بواو العطف في سورة البقرة، وقوله في الأعراف ﴿فَكَلَّا﴾ بفاء التفریع، وكلاهما مطابق للمقام، فإنه أمر ثان، وهو أمر مفرع على الإسكان، فيجوز أن يحكي بكل من الاعتبارين"^(١).

وما بعد فاء التفریع يكون مسببًا عما قبلها، كما في المثال السابق^(٢)، وكما في قوله تعالى: ﴿فَوَكَرَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ﴾ [القصص: ١٥].

ولذا تقوم (إن) مقامها، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَهَ عَلَيْنَا﴾ [البقرة: ٧٠] فإن الجملة "مستأنفة استثنافًا بيانيًا؛ لأنهم علموا أن إعادتهم السؤال توقع في نفس موسى عليه السلام تساؤلًا عن سبب هذا التكرير في السؤال، وقولهم إن البقر تشابه علينا اعتذار عن إعادة السؤال... وقد جيء بحرف التأكيد في خبر لا يشك موسى عليه السلام في صدقه فتعين أن يكون الإتيان بحرف التأكيد لمجرد الاهتمام، ثم يتوسل بالاهتمام إلى إفادة معنى التفریع والتعليل، فتفيد (إن) مفاد فاء التفریع والتسبب"^(٣)... ومن هذا الوجه أشبهت الفاء الفصحية وتلاقت معها أحيانًا؛ إذ الاستئناف البياني يقتضي سؤالًا محذوفًا دل عليه الجواب المذكور.

هل تفيد فاء التفریع ما تفيد الفاء الفصحية؟

وقد تفيد فاء التفریع ما تفيد الفاء الفصحية، كما في قوله تعالى: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ﴾ (الطارق: ٥-٧) إذ يقول الطاهر بن عاشور رحمته الله: "الفاء لتفریع الأمر بالنظر في الحلقة الأولى على ما أريد من قوله: ﴿إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ [الطارق: ٤] من لوازم معناه وهو إثبات البعث الذي أنكروه على طريقة الكناية التلويحية الرمزية، كما تقدم آنفًا، فالتقدير: فإن رأيتم البعث محالًا فلينظر الإنسان مم خلق؛ ليعلم أن الخلق الثاني ليس بأبعد من الخلق الأول، فهذه الفاء مفيدة مفاد فاء الفصحية"^(٤).

أسئلة تفويمية:

- س١: ما الحذف؟ واذكر أهميته.
- س٢: ما شروط الحذف؟
- س٣: كم أنواع دلالة السياق؟ اذكرها ومثل لكل نوع.
- س٤: ما أنواع الحذف عند ابن هشام رحمته الله؟
- س٥: ما فوائد الحذف؟

(١) التحرير والتنوير (١/ ٦٦).

(٢) تكلم عنها ابن هشام في رحمته الله مغني اللبيب (١/ ٢١٥) دون تسميتها فاء التفریع، والتسمية كفاء الفصحية مصطلح تفسيري.

(٣) التحرير والتنوير (١/ ٣١٨).


(٤) التحرير والتنوير (٣٠/ ٢٣٣).

- س٦: اذكر أقسام الحذف عند ابن الأثير رحمته الله.
- س٧: ما المراد بفاء الفصيحة؟ وما علاقتها بالحذف؟
- س٨: اذكر بعض خصائص فاء الفصيحة.
- س٩: ما الفرق بين فاء الفصيحة وفاء التفرع؟

المبحث الثاني: التضمن



قرآن يتلى لإنسانية ترقى



الأساس والتنوير في أصول التفسير

د. عبدالستار محمد المجيدي

ويتضمن المطالب الآتية:

- المطلب الأول: تعريف التضمن.
- المطلب الثاني: أمثلة على التضمن.
- المطلب الثالث: أسس في التضمن.

المطلب الأول: تعريف التضمن

التضمن نوع من الحذف عند كثير من المفسرين والبلاغيين، وأُفردَ هاهنا لأهميته:

ما المراد بالتضمن؟

الجواب: **تعريف التضمن:** هو إشراب لفظ معنى لفظ آخر بقريئة تدل عليه، أي أن يُضَمَّنَ الفعل أو الوصف معنى فعل أو وصف آخر، ويشار إلى المعنى المضمن بذكر ما هو من متعلقاته من حرف أو معمول، فيحصل في الجملة معنيان^(١)، ويقعد ابن هشام رحمته لذلك، فيقول: "قد يشربون لفظاً معنى لفظ فيعطونه حكمه، ويُسمى ذلك تضميناً، وفأئدتَه أن تُؤدِّي كلمة مؤدى كَلِمَتَيْنِ، قَالَ

(١) التحرير والتنوير (١/ ٦٩)، وانظر: الإتيان (٢/ ١٤٦).

الرَّحْمَنِيَّ ﷺ: "ألا ترى كيف رجع معنى ﴿وَلَا تَعُدُّ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ﴾ [الكهف: ٢٨] إلى قولك ولا تقتحم عينك مجاوزتين إلى غيرهم؟ ونحو قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾ [النساء: ٢] أي ولا تضموها إليها آكلين"^(١).

وعلى هذا يمكن كتابة القاعدة الآتية:

قاعدة: تتضمن الأفعال معاني آخر غير ظاهرها إذا عدت بغير حرفها المعتاد.

اذكر مثلاً على هذه القاعدة.

الجواب: مثال ذلك في قول الله تعالى: ﴿قُلْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا...﴾ [آل عمران: ٨٤]، فالخطاب للنبي ﷺ مُوجَّه، وعُدِّي فعل الإنزال بـ(على)، لأنه من أعلى إلى أسفل، بخلاف آية البقرة: ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا...﴾ [البقرة: ١٣٦]، فإن الخطاب لصحابته ﷺ، ثم لأمته - من بعد - والإنزال لا يكون عليهم؛ لأنه نزل على السيد الرسول الأمين ﷺ؛ ولذا لم يقل: عليهم، بل قال: إليهم، مع أن الفعل نزل إنما يتعدى بـ(على)، فعُدَّاه هنا بـ(إلى)، وذلك ليضمَّن حرف (إلى) معنى المجاورة، ويجعل فعله يتضمن معنى الإيصال، فليس ثمَّ أعلى ولا أدنى، كأنهم قالوا: آمنا بالله، وما أنزل على رسوله مما وصل إلينا. فقد تضمن الفعل: (أنزل) والحرف (إلى) ذلك ببلاغةٍ بديعة، وإعجازٍ عظيم، ومن أسرارهم أنهم جعلوا - بهذا التعبير - ما أنزل على الرسول ﷺ هو ذاته ما وصل إليهم دون ريب...^(٢).

المطلب الثاني: أمثلة على التضمين

اذكر بعض الأمثلة التي ذكرها ابن هشام ﷺ للتضمين.

الجواب: ذكر ابن هشام ﷺ للتضمين أمثلة متعددة منها:

قوله تعالى جده ﴿الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] ضمن الرَّفَثُ معنى الإفضاء فعُدِّي بـ(إلى) مثل: ﴿وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النساء: ٢١] وَإِنَّمَا أَصْلُ الرَّفَثُ أَنْ يَتَعَدَّى بِالْبَاءِ يُقَالُ أَرَفَثَ فُلَانٌ بِامْرَأَتِهِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ﴾ [آل عمران: ١١٥] أَيْ فَلَنْ يَجْرِمُوهُ، أَيْ فَلَنْ يَجْرِمُوا ثَوَابَهُ، وَهَذَا عُدِّي إِلَى اثْنَيْنِ لَا إِلَىٰ وَاحِدٍ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَعَزَّمُوا عُدَّةَ التِّكَاحِ﴾ [البقرة: ٢٣٥] أَيْ لَا تَنَوَّأُوا، وَهَذَا عُدِّي بِنَفْسِهِ لَا بـ(على)، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ إِلَى الْمَلَأِ الْأَعْلَى﴾ [الصفوات: ٨] أَيْ لَا يَصْغُونَ، وَقَوْلُهُمْ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ أَيْ اسْتَجَابَ فَعُدِّي يَسْمَعُ فِي الْأَوَّلِ بـ(إلى) وَفِي الثَّانِي بِاللَّامِ، وَإِنَّمَا أَصْلُهُ أَنْ يَتَعَدَّى بِنَفْسِهِ، مِثْلُ: ﴿يَوْمَ يَسْمَعُونَ الصَّيْحَةَ﴾ [ق: ٤٢]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ [البقرة: ٢٢٠] أَيْ يُجْمِزُ؛ وَهَذَا عُدِّي بـ(من) لَا بِنَفْسِهِ^(٣).

(١) مغني اللبيب عن كتب الأعراب (ص: ٨٩٧).

(٢) انظر: تلقي النبي ﷺ ألفاظ القرآن الكريم (ص: ٩٠).

(٣) مغني اللبيب عن كتب الأعراب (٢/ ٧٦٣).

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان -وفقه الله-:

تَضَمَّنَ الْفِعْلُ إِذَا عُذِّي بِحَرْفٍ غَيْرِ حَرْفِهِ مَعَانِي أُخْرَ

المطلب الثالث: أسس في التضمين

فائدة التضمين:

إعطاء مجموع معنيين بكلمة واحدة أو تركيب واحد، وذلك أقوى من إعطاء معنى^(١)، وهو من بديع الإيجاز في القرآن ويتكرر كثيراً، ويرجع إلى إيجاز الحذف.

الفرق بين الحذف والتضمين:

يلخص العلاقة بينهما ابن هشام رحمته الله، فيقول: "الحذف والتضمين وإن اشتركا في أنهما خلاف الأصل، لكن في التضمين تغيير معنى الأصل، ولا كذلك الحذف"^(٢).

قاعدة: التضمين مقدم على تناوب الحروف:

وهذا مذهب المحققين من أهل العلم كما يقول الزركشي رحمته الله^(٣).

من أمثله:

تعديّة الفعل ﴿أَثَاقَلْتُمْ﴾ في قوله تعالى: ﴿أَثَاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ﴾ [التوبة: ٣٨] بـ(إلى)؛ لتضمنه معنى "مال" و"أخلد"، فكأنه قيل: إذا قيل لكم انفروا في سبيل الله ملتم وأخلدتم إلى الأرض، أي أنجذبتم نحوها، كما قال الزمخشري رحمته الله: "وضمن معنى الميل والإخلاق فَعُدِّي بـ(إلى)، والمعنى: ملتم إلى الدنيا وشهواتها، ونحوه: ﴿أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوْنَهُ﴾ [الأعراف: ١٧٦]"^(٤).

ومن أمثله قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦] فقد ذكر المفسرون أن فعل الهداية يتعدى بنفسه تارة، وبحرف إلى تارة، وباللام تارة في القرآن الكريم:

فمن المَعْدَى بنفسه هذه الآية، وقوله: ﴿وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ [الفتح: ٢]، ومن المعدي بـ(إلى) قوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الشورى: ٥٢]، ومن المعدي باللام قوله في قول أهل الجنة: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا﴾ [الأعراف: ٤٣].

وذكروا لذلك قاعدة: فقالوا: الفعل المَعْدَى بالحروف المتعددة لا بد أن يكون له مع كل حرف معنى زائد على معنى الحرف الآخر: نحو رغبت عنه ورغبت فيه، وأن تفاوت معنى الأدوات عسر الفرق، نحو: هديته إلى كذا، وهديته لكذا، وظاهرية النحاة يجعلون أحد الحرفين بمعنى الآخر، وأما فقهاء أهل العربية فلا يرتضون هذه الطريقة، بل يجعلون للفعل معنى مع الحرف ومعنى مع غيره، ففعل الهداية متى عُذِّي بـ(إلى) تضمن الإيصال إلى الغاية المطلوبة فأتى بحرف الغاية.

ومتى عدي باللام تضمن التخصيص بالشيء المطلوب، فأتى باللام الدالة على الاختصاص والتعيين، فإذا قلت هديته لكذا فهم معنى ذكرته له، وجعلته له، وهياته، ونحو هذا.

(١) المثل السائر (٢/ ٣٢٦)، مغني اللبيب (٢/ ٦٧٨)، تفسير النسفي ٣/ ١٢.

(٢) مغني اللبيب (١/ ٢٩٩).

(٣) انظر: البرهان (٣/ ٣٣٨).

(٤) انظر: الكشف (١/ ٤٨٤).

وإذا تعدى بنفسه تضمن المعنى الجامع لذلك كله وهو التعرف والبيان والإلهام والإيصال. فالقائل إذا قال: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ هو طالب من الله ﷻ أن يعرفه إياه، ويبيئه له، ويلهمه إياه، ويقدره عليه، فيجعل في قلبه علمه وإرادته والقدرة عليه، فجرد الفعل من الحرف وأتى به معدى بنفسه؛ ليتضمن هذه المراتب كلها^(١).

ونقل ابن عاشور ﷺ بخصوص هذا الفعل فرقاً آخر عن بعضهم هو: أن المتعدي يستعمل في الهداية لمن كان في الطريق ونحوه؛ ليزداد هدى، ومصدره حينئذ الهداية، وأما هداه إلى كذا أو لكذا فيستعمل لمن لم يكن سائراً في الطريق، ومصدره هدى^(٢)، ويمكن في الآية: أن نستفيد الأمرين معاً اللذين ذكرهما ابن القيم، وابن عاشور -رحمهما الله-: أن فعل هدى هنا؛ لأنه متعدٍ بنفسه فقد شمل من معاني الهداية: الدلالة، والتعرف، والبيان والإلهام، الإيصال إلى البغية، والثبات والزيادة، وأن التعدية هنا لبيان من قام بالهداية تعظيماً له، واحتياجاً لمده، ومن وقع عليه افتقاراً وتذلاً. وهذا التحليل الدلالي لتطلب ثمرة توظيف مبحث التضمن وأبعاده الاستهدائية بالنص القرآني مما ضعف حضوره لدى غالب المفسرين الذي شغلوا بالجانب اللفظي على حساب المنزح الدلالي، ولك أن تراجع صنيع مفسر محقق كابن عطية ﷺ وهو يتناول فعل (هدى)؛ إذ يكفي بتعليقه على ذلك بقوله: "إذ هدى يصل بنفسه إلى مفعوله الثاني وبحرف الجر، فهو فعل متردد"^(٣).

أسئلة تقويمية:

- س ١: ما المراد بالتضمن؟
- س ٢: اذكر بعض الأمثلة التي ذكرها ابن هشام ﷺ للتضمن.
- س ٣: ما فائدة التضمن؟
- س ٤: اذكر الفرق بين الحذف والتضمن.
- س ٥: اشرح قاعدة: "التضمن مقدم على تناوب الحروف"، واذكر بعض الأمثلة عليها.

(١) بدائع الفوائد (٢/ ٢٥٨).

(٢) التحرير والتنوير (١/ ١٠٨)، ونقل السيوطي ﷺ عن ابن هشام ﷺ نحوه في الإتيان (٢/ ١٥٦).

(٣) المحرر الوجيز (٢/ ٣٩٢).

وهذا الباب ينتمي إلى علم المعاني، وعلم المعاني هو العلم الثاني من علوم البلاغة، ولخص عبد الرحمن بن محمد الصغير الأخضري (المتوفى: ٩٨٣ هـ) رحمه الله في (الجواهر المكنون) تعريف الإطناب من خلال جمعه مع أخويه: الإيجاز والمساواة، فقال:

تَأْدِيَةُ الْمَعْنَى بِلَفْظٍ قَدْرِهِ	هِيَ الْمُسَاوَاةُ كَسِرِّ بِذِكْرِهِ
وَبِأَقْلٍ مِنْهُ إِيجَازٌ عُلْمٌ	وَهُوَ إِلَى قَصْرِ وَحَذْفٍ يَنْقَسِمُ
كَعَنْ مَجَالِسِ الْفُسُوقِ بُعْدًا	وَلَا تُصَاحِبُ فَاسِقًا فَتَرْدَى
وَعَكْسُهُ يُعْرَفُ بِالْإِطْنَابِ	كَالزَّمِ رَعَاكَ اللَّهُ قَرَعَ الْبَابِ
يَجِيءُ بِالْإِيضَاحِ بَعْدَ اللَّبْسِ	لِشَوْقٍ أَوْ تَمَكُّنٍ فِي النَّفْسِ
وَجَاءَ بِالْإِيغَالِ وَالتَّذْيِيلِ	تَكْرِيْرٍ اغْتِرَاضٍ أَوْ تَكْمِيلِ
يُدْعَى بِالْإِخْتِرَاسِ وَالتَّتَمِيمِ	وَقَفْوِ ذِي التَّخْصِيصِ ذَا التَّعْمِيمِ

المطلب الثاني: فائدة الإطناب

وقد تسأل: فما فائدة الإطناب، خاصة أن الإعجاز مبني على الإيجاز؟

الجواب: كما أن الإيجاز بلاغة لفائدة، فكذلك الإطناب هو بلاغة ما دام لفائدة، والبليغ يجمع بين الأمرين، كما قال الزمخشري رحمه الله: "كما يجب على البليغ في مظان الإجمال والإيجاز أن يجمل ويوجز، فكذلك الواجب عليه في موارد التفصيل والإشباع أن يفصل ويشيع"^(١).
وقد يجتمع الإيجاز والإطناب في مكان واحد في مظهر إعجازي بياني، كما في الآية الثانية من سورة البقرة ف: "إن وقفت على كلمة ﴿رَيْبَ﴾ [البقرة: ٢] كان من قبيل إيجاز الحذف، أي: لا ريب في أنه الكتاب، فكانت جملة ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢] ابتداء كلام، وكان مفاد حرف "في" استنزال طائر المعاندين، أي: إن لم يكن كله هدى، فإن فيه هدى. وإن وصلت ﴿فِيهِ﴾ كان من قبيل الإطناب"^(٢)... وهو واضح.

قاعدة: لا يوجد إطناب في القرآن إلا لفائدة، فالإطناب في القرآن إيجاز:

اذكر مثلاً على صنيع الإمام الطبري رحمه الله في صوغ القواعد الترجيحية. وما علاقة ذلك بالقاعدة التي معنا.

الجواب: فلا بد من التماس اللفظة البيانية في الإطناب عند تفسير الآية التي ورد فيها، وللطبري رحمه الله مهيعٌ فسيحٌ في وضعه لقواعد ترجيحية لما ينقله من أقوال القوم الراسخين في معاني الآيات، ومن هذه القواعد قاعدة تشبه ما قررناه؛ إذ يرى أن الله عز وجل لا يذكر كلمة دون أن يكون لها معنى

(١) الكشاف (١/ ٣٦)، وانظر: الإيضاح في علوم البلاغة (ص: ١٨٦)، المثل السائر (٢/ ١٢٠)، خزنة الأدب (٢/ ٤٨٢).

(٢) التحرير والتنوير (١/ ٦٦).

مستقل في ذاتها، فليست لمجرد تزيين الكلام، ومن أمثلة ذلك أنه ﷺ ردَّ على من زعم أن معنى (القدس) في قوله ﷻ: ﴿وَأَيَّدْتُهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ [البقرة: ٨٧] هو الإنجيل، وعزَّز رده بذكر قوله تعالى جده: ﴿إِذْ أَيْدَتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ [المائدة: ١١٠]، واسمع إلى تنظيره الجميل، وإدراكه العميق لحقيقة الكلام الإلهي: "فلو كان الروح الذي أيده الله ﷻ به هو الإنجيل، لكان قوله: ﴿إِذْ أَيْدَتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾، ﴿وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾، تكرير قول لا معنى له. وذلك أنه على تأويل قول من قال: معنى ﴿إِذْ أَيْدَتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾، إنما هو: إذ أيدتك بالإنجيل: وإذ علمتك الإنجيل؛ وهو لا يكون به مؤيداً إلا وهو مُعلِّمُه، فذلك تكرير كلام واحد، من غير زيادة معنى في أحدهما على الآخر. وذلك خُلف من الكلام، والله تعالى ذكره يتعالى عن أن يخاطب عباده بما لا يفيدهم به فائدة. وإذ كان ذلك كذلك، فبيِّن فساد قول من زعم أن "الروح" في هذا الموضوع، الإنجيل، وإن كان جميع كتب الله ﷻ التي أوحاها إلى رسله روحاً منه؛ لأنها تحيا بها القلوب الميتة، وتنتعش بها النفوس المولية، وتهتدي بها الأحلام الضالة"^(١).

كيف بيّن الدكتور دراز هذه القاعدة؟

ويبين هذه القاعدة الدكتور محمد عبد الله دراز ﷻ؛ إذ إن القرآن الكريم يستثمر دائماً برفق أقل ما يمكن من اللفظ في توليد أكثر ما يمكن من المعاني، فيستوي مواضع إجماله التي يسميها الناس مقام الإيجاز ومواضع تفصيله التي يسمونها مقام الإطناب، ولذلك نسميه إيجازاً كله لأننا نراه في كلا المقامين لا يجاوز سبيل القصد، ولا يميل إلى الإسراف ميلاً ما، ونرى أن مراميه في كلا المقامين لا يمكن تأديتها كاملة العناصر والحلي بأقل من ألفاظه، ولا بما يساويها، فليس فيه كلمة إلا هي مفتاح لفائدة جليلة، وليس فيه حرف إلا جاء لمعنى... فإن عمي عليك وجه الحكمة في كلمة منه أو حرف فإياك أن تعجل كما يعجل هؤلاء الظانون، ولكن قل قولاً سديداً هو أدنى إلى الأمانة والإنصاف، قل الله أعلم بأسرار كلامه، ولا علم لنا إلا بتعليمه، ثم إياك أن تركز إلى راحة اليأس فتتعد عن استجلاء تلك الأسرار قائلاً أين أنا من فلان وفلان؟... فجد في الطلب وقل رب زدني علماً، والله ولي الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور"^(٢).

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان -وفقه الله-:

وليس في القرآن إطنابٌ بلا فائدة، فالوحي من حشوٍ حلاً
يُعتَبَرُ الإطنابُ إيجازاً فلا أبلغ أو أكمل ممَّا نزلًا

(١) تفسير الطبري (٢/ ٣٢٢).

(٢) النبا العظيم (ص: ٩٩)، ونقله عنه صاحب مناهل العرفان (٢/ ٢٣٥).

المطلب الثالث: أقسام الإطناب:



الإطناب قيل بمعنى الإسهاب، والحق أنه أخص منه، فإن الإسهاب التطويل لفائدة أو لغير فائدة^(١).

اذكر أقسام الإطناب.

الجواب: وينقسم الإطناب إلى بسط وزيادة:

الأول: الإطناب بالبسط:

وله مظاهر متعددة منها الإطناب:

(١) بتكثير الجمل التي قد تدخل في أمر عام مذكور في أول الآية، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ...﴾ الآية (البقرة: ١٦٤)" أطنب فيها أبلغ الإطناب؛ لكون الخطاب مع الثقلين وفي كل عصر وحين للعالم منهم والجاهل، والموافق منهم والمنافق"... فأطنب مع أن الجملة الأولى كافية عما بعدها لأنها تعمها

عند التأمل، ولكن لما كان المقام مقام إثبات القدرة الإلهية كان الإطناب هنا بلاغة، وبيان يقرر الإيمان ويجعل القارئ يزداد تأملاً في تلك المخلوقات التي تدل على خالقها البديع سبحانه.

(٢) بتوصيف الأحوال "التي يراد بتفصيل وصفها إدخال الروح في قلب السامع... كقوله تعالى: ﴿كَلَّا إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِيَ ﴿٣٦﴾ وَقِيلَ مَنْ رَاقٍ ﴿٣٧﴾ وَظَنَّ أَنَّهُ الْفِرَاقُ ﴿٣٨﴾ وَالتَّقَّتِ السَّاقُ بِالسَّاقِ ﴿٣٩﴾ [القيامة: ٢٦-٢٩]"^(١).

(٣) وضع الظاهر موضع المضمرة؛ لزيادة التقرير... وعليه قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ...﴾ [التوبة: ٦١]، ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦١] ولم يقل يؤذونه، وذكره بوصفين للتعظيم فالجمع بين الوصفين، كقوله ﷺ: «ونبيك الذي أرسلت»^(٢).

(٤) "بذكر الخاص بعد العام للتنبيه على فضله حتى كأنه ليس من جنسه؛ تنزيلاً للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات، كقوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ﴾ [البقرة: ٩٨]"^(٣).

الثاني: الإطناب بالزيادة:

(١) يكون بزيادة كلمة حرفاً كانت، أو اسماً، أو فعلاً...^(٤).

اذكر مثلاً على الإطناب بالزيادة، وهل يصح عد بعضهم الكاف زائداً في قوله تعالى:

﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾؛

الجواب: ومن أمثلتها: قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] فحرف الكاف الذي يعده البعض زائداً للتوكيد محتفظ في الحقيقة بقوة دلالاته، ولو سقط منها لسقطت معه دعامة المعنى، أو لتهدم ركن من أركانه، ونحن نبين لك هذا من طريقين:

الأول: لو قيل ليس مثله شيء لكان ذلك نفيًا للمثل المكافئ، وهو المثل التام المماثلة فحسب؛ إذ إن هذا المعنى هو الذي ينساق إليه الفهم من لفظ المثل عند إطلاقه وإدخاله إلى النفس ديبب الوسوس والأوهام أن لعل هنالك رتبة لا تضارع رتبة الألوهية ولكنها تليها، وأن عسى أن تكون هذه المنزلة للملائكة والأنبياء أو للكواكب وقوى الطبيعة أو للجن والأوثان والكهان فيكون لهم بالإله الحق شبه ما في قدرته أو علمه، وشرك ما في خلقه أو أمره، فكان وضع هذا الحرف في الكلام إقصاء للعالم كله عن المماثلة، وعمما يشبه المماثلة وما يدنو منها، كأنه قيل ليس هناك شيء يشبه أن يكون مثلاً لله، فضلاً عن أن يكون مثلاً له على الحقيقة، وهذا باب من التنبيه بالأدنى على الأعلى، على حد قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا آفٍ وَلَا تَنْهَرْهُمَا﴾ [الإسراء: ٢٣].

(١) التحرير والتنوير (١/ ٦٩).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٤٨٢)، والحديث في البخاري (٦٣١٥).

(٣) الإيضاح في علوم البلاغة (ص: ١٨٨).

(٤) انظر مثلاً: الإتيان (٢/ ١٧٣).

الثاني: نفي الشبيه وإن كان يكفي لأدائه أن يقال: (ليس كالله شيء) أو (ليس مثله شيء)، لكن هذا القدر ليس هو كل ما ترمي إليه الآية الكريمة، بل إنها كما تريد أن تعطيك هذا الحكم تريد في الوقت نفسه أن تلفتك إلى وجه حجتك وطريق برهانه العقلي. ألا ترى أنك إذا أردت أن تنفي عن امرئ نقيصة في خلقه، فقلت: (فلان لا يكذب، ولا ييخل)، أخرجت كلامك عنه مخرج الدعوى المجردة عن دليلها. فإذا زدت فيه كلمة فقلت: (مثل فلان لا يكذب، ولا ييخل)، لم تكن بذلك مشيراً إلى شخص آخر يماثله مبراً من تلك النقائص، بل كان هذا تبرئة له هو ببرهان كلي، وهو أن من يكون على مثل صفاته وشيمه الكريمة لا يكون كذلك... على هذا المنهج البليغ وضعت الآية الكريمة الحكيمة قائلة: (مثلته تعالى لا يكون له مثل) تعني... إن من كانت له تلك الصفات الحسنى وذلك المثل الأعلى لا يمكن أن يكون له شبيه... فكأننا بما تقول لنا: إن حقيقة الإله ليس من تلك الحقائق التي تقبل التعدد والاشتراك والتماثل في مفهوماها، كلا! فإن الذي يقبل ذلك إنما هو الكمال الإضافي الناقص، أما الكمال التام المطلق الذي هو قوام معنى الإلهية فإن حقيقته تأبى على العقل أن يقبل فيها المشابهة والاثنية... .

أرأيت كم أفدنا من هذه الكاف وجوهًا من المعاني، كلها شاف كاف^(١).

اذكر مثلاً على الإطناب بالتركرار.

(٢) ومن الإطناب بالزيادة التكرار: كما في قوله تعالى: ﴿وَيَلِّ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ (المسلمات) "مكرر عشر مرات؛ لأن كل واحد منها ذكرت عقيب آية غير الأولى فلا يكون تكراراً مستهجنًا، ولو لم يكرر كان متوعداً على بعض دون بعض... ولأن بسط الكلام في الترغيب والترهيب أَدعى إلى إدراك البغية من الإيجاز"^(٢).

(١) هذا التحرير البديع لمعنى الكاف هو من مبتكرات الدكتور الجليل محمد عبد الله دراز رحمته الله في النبأ العظيم (ص: ٩٩) بتصرف، ونقله عنه صاحب مناهل العرفان (٢/ ٢٣٦).

(٢) أسرار التكرار في القرآن (ص: ٢١٣).

أسئلة تفويمية:

- س ١: ما الإطناب لغة واصطلاحاً؟
- س ٢: ما فائدة الإطناب، خاصة أن الإعجاز مبني على الإيجاز؟
- س ٣: اذكر مثلاً يوضح هذه القاعدة: (لا يوجد إطناب في القرآن إلا لفائدة، فالإطناب في القرآن إيجاز).
- س ٤: اذكر أقسام الإطناب، مع ذكر مثال لكل قسم.
- س ٥: عدد مظاهر الإطناب بالبسط.
- س ٦: يعد البعض الكاف زائداً في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ فما معنى ذلك؟ وهل يصح أن يوصف شيء من القرآن بالزيادة؟

المبحث الرابع: الترادف: هل يوجد الترادف في القرآن؟



أدب عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير



ويندرج تحته المطالب الآتية:

المطلب الأول: تعريف الترادف.

المطلب الثاني: أقوال العلماء في وجود الترادف.

المطلب الثالث: الترادف وحديث الأحرف السبعة.

المطلب الرابع: (الإعجاز) البياني في استعمال المفردات اللغوية بأبي الترادف.

المطلب الخامس: الفارسي وابن جني -رحمهما الله تعالى- والقول بالترادف.

المطلب السادس: البيان القرآني العالي الحكيم المحكم والترادف.

المطلب السابع: ركائز في سبيل تحرير محل النزاع.

المطلب الثامن: الكتب التي ألفت في الترادف في القرآن الكريم.

المطلب الأول: تعريف الترادف

ما المراد بالترادف لغة واصطلاحًا؟

الجواب: الترادف مأخوذ من الرَدْف، وهو ما تبع الشيء، ومنه قوله تعالى: ﴿بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّينَ﴾ [الأنفال: ٩] أي متتابعين، أي: بعضهم إثر بعض، وهذا لا يعني الاتحاد بين التابع والمتبوع، بل لكل منهم شخصيته المستقلة، وهو في عرف الأصوليين: توالي الألفاظ المفردة الدالة على شيء واحد باعتبار واحد، وذلك كالإنسان والبشر، والأسد والليث^(١).

ما الفرق بين المترادف والمتواطئ والمتكافئ؟

الجواب: فرق الرازي رحمته بين المترادف وما يقرب منه، فعرف المترادفات بأنها: الألفاظ المفردة الدالة على مسمى واحد باعتبار واحد.

وعرف الألفاظ المتواطئة بأنها: تنطلق على أشياء متغايرة بالعدد متفقة في المعنى كاسم الرجل.

وعرف الألفاظ المتكافئة بأنها ما تدل على متحد بالذات متباين في الصفات كأسماء الله.

من أول من أطلق هذا المصطلح؟

الجواب: إطلاق الترادف على توالي الألفاظ الدالة على مسمى واحد إطلاق متأخر، ولعل أول من أطلقه وألف فيه أبو الحسن الرماني (ت ٣٨٤هـ) رحمته في كتابه (الألفاظ المترادفة والمتقاربة المعنى)، مع أنه لم يتعرض له بتعريف^(٢).

القاعدة الخامسة من القواعد اللغوية: الأصل عدم الترادف بين الكلمات^(٣)، و«الترادف في اللغة قليل، وأما في ألفاظ القرآن: فإما نادرٌ، وإما معدوم»^(٤).

المطلب الثاني: أقوال العلماء في وجود الترادف

اذكر أقوال العلماء في وجود الترادف.

الجواب: للعلماء هنا مذهبان شهيران:

(١) الإجماع شرح المنهاج (٢٣٨/١)، إجابة السائل شرح بغية الأمل (ص: ٢٦٤)، وانظر: إرشاد الفحول (ص: ٢٩)، المحصول (٣٤٧/١)،

وقال السيوطي رحمته في الكوكب الساطع (ص: ٨١) مبيِّنًا العلاقات بين اللفظ والمعنى:

الَلْفُظُّ وَالْمَعْنَى ذَوَا اتِّحَادٍ... قَدْ يَمْنَعُ التَّشْبِيهُ فِي الْمُرَادِ
كَعَلِمٍ مَّا لِمَعْنَى وَضِعَ... لَمْ يَتَنَاوَلْ عَيْبُهُ كَمَا أُتِيَ
فَإِنْ يَأْتِي التَّعْيِينَ حَارِجِيًّا... فَعَلِمَ الشَّخْصَ وَإِنْ ذَهَبِيًّا
فَالْجِنْسُ لِلْمَاهِيَةِ اسْمُهُ وَضِعَ... مِنْ حَيْثُ هِيَ فَبِتَرَكَةِ لَا تَمْتَنِعُ
تُلْفِيهِ ذَا تَوَاطُؤٍ إِنْ اسْتَوَى... مُشْتَرِكًا إِذَا تَفَاوُتًا حَوَى
وَاللَّفْظُ وَالْمَعْنَى إِذَا تَعَدَّدَا... فَسَمَّيْنَا وَمَهْمَا اتَّحَدَا
مَعْنَاهُ ذَوْنُ اللَّفْظِ ذُو تَرَادُفٍ... وَعَكْسُهُ إِنْ كَانَ فِي الْمُخَالَفِ
حَقِيقَةً مُشْتَرَكًا وَالْأَلْفَاظُ حَقِيقَةً مَعَ الْمَجَازِ يُشَلَى

(٢) انظر: الترادف في اللغة لحاكم لعبي (ص: ٣٤)، الترادف في القرآن الكريم (بين النظرية والتطبيق) للمنجد (ص: ٣١-٣٢).

(٤) وما بين القوسين من كلام ابن تيمية رحمته في مجموع الفتاوى (١٣ / ٣٤١)، وتلاحظ من نقلي لها ترددي في إثبات الترادف ونفيه.

أولهما: إثبات الترادف:

والقول به على اختلاف في تعريفه، فهم يرونه مصدر ثراء لغوي مذهل، وقديماً تفاخر العلماء بكثرة حفظ المترادفات، قال ابن فارس (ت ٣٩٥هـ) رحمه الله في (الصاحي في فقه اللغة)، -وهو ممن لا يقول بالترادف-: «مما لا يمكن نقله البتة أوصافُ السيف والأسد والرمح وغير ذلك، من الأسماء المترادفة. ونقل عن ابن خالويه الهمداني رحمه الله يقول: جمعت للأسد خمس مائة اسم وللحيّة مائتين»^(١).

وسأل الرشيد رحمه الله الأصمعي رحمه الله عن شعر لابن حزام العُكَلِيّ ففسره، فقال: " يا أصمعي، إن الغريب عندك لَعَيَّرُ غريب"، فقال: " يا أمير المؤمنين، ألا أكون كذلك، وَقَدْ حفظتُ للحَجْر سبعين اسماً؟! "^(٢)، وقد ألف الأصمعي رحمه الله في ذلك كتابه (ما اختلفت ألفاظه واتفقت معانيه).

وقد ألف مجد الدين أبو طاهر مُجَدُّ بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧ هـ) رحمه الله: (الروض المسلوف فيما له اسمان إلى الألف).

ومن قالوا بوجود الترادف: قطرب أبو علي مُجَدُّ بن المستنير البصري (ت ٢٠٦ هـ) رحمه الله، والفخر مُجَدُّ بن عمر الرازي (ت ٦٠٦ هـ) رحمه الله، والتاج عبد الوهاب بن علي السبكي (ت ٧٧١ هـ) رحمه الله فإنه قال: "ونحن نقول: أما الجواز (أي الجواز العقلي) فلا يظن بعقل المنازعة فيه ضرورة أنه لا يلزم من فرض وقوعه محال، وأما الوقوع (في الاستعمال الخارجي) ففي مسميات تخرج عن حد الحصر"^(٤).

موقف الشوكاني من الترادف.

لم يقبل الشوكاني رحمه الله المنع من الترادف مع اعترافه بنسبة المنع إلى أساطين العربية ونسب الإثبات إلى الجمهور، وبين أن سبب الترادف إما تعدد الوضع، أو توسيع دائرة التعبير وتكثير وسائله، وهو المسمى عند أهل هذا الشأن بالافتنان، أو تسهيل مجال النظم والنثر، وأنواع البديع... واعد الفروق الدقيقة بين الكلمات التي يظن بها الترادف كالقعود من القيام والجلوس من الاضطجاع تكلفاً ظاهراً^(٥).

هل يقول سيبويه رحمه الله بالترادف؟

الجواب: وأسبق من هؤلاء كلهم إمام الصنعة سيبويه (ت ١٨٠ هـ) رحمه الله، وسمع له حيث يقول: "اعلم أنّ من كلامهم اختلاف اللفظين لاختلاف المعنيين، واختلاف اللفظين والمعنى واحد، واتفق اللفظين واختلاف المعنيين. وسترى ذلك إن شاء الله تعالى. فاختلاف اللفظين لاختلاف المعنيين

(١) المزهر في علوم اللغة وأنواعها (١/ ٢٥٦).

(٢) الصاحي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها (ص: ٢٢).

(٣) الإعجاز البياني للقرآن ومسائل ابن الأزرق لبنت الشاطي (ص: ٢١٢).

(٤) الإجماع في شرح المنهاج (١/ ٢٤٢).

(٥) إرشاد الفحول (ص: ٢٩)، وانظر: الإحكام للآمدي (١/ ٤٦).

هو نحو: جلسَ وذهب. واختلاف اللفظين والمعنى واحدٌ نحو: ذهبَ وانطلق. واتفاق اللفظين والمعنى مختلف قولك: وجدتُ عليه من المؤجدة، ووجدت إذا أردت وجدان الضالة. وأشبه هذا كثيرٌ^(١)، فقولُه: " واختلاف اللفظين والمعنى واحدٌ نحو: ذهبَ وانطلق " ينصرف للترادف.

تقسيم ابن القيم رحمته للمترادف:

ما أقسام المترادف عند ابن القيم رحمته؟ الجواب: يقسم ابن القيم رحمته الترادف إلى نوعين حين يقول: " فالأسماء الدالة على مسمى واحد نوعان: أحدهما: أن يدل عليه باعتبار الذات فقط، فهذا النوع هو المترادف ترادفًا محضًا، وهذا كالحنطة والقمح والبر، والاسم والكنية واللقب إذا لم يكن فيه مدح ولا ذم، وإنما أتى به لمجرد التعريف، والنوع الثاني: أن يدل على ذات واحدة باعتبار تباين صفاتها كأسماء الرب تعالى، وأسماء كلامه، وأسماء نبيه صلوات الله وسلامه عليه، وأسماء اليوم الآخر، فهذا النوع مترادف بالنسبة إلى الذات، متباين بالنسبة إلى الصفات"^(٢).

يقول الفراهي رحمته فيما يشبهه الموافقه لما قرره ابن القيم رحمته: "ثم المرادفة لغيرها، وهي قسمان: المطابق لمرادفه من جميع الوجوه، وهذا قليل جدًا. والثاني ما يوافق من بعض الوجوه، وهذا كثير جدًا، وفيه معظم الوهم، فرمما يظنّونهما متحدتين، وكثيرًا ما يكون بينهما فرق لطيف لا يفتن به غير الممارس باللسان، فيلتبس عليه بعض معاني الكلام"^(٣).

وقد صرح الراغب الأصفهاني رحمته بما يشبهه هذا حينما قال: "وأتبع هذا الكتاب (مفردات غريب القرآن) إن شاء الله تعالى ونسأ في الأجل، بكتاب ينبئ عن تحقيق الالفاظ المترادفة على المعنى الواحد وما بينها من الفروق الغامضة"^(٤).

فإن قلت: كان هذا الكلام عن المذهب الأول في وجود الترادف، فما المذهب الثاني؟

وثاني المذهبيين: إنكار الترادف:

واعتبر أصحاب هذا المذهب أن ذلك لا يجوز في الحكمة، ويلخص نظرية إنكار الترادف قول محمد بن زياد بن الأعرابي (٢٣١هـ) رحمته: "كل حرفين أوقعتهما العرب على معنى واحد، في كل واحد منهما معنى ليس في صاحبه، ربما عرفناه فأخبرنا به، وربما غمض علينا، فلم نلزم العرب جهله"، وقال: "الأسماء كلها لعلّة خصت العرب ما خصت منها، من العلل ما نعلمه ومنها ما نجهله"^(٥)، ولذا يزعم تلميذه أبو العباس أحمد بن يحيى ثعلب (٢٩١هـ) رحمته: أن كل ما يُظنُّ أنه من المترادفات فهو من المتباينات التي تتباين بالصفات.

(١) الكتاب (١/٢٤).

(٢) روضة المحبين ونزهة المشتاقين (ص: ٥٤).

(٣) مفردات القرن (ص: ١٠١).

(٤) مفردات غريب القرآن للأصفهاني (ص: ٦).

(٥) الأضداد لابن الأنباري (ص: ٧).

وأنكر الترادف مُجَّد بن القاسم ابن الأنباري (ت ٣٢٨هـ) رحمته الله مع أنه ألف الأضداد، فزعم أن (الجلل) يرادف (اليسير) و(العظيم)^(١).

وأشار أبو العباس مُجَّد بن يزيد المبرد (ت ٢٨٦هـ) رحمته الله إلى التباين فيما يُظن أنها مترادفات في تفسير قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨] قال: "فعطف (شِرْعَةً) على (منهاج)، لأن الشريعة لأوّل الشيء، والمنهاج لمعظمه ومُتَّسِعِهِ، ويعطف الشيء على الشيء، وإن كانا يرجعان إلى شيء واحد، إذا كان في أحدهما خلاف للآخر، فأما إذا أريد بالثاني ما أريد بالأوّل، فُعْطِفَ أحدهما على الآخر، فهو خطأ"^(٢).

ومن أعلام هذا المذهب عبد الله بن جعفر ابن درستويه (ت ٣٤٧هـ) رحمته الله، فأنكر لذلك تعاقب حروف الجر، وقال: "فإن كانوا قد صدقوا في رواية ذلك عن العرب، فقد أخطأوا عليهم في تأويلهم ما لا يجوز في الحكمة، فإن تعاقبت خرجت عن حقائقها"، وقال: "في جواز تعاقبها إبطال حقيقة اللغة، وإفساد الحكمة فيها... لا يكون فَعْلٌ وَأَفْعَلٌ بمعنى واحد، كما لم يكونا على بناء واحد إلا أن يجيء ذلك في لغتين مختلفتين، فأما من لغة واحدة فمحالٌ أن يختلف اللفظان والمعنى واحد"^(٣).

ومن القائلين بنفي الترادف أيضًا ابن فارس (ت ٣٩٥هـ) رحمته الله فقد قال: "يسمى الشيء الواحد بالأسماء المختلفة. نحو: "السيف والمهند والحسام"، والذي نقوله في هَذَا: إن الاسم واحد وهو "السيف" وما بعده من الألقاب صفات، ومذهبننا أن كل صفة منها فمعناها غير معنى الأخرى. وَقَدْ خَالَفَ فِي ذَلِكَ قَوْمٌ فَزَعَمُوا أَنَّهَا وَإِنْ اخْتَلَفَتْ أَلْفَاظُهَا فَإِنَّهَا تَرْجِعُ إِلَىٰ مَعْنَىٰ وَاحِدٍ. وَذَلِكَ قَوْلُنَا: "سَيْفٌ وَعَضْبٌ وَحُسَامٌ"، وَقَالَ آخَرُونَ: لَيْسَ مِنْهَا اسْمٌ وَلَا صِفَةٌ إِلَّا وَمَعْنَاهُ غَيْرُ مَعْنَىٰ الْآخَرِ، قَالُوا: وَكَذَلِكَ الْأَفْعَالُ. نَحْوُ: مَضَىٰ وَذَهَبَ وَانْطَلَقَ، وَقَعَدَ وَجَلَسَ، وَرَقَدَ وَنَامَ وَهَجَعَ، قَالُوا: فَفِي "قَعَدَ" مَعْنَىٰ لَيْسَ فِي "جَلَسَ"، وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِيمَا سِوَاهُ، وَبِهَذَا نَقُولُ، وَهُوَ مَذْهَبُ شَيْخِنَا أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَىٰ ثَعْلَبِ رحمته الله"^(٤).

وهذا التباين قد يكون دقيقًا جدًّا، ويوضح لنا ذلك ما حكاه أبو علي الحسن بن أحمد الفارسي (ت ٣٧٧هـ) رحمته الله قال: كنتُ بمجلس سيف الدولة بجلب، وبالْحَضْرَةِ جَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ وَفِيهِمْ ابْنُ خَالِيهِ (الحسين بن أحمد ت ٣٧٠هـ)، فقال ابن خالويه رحمته الله: أحفظ للسيفِ خمسين اسمًا. فتبسم أبو علي رحمته الله، وقال: ما أحفظ له إلا اسمًا واحدًا، وهو السيف. قال ابن خالويه رحمته الله: فأين المُهَنْدُ، والصَّارِمُ، وكذا وكذا؟ فقال أبو علي: هذه صفات، وكأن الشيخ لا يفرق بين الاسم والصِّفَةِ^(٥).

(١) الأضداد لابن الأنباري (ص: ٩).

(٢) نقله عنه أبو هلال العسكري في الفروق اللغوية (ص: ٢٢).

(٣) تصحيح الفصيح وشرحه لابن دُرَيْسَتَوَيْهِ (ص: ٧٠).

(٤) الصاحبي في فقه اللغة (ص: ٥٩).

(٥) الزهر في علوم اللغة (٣١٨/١).

وأُنكر أبو هلال العسكري (ت ٣٩٥) رحمته الله الترادف، كما أنكر تعاقب حروف الجر؛ لأنها تخرج عن حقائقها، ولذا أَلَف كتابه الشهير (الفروق)، وفي كتابه (التلخيص في معرفة الأسماء) ما يناقض ذلك بادئ الرأي:

الحُلوْبُ والحُلُوكُ والغَرِيبُ والمِسْحَنَكُ والحَالِكُ والمِحْلُولُكُ. كلُّ ذلك الأسودُ، والبرشمة والبرهمة والرنو كل ذلك إدامة النظر^(١).

وأشار ابن تيمية رحمته الله إلى المنع من الترادف، فالصحيح أن ما يسمى بالمترادفات يفيد كل منها معنى لا يوجد في الآخر غالبًا، "كما إذا قيل في السيف إنه سيف، وصارم، ومهند، فلفظ السيف يدل عليه مجردًا، ولفظ الصارم في الأصل يدل على صفة الصرم، والمهند يدل على النسبة إلى الهند"^(٢).

قال السبكي رحمته الله: "ذهب بعض الناس إلى إنكار المترادف في اللغة العربية، وزعم أن كل ما يظن من المترادفات فهو من المتباينات التي تتباين بالصفات، كما في الإنسان والبشر، فإن الأول موضوع باعتبار النسيان، أو باعتبار أنه يؤنس، والثاني: باعتبار أنه بادي البشرة"^(٣)، وأشار السبكي رحمته الله إلى تكلف الفروق بين ما يُظنُّ أنها مترادفات.

كيف يمكن الجمع بين المذهبين؟

الجواب: قال الشيخ عز الدين بن جماعة رحمته الله: والحاصل أن من جعلها مترادفة نظر إلى اتحاد دلالتها على الذات، ومن يمنع، ينظر إلى اختصاص بعضها بمزيد معنى، فهي تُشبه المترادفة في الذات والمتباينة في الصفات، قال بعض المتأخرين: وينبغي أن يكون هذا قسمًا آخر، وسماه: المتكافئة. قال: وأسماء الله تعالى، وأسماء رسول الله صلوات الله وسلامه عليه من هذا النوع؛ فإنك إذا قلت: إن الله غفور رحيم دالة على الموصوف بهذه الصفات^(٤).

وينقل أحمد مختار رحمته الله في "علم الدلالة" عن عالم سماه "ستورك" قوله: "كل الكلمات تملك تأثيرًا عاطفيًا، كما تملك تأثيرًا إشاريًا، ولهذا فمن المستحيل أن تجد مترادفات كاملة"^(٥)، ويرى مُجَدُّ نور الدين المنجد أن مراعاة الدلالة الأسلوبية والنفسية والإيحائية تخرج بالألفاظ عن حقيقتها اللغوية إلى مجالات غير لغوية لا يمكن ضبطها بمقاييس ثابتة، كالانطباق الذاتي، والإيحاء الروحاني، والنشوة الوجدانية، ولهذا فإننا لا ننكر إيقاع الترادف إنكارًا تامًا، وإنما نضيق دائرته^(٦).

(١) التلخيص في معرفة أسماء الأشياء (ص: ٤٢، ٤٨).

(٢) مجموع الفتاوى (٤٢٣ / ٢٠).

(٣) الإمهاج في شرح المنهاج (١ / ٢٤١) لتقي الدين أبي الحسن علي بن عبد الكافي السبكي وولده تاج الدين أبي نصر عبد الوهاب.

(٤) الزهر في علوم اللغة وأنواعها (١ / ٣١٨).

(٥) علم الدلالة للدكتور أحمد مختار عمر (ص: ٢٢٥).

(٦) الترادف في القرآن الكريم بين النظرية والتطبيق (ص: ٧٨).

المطلب الثالث: الترادف وحديث الأحرف السبعة

وقد تتساءل: ما علاقة الأحرف السبعة بالترادف؟ وكيف كانت دليلاً للقائلين بالترادف؟

الجواب: حديث الأحرف السبعة من أهم الأدلة التي اعتمدها القائلون بالترادف، فقد وقف القائلون بإنكار الترادف أمامه حائرين، وأراه أضعف الأدلة؛ إذ كيف يستقيم الاستدلال به وقد اختلف أهل العلم في فهمه اختلافاً كثيراً؟!

فمنهم من يرى مفهوم العدد سبعة، ومنهم من لا يراه، ومنهم من أهمه وأغمه مدلول هذا العدد، فجمال الدين القاسمي (ت ١٣٣٢هـ) رحمته الله مثلاً يرى أن المراد بالسبعة الكثرة في الأحاد^(١)، ورد ابن الجزري رحمته الله ذلك، ورأى أن السبعة مقصودة^(٢)، ونقل الطاهر بن عاشور رحمته الله ذلك عن الجمهور - كما نقل - أن المراد عدم وجود زيادة على سبع قراءات في الموضع الواحد لا أن كل موضع فيه سبع قراءات^(٣)، واعتمد بعضهم على هذا الحديث، فزعموا أن الأحرف السبعة عبارة عن مترادفات، وقد نُقِلَ نحو هذا القول عن جمع من العلماء، وأظن أن النقل تعوزه الدقة، ويفتقر إلى التحقيق في قول كل واحد منهم، وتحقيق ذلك له موضع آخر، ولكننا نورد شيئاً من هذا النقل، فقد ذكر الزركشي (ت ٧٩٤هـ) رحمته الله الأقوال في معنى الأحرف السبعة، وقال:

«وَالْحَامِسُ: الْمُرَادُ سَبْعَةٌ أَوْجُهُ مِنَ الْمَعَانِي الْمُتَّفِقَةِ بِالْأَلْفَاظِ الْمُخْتَلِفَةِ نَحْوَ أَقْبَلُ وَهَلُمَّ وَتَعَالَ وَعَجَلٌ وَأَسْرَعٌ وَأَنْظُرُ وَأَحْرُ وَأَمْهَلُ وَنَحْوِهِ وَكَاللُّغَاتِ الَّتِي فِي أَفِّ وَنَحْوِ ذَلِكَ. قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: "وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَأَنْكَرُوا عَلَيَّ مَنْ قَالَ: إِنَّهَا لُغَاتٌ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ لَا تُرَكِّبُ لُغَةً بَعْضَهَا بَعْضًا، وَمَحَالٌ أَنْ يُقْرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدًا بِغَيْرِ لُغَتِهِ، وَأُسَيْدٌ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ: ﴿كَلَّمَآ أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْآ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢٠] سَعَوْآ فِيهِ، قَالَ: فَهَذَا مَعْنَى السَّبْعَةِ الْأَحْرَفِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْأَحَادِيثِ عِنْدَ جُمْهُورِ أَهْلِ الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ مِنْهُمْ: سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَابْنُ وَهْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ، وَالطَّحَاوِيُّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَفِي مُصْحَفِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي بِيَايِدِي النَّاسِ مِنْهَا حَرْفٌ وَاحِدٌ"^(٤).

هكذا نسب ابن عبد البر رحمته الله هذا القول إلى أكثر أهل العلم... وأظنه تعجل كثيراً في ذلك،

وما أكثر ما ينسب المرء شيئاً إلى أحد قال معاني مشتركة بينه وبين غيره، فظن الرأيين متطابقين!

وهذا يحتاج إلى تحليل أوسع، فهناك ملحوظات كثيرة حول ذلك، فلا يهولنك الأسماء التي نعظمها في هذه المسألة الدقيقة؛ فإنك لا تعدم أن تجد ملحوظة حول معظم ما قالوه، وكنت قد

(١) ينظر: تفسير القاسمي (١/ ١٨٠)، نقلاً من الإتيان.

(٢) ينظر: النشر في القراءات العشر (١/ ٢٦).

(٣) ينظر: التحرير والتنوير (١/ ٥٨).

(٤) البرهان في علوم القرآن (١/ ٢٢٠).

حاولت تقديم تحليل عميق حول هذا الحديث مع طلابي في الكلية العليا للقرآن الكريم بين سنة ٩٤-٩٧م، ولكن دَرَس ذلك دون احتفاظ مني ومن الطلاب بما دوناه، والله المستعان.

ولا تحسبني أتعاضم عندما أقول لك: لا يهولنك كثرة الأسماء المبجلة من أكابر العلماء هنا؛ فإن هذه المسألة قد نالت من علمائنا ما نالت، حتى نقلوا عن ابن حبان رحمته الله أنه ذكر في المسألة خمسًا وثلاثين قولاً، وقال فيها ابن الجزري رحمته الله:

"وَلَا زِلْتُ أَسْتَشْكِلُ هَذَا الْحَدِيثَ، وَأُفَكِّرُ فِيهِ وَأَمْعِنُ النَّظَرَ مِنْ نَيْفِ وَثَلَاثِينَ سَنَةً، حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيَّ بِمَا يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ صَوَابًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ"^(١).

وأردت من هذا أن الاستدلال بالحديث لا يساعد على قول من يقول بأن الأحرف السبعة مترادفات سبع.

وقد ردَّد بعضهم أن المراد بالأحرف السبعة مترادفات سبع، ثم ما لبث أن انتبه بعضهم إلى خطر المجازفة في القول بذلك، فقال ابن عطية رحمته الله:

"فأباح الله تعالى لنبيه صلوات الله عليه هذه الحروف السبعة وعارضه بها جبريل في عرضاته على الوجه الذي فيه الإعجاز وجودة الوصف، ولم تقع الإباحة في قوله صلوات الله عليه: «فاقرؤوا ما تيسر منه» بأن يكون كل واحد من الصحابة رضي الله عنهم إذا أراد أن يبدل اللفظة من بعض هذه اللغات جعلها من تلقاء نفسه. ولو كان هذا لذهب إعجاز القرآن، وكان معرضاً أن يبدل هذا وهذا حتى يكون غير الذي نزل من عند الله، وإنما وقعت الإباحة في الحروف السبعة للنبي صلوات الله عليه ليوسع بها على أمته، فقرأ مرة لأبي رحمته الله بما عارضه به جبريل صلوات الله عليهما، ومرة لابن مسعود رضي الله عنه بما عارضه به أيضاً"^(٢).

ويقول الباقلاني رحمته الله واصفاً ذلك المذهب بالفساد: "وأما ما يدل على فساد قول من زعم أن معنى الأحرف السبعة أهما أسماء مترادفة على شيء واحد.. أن قارئاً لو قرأ مكان ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾ [الفجر: ٢٢]، ﴿وَوَافَى رَبُّكَ﴾، وقرأ: "إني ماضٍ إلى ربي" مكان، ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي﴾ [الصفات: ٩٩]، ولو قرأ: "جيئوا إلى كلمةٍ سواءٍ بيننا وبينكم"، أو: "وافوا إلى كلمةٍ سواءٍ بيننا وبينكم" مكان قول الله تعالى: ﴿تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦٤] لم يسع ذلك، ولم يحلَّ بإجماع المسلمين، وإذا كان ذلك كذلك بطل ما قالوه من كل وجه"^(٣).

المطلب الرابع: (الإعجاز) البياني في استعمال المفردات اللغوية بأي الترادف:

فإن قلت: ما أهم أدلة القائلين بعدم الترادف؟

(١) النشر في القراءات العشر (١/ ٢٦).

(٢) المحرر الوجيز (١/ ٤٧).

(٣) الانتصار للقرآن للباقلاني (١/ ٣٨٢).

الجواب: من أهم أدلة القائلين بعدم الترادف أن القول به لا يُقيمي للإعجاز البياني في استعمال المفردات مكاناً؛ إذ لا بد أن تظهر الدقة القرآنية في استعمال كلمة ما دون كلمة أخرى، ورأى منكرو الترادف أنه يقتضي التكرار دون فائدة، والقرآن الكريم منزّه عن ذلك... وقد تأتي الكلمة في القرآن فيظن المرء أنها مرادفة لكلمة أخرى وردت في القرآن الكريم، وحقيقة الأمر أنها تفيد معنى لا يوجد في الكلمة الأخرى ولذا قال الزركشي رحمته الله: "فعلى المفسر مراعاة الاستعمالات والقطع بعدم الترادف ما أمكن"^(١)، "فإذا قال القائل ﴿يَوْمَ تَمُورُ أَسْمَاءُ مَوْرًا﴾ [الطور: ٩] إن المور الحركة كان تقريباً؛ إذ المور حركة خفيفة سريعة..."^(٢).

وهذا دليلٌ مستقيمٌ بادئ الرأي، وما زال بحاجةٍ إلى زيادةٍ تحرير

لكنتي ينبغي أن ألفت النظر إلى أمرٍ خطيرٍ في هذا الباب؛ فإن كثيراً من نفاة الترادف يسارعون إلى المبالغة في بيان الفروق بين الكلمات التي تنتمي إلى الترادف (اللين) - وهذا اصطلاحى الخاص -، وجعلوا هذه الفروق من أهم مظاهر الإعجاز البياني، ومشكلة كثيرة من المتكلمين في الإعجاز البياني المسارعة إلى تدييح فرقٍ مدعى بين هذه الكلمة وتلك دون الاستناد إلى ركنٍ وثيقٍ من الأدلة.

كما ترى فيمن يقرر الفرق بين: النور والضياء، وبين الصوم والصيام.

وإذا كانت سهام النقد قد نالت الإعجاز العلمي للتكلف البين في مواضع منه، فإنك تجد الأمر ذاته بل أعظم في الإعجاز البياني؛ إذ يتعجل المتعجلون فيظهورون في الفروق بين المفردات ما ينفون به وجود المترادفات، فترى الوضوح في بعضها، وتتن من الثقل والتكلف وانعدام التحقيق والضبط في مواضع أخرى.

فإن قلت: هلاً ضربت لنا مثلاً على المبالغين في بيان الفروق بين المفردات؟

الجواب: لو راجعت ما ذكره محمد نور الدين المنجد - وفقه الله - في كتابه حول الفرق مثلاً بين: أتى وأعطى، وبين "جاء وأتى" لعجبت من عدم الاطراد فيما يقرر من قواعد على أنك تشعر بضعف تلك الفروق، وعدم استنادها على ركنٍ شديد من التععيد، فارتضى - وفقه الله - أن يكون الفرق بين الأجر والثواب أن الأجر مقابل العمل، والثواب زيادة، وحاول أن يطبق ذلك، فلم يظهر فيما أورده من أمثلة، فمن ذلك تمثيله بقوله تعالى: ﴿لَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] قال: "فكأن الحسنى أجر، والثواب ما زاد على ذلك".

فقلب الطرف فيما ذكر. أولاً تراها مجرد دعوى غير مطردة؟ فقد سلك أسلوب الفروق المتعددة عند عدم اطراد الضابط، فذكر مثلاً أن الأجر على الأعمال، والثواب على الأعمال والأقوال، ولم

(١) البرهان (٧٨/٤)، وانظر: الإلتقان (٢/ ٤٩٠).

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٣/ ٣٤١).

أر بنظري القاصر إلا ضعفاً في إيراد فرق واضح عليه أثارة من علم، ولقد شعر بذلك - وفقه الله - فختم بقوله: "وإن صحت هذه الفروق بين الأجر والثواب فلا يمكن عدّها من المترادفات، وإلا فحسبنا ما بين اللفظين من عموم الثواب في الخير والشر، وخصوص الأجر بالنفع دون الضر، فيخرجان بذلك من حيز الترادف"^(١)، ثم تكلم عن الجزاء، وحاول أن يمنع أن تكون هذه الكلمة مرادفة لكلمة "ثواب"، وذكر أن ثلاث كلمات بمعنى النقص: ألت عند عبس، وهضم عند هذيل، وبخس عند حمير.

ويمكنك أن تعقب فتذكّر بأن النسبة اللغوية للقبائل بحاجة إلى مزيد تحقيق، وحسبك أن ترى أنه نسب كلمة (غرام) أو (عكف) لحمير كأنها انفردت بهما، والأمر غير ذلك، ولقد قرر أنه لا ترادف في القرآن الكريم، وهو يعني الترادف (الصلب) أي في اللغة (اللهجة) الواحدة، ولكنه أورد مترادفات في لغات عربية مختلفة كما رأيت.

والتحليل اللغوي الذي حاوله لبيان الفرق يظهر عليه الضعف في مواضع كثيرة، وما أورده لا يرتقي إلى حيز البرهان في منع الترادف مع أي لا أقول بوقوع الترادف في القرآن، بل ما زلت متردداً، ولا أنكر الجهد الرائع الذي قام به فضيلة الدكتور - وفقه الله - غير أن ذلك لا يمنعني من الشعور بحاجة الجانب التطبيقي لمزيد من التدبر والصلق، كما أن ميل المؤلف - وفقه الله - إلى أن الأحرف السبعة تمثل الترادف قولٌ أنشأه عدم التروي والإمعان والتحليل والسبر للاحتتمالات المتعددة في المسألة، وإن قال به مشاهير من أهل العلم.

أسماء الله الحسنى ليست مترادفة:

وقد تتساءل: هل أسماء الله ﷻ الحسنى مترادفة؟

الجواب: حث الغزالي (ت: ٥٠٥ هـ) ﷺ على ضرورة تدبر معاني أسماء الله الحسنى مع اعتقاد نفي الترادف فيها، حيث قال: "فهذه الأسماء وإن كانت متقاربة المعاني فليست مترادفة، لأن الأسماء لا تراد حروفها ومخارج أصواتها، بل لمفهوماتها، ومعانيها، فهذا أصل لا بد من اعتقاده"^(٢). ولا يعني ما تقدم إنكار الترادف بالكلية كما سبق تقريره، ويلخص ابن القيم ﷺ ذلك بقوله: "وقد أنكر كثير من الناس الترادف في اللغة... وهذا الذي قالوه صحيح باعتبار الواضع الواحد، ولكن قد يقع الترادف باعتبار واضعين مختلفين، يسمي أحدهما المسمى باسم، ويسميه الواضع الآخر باسم غيره، ويشتهر الوضعان عند القبيلة الواحدة، وهذا كثير"^(٣).

ومن هذه القاعدة القائلة بعدم الترادف ينتج التفسير البياني، والإعجاز البياني الذي يفتح باباً واسعاً للتدبر القرآني.

(١) الترادف في القرآن (ص: ١٦٣).

(٢) المقصد الأسنى (ص: ٤٢).

(٣) روضة المحبين (ص: ٥٤).

مما يُنغص على القول بعدم الترادف:

علام يدل استعمال القرآن لكلمات متقاربة، كل منها في موضع الآخر، كاستخدام صيغتي فَعَلَ وأَفْعَلَ؟

الجواب: ينغص على القول بعدم الترادف: التقارب الكبير بين الكلمات مع استعمال كل منها موضع الآخر في آيات متعددة، فعلى سبيل المثال:

نجد صيغة (أفعل) في قول الله ﷻ عن لوط ﷻ: ﴿فَأَنجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا أُمَّرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ﴾ [الأعراف: ٨٣]، وقوله ﷻ: ﴿فَأَنجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا أُمَّرَأَتَهُ قَدَرْنَا مِنَ الْغَابِرِينَ﴾ [النمل: ٥٧] فجاءت هنا صيغة (أفعل) في بيان نجاته، لكننا وجدنا صيغة (فعل) في قوله ﷻ: ﴿وَلَوْ أَنَّا آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ تَعْمَلُ الْخَبِيثَاتِ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمَ سَوْءٍ فَسَقِينَ﴾ [الأنبياء: ٧٤]، ﴿فَنَجَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ أَجْمَعِينَ﴾ [الشعراء: ١٧٠].

وفي قصة نوح ﷻ نجد صيغة (أفعل) في قوله ﷻ: ﴿فَكَذَّبُوهُ فَأَنجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ فِي الْفُلِّ وَأَغْرَقْنَا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا عَمِينَ﴾ [الأعراف: ٦٤]، ﴿فَأَنجَيْنَاهُ وَمَنْ مَعَهُ فِي الْفُلِّ الْمَشْحُونِ﴾ [الشعراء: ١١٩]، ﴿فَأَنجَيْنَاهُ وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ وَجَعَلْنَاهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ [العنكبوت: ١٥].

ولكننا نجد في الوقت ذاته صيغة (فعل) في قوله ﷻ: ﴿فَكَذَّبُوهُ فَتَبَّوهُ فَجَبَّوهُ وَمَنْ مَعَهُ فِي الْفُلِّ وَجَعَلْنَاهُمْ خَلْفًا وَأَغْرَقْنَا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُنذَرِينَ﴾ [يونس: ٧٣]، ومثل ذلك في قصة هود ﷻ:

فنجد صيغة (أفعل) في قوله ﷻ: ﴿فَأَنجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَقَطَعْنَا دَابِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَمَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ٧٢]، ولكننا نجد صيغة (فعل) في قوله ﷻ: ﴿وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا هُودًا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَنَجَّيْنَاهُمْ مِنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾ [هود: ٥٨].

وجاءت الصيغتان في مكان واحد تعبيراً عن نجاته بني إسرائيل، حيث قال الله ﷻ: ﴿وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُدَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَٰلِكُمْ بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴿٤٩﴾ وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ فَأَنجَيْنَاكُمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ [البقرة: ٤٩، ٥٠].

وقد حاول بعض المعاصرين تطلب الفرق بين اللفظين، حينما قال: "ومنه استعمال (نجى) وأنجى)، فإن الملاحظ أن القرآن الكريم كثيراً ما يستعمل (نجى) للتلبث والتمهل في النتيجة، ويستعمل (أنجى) للإسراع فيها، فإن (أنجى) أسرع من (نجى) في التخلص من الشدة والكره،

هذا وإن البناء اللغوي لكل منهما يدل على ذلك^(١)، ثم ساق على أمثلة من كتاب الله ﷻ موضحاً لما ذهب يقرره.

ولست هنا بصدد التتبع فإن ذلك يستحق كتاباً مستقلاً، وقد تكررت هذه الصيغة ٣١ مرة.

المطلب الخامس: الفارسي وابن جني - رحمهما الله تعالى - والقول بالترادف:

وربما سألت: ما موقف أبي علي الفارسي وتلميذه ابن جني من قضية الترادف؟

الجواب: أثبت ابن جني رحمهما الله تبعاً لأستاذه الفارسي رحمهما الله الترادف، فَعَقَدَ^(٢) باباً أسماه: تلاقي المعاني على اختلاف الأصول والمباني، ومثّل لذلك، وفصّل مبيناً وجه كل ما ذكره، فمما أشار إليه تلاقي المعاني في:

قولهم: (خُلِقَ الإنسان) فهو (فُعِل) من خَلَقْتُ الشيء أي مَلَسْتَهُ، ومنه صخرة خَلَقَاءَ للملساء. ومعناه أن خُلِقَ الإنسان هو ما قُدِّرَ له ورُتِبَ عليه، فكأنه أمر قد استقرَّ وزال عنه الشك، ومنه قولهم في الخبر: (قد فرغ الله من الخَلْقِ والخُلُقِ)، والخلِيقَةُ فَعِيلَةٌ منه، وقد كثرت فَعِيلَةٌ في هذا الموضع، وهو قولهم: (الطبيعة) وهي من طبعَت الشيء (أي فَرَزْتَهُ) على أمر ثبت عليه، كما يُطَبَعُ الشيء كالدرهم والدينار، فتلزمه أشكاله، فلا يمكنه انصرافه عنها ولا انتقاله، ومنها (النَحِيَّةُ) وهي فَعِيلَةٌ من نَحَتْ الشيء أي: مَلَسْتَهُ وفَرَزْتَهُ على ما أردته منه، فالنَحِيَّةُ كالخلِيقَةِ: هذا من نَحَتْ وهذا من خَلَقْتُ، ومنها (الغريزة) وهي فَعِيلَةٌ من غَرَزْتُ، كما قيل لها طبيعة؛ لأن طبع الدرهم ونحوه ضرب من وُسْمِهِ وتغريزه بالآلة التي تثبت عليه الصورة. وذلك استكراه له وغمز عليه كالطبع، ومنها (التقيبة) وهي فَعِيلَةٌ من نَقَبْتُ الشيء وهو نحو من الغريزة، ومنها (الضريبة) وذلك أن الطبع لا بدَّ معه من الضرب لتثبت له الصورة المرادة، ومنها (النَحِيَّةُ) هي فَعِيلَةٌ من نَحَزْتُ الشيء أي دَفَقْتَهُ، ومنها (السجِيَّةُ) هي فَعِيلَةٌ من سَجَا يسجُو إذا سكن، وذلك أن خَلَقَ الإنسان أمر قد سكن إليه واستقرَّ عليه، ومنها (الطريقة) من طَرَقْتُ الشيء أي وطَّأته ودَلَلْتَهُ وهذا هو معنى ضربته ونقبته وغرزه ونحته لأن هذه كلها رياضات وتدريب واعتمادات وتهذيب، ومنها (السجيحة) وهي فَعِيلَةٌ من سَجَحَ خُلِقَهُ؛ وذلك أن الطبيعة قد فَرَّتْ واطمأنت فسجحت وتدللت. وليس على الإنسان من طبعه كُفْلَةٌ، وإنما الكُفْلَةُ فيما يتعاطاه ويتجشَّمه، قال حسان رحمهما الله^(٣):

ذُرُوا التَّخَايُجُوْ وَاَمْشُوا مِشْيَةً إِنَّ الرِّجَالَ ذُرُّو عَصَبٍ وَتَذَكِيْرٍ

وقال الأصمعي رحمهما الله: إذا استوت أخلاقُ القوم قيل: هم على سُرجوجة واحدة ومِرْنٍ واحد (ومنهم من يقول: سِرْجيجة وهي فَعْلِيلَةٌ من هذا) فسرجوجة: فعولة من لفظ السِرْج ومعناه.

(١) بلاغة الكلمة في التعبير القرآني، د. فاضل السامرائي (ص: ٧٠).

(٢) الخصائص (١١٣/٢).

(٣) ديوان حسان (ص: ١٢٩).

والتقاؤهما أن السَّرَج إنما أريد للراكب لِيُعَدِّله ويزيل اعتلاله ومَيْله. فهو من تقويم الأمر، فهو بالمعنى عائد إلى النَّحِيَّة والسَّجِيَّة والخَلِيقَة؛ لأن هذه كلها صفات تُؤذَن بالمشاهدة والمقاربة. والمرن مصدر كالحلف والكذب، والفعل منه مَرَنَ على الشيء إذا أَلَفَهُ فَلَاكَنَ له. وهو عندي من مارن الأثف لِمَا لان منه. فهو أيضاً عائد إلى أصل الباب ألا ترى أن الخليفة والنحيتة والطبيعة والسجينة وجميع هذه المعاني التي تقدّمت تؤذَن بالإلف والملاينة والإصحاب والمتابعة. ومنها (السليقة) وهي من قولهم: فلان يقرأ بالسليقية أي بالطبيعة. وتلخيص ذلك أنها كالنحيتة، وذلك أنه إذا تحاتت لان وزالت شدّته، والحتت كالنحت وهما في غاية القرب. ومنه قول الله سبحانه: ﴿سَلَفُوكُمْ بِاللَّسِيَّةِ حِدَادٍ﴾ [الأحزاب: ١٩] أي نالوا منكم. وهذا هو نفس المعنى في الشيء المنحوت المحتوت ألا تراهم يقولون: فلان كريم النجار والنجر أي الأصل. والنجر، والنحت، والحت، والضرب، والدق، والنخز، والطبع، والخلق، والغرز، والسلق، كله التمرين على الشيء، وتلين القويّ لِيُصْحَبَ وينجذب.

فاعجب للطف صنع الباري سبحانه في أن طبع الناس على هذا وأمكنهم من تربيته وتنزيله وهداهم للتواضع عليه وتقريره، وختم بقوله:

الخليفة من (خ ل ق) والسجينة من (س ج و)، والطبيعة من (ط ب ع)، والنحيتة من (ن ح ت)، والغريزة من (غ ر ز) والسليقة من (س ل ق)، والضريبة من (ض رب) والسجينة من (س ج ح) والسرجوجة، والسرجيجة من (س ر ج) والنجار من (ن ج ر) والمرن من (م ر ن).
فالأصول مختلفة، والأمثلة متعادية، والمعاني مع ذنبك متلافة.

فإن قلت: هل معنى هذا أن ابن جني يقول بالترادف المحض؟

الجواب: كلام ابن جني رحمته لا يظهر منه أن يرى الترادف الصلب، وإنما يرى التداخل والتلاقي في المعاني، ولذا قال: "كان أبو علي رحمته يستحسن هذا الموضع جداً، وبينه عليه، ويُسرُّ بما يُحضره خاطره منه، وهذا باب إنما يُجمع بين بعضه وبعض من طريق المعاني مجردة من الألفاظ، وليس كالاتفاق الذي هو من لفظ واحد فكأن بعضه منبّهة على بعض، وهذا إنما يعتنق فيه الفكر المعاني غير منبّهة عليها الألفاظ، فهو أشرف الصنعتين وأعلى المأخذين. فتفطن له وتأنّ لجمعه فإنه يؤنقك ويُفنى عليك ويسط ما تجعد من خاطرك ويُريك من حكّم الباري - عزّ اسمه - ما تقف تحته، وتسلم لعظم الصنعة فيه، وما أودعتة أحضانه ونواحيه^(١)، وكان أبو علي رحمته إذا عبر عن معنى بلفظ ما فلم يفهمه القارئ عليه وأعاد ذلك المعنى عينه بلفظ غيره ففهمه يقول: هذا إذا رأى ابنه في قميصٍ أحمر عرفه، فإن رآه في قميصٍ كحلي لم يعرفه"^(٢).

(١) الخصائص (٢/١٣٣).

(٢) الخصائص (٢/٤٦٨).

ويظهر لي ما قررت من الدقة اللغوية لابن جني وشيخه -رحمهما الله- ولذا حثُّ أن يتفطن المرء لموضع التلاقي بين الكلمات غير المشتقة، كما ينبغي أن يتفطن لموضع التفارق، ثم قال: "حفظها ساذجة، وقمشها محطوبة هرجة، فنعوذ بالله منه" (١).

المطلب السادس: البيان القرآني العالي الحكيم المحكم والترادف

وضح كيف يكون الترادف مصدر قوة وثراء حقيقي للغة العربية.

الجواب: يظهر لي أن الترادف مصدر قوة وثراء، وليس مجرد عبث واستهواء، وهو من أسباب المجد الحقيقي للغة، فليس ذلك ثراءً زائفاً خلافاً للدكتور الخفاجي الذي جعله من معوقات الترجمة، ومن فوائده: أنه يوسع طرائق التعبير، وينقذ من العي والإرتاج والحصر في الكلام، ويوسع في البحث عن الأجل والأنسب بالمقام لفظاً أو معنى، ومن فوائده التفنن والترين في الكلام.

ماذا قال البيضاوي رحمته الله عن الترادف؟ وما الفائدة التي نجتنيها من هذا القول؟

الجواب: ذكر البيضاوي رحمته الله وشرحه السبكي رحمته الله أن المترادفات قد تكون من واضعين كقبيلتين وضعت كل واحدة منهما لفظة تدل على معنى أرادته، وقد تكون من واضع واحد أفادت:

- تكثير الوسائل أي الطرق إلى الإخبار عما في النفس، فإنه ربما نسي أحد اللفظين، أو عسر عليه النطق به، وقد كان بعض الأذكياء في الزمن السالف أثلغ، فلم يحفظ عليه أنه نطق بحرف الراء، ولولا المترادفات تعينه على ما قصده لما قدر على ذلك.
- والتوسع في محل البديع، أي في سلوك طرق الفصاحة، وأساليب البلاغة في النظم والنثر (٢).

القاعدة السادسة من القواعد اللغوية: قد يوجد ما يشبه الترادف في الاصطلاح

الشرعي القرآني مع دلالة كل من اللفظين على معنى مستقل لا يدل عليه الآخر:

وذلك كلفظي: الإيمان، والإسلام فالشرع "قد ورد باستعمالهما على سبيل الترادف والتوارد، وورد على سبيل الاختلاف، وورد على سبيل التداخل، أما الترادف ففي قوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ٣٥﴾ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿الذاريات: ٣٥-٣٦﴾، وأما الاختلاف فقوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمِنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤] ومعناه استسلمنا في الظاهر فأراد بالإيمان ههنا التصديق بالقلب فقط، وبالإسلام الاستسلام ظاهراً باللسان والجوارح... (٣).

(١) الخصائص (١٢٥/٢)، القمش جمع الشيء من ههنا وههنا، ومحطوبة: أي جمعت جمع الحطب وهو العود اليابس، وهرجة: الهرجة: الضعيف من كل شيء، والهرجة: القوس اللبنة، والجمع: هرج.

(٢) الإجماع في شرح المنهاج (١/ ٢٤١).

(٣) إحياء علوم الدين (١/ ١١٦).

المطلب السابع: ركائز في سبيل تحرير محل النزاع

والقول بفرق ظاهرٍ جوهري تظهر منه آثار الاستقراء للغة وفقهها ما زال بعيداً، وأحسبه مجالاً رحباً لزيادة الفكر والتدبر، وسأضع ركائز يساعدن في تأسيس هذا البحث:
الركيزة الأولى: جمال اللفظ والتفنن في الاستعمال وانفكاكه عن الترادف:
 قد يقول قائل: هذا التبادل الموضوعي بين صيغة (فَعَل) و(أَفْعَل) في القصة الواحدة يدل على الترادف، والاستعمال المتعدد للتفنن المحض.

وذلك يعني أن التفنن في الاستعمال إبداعٌ لفظي دون وجود داعٍ معنوي واضح، ولا شك أن جمال الكلام والكلمة، وظهور إبداعهما يشكل جزءاً من معاني الفصاحة والبلاغة، فليس الداعي المعنوي هو العامل الحاسم في إيراد الكلام، ولذا قال السيوطي رحمه الله:

فَصَاحَةُ الْمُفْرَدِ أَلَّا تَنْفُرَا حُرُوفُهُ كَهُعُوحٍ وَأَسْتَشْرَزَا
 وَفَقْدُهُ عَرَابَةً قَدْ أُزْبَجَا كَأَفَاحِمًا وَمَرَسِنًا مُسْرَجًا^(١)

الركيزة الثانية: اختلاف اللفظ قرينة على اختلاف المعاني ولو من وجه:

وقد تسأل: كيف تدل هذه الركيزة على عدم الترادف؟

الجواب: ذلك دليلٌ على عدم الترادف؛ فإن استعمال صيغتين في قصة واحدة بل في مكانٍ واحد، كما في آيتي بني إسرائيل، يدل على أنهما يشتركان في معنى عام، ثم لكلٍ منهما معنى دقيقٌ لا يوجد في الآخر؛ وهو ما يُظهره جمال التدبر، ويفتح الله عز وجل فيه للأجيال جيلاً بعد جيل، فحيث جاءت بصيغة (أفعل) مقصودة، ولا ينبغي أن يحل مكانها (فعل)، والعكس كذلك، وهذا قريبٌ مما قاله ابن الأعرابي رحمه الله، وينغص على هذا التفكير أنه يقتضي عدم وقوع التحدي البياني؛ لعدم ظهور الفرق عند السامع الحذق لفنون العربية، وكما ترى فإن الفارق بين صيغة (فعل) وصيغة (أفعل) لا يظهر بجلاء، ولا نجد علماء فقه العربية قد وضعوا قانوناً واضحاً لذلك، كما وضعوا للفاعل والمبتدأ والخبر مثلاً قوانين لا تتخلف.

الركيزة الثالثة: القول بالتفنن، والجمال اللفظي لا يعني جواز وضع كلمة مكان مرادفتها؛

لضرورة المحافظة على كلمات الله عز وجل دون أدنى تحريف كلمي أو معنوي.

الركيزة الرابعة: الأصل في الكلمات القرآنية التباين النسبي في المعنى، وعدم الترادف الكامل:

ينغص على القول بوجود المترادف في القرآن المجيد عدم جواز إبدال كلمة بكلمة، وإنزال القرآن حكيمًا محكمًا أحسن الحديث في كلماته وبيانه وأسلوبه وآياته، وترتيب سوره، وإن هذا المانع لعظيم حَقًّا يحول بين المرء وبين أن يقول بوجود الترادف الصلب في القرآن الكريم، فالأصل في الكلمات القرآنية التباين النسبي في المعنى، وعدم الترادف الكامل.

(١) عقود الجمان في علم المعاني والبيان (ص: ٢٩).

وما ذُكر أنه مترادف في القرآن فيمكن أن نعهده من أشباه الترادف، ولا ندخله في الترادف الصلب، فنفرق بين مستويين من التخاطب: الدقة الدلالية، والتخاطب العام

اذكر مثلاً يوضح أن الأصل في الكلمات القرآنية التباين النسبي في المعنى، وعدم الترادف الكامل.

الجواب: مثل العسكري ﷺ لذلك باللب والعقل فقال: اللب وإن كان هو العقل إلا أنه يفيد خلاف ما يفيد قولنا العقل.

ولذا لا بد من التفريق بين ما يظهر بادئ الرأي أنها مترادفات، وكأن الزركشي ﷺ كان متردداً في إثبات الترادف الصلب، ومثل لهذا النوع فقال: "عَطْفٌ أَحَدِ الْمُتَرَادِفِينَ عَلَى الْآخَرَ أَوْ مَا هُوَ قَرِيبٌ مِنْهُ فِي الْمَعْنَى وَالْقَصْدُ مِنْهُ التَّأَكِيدُ، وَهَذَا إِنَّمَا يَجِيءُ عِنْدَ اخْتِلَافِ اللَّفْظِ، وَإِنَّمَا يَحْسُنُ بِالْوَاوِ، وَيَكُونُ فِي الْجُمْلِ كَقَوْلِهِ: ﴿أُولَىٰ لَكَ فَأُولَىٰ ۖ ثُمَّ أُولَىٰ لَكَ فَأُولَىٰ﴾ [القيامة: ٣٤، ٣٥]، وَيَكْثُرُ فِي الْمُفْرَدَاتِ كَقَوْلِهِ: ﴿فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا﴾ [آل عمران: ١٤٦]، وَقَوْلِهِ: ﴿فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه: ١١٢]، ﴿لَا تَخْلَفُ دَرَكًا وَلَا تَخْشَى﴾ [طه: ٧٧]، وَقَوْلِهِ: ﴿ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ﴾ [المدثر: ٢٢]، وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بَثِّي وَخُزْنِي إِلَى اللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٦]، وَقَوْلِهِ: ﴿لَا تُبْقِي وَلَا تَذَرُ﴾ [المدثر: ٢٨]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرِيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ [النساء: ١٧١]، وَقَوْلِهِ: ﴿لَا تَرَىٰ فِيهَا عِوَجًا وَلَا أَمْتًا﴾ [طه: ١٠٧] قَالَ الْخَلِيلُ ﷺ: الْعِوَجُ وَالْأَمْتُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَقِيلَ: الْأَمْتُ أَنْ يَعْطُظَ مَكَانٌ وَرِيقٌ مَكَانٌ، قَالَهُ ابْنُ فَارِسٍ ﷺ فِي "الْمَقَائِسِ"، وَهُوَ رَاجِعٌ لِمَا قَالَهُ الْخَلِيلُ ﷺ، وَقَوْلِهِ: ﴿أَنَا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ﴾، وَقَوْلِهِ: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]، وَقَوْلِهِ: ﴿إِلَّا دُعَاءَ وَنِدَاءً﴾ [البقرة: ١٧١]، وَفَرَّقَ الرَّاعِبُ ﷺ بَيْنَ النَّدَاءِ وَاللُّدْعَاءِ، بِأَنَّ النَّدَاءَ قَدْ يُقَالُ إِذَا قِيلَ "يَا"، أَوْ "أَيَا"، وَخَوْهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُضَمَّ إِلَيْهِ الْإِسْمُ، وَاللُّدْعَاءُ لَا يَكَادُ يُقَالُ إِلَّا إِذَا كَانَ مَعَهُ الْإِسْمُ، نَحْوُ: يَا فُلَانُ" (١).

وأكثر الأمثلة التي استدلت بها ﷺ أقرب إلى أن تكون من شبه المترادف، لا من المترادف الصلب فيما يظهر لي، ولا تعدم أن تجد بينها فروقاً في المعنى والاستعمال، تُظهر جمال البيان القرآني.

لعلك تسأل: ما الفرق بين الوهن والضعف؟ ولماذا أثر التعبير القرآني هذا في موضع وذاك في موضع آخر؟

فاستمسك بمثالٍ منها لتبين هذه الفروق الدقيقة؛ ففي قوله تعالى: ﴿فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا﴾ [آل عمران: ١٤٦]، فرق بين الوهن والضعف، مع أنهما

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/ ٤٧٢).

«متقاربان تقارياً كبيراً من الترادف؛ فالوهن قلة القدرة على العمل وعلى النهوض في الأمر وفعله، والضعف بضم الضاد وفتحها ضد القوة في البدن»^(١)، وعندني في التفريق بينهما أوجهٌ أخرى، فالوهن يطلق على الضعف الداخلي المادي والنفسي وعلى الثقل والقيود^(٢)، ويدل على أنه الضعف الداخلي المادي قول الله ﷻ: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي﴾ [مريم: ٤]، ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ﴾ [لقمان: ١٤]، وعن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «يوشك ان تداعى عليكم الأمم من كل أفق كما تداعى الأكلة على قصعتها» قلنا: يا رسول الله أمن قلة بنا يومئذ؟ قال: «أنتم يومئذ كثير، ولكن تكونون غناء كغناء السيل، ينتزع المهابة من قلوب عدوكم، ويجعل في قلوبكم الوهن» قلنا: وما الوهن؟ قال: «حب الحياة وكرهية الموت»^(٣).

وأما الضعف فهو عام فيطلق على كل قلة قوة، أو عدمها، أو ازدياد سلب بقاها، سواء أكان ذلك من الناحية البدنية، أم المالية، أم النفسية، أم الاجتماعية. ومن أمثلة ذلك أن النصب هو: التعب والمشقة التي تصيب المنتصب للأمر المزاول له، واللغوب: ما يلحقه من الفتور بسبب النصب، فالنصب: نفس المشقة والكلفة، واللغوب: نتيجته وما يحدث منه من الكلال والفترة^(٤).

الركيزة الخامسة: إعمال الفكر والتدبر في المفردات والفروق بينها والتخلي عن قيود الترادف:

ينبغي تمتمين البحث وتوسيع المدارك في هذه القضية للنظر في متعلقات الإعجاز البياني، فعند التخلي عن القيود الصارمة في ترادف المفردات لننظر في الترادف الأسلوبي، فإني أقول موقناً بأن قول ربي: ﴿وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ﴾ [يس: ٤٠] هو الفصحح الأوضح، فهل يكون قولنا: ولا الليل سابق النهار أفصح منه؟ كلا!، وبيان ذلك يطيل الكتاب، وإنما مثَّلت بهذا لتعلم أن ابن جني رحمه الله لم يعن بالأفصح في حكايته عن أبي علي رحمه الله إلا الذوق الشخصي الفردي، لا الأفصح في ذاته، فقد قال: "ويدلُّك على أن الفصحح من العرب قد يتكلم بال لغة غيرها أقوى في القياس عنده، منها: ما حدَّثنا به أبو علي رحمه الله قال: عن أبي بكر، عن أبي العباس، أن عُمارة بن بلال بن جرير كان يقرأ: (ولا الليل سابق النهار) بالنصب. قال أبو العباس: فقلت له ما أردت؟ فقال: أردت (سابق النهار) فقلت له: فهلاً قلت؟ فقال: لو قلت له لكان أوزن. فقوله: أوزن أي أقوى، وأمکن في النفس"^(٥).

(١) التحرير والتنوير (٣/٢٤٤).

(٢) مقاييس اللغة (٦/١٥٠).

(٣) أحمد (٢٢٤٥٠)، وقال الأرنؤوط: "إسناده حسن"، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٨١٨٢).

(٤) «نموذج جليل في أسئلة وأجوبة عن غرائب آي التنزيل» (ص٤٢٧).

(٥) الخصائص (١/١٢٥).

ونفي الترادف بالكلية ربما انتمى إلى الغلو؛ فإن وجود الترادف دالٌّ على ثراء اللغة العربية، وعلى حفظ أشهر ألفاظها، وعلى الإحاطة بلغات أشهر قبائلها؛ ولذا نقل السيوطي رحمه الله عن بعض المحققين أنه ينبغي أن يُحمل كلامٌ من منع على منعه في لغةٍ واحدة، فأما في لغتين فلا يُنكره عاقل^(١)، بل إنني أتوسع في القول بذلك ضمن لغة واحدة، فما التشريب في ذلك عند التأمل

وأما في القرآن الكريم فأرى البحث عن الفروق بين الألفاظ إلى أقصى حد، وأجد من الصعوبة بمكان أن أقول: بالترادف المحض (الصلب) فيه؛ لتعلق ذلك بإعجازه البياني، وأرد بشدة ما ذكر عن بعض أهل العلم من القول بأن الأحرف السبعة مترادفات سبع.

ولا تعجب من إطالتي النفس في هذا المبحث؛ فهو حريٌّ بذلك؛ إذ يترتب عليه إظهار الإعجاز البياني في القرآني، وإظهار البيان القرآني العلي الحكيم.

المطلب الثامن: الكتب التي ألفت في الترادف في القرآن الكريم

اذكر بعض الكتب المؤلفة في الترادف في القرآن.

الجواب: هذه بعض الكتب التي ألفت في هذا المجال: (الترادف في القرآن الكريم بين النظرية والتطبيق) للأستاذ محمد نور الدين المنجد، و(القرآن والترادف اللغوي) ليونس يحيى عبد الله، ونجعة الرائد، و(شرعة الوارد في المترادف والمتوارد) لإبراهيم بن ناصف اليازجي النصراني المشهور (ت ١٣٢٤هـ).

وفي هذه القاعدة يقول الشيخ/ الطالب زيدان - وفقه الله -:

وَعَدَمُ التَّرَادُفِ الْأَصْلُ كَمَا
وَلُغَةٌ فَلَّ، وَفِي الدِّكْرِ نَدْر
مِنْ "وَهَنُوا" وَ"ضَعُفُوا" قَدْ فُهِمَا
وَقِيلَ: مَعْدُومٌ بِوَحْيٍ مُسْتَطَرِّ

(١) المزهر في علوم اللغة وأنواعها (١/ ٣١٨)، إلا أن الأصل أنه لا ترادف، وقد نشرت مجلة "منار الإسلام" الإماراتية عدد جمادى الأولى ١٤١٩هـ مقالاً للدكتور عفيفي محمود عفيفي بعنوان: "أسرار بيولوجية في ألفاظ قرآنية" أثبت أنه لا ترادف بين ألفاظ "البصر والنظر والرؤية"، وأن لكل منها مجالاً خاصاً في القرآن الكريم.

أسئلة تفويمية:

- س١: ما الفرق بين المترادف والمتواطئ والمتكافئ؟
- س٢: اذكر أقوال العلماء في وجود المترادف.
- س٣: اذكر أبرز القائلين بإثبات المترادف.
- س٤: ما أقسام المترادف عند ابن القيم رحمته الله؟
- س٥: اذكر أبرز القائلين بإنكار المترادف.
- س٦: ما علاقة الأحرف السبعة بالمترادف؟ وكيف كانت دليلاً للقائلين بالمترادف؟
- س٧: وضع موقف أبي علي الفارسي وتلميذه ابن جني من قضية المترادف.
- س٨: وضع كيف يكون المترادف مصدر قوة وثناء حقيقي للغة العربية.
- س٩: ماذا قال البيضاوي رحمته الله عن المترادف؟ وما الفائدة التي نجتنيها من هذا القول؟
- س١٠: اذكر الركائز التي تساعد على تحرير محل النزاع في قضية المترادف.
- س١١: اذكر مثلاً يوضح أن الأصل في الكلمات القرآنية التباين النسبي في المعنى، وعدم المترادف الكامل.
- س١٢: اذكر بعض الكتب المؤلفة في المترادف في القرآن.

المبحث الخامس: الالتفات



أ.د. عبدالسلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير



ويتضمن المطالب الآتية:

- المطلب الأول: تعريف الالتفات.
- المطلب الثاني: فوائد الالتفات.
- المطلب الثالث: أقسام الالتفات.

المطلب الأول: تعريف الالتفات:

ما تعريف الالتفات لغة واصطلاحًا؟


الجواب: الالتفات لغة: مأخوذ "من التفات الإنسان عن يمينه وشماله، فهو يقبل بوجهه تارة كذا، وتارة كذا"^(١)، والمشهور "أن الالتفات هو التعبير عن معنى بطريق من الطرق الثلاثة بعد التعبير عنه بطريق آخر منها"^(٢)... والطرق الثلاثة هي التكلم، والخطاب، والغيبة... ولكن علماء أصول التفسير يعرفون الالتفات تعريفًا أشمل فيقولون هو: تحويل أسلوب الكلام من وجه إلى آخر^(٣).

(١) المثل السائر (٢/٣).

(٢) الإيضاح في علوم البلاغة (ص: ٧٢).

(٣) أصول في التفسير (ص: ٣٥).

المطلب الثاني: فوائد الالتفات:



ما فوائد الالتفات؟

الجواب: استخدم العرب هذا الأسلوب، ولا يكون الالتفات عند البلغاء إلا لبراعة كلامية،

ومعانٍ سامية، فمنها:

(١) بين السكّاكبي رحمته الفائدة الأولى له في (المِفْتَاح) بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ أَنَّ الْعَرَبَ يَسْتَكْثِرُونَ مِنَ الْإِلْتِفَاتِ، فقال: «أَفْتَرَاهُمْ يُحْسِنُونَ قِرَى الْأَشْبَاحِ؛ فَيُحَالِقُونَ بَيْنَ لَوْنٍ وَلَوْنٍ، وَطَعْمٍ وَطَعْمٍ، وَلَا يُحْسِنُونَ قِرَى الْأَرْوَاحِ، فَيُحَالِقُونَ بَيْنَ أُسْلُوبٍ وَأُسْلُوبٍ؟»^(١)، وبعضهم زعم أن فائدة الالتفات أنه عادتهم في أساليب كلامها. ونقد ابن الأثير الموصلية رحمته الاقتصار على هذا السبب، وقال: "هذا القول هو عكاز العميان"^(٢).

(٢) حمل المخاطب على الانتباه لتغير وجه الأسلوب عليه؛ لأن الكلام إذا نقل من أسلوب إلى آخر كان أحسن لنشاط السامع، وأكثر إيقاظاً له، ودفع الملل عنه، كما يقول الشوكاني رحمته^(٣)،

(١) مفتاح العلوم (ص: ١٩٩)، والأشباح هنا الأجساد، وليس كما يُستعمل في العرف الحاضر.

(٢) المثل السائر (٢/٣).

(٣) فتح القدير (١/٣٥).

ودفع السامة والملل عن السامع بتنوع الأسلوب؛ لأن الأسلوب الواحد قد يعمل السامع، وقد يسمي أهل العلم هذا (التفنن).

كيف ينظر ابن عاشور رحمته للالتفات؟

الجواب: والالتفات من أنواع التفنن عند الطاهر بن عاشور رحمته، ومثله عنده الإتيان بالمرادف، فقد قال: "وَمِنْ أَسَالِيْبِهِ مَا أُسْمِيَهُ بِالتَّفَنُّنِ، وَهُوَ بَدَاعَةُ تَنَقُّلَاتِهِ مِنْ فَنٍّ إِلَى فَنٍّ بِطَرَائِقِ الإِعْتِرَاضِ، وَالتَّنْظِيرِ، وَالتَّذْلِيلِ، وَالإِثْبَانِ بِالمُتَرَادِفَاتِ عِنْدَ التَّكْرِيرِ؛ بِجُنُبًا لِثِقَلِ تَكْرِيرِ الكَلِمِ، وَكَذَلِكَ الإِكْتِزَاءُ مِنْ أُسْلُوبِ الإِلْتِفَاتِ المَعْدُودِ مِنْ أَعْظَمِ أَسَالِيْبِ التَّفَنُّنِ عِنْدَ بُلْغَاءِ العَرَبِيَّةِ، فَهُوَ فِي القُرْآنِ كَثِيرٌ، ثُمَّ الرُّجُوعُ إِلَى المَقْصُودِ فَيَكُونُ السَّامِعُونَ فِي نَشَاطٍ مُتَجَدِّدٍ بِسَمَاعِهِ وَإِقْبَالِهِمْ عَلَيْهِ"^(١).

ماذا قال الموصلي رحمته عن هذه الفائدة؟ وما رأيك بذلك؟

٣) الجواب: ونقده الموصلي رحمته بأن ذلك دليل على أن السامع يحمل من أسلوب واحد فينتقل إلى غيره ليجد نشاطاً للاستماع، وهذا قدح في الكلام لا وصف له؛ لأنه لو كان حسناً لما ملَّ...^(٢)... والتعقيب ليس بسديد على إطلاقه... إذ زيادة الحسن بالالتفات لا ينفي أصل الحسن في الكلام، ولأن الالتفات من أصول تلك اللغة المشوقة كالترادف، والحذف، والتشبيه، وغيره. فإن انتقد ناقد الالتفات فلينتقد كل الأساليب والبلاغيات العربية. حملة على التفكير في المعنى، لأن تغيير الأسلوب يؤدي إلى التفكير في السبب^(٣)، فالالتفات يلفت النظر، وجذب الانتباه لهذا التغيير المفاجئ الذي طرأ على الكلام، ويدفع السامع ليفكر في المعنى الذي لأجله تغير السبب، وهذا يخضع للفهم الذي يؤتيه الله عز وجل عبداً في القرآن.

٤) ومن فوائده تعظيم شأن المخاطب وإجلاله، أو تحقيره وإهماله، أو تهديده وزجره.

ويمكن أن تأتي قاعدة من قواعد التفسير في باب الالتفات فنقول:

القاعدة السابعة من القواعد اللغوية: الأصل في الالتفات إفادة معنى يريده المتكلم فلزم البحث والتأمل فيه.

ولكن الزمخشري يرى أن فائدة الالتفات تنحصر في أن الكلام إذا نقل من أسلوب إلى أسلوب كان ذلك أحسن نظرية لنشاط السامع، وأكثر إيقاظاً للإصغاء إليه من إجراءاته على أسلوب واحد.

(١) التحرير والتنوير (١/ ١١٦).

(٢) المثل السائر (٢/ ٤).

(٣) أصول في التفسير (ص: ٣٥).

المطلب: الثالث: أقسام الالتفات:



الأساس والتنوير
في أصول التفسير

ولعلك تتساءل هل الالتفات نوع واحد أو له أنواع وأقسام؟

فأجيبك نعم، له أقسام، وهي:

القسم الأول: الالتفات من طريق إلى آخر من الطرق الأربعة مثل:

(١) الالتفات من الغيبة إلى الخطاب، كقوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]، فابتدأ بالكلام غائباً، ثم تحول إلى الخطاب: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]. والفائدة فيه: أن الحمد دون العبادة ألا تترك تحمد نظيرك ولا تعبد، فاستعمل لفظ الحمد لتوسطه مع الغيبة في الخبر، فقال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾، ولم يقل ﴿الحمد لك﴾، ولما صار إلى العبادة التي هي أقصى الطاعات، قال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾، وكذلك في آخر السورة ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧] بالخطاب لما ذكر النعمة، ثم أتمّ بالغيبة "تحنّناً وتلطّفاً مع المخاطب بشأنهم.

وقال بعضهم: بدأ العبد يثني على ربه بأسلوب الكلام عن الغائب في الآيات الأربع الأولى؛ لأن الله ﷻ لا تدركه الأبصار، ومن هو العبد حتى يقترب منه، حتى إذا بلغ العبد أعظم الشاء في الآية

الرابعة فقال: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(١) الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٣﴾ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿٤﴾ [الفاتحة: ١ - ٤] استحق أن ينقله الله ﷻ إلى مرتبه القرب.. هنا خاطب ربه ﷻ بعهد بينه وبينه، فقال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، وإذ وصل إلى تلك المرحلة استحق أن يجترئ على أن يسأل الله ﷻ الإعانة على تحقيق هذا العهد، فخاطب ربه ﷻ قائلاً: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٦].. وهكذا في بقية أمثلة الالتفات.

ولكل موضع فوائده الخاصة حسب ما يقتضيه المقام.

ومما جاء من الالتفات مراراً على قصر متنه وتقارب طرفيه قوله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى﴾ [الإسراء: ١] بلفظ الواحد غائباً، ثم قال ﴿الَّذِي بَرَكْنَا﴾ [الإسراء: ١] بلفظ الجمع، ثم قال: ﴿إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الإسراء: ١] وهو خطاب غائب^(١).

(٢) الالتفات من الخطاب إلى الغيبة، كقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا...﴾ [يونس: ٢٢]، فانتقل من الخطاب ﴿يُسَيِّرُكُمْ﴾ إلى الغيبة بقوله: ﴿وَجَرَيْنَ بِهِم﴾.

(٣) الالتفات من الغيبة إلى التكلم، كقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ [المائدة: ١٢]، فحول الكلام من الغيبة ﴿أَخَذَ اللَّهُ﴾ إلى التكلم في قوله ﴿وَبَعَثْنَا﴾.

(٤) الالتفات من التكلم إلى الغيبة، كقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكُوفَرَةَ﴾ ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ﴾ [الكوثر: ١-٢]، فحول الكلام من التكلم ﴿أَعْطَيْنَاكَ﴾ إلى الغيبة بقوله: ﴿لِرَبِّكَ﴾ بدلاً من {لنا}.

القسم الثاني: الالتفات من الإخبار إلى الطلب:

كقوله تعالى: ﴿وَأْمُرْنَا لِنُسَلِّمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿وَأَنْ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُواهُ﴾ [الأنعام: ٧١]، فالإخبار قوله: ﴿وَأْمُرْنَا لِنُسَلِّمَ﴾، والأمر قوله: ﴿وَأَنْ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُواهُ﴾، ولم يقل: وأن نقيم الصلاة ونتقيه^(٢).

القسم الثالث: الإخبار عن الفعل الماضي والمستقبل وعن المستقبل بالماضي:

ومن أمثلة الأول قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الحج: ٢٥] فإنه إنما عطف المستقبل ﴿يَصُدُّونَ﴾ على الماضي ﴿كَفَرُوا﴾؛ لأن كفرهم كان ووجد ولم يستجدوا بعده كفرًا ثانيًا، وصددهم متجدد على الأيام.

(١) المثل السائر (٢/ ٥).

(٢) ينظر: أسلوب الالتفات في القرآن الكريم، وأثره في المعنى عند المفسرين (ص: ١٠٢٢، ١٠٢٣).

ومن أمثلة الثاني وهو التحول من المستقبل إلى الماضي قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَفَزِعَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ﴾ [النمل: ٨٧]، فإنه إنما قال: ﴿فَفَزِعَ﴾ بلفظ الماضي بعد قوله: ﴿يُنْفَخُ﴾ وهو مستقبل؛ للإشعار بتحقيق الفزع، وأنه كائن لا محالة.

القسم الرابع: الالتفات من الفعل الحاضر إلى فعل الأمر:

كقوله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي أَنُشِهُدُ اللَّهَ وَأَشْهَدُوا أَنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ﴾ [هود: ٥٤]، فإنه قال: ﴿أَشْهَدُ اللَّهَ وَأَشْهَدُوا﴾ [هود: ٥٤] ولم يقل: (وأشهدكم) ليكون موازناً له ومعناه؛ لأن إشهد الله ﷻ على البراءة من الشرك صحيح ثابت، وأما إشهدهم فما هو إلا تهاون بهم، ودلالة على قلة المبالاة بأمرهم، وحيء به على لفظ الأمر، كما يقول الرجل لمن يبس الثرى بينه وبينه: اشهد عليّ أني أحبك، تحكماً به واستهانة بحاله^(١).

أسئلة تفويمية:

- س١: ما تعريف الالتفات لغة واصطلاحاً؟
- س٢: ما فوائد الالتفات؟
- س٣: من فوائد الالتفات دفع الملل، لكن الموصلي ﷺ جعلها قدحاً للكلام لا وصفاً، وضح ذلك، وما رأيك بهذا الكلام؟
- س٤: اذكر أقسام الالتفات.
- س٥: اذكر مثلاً للالتفات من الإخبار إلى الطلب.

المبحث السادس: ضمير الفصل



أ.د. عبدالسلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

تعريف ضمير الفصل:

ما المراد بضمير الفصل؟

الجواب: هو: ضَمِيرٌ بِصِيغَةِ الْمَرْفُوعِ مُطَابِقٌ لِمَا قَبْلَهُ تَكَلُّمًا وَخَطَابًا وَعَيْبَةً، إِفْرَادًا وَعَجْرَةً، وَلَا مَحَلَّ لِضَمِيرِ الْفَصْلِ مِنَ الْإِعْرَابِ، يَقَعُ بَعْدَ مُبْتَدَأٍ، أَوْ مَا أَصْلُهُ الْمُبْتَدَأُ، وَقَبْلَ خَبَرٍ كَذَلِكَ إِذَا كَانَ مَعْرِفَتِينَ.

أحوال ضمير الفصل:

اذكر أحوال ضمير الفصل، ومثل لكل حال بمثال.

الجواب: لضمير الفصل عدة أحوال، وهي:

الحالة الأولى: ضمير المتكلم:

كقوله تعالى: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا﴾ [طه: ١٤] ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ﴾ [الصفات:

١٦٥].

الحالة الثانية: ضمير المخاطب (بالفتح):

كقوله تعالى: ﴿كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ [المائدة: ١١٧].

الحالة الثالثة: ضمير المخاطب (بالكسر):

كقوله تعالى: ﴿إِنْ تَرَىٰ أَنَا أَقَلَّ مِنْكَ مَالًا﴾ [الكهف: ٣٩].

الحالة الرابعة: ضمير الغائب:

كقوله تعالى: ﴿وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥]، ﴿تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا﴾ [الزمل: ٢٠]،

﴿هَٰؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ [هود: ١].^(١)

فوائد ضمير الفصل:



فوائد ضمير الفصل



أ.د. عبدالسلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير
في أصول التفسير

عَدَدُ فَوَائِدِ ضَمِيرِ الْفَصْلِ.

الجواب: من فوائد إيراده ما يأتي:

الأولى: التوكيد، فإن قولك: زيد هو أخوك، أوكد من قولك: زيد أخوك.

الثانية: الحصر، وهو اختصاص ما قبله بما بعده، فإن قولك: المجتهد هو الناجح يفيد اختصاص

المجتهد بالنجاح^(٢).

(١) ينظر: الإتقان في علوم القرآن (٢/ ٣٣٩، ٣٤٠).

(٢) «تفسير العثيمين: الفاتحة والبقرة» (المقدمة/ ٦٨).

الثالثة: الإِعْلَامُ بِأَنَّ مَا بَعْدَهُ حَبْرٌ لَا تَابِعٌ^(١): أي التمييز بين كون ما بعده خبراً، أو تابعاً (صفة)، فإن قولك: زيد الفاضل يحتمل أن تكون الفاضل صفة لزيد، والخبر منتظر، ويحتمل أن تكون الفاضل خبراً، وإذا قلت: زيد هو الفاضل، تعين أن تكون الفاضل خبراً، لوجود ضمير الفصل.

الرابعة: تقوية الكلام، فيظهر التعظيم أو الاهتمام بالإطناب بذكر هذا الضمير، كما ترى من الأمثلة، ولهذا سَمَّاهُ الْكُوفِيُّونَ دِعَامَةً؛ لِأَنَّهُ يُدْعَمُ بِهِ الْكَلَامُ أَيُّ يُقَوَّى وَيُؤَكَّدُ، وَبَنَى عَلَيْهِ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ لَا يُجْمَعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فَلَا يُقَالُ: زَيْدٌ نَفْسُهُ هُوَ الْفَاضِلُ^(٢).

أسئلة تفويمية:

- س ١: ما المراد بضمير الفصل؟
- س ٢: عدد أحوال ضمير الفصل.
- س ٣: مثل بمثال واحد لأحوال ضمير الفصل.
- س ٤: اذكر فوائد ضمير الفصل.

(١) «غرائب التفسير وعجائب التأويل» (٢ / ٩٢٦).

(٢) «معني اللبيب عن كتب الأعراب» (ص ٦٤٥).

المبحث السابع: حوار التلقين

مفهوم حوار التلقين أو عطف التلقين:

ما المراد بحوار التلقين؟

الجواب: حوار التلقين من الأساليب القرآنية المميزة في القرآن المجيد ، واشتهر عند أهل العلم بعطف التلقين لكثرة وجوده بحروف العطف، وخلاصته:

أن تعطف جملة على جملة على أن يكون المتكلم بالجملة الأولى غير المتكلم بالجملة الثانية (المُلقِّن) مع التسليم بمضمون الجملة الأولى، فكأن الطرف الثاني يلقن الطرف الأول كلامًا يكمل به ما بدأه الطرف الأول كلامه طالبًا أو راغبًا أو منبهًا. قال الطاهر رحمته: "هو تلقين السامع المتكلم ما يراه حقيقًا بأن يلحقه بكلامه، فقد يكون بطريقة العطف، وهو الغالب"^(١).

أمثلة على عطف التلقين:

فإن قلت: هلاً ذكرت أمثلة على عطف التلقين؟

الجواب: من أمثله ما يأتي:

المثال الأول: قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ [البقرة: ١٢٤]، فهو عطف على الكاف في "جاعلك"، فهنا يدخل ضمن مسمى عطف التلقين، إلا أن ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥هـ) رحمته قال عنه: هو كعطف التلقين، وقد سبق البيضاوي الإمام سعد الدين التفتازاني (ت ٧٩٢هـ) رحمته في هذه التسمية.

المثال الثاني: قوله تعالى جده: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنْ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾، وبعد ذلك في الآية: ﴿قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ﴾ [البقرة: ١٢٦]، وسماه البيضاوي رحمته عطف تلقين. وفي حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي المسمّاة: عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي لشهاب الدين أحمد بن محمد الخفاجي المصري الحنفي (ت: ١٠٦٩هـ) رحمته ينقل عن البيضاوي رحمته سبب تفريقه بين الموضوعين: "قال: راعيت الأدب في الأول تفاديًا عن جعله تعالى شأنه ملقنًا، وحاصله أنه في الحقيقة معمول لمقدر، والتقدير: اجعلني إمامًا، واجعل من ذريتي أئمة، فحذف ذلك، وأوهم أنه معطوف على ما قبله"^(٢)، وعندني أن تقرير البيضاوي رحمته أحسن، وتقرير الشهاب متكلف.

المثال الثالث: قد يكون بطريقة الاستفهام الإنكاري والحال: كقوله تعالى: ﴿قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٧٠]، فإن الواو مع الوصلية واو الحال، وليس واو العطف، فهو إنكارٌ على إلحاقهم المستفهم عنه بقولهم ودعواهم^(٣).

(١) التحرير والتنوير (١/ ٧٠٤).

(٢) حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٢/ ٢٣٣).

(٣) التحرير والتنوير (١/ ٧٠٤).

ولبيان أكثر يمكن أن نذكر مثالين من السنة:

المثال الرابع: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ». قَالُوا وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمِ الْمُحَلِّقِينَ». قَالُوا وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَالْمُقَصِّرِينَ»^(١).

المثال الخامس: قد يكون التلقين بطريقة الاستثناء كما قال أن النبي ﷺ في حرم مكة: «لَا يُحْتَلَى حَلَاهَا، وَلَا يُعْضَدُ شَجْرُهَا، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا، وَلَا تُنْتَقَطُ لُقَطَتُهَا إِلَّا لِمُعْرِفٍ»، فَقَالَ الْعَبَّاسُ جُوَيْنَعَةَ: إِلَّا الْإِذْحَرَ لِصَاعَتِنَا وَقُبُورِنَا؟ فَقَالَ: «إِلَّا الْإِذْحَرَ»^(٢).

هل لعطف التلقين تسمية أخرى؟

الجواب: بعضهم يسميه عطف التماس^(٣)؛ أدبًا مع الله ﷻ أو مع رسوله ﷺ، ولكن مفهوم التلقين لا يعني فرض الطرف الثاني على الأول قوله.

أسئلة تفويمية:

س١: ما المراد بحوار التلقين؟

س٢: اذكر بعض الأمثلة على حوار التلقين.

س٣: هل لعطف التلقين تسمية أخرى؟

(١) البخاري (١٧٢٧).

(٢) البخاري (١٣٤٩).

(٣) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٣/١٢٥٢).

المبحث الثامن: بدع التفسير في اللغة

مفهوم بدع التفسير:

ما المراد بمفهوم بدع التفسير؟ ومن أول من استعمله؟

الجواب: قد يذهب بعض اللغويين أو بعض المتكلمين مذهباً أقرب إلى تأويل اللعب في تفسير مفردة قرآنية أو تركيب قرآني، وذلك رغبة في إيراد شيء في معنى الآية لم يقله سابق لغرابته، وسمى الزمخشري رحمته التفسير اللغوي الذي جانبه الصواب: "بدع التفسير"^(١).

أمثلة على بدع التفسير:

أذكر أمثلة على بدع التفسير.

الجواب: من الأمثلة على ذلك ما يأتي:

ذكر الزجاج والمبرد -رحمهما الله- في تفسير قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا﴾ (الزخرف: ١٥) أن "الجزء هاهنا البنات... قال الماوردي رحمته: والجزء عند أهل العربية البنات... قال الشاعر:

إن أجزاء حرة يوماً فلا عجب قد تجزئ الحرة المذكار أحياناً^(٢)

فعلق الزمخشري رحمته على ذلك بقوله: ومن بدع التفاسير تفسير الجزء بالإناث... وما هو إلا كذب على العرب، ووضع مستحدث منحول، ولم يفتنهم ذلك حتى اشتقوا منه: أجزاء المرأة، ثم صنعوا بيتاً...^(٣).

وقال في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِئْمَانِهِمْ﴾ [الإسراء: ٧١] "ومن بدع التفاسير: أن الإمام جمع أم، وأن الناس يدعون يوم القيامة بأمهاتهم، وأن الحكمة في الدعاء بالأمهات دون الآباء رعاية حق عيسى عليه السلام، وإظهار شرف الحسن والحسين، وأن لا يفتضح أولاد الزنا. وليت شعري أيهما أبدع؟ أصحة لفظه أم بهاء حكيمته؟"^(٤). وقد تأثر باصطلاحه هذا عدد من المفسرين كالألوسي، والشوكاني -رحمهما الله-^(٥).

هل يعد التلاعب السياسي بمعاني الآيات من بدع التفسير؟

الجواب: ومن أمثلة (بدع التفسير) محاولة التلاعب السياسي بمعاني الآيات بإيراد معانٍ غير صحيحة مقترنة بروايات غير موثوقة، مثل: ما أورده بعضهم في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنْ نَشَأْ نُزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةٌ فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ [الشعراء: ٤]، فقد قال الطاهر بن عاشور رحمته: "ومن بدع التفاسير وركيبتها ما نسبته رحمته إلى ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: نزلت

(١) بنظر: الكشاف (١/٢٣١)، (١/٢٩٠)، (٢/٥٠٥).

(٢) تفسير القرطبي (١٦/٦١).

(٣) الكشاف (٤/٢٤١).

(٤) الكشاف (٢/٣٦٩).

(٥) انظر: روح المعاني (١١/١٧٦)، فتح القدير (١/١٥٤).

هَذِهِ الْآيَةُ فِينَا وَفِي بَنِي أُمِّيَّةَ، فَتَدُلُّ لَنَا أَعْنَاقَهُمْ بَعْدَ صُعُوبَةٍ، وَيَلْحَقُهُمْ هَوَانٌ بَعْدَ عِزَّةٍ، وَهَذَا مِنْ تَحْرِيفِ كَلِمِ الْقُرْآنِ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنُحَاشِي ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنْ يَقُولَهُ، وَهُوَ الَّذِي دَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَنْ يُعَلِّمَهُ التَّأْوِيلَ. وَهَذَا مِنْ مَوْضُوعَاتِ دُعَاةِ الْمَسْوَدَةِ مِثْلِ أَبِي مُسْلِمٍ الْخُرَاسَانِيِّ، وَكَمْ لَهُمْ فِي الْمَوْضُوعَاتِ مِنَ اخْتِلَاقٍ، وَالْقُرْآنُ أَجَلٌ مِنْ أَنْ يَتَعَرَّضَ لَهُذِهِ السَّفَاسِفُ" (١).

أسئلة تفويمية:

- س ١: عرف مفهوم بدع المفسرين.
- س ٢: من أول من استعمل هذا المصطلح؟
- س ٣: اذكر مثالا على بدع التفسير.
- س ٤: هل يعد التلاعب السياسي بمعاني الآيات من بدع التفسير؟ وضح ذلك.

المبحث التاسع: النحو القرآني

مفهوم النحو القرآني:

ما مفهوم النحو القرآني؟ وكيف يمكن التعامل معه؟

الجواب: قد يكون سبب الصعوبة في فهم القرآن الكريم مخالفة التعبير القرآني لأسلوب نحوي شهير... فتضطرب أقوال النحاة، ومن ثم المفسرين في توجيه التعبير القرآني، ومن ثم يمكن وضع القاعدة الآتية للتعامل مع النحو القرآني:

القاعدة الثامنة من القواعد اللغوية: النحو في لغة القرآن الكريم هو العمدة للنحو العربي فما صح من قراءة للقرآن الكريم استنبط منه القاعدة العربية:

ما الأمور التي وقع فيها المعترضون على لغة القرآن الكريم؟

الجواب: وقد وقع لبعض النحويين والمعتضين على لغة القرآن الكريم في الآتي:

(١) ترجيح قواعدهم النسيبية على القراءات القرآنية الثابتة، مع أنهم قد يستدلون على إثبات القاعدة النحوية التي ارتضوها بيت مجهول... وهذا غريب؛ إذ كيف يرتضون الاستدلال على تلك القاعدة بيت مجهول ولا يرتضون القراءة المنقولة بالسند الصحيح أو بالتواتر القرائي على الأقل؟ ولذا قال الفخر الرازي رحمته الله: "وكثيراً ما أرى النحويين يتحيرون في تقرير الألفاظ الواردة في القرآن، فإذا استشهدوا في تقريره بيت مجهول فرحوا به، وأنا شديد التعجب منهم، فإنهم إذا جعلوا ورود ذلك البيت المجهول على وفقه دليلاً على صحته، فلأن يجعلوا ورود القرآن به دليلاً على صحته كان أولى" (١).

(٢) يلجأ بعض النحاة إلى تأويل التركيب القرآني - ولو كان مجمماً عليه عند القراء - على تلك القواعد (٢)، وبناء على ذلك "وقع في نحو القرآن خلل عجيب، وذلك: أن جماعة منهم اختاروا مذهب سيويه رحمته الله، وما لم يوافقهم فهم يؤولونه - وإن كان تأويلاً بعيداً" (٣).

(٣) وبعض النحاة قد يلجأ إلى إبطال القراءة الصحيحة، بل ويقولون: هو لحن لا تحلُّ القراءة به (٤)، مع أنك لو نقبت عن تلك اللغة التي أتى بها القرآن لوجدت لكل وجه دليلاً وأصلاً من اللغة.

ضوابط ومفاهيم حول النحو القرآني:

وقد تسأل: ما الضوابط المتعلقة بالنحو القرآني؟

الجواب: ويمكن تلخيص أهم النقاط في موضوع النحو القرآني فيما يأتي:

(١) ينبغي "اتباع الأقوى، وما كان أوفق للسياق والسباق، سواء كان مذهب سيويه رحمته الله، أو مذهب الفراء رحمته الله" (١)، وتفسير الباحث للأقوى بأنه المعتمد سنداً لا الأفشى لغة؛ لأنه قد ثبت أن

(١) مفاتيح الغيب (٤/٤٣٥).

(٢) يراجع في ذلك: د. أحمد مكي الأنصاري: نظرية النحو القرآني، وكتابه: سيويه والقراءات - دراسة تحليلية معيارية -، ود. محمد عبد القادر هنادي: ظاهرة التأويل في إعراب القرآن الكريم، ود. عبد الفتاح الحموز: التأويل النحوي في القرآن الكريم في مجلدين.

(٣) العون الكبير شرح الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ٣٠١).

(٤) إعراب القرآن للنحاس (١/١٩٧).

من مقاصد القرآن الكريم الحفاظ على العربية، ولذا تضمن بعض الغريب المستعمل عند بعض قبائل العرب للمحافظة على وجوه العربية المختلفة.

(٢) اللغة القرآنية والنحو القرآني يرجعان إلى مرتبتين:

المرتبة الأولى: مرتبة مجمع عليها في نقل جميع القراء: وهي الأكثر الأعم في القرآن الكريم.

المرتبة الثانية: مرتبة مختلف فيها في نقل القراء فنقلها بعضهم، ونقل آخرون وجهًا آخر، وقد يكون أحد النقلين أشهر فلا يعني هذا تقديمه على الآخر ما دام الآخر صحيحًا في النقل، ولا يلتفت إلى طعن بعض النحاة فيه؛ لأن الركن اللغوي الذي أجمع عليه أهل العلم في العربية في نقل القرآن الكريم بقراءته كما يقول ابن الجزري رحمته: "كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه... وقلنا في الضابط ولو بوجه نريد به وجهًا من وجوه النحو، سواء كان أفصح، أم فصيحًا، مجمعًا عليه، أم مختلفًا فيه اختلافًا لا يضر مثله، إذا كانت القراءة مما شاع وذاع، وتلقاه الأئمة بالإسناد الصحيح، إذ هو الأصل الأعظم والركن الأقوم، وهذا هو المختار عند المحققين في ركن موافقة العربية، فكم من قراءة أنكرها بعض أهل النحو أو كثير منهم، ولم يعتبر إنكارهم، بل أجمع الأئمة المقتدى بهم من السلف على قبولها كإسكان ﴿بَارِيكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤]، ﴿يَأْمُرُكُمْ﴾ [البقرة: ٦٧]، ونحوه، ﴿سَيِّئًا﴾ [النمل: ٢٢]، ﴿يَبْتِئُ﴾ [لقمان: ١٣]، ﴿وَمَكَرَ السَّيِّئِ﴾ [فاطر: ٤٣]، ﴿تُنَجِّي الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٨]، والجمع بين الساكنين في تاءات البزي، وإدغام أبي عمرو... قال الحافظ أبو عمرو الداني رحمته في كتابه (جامع البيان): وأئمة القراء لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفضى في اللغة، والأقيس في العربية، بل على الأثبت في الأثر، والأصح في النقل، والرواية إذا ثبت عنهم لم يردها قياس عربية، ولا فشو لغة؛ لأن القراءة سنة متبعة، يلزم قبولها والمصير إليها"^(٢).

قال الزرقاني رحمته -تعقيبًا-: "وهذا كلام وجيه فإن علماء النحو إنما استمدوا قواعده من كتاب الله تعالى، وكلام رسوله، وكلام العرب، فإذا ثبتت قرآنية القرآن بالرواية المقبولة كان القرآن هو الحكم على علماء النحو وما فعدوا من قواعد، ووجب أن يرجعوا هم بقواعدهم إليه، لا أن نرجع نحن بالقرآن إلى قواعدهم المخالفة لحكمها فيه، وإلا كان ذلك عكسًا للآية، وإهمالًا للأصل في وجوب الرعاية"^(٣).

ولذا لا ينبغي للنحوي أن يؤثر اختياره على النقل القرائي الصحيح، كما قال ابن خالويه رحمته: "تدبرت قراءة الأئمة السبعة من أهل الأمصار الخمسة، المعروفين بصحة النقل، وإتقان الحفظ، المأمونين على تأدية الرواية واللفظ، فرأيت كلاً منهم قد ذهب في إعراب ما انفرد به من حرفه مذهبًا

(١) العون الكبير شرح الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ٣٠١).

(٢) النشر (١/٨).

(٣) مناهل العرفان (١/٢٩١).

من مذاهب العربية لا يدفع، وقصد من القياس وجهًا لا يمنع، فوافق باللفظ والحكاية طريق النقل والرواية، غير مؤثر للاختيار على واجب الآثار^(١).

مثال على النحو القرآني وتأويل بعض النحاة له:

اذكر مثالاً يوضح مفهوم النحو القرآني وكيفية تعامل النحاة معه؟

الجواب: يضرب الكاتب هنا مثالاً مجمعاً عليه وجد تأويلاً كثيراً من بعض النحاة لمجرد أنه لم يندرج ضمن قواعدهم النسبية، وهو قوله تعالى: ﴿لَكِنَّ الرِّسْحُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ [النساء: ١٦٢] فإن كلمة ﴿وَالْمُقِيمِينَ﴾ متفق على قراءتها في المتواتر هكذا، ولكنها قد أثارت إشكالاً كبيراً، واحتاج النحاة إلى التماس توجيه لها؛ لأنها بين مرفوعين وهي منصوبة أو مجرورة، حتى تجرأ بعضهم فأشار إلى أنها غلط من الكاتب، كما وردت بذلك الروايات الشاذة التي أشار إليها الطبري رحمته، مع أن كثيراً من النحاة قبلوها، ومما قالوه في تحريجها الإعرابي: ﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾، من صفة ﴿الرِّسْحُونَ فِي الْعِلْمِ﴾، ولكن الكلام لما تطاول، واعترض بين ﴿الرِّسْحُونَ فِي الْعِلْمِ﴾، ﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾ ما اعترض من الكلام فطال، نصب ﴿وَالْمُقِيمِينَ﴾ على وجه المدح. قالوا: والعرب تفعل ذلك في صفة الشيء الواحد ونعته، إذا تطاولت بمدح أو ذم، خالفوا بين إعراب أوله وأوسطه أحياناً، ثم رجعوا بآخره إلى إعراب أوله. وربما أجروا إعراب آخره على إعراب أوسطه. وربما أجروا ذلك على نوع واحد من الإعراب. واستشهدوا لقولهم ذلك بمثل قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْتُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّادِقِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾ [البقرة: ١٧٧]^(٢).

ووضع الدهلوي رحمته لذلك قاعدة كلية منطلقاً من النحو القرآني فقال: "مخالفة المحاورة المشهورة أيضاً محاورة"^(٣) وشرح ذلك بقوله: "وكثيراً ما يتفق للعرب الأول أن يجري على ألسنتهم في أثناء الخطب والمحاورات، ما يخالف القاعدة المشهورة، وحيث نزل القرآن بلغة العرب الأول، فلا عجب أن تقع "الياء" أحياناً في موضع "الواو"، أو يرد المفرد مقام التثنية، أو المؤنث في مقام المذكر، فالحقق: أن يفسر ﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾ بمعنى المرفوع"^(٤)، وفي توجيه هذا الموضع أقوال آخر ليس هذا موضع بسطها، إنما أريد من البحث أن يقال: إن الإعراب القرآني مستقل بذاته ما دامت القراءة قد ثبتت بإسناده المعتر عند القراء.

(١) الحجة في القراءات السبع لابن خالويه (٦١/١).

(٢) تفسير الطبري (٣٦٢/٤).

(٣) العون الكبير شرح الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ٣٠١).

(٤) العون الكبير شرح الفوز الكبير في أصول التفسير (ص: ٣٠١).

أسئلة تفويمية:

- س ١: ما مفهوم النحو القرآني؟ وكيف يمكن التعامل معه؟
- س ٢: ما الأمور التي وقع فيها المعترضون على لغة القرآن الكريم؟
- س ٣: ما الضوابط المتعلقة بالنحو القرآني؟
- س ٤: اذكر مثلاً يوضح مفهوم النحو القرآني وكيفية تعامل النحاة معه؟
- س ٥: اذكر مراتب اللغة القرآنية والنحو القرآني.

المبحث العاشر: تكرار النكرة والمعرفة: الدلالة والتفسير

تكرار النكرة والمعرفة: الرلالة والتفسير



أولاً

بيان قاعدة تكرار النكرة
والمعرفة

ثانياً

مناقشة بعض
المحققين لهذه القاعدة

ثالثاً

توجيه تكرار المعرفة
والنكرة في سورة الشرح

رابعاً

الكلام في الحديث المروي
فيها: «لن يغلب عسر يسرين»

أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير
في أصول التفسير

أنتج التدبر القرآني عددًا من القواعد التي حاول أصحابها إظهار الجمال والجلال في النظم القرآني، ومن ذلك ما تداوله كثيرٌ من المفسرين والنحويين حول (تكرار النكرة والمعرفة) حيث ظهرت استنباطاتهم هنا أخذًا من تدبر قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ۖ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥-٦] (١).

ولتحقيق الأمر حول هذه القاعدة، وبيان جلال المعاني القرآنية وعظمتها يمكننا إجمال الكلام في المطالب الآتية:

المطلب الأول: بيان قاعدة تكرار النكرة والمعرفة.

المطلب الثاني: مناقشة بعض المحققين لهذه القاعدة.

المطلب الثالث: توجيه تكرار المعرفة والنكرة في سورة الشرح.

المطلب الرابع: الكلام في الحديث المروي فيها: «لن يغلب عسر يسرين».

(١) هذا بحث كتب أصله لموقع "إسلام ويب" في ٢٣/٠٣/٢٠١٤.

المطلب الأول: بيان قاعدة تكرار النكرة والمعرفة

تتكون هذه القاعدة من جزأين:

الجزء الأول: إذا تكررت المعرفة لفظاً فهي الأولى معنى.

الجزء الثاني: إذا تكررت النكرة لفظاً فالثانية غير الأولى.

وبيّن عددٌ من أهل العلم هذه القاعدة، ومنهم الطحاوي رحمته الله في (شرح مشكل الآثار)^(١)، والسّمين الحلبي رحمته الله في (الدر المصون في علوم الكتاب المكنون)^(٢) فقالوا: العرب إذا أتت باسمٍ ثم أعادته مع الألف واللام كان هو الأول، نحو: «جاء رجلٌ فأكرمْتُ الرجل»، أما إذا كان الاسم المكرران نكرة فإن الأول غير الثاني غالباً؛ لأن تكرار النكرة يدل على تعددها، فالنكرة الأولى غير النكرة الثانية.

أمثلة لتكرار المعرفة^(٣):

اذكر مثلاً لتكرار المعرفة.

الجواب: مثلوا للجزء الأول من هذه القاعدة بعدد من الأمثلة القرآنية منها:

(١) قوله تعالى: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ﴿١٥﴾ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ﴾ [المزمل: ١٥-١٦]

قالوا: ولو أعاده نكرة لكان غير الأول.

(٢) قوله تعالى في سورة الفاتحة: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٦-٧] فالصراط في الموضع الأول معرفة بأل، وفي الثاني معرفة بالإضافة، فالمراد بالاسم الأول هو عينه الاسم الثاني، فصراط الذين أنعم الله عليهم هو نفس الصراط المستقيم.

(٣) قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نَسَبًا وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾ [الصفات:

١٥٨]، فالجنة الثانية هي الأولى.

(٤) قوله تعالى: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ﴿١﴾ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٢-٣]، فالدين

ثانياً هو عينه الأول كما قالوا.

(٥) قوله تعالى: ﴿وَقِهِمُ السَّيِّئَاتِ وَمَنْ تَقِ السَّيِّئَاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمْتَهُ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾

[غافر: ٩] فذكروا أن معنى السيئات ثانياً هو معناها أولاً، مع أن الثانية أعم من الأولى كما هو

واضح.

أمثلة لتكرار النكرة:

اذكر مثلاً لتكرار النكرة.

الجواب: مثلوا للجزء الثاني من هذه القاعدة بعدد من الأمثلة منها:

(١) شرح مشكل الآثار (٢٥٤/٥).

(٢) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون (٤٦/١١).

(٣) ينظر: البرهان في علوم القرآن (٩٩/٤)، الإتيان في علوم القرآن (٣٥٢/٢).

(١) ﴿وَلَسَلِيمَنَّ الرِّيحُ عُذُّوْهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ﴾ [سبأ: ١٢] فالشهر الثاني غير الشهر الأول، ويكون المجموع شهرين.

(٢) وأشهر الأمثلة التي مثلوا بها، هو قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٥﴾ إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥-٦] فقالوا لَمَّا أعاد العُسْرَ الثاني أعاده بآل، وَلَمَّا كان اليُسْرَ الثاني غيرَ الأولِ لم يُعده بآل^(١).

المطلب الثاني: مناقشة بعض المحققين لهذه القاعدة

وربما تسأل: هل هذه القاعدة مطردة؟

الجواب: ذهب بعض المحققين إلى أن هذه القاعدة ليست مطردة ولا مطلقة، بل خطأ عددٌ من المحققين القول بإطلاق هذه القاعدة، ومنهم أبو علي الجرجاني رحمته الله في كتابه (نظم القرآن)- وليس هو عبد القاهر-، وابن هشام رحمته الله في (مغني اللبيب)، حيث قال في الباب السادس: "في التحذير من أمور اشتهرت بين العرب والصَّوَابِ خِلافُهَا، وَهِيَ كَثِيرَةٌ وَالَّذِي يَحْضُرُنِي الآنَ مِنْهَا عَشْرُونَ مَوْضِعًا"، ثم ذكر هذه القاعدة في الموضع الرابع عشر فقال: "قولهم: إن النكرة إذا أعيدت نكرة كانت غير الأولى وَإِذَا أُعِيدَتْ مَعْرِفَةٌ أَوْ أُعِيدَتْ الْمَعْرِفَةُ مَعْرِفَةٌ أَوْ نَكْرَةٌ كَانَتِ الثَّانِي عَيْنَ الْأَوَّلِ"^(٢)، ثم استشكلها رحمته الله، وذكر بعض ما يرد على هذه القاعدة، ومن أبرز ما يعترض الاطراد المطلق في هذه القاعدة ورود مواضع قرآنية لا يمكن تطبيقها عليها، ومنها:

(١) قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿* اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً﴾ [الروم: ٥٤] فتكرر النكرة (ضعف-قوة) لا يعني أن لهما المدلول ذاته كما هو واضح.

(٢) قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ﴾ [الزخرف: ٨٤] فلو عملت القاعدة لكانت النكرة الثانية غير الأولى، ويكون هناك إلهان-تعالى الله- فالله سبحانه إله واحد، والضمير في الأول (وهو) يغني عن التكلف الذي ذكره بعضهم حول توجيه الآية عند الإصرار على إعمال القاعدة المذكورة، فالمبتدأ (وهو) هو المسند إليه، وما بعده خبر عنه، فهو المسند بما يحويه من الاسم الموصول، وجملة صلته كلها تعبر عن إله واحد سبحانه، أشير إليه بقوله (وهو)، والمعنى ألوهيته سبحانه ثابتة في السماء، كما هي ثابتة في الأرض.

وما ذكر في توجيه هذه الآية يكفي لعدم إيراد إشكال بناء على تقعيد القاعدة المذكورة، ثم البحث عن سبيل حلّه.

(٣) قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصَلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨] فالمعرفة غير النكرة فَالصُّلْحُ الأولِ خَاصٌ وَهُوَ الصُّلْحُ بَيْنَ الرَّوَجَيْنِ، وَالثَّانِي عَامٌ وَهَذَا يَسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى اسْتِحْبَابِ كُلِّ صُلْحٍ.

(١) ينظر: مباحث في علوم القرآن (ص: ٢٠٤).

(٢) مغني اللبيب (٢/٧٣١، ٧٣٢).

(٤) قوله تعالى: ﴿رَدْنَهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ﴾ [النحل: ٨٨] وهنا المعرفة غير النكرة فالعذاب الأصلي (وهو المعرف) نوع، والعذاب الزائد يحتمل أن يكون مغايرًا له، أو هو ذاته أعيد، ولا دليل على تعيين أحد الأمرين.

(٥) قوله تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ تُوتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٢٦] فَإِنَّ الْمُلْكَ الْأُولَى، عَامٌ وَالثَّانِي حَاصٌ.

(٦) قوله تعالى: ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ [الرحمن: ٦٠] تكررت هنا المعرفة فالإحسان الأول غير الثاني، فالأول هو الْعَمَلُ، وَالثَّانِي هو الثَّوَابُ، وهذا يذكر استطرادًا لبيان أنواع التكرار معرفة أو نكرة.

(٧) قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥] فَإِنَّ النَّفْسَ الْأُولَى هو النفس القاتلة، وَالثَّانِيَة هي المقتولة، وَكَذَلِكَ بَقِيَّةُ الْآيَةِ، وهذا المثال كسابقه.

(٨) ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾ [النساء: ١٥٣] فمعنى المعرفة ﴿الْكِتَابِ﴾ يختلف عن معنى النكرة المماثلة لها لفظًا ﴿كِتَابًا﴾، فالكتاب أولاً هو التوراة والإنجيل، والكتاب ثانيًا هو غيرهما.. مع الاشتراك العام في جنس الكتاب، لكن المماثلة التامة منتفية.

(٩) ﴿وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ [المرسلات: ١٥] حيث تكررت هذه الكلمة (ويل) إحدى عشرة مرة مع تكرار كلمة (المكذبين) وهي معرفة، فلا يقال: إن اللاحقات فيها غير السابقات عينًا، بل قد يكون الويل اللاحق عين الويل السابق في الآيات، وقد يكون غيره من حيث تناول الأول لبعض جنس الويل وتناول اللاحق لبعض آخر من الجنس ذاته، ولذا قال الطاهر بن عاشور: "صارت جملة ﴿وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ [المرسلات: ١٥] بمنزلة التذييل، فحصل في هذا النظم أسلوب رائع، ومعان بدائع... ثم إن هذه الجملة صالحة لمعنى الخبرية ولمعنى الإنشاء؛ لأن تركيب "ويل له" يستعمل لإنشاء بكثرة"^(١).

وبناء على ذلك مال ابن هشام رحمته الله إلى تعديل هذه القاعدة لتكون أكثر دقة بأن يقال: إذا أعيدت النكرة معرفة فهي عينها، وإذا أعيدت نكرة فهي غيرها، وأضاف: "مع عدم القرينة، فأما إن وجدت قرينة فالتعويل عَلَيْهَا"، والقرينة المشار إليها تكون في الجزأين (المعرفة والنكرة) وذلك بسبب وقوع الاحتمال، والقرينة تعين المراد هو السابق أم غيره وما هو وجه المغايرة^(٢).

المطلب الثالث: توجيه تكرار المعرفة والنكرة في سورة الشرح:

ذكروا توجيهًا يبين سبب التكرار وقوة المعنى فيه في آيتي سورة الشرح فقالوا:

الظاهر في آية سورة الشرح أن الجُمْلَةَ الثَّانِيَةَ تَكَرَّرَ لِلجُمْلَةِ الْأُولَى، كَمَا تَقُول: إن لزيد دارًا إن لزيد دارًا، وعلى هذا فالثانية عين الأولى.

ما معنى التكرار في آية الشرح؟

(١) التحرير والتنوير (٤٢٧/٢٩).

(٢) ينظر: مغني اللبيب (٧٣٣/٢، ٧٣٤).

الجواب: لهذا التكرار معانٍ منها:

(١) اصطحاب اليسر للعسر ومقارنته، ولكننا -البشر- قوم يستعجلون: ففي (الكشاف): "أراد أن الله ﷻ يصيبهم بيسر بعد العسر الذي كانوا فيه بزمان قريب، فقرب اليسر المترقب حتى جعله كالمقارن للعسر، زيادة في التسلية وتقوية القلوب"^(١).

(٢) وجود (اليسرين) يستفاد من التأكيد، وليس من تنوع النكرة، بل مستفاد من تنوع محتوى النكرة، أو هو مستفادٌ منها بمقتضى التكرار المؤكد المفيد معنى متجدداً، لا أن القاعدة المذكورة هي الفيصل الوحيد فيه، ولذا ذكر الزمخشري ﷺ توجيه وجود اليسرين لا بمقتضى القاعدة المذكورة فقال: "بناء على قوة الرجال، وأن موعد الله ﷻ لا يحمل إلا على أوفى ما يحتمله اللفظ وأبلغه، والقول في أنه يحتمل الجملة الثانية تكريراً للأولى، كما كرر قوله: ﴿وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾ [المرسلات: ١٥] لتقرير معناها في النفوس وتمكينها في القلوب، وكما يكرر المفرد في قولك: جاءني زيد زيد، وأن تكون الأولى عدةً بأن العسر مردوف بيسر لا محالة، والثانية عدةً مستأنفةً بأن العسر متبوع بيسر، فهما يسران على تقدير الاستئناف، وإنما كان العسر واحداً لأنه لا يخلو:

- إما أن يكون تعريفه للعهد، وهو العسر الذي كانوا فيه، فهو هو؛ لأنَّ حكمه حكم زيد في قولك: إن مع زيد مالاً، إن مع زيد مالاً.

- وإما أن يكون للجنس الذي يعلمه كل أحد، فهو هو أيضاً.

وأما اليسر فمُنَكَّرٌ متناول لبعض الجنس، فإذا كان الكلام الثاني مستأنفاً غير مكرر فقد تناول بعضاً غير البعض الأول بغير إشكال"^(٢).

(٣) سبب الإتيان باليسر مُنَكَّرًا: للتفخيم، كأنه قيل: إن مع العسر يسراً عظيماً وأيُّ يسر، ونقل الزمخشري ﷺ أنه في مصحف ابن مسعود رحمته مرة واحدة^(٣)، وهي مسألة دون إثبات صحتها حمل الجبال.

نوع اليسر الأول والثاني:

وقد تسأل: ما نوع اليسر الأول والثاني؟

الجواب: اليسر الأول غير اليسر الثاني وإن اشتركا في جنس اليسر، فقد ذكر المفسرون كالزمخشري ﷺ في الكشاف، وشرح الحديث كالمناوي ﷺ في فيض القدير شرح الجامع الصغير وجوهاً متعددةً لليسر هي أقرب إلى التمثيل منها إلى التعيين، ومنها:

(١) الأول: ما تيسر لهم من الفتوح في أيام رسول الله ﷺ، والثاني: ما تيسر لهم في أيام الخلفاء.

(٢) الأول: يسر الدنيا، والثاني: يسر الآخرة، كقوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبِّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ﴾ [التوبة: ٥٢] وهما حسنى الظفر وحسنى الثواب^(١)، ولذا قال محمد أنور شاه بن معظم

(١) الكشاف (٤/ ٧٧١).

(٢) الكشاف (٤/ ٧٧١).

(٣) الكشاف (٤/ ٧٧٢).

شاه الكشميري الهندي (ت ١٣٥٣هـ) رحمته الله: "قوله: «لن يغلب عسر يسرين» كنا نرى أنّ الموعود يسران في الدنيا، فظهر من الحديث أنّ المراد منه يُسَرُّ في الدنيا، ويُسَرُّ في الآخرة"^(٢)، فقد كان عَلَيْهِ الصَّلَاة وَالسَّلَام هُوَ وَأَصْحَابَهُ رضي الله عنهم فِي عَسْرِ الدُّنْيَا، فَوَسَعَ اللَّهُ عَلَيْنَهُم بِالْفَتْوحِ وَالْغَنَائِمِ، ثُمَّ وَعَدَ عَلَيْهِ الصَّلَاة وَالسَّلَام بِأَنَّ الآخِرَةَ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الْأُولَى، فَالْتَقَدِيرُ إِنْ مَعَ الْعَسْرِ فِي الدُّنْيَا يَسْرًا فِي الدُّنْيَا، وَإِنْ مَعَ الْعَسْرِ فِي الدُّنْيَا يَسْرًا فِي الآخِرَةِ، لِلْقَطْعِ بِأَنَّهُ لَا عَسَرَ عَلَيْهِ فِي الآخِرَةِ، فَتَحَقَّقْنَا اتِّحَادَ الْعَسْرِ، وَتَبَقْنَا أَنَّ لَهُ يَسْرًا فِي الدُّنْيَا، وَيَسْرًا فِي الآخِرَةِ^(٣).

(٣) ومن المعاني الجميلة التي ذكروها أن اليسر الأول مجاهدة النفس، واليسر الثاني العون من الله رحمته الله^(٤).

المطلب الرابع: الكلام في الحديث المروي فيها: «لن يغلب عسر يسرين»:

(١) ورد هذا الحديث موقوفاً ومرفوعاً فعن زيد بن أسلم رحمته الله قال: كتب أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، يذكر له جموعاً من الروم وما يتخوف منهم، فكتب إليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «أما بعد، فإنه مهما ينزل بعبد مؤمن من منزل شدة يجعل الله رحمته الله بعده فرجاً، وإنه لن يغلب عسر يسرين، وإن الله تعالى يقول في كتابه: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠]»^(٥). إلا أنه لا دلالة في هذا القول على ارتباطه بآية سورة الشرح، فيحتمل تعلقه بها وأن عمر رضي الله عنه استنبطه منها، ويحتمل أنه استنبطه من غيرها.

(٢) وورد أيضاً من قول عمر رضي الله عنه بمثله عند الحاكم رحمته الله، وزاد فيه: فكتب إليه أبو عبيدة رضي الله عنه: سلام عليك، وأما بعد: فإن الله رحمته الله يقول في كتابه: ﴿أَعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُمْ زِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾ [الحديد: ٢٠] إلى آخرها، قال: فخرج عمر رضي الله عنه بكتابه فقعد على المنبر، فقرأ على أهل المدينة، ثم قال: «يا أهل المدينة إنما يعرض بكم أبو عبيدة رضي الله عنه أن ارغبوا في الجهاد»^(٦)، وعند ابن أبي شيبة رحمته الله: فقال زيد: فقال أبي: وَإِنِّي لَفَائِمٌ فِي السُّوقِ، إِذْ أَقْبَلَ قَوْمٌ مُبْيَضِّينَ، قَدْ أَطْلَعُوا مِنَ الثَّنِيَةِ فِيهِمْ حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ رضي الله عنه يُبَشِّرُونَ النَّاسَ،

(١) الكشاف (٤/٧٧١، ٧٧٢).

(٢) فيض الباري على صحيح البخاري (٥/٤٥٣).

(٣) مغني اللبيب عن كتب الأعراب (٢/٧٣٤، ٧٣٥).

(٤) فيض القدير (٥/٣٠٣).

(٥) موطأ مالك ت عبد الباقي (٢/٤٤٦)، برقم: (٦)، وقال عبد القادر الأرناؤوط: "وإسناده منقطع، ورواه ابن مردويه من طريق عطية عن

جابر رضي الله عنه موصولاً، وإسناده ضعيف، وفي الباب عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً أخرجه البيهقي، ورواه الحاكم والبيهقي في "شعب الإيمان" من

طريق عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن الحسن مرسلًا، وهو مرسل صحيح، وفي الباب عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله، وعن ابن

مسعود رضي الله عنه موقوفاً ومرفوعاً، وفي الباب عن عمر موقوفاً. جامع الأصول (٩/٤٩٧).

(٦) المستدرک (٣١٧٦)، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه".

قَالَ: فَخَرَجْتُ أَشْتَدُّ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَبَشِّرُ بِبَصَرِ اللَّهِ وَالْفَتْحِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: «اللَّهُ أَكْبَرُ! رَبِّ قَائِلٍ: لَوْ كَانَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ»^(١).

(٣) وذكر هذا القول البخاري رحمه الله في تفسير سورة الشرح فقال: "قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ رحمه الله: أَيُّ: مَعَ ذَلِكَ الْعُسْرِ يُسْرًا آخَرَ، كَقَوْلِهِ: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ﴾ [التوبة: ٥٢]، وَلَنْ يَغْلِبَ عُسْرُ يُسْرَيْنِ"^(٢)، واليسران هنا يحتمل أن يكون من كلام ابن عيينة رحمه الله، وهو الظاهر، ويحتمل أن التتمة من كلام البخاري رحمه الله، كما يحتمل أن يكون أراد باليسرين الاستنباط من آية الشرح، ويحتمل أنه أراد الاستنباط من آية براءة التي فيها ﴿إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ﴾.

(٤) ويمكن ذكر خلاصة روايات هذا الحديث بما ذكره ابن حجر رحمه الله، حيث قال: "قوله «ولن يغلب عسر يسرين» وروى هذا مرفوعاً موصولاً، ومرسلاً، وروى أيضاً موقوفاً، أما المرفوع فأخرجه ابن مردويه رحمه الله من حديث جابر بن عبد الله بن مسعود رحمه الله بإسناد ضعيف، ولفظه «أوحى إليّ أن مع اليسر يسراً إن مع العسر يسراً، ولن يغلب عسر يسرين»، وأخرج سعيد بن منصور وعبد الرزاق من حديث بن مسعود رحمه الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كان العسر في جحر لدخل عليه اليسر حتى يخرج» ولن يغلب عسر يسرين - ثم قال - ﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥-٦]، وإسناده ضعيف، وأخرجه عبد الرزاق، والطبري من طريق الحسن بن علي بن فضال عن النبي ﷺ، وأخرجه عبد بن حميد عن بن مسعود رحمه الله بإسناد جيد من طريق قتادة رحمه الله، قال: ذكر لنا أن رسول الله ﷺ بشر أصحابه ﷺ بهذه الآية فقال: «لن يغلب عسر يسرين إن شاء الله»، وأما الموقوف فأخرجه مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب رحمه الله... وقال الحاكم رحمه الله: صح ذلك عن عمر، وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وهو في الموطأ عن عمر بن الخطاب رحمه الله لكن من طريق منقطع، وأخرجه عبد بن حميد عن بن مسعود رحمه الله بإسناد جيد، وأخرجه الفراء بإسناد ضعيف عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا"^(٣).

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢٢٢/٤) رقم (١٩٤٨٦).

(٢) البخاري (٢١٣/٦)، قال الألباني مختصر صحيح الإمام البخاري (٣/٣٢٢): "لم يخرجها الحافظ، ولعله في "تفسيره"؛ أعني: ابن عيينة، وقوله: "لن يغلب عسر يسرين"، قد روى مرفوعاً، وقد خرجته في "الضعيفة" رقم (٤٣٤٢).

(٣) فتح الباري لابن حجر (٧١٢/٨)، وينظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة» (٣/٥٩٣).

تلخيص لأهم القواعد التي ذكرت في المباحث السابقة:

القاعدة الأولى: نزل القرآن الكريم وفق لغة العرب وطرائقهم في الكلام، ويجب أن يحمل على ذلك في ألفاظه وأساليبه: كالحذف، والإطناب، والتضمين، والإضمار والكناية، وغيرها.

القاعدة الثانية: الأصل عدم الحذف، فلا بد من دليل يقوم عليه.

القاعدة الثالثة: تُضمن الأفعال معاني أفعال آخر إذا عدت بغير حرفها المعتاد.

القاعدة الرابعة: القول بالتضمين مقدم على تناوب الحروف.

القاعدة الخامسة: لا يوجد إطناب في القرآن إلا لفائدة، فالإطناب في القرآن إيجاز.

القاعدة السادسة: الأصل عدم الترادف بين الكلمات، و«الترادف في اللغة قليل، وأما في ألفاظ القرآن: فإما نادرٌ، وإما معدوم».

القاعدة السابعة: قد يوجد ما يشبه الترادف في الاصطلاح الشرعي القرآني مع دلالة كل من اللفظين على معنى مستقل لا يدل عليه الآخر.

القاعدة الثامنة: الأصل في الالتفات إفادة معنى يريد المتكلم.

القاعدة التاسعة: النحو في لغة القرآن الكريم هو العمدة للنحو العربي، فما صح من قراءة للقرآن الكريم استنبط منه القاعدة العربية.

أسئلة تقويمية:

- س ١: اذكر قاعدة تكرار المعرفة والنكرة.
- س ٢: اذكر مثلاً لما تكررت فيه المعرفة، وآخر لما تكررت فيه النكرة.
- س ٣: هل هذه القاعدة مطردة؟ ناقش هذه المسألة.
- س ٤: ما معنى التكرار في آية الشرح؟ وما نوع اليسر الأول والثاني؟
- س ٥: ما صحة هذا الحديث: «لن يغلب عسر يسرين»؟

القسم الخامس: الاختلاف في التفسير .. أسبابه وأنواعه



أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير
في أصول التفسير

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: أشهر مدارس التفسير في عهد السلف.

المبحث الثاني: طرائق المفسرين.

المبحث الثالث: نوع الاختلاف بين المفسرين.

المبحث الرابع: أسباب الاختلاف بين المفسرين.

المبحث الأول: أشهر مدارس التفسير في عهد السلف

محل التفصيل في هذا الباب كتب طبقات المفسرين، ومن أشهرها: طبقات المفسرين للسيوطي رحمته الله، ومثلها لتلميذه محمد بن علي الداودي شمس الدين المصري الشافعي (ت ٩٤٥ هـ) رحمته الله، وقد اشتهر بالتفسير من الصحابة عشرة: الخلفاء الأربعة، وابن مسعود، وابن عباس، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت، وأبو موسى الأشعري، وعبد الله بن الزبير رحمته الله، أما الخلفاء فأكثر من روي عنه منهم: علي بن أبي طالب رحمته الله، والرواية عن الثلاثة قليلة، وكان السبب في ذلك تقدم وفاقهم^(١).

فإن سألت: ما أشهر مدارس التفسير في عهد السلف؟

الجواب: أشهر مدارس التفسير في عهد السلف ثلاث مدارس:
أولاً: مدرسة التفسير بمكة:

أستاذها هو حبر القرآن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما (ت ٦٨ هـ)، وفيه قال المهاجرون لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: «ادع أبناءنا كما تدعو ابن عباس رضي الله عنهما، قال: ذاكم فتى الكهول إن له لساناً سؤولاً، وقلباً عقولاً»^(٢)، وقال فيه عطاء رحمته الله: «ما رأيت قط أكرم من مجلس ابن عباس رضي الله عنهما، أكثر فقهاً، وأعظم خشية: إن أصحاب الفقه عنده، وأصحاب القرآن عنده، وأصحاب الشعر عنده، يصدرهم كلهم من واد واسع»^(٣).

من أشهر رجال مدرسة التفسير في مكة من تلاميذ؟

الجواب: أشهر رجالها من تلاميذ عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:

- (١) سعيد بن جبير (ت ٩٥ هـ) رحمته الله.
- (٢) مجاهد بن جبر (ت ١٠٤ هـ ساجداً) رحمته الله قال خَصِيف بن عبد الرحمن الحراني (ت ١٤٠ هـ) فيه وفي أقرانه: "كَانَ أَعْلَمَ التَّابِعِينَ بِالطَّلَاقِ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَبِالْحَجِّ عَطَاءُ، وَبِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ طَاوُوسٌ، وَبِالتَّفْسِيرِ أَبُو الْحَجَّاجِ مُجَاهِدُ بْنُ جَبْرِ، وَأَجْمَعَهُمْ لِذَلِكَ كَلِّهُ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ"^(٤)، وعن مجاهد رحمته الله قال: "عرضت المصحف على ابن عباس رضي الله عنهما ثلاث عرضات من فاتحته إلى خاتمته، أوقفه عند كل آية، وأسأله عنها"^(٥)، وقال مرة أخرى: "عرضت القرآن على ابن عباس رضي الله عنهما ثلاثين مرة"^(٦)، "ولا تعارض بين هاتين الروايتين، لأن الإخبار بالقليل لا ينافي الإخبار بالكثير، ولعله عرض القرآن على ابن عباس رضي الله عنهما ثلاثين مرة لتمام الضبط، ودقة التجويد، وحسن الأداء،

(١) الإنتقان (٢/ ٤٩٣).

(٢) المستدرک (٦٢٩٨)، وقال الذهبي: "منقطع". مختصر استدرک الحافظ الذهبي (٥/ ٢٢٢٩).

(٣) الإصابة في تمييز الصحابة (٤/ ١٤٨).

(٤) تاريخ دمشق (٥٧/ ٢٩)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٩)، الوافي في الوفيات (١/ ٢٠٦٤).

(٥) تفسير الطبري (٢/ ٤٠٤).

(٦) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء (٢/ ٢٨٠)، والدارمي (١/ ٧٢٥)، وقال المحقق: "إسناده صحيح".

وعرضه بعد ذلك ثلاث مرات طلباً لتفسيره^(١)، ولذا كان سفيان الثوري رحمته الله يقول: إذا جاءك التفسير من مجاهد فحسبك به^(٢)، وقال عنه ابن تيمية رحمته الله: "ذكر البخاري رحمته الله في صحيحه تفسير مجاهد رحمته الله، وهو أصح تفسير التابعين"^(٣).

(٣) عكرمة مولى ابن عباس (ت ١٠٤ هـ) رحمته الله، وقد قال: قرأ ابن عباس رضي الله عنهما هذه الآية: ﴿لَمْ تَعْظُونَنَّا قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعذِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٤]، فقال: لم أدر أنجا القوم أم هلكوا؟ قال: فما زلت أبين له حتى عرف أنهم نجوا، فكساني حلة^(٤).

(٤) طاووس بن كيسان اليماني (ت ١٠٦ هـ) رحمته الله، وقال ابن عباس رضي الله عنهما فيه: «إني لأظن طاووساً من أهل الجنة»^(٥).

(٥) وعطاء بن أبي رباح (ت ١١٤ هـ) رحمته الله الذي قال فيه ابن عباس رضي الله عنهما لأهل مكة إذا جلسوا إليه: «يا أهل مكة تجتمعون إليّ وعندكم عطاء؟»، ومثله عن ابن عمر رضي الله عنهما^(٦).

ثانياً: مدرسة التفسير بالمدينة:

أستاذها أبي بن كعب رضي الله عنه (ت ٣٢ هـ)، الملقب بسيد القراء^(٧)، وعرف بسيد المسلمين^(٨).

من أشهر رجال مدرسة التفسير في المدينة؟

الجواب: أشهر رجالها من تلاميذ أبي بن كعب:

(١) أبو العالية رفيع بن مهران الرياحي (ت ٩٠ هـ) رحمته الله.

(٢) ومحمد بن كعب القرظي (ت ١١٨ هـ) رحمته الله.

(٣) وزيد بن أسلم العدوي (ت ١٣٦ هـ) رحمته الله، وكان علي بن الحسين رحمته الله يجلس إليه، ويتخطى مجلس قومه، فقال له نافع بن جبير بن مطعم: تتخطى مجالس قومك إلى عبد عمر بن الخطاب؟ فقال عليّ: "إنما يجلس الرجل إلى من ينفعه في دينه"^(٩).

ثالثاً: مدرسة التفسير بالعراق:

وأستاذها عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (ت ٣٢ هـ)... كتب بشأنه عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أهل الكوفة: «إني قد بعثت عمارة رضي الله عنها أميراً، وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه معلماً ووزيراً، وهما من النجباء من أصحاب محمد صلوات الله عليهم من أهل بدر وأحد فاقتدوا بهما، واسمعوا من قولهما، وقد آثرتمكم

(١) التفسير والمفسرون (١/٨٥).

(٢) تفسير ابن كثير (١/٥).

(٣) الاستقامة (١/٢٢٤).

(٤) الطبري (٦/٩٣).

(٥) حلية الأولياء (٤/٤).

(٦) تهذيب الكمال (٢٠/٧٧).

(٧) انظر مثلاً: سنن الترمذي (٣/٣٧٥).

(٨) انظر مثلاً: سنن البيهقي الكبرى (٦/١٦٨).

(٩) تهذيب التهذيب (٣/٣٤٣).

بعبد الله رضي الله عنه على نفسي»^(١)، وعن عبد الرحمن بن يزيد قال: قلت لحذيفة رضي الله عنه أخبرنا برجل قريب الهدي والسمت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى نلزمه قال: «ما أعلم أحداً أقرب هدياً وسمتاً من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى يواريه جدار بيته من ابن أم عبد»، قال عبد الرحمن: وقال حذيفة رضي الله عنه: «لقد علم المحفظون من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن ابن أم عبد من أقربهم إلى الله وسيلة»^(٢).

من أشهر رجال مدرسة التفسير في المدينة؟

الجواب: أشهر رجالها من تلاميذ عبد الله بن مسعود رضي الله عنه:

(١) علقمة بن قيس النخعي الكوفي (ت ٦١ هـ) رضي الله عنه، وهو الذي قال فيه رباح بن المثنى رضي الله عنه: حججت مع عمر أمير المؤمنين رضي الله عنه ثلاث حججات، وأنا راجل، قال: وكان عبد الله رضي الله عنه وعلقمة رضي الله عنه يصفان الناس صفيين عند أبواب كندة، فيقرئ عبد الله رضي الله عنه رجلاً، ويقرئ علقمة رضي الله عنه رجلاً، فإذا فرغا تذاكرا أبواب المناسك، وأبواب الحلال والحرام، فإذا رأيت علقمة رضي الله عنه فلا يضرك ألا ترى عبد الله رضي الله عنه أشبه الناس به سمياً وهدياً"^(٣).

(٢) ومسروق بن الأجدع الهمداني الكوفي العابد (ت ٦٣ هـ) رضي الله عنه، وقد حدث مسروق رضي الله عنه بما يدل على أنه استفاد الكثير من التفسير عن أستاذه ابن مسعود رضي الله عنه، فقال: كان عبد الله -يعني ابن مسعود- رضي الله عنه يقرأ علينا السورة، ثم يُحَدِّثنا فيها، ويُفَسِّرُها عامة النهار^(٤)، وعن أبي إسحاق رضي الله عنه أنه قال: "حج مسروق، فلم ينم إلا ساجداً"^(٥).

(٣) وأبو عبد الرحمن الأسود بن يزيد النخعي (ت ٧٤ هـ) رضي الله عنه، وفيه قال الحكم رضي الله عنه: "كان الأسود يصوم الدهر، وذهبت إحدى عينيه من الصوم"^(٦).

(٤) وأبو إسماعيل مُرَّة بن شراحيل الهمداني (ت ٧٦ هـ) رضي الله عنه، المعروف بمُرَّة الطيب، ومُرَّة الخير. لُقِّبَ بذلك لعبادته، وشدة ورعه، وكثرة صلاحه، وقال فيه الحارث الغنوي رضي الله عنه: "سجد مرة الهمداني رضي الله عنه حتى أكل التراب وجهه"، قال: "فلما مات رآه رجل من أهله في منامه كأن موضع سجوده كهيئة الكوكب الدري". قلت: ما هذا الذي أرى بوجهك؟ قال: "كسي موضع السجود بأكل التراب نوراً". قلت: فما منزلتك في الآخرة؟ قال: "خير منزلة دار، لا ينتقل عنها أهلها، ولا يموتون"^(٧).

(١) المعجم الكبير (٩/ ٨٦).

(٢) مسند الطيالسي، رقم ٤٢٧ (ص: ٥٧).

(٣) تحذيب التهذيب (٧/ ٢٤٥).

(٤) الطبري (١/ ٦٠).

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٧/ ١٤٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٩٦٢) وقال المحقق: رجاله موثقون.

(٦) طبقات ابن سعد (٦/ ٧٠)، تحذيب التهذيب (١/ ٢٩٩).

(٧) النمامات (ص: ٥١).

(٥) وأبو عمرو، عامر بن شراحيل الشعبي الحميري (ت ١١٠هـ) رحمته الله، وفيه قال ابن عيينة رحمته الله: كان الناس تقول بعد الصحابة: ابن عباس رضي الله عنهما في زمانه، والشعبي رحمته الله في زمانه، والثوري رحمته الله في زمانه^(١).

(٦) وأبو سعيد، الحسن بن أبي الحسن يسار البصري مولى الأنصار (ت ١١٠هـ) رحمته الله^(٢)، وأمه خيرة مولاة أم سلمة زوج النبي صلوات الله وسلاماته عليه، وفيه قال أنس بن مالك رضي الله عنه: "سلوا مولانا الحسن". قالوا: يا أبا حمزة نسألك، تقول: سلوا الحسن مولانا؟ قال: "سلوا مولانا الحسن، فإنه سمع وسمعنا فحفظ ونسينا"^(٣)، وقال فيه مطر الوراق رحمته الله: "كان جابر بن زيد رحمته الله رجل أهل البصرة، فلما ظهر الحسن رحمته الله، جاء رجل كأنما كان في الآخرة، فهو يخبر عما رأى وعان"^(٤)، وقال الحجاج بن أرطاة رحمته الله: سألت عطاء رحمته الله عن القراءة على الجنابة. قال: "ما سمعنا ولا علمنا أنه يقرأ عليها". فقلت: إن الحسن رحمته الله يقول يقرأ عليها، قال: "عليك بذلك، ذاك إمام ضخم، يقتدى به"^(٥)، وكان إذا دُكر عند أبي جعفر الباقر رحمته الله قال: "ذلك الذي يشبه كلامه كلام الأنبياء"^(٦).

وهؤلاء المذكورون ممن يصدق عليهم قول النبي صلوات الله وسلاماته عليه: «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين»^(٧).

(١) حلية الأولياء (٦/ ٣٥٦).

(٢) قال شيخنا المحقق عبد الله يوسف الجديع: "في مدرسة التفسير في العراق ذكر ابن مسعود رضي الله عنه، ثم تحت عنوان "أشهر رجالها تلاميذه" وسيقت أسماء ستة من التابعين، لا إشكال في الأربعة الأولين منهم أنهم تلامذة ابن مسعود رضي الله عنه، لكن الخامس وهو عامر الشعبي، ليس من تلامذة ابن مسعود رضي الله عنه، فهو لم يدرك السماع منه. والسادس وهو الحسن البصري، ماهو من تلامذة ابن مسعود رضي الله عنه بلتردد، وإنما كان أصحاب ابن مسعود رضي الله عنه بالكوفة، والحسن البصري رحمته الله. كان صبياً حين مات ابن مسعود رضي الله عنه، كما أنه كان يومئذ بالمدينة قبل أن يصير إلى البصرة، وابن مسعود رضي الله عنه يومئذ بالكوفة".

(٣) تهذيب الكمال (٦/ ١٠٤).

(٤) تهذيب الكمال (٦/ ١٠٥).

(٥) تهذيب الكمال (٦/ ١١٠).

(٦) تهذيب الكمال (٦/ ١١٨).

(٧) مسند الشاميين (١/ ٣٤٤)، أسد الغاية (١/ ٢٥)، الإصابة (١/ ٢٢٥)، حكم ابن القطان بإرساله، وضعفه في (بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام) (٣/ ٣٩)، وقال مهناً قلت لأحمد: "حديث معان بن رفاع، كأنه كلام موضوع"، قال: "لا بل هو صحيح". لسان الميزان (١/ ٧٧).

المبحث الثاني: طرائق المفسرين^(١):

طرائق المفسرين



أدب عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير
في أصول التفسير

ما الطرق التي سلكها المفسرون في التفسير؟

الجواب: هناك عدة طرق سلكها المفسرون، تسير في خطوط متوازية، ولا تسير في خطوط متضادة... وإذا سلك المفسر للقرآن أحدها عد مفسراً للقرآن، ويمكن تلخيصها في الآتي:

الطريقة الأولى: الاقتصار على الظاهر من المعنى الأصلي للمفردة القرآنية أو للتركيب القرآني مع بيانه وإيضاحه - وهذا هو الأصل:-

وبعض التفاسير لم تزد على بيان معنى المفردة القرآنية، كما في (تفسير الجلالين)، وأوسع منه (مفتاح فهم القرآن) للدكتور أحمد الإمام رحمته الله، وبعضها إن جاوزت ذلك فإلى التركيب القرآني ضمن الآية الواحدة، أو مجموعة من الآيات المتقاربة لا غير، كما في (تفسير السعدي) رحمته الله، وأوسع منه (أيسر التفاسير)، وغالباً ما يرجع تفسير النسفي، والبيضاوي -رحمهما الله- إلى هذا المنهج... مع نكات بليغة يعرضها النسفي رحمته الله في تفسيره؛ كقوله تعقيباً على الصورة التي ترسمها الآيات في قوله تعالى: ﴿لَا تَرْكُضُوا وَأَرْجِعُوا إِلَىٰ مَا أُتْرِفْتُمْ فِيهِ وَمَسْكِنِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ١٣-١٥] "أي: يقال لهم استهزاء بهم: ارجعوا إلى نعيمكم ومسكنكم، لعلكم تسألون غداً عما جرى عليكم، ونزل بأموالكم، فتجيبوا السائل عن علم ومشاهدة، أو ارجعوا واجلسوا، كما كنتم في مجالسكم، حتى يسألكم عبيدكم، ومن ينفذ فيه أمركم ونهيكم، ويقولوا لكم: بم تأمرون؟ وكيف تأتي ونذر؟ كعادة المنعمين المخدمين، أو يسألكم الناس في أُنديتكم المعاون في نوازل الخطوب، أو يسألكم

(١) بعضه مأخوذ من التحرير والتنوير (١/ ٢٠) بتصرف واختلاف.

الوافدون عليكم والطماع، ويستمتطرون سحاب أكفكم، أو قال بعضهم لبعض: لا تركضوا وارجعوا إلى منازلكم وأموالكم لعلكم تسألون مالاً وخراجاً فلا تقتلون، فنودي من السماء يا لثارات الأنبياء وأخذتهم السيوف" (١).

الطريقة الثانية: استنباط معانٍ من وراء الظاهر تقتضيها دلالة اللفظ أو المقام ولا يجافئها الاستعمال ولا مقصد القرآن:

وتلك هي مستتبعات التراكيب، وهي من خصائص اللغة العربية، المبحوث فيها في علم البلاغة والأصول؛ ككون التأكيد يدل على إنكار المخاطب، أو تردده، وكفحوى الخطاب، ودلالة الإشارة، واحتمال المجاز مع الحقيقة، كأن يفسر ما حكاه الله تعالى في قصة موسى عليه السلام مع الخضر بكثير من آداب المعلم والمتعلم، كما فعل الغزالي رحمته الله. وقد قال ابن العربي رحمته الله: إنه أملى عليها ثمانمائة مسألة... ويدخل في هذا معظم التفاسير المتوسعة، ولكل منها وجهتها الغالبة لا الكلية: كالوجهة الفقهية في تفسير ابن العربي، والقرطبي رحمهما الله-، والوجهة اللغوية والبيانية في تفاسير (الكشاف)، والبيضاوي، وأبي السعود، والنسفي -رحمهم الله-، وأخيراً (التحرير والتنوير)، والوجهة التصويرية ك(الظلال) الذي لم يؤلف مثله على نسيجه، والوجهة العامة كتفسير الطبري رحمته الله (سيد التفاسير)، والوجهة الأثرية بتفسير القرآن بالسنة غالباً كتفسير ابن كثير رحمهم الله جميعاً.

الطريقة الثالثة: أن يجلب المسائل ويبسطها لمناسبة بينها وبين المعنى، أو لأن زيادة فهم المعنى متوقفة عليها، أو للتوفيق بين المعنى القرآني وبين بعض العلوم، مما له تعلق بمقصد من مقاصد التشريع:


وكل ذلك لزيادة تنبيه إليه، أو لرد مطاعن من يزعم أنه ينافيه، لا على أنها مما هو مراد الله تعالى من تلك الآية، بل لقصد التوسع مما يومئ إليه معنى الآية ولو بتلويح ما، كأن نأخذ من قوله تعالى: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ [الحشر: ٧] تفاصيل من علم الاقتصاد السياسي، وتوزيع الثروة العامة، ونعلل بذلك مشروعية الزكاة، والمواريث، والمعاملات المركبة من رأس مال وعمل على أن ذلك تومئ إليه الآية إيماء، وكذلك تقرير مسائل من علم التشريع لزيادة بيان قوله تعالى في خلق الإنسان ﴿مِنْ نُطْفَةٍ تُمْ مِنْ عَلَقَةٍ﴾ [الحج: ٥] الآيات، فإنه راجع إلى المقصد وهو مزيد تقرير عظمة القدرة الإلهية.. ويدخل في ذلك تفاسير الإعجاز العلمي، والتشريعي، والقانوني، والإصلاحي الإرشادي، والتربوي، والنفسي، والاقتصادي... كما يدخل في هذا التفسير الموضوعي.

ما المأخذ الذي قد يؤخذ على هذه الطريقة؟

الجواب: وهذه الطريقة رغم حسن مقاصد سالكيها، وصحة نوايا متبعيها إلا أنها ربما آلت ببعضهم إلى البعد عن النص القرآني ودلالاته ومنازعه حتى خرجوا بذلك عن محيط التفسير، وبيان كلام العليم الخبير إلى أحاديث ذات شعب، ما لها بالتفسير نسب ولا سبب، فيتوجب زم الكلام في مثل ذلك بخطام، وضبط الكلام بأوثق لجام.

المبحث الثالث: أنواع الاختلاف بين المفسرين^(١):

أنواع الاختلاف بين المفسرين



أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

وضع ابن تيمية رحمته الله لذلك قاعدة فقال: "الخلاف بين السلف في التفسير قليل، وخلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير، وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع، لا اختلاف تضاد"^(٢).


أقسام الخلاف بين المفسرين:

ويمكن تقسيم الخلاف الوارد بين المفسرين إلى ثلاثة أقسام:

الأول: التأويل المحتمل في عبارات المفسرين الذي يؤدي إلى اختلاف التنوع:

وهذا النوع من التأويل سماه الزركشي رحمته الله التأويل المنقاد حيث قسم التأويل إلى منقاد ومستكره، وذكر أن التأويل المنقاد هو ما لا تعرض فيه بشاعة أو استقباح، وقد يقع فيه الخلاف بين الأئمة لسبب من الأسباب الآتية:

(١) ناقش الكاتب الموضوع باختصار وإيماءات سريعة؛ إذ محله في مناهج المفسرين، وأغلب المذكور في هذه الفقرة ذكره ابن تيمية رحمته الله في مقدمة التفسير (ص: ٤٨)، ونقله عنه السيوطي رحمته الله في الإتقان (٢/ ٤٦٩)، وطاهر الجزائري رحمته الله في توجيه النظر إلى أصول أهل الأثر (١/ ٣٨)، وذكر الزركشي رحمته الله في البرهان (٢/ ١٧٨) نبذاً صالحة في هذا الموضوع يمكن الرجوع إليها.
(٢) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٣٣).



أدب عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

(١) اختلاف العبارات والمراد واحد: بأن يعبر كل واحد منهما -أي من المختلفين- عن المراد بعبارة غير عبارة صاحبه، تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر مع اتحاد المسمى... كما قيل في اسم السيف الصارم (بمعنى القاطع)، والمهند (بالنسبة إلى صناعته في الهند)، وذلك مثل أسماء الله ﷻ الحسنی وأسماء رسوله ﷺ وأسماء القرآن، فإن أسماء الله ﷻ كلها تدل على مسمى واحد، فليس دعاؤه باسم من أسمائه الحسنی مضاداً لدعائه باسم آخر، بل الأمر، كما قال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الإسراء: ١١٠]، وكتفسيرهم الصراط المستقيم: بعض بالقرآن، وبعض بالإسلام، فالقولان متفقان؛ لأن دين الإسلام هو اتباع القرآن، ولكن كل منهما نبه على وصف غير الوصف الآخر، كما أن لفظ صراط يشعر بوصف ثالث، وكذلك قول من قال هو السنة والجماعة، وقول من قال هو طريق العبودية، وقول من قال هو طاعة الله ﷻ ورسوله ﷺ، وأمثال ذلك فهؤلاء كلهم أشاروا إلى ذات واحدة، لكن وصفها كل منهم بصفة من صفاتها^(١)، وفي هذا يقول الزركشي ﷺ: "يكثر في معنى الآية أقوالهم واختلافهم، ويحكيه المصنفون للتفسير بعبارات متباينة الألفاظ، ويظن من لا فهم عنده أن في ذلك اختلافاً فيحكيه أقوالاً، وليس كذلك بل يكون كل واحد منهم ذكر معنى ظهر من الآية، وإنما اقتصر عليه لأنه أظهر

(١) ونقله عن ابن تيمية ﷺ في الإتيان (٢/ ٤٦٩)، وطاهر الجزائري ﷺ في توجيه النظر إلى أصول أهل الأثر (١/ ٣٨).

عند ذلك القائل، أو لكونه أليق بحال السائل، وقد يكون بعضهم يخبر عن الشيء بلازمه ونظيره، والآخر بمقصوده وثمرته، والكل يؤول إلى معنى واحد غالبًا، والمراد الجميع فليتنظرن لذلك، ولا يفهم من اختلاف العبارات اختلاف المرادات كما قيل:

عبارتنا شتى وحسنك واحد
وكلٌّ إلى ذاك الجمال يشير^(١).

وكما قال القرطبي رحمته في قوله تعالى: ﴿فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [البقرة: ٢٥٦] "جمع الوثقى الوثقى، مثل: الفضلى والفضل... واختلفت عبارة المفسرين في الشيء المشبه به؛ فقال مجاهد رحمته: العروة: الإيمان، وقال السدي رحمته: الإسلام، وقال ابن عباس وسعيد بن جبير والضحاك: لا إله إلا الله، وهذه عبارات ترجع إلى معنى واحد"^(٢). وهذه العبارة (ترجع إلى معنى واحد) متكررة في كلام المفسرين.

(٢) أن يذكر كل منهم من الاسم العام بعض أنواعه على سبيل التمثيل، وتنبه المستمع على النوع... ومثاله: ما نقل في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا...﴾ [فاطر: ٣٢] الآية فمعلوم أن الظالم لنفسه يتناول المضيق للواجبات، والمنتهك للحرمات، والمقتصد يتناول فاعل الواجبات، وتارك المحرمات، والسابق يدخل فيه من سبق فتقرب بالحسنات مع الواجبات، فالملتصدون أصحاب اليمين، ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ [الواقعة: ١٠-١١]، ثم إن كلاً منهم يذكر هذا في نوع من أنواع الطاعات كقول القائل: السابق الذي يصلي أول الوقت، والمقتصد الذي يصلي في أثناؤه، والظالم لنفسه الذي يؤخر العصر إلى الاصفرار، أو يقول: السابق المحسن بالصدقة مع الزكاة، والمقتصد الذي يؤدي الزكاة المفروضة فقط، والظالم مانع الزكاة^(٣).

(٣) ما يكون اللفظ فيه محتملاً للأمرين: إما لكونه مشتركاً في اللفظ (وهو ما اتحد لفظه وتعدد معناه) - كلفظ: ﴿قَسْوَرَةٍ﴾ [المدثر: ٥١] الذي يراد به الرامي، ويراد به الأسد^(٤)، ولفظ ﴿عَسَسَ﴾ [التكوير: ١٧] الذي يراد به إقبال الليل، وإدباره^(٥)، وكقوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣] هل هو من بصر العين أو القلب.

وإما لكونه متواطئاً بأن طابق لفظه معناه... في الأصل، لكن المراد به أحد النوعين، أو أحد الشيعين، كلفظ: ﴿وَالْفَجْرِ﴾ [الفجر: ١]: قال بعضهم: هو النهار، وقال آخرون: هو صلاة الفجر^(٦).

(١) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٥٩).

(٢) تفسير القرطبي (٣/ ٢٦٧).

(٣) ينظر: تفسير القاسمي (١/ ١٥، ١٦).

(٤) ينظر: الكشف (٤/ ٦٥٦).

(٥) ينظر: البحر المحيط في التفسير (١٠/ ٤١٨).

(٦) ينظر: تفسير الرازي (٣١/ ١٤٨).

(٤) أن يختلفوا في التفسير بسبب أمر راجع إلى النظم، كقوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ [النور: ٥] في حد القذف: هل هذا الاستثناء مقصور على المعطوف وحده؟ أو عائد إلى الجميع؟

(٥) أن يختلفوا في التفسير لغموض المعنى ووجازة النظم، كقوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٧]، فقد اختلف أهل التأويل في هذه الآية، فقال بعضهم: معنى ذلك: للذين يؤلون أن يعتزلوا من نسائهم تربص أربعة أشهر، فإن فاءوا فرجعوا إلى ما أوجب الله لهم من العشرة بالمعروف في الأشهر الأربعة، فإن الله لهم غفور رحيم، وإن تركوا الفيء إليهن في الأشهر الأربعة التي جعل الله لهم التربص فيهن حتى ينقضين، طلق منهم نسائهم السلاقي ألوا منهمن بمضيهن... وقال آخرون: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ﴾ [البقرة: ٢٢٦] على الاعتزال من نسائهم تنظر أربعة أشهر بأمره وأمرها ﴿فَإِنْ فَاءُوا﴾ [البقرة: ٢٢٦] بعد انقضاء الأشهر الأربعة إليهن فرجعوا إلى عشرتهن بالمعروف وترك هجرانهن ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [٣٥] وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَأُحْدِثُوا لهن طلاقاً بعد الأشهر الأربعة ﴿فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ﴾ لطلاقهم إياهن ﴿عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٦-٢٢٧] بما فعلوا بهن من إحسان وإساءة... (١).

(٦) ومن الأقوال الموجودة عنهم -ويجعلها بعض الناس اختلافاً- أن يعبروا عن المعاني بالألفاظ متقاربة لا مترادفة... وقل أن يعبر عن لفظ واحد بلفظ واحد يؤدي جميع معناه، بل يكون فيه تقريب لمعناه، وهذا من أسباب إعجاز القرآن: فإذا قال القائل: ﴿يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا﴾ [الطور: ٩] إن المور الحركة كان تقريباً، إذ المور حركة خفيفة سريعة.

(٧) اختلاف في اللفظ والمعنى، والآية تحمل المعنيين أو المعاني لعدم التضاد بينها، فتحمل الآية عليها، وتفسر بها، ويكون الجمع بين هذا الاختلاف أن كل واحد من الأقوال ذكر على وجه التمثيل، لما تعنيه الآية أو التنويع، مثاله قوله تعالى: ﴿وَأْتَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءَايَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْعَاوِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٥] ﴿وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ ءَأْخَذَهُ إِلَى الْأَرْضِ وَاتَّبَعَهُ هَوْنَةً﴾ [الأعراف: ١٧٦] قال ابن مسعود رضي الله عنه: هو رجل من بني إسرائيل، وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه: رجل من أهل اليمن، وقيل: رجل من أهل البلقاء، والجمع بين هذه الأقوال: أن تحمل الآية عليها كلها؛ لأنها تحملها من غير تضاد، ويكون كل قول ذكر على وجه التمثيل (٢).

(٨) اختلاف المفسرين في أمر يحتاج إلى النقل مع عدم وجود نص صريح، وذلك بأن يقول كل بظنه، فيجمع بين قولهما ما أمكن الجمع: كما بين ابن حجر رضي الله عنه اختلاف السلف في تعيين آخر ما نزل فقال البراء رضي الله عنه: خاتمة سورة النساء، وقال ابن عباس رضي الله عنهما: آية الربا، وهذا اختلاف بين الصحابييين، ولم ينقل واحد منهما ذلك عن النبي ﷺ (٣)، فيجمع بينهما بأن كلا منهما

(١) تفسير الطبري (٢/ ٤٤٠).

(٢) أصول التفسير للعثيمين (ص: ٤٤).

(٣) فتح الباري (١٢/ ٢٧).

استقرأ بحسب اجتهاده، وأراد النسبية أو الإضافية في كلامه، ولا يريد الآخريّة المطلقة^(١)، فاقولان صحيحان.

الثاني: تأويل التضاد المقبول:

هو اختلاف اللفظ والمعنى، والآية تحتل المعنيين معاً رغم التضاد بينهما، فتحمل الآية على الأرجح منهما بدلالة السياق أو غيره.

مثال ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ [البقرة: ٢٣٧] قال علي بن أبي طالب عليه السلام في الذي بيده عقدة النكاح: هو الزوج، وقال ابن عباس رضي الله عنهما: هو الولي، والراجح الأول؛ لدلالة المعنى عليه، ولأنه قد روي فيه حديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم^(٢).

الثالث: التأويل الذي يولد خلاف التضاد الممنوع^(٣):

وهذا الذي سماه الزركشي رحمته الله التأويل المستكره، وعرفه بأنه ما يستبشع إذا عرض على الحجة، ويعرف في كتب الأصول بالتأويل الفاسد، حيث بني على دليل ضعيف، أو شبهة دليل^(٤)، ومن أسبابه:

(١) فتح الباري (٨ / ٣١٦). وانظر أيضاً: عمدة القاري (١١ / ٢٠٢)، فتح الباري (٨ / ٢٠٥).

(٢) أصول التفسير للعثيمين (ص: ٤٤).

(٣) مقدمة في أصول التفسير (ص: ٨٣).

(٤) يقسم علماء أصول الفقه وغيرهم التأويل إلى صحيح، وفاسد، ولعب، فمتى كان الدليل صحيحاً كانت التأويل صحيحاً، ومتى كان ضعيفاً

كان فاسداً، ومتى عُدم الدليل كان التأويل لعباً، كتأويلات الروافض، والباطنية، وغيرهم ينظر: الموافقات (٣ / ٣٣٢)، ونشر البنود على

مراقي السعود (١ / ٢٧٠).



أسباب الاختلاف المؤدي إلى التضاد المنوع

1 اعتقاد معانٍ محددة، ثم حمل ألفاظ القرآن عليها

2 أن يكون لفظًا عامًا فيختص ببعض ما يدخل تحته دون دليل على التخصيص

3 تفسير القرآن بمقتضى اللفظ العربي من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن، والمنزل عليه، والمخاطب به

4 أن يلفق بين اثنين كقول من زعم تكليف الحيوانات

5 ما أشعر باشتقاق بعيد

أ.ر.ع.ب.الس.م.ج.ي.د.

الأساس والتنوير في أصول التفسير

(١) اعتقاد معانٍ محددة، ثم حمل ألفاظ القرآن عليها، كمن يعتقد نفي الصفات، ثم يستدل بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، فهؤلاء راعوا المعنى الذي رأوه من غير نظر إلى ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان، وهم صنفان:

تارة يسلبون لفظ القرآن ما دل عليه وأريد به، وهو ما يعرف بالتعطيل، وتارة يحملونه على ما لم يدل عليه ولم يرد به، وهو المسمى تأويلاً فاسداً^(١).

(٢) أن يكون لفظًا عامًا فيختص ببعض ما يدخل تحته دون دليل على التخصيص، كقوله: ﴿وَصَلِّحِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التحريم: ٤] فحملة بعضهم على علي عليه السلام فقط، أو كما قيل في: ﴿مُحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ [الفتح: ٢٩] قالوا: أبو بكر رضي الله عنه، فجعلوا يعددون العشرة المبشرين على تقسيم الآية... وهذا حالة خاصة من سابقه، وهذان يروجان على المتفهمة الذين لم يتبحروا في معرفة الأصول^(٢).

(٣) تفسير القرآن بمقتضى اللفظ العربي من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن -وهو الله عز وجل- والمنزل عليه -وهو النبي صلى الله عليه وسلم- والمخاطب به - وهم المرسل إليهم.

(١) مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٥٦).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٧٩).

وهؤلاء راعوا مجرد اللفظ، وما يجوز أن يريد به عندهم العربي من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلم وسياق الكلام، والتفسير النقلي، كمن يفسر ﴿وَأَتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا﴾ [الإسراء: ٥٩] بأن مبصرة حال من الناقة بمعنى بصر العين^(١).

(٤) أن يلفق بين اثنين كقول من زعم تكليف الحيوانات في قوله: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر: ٢٤] مع قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَيْرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَّةٌ أُمَّتُكُمْ﴾ [الأنعام: ٣٨]^(٢).

(٥) ما أشعر باشتقاق بعيد، كما قال بعض الباطنية في البقرة: إنه إنسان يقرر عن أسرار العلوم، وفي الهدهد إنه إنسان موصوف بجودة البحث والتنقيب^(٣)، وهذا الذي يسميه علماءنا بتأويل اللعب؛ حيث لا دليل عليه وإنما هي تأويلات باطنة يدعون أن لهم علماً خاصاً، لا يدركه إلا خواصهم.

(١) التفسير والمفسرون (١/ ١٨٥).

(٢) تفسير الراغب الأصفهاني (١/ ١١).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٧٩).

المبحث الرابع: أسباب الاختلاف بين المفسرين

أسباب الاختلاف بين المفسرين



1 احتمال النص لتفسيره على الوجوه المختلفة، واقتصار المفسر على بعضها

2 خفاء معنى اللفظ لكونه من قبيل المشترك

3 الذهول عن النصوص الأخرى التي تبينه

4 عدم سماع نص نبوي يفسره

5 الغلط في فهم النص

6 اعتقاد معارض راجح

7 البدع الباطلة التي دعت أهلها إلى أن حرفوا الكلم عن مواضعه

أدب عبد النبي إبراهيم الخليل

الأساس والتنوير
في أصول التفسير

ما أسباب الاختلاف بين المفسرين؟

الجواب: تتلخص أسباب الاختلاف بين المفسرين في الآتي:

(١) احتمال النص لتفسيره على الوجوه المختلفة، واقتصار المفسر على بعضها، وأمثله كثيرة مما تقدم.

(٢) خفاء معنى اللفظ لكونه من قبيل المشترك:

كما في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعْلَمُوا﴾ [النساء: ٣] فأهم ما ورد فيه خمسة معانٍ:

- ألا تميلوا عن الحق وتجهروا، كما في قول الشاعر:

قالوا اتبعنا رسول الله واطرحوا قول الرسول وعالوا في الموازين^(١)

- وعال الرجال يعيل: إذا افتقر فصار عالة، ومنه: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً﴾ [التوبة: ٢٨].

(١) البيت بلا نسبة في الصحاح للجوهري (١٧٧٧/٥).

- وعالي الشيء يعولني: إذا غلبني وثقل علي، وعال الأمر اشتد وتفاقم، ومنه عيل صبري.
- عال: قام بمثونة العيال، ومنه قوله عليه السلام: «وابدأ بمن تعول»^(١).
- وقال الشافعي رحمته الله: ألا تكثر عيالكم، وسبقه زيد بن أسلم، وجابر بن زيد -رحمهما الله-، وهي لغة حمير، ومنه:

وإن الموت يأخذ كل حي لا شك وإن أمشى وعالا

يعني وإن كثرت ماشيته وعياله، وقدح البعض في تأويل عال من العيال؛ لخفاء المغنى الذي ذكره الشافعي رحمته الله، ومع التأمل نجد من العرب من يقول به^(٢).

(٣) الذهول عن النصوص الأخرى التي تبينه:

فقد قال عكرمة ومجاهد -رحمهما الله- في قوله تعالى: ﴿وَأْتَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا﴾ [الأعراف: ١٧٥] هو بلعام، وأوتي النبوة، فرشاه قومه على أن يسكت، ففعل وتركهم على ما هم عليه، قال الماوردي رحمته الله: "وهذا غير صحيح؛ لأن الله تعالى لا يصطفي لنبوته إلا من علم أنه لا يخرج عن طاعته إلى معصيته"^(٣)، ففي هذا القول ذهول عن قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ﴾ [الحج: ٧٥].

(٤) عدم سماع نص نبوي يفسره: كما في آية الظلم قبل سماع النبي صلى الله عليه وسلم يفسرها، وكما في آية البقرة: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ...﴾ [البقرة: ٢٨٤] قبل نزول آخر آية في البقرة لتخصص معناها.

(٥) الغلط في فهم النص:

كما ورد عن بعض الصحابة رضي الله عنهم قال لكعب الأحبار رضي الله عنه: أنت تقول: إن ذا القرنين كان يربط خيله بالثريا؟ فقال له كعب رضي الله عنه: إن كنت قلت ذلك، فإن الله تعالى قال: ﴿وَأَتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا﴾ [الكهف: ٨٤] وهذا الإنكار صوبه ابن كثير رحمته الله، والخلل يعود إلى الإسرائيليات التي ينقل منها بعضهم، وغالبها مُبدل، مُصحَّف، محرف، مختلق، ولا حاجة لنا مع خير الله تعالى ورسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شيء منها بالكلية؛ فإنه دخل منها على الناس شر كثير وفساد عريض، وتأويل كعب رضي الله عنه قول الله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا﴾ [الكهف: ٨٤] واستشهاده في ذلك على ما يجده في صحفه من أنه كان يربط خيله بالثريا غير صحيح، فإنه لا سبيل للبشر إلى شيء من ذلك، ولا إلى الترقى في أسباب السماوات، وقد قال الله تعالى في حق بلقيس: ﴿وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [النمل: ٢٣] أنه مما يؤتى مثلها من الملوك، وهكذا ذو القرنين يسر الله تعالى له الأسباب، أي الطرق

(١) البخاري (٥٣٥٥).

(٢) تفسير القرطبي (١٥/٥).

(٣) تفسير القرطبي (٢٨٠/٧).

والوسائل إلى فتح الأقاليم والبلاد والأراضي، وكسر الأعداء، وكبت ملوك الأرض، وإذلال أهل الشرك، فقد أوتي من كل شيء مما يحتاج إليه مثله سبباً^(١).

٦) اعتقاد معارض راجح^(٢):

كما في قوله تعالى: ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ [الطلاق: ٢] الإمساك بالمعروف هو القيام بما يجب لها من حق على زوجها، ولذلك قال جماعة من العلماء: إن من الإمساك بالمعروف أن الزوج إذا لم يجد ما ينفق على الزوجة أن يطلقها، فإن لم يفعل خرج عن حد المعروف، فيطلق عليه الحاكم من أجل الضرر اللاحق لها من بقائها عند من لا يقدر على نفقتها^(٣)، والجوع لا صبر عليه، وبهذا قال مالك، والشافعي، وأحمد، وقال سعيد بن المسيب رضي الله عنه: إن ذلك سنة^(٤)، واحتجوا بما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «أفضل الصدقة ما ترك غنى، واليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول»: تقول المرأة: إما أن تطعمني، وإما أن تطلقني، ويقول العبد: أطعمني واستعملني، ويقول الابن: أطعمني إلى مَنْ تَدْعُنِي. فقالوا: يا أبا هريرة، سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: «لا! هذا من كيس أبي هريرة»^(٥).

وقالت طائفة: لا يفرق بينهما، ويلزمها الصبر عليه، وتتعلق النفقة بدمته بحكم الحاكم، وهذا قول عطاء، والزهري، وإليه ذهب الكوفيون، والثوري^(٦)، واحتجوا بمعارض راجح الدلالة عندهم، وهو دليان: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠] وقوله: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَّمَىٰ مِنْكُمْ﴾ [النور: ٣٢] فندب تعالى إلى إنكاح الفقير، فلا يجوز أن يكون الفقر سبباً للفرقة، وهو مندوب معه إلى النكاح، وأيضا فإن النكاح بين الزوجين قد انعقد بإجماع فلا يفرق بينهما إلا بإجماع مثله، أو بسنة عن الرسول الله ﷺ لا معارض لها^(٧).

٧) البدع الباطلة التي دعت أهلها إلى أن حرفوا الكلم عن مواضعه، وفسروا كلام الله ﻋﻠﻴﻬﻲ ﺳﻼﻡ

ورسوله ﷺ بغير ما أريد به، وتأولوه على غير تأويله^(٨).

والسنة الأولى يعذر بها صاحبها، أما السابع فلا عذر له إلا بالتجرد من الهوى، وألف ابن

تيمية رضي الله عنه في الأسباب التي يعذر بها صاحبها: (رفع الملام عن الأئمة الأعلام).
طريقة التعامل مع الأقوال المختلفة في التفسير:

(١) انظر: تفسير ابن كثير (١٣٦/٣).

(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد (٥/٣٧٦).

(٣) أحكام القرآن لابن العربي (١/٢٧٠).

(٤) تفسير القرطبي (٣/١٥٥).

(٥) البخاري (٥٣٥٥).

(٦) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٧/٥٣٢).

(٧) تفسير القرطبي (٣/١٤٧).

(٨) مجموع الفتاوى (١٣/٣٦٢).

طريقة التعامل مع الأقوال المختلفة في التفسير



قرآن يعلو لإنسانية ترقى

03

تذكر
فائدة
الخلاف
وثمرته

02

ينبه على
الصحيح
منها،
ويبطل
الباطل

01

تُستوعب
الأقوال
في ذلك
المقام

أ.د. عبدالسلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير
في أصول التفسير

لخص ذلك ابن تيمية رحمته الله في القواعد الآتية:

- (١) تُستوعب الأقوال في ذلك المقام.
- (٢) ينبه على الصحيح منها، ويبطل الباطل.
- (٣) تذكر فائدة الخلاف وثمرته؛ لئلا يطول النزاع والخلاف فيما لا فائدة تحته فيشتغل به عن الأهم.

(٤) فأما من حكى خلافاً في مسألة ولم يستوعب أقوال الناس فيها فهو ناقص؛ إذ قد يكون الصواب في الذي تركه، أو يحكي الخلاف ويطلقه، ولا ينبه على الصحيح من الأقوال، فهو ناقص أيضاً، فإن صحح غير الصحيح عامداً فقد تعمد الكذب، أو جاهلاً فقد أخطأ^(١).

قاعدة: ليس كل ما نقل في كتب التفسير مفيداً، أو مطلوباً، أو صحيحاً:

كاختلاف المفسرين في لون كلب أصحاب الكهف، وفي البعض الذي ضرب به موسى عليه السلام من البقرة، وفي مقدار سفينة نوح عليه السلام وما كان خشبها، وفي اسم الغلام الذي قتله الخضر، ونحو ذلك، وإنما لم يوضح وبقي مبهماً؛ لعدم الاحتياج إليه"، أما ما يحتاج المسلمون إلى معرفته فإن الله

(١) مجموع الفتاوى (١٣/٣٦٨).

عَلَيْكَ نَصَبَ عَلَى الْحَقِّ فِيهِ دَلِيلًا"^(١)، ومما صح منه اسم صاحب موسى عليه السلام أنه الخضر، بل قد يفطر بعض المفسرين بكثرة النقول مما يدخل معه المرفوض علمياً والمقبول، حتى قال الزرقاني رحمته الله: "ولكن الولوع بكثرة النقول نأى بهم عن الاقتصار على التفسير المقبول"^(٢).

كيفية عمل المفسر في تفسير القرآن (كيف يفهم القرآن ويفهمه):

ذكر عدد من أهل العلم كيف يرتب المفسر عمله في تفسير القرآن، فقالوا: يكون ذلك على

النحو الآتي:

يبدأ بالعلوم اللفظية بتحصيل معاني المفردات من ألفاظ القرآن... ويتأتى ذلك بثلاثة علوم:

علم اللغة: من جهة المعاني التي وضعت الألفاظ المفردة بإزائها.

علم التصريف: من جهة الهيئات، والصيغ الواردة على المفردات الدالة على المعاني المختلفة.

علم الاشتقاق: من جهة رد الفروع المأخوذة من الأصول إليها.

ثم يبحث عن المعاني بحسب التركيب، وفصل علماؤنا ذلك تفصيلاً يحتاج إليه الباحث^(٣).

ما أقسام التفسير في رأي المؤلف؟

وعندي ينبغي تقسيم التفسير إلى جهتين:

الجهة الأولى: التفسير الإجمالي:

فالأصل في التفسير العام الذي يراد منه التماس هداية القرآن: البحث عن المعنى الإجمالي، والنظر إليه في سياقه التاريخي، والموضوعي، وربطه بمثيله وما يقاربه في القرآن الكريم، إذ إن الاستغراق في الجزئيات قد يفقد روعة القرآن في لفظه، وجماله في معناه، ولذا قيل: "من يوم أن بدأ المفسرون يشقون الشعرة في التأويل والتوجيه، أصبح علم التفسير غريباً، قليل الوجود"^(٤)... ف"يجب على المفسر ملاحظة أن القرآن كتاب هداية وإعجاز، وأن يجعل هدفه الأعلى ومقصده الأسمى إظهار هدايات الله عز وجل من كلامه، وبيان وجوه إعجازه في كتابه؛ ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيْتِي وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَن بَيْتِي وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ٤٢]"^(٥).

(١) مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية (ص: ٢٠).

(٢) مناهل العرفان (٢/ ٢٥).

(٣) البرهان في علوم القرآن (٢/ ١٧٣)، الإتيان (٢/ ٤٨٨).

(٤) الفوز الكبير (ص: ٢٤٠) مع الشرح.

(٥) مناهل العرفان (٢/ ٢٦).

الجهة الثانية: التفسير التجزيئي:



أسباب التفسير التجزئي

01 تنقيح مسألة تحتاج
إلى التدقيق

02 بيان دقة التركيب
اللفظي في القرآن الكريم

03 بيان الإعجاز
الوضعي للكلمة

أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي

الأساس والتنوير في أصول التفسير

قد تسأل: لماذا نحتاج إلى التفسير التجزيئي؟

الجواب: يحتاج إليه أشد الحاجة:

- ١) إما لتنقيح مسألة تحتاج إلى التدقيق، كالمسائل اللغوية، أو الفقهية.
- ٢) لبيان دقة التركيب اللفظي في القرآن الكريم.
- ٣) أو لبيان الإعجاز الوضعي للكلمة من الناحية البيانية، أو من ناحية الإعجاز العلمي، أو

التشريعي:

فمثلاً: قوله تعالى: ﴿أَنْ أَقْدِفِيهِ فِي التَّابُوتِ فَأَقْدِفِيهِ فِي الْيَمِّ فَلْيُلْقِهِ الْيَمُّ بِالسَّاحِلِ يَأْخُذْهُ عَدُوِّي وَعَدُوُّ لَوْ﴾ [طه: ٣٩] "والضمائر كلها راجعة إلى موسى عليه السلام، ورجوع بعضها إليه، وبعضها إلى التابوت: فيه هجئة لما يؤدي إليه من تنافر النظم. فإن قلت: المقذوف في البحر هو التابوت، وكذلك الملقى إلى الساحل. قلت: ما ضرك لو قلت: المقذوف والملقى هو موسى عليه السلام في جوف

التابوت؛ حتى لا تفرق الضمائر، فيتنافر عليك النظم الذي هو أم إعجاز القرآن، والقانون الذي وقع عليه التحدي ومراعاته أهم ما يجب على المفسر"^(١).

قاعدة: أهل المعاني هم من ألفوا كتبًا في معاني القرآن:

"قال الشيخ أبو عمرو ابن الصلاح رحمته الله: وحيث رأيت في كتب التفسير قال أهل المعاني، فالمراد به مصنفو الكتب في معاني القرآن كالزجاج، والفراء، والأخفش، وابن الأنباري -رحمهم الله-"^(٢) وذلك كما في قول القرطبي رحمته الله: "وقال أهل المعاني: وصف الله تعالى قلوب الكفار بعشرة أوصاف..."^(٣).

أسئلة تفويمية:

- س ١: ما أشهر مدارس التفسير في عهد السلف؟
- س ٢: من شيخ المدرسة التفسير في مكة؟ ومن أشهر رجالها؟
- س ٣: من شيخ المدرسة التفسير في المدينة؟ ومن أشهر رجالها؟
- س ٤: من شيخ المدرسة التفسير في الكوفة؟ ومن أشهر رجالها؟
- س ٥: ما الطرق التي سلكها المفسرون في التفسير؟
- س ٦: ما المآخذ الذي قد يؤخذ على الطريقة الثالثة؟
- س ٧: اذكر أنواع الاختلاف بين المفسرين.
- س ٨: ما التأويل المنقاد؟
- س ٩: اذكر أسباب اختلاف التنوع بين المفسرين. ومثّل لكل سبب بمثال.
- س ١٠: ما التأويل المستكره؟ وما أسبابه؟
- س ١١: ما أسباب الاختلاف بين المفسرين؟ وضح ذلك بالأمثلة.
- س ١٢: اذكر طريقة التعامل مع الأقوال المختلفة في التفسير، كما ذكرها ابن تيمية.
- س ١٣: لماذا نحتاج إلى التفسير التجزيي؟

(١) الكشاف (٦٣/٣).

(٢) البرهان في علوم القرآن (٢٩١/١).

(٣) تفسير القرطبي (٢٣٢/١).

الخاتمة

هذا ما تم اختصاره مما تهيأ إيراده، وتيسر نظمه وإعداده، (وإلى الله - تعالى ذكره - جزيل الضراعة والمنة بقبول ما منه لوجهه، والعفو عما تخلله من تزيين وتصنع لغيره)^(١).

وصلى الله تعالى وسلم على نبينا السيد العبد المنيب محمد، وعلى آله وصحبه عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته.
والحمد لله رب العالمين.

الفقير إلى ربه الغني - جل ذكره - / عبد السلام مقبل المجيدي

أستاذ القراءات والتفسير والدراسات القرآنية

s1435y@gmail.com

(١) من خاتمة كتاب الشفا للقاضي عياض (٢/٣١٢).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نظم قواعد المجيدي للعبد الفقير إلى مولاه الغني

الطالب زيدان بن محمد العاقب بن الإمام -غفر الله له-

مقدمة

١. الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَوَلَّى بَيَّانَ وَحْيِهِ عَالًا وَجَلًّا
٢. وَحَفِظَ الْكِتَابَ فِي مَعْنَاهُ -سُبْحَانَهُ جَلًّا-، وَفِي مَبْنَاهُ
٣. صَلَّى عَلَيَّ مُبْلِغِ الْقُرْآنِ: وَسَبِيلَةَ النَّاسِ إِلَى الْجَنَانِ
٤. وَصَحِّهِ مَنْ نَصَحُوا الْكِتَابَا فَأُلْهِمُوا فِي فَهْمِهِ الصَّوَابَا
٥. هَذَا، وَبَعْدَ طَلَبِ الْمُجِيدِ عَبْدِ السَّلَامِ مُقْبِلِ "الْمَجِيدِي"
٦. زُمْتُ نِظَامَ مَا مِنَ الْقَوَاعِدِ تَضَمَّنَ "الْأَسَاسُ" ذُو الْفَوَائِدِ
٧. وَاللَّهُ أَرْجُو أَنْ يُتُوبَ لِأَتُوبَ وَيَغْفِرَ الذَّنْبَ، وَيَسْتُرَ الْعُيُوبَ
٨. إِنَّ أْحْتِيَاجَ الذِّكْرِ لِلتَّفْسِيرِ مِنْ كُلِّ حَبْرٍ رَاسِخٍ نَحْرِي
٩. سَبَبُهُ الْكَمَالُ لِلْقُرْآنِ أَصَالَةٌ وَالنَّقْصُ لِلْإِنْسَانِ
١٠. وَهَذِهِ جُمْلَةٌ آدَابٍ لِمَنْ أَرَادَ تَفْسِيرَ الْكِتَابِ وَهِيَ أَنْ
١١. يَلْتَزِمَ الْمَصَادِرَ الْخَمْسَةَ مِنْ تَفْسِيرِهِ لِأَجْلِ تَأْوِيلِ حَسَنِ
١٢. وَهِيَ أَنْ يُفَسِّرَ الْقُرْآنُ بِالْقُرْآنِ، أَوْ سُنَّةِ خَاتِمِ الرُّسُلِ
١٣. أَوْ قَوْلِ صَحْبِهِ الْكِرَامِ أَوْ بِمَا لِللُّغَةِ الْعَرَبِ انْتَمَى وَسَلِمَا

- ١٤ . أو اجْتِهَادِ الْعُلَمَاءِ الرَّاسِخِينَ (التَّابِعِي سُنَّةِ خَيْرِ الْمُرْسَلِينَ)
- ١٥ . وَأَنْ يَكُونَ ذَا بَصِيرَةٍ بِمَا حَادَّدَهُ فِي ذَا الْمَجَالِ الْعُلَمَاءُ
- ١٦ . كَقَوْلِ فَارِسِ الْمَجَالِ الدَّائِي: (مَنْ كَانَ ذَا فَهْمٍ وَذَا إِتْقَانٍ)
- ١٧ . (مَنْ مَقْرِيٌّ مُنْتَصِبٌ إِمَامٌ) إِلَى أَنْتَهَاهَا أَبْيَاتِ ذَا الْإِمَامِ
- ١٨ . وَاشْتَرَطُوا صِحَّةَ الْإِعْتِقَادِ مَعَ لُزُومِ سُنَّةِ الرَّشَادِ
- ١٩ . وَصِحَّةَ الْمَقْصَدِ فِي الْمَقُولِ لِيُمنَحَ التَّسَدِيدَ فِي الْمُنْقُولِ
- ٢٠ . وَعَدَمَ الْغُرُورِ وَالْكَبْرِ فَذَرَّ ذَانَ يَجْرَانِ لِعَمَلِ، وَبَطْرُ
- ٢١ . وَأَنْ يَرَى رَجُوعَهُ افْتِقَارًا إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لَا اسْتِظْهَارًا
- ٢٢ . مُجْتَنِبًا رذَائِلَ التَّلَاعُبِ بِالنَّصِّ، وَهِيَ لثَلَاثٌ تُنْسَبُ
- ٢٣ . هِيَ ادِّعَاءُ رُتْبَةِ الْاجْتِهَادِ مَعَ قُصُورِهِ وَنَزْرِ الرَّادِّ
- ٢٤ . ثُمَّ اتِّبَاعُهُ الْهُوَى الْمُرَاوِدِ تَصْمِيمُهُ عَلَى اقْتِنَا الْعَوَائِدِ
- ٢٥ . تَفَاوَتَ النَّاسِ كَصَحْبِهِ الْأَوَّلِ فِي فَهْمِهِ، وَالخَيْطُ الْأَسْوَدُ مَثَلٌ
- ٢٦ . وَالْعِلْمُ نَقْلٌ صَادِقٌ عَنْ مَنْ عَصِمَ أَوْ مَا مِنَ الْقَوْلِ دَلِيلُهُ عِلْمٌ
- ٢٧ . وَقَيِّدِ الْقَوْلِ بَأَنْ لَا يَقَعَا عَلَى خِلَافِ مَا عَلَيْهِ أُجْمِعَا
- ٢٨ . وَنَزَّهُ الْقُرْآنَ عَنْ تَعَارُضٍ فِي آيِهِ الْحُسْنَى وَعَنْ تَنَاقُضٍ
- ٢٩ . بَلْ بَعْضُهُ يَصْدُقُ الْبَعْضَ عَلَى مَعْنَى لَغَيْرِ الرَّاسِخِينَ أَشْكَالًا

٣٠. تَعَدُّ الْقِرَاءَةَ الْمُعْتَبَرَةَ يَكُونُ لِلتَّوَضُّعِ وَالْمُغَايَرَةِ
٣١. فَهُوَ إِذَا مُوسَّسٌ لِمَعْنَى آخَرَ، أَوْ مَوْضُحٌ نَفْسِ الْمَعْنَى
٣٢. وَيَكْثُرُ الْمُرْسَلُ فِي كُتُبِ الْأَلْفِ قَدْ فَسَّرُوا، مِثْلَ الْغَرَانِيقِ الْعُلَى
٣٣. تَفْسِيرُهُ صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ لَا يَمْتَنِعُ التَّفْسِيرَ مِنْ سِوَاهُ
٣٤. مَا دَامَ مَبْنِيًّا عَلَى أَسَاسٍ صَاحِحِ الْاجْتِهَادِ وَالْقِيَاسِ
٣٥. وَالْعِلْمُ إِذَا التَّقْلُ حَيْثُ صُدِّقًا نَصًّا، وَإِنَّمَا الْبَحْثُ حَيْثُ حُقِّقًا
٣٦. وَيَنْبَغِي التَّدْقِيقُ فِي الْمَرْفُوعِ مِنْ عَدَمِ الْإِذْرَاجِ فِي الْمَسْمُوعِ
٣٧. لَيْسَلَمَ التَّفْسِيرُ إِذْ قَدْ يُعْطَى حُكْمَ الْحَدِيثِ، كَصَلَاةِ الْوُسْطَى
٣٨. نَزَلَ سَهْلًا عَرَبِيًّا الْمَبْنَى لِيَفْهَمَ الْمُخَاطَبُونَ الْمَعْنَى
٣٩. وَيَسْتَبِينَ هُؤُمُ الَّذِي نَزَلَ مُيسَّرًا لِلذِّكْرِ بَعْدَمَا عَقِلَ
٤٠. مُبَشِّرًا لِلْمُتَّقِينَ مُنذِرًا لِلغَيْرِ مِمَّنْ قَدْ عَصَى أَوْ كَفَرَ
٤١. عِلْمُ فُرُوقِ اللُّغَةِ الدَّقِيقَةِ يَقِي مِنَ الْمَزَالِقِ الْعَمِيقَةِ
٤٢. وَالْأَصْلُ فِي الْكَلَامِ حَمْلُهُ عَلَى ظَاهِرِهِ بِدُونِ أَنْ يُؤَوَّلًا
٤٣. وَخَارِجٌ عَنِ مَقْتَضَى الظَّاهِرِ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ سَبَبٍ قَدْ حَصَلَ
٤٤. تَوْجِيهًا الْقُرْآنَ نَحْوَ الْأَشْهَرِ أَوَّلَى مِنَ التَّوْجِيهِ نَحْوِ الْأَنْكَرِ
٤٥. مِنَ اللُّغَاتِ، فَاجْتِنَابُ الْأَغْرَبِ وَشَبْهَهُ أُخْرَى بِالذِّكْرِ عَرَبِيٍّ

- ٤٦ . وَقَدْ يُرَى فِي الذِّكْرِ مَا قَدْ فَسِّرَا
مِنْ لُغَةِ الْعَرَبِ عَلَى مَا نَدَرَا
- ٤٧ . وَالْوَجْهُ فِي النَّصِّ إِذَا مَا اخْتَمَلَهُ
جَازَ بِهِ التَّفْسِيرُ لِأَنَّ مَا حُمِّلَهُ
- ٤٨ . وَالْأَصْلُ جَمْعُ مَا مِنَ الْمَعَانِي
تَحْتَمِلُ الْآيِ بِأَنَّ بُرْهَانَ
- ٤٩ . يَصِحُّ الْجِتْهَادُ فِي الْبَيَانِ
وَفَقْ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَرْكَانِ
- ٥٠ . نَفِي اضْطِرَابِ النَّصِّ وَالتِّزَامِ
لُغَتِهِ وَمَقْصِدِ الْإِسْلَامِ
- ٥١ . لَا يَسْتَقِيمُ الرَّأْيُ دُونَ الْخَبْرِ
وَعَكْسُهُ عِنْدَ الْمُهْدَاةِ الْغُرَرِ
- ٥٢ . وَلْتَحْذَرْنَ مِنْ شُبُهَاتٍ قَاصِرَةٍ
تُوجَدُ فِي الْقِرَاءَةِ الْمُعَاصِرَةِ
- ٥٣ . تُحَرِّفُ التَّأْوِيلَ بَعْدَ الْعَجْزِ عَنِ
تَغْيِيرِ مَا أَنْزَلَ مِنْ ذِكْرِ حَسَنِ
- ٥٤ . وَالنَّصُّ مِنْ حَيْثُ النُّزُولُ يَنْقَسِمُ
لِسَبَبِيٍّ وَابْتِدَائِيٍّ عِلْمِ
- ٥٥ . وَقَوْلُ آيَةٍ كَذَا قَدْ نَزَلَتْ
فِي حَدِيثٍ مَا لَيْسَ نَصًّا قَدْ ثَبَتَ
- ٥٦ . بَلْ قَدْ يَكُونُ الْوَجْهُ فِي الْقَضِيَّةِ
تَضَمُّنُ الْآيِ لِنَلَاكِ الْقِصَّةِ
- ٥٧ . وَسَبَبُ النُّزُولِ لَا يُخَصِّصُ الْ
عُمُومَ فَالْقَفْوُ لِمَا عَمَّ انْتِخِلَ
- ٥٨ . وَمُورَةُ السَّبَبِ لِلنُّزُولِ
فِي رَاجِحِ قَطْعِيَّةِ الدُّخُولِ
- ٥٩ . وَسَبَبُ النُّزُولِ قَائِدٌ إِلَى
فَهْمِ كَلَامِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا
- ٦٠ . وَهَكَذَا، فَإِنَّ عِلْمَ السَّبَبِ
يُورِثُنَا مَعْرِفَةَ الْمَسَبِّبِ
- ٦١ . يُبَيِّنُ السَّبَبَ لِلنُّزُولِ
مَعْنَى عَنِ الظَّاهِرِ فِي عُدُولِ

٦٢. وقد يُرى مُخَصِّصًا نَوْعِيًّا إِنْ
تَبَتَّ، وَالمِثَالُ فِي (لَايَحْسَبُنْ)
٦٣. وَمَوْهَمُ الحَضْر إِذَا مَا يُوجَدُ
يَدْفَعُهُ، كَنَحْوِ: (قُلْ لَأَاجِدُ)
٦٤. وَقَدْ يُفَصِّلُ عُمُومَ الآيَةِ
فَقَوْلُهُ: (فَقَدِيَّةً) مِثَالٌ فِي
٦٥. وَقَدْ يَدُلُّنَا لِوَجْهِ الحِكْمَةِ
فِي الحُكْمِ، كَاللِّعَانِ فِي الأَمْنِيَّةِ
٦٦. وَقَدْ يُسَاعِدُ عَلَى إِزَالَةِ الِ
إِشْكَالِ فِي المَعْنَى، (إِنْ ارْتَبْتُمْ) مِثْلُ
٦٧. وَهُوَ يَدُلُّنَا عَلَى الإِعْجَازِ
فِي الوَحْيِ مِنْ قَطْعِيٍّ أَوْ مَجَازِ
٦٨. كَمَا عَلَى عِنَايَةِ الإِلهِ جَلَّ
بِالمُؤْمِنِينَ، وَرَسُولِهِ يَدُلُّ
٦٩. كَذَاكَ بِالبَشَرِ كُلاًَّ فَهِيَ فِي
مَصَالِحِ العِبَادِ كُلِّهِمْ تَقِي
٧٠. ثُمَّ اصطِلَاحُ "نَزَلَتْ" مَعَ "قَرَأَ"
ثُمَّ "تَلَا"، وَشِبْهِ ذَيْنِ قَدْ يُرَى
٧١. فَيَقْصِدُ الرَّاوي التَّلَاوَةَ إِلَى
قَرِينَةٍ دَلَّتْ عَلَى غَيْرِ التَّلَا
٧٢. وَالنَّسْخُ عِنْدَ عُلَمَاءِ السَّلَفِ
أَوْسَعُ مِنْ مَعْنَاهُ عِنْدَ الخَلْفِ
٧٣. إِذْ لَعْنَةُ مَدْلُولِهِ قَدْ قَصَدُوا
فَحَصَّصُوا الآيِ بِهِ وَقَيَّدُوا
٧٤. وَمُعْظَمُ المَنسُوخِ فِي القُرْآنِ
مُخَصَّصٌ بِالحَالِ وَالمَزمَانِ
٧٥. وَيُرْجَعُ التَّخْصِيسُ فِي النَّسْخِ إِلَى
تَقْدِيرِ مَنْ لِلإِجْتِهَادِ أَعْمَالاً
٧٦. وَالنَّسْخُ فِي القُرْآنِ حَيْثُمَا وَقَعَ
لَا يُقْتَفَى إِلاَّ إِذَا الجُمْعُ امْتَنَعَ
٧٧. وَاشْتَرَطُوا فِي النَّسْخِ كُليَّ التَّنَا
قُضِيَ أَوْ النَّصُّ مِنَ الشَّرْعِ هُنَا

٧٨. والذِّكْرُ لِلْإِعْجَازِ وَالتَّرْكِيبَةِ
جاء، كذا هِدَايَةٌ تَرْبِيَةٌ
٧٩. فَظَمُّهُ كَذَاكَ فِي الْإِتْقَانِ
والهَدْيِ، وَالْإِعْجَازِ، وَالْبَيَانِ
٨٠. لَا يَفْتَضِي التَّخْصِصُ لِلسِّيَاقِ
ضَرُورَةَ التَّخْصِصِ لِلْمُنْسَاقِ
٨١. فِي سَبَبِ التُّزُولِ إِمَّا اشْتُرِطَ
دُونَ الْمُنَاسَبَةِ وَقَتُّهُ فَقَطُّ
٨٢. لِأَضْرَبِ ثَلَاثَةٍ تَنْقِصُهُمْ
آيَاتُهُ الْعُظْمَى، فَمِنْهَا: الْمُحْكَمُ
٨٣. وَالْمُتَشَابِهُ، وَأُطْلِقَا بِإِلَاءِ
قَيْدٍ، وَمِنْ وَجْهِ لِدَيْنِ مُسْجَلًا
٨٤. وَفِي كِتَابِ اللَّهِ مُحْكَمَاتُ
هَذَا تُرَدُّ الْمُتَشَابِهَاتُ
٨٥. فَمُحْكَمَاتُ الذِّكْرِ هُنَّ الْأُمُّ
لَهُ، فَمَا نَفَتَهُ لَا نُؤْمُوا
٨٦. أَرْكَانُ تَفْسِيرِ الْكِتَابِ الْمُنزَلِ:
مَعْرِفَةُ الْمُنزَلِ وَالْمُنزَلِ
٨٧. مَضْمُونِ تَنْزِيلِ، مُلَابَسَاتِ
نَزُولِهِ، وَالْجَمْعِ لِآيَاتِ
٨٨. سَادِسُهَا الْأَخِيرُ: تَرْتِيبُ السِّيَاقِ
حَافَاتِهِ، مِثْلَ السَّبَاقِ وَاللِّحَاقِ
٨٩. وَالتَّنَكُّرَاتُ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ
وَالشَّرْطِ، الْإِسْتِثْنَاءِ، ثُمَّ النَّهْيِ
٩٠. تُفِيدُ لِلْعُمُومِ، وَالْمِثَالِ: هَلْ
مِنْ خَالِقٍ غَيْرِ الَّذِي عَزَّ وَجَلَّ
٩١. وَالْمَفْرَدُ الْمُضَافُ لِلْعُمُومِ
يُفِيدُ نَحْوُ: نِعْمَةٌ الْقِيُومِ
٩٢. وَاحْتِجَالِ عَلَى الْعُمُومِ مَا عَمَّ إِلَى
دَلِيلِ تَخْصِصٍ لَهُ مُقَصِّرًا
٩٣. تَفْسِيرُنَا بِالضَّرْبِ لِلْأَمْثَالِ
لَيْسَ يُفِيدُ حَصْرَ الْإِسْتِدْلَالِ

- ٩٤ . لا يَمْنَعُ التَّفْسِيرُ مِمَّنْ سَبَقَا
تَفْسِيرَ وَاسْتِنْبَاطَ مَنْ قَدْ لَحِقَا
- ٩٥ . ما دام مَبْنِيًّا عَلَى الْأَصُولِ
وَمَنْهَجِ الْمُنْقُولِ وَالْمَعْقُولِ
- ٩٦ . يُبَيِّنُ السِّيَاقُ لِلْمُنْسَاقِ . قِيلَ :
(أَنْتَ الْعَرِيزُ)، أَي : حَقِيرٌ وَذَلِيلٌ
- ٩٧ . (رَابِعُهُمْ) فِي سُورَةِ الْمُجَادَلَةِ
بِالْعِلْمِ، وَالسَّمْعِ بِإِلَّا مُجَادَلِهِ
- ٩٨ . يُحَكِّمُ الرَّسْمُ لَدَى التَّنَازُعِ
فِيمَا لَهُ الدَّلِيلُ غَيْرُ قَاطِعٍ
- ٩٩ . وَالْمَيْزَ بَيْنَ صِفَةِ التَّاسِيْسِ وَالْ
إِيضَاحِ أَوْجِبُوا مَخَافَةَ الزَّلَلِ
- ١٠٠ . فَصِفَةُ التَّاسِيْسِ ذِي قَدْ يُعْتَبَرُ
مَفْهُومُهَا كَقَوْلِهِ : (أُولِي الضَّرَرِ)
- ١٠١ . وَصِفَةُ الْإِيضَاحِ جُزْءُ مَا وُصِفَ
إِذْ هِيَ مِنْ مَكُونَاتِ الْمُتَصِفِ
- ١٠٢ . بِهَا، وَلَا مَفْهُومَ لِلْمُخَالَفَةِ
مُعْتَبَرٌ، فَهِيَ لِذِي مُخَالَفَةِ
- ١٠٣ . كَدَعْوَةِ اللَّهِ بِإِلَّا بُرْهَانِ
وَالْوَصْفِ بِالـ(الرَّجِيمِ) لِلشَّيْطَانِ
- ١٠٤ . وَقَتْلِ الْأَنْبِيَاءِ بِغَيْرِ حَقِّ
فَأَفْرُقْ بِدَا، وَاسْأَلْكَ طَرِيقَ الْحَقِّ
- ١٠٥ . وَعَدَمِ الحُدْفِ هُوَ الْأَصْلُ فَلَا
بُدَّ مِنَ الدَّلِيلِ فِيمَا اخْتَزَلَا
- ١٠٦ . تُبْضَمُّ الْفِعْلُ إِذَا عُذِّي بِحَرْزِ
فِي غَيْرِ حَرْفِهِ مَعَانِي أُخْرُ
- ١٠٧ . وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ إِطْنَابٌ بِإِلَّا
فَائِدَةٌ، فَالْوَحْيُ مِنْ حَشْوٍ خَلَا
- ١٠٨ . يُعْتَبَرُ الْإِطْنَابُ إِجَازًا، فَلَا
أَبْلَغَ أَوْ أَكْمَلَ مِمَّا نَزَلَا
- ١٠٩ . وَعَدَمُ التَّرَادُفِ الْأَصْلُ كَمَا
مِنْ "وَهْنُوا" وَ"ضَعُفُوا" قَدْ فَهَمَا

١١٠. وَلُغَةً قَلَّ: وَفِي الذِّكْرِ نَدْرٌ

وَقِيلَ: مَعْدُومٌ بِوَحْيٍ مُسْتَطْرٌ

الخاتمة

١١١. يَا رَبَّنَا يَا مُنْزِلَ الْقُرْآنِ

بِالْحَقِّ، وَالنُّورِ، وَبِالْبُرْهَانِ

١١٢. يَسِّرْ لَنَا بِهِ الْهُدَى، وَحَقِّقَا

مَا نَرْجِي، وَأَنْصُرْ بِهِ وَوَقِّقَا

١١٣. وَارْزُقْ لَنَا تِلَاوَةَ الذِّكْرِ الْعَلِيِّ

لِنَرْتَقِيَ إِلَى الْمَقَامِ الْأَكْمَلِ

١١٤. يَوْمَ يُقَالُ لِلسَّعِيدِ الْمُتَّقِي:

يَا قَارِئَ الْقُرْآنِ رَتَّلْ وَارْتَقِ

١١٥. وَاجْعَلْهُ حُجَّةً لَنَا وَقْتَ انْقِضَا

أَجَلِنَا وَحَشْرِنَا إِلَى الْقَضَا

١١٦. وَاجْعَلْهُ شَاهِدًا لَنَا بِالْحَيْرِ

لَا بِالْمَعاصِي وَبِنَّاتِ غَيْرِ

١١٧. وَاجْعَلْهُ شَافِعًا لَنَا مُشَفِّعًا

لَا مَا حَلَّا فِينَا إِذَا الدَّاعِي دَعَا

١١٨. وَارْزُقْ لَنَا اتِّبَاعَ مَا بِهِ أَمْرٌ

مَعَ اجْتِنَابِ كُلِّ مَا عَنْهُ زَجْرٌ

١١٩. وَاجْعَلْ قُلُوبَنَا إِذَا الذِّكْرُ ذُكِرَ

مِنْ خَشْيَةِ الرَّبِّ الْعَظِيمِ تَقَشَّعِرِ

١٢٠. ثَبَّتْ بِهِ قُلُوبَنَا، وَوَسَّعِ

قُبُورَنَا، وَنَجِّ يَوْمَ الْقَرَعِ

١٢١. وَأَقْضِ بِهِ عَنَّا حُقُوقَ الْحَقِّ

يَوْمَ الْجَزَاءِ وَحَقُوقَ الْخَلْقِ

١٢٢. وَاغْفِرْ بِهِ كَبَائِرَ الذُّنُوبِ

وَاسْتُرْ بِهِ بِوَائِقِ الْعُيُوبِ

١٢٣. تَمَّ بِعَوْنِ الْوَاحِدِ الْمَجِيدِ

نَظْمُ قَوَاعِدِ الْفَيْ "الْمَجِيدِي"

١٢٤. وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الْإِكْمَالِ

صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَالْآلِ

١٢٥. أَسْأَلُهُ جَلَّ الْأَمَانُ وَالْمُنَى

يَوْمَ الْجَزَاءِ وَخِتَامًا حَسَنًا

١٢٦. صَلَّى وَبَارَكَ عَلَى مَنْ خَتَمَا

وَخَيَّ السَّمَاءَ كِتَابَهُ وَسَلَّمَ

١٢٧. وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الْإِكْمَالِ

صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَالْآلِ

١٢٨. أَسْأَلُهُ جَلَّ الْأَمَانُ وَالْمُنَى

يَوْمَ الْجَزَاءِ وَخَتَمًا حَسَنًا

١٢٩. صَلَّى وَبَارَكَ عَلَى مَنْ خَتَمَا

وَخَيَّ السَّمَاءَ كِتَابَهُ وَسَلَّمَ

فهرس المصادر والمراجع

- (١) آداب البحث والمناظرة، لمحمد الأمين بن مُجَّد المختار الجكني الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ)، تحقيق: سعود بن عبد العزيز العريفي، دار عالم الفوائد، مكة.
- (٢) الإبانة الكبرى، لأبي عبد الله عبيد الله بن مُجَّد بن مُجَّد، المعروف بابن بَطَّة العكبري (ت ٣٨٧هـ)، تحقيق: رضا معطي، وآخرون، دار الراية، الرياض.
- (٣) أيجد العلوم، لأبي الطيب مُجَّد صديق خان الحسيني البخاري القنوجي (ت ١٣٠٧هـ)، دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م.
- (٤) الإبهاج في شرح المنهاج، لأبي الحسن علي بن عبد الكافي السبكي، وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م.
- (٥) إتخاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (١٥٢هـ)، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (بالمدينة)، ط١، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م.
- (٦) الإبتقان في علوم القرآن، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: مُجَّد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤ هـ / ١٩٧٤ م.
- (٧) الأحاديث المختارة (المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج به البخاري ومسلم في صحيحيهما)، لضياء الدين أبي عبد الله مُجَّد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: أ.د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر، بيروت، ط٣، ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م.
- (٨) الإحكام في أصول الأحكام، لأبي مُجَّد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد مُجَّد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- (٩) الإحكام في أصول الأحكام، لأبي الحسن علي بن أبي علي بن مُجَّد بن سالم الآمدي (ت ٦٣١هـ)، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق.
- (١٠) أحكام القرآن، للقاضي مُجَّد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق: مُجَّد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٤، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م. وكذا طبعة دار التراث.
- (١١) إحياء علوم الدين، لأبي حامد مُجَّد بن مُجَّد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، دار المعرفة، بيروت.
- (١٢) إذهاب الحزن وشفاء الصدر السقيم في تعليم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أصحابه ألفاظ القرآن الكريم (المنهج النبوي في التعليم القرآني)، أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي اليمني، دار الإيمان، الإسكندرية، مصر، ط١، ٢٠٠٤ م.
- (١٣) أدب الكاتب (أو) أدب الكتاب، لأبي مُجَّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، تحقيق: مُجَّد الدالي، مؤسسة الرسالة.
- (١٤) الأرجوزة المنبهة على أسماء القراء والرواة وأصول القراءات وعقد الديانات بالتجويد والدلالات، لأبي عمرو عثمان بن سعيد بن عثمان الداني (ت ٤٤٤هـ)، تحقيق: مُجَّد مجقان الجزائري، دار المغني، السعودية، ط١، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.
- (١٥) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، لأبي عبد الرحمن مُجَّد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

- (١٦) أساس البلاغة، لأبي القاسم محمود بن عمرو الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: مُجَدِّد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م.
- (١٧) أسباب نزول القرآن، لأبي الحسن علي بن أحمد بن مُجَدِّد الواحدي النيسابوري (ت ٤٦٨هـ)، تحقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح، الدمام، ط ٢، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م.
- (١٨) أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني الجزري، ابن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، تحقيق: علي مُجَدِّد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٤ م.
- (١٩) الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، لمحمد بن مُجَدِّد بن سويلم، أبو شُهبة (ت ١٤٠٣هـ)، مكتبة السنة، ط ٤.
- (٢٠) أسرار البيان في التعبير القرآني، أ.د فاضل بن صالح السامرائي، محاضرة ألقاها الدكتور فاضل السامرائي ضمن فعاليات جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم عام ٢٠٠٢ م.
- (٢١) أسرار ترتيب القرآن، وطبع أيضاً باسم (تناسق الدرر في تناسب السور)، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، دار الفضيلة، القاهرة.
- (٢٢) أسرار التكرار في القرآن المسمى البرهان في توجيهه متشابه القرآن لما فيه من الحججة والبيان، لأبي القاسم محمود بن حمزة بن نصر، برهان الدين الكرمانى (ت نحو ٥٠٥هـ)، تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، دار الفضيلة.
- (٢٣) الإسلام بين الرسالة والتاريخ، لعبد المجيد الشرفي، دار الطليعة، بيروت، ط ٢، ٢٠٠٨ م.
- (٢٤) الإسلام والإيمان: منظومة القيم، لمحمد شحرور، الأهالي للطباعة، دمشق، ط ١، ١٩٩٦ م.
- (٢٥) أسلوب الالتفات في القرآن الكريم، وأثره في المعنى عند المفسرين، د. عبد الرحمن عبد الله سرور الجرمان، حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية بنين، القاهرة، العدد ٣٣، ٢٠١٦ م.
- (٢٦) الاستقامة، لأبي العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: د. مُجَدِّد رشاد سالم، جامعة الإمام مُجَدِّد بن سعود - المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٣ هـ.
- (٢٧) إشارات الإعجاز في مظان الإيجاز، لبديع الزمان سعيد النورسي (ت ١٣٧٩هـ)، تحقيق: إحسان قاسم الصالحي، شركة سوزلر للنشر، القاهرة، ط ٣، ٢٠٠٢ م.
- (٢٨) الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية، لأبي الربيع سليمان بن عبد القوي الطوفي الصرصري الحنبلي (ت ٧١٦هـ)، تحقيق: مُجَدِّد حسن مُجَدِّد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م.
- (٢٩) الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز، لعز الدين عبد العزيز بن عبد السلام (ت ٦٦٠هـ)، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.
- (٣٠) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: لمحمد بن علي بن مُجَدِّد الشوكاني اليميني (ت: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، ط ١، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م.
- (٣١) أشعار النساء، لأبي عبيد الله بن مُجَدِّد بن عمران بن موسى المرزباني (ت ٣٨٤هـ)، حققه وقدم له: الدكتور سامي مكّي العاني، وهلال ناجي، دار عالم الكتب، ط ١، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م.
- (٣٢) إشكالية تحديد المصطلحات في الدراسات القرآنية، للدكتور مساعد الطيار، منشور في شبكة التفسير والدراسات القرآنية.
- (٣٣) الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي مُجَدِّد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٥ هـ.

- (٣٤) أصول البزدوي (كنز الوصول الى معرفة الأصول)، لعلي بن مُجَدِّد البزدوي الحنفي، مطبعة جاويد بريس، كراتشي.
- (٣٥) أصول في التفسير، ل محمد بن صالح بن مُجَدِّد العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، المكتبة الإسلامية، عمَّان، الأردن، ط١، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م.
- (٣٦) أصول التفسير وقواعده، للشيخ خالد عبد الرحمن العك، دار النفائس، بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.
- (٣٧) أصول السرخسي، لأبي بكر مُجَدِّد بن أحمد بن أبي سهل، شمس الأئمة السرخسي (ت ٤٩٠هـ)، تحقيق: أبو الوفاء الأفعاني، لجنة إحياء المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند.
- (٣٨) أصول الفقه الذي لا يَسَعُ الفقيه جهلُهُ، لعياض بن نامي بن عوض السلمي، دار التدمرية، الرياض، ط١، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.
- (٣٩) أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الأمل، لأبي إبراهيم مُجَدِّد بن إسماعيل، المعروف بالأمرير الصنعاني (ت ١١٨٢هـ)، تحقيق: القاضي حسين بن أحمد السياغي، والدكتور حسن مُجَدِّد مقبولي الأهدل، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٩٨٦م.
- (٤٠) الأضداد، لأبي بكر مُجَدِّد بن القاسم بن بشار الأَنْبَارِيِّ (ت ٣٢٨هـ)، تحقيق: مُجَدِّد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.
- (٤١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ل محمد الأمين بن مُجَدِّد المختار الجكني الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ)، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار عالم الفوائد، مكة، ط١، ١٤٢٦هـ.
- (٤٢) الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ (نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر)، لعبد الحي بن فخر الدين بن عبد العلي الحسن الطالبي (ت ١٣٤١هـ)، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
- (٤٣) الإعجاز البياني للقرآن ومسائل ابن الأرزق، لعائشة مُجَدِّد علي عبد الرحمن، المعروفة ببنت الشاطئ (ت ١٤١٩هـ)، دار المعارف، ط٣.
- (٤٤) إعجاز القرآن، لأبي بكر مُجَدِّد بن الطيب الباقلائي (ت ٤٠٣هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار المعارف، مصر، ط٥، ١٩٩٧م.
- (٤٥) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ل محمد بن أبي بكر بن أيوب، ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: مُجَدِّد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ / ١٩٩١م.
- (٤٦) الإكسير في علم التفسير، لسليمان بن عبد القوي الطوفي البغدادي (ت ٧١٦هـ)، تحقيق: د. عبد القادر حسين، دار الأوزاعي، الدوحة، ط٢، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.
- (٤٧) ألفية السيوطي في علم الحديث، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: الأستاذ أحمد مُجَدِّد شاكر، المكتبة العلمية.
- (٤٨) إمعان في أقسام القرآن، لعبد الحميد الفراهي الهندي (ت ١٣٤٩هـ)، المكتبة السلفية، ١٣٤٩هـ.
- (٤٩) أنموذج جليل في أسئلة وأجوبة عن غرائب آي التنزيل، لأبي عبد الله مُجَدِّد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت ٦٦٦هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي، دار عالم الكتب، الرياض، ط١، ١٤١٣هـ / ١٩٩١م.
- (٥٠) الآيات المنسوخة في القرآن الكريم، للدكتور عبد الله بن الشيخ مُجَدِّد الأمين بن مُجَدِّد المختار الجكني الشنقيطي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، مكتبة العلم، جدة.

(٥١) إثثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد، لابن الوزير، أبي عبد الله مُجَدِّد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن الفضل الحسيني القاسمي اليميني (ت ٨٤٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٩٨٧م.

(٥٢) الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، ومعرفة أصوله واختلاف الناس فيه، لمكي بن أبي طالب (ت ٤٣٧هـ)، تحقيق: أحمد حسن فرحات، دار المنارة، ط ١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.

(٥٣) الإيضاح في علوم البلاغة، لأبي المعالي مُجَدِّد بن عبد الرحمن القزويني (ت ٧٣٩هـ)، تحقيق: مُجَدِّد عبد المنعم خفاجي، دار الجليل، بيروت، ط ٣.

(٥٤) إيضاح الحصول من برهان الأصول، لأبي عبد الله مُجَدِّد بن علي بن عمر المازري (ت ٥٣٦هـ)، تحقيق: د. عمار الطالبي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١.

(٥٥) إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل: لأبي بكر مُجَدِّد بن القاسم بن بشار الأنباري (ت ٣٢٨هـ)، تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٣٩٠هـ / ١٩٧١م.

(٥٦) الإيمان، لأبي العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: مُجَدِّد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٥، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م.

(٥٧) الباعث الخفي شرح اختصار علوم الحديث، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: أحمد مُجَدِّد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢.

(٥٨) البحر الزخار المعروف بمسند البزار، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي، المعروف بالبزار (ت ٢٩٢هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرين، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م.

(٥٩) البحر المحيط في أصول الفقه: لأبي عبد الله بدر الدين مُجَدِّد بن عبد الله بن بهادر الرَّزْكَشِيَّي (ت ٧٩٤هـ)، قام بتحريه: عبد القادر عبد الله العاني، راجعه د. عمر سليمان الأشقر، وزارة الأوقاف بالكويت، ط ٢، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م.

(٦٠) البحر المحيط في التفسير: لأبي حيان مُجَدِّد بن يوسف ابن حيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.

(٦١) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لأبي بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.

(٦٢) بدائع الفوائد، لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت.

(٦٣) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، لمحمد بن علي بن مُجَدِّد بن عبد الله الشوكاني اليميني (ت ١٢٥٠هـ)، دار المعرفة، بيروت.

(٦٤) البدر الطالع في حل جمع الجوامع، لجلال الدين أبي عبد الله مُجَدِّد بن أحمد المحلي، تحقيق: علي بن مُجَدِّد الحمدي، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت.

(٦٥) البرهان في علوم القرآن: لأبي عبد الله بدر الدين مُجَدِّد بن عبد الله بن بهادر الرَّزْكَشِيَّي (ت ٧٩٤هـ)، تحقيق: مُجَدِّد أبو الفضل إبراهيم، مكتبة دار التراث، القاهرة.

(٦٦) بلغة الأريب في مصطلح آثار الحبيب، لأبي الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، الملقب بمرتضى، الرَّيْدِي (ت ١٢٠٥هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٢، ١٤٠٨هـ.

- (٦٧) بهجة المجالس وأنس المجالس، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن مُجَدِّد بن عبد البر النمري القرطبي (ت ٦٤٦٣هـ)، تحقيق: مُجَدِّد مرسى الخولي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- (٦٨) بيان تلبس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، لأبي العباس أحمد بن عبد الحلِيم ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ط ١، ١٤٢٦هـ.
- (٦٩) بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب لشمس الدين محمود بن عبد الرحمن الأصفهاني (ت ٧٤٩هـ)، تحقيق: مُجَدِّد مظهر بقا، دار المدني، السعودية، ط ١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- (٧٠) تأويل مشكل القرآن: لأبي مُجَدِّد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت.
- (٧١) تاج العروس من جواهر القاموس، لأبي الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، الملقب بمرتضى، الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، وزارة الإعلام بالكويت، ط ٢، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.
- (٧٢) تاريخية الفكر العربي الإسلامي، لمحمد أركون، ترجمة: هاشم صالح، مركز الإنماء القومي، رأس بيروت، المركز الثقافي العربي، ط ٢، ١٩٩٦م.
- (٧٣) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: لأبي عبد الله مُجَدِّد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي (ت : ٧٤٨هـ) تحقيق: د. بشار عَوَّاد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
- (٧٤) تاريخ التشريع الإسلامي، لمناع بن خليل القطان (ت ١٤٢٠هـ)، مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٥، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م.
- (٧٥) تاريخ دمشق، لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله، المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م.
- (٧٦) التأويل النحوي في القرآن الكريم، د. عبد الفتاح أحمد الحموز، مكتبة الرشد، الرياض.
- (٧٧) التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، لأبي المظفر طاهر بن مُجَدِّد الأسفراييني، (ت ٤٧١هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت عالم الكتب، لبنان، ط ١، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.
- (٧٨) التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، لأبي المظفر طاهر بن مُجَدِّد الأسفراييني، (ت ٤٧١هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت عالم الكتب، لبنان، ط ١، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.
- (٧٩) التبيان في أقسام القرآن، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب، ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: مُجَدِّد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.
- (٨٠) التبيان في تخريج وتبويب أحاديث بلوغ المرام، لخالد بن ضيف الله الشلاحي، دار الرسالة العالمية، ط ١، ١٤٣٣هـ / ٢٠١٢م.
- (٨١) التبيان في تفسير غريب القرآن، لأبي العباس أحمد بن مُجَدِّد بن عماد الدين بن علي، ابن الهائم (ت ٨١٥هـ)، تحقيق: د ضاحي عبد الباقي مُجَدِّد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٢٣هـ.
- (٨٢) التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، لأبي الحسن علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الصالح (ت ٨٨٥هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين وآخرون، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.
- (٨٣) تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول، لأبي الحسن علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الصالح الحنبلي (ت ٨٨٥هـ)، تحقيق: عبد الله هاشم، د. هشام العربي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط ١، ١٤٣٤هـ / ٢٠١٣م.

- (٨٤) التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد)، لمحمد الطاهر بن مُجَدِّد بن مُجَدِّد الطاهر بن عاشور التونسي (ت ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤هـ.
- (٨٥) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، لأبي العلا مُجَدِّد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
- (٨٦) تدریب الراوي في شرح تقريب النواوي، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، حققه: أبو قتيبة نظر مُجَدِّد الفارياي، دار طيبة.
- (٨٧) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة لأبي عبد الله مُجَدِّد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: د. الصادق بن مُجَدِّد بن إبراهيم، مكتبة دار المنهاج، الرياض، ط ١، ١٤٢٥هـ.
- (٨٨) تذكرة الموضوعات، لمحمد طاهر بن علي الصديقي الهندي القَتَّي (ت ٩٨٦هـ)، إدارة الطباعة المنيرية، ط ١، ١٣٤٣هـ.
- (٨٩) الترادف في القرآن الكريم (بين النظرية والتطبيق)، لمحمد نور الدين لمنجد، دار الفكر المعاصر، بيروت، دمشق، ط ١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.
- (٩٠) تصحيح الفصح وشرحه، لأبي مُجَدِّد عبد الله بن جعفر ابن دُرُسْتَوَيْه (ت ٣٤٧هـ)، تحقيق: د. مُجَدِّد بدوي المختون، المجلس الأعلى للثنون الإسلامية، القاهرة، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
- (٩١) التعريفات، لعلي بن مُجَدِّد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت، ط ٣، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
- (٩٢) تفسير أبي السعود (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم)، لأبي السعود العمادي مُجَدِّد بن مُجَدِّد بن مصطفى (ت ٩٨٢هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- (٩٣) التَّفْسِيرُ البَسِيطُ، لأبي الحسن علي بن أحمد بن مُجَدِّد بن علي الواحدي، النيسابوري (ت ٤٦٨هـ) أصل تحقيقه في (١٥) رسالة دكتوراة بجامعة الإمام مُجَدِّد بن سعود، عمادة البحث العلمي، ط ١، ١٤٣٠هـ.
- (٩٤) تفسير البغوي (معالم التنزيل في تفسير القرآن)، لحيي السنة، أبي مُجَدِّد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٠هـ)، تحقيق: مُجَدِّد عبد الله النمر، وآخرون، دار طيبة، ط ٤، ١٤١٧هـ/١٩٩٧.
- (٩٥) تفسير البيضاوي (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، لأبي سعيد عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، تحقيق: مُجَدِّد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ.
- (٩٦) تفسير الثعالبي (الجواهر الحسان في تفسير القرآن)، لأبي زيد عبد الرحمن بن مُجَدِّد بن مخلوف الثعالبي (ت ٨٧٥هـ)، تحقيق: الشيخ مُجَدِّد علي معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ.
- (٩٧) تفسير الخازن (لباب التأويل في معاني التنزيل)، لأبي الحسن علي بن مُجَدِّد بن إبراهيم بن عمر الشححي، المعروف بالخازن (ت ٧٤١هـ)، تصحيح: مُجَدِّد علي شاهين، ط ١، ١٤١٥هـ.
- (٩٨) تفسير الرازي (مفاتيح الغيب = التفسير الكبير)، لأبي عبد الله مُجَدِّد بن عمر بن الحسن التيمي الرازي، الملقب بفخر الدين (ت ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٣، ١٤٢٠هـ.
- (٩٩) تفسير الراغب الأصفهاني، لأبي القاسم الحسين بن مُجَدِّد، المعروف بالراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ)، تحقيق: د. مُجَدِّد عبد العزيز بسيوني، كلية الآداب - جامعة طنطا، ط ١، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.
- (١٠٠) تفسير السلمي (حقائق التفسير)، لأبي عبد الرحمن مُجَدِّد بن الحسين بن موسى الأزدي السلمي (ت ٤١٢هـ)، تحقيق: سيد عمران، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م.

- (١٠١) تفسير الطبري (جامع البيان في تأويل القرآن)، لأبي جعفر مُجَّد بن جرير بن يزيد الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد مُجَّد شاكر، ومحمود مُجَّد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، وكذا طبعة دار الحديث، القاهرة، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م.
- (١٠٢) : تفسير الفاتحة والبقرة، لمحمد بن صالح بن مُجَّد العثيمين (ت ١٤٢١هـ)، دار ابن الجوزي، السعودية، ط ١، ١٤٢٣هـ.
- (١٠٣) تفسير عبد الرزاق، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام اليماني الصنعاني (ت ٢١١هـ)، دار الكتب العلمية، تحقيق: د. محمود مُجَّد عبده، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ.
- (١٠٤) تفسير القاسمي (محاسن التأويل)، لمحمد جمال الدين بن مُجَّد القاسمي (ت ١٣٣٢هـ)، تحقيق: مُجَّد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ.
- (١٠٥) تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، لمحمد رشيد بن علي رضا القلموني الحسيني (ت ١٣٥٤هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م.
- (١٠٦) تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق: مُجَّد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات مُجَّد علي بيضون، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ. وكذا طبعة دار طيبة.
- (١٠٧) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، : عبد الرحمن بن مُجَّد بن إدريس الرازي (ت ٣٢٧هـ) تحقيق: أسعد مُجَّد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، ط ٣، ١٤١٩هـ.
- (١٠٨) تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، لأبي عبد الله مُجَّد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط ٢، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م.
- (١٠٩) تفسير القشيري (لطائف الإشارات)، لعبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (ت ٤٦٥هـ)، تحقيق: إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ط ٣.
- (١١٠) تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، لأبي منصور مُجَّد بن مُجَّد بن محمود الماتريدي (ت ٣٣٣هـ)، تحقيق: د. مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.
- (١١١) تفسير مجاهد، لأبي الحجاج مجاهد بن جبر المكي (ت ١٠٤هـ)، تحقيق: د مُجَّد عبد السلام أبو النيل، دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر، ط ١، ١٤١٠هـ/١٩٨٩م.
- (١١٢) تفسير النبي ﷺ، للشيخ سلمان العودة، الكتاب منزل في موقعه الإسلام اليوم.
- (١١٣) تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل): لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت: ٧١٠هـ)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، دار الكلم الطيب، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.
- (١١٤) تفسير نظام القرآن وتفسير الفرقان بالفرقان: سورة البقرة، المقدمة، لعبد الحميد الفراهي الهندي (ت ١٣٤٩هـ)، الدائرة الحميدية، ط ١، ١٤٢٠/٢٠٠٠م.
- (١١٥) التفسير والمفسرون، للدكتور مُجَّد السيد حسين الذهبي (ت ١٣٩٨هـ)، مكتبة وهبة، القاهرة.
- (١١٦) تقويم الأدلة في أصول الفقه، لأبي زيد عبد الله بن عمر بن عيسى الدبوسي الحنفي (ت ٤٣٠هـ)، تحقيق: خليل محيي الدين الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م.
- (١١٧) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ/١٩٨٩م.

- (١١٨) التَّلْخِيسُ فِي مَعْرِفَةِ أَسْمَاءِ الْأَشْيَاءِ، لأبي هلال الحسن بن عبد الله العسكري (ت نحو ٣٩٥هـ)، تحقيق: د. عزة حسن، دار طلاس، دمشق، ط٢، ١٩٩٦م.
- (١١٩) تلقي النبي ﷺ ألفاظ القرآن الكريم: دراسة تأصيلية، أ.د عبد السلام مقبل المجيدي
- (١٢٠) تنوير الحوالك شرح موطأ مالك، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٨٩/ ١٩٦٩هـ.
- (١٢١) تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار (مسند عمر بن الخطاب E)، لأبي جعفر مُجَدِّد بن جرير بن يزيد الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: محمود مُجَدِّد شاكر، مطبعة المدني، القاهرة.
- (١٢٢) تهذيب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط١، ١٣٢٦هـ.
- (١٢٣) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزني (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.
- (١٢٤) تهذيب اللغة، لأبي منصور مُجَدِّد بن أحمد بن الأزهر الهروي (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: مُجَدِّد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.
- (١٢٥) توجيه النظر إلى أصول الأثر، لطاهر بن صالح الجزائري، ثم الدمشقي (ت ١٣٣٨هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.
- (١٢٦) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، لأبي إبراهيم مُجَدِّد بن إسماعيل، المعروف بالأمير الصنعائي (ت ١١٨٢هـ)، تحقيق: أبي عبد الرحمن صلاح بن مُجَدِّد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.
- (١٢٧) التوقيف على مهمات التعاريف، لعبد الرؤوف بن تاج العارفين الحدادي المناوي (ت ١٠٣١هـ)، عالم الكتب، القاهرة، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- (١٢٨) التيسير في التفسير، لأبي حفص عمر بن مُجَدِّد بن أحمد النسفي (ت ٥٣٧هـ)، تحقيق: ماهر أديب حبوش، دار اللباب، إسطنبول، بيروت، ط١، ١٤٤٠هـ/ ٢٠١٩م.
- (١٢٩) الثقات، للإمام الحافظ مُجَدِّد بن حبان بن أحمد، أبي حاتم التميمي البستي (ت ٣٥٤هـ)، دائرة المعارف العُثمانيَّة بجيدر آباد الدكن الهند، ط١، ١٣٩٣ هـ / ١٩٧٣م.
- (١٣٠) الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب، لأبي عبد الرحمن مُجَدِّد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط١، ١٤٢٢هـ.
- (١٣١) جامع بيان العلم وفضله: لأبي عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البر النمري القُرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، السعودية، ط١، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
- (١٣٢) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، لصلاح الدين أبي سعيد خليل بن كيكليدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٩٨٦/ ١٤٠٧م.
- (١٣٣) الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين، لأبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي (ت ١٤٢٢هـ)، دار الآثار، صنعاء، ط٤، ١٤٣٤هـ/ ٢٠١٣م.
- (١٣٤) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، د. محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض.

- (١٣٥) جزء من شرح تنقيح الفصول في علم الأصول، لأبي العباس أحمد بن إدريس، الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤هـ)، إعداد الطالب: ناصر بن علي بن ناصر الغامدي (رسالة ماجستير)، كلية الشريعة، جامعة أم القرى، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م.
- (١٣٦) جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب، ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عبد القادر الأرنؤوط، دار العروبة، الكويت، ط ٢، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م.
- (١٣٧) جمال القراءة وكمال الإقراء، لأبي الحسن علي بن محمد، علم الدين السخاوي (ت ٦٤٣هـ)، دراسة وتحقيق: أ.د. عبد الحق عبد الدايم سيف القاضي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط ١، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م.
- (١٣٨) جمع الجوامع في أصول الفقه، لأبي نصر عبد الوهاب بن علي، تاج الدين السبكي (ت ٧٧١هـ)، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م.
- (١٣٩) جمهرة أشعار العرب، لأبي زيد محمد بن أبي الخطاب القرشي (ت ١٧٠هـ)، حققه وضبطه وزاد في شرحه: علي محمد البجادي، نخضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع.
- (١٤٠) جمهرة اللغة، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت ٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط ١، ١٩٨٧ م.
- (١٤١) جواهر القرآن، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت ٥٠٥هـ)، تحقيق: د. محمد رشيد رضا القباني، دار إحياء العلوم، بيروت، ط ٢، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.
- (١٤٢) الجوهر المكنون في صدف الثلاثة الفنون، للشيخ عبد الرحمن بن صغير الأخصري، تحقيق: د. محمد بن عبد العزيز نصيف، مركز البصائر للبحث العلمي.
- (١٤٣) حاشية الصاوي على تفسير الجلالين، للشيخ أحمد بن محمد الخلوقي، الشهير بالصاوي المالكي، (ت ١٢٤١ هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد الضباع، دار الجيل، بيروت.
- (١٤٤) حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع مع السنن)، لأبي الحسن محمد بن عبد الهادي السندي (ت ١١٣٨ هـ)، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٢، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.
- (١٤٥) حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، المُسمّاة: عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي، لشهاب الدين أحمد بن محمد الخفاجي المصري (ت ١٠٦٩ هـ)، دار صادر، بيروت.
- (١٤٦) حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع، لحسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (ت ١٢٥٠ هـ)، دار الكتب العلمية، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- (١٤٧) الحجة في القراءات السبع، لأبي عبد الله الحسين بن أحمد بن خالويه (ت ٣٧٠ هـ)، تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم، دار الشروق، بيروت، ط ٤، ١٤٠١ هـ.
- (١٤٨) حجة الله البالغة، أحمد بن عبد الرحيم، المعروف بـ «الشاه ولي الله الدهلوي» (ت ١١٧٦ هـ)، تحقيق: السيد سابق، دار الجيل، بيروت، ط ١، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م.
- (١٤٩) الحجة للقراء السبعة، لأبي علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي (ت ٣٧٧ هـ)، تحقيق: بدر الدين قهوجي، بشير جويجايي، دار المأمون، دمشق / بيروت، ط ٢، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م.
- (١٥٠) الحدائة في منظور إيماني، عدنان علي رضا النحوي، دار النحوي، الرياض، ط ٣، ١٤١٠ هـ / ١٩٨٩ م.

- (١٥١) حر الغلاصم في إفحام المخاصم عند جريان النظر في أحكام القدر، لأبي الحسن شيث بن إبراهيم، القفطي، المعروف بابن الحاج القناوي (ت ٥٩٨هـ)، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- (١٥٢) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، مكتبة الخانجي، القاهرة، دار الفكر، بيروت، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.
- (١٥٣) خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب، لعبد القادر بن عمر البغدادي (ت ١٠٩٣هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام مُجَدِّد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ٤، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
- (١٥٤) الخصائص، لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت ٣٩٢هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ط ٤.
- (١٥٥) درء تعارض العقل والنقل، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الخنبلي (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: الدكتور مُجَدِّد رشاد سالم، جامعة الإمام مُجَدِّد بن سعود الإسلامية، السعودية، ط ٢، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م.
- (١٥٦) دراسات في علم الانتصار للقرآن الكريم، أ.د. مُجَدِّد زين العابدين رستم، دار الخزانة الأزهرية، مصر، ط ١، ٢٠١٩م.
- (١٥٧) درة التنزيل وغرة التأويل، لأبي عبد الله مُجَدِّد بن عبد الله الأصبهاني، المعروف بالخطيب الإسكافي (ت ٤٢٠هـ)، تحقيق: د. مُجَدِّد مصطفى آيدين، جامعة أم القرى، معهد البحوث العلمية مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
- (١٥٨) دَرْجُ الدُّرِّ في تَفْسِيرِ الآيِ والسُّورِ، لأبي بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني (ت ٤٧١هـ)، تحقيق: (الفاتحة والبقرة) وُلَيْدِ بْنِ أَحْمَدِ بْنِ صَالِحِ الحُسَيْنِ، (وشاركه في بقية الأجزاء): إياد عبد اللطيف القيسي، مجلة الحكمة، بريطانيا، ط ١، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.
- (١٥٩) الدر المنثور في التفسير بالمأثور، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، دار الفكر، بيروت.
- (١٦٠) دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: د. مُجَدِّد السيد الجليند، مؤسسة علوم القرآن، دمشق، ط ٢، ١٤٠٤هـ.
- (١٦١) دلائل الإعجاز في علم المعاني، لأبي بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن مُجَدِّد الفارسي الجرجاني (ت ٤٧١هـ)، تحقيق: محمود مُجَدِّد شاكر، مطبعة المدني بالقاهرة، دار المدني بجدة، ط ٣، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.
- (١٦٢) دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- (١٦٣) دلائل النظام، لعبد الحميد الفراهي الهندي (ت ١٣٤٩هـ)، الدائرة الحميدية، المطبعة الحميدية، ١٣٨٨هـ.
- (١٦٤) الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: الشيخ أبو إسحاق الحويني، دار ابن عفان، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.
- (١٦٥) ديوان الأخطل، شرحه وصنف قوافيه، مهدي مُجَدِّد ناصر الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.

- (١٦٦) ديوان حسان بن ثابت، تحقيق: عبداً علي مهنا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.
- (١٦٧) ديوان الخنساء، اعتنى به حمدو طماس، دار المعرفة، بيروت، ط٢، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م.
- (١٦٨) ديوان ذي الرمة (غيلان بن عقبة العدوي ت ١١٧هـ)، شرح الإمام أبي نصر أحمد بن حاتم الباهلي، رواية الإمام ثعلب، تحقيق: د عبد القدوس أبو صالح، مؤسسة الإيمان، بيروت، ط٢، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.
- (١٦٩) ديوان الشنفرى، جمعه وحققه وشرحه: د إميل بديع يعقوب، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م.
- (١٧٠) ديوان طرفة بن العبد، شرحه وقدم له: مهدي مُجَد ناصر الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.
- (١٧١) ديوان عدي بن زيد العبادي، حققه وجمعه: مُجَد جبار المعبيد، شركة دار الجمهورية للنشر، بغداد، ١٩٦٥م.
- (١٧٢) ديوان عنتر بن شداد، تحقيق: مُجَد سعيد مولوي، المكتب الإسلامي.
- (١٧٣) ديوان كعب بن زهير (ت ٢٦هـ)، تحقيق: الأستاذ علي فاعور، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.
- (١٧٤) ديوان امرئ القيس، لامرئ القيس بن حجر بن الحارث الكندي (ت: ٥٤٥ م)، اعتنى به: عبد الرحمن المصطاوي، دار المعرفة، بيروت، ط٢، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م.
- (١٧٥) الرد على الجهمية، لأبي سعيد عثمان بن سعيد بن خالد الدارمي (ت ٢٨٠هـ)، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، دار ابن الأثير، الكويت، ط٢، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م.
- (١٧٦) الرسالة، لأبي عبد الله مُجَد بن إدريس الشافعي (ت ٢٠٤هـ)، تحقيق: رفعت فوزي.
- (١٧٧) رسوخ الأخبار في منسوخ الأخبار، لأبي إسحاق إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل الجعبري (ت ٧٣٢هـ)، دراسة وتحقيق: أ.د. حسن مُجَد مقبولي الأهدل، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م.
- (١٧٨) روح البيان، لأبي الفداء إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي (ت ١١٢٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- (١٧٩) روضة المحبين ونزهة المشتاقين، لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
- (١٨٠) روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، لأبي مُجَد عبد الله ابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، مؤسسة الريان، ط٢، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.
- (١٨١) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لشهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألويسي (ت ١٢٧٠هـ)، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.
- (١٨٢) زاد المسير في علم التفسير: لأبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن مُجَد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، ط٣، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
- (١٨٣) زاد المعاد في هدي خير العباد، لمحمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط٢٧، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.

- (١٨٤) الزهد والرفائق لابن المبارك (بليبه «مَا رَوَاهُ نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ فِي نُسَخَتِهِ زَائِدًا عَلَى مَا رَوَاهُ الْمَرْوَزِيُّ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ فِي كِتَابِ الرَّهْدِ»)، لأبي عبد الرحمن عبد الله بن المبارك الحنظلي، التركي ثم المرزوي (ت ١٨١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- (١٨٥) سبل السلام، لأبي إبراهيم محمد بن إسماعيل، المعروف بالأمير الصنعاني (ت ١١٨٢هـ)، دار الحديث، القاهرة، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- (١٨٦) استثمار المدخرات و دور الصكوك الإسلامية في ذلك : دراسة شرعية مقاصدية اقتصادية، لحسام الدين خليل محمد، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد ١١، العدد ٢ (٣١ ديسمبر ٢٠١٤م).
- (١٨٧) الاستغاثة في الرد على البكري، لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن دجين السهلي مكتبة دار المنهاج، الرياض، ط ١، ١٤٢٥هـ.
- (١٨٨) سفر اللاويين، القس أنطونيوس فكري، مشروع الكنوز القبطية.
- (١٨٩) سلسلة الآثار الصحيحة أو الصحيح المسند من أقوال الصحابة والتابعين، لأبي عبد الله الداني بن منير آل زهوي، راجعه: عبد الله بن صالح العبيدان، دار الفاروق، ط ١ (ج ١: ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م، ج ٢: ١٤٢٧ هـ / ٢٠٠٦ م).
- (١٩٠) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١، نشر (ج ١ - ٤) ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥م، ونشر (ج ٦) ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦م، ونشر (ج ٧) ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠٢م.
- (١٩١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، دار المعارف، الرياض، السعودية، ط ١، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.
- (١٩٢) سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر، لأبي الفضل محمد خليل بن علي الحسيني (ت ١٢٠٦هـ)، دار البشائر الإسلامية، دار ابن حزم، ط ٣، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨م.
- (١٩٣) سلم المطالع لدرك الكوكب الساطع، للعلامة محمد الحسن بن أحمد الحذيم اليعقوبي الموريتاني، تحقيق: أبو محمد بن محمد الحسن، ط ١ / ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م.
- (١٩٤) السنة، لأبي عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المرزوي (ت ٢٩٤هـ)، تحقيق: سالم أحمد السلفي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط ١، ١٤٠٨.
- (١٩٥) السنن الكبرى وفي ذيله الجواهر النقي، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، مجلس دائرة المعارف، حيدر آباد، ط ١، ١٣٤٤هـ.
- (١٩٦) سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط ١، ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩م.
- (١٩٧) سنن النسائي الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ / ١٩٩١م.
- (١٩٨) سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سؤرة الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط ٢، ١٣٩٥هـ / ١٩٧٥م.

- (١٩٩) سنن الدارقطني، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م.
- (٢٠٠) سنن سعيد بن منصور، لأبي عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني (ت ٢٢٧هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية، الهند، ط ١، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٢م.
- (٢٠١) السنن الصغرى: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٢، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
- (٢٠٢) سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي.
- (٢٠٣) سيبويه والقراءات-دراسة تحليلية معيارية، د. أحمد مكي الأنصاري، دار المعارف، مصر ١٩٧٢م.
- (٢٠٤) شرح السنة، لمحيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
- (٢٠٦) شرح صحيح البخارى لابن بطلال، أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، ط ٢، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م.
- (٢٠٧) شرح مختصر الروضة، لأبي الربيع سليمان بن عبد القوي الطوفي الصرصري (ت ٧١٦هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
- (٢٠٨) شرح مراقي السعود المسمى (نثر الورود)، لمحمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ)، تحقيق: علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٦هـ.
- (٢٠٩) شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، لعلي بن (سلطان) الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)، حققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، دار الأرقم، بيروت.
- (٢١٠) شرح نهج البلاغة، لأبي حامد عبد الحميد بن هبة الله بن محمد بن الحسين بن أبي الحديد، (ت ٦٥٦هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار احياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه.
- (٢١١) الشريعة، لأبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرئي البغدادي (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، دار الوطن، الرياض، ط ٢، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
- (٢١٢) شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية بيروت، ط ١، ١٤١٠هـ.
- (٢١٣) الشعر والشعراء، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٣هـ.
- (٢١٤) الشفا بتعريف حقوق المصطفى، لأبي الفضل القاضي عياض اليعصبي (ت ٥٤٤هـ) دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٨م.
- (٢١٥) شهر بن حوشب ومروياته في ميزان النقد عرضاً ودراسة، سامي بن أحمد عبد العزيز الخياط، دار النوادر، دمشق، ط ١، ١٤٣٣هـ/ ٢٠١٢م.

- (٢١٦) الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي (ت ٣٩٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
- (٢١٧) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط ٤، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
- (٢١٨) صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه)، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، طبعة دار الشعب، القاهرة، ط ١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
- (٢١٩) صحیح التَّزْهِيبِ وَالتَّزْهِيبِ، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.
- (٢٢٠) صحيح الجامع الصغير وزياداته، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي.
- (٢٢١) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، لأبي حاتم محمد بن حبان التميمي الدارمي البستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.
- (٢٢٢) صحيح سنن الترمذي، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.
- (٢٢٣) صحيح ابن خزيمة، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (ت ٣١١هـ)، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت
- (٢٢٤) صحيح سنن أبي داود، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، ط ١، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.
- (٢٢٥) صحيح مسلم (المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله)، لأبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، مصورة من الطبعة التركية المطبوعة في إستانبول سنة ١٣٣٤هـ، دار الجيل، بيروت.
- (٢٢٦) صحيح مسلم بشرح النووي، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، المطبعة المصرية بالأزهر، ط ١، ١٣٤٧هـ/١٩٢٩م.
- (٢٢٧) الصحيح المسند من أسباب النزول مُقْبَلُ بْنُ هَادِي بْنِ مُقْبِلِ الْوَادِعِيِّ (ت ١٤٢٢هـ)، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ٤، ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م.
- (٢٢٨) صحيح وضعيف تاريخ الطبري، حققه وخرج رواياته وعلق عليه: محمد بن طاهر البرزنجي، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط ١، ١٤٢٨هـ / ٢٠٠٧م.
- (٢٢٩) الصفدية، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)
- (٢٣٠) تحقيق: محمد رشاد سالم، مكتبة ابن تيمية، مصر، ط ٢، ١٤٠٦هـ.
- (٢٣١) صفوة الزيد، لأحمد بن الحسين بن علي بن رسلان الرملي (ت ٨٤٤هـ)، دار المنهاج، جدة، السعودية، تحقيق: أحمد جاسم محمد الحمد، ط ٣، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.
- (٢٣٢) الصواعق المرسلّة في الرد على الجهمية والمعتلة، : محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، ط ١، ١٤٠٨هـ.
- (٢٣٣) الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي، المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.

- (٢٣٤) طريق الوصول إلى العلم المأمول بمعرفة القواعد والضوابط والأصول، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، دار البصيرة، الإسكندرية.
- (٢٣٥) ظاهرة التأويل في إعراب القرآن الكريم، لمحمد عبد القادر هنادي، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى، مكة، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.
- (٢٣٦) العبقريّة والنبوغ عند الإمام الشافعي في التفسير، أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية/ جامعة قطر.
- (٢٣٧) الاعتصام، لإبراهيم بن موسى بن مُجَدِّد اللخمي الغرناطي، الشهير بالشاطبي (ت ٧٩٠هـ)، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عوف، السعودية، ط ١، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.
- (٢٣٨) العدة في أصول الفقه، لأبي يعلى مُجَدِّد بن الحسين بن مُجَدِّد ابن الفراء (ت ٤٥٨هـ)، حققه: د. أحمد بن علي بن سير المبارك، ط ٢، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.
- (٢٣٩) العَدْبُ النَّمِيرُ مِنْ مَجَالِسِ الشَّنَقِيطِيِّ فِي التَّفْسِيرِ، لمحمد الأمين بن مُجَدِّد المختار الجكني الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ)، تحقيق: خالد بن عثمان السبت، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط ٢، ١٤٢٦هـ.
- (٢٤٠) عُقُودُ الْجُمَانِ فِي عِلْمِ الْمَعَانِي وَالْبَيَانِ، وهو نظم لكتاب «تلخيص المفتاح» للخطيب القزويني (٧٣٩هـ)، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: عبد الحميد ضحا، دار الإمام مسلم، القاهرة، ط ١، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م.
- (٢٤١) علم الدلالة، أ.د. أحمد مختار عمر، عالم الكتب، القاهرة، ١٩٩٨م.
- (٢٤٢) علوم القرآن وإعجازه وتاريخ توثيقه، أ.د. عدنان مُجَدِّد زرزور، دار الإعلام الأردن، ط ١، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.
- (٢٤٣) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لأبي مُجَدِّد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد الغيتابي الحنفي، بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- (٢٤٤) العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ، للقاضي مُجَدِّد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق: محب الدين الخطيب - ومحمود مهدي الاستانبولي، دار الجيل، بيروت، ط ٢، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.
- (٢٤٥) العون الكبير شرح الفوز الكبير في أصول التفسير، لسعيد أحمد البالن بوري، مكتبة حجاز ديوبند.
- (٢٤٦) عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، لأبي عبد الرحمن مُجَدِّد أشرف بن أمير الصديقي، العظيم آبادي (ت ١٣٢٩هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤١٥هـ.
- (٢٤٧) غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٣، ١٤٠٥هـ.
- (٢٤٨) غريب الحديث، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن مُجَدِّد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: د. عبد المعطي أمين القلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
- (٢٤٩) غريب الحديث، لأبي عُبيد القاسم بن سلام الهروي البغدادي (ت ٢٢٤هـ)، تحقيق: د. مُجَدِّد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، ط ١، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م.

- (٢٥٠) غياث الأمم في التياث الظلم، لأبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني، أبو، الملقب بإمام الحرمين (ت ٤٧٨هـ)، تحقيق: عبد العظيم الديب، مكتبة إمام الحرمين، ط ٢، ١٤٠١هـ.
- (٢٥١) الغيث الهامع شرح جمع الجوامع، لأبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت: ٨٢٦هـ)، تحقيق: مُجَدِّ تامر حجازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م.
- (٢٥٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: مُجَدِّ فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.
- (٢٥٣) فتوح الغيب في الكشف عن قناع الرب (حاشية الطيبي على الكشاف)، لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت ٧٤٣هـ)، مقدمة التحقيق: إياد مُجَدِّ الغوج، جائزة دبي الدولية للقرآن الكريم، ط ١، ١٤٣٤هـ / ٢٠١٣م.
- (٢٥٤) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، لمحمد بن علي بن مُجَدِّ بن عبد الله الشوكاني اليميني (ت ١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت.
- (٢٥٥) فتح المغيبيات بشرح الفية الحديث للعراقي، لأبي الخير مُجَدِّ بن عبد الرحمن بن مُجَدِّ السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة، مصر، ط ١، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
- (٢٥٦) الفروق اللغوية، لأبي هلال الحسن بن عبد الله العسكري (ت نحو ٣٩٥هـ)، تحقيق: مُجَدِّ إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة.
- (٢٥٧) فصول في أصول التفسير، د. مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، دار ابن الجوزي، السعودية، ط ٢، ١٤٢٣هـ.
- (٢٥٨) الفصول في الأصول، لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص الحنفي (ت ٣٧٠هـ)، وزارة الأوقاف الكويتية، ط ٢، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.
- (٢٥٩) فضائل الصحابة، لأبي عبد الله أحمد بن مُجَدِّ بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: د. وصي الله مُجَدِّ عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.
- (٢٦٠) فضائل القرآن: لأبي غبيد القاسم بن سلام الهروي (ت: ٢٢٤هـ)، تحقيق: مروان العطية، وآخزان، دار ابن كثير (دمشق - بيروت)، ط ١، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م.
- (٢٦١) الفقيه والمتفقه، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبي عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي، السعودية، ط ٢، ١٤٢١هـ.
- (٢٦٢) الفكر الاسلامي قراءة علمية، لمحمد أركون، ترجمة: هاشم صالح، مركز الإنماء القومي، رأس بيروت، المركز الثقافي العربي، ط ٢، ١٩٩٦م.
- (٢٦٣) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، لمحمد بن علي بن مُجَدِّ الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، دار الكتب العلمية، بيروت.
- (٢٦٤) الفوائد المشوق إلى علوم القرآن وعلم البيان، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب، ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق: مُجَدِّ بدر الدين النعساني، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٣٢٧هـ / ١٩٠٩م.
- (٢٦٥) الفوز الكبير في أصول التفسير، للإمام أحمد بن عبد الرحيم، المعروف بـ (ولي الله الدهلوي) (ت ١١٧٦هـ)، عرَّبه من الفارسية: سلمان الحسيني الندوي، دار الصحوة، القاهرة، ط ٢، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م.

- (٢٦٦) فيض الباري على صحيح البخاري، لمحمد أنور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي (ت ١٣٥٣هـ)، مُجَد بدر عالم الميرتهي، دار الكتب العلمية بيروت، ط ١، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م.
- (٢٦٧) فيض القدير شرح الجامع الصغير، لزين الدين مُجَد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي الحدادي المناوي (ت ١٠٣١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط ١، ١٣٥٦هـ.
- (٢٦٨) في ظلال القرآن، لسيد قطب (ت ١٣٨٥هـ)، دار الشروق، بيروت - القاهرة، ط ١٧، ١٤١٢هـ.
- (٢٦٩) القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر مُجَد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف: مُجَد نعيم العرقسوسي، ط ٨، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م.
- (٢٧٠) قانون التَّأْوِيل، للقاضي مُجَد بن عبد الله، أبو بكر بن العربي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق: محمد السليماني، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ط ١، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م.
- (٢٧١) القرآن والتشريع قراءة جديدة في آيات الأحكام، الصادق بلعيد، مشورات الحلبي الحقوقية، ٢٠٠٤ م.
- (٢٧٢) قلائد المرجان في بيان الناسخ والمنسوخ في القرآن، لمربي بن يوسف بن أبي بكر الكرمي المقدسي الحنبلي (ت ١٠٣٣هـ)، تحقيق: سامي عطا حسن، دار القرآن الكريم، الكويت.
- (٢٧٣) قفو الأثر في صفوة علوم الأثر، لمحمد بن إبراهيم بن يوسف الحلبي القادري الحنفي، المعروف بـ ابن الحنبلي (ت ٩٧١هـ)، عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط ٢، ١٤٠٨هـ.
- (٢٧٤) قواعد الأصول ومعاقد الفصول مختصر تحقيق الأمل في علمي الأصول والجدل، لصفى الدين عبد المؤمن بن عبد الحق القطيعي البغدادي الحنبلي (ت: ٧٣٩هـ)، تحقيق: د. أنس بن عادل اليتامي، د. عبد العزيز بن عدنان العيدان، دار الركائز، الكويت، دار أطلس الخضراء، الرياض، ط ١، ١٤٣٩ هـ / ٢٠١٨ م.
- (٢٧٥) قواعد التفسير جمعاً ودراسة، أ.د. خالد السبت، دار ابن عفان، السعودية، ط ١، ١٤٢١هـ.
- (٢٧٦) القواعد الحسان لتفسير القرآن، لأبي عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر آل سعدي (ت ١٣٧٦هـ)، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.
- (٢٧٧) القواعد، للحافظ أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ)، دار الفكر.
- (٢٧٨) القطوف الدانية فيما انفرد به الدارمي عن الثمانية، جمع وتحقيق: الدكتور مرزوق بن هياس الزهراني، هذه الطبعة: وقف على طلبة العلم، ١٤٢٨هـ.
- (٢٧٩) ابن قيم الجوزية: حياته، آثاره، موارده، لبكر بن عبد الله أبو زيد، جار العاصمة، السعودية، ط ٢، ١٤٢٣هـ.
- (٢٨٠) كتاب السنة لأبي بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (ت ٢٨٧هـ)، (ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة لمحمد ناصر الدين الألباني)، المكتبة الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م.
- (٢٨١) كتاب القدر، لأبي بكر جعفر بن مُجَد بن الحسن الفُزَيَّابِي (ت ٣٠١هـ)، تحقيق: عبد الله بن حمد المنصور، أضواء السلف، ط ١، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م.
- (٢٨٢) كتاب القراءة خلف الإمام، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرُوْجُردِي الخراساني البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: مُجَد السعيد بن بسبوي زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ.

- (٢٨٣) الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم العبسي (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٠٩هـ.
- (٢٨٤) الكتاب والقرآن: قراءة معاصرة، لمحمد شحور، الأهالي للطباعة، دمشق.
- (٢٨٥) الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٣، ١٤٠٧هـ.
- (٢٨٦) الكتاب، لأبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر، الملقب سيبويه (ت ١٨٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ٣، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.
- (٢٨٧) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: للعلامة مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي، المعروف بحاجي خليفة (ت ١٠٦٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- (٢٨٨) الكشف والبيان عن تفسير القرآن، لأبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي (ت ٤٢٧هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م.
- (٢٨٩) الكفاية في علم الرواية، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة
- (٢٩٠) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني القريني الكفوي الحنفي (ت ١٠٩٤هـ)، تحقيق: عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- (٢٩١) كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلاء الدين علي بن حسام الدين القادري الشاذلي الهندي، الشهير بالمتقي الهندي (ت ٩٧٥هـ)، تحقيق: بكري حياي- صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، ط ٥، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م.
- (٢٩٢) الكوكب الساطع نظم جمع الجوامع ومعه شرحه المسمى الجليس الصالح، الكوكب: للسيوطي، والجليس: لعلي بن آدم الأثيوبي الولوي، مكتبة ابن تيمية، ط ١، ١٩٩٨م.
- (٢٩٣) كيف نتعامل مع القرآن العظيم، أ.د. يوسف القرضاوي، دار الشروق، القاهرة، ط ٣، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.
- (٢٩٤) لا إنكار في مسائل الاجتهاد، أ.د. عبد السلام مقبل المجيدي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، مجلة الوعي الإسلامي، الإصدار التاسع، ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م.
- (٢٩٥) لا نسخ في القرآن، للدكتور أحمد حجازي السقا، دار الفكر العربي، ط ١، ١٩٧٨م.
- (٢٩٦) لسان العرب، لأبي الفضل محمد بن مكرم بن علي، ابن منظور الأنصاري (ت ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ.
- (٢٩٧) لسان الميزان، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ٢٠٠٢م.
- (٢٩٨) اللباب في علوم الكتاب، لأبي حفص عمر بن علي بن عادل الحنبلي (ت ٧٧٥هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.
- (٢٩٩) اللمع في أصول الفقه، لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت ٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية بيروت، ط ٢، ٢٠٠٣م / ١٤٢٤هـ.
- (٣٠٠) مباحث في علوم القرآن: لمناع بن خليل القطان (ت: ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف، ط ٣، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.

- (٣٠١) متن الألفية (ألفية ابن مالك): لمحمد بن عبد الله بن مالك الأندلسي (ت ٦٧٢ هـ)، المكتبة الشَّعْبِيَّة، بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- (٣٠٢) متن القصيدة النونية، لأبي مُجَدِّد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ٢، ١٧٤١٧ هـ.
- (٣٠٣) المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر الموصلية، لضياء الدين نصر الله بن مُجَدِّد، تحقيق: أحمد الحوفي، بدوي طبانة، دار نَهضة مصر، القاهرة للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة.
- (٣٠٤) المجالسة وجواهر العلم، لأبي بكر أحمد بن مروان الدينوري (ت ٣٣٣ هـ)، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، جمعية التربية الإسلامية (البحرين)، دار ابن حزم (بيروت)، ١٤١٩ هـ.
- (٣٠٥) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لأبي حاتم مُجَدِّد بن حبان بن أحمد التميمي البُستي (ت ٣٥٤ هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط ١، ١٣٩٦ هـ.
- (٣٠٦) مجموع أشعار العرب، وهو مشتمل على ديوان رؤية بن العجاج، تحقيق: وليم بن الورد الروسي، ١٩٠٣ م.
- (٣٠٧) مَجْمَعُ الرِّوَايَةِ وَمَنْبَعُ الفَوَائِدِ، لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دَارُ المَأْمُونِ لِلتَّوَارِثِ.
- (٣٠٨) مجموع الفتاوى، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني (ت ٧٢٨ هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن مُجَدِّد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، ١٤١٦ هـ/١٩٩٥ م.
- (٣٠٩) محمود مُجَدِّد شاكراً: الرجل والمنهج، عمر حسن القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٧ هـ/١٩٩٧ م.
- (٣١٠) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي مُجَدِّد عبد الحق بن غالب ابن عطية الأندلسي (ت ٥٤٢ هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي مُجَدِّد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٢ هـ.
- (٣١١) المحصول، لأبي عبد الله مُجَدِّد بن عمر، الملقب بفخر الدين الرازي (ت ٦٠٦ هـ)، تحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤١٨ هـ/١٩٩٧ م.
- (٣١٢) مختار الصحاح: لأبي عبد الله مُجَدِّد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرَّازِيَّ (ت ٦٦٦ هـ)، إخراج دائرة المعاجم بمكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٦ م.
- (٣١٣) مختصرُ استندرك الحافظ الذهبي على مُستدرك أبي عبد الله الحاكم، لابن الملقن، سراج الدين أبي حفص عمر بن علي الشافعي المصري (ت ٨٠٤ هـ)، تحقيق: عبد الله بن حمد اللخيدان، سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، دَارُ العَاصِمَةِ، الرياض، ط ١، ١٤١١ هـ.
- (٣١٤) مُخْتَصَرُ صَحِيحِ الإِمَامِ البُخَارِيِّ، المؤلف: أبو عبد الرحمن مُجَدِّد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠ هـ)، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠٢ م.
- (٣١٥) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لأبي مُجَدِّد بن أبي بكر، ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، تحقيق: مُجَدِّد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٣، ١٤١٦ هـ/١٩٩٦ م.
- (٣١٦) المدخل إلى معرفة هجر العلم ومعاقلة في اليمن، للقاضي إسماعيل بن علي الأكوغ، دار الفكر (بيروت، دمشق)، ط ١، ١٤٢٥ هـ/١٩٩٥ م.
- (٣١٧) المدخل لدراسة القرآن الكريم: لمحمد بن مُجَدِّد بن سويلم أبو شهبه (ت: ١٤٠٣ هـ)، دار اللواء، السعودية، ط ٣، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م.

- (٣١٨) مذكرة في أصول الفقه، ل محمد الأمين بن مُجَدِّد المختار الجكني الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ)، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط ٥، ٢٠٠١ م.
- (٣١٩) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي الحسن علي بن (سلطان) مُجَدِّد، نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢ م.
- (٣٢٠) المزهر في علوم اللغة وأنواعها، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨ م.
- (٣٢١) المستدرک علی الصحیحین، لأبي عبد الله الحاكم مُجَدِّد بن عبد الله بن مُجَدِّد النيسابوري، المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت.
- (٣٢٢) المستصفي في علم الأصول، لأبي حامد مُجَدِّد بن مُجَدِّد الغزالي (ت ٥٠٥هـ)، تحقيق: مُجَدِّد بن سليمان الأشقر، ط ١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧ م.
- (٣٢٤) مسند أبي يعلى، لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلبي (ت ٣٠٧هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، جدة، ط ٢، ١٤١٠هـ / ١٩٨٩ م.
- (٣٢٥) مسند إسحاق بن راهويه، لأبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المروزي، المعروف بابن راهويه (ت ٢٣٨هـ)، تحقيق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، ط ١، ١٤١٢/١٩٩١ م.
- (٣٢٦) مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأحمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٤٢٠هـ = ١٩٩٩ م، وكذا طبعة مؤسسة قرطبة، القاهرة.
- (٣٢٧) مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، لأبي مُجَدِّد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، التميمي (ت ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الدارمي، دار المغني، السعودية، ط ١، ١٤١٢هـ / ٢٠٠٠ م.
- (٣٢٨) مسند الشاميين، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٤ م.
- (٣٢٩) مسند أبي داود الطيالسي، لأبي داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري (ت ٢٠٤هـ)، تحقيق: الدكتور مُجَدِّد بن عبد المحسن التركي، دار هجر، مصر، ط ١، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩ م.
- (٣٣٠) المسودة في أصول الفقه، لآل تيمية [بدأ بتصنيفها الجدّ: مجد الدين عبد السلام بن تيمية (ت: ٦٥٢هـ)، وأضاف إليها الأب: عبد الحليم بن تيمية (ت: ٦٨٢هـ)، ثم أكملها الابن الحفيد: أحمد بن تيمية (٧٢٨هـ)]، تحقيق: مُجَدِّد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي.
- (٣٣١) مشكاة المصابيح، لأبي عبد الله مُجَدِّد بن عبد الله الخطيب العمري التبريزي (ت ٧٤١هـ)، تحقيق: مُجَدِّد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٣، ١٩٨٥ م.
- (٣٣٢) مشكلات القرآن، وتفسير سورة الفاتحة مع مقدمة في التفسير وثلاث مقالات، للإمام مُجَدِّد عبده، دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٦٩ م.
- (٣٣٣) مصادر التفسير، للدكتور مساعد الطيار، بحث منشور في شبكة التفسير والدراسات القرآنية.
- (٣٣٤) مَصَاعِدُ النَّظَرِ لِلإِشْرَافِ عَلَى مَقَاصِدِ السُّورِ، وَوُسْمَى: "المُقَصِّدُ الأَسْمَى فِي مُطَابَقَةِ اسْمِ كُلِّ سُورَةٍ لِلْمُسَمَّى"، لأبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي (ت ٨٨٥هـ)، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٧ م.

- (٣٣٥) مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر البوصيري الكناني الشافعي (ت ٨٤٠هـ)، تحقيق: مُجَدِّ المنتقى الكشناوي، دار العربية ، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ.
- (٣٣٦) المصنفى بألف أهل الرسوخ من علم الناسخ والمنسوخ، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن مُجَدِّ الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م.
- (٣٣٧) المصنف، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ)، تحقيق: مركز البحوث بدار التأصيل، القاهرة، ط ١، ١٤٣٦ هـ / ٢٠١٥ م.
- (٣٣٨) معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله الفراء (ت ٢٠٧هـ)، تحقيق: أحمد يوسف النجاشي، وآخرون، دار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، ط ١.
- (٣٣٩) معترك الأقران في إعجاز القرآن: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السُّيُوطِيّ (ت: ٩١١هـ)، ضبطه وصححه: أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط ١، ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.
- (٣٤٠) معجم الأدباء (إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب)، لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م.
- (٣٤١) المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن مُجَدِّ، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة.
- (٣٤٢) معجم البلدان، لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٩٩٥ م.
- (٣٤٣) المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية ، القاهرة، ط ٢
- (٣٤٤) معرفة أنواع علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن، المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق عبد اللطيف الهميم، ماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م.
- (٣٤٥) معرفة علوم الحديث، لأبي عبد الله الحاكم مُجَدِّ بن عبد الله النيسابوري، المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: السيد معظم حسين دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٣٩٧ هـ / ١٩٧٧ م.
- (٣٤٦) المعلقات العشر وأخبار شعرائها، اعتنى به: الشيخ أحمد الأمين الشنقيطي، دار النصر للطباعة والنشر.
- (٣٤٧) المغني عن حمل الأسفار، لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي (ت ٨٠٦هـ)، تحقيق: أشرف عبد المقصود، مكتبة طبرية، الرياض ، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م.
- (٣٤٨) مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لأبي مُجَدِّ عبد الله بن يوسف، ابن هشام (ت ٧٦١هـ)، تحقيق: د. مازن المبارك / مُجَدِّ علي حمد الله، دار الفكر، دمشق، ط ٦، ١٩٨٥ م.
- (٣٤٩) المفاخرة بين الماء والهواء (مطبوع ضمن كتاب المفاخرات والمناظرات)، لأبي الفيض أحمد بن عبد اللطيف الحسيني (ت ١٢٢٦هـ)،. غني بما: الدكتور محمد حسن الطيّان، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١، ١٤٢١ هـ / ٢٠٠٠ م.
- (٣٥٠) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، لأبي عبد الله مُجَدِّ بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) مطبوعات المجمع الفقه الإسلامي، جدة، تحقيق: عبد الرحمن حسن قائد.

- (٣٥١) مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الحسيني التلمساني (ت ٧٧١هـ)، تحقيق: محمد علي فركوس، المكتبة المكية - مكة المكرمة، مؤسسة الريان - بيروت (لبنان)، ط ١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
- (٣٥٢) المفردات في غريب القرآن، لأبي القاسم الحسين بن محمد، المعروف بالراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢هـ)، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق، بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ.
- (٣٥٣) مفردات القرآن: نظرات جديدة في تفسير ألفاظ قرآنية، لعبد الحميد الفراهي الهندي (ت ١٣٤٩هـ)، تحقيق: د. محمد أجمل أيوب الإصلاحي، دار الغرب الإسلامي، ط ١، ٢٠٠٢م.
- (٣٥٤) المفصل في صنعة الإعراب، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، تحقيق: د. علي بو ملح، مكتبة الهلال، بيروت، ط ١، ١٩٩٣م.
- (٣٥٥) مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري (ت ٣٢٤هـ)، عنى بتصحيحه: هلموت ريتز، دار فرانز شتاينز، بمدينة فيسبادن (ألمانيا)، ط ٣، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م.
- (٣٥٦) مقاييس اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرزازي، (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.
- (٣٥٧) مقدمة ابن خلدون، وهي الكتاب الأول من تاريخه المسمى: ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر: لأبي زيد عبد الرحمن بن محمد بن محمد، ابن خلدون الحضرمي الإشبيلي (ت: ٨٠٨هـ)، تحقيق: خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٤٠١هـ / ١٩٨١م.
- (٣٥٨) مقدمة في أصول التفسير، لأبي العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الحراني الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، ١٤٩٠هـ/ ١٩٨٠م.
- (٣٥٩) مقدمة في أصول الحديث، لعبد الحق بن سيف الدين بن سعد الله البخاري الدهلوي الحنفي (ت ١٠٥٢هـ)، تحقيق: سلمان الحسيني الندوي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ٢، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- (٣٦٠) المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء الله الحسنى، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت ٥٠٥هـ)، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجايي، الجفان والجايي، قبرص، ط ١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
- (٣٦١) المكتفى في الوقف والابتداء، لأبي عمرو عثمان بن سعيد بن عثمان الداني (ت ٤٤٤هـ)، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار عمار، عمان، ط ١، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م.
- (٣٦٢) الملل والنحل، لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (ت ٥٤٨هـ)، مؤسسة الحلبي.
- (٣٦٣) المنامات، لأبي بكر عبد الله بن محمد البغدادي، المعروف بابن أبي الدنيا (ت ٢٨١هـ)، تحقيق: عبد القادر أحمد عطا، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، ط ١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.
- (٣٦٤) مناهل العرفان في علوم القرآن: لمحمد عبد العظيم الزرقاني (ت ١٣٦٧هـ)، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط ٣.
- (٣٦٥) المنشور في القواعد الفقهية، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤هـ)، وزارة الأوقاف الكويتية، ط ٢، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.
- (٣٦٦) منظومة التفسير، للشيخ عبدالعزيز الرئيس الزمزمي (ت ٩٧٦هـ)، وشرحها: (التيسير شرح منظومة التفسير) للشيخ محمد يحيى أمان المدرس بمدرسة الفلاح.
- (٣٦٧) من قضايا القرآن: نظمه جمعه وترتيبه، لعبد الكريم الخطيب، دار الفكر العربي، ١٩٩٨م.

- (٣٦٨) منهاج السنة النبوية في نقض الشيعة القدرية: لشيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة الحرانی، الدمشقي، تحقیق د. محمد رشاد سالم، منشورات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ط ١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- (٣٦٩) منهاج الكرامة في معرفة الإمامة، الحسن بن يوسف المطهر، المعروف بالحلي، تحقیق: عبد الرحيم مبارك، مؤسسة عاشوراء للتحقيقات والبحوث الإسلامية، ط ١.
- (٣٧٠) منهج الفرقان في علوم القرآن، للشيخ محمد علي سلامة (ت ١٣٦٢هـ)، تحقیق أ.د. محمد سيد أحمد المسير، دار تحفة مصر، القاهرة، ٢٠٠٤م.
- (٣٧١) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، لأبي عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي (ت ٧٣٣هـ)، تحقیق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٦هـ، ٢.
- (٣٧٢) الموافقات: لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، تحقیق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، السعودية، ط ١، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.
- (٣٧٣) الموطأ (رواية يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي)، لإمام دار الهجرة، مالك بن أنس الأصبحي (ت ١٧٩هـ)، تحقیق: الدكتور بشار معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
- (٣٧٤) الموسوعة القرآنية المتخصصة، مجموعة من الأساتذة والعلماء المتخصصين، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، مصر، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م.
- (٣٧٥) الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز وما فيه من الفرائض والسنن، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي البغدادي (ت ٢٢٤هـ)، تحقیق: محمد بن صالح المدبفر، مكتبة الرشد، الرياض، ط ٢، ١٤١٨هـ / ١٩٩٧م.
- (٣٧٦) الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، وليس هو ابن حزم المشهور، تحقیق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- (٣٧٧) الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، للقاضي محمد بن عبد الله، أبو بكر بن العربي المالكي (ت ٥٤٣هـ)، تحقیق: الدكتور عبد الكبير العلوي المدغري، مكتبة الثقافة الدينية، ط ١، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م.
- (٣٧٨) الناسخ والمنسوخ، وتنزيل القرآن بمكة والمدينة، لمحمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري (ت ١٢٤هـ) رواية: أبي عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي (٤١٢هـ)، تحقیق: حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م.
- (٣٧٩) الناسخ والمنسوخ، لأبي جعفر النحاس أحمد بن محمد النحوي (ت ٣٣٨هـ)، تحقیق: د. محمد عبد السلام محمد، مكتبة الفلاح، الكويت، ط ١، ١٤٠٨هـ.
- (٣٨٠) الناسخ والمنسوخ، لأبي الخطاب قتادة بن دعامة السدوسي البصري (ت ١١٧هـ)، تحقیق: حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م.
- (٣٨١) الناسخ والمنسوخ، لأبي القاسم هبة الله بن سلامة البغدادي المقرئ (ت ٤١٠هـ)، تحقیق: زهير الشاويش، ومحمد كنعان، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٠٤هـ.
- (٣٨٢) النبأ العظيم نظرات جديدة في القرآن الكريم، لمحمد بن عبد الله دراز (ت ١٣٧٧هـ)، اعتنى به: أحمد مصطفى فضلية، دار القلم، بيروت، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.

- (٣٨٣) النسخ في القرآن الكريم: دراسة تشريعية تاريخية نقدية، للدكتور مصطفى زيد، دار الوفاء المنصورة، ط٣، ١٠٨هـ/١٩٨٧م.
- (٣٨٤) النسخ في الشريعة الإسلامية كما أفهمه، لعبد المتعال محمد الجبري.
- (٣٨٥) نشر البنود على مراقي السعود، لعبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي، صندوق إحياء التراث الإسلامي المشترك بين السعودية والإمارات.
- (٣٨٦) النشر في القراءات العشر: لأبي الخير محمد بن محمد بن محمد الجزري (ت: ٨٣٣هـ)، مراجعة: علي بن محمد الضبّاع، دار الكتب العلمية، بيروت.
- (٣٨٧) نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الأملعي في تخرّيج الزيلعي، لأبي محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (ت ٧٦٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان، بيروت، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
- (٣٨٨) نصب المجانيق لنسف قصة الغرائيق، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م.
- (٣٨٩) نظرية النحو القرآني، د أحمد مكي الأنصاري، دار القبلة، مكة، ١٩٨٩م.
- (٣٩٠) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، لإبراهيم بن عمر بن حسن الرباط البقاعي (ت ٨٨٥هـ)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.
- (٣٩١) نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، لشهاب الدين أحمد بن محمد المقرئ التلمساني (ت ١٠٤١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٩٧م.
- (٣٩٢) النكت في إعجاز القرآن، مطبوع ضمن: ثلاث رسائل في إعجاز القرآن، لأبي الحسن علي بن عيسى بن علي الرماني المعتزلي (ت ٣٨٤هـ)، تحقيق: محمد خلف الله، ود. محمد زغلول سلام، دار المعارف، مصر، ط٣، ١٩٧٦م.
- (٣٩٣) نقد الخطاب الديني، للدكتور نصر حامد أبو زيد، سينا للنشر، القاهرة، ط٢، ١٩٩٤م.
- (٣٩٤) النكت على كتاب ابن الصلاح، لأبي الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
- (٣٩٥) النكت والعيون (تفسير الماوردي): لأبي الحسن علي بن محمد البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠هـ)، تحقيق: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، ومؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ.
- (٣٩٦) نمط صعب ونمط مخيف، لمحمد محمد شاكر، دار المدني، جدة، ط١، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م.
- (٣٩٧) نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، لأبي محمد عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي الشافعي (ت ٧٧٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.
- (٣٩٨) النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري، ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.

- (٣٩٩) نواسخ القرآن = ناسخ القرآن ومنسوخه، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: أبي عبد الله العاملي السلفي الداني بن منير آل زهوي، شركه أبناء شريف الأنصاري، بيروت، ط١، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م. وكذا طبعة دار الكتب العلمية.
- (٤٠٠) نيل الأوطار، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصباطي، دار الحديث، مصر، ط١، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م.
- (٤٠١) هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، ويليه ذيل على كشف الظنون، لإسماعيل باشا البغدادي، والذيل ل: أغا بزرك الطهراني، دار إحياء التراث العربي (تصوير من الطبعة القديمة الأصلية).
- (٤٠٢) الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت ٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرنؤوط، وتركبي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م.
- (٤٠٣) الوسيط في تفسير القرآن المجيد، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدي (ت ٤٦٨هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت.

فهرس القواعد

رقم الصفحة	القاعدة	م
١٧	قاعدة: لا بد من التفريق بين التواتر القرآني، والتواتر القرآني، والتواتر الحديثي.	١
٣٣	قاعدة: احتياج القرآن للتفسير سببه كمال القرآن ونقصان الإنسان.	٢
٤١	قاعدة (في مناهج المفسرين): كثير من كتب التفسير تتداخل الأوصاف فيها، ووصف كتاب في التفسير بوصف معين لا يعني نفي صفات أخرى يتسم بها، بل يعني بروز هذه الصفة أكثر من غيرها.	٣
٤٤	قاعدة: ترجع معاني التأويل في القرآن الكريم إلى الرجوع والحقيقة والكشف.	٤
٧٥	قاعدة: يتفاوت الناس - ومنهم الصحابة <small>رضي الله عنهم</small> - في فهم القرآن الكريم.	٥
١٠١	قاعدة: العلم إما نقلٌ مُصدَّقٌ عن معصوم، وإما قولٌ عليه دليلٌ معلوم، وما سوى ذلك فإما مُرتَفَعٌ مردود، وإما موقوفٌ لا يُعلم أنه بمرح، ولا منقود.	٦
١٠٢	قاعدة: تُقيد الأقوال التفسيرية جميعها بقيد عدم مناقضة الإجماع، لا بقيد عدم إحداث قولٍ أفاده الكلام الإلهي.	٧
١٠٦	قاعدة: القرآن يُصدَّقُ بعضه بعضاً، فلا تناقض ولا اختلاف تعارض.	٨
١١٣	قاعدة: القراءات الثابتة المتغايرة توضح إحداها الأخرى في المعنى، أو تؤسس معنى جديداً، فهي تقوم مقام الكلمات أو الآيات المتعددة.	٩
١١٥	قاعدة: القراءة الشاذة حال صحة سندها تنزل منزلة خبر الآحاد، وتعد مفسرة للقرآن.	١٠
١١٦	قاعدة الاستشهاد بالقراءة الشاذة: لا يستشهد بالقراءة الشاذة على أنها قرآن، وإنما هي تفسير لها حكم التفسير؛ فإن صحت عن النبي <small>صلى الله عليه وآله وسلم</small> فهي تفسير نبوي، وإن صحت عن غيره نسبت إلى غيره.	١١
١٣٢	قاعدة: يكثر الضعيف في الآثار التي تفسر القرآن.	١٢
١٣٥	قاعدة: يكثر الحديث المرسل في كتب التفسير، ومنه المقبول، ومنه المردود.	١٣
١٥٠	قاعدة: تفسير النبي <small>صلى الله عليه وآله وسلم</small> بالمثل، لا يمنع غيره من الأقوال.	١٤
١٥٠	قاعدة: تفسير النبي <small>صلى الله عليه وآله وسلم</small> لا يمنع من اجتهاد في فهم الآية إذا كانت مما يسوغ الاجتهاد في تفسيرها.	١٥
١٧٩	قاعدة: ينبغي التأكد من عدم الإدراج في الحديث المرفوع، حتى يُسلَّم التفسير الذي تضمنه.	١٦
١٨٣	قاعدة: ما نقل عن الصحابي على أنه قراءة فهو تفسير إلا أن يكون منقولاً بطريق النقل القرآني.	١٧
١٨٣	قاعدة: قول الصحابي بنسخ نص أو حكم ليس كافياً للقول بمقتضاه.	١٨
١٨٦	قاعدة: التراث التفسيري مجمَعٌ تنويري، فمنه المُلْزَم، ومنه المنيرُ المُلهِم للباحث المستعلم.	١٩
١٩٣	قاعدة: القرآن نزل بلسان عربي مبين، فلا يمكن إدراك معانيه ومراميه إلا عن طريق هذه اللغة، وتفسيره بغيرها تحريف للكلم عن مواضعه.	٢٠

٢١	قاعدة: عربية القرآن كلية جماعية وليست كلية مجموعية، والفرق بينهما: أن الكلية الجماعية تشمل كل كلمة فيه، فليس فيه كلمة تنتمي إلى غير العربية، أما المجموعية فتعني أن كلمات القرآن عربية في الجملة، وفيها ما ليس كذلك.
٢٢	قاعدة: معرفة الفروق اللغوية الدقيقة تقي من المزالق العميقة.
٢٣	قاعدة: الأصل حمل الكلام على مقتضى الظاهر معنيً ونظمًا، ولا يُحمل على غير الظاهر إلا لقرينة.
٢٤	قاعدة: الأصل أن الآيات والكلمات مرتبة ترتيبًا محكمًا؛ لأن ذلك مقتضى الظاهر، فإن زعم أن منها ما هو مقدم وحقه التأخير، أو مؤخر وحقه التقديم، فكل ذلك لا بد له من قرينة قوية
٢٥	قاعدة: الأصل أن الاستعمال القرآني على مقتضى الظاهر إلا في النادر، فيجب أن يُعد ما ورد من الأساليب القرآنية مما ورد على النادر في العربية قاعدة لغوية مستقلة.
٢٦	قاعدة: ترد صيغة (فعال) إما للمبالغة، وإما للنسبة على حسب السياق.
٢٧	قاعدة: توجيه تأويل القرآن إلى الأشهر من اللغات أولى من توجيهه إلى الأندر (الأغرب، أو الأبعد) ما وُجد إلى ذلك سبيل.
٢٨	قاعدة مقابلة: قد يوجد في القرآن الكريم ما يُفسَّر على المعنى القليل من لغة العرب.
٢٩	قاعدة: لا بد من "اتباع معهود الأميين وهم العرب الذين نزل القرآن بلسانهم".
٣٠	قاعدة: يجب وصل معاني الكلام بعضه ببعض ما وجد إلى ذلك سبيل.
٣١	قاعدة: صيغة المضارع إما أن تدل على كثرة التكرار ومداومة ذلك الفعل، وإما على حكاية المشهد كأنه واقع، وإما عليهما معًا، إلا أن يدل السياق على غير ذلك.
٣٢	قاعدة: يتفق المعنى الشرعي والمعنى اللغوي غالبًا في القرآن الكريم كالسما والارض والصدق والكذب والحجر والإنسان.
٣٣	قاعدة: إن اختلف المعنى الشرعي عن اللغوي، أخذ بما يقتضيه الشرعي؛ لأن القرآن نزل لبيان الشرع، إلا أن يكون هناك دليل يترجح به المعنى اللغوي فيؤخذ به.
٣٤	قاعدة: القرآن حمال وجوه، فما احتمله جاز به التفسير، لا ما حمله أو استكره عليه.
٣٥	قاعدة: الأصل الجمع بين المعاني التي تحملها الآية.
٣٦	قاعدة: يصح الاجتهاد في التفسير وفق ثلاثة أركان: التزام اللغة العربية، والاستقامة على مقاصد الشرع الكلية، وعدم مضادة النصوص الجزئية الأخرى.
٣٧	قاعدة: الممنوع من التفسير بالرأي المذموم هو الذي لا يعتمد على المصادر التفسيرية المعتمدة (القرآن، السنة، أقوال الصحابة، اللغة) أما عداها فمشروع بضوابطه.
٣٨	قاعدة: "الكتب المصنفة في التفسير مشحونة بالغث والسمن، والباطل الواضح والحق المبين".
٣٩	قاعدة: «لا يستقيم الحديث إلا بالرأي، ولا يستقيم الرأي إلا بالحديث».
٤٠	قاعدة: يمكن الاستدلال بالقرآن لطرفي الاختلاف ما دام الاختلاف سائغًا.
٤١	قاعدة: يجب الحذر من المسارعة إلى التفسير بغير علم، وزعم القراءات المعاصرة التي

	تحرف التأويل بعد أن عجزت عن تغيير ألفاظ التنزيل.	
٢٨٠	قاعدة: يجوز النقل المنضبط عن الإسرائيليات بشروطه على ألا يعد مصدرًا تفسيريًا أصليًا.	٤٢
٢٩٠	قاعدة: الروايات الإسرائيلية تذكر إما لإقامة الحجة عليهم، وإما لتحليل المسائل، وبيان هيمنة القرآن، وإما للاستئناس والاستشهاد، لا للاعتماد وإثبات الاعتقاد.	٤٣
٢٩٤	قاعدة: ما ورد عن الصحابة <small>رضي الله عنهم</small> في التفسير الخبري يحتمل الرفع، ويحتمل النقل عن أهل الكتاب.	٤٤
٣٢٤	قاعدة: قولهم: (نزلت آية أو آيات كذا في كذا) ليس نصًا صريحًا في السببية، بل قد يكون معناه تَضُمُّنُ الآيات للقصة.	٤٥
٣٢٩	قاعدة: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فسبب النزول لا يخصص العام.	٤٦
٣٣٠	قاعدة: العموم التقييدي لا يحصره ضرب المثال التفصيلي، ويمكنك أن تقول: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السياق.	٤٧
٣٣٠	قاعدة: صورة السبب قطعية الدخول في العام.	٤٨
٣٤٤	قاعدة: قد يلتبس مصطلح (نزلت) ونحوه بمصطلح: (تلا) أو (قرأ)، فيريد الراوي بذلك غالبًا التلاوة إلا أن تدل قرينة على النزول.	٤٩
٣٤٥	قاعدة: قد يكون النزول سابقًا على الحكم.	٥٠
٣٤٦	قاعدة: قد يكون النزول متأخرًا عن الحكم.	٥١
٤١٥	قاعدة: معنى النسخ القرآني هو المعنى الذي استعمله المتقدمون وهو أوسع من معناه عند المتأخرين؛ إذ هو عند المتقدمين بمعناه اللغوي المعروف الذي هو الإزالة والرفع إلى بدل مؤقت أو إلى دائم أو إلى غير بدل، فيشمل: إزالة الآية أو الحكم أو كليهما بالكلية، ويشمل إزالة بعض الأوصاف في آية بآية أخرى، وهذا يعني أن النسخ يشمل التخصيص والتقييد والتبيين.	٥٢
٤٣١	قاعدة: آيات العفو، وآيات القوة محكمات في مواضعهن، ولا حقيقة للدعوى التي ترفع تحت شعار آية السيف.	٥٣
٤٤٥	قاعدة: غالب ما يقال بأنه نسخٌ هو من باب تخصيص الأزمان والأحوال.	٥٤
٤٤٦	قاعدة: لا يمكن أن يقع النسخ في الضروريات الحافظة للإنسانية حتى في الشرائع السابقة.	٥٥
٤٤٧	قاعدة: إعمال معنى التخصيص عند الكلام عن الآيات المنسوخة يعود إلى تقدير المجتهدين في الإعمال.	٥٦
٤٤٧	قاعدة: لا يلجأ إلى النسخ إلا إذا امتنع الجمع.	٥٧
٤٤٧	قاعدة: النسخ أمر توقيفي، لا بد فيه من أحد أمرين: نص الشارع، أو التناقض الكلي.	٥٨
٤٤٨	قاعدة: القول بالنسخ القرآني أو الأصولي يجب أن يصدر عن المحققين المجتهدين، وذلك يعني خطر القول بالنسخ القرآني أو الأصولي دون ركنٍ شديد.	٥٩

٤٥٠	قاعدة: أركان النسخ: المنسوخ، والمنسوخ به، والمنسوخ عنه، والناسخ.	٦٠
٤٥٠	قاعدة: المنسوخ يجب أن يكون حكماً شرعياً، عملياً، ثابتاً بالنص، غير مؤقت، ولا مؤبد، متقدماً في النزول عن الناسخ، وليس كلياً.	٦١
٤٥١	قاعدة: المنسوخ به يجب أن يكون خطاباً، فيجب ألا يجاوز عصر الرسالة، ولا بد من ذكر الناسخ.	٦٢
٤٥١	قاعدة: يجب أن يكون المنسوخ به خطاباً من الشارع معادلاً للمنسوخ في درجة ثبوته، ودلالته، وفي إيجاب العمل بمقتضاه، أو أقوى منه، مترخياً في النزول عن المنسوخ، مضاداً له ومتناقضاً معه، متحدداً مع المنسوخ في الجنس عند الشافعي وأحمد.	٦٣
٤٩٣	قاعدة: خصوص السياق لا يقتضي تخصيص المساق بالضرورة.	٦٤
٤٩٤	قاعدة: يُشترط الزمان في سبب النزول لا في المناسبة.	٦٥
٥٢١	قاعدة: الآيات عند اعتبار بعضها ببعض ثلاثة أضرب: محكم على الإطلاق، ومتشابهة على الإطلاق، ومحكم من وجهٍ متشابهة من وجه.	٦٦
٥٣٤	قاعدة: ﴿هُنَّ أُمَّ الْكُتَيْبِ﴾ تدل على ضرورة رد المتشابه إلى المحكم لإزالة تشابهه.	٦٧
٥٣٤	قاعدة: المتشابه يجب أن يُرد إلى المحكم إما لمعرفة حقيقته، أو لمعرفة طريقة التعامل معه.	٦٨
٥٣٥	قاعدة لابن تيمية <small>رحمته</small> في كيفية جعل المتشابه محكماً، وهي قاعدة يؤكد فيها على تعريف المنسوخ عند السلف.	٦٩
٥٥١	قاعدة: أقسام القرآن كلها بالله وصفاته وآياته المستلزمة لذاته وصفاته وإقسامه ببعض المخلوقات دليل على أنه من عظيم آياته.	٧٠
٥٥٨	قاعدة: حمل الآية على ما تحتمله من الأقوال الوجيهة، فنحملها عليها جميعاً.	٧١
٥٦١	قاعدة: غزارة المعاني القرآنية توجد بكثرة التدارس ممن يجاهد ويعاني.	٧٢
٥٦١	قاعدة: النكرة في سياق النفي، أو النهي، أو الاستفهام، أو الشرط، تفيد العموم.	٧٣
٥٦١	قاعدة: المفرد إذا عُرف بأل أو أضيف إلى معرفة يفيد العموم.	٧٤
٥٦٢	قاعدة: يحمل العام على العموم حتى يرد دليل التخصيص.	٧٥
٥٦٢	قاعدة: التفسير بالمثال لا يفيد الحصر في الاستدلال.	٧٦
٥٦٣	قاعدة: تفسير السابقين لا يمنع استنباط اللاحقين مادام مبنياً على الأصول المتبعة.	٧٧
٥٦٣	قاعدة: الأصل في الحديث القرآني توجهه للمسلمين.	٧٨
٥٦٦	قاعدة: الأصل الجمع، والترجيح لا يُصار إليه إلا عند التنازع.	٧٩
٥٦٨	قاعدة: السياق يبيّن المساق.	٨٠
٥٦٩	قاعدة: يُحْكَمُ الرسم عند التنازع.	٨١
٥٦٩	قاعدة: التأسيس أولى من التأكيد.	٨٢
٥٦٩	يجب التمييز بين الوصف التأسيسي والوصف الإيضاحي؛ فإن الإيضاحي والتأكيد معناه متقارب، والمراد من كلا القاعدتين أمرٌ واحدٌ.	٨٣
٥٧٣	قاعدة: لكل حرف من حروف المعاني معناه المستقل في القرآن المجيد، ولا يُلجأ إلى القول بتناوب الحروف إلا لحجة قوية.	٨٤

٥٧٦	قاعدة القواعد اللغوية: نزل القرآن الكريم وفق لغة العرب وطرائقهم في الكلام، ويجب أن يحمل على ذلك في ألفاظه وأساليبه: كالحذف، والإطناب، والتضمين، والإضمار والكناية، وغيرها.	٨٥
٥٧٨	قاعدة: الأصل عدم الحذف فلا بد من دليل يقوم عليه.	٨٦
٥٩١	قاعدة: تتضمن الأفعال معاني أحر غير ظاهرها إذا عدت بغير حرفها المعتاد.	٨٧
٥٩٢	قاعدة: التضمين مقدم على تناوب الحروف.	٨٨
٥٩٢	قاعدة: الفعل المعدى بالحروف المتعددة لا بد أن يكون له مع كل حرف معنى زائد على معنى الحرف الآخر: نحو رغبت عنه ورغبت فيه.	٨٩
٥٩٥	قاعدة: لا يوجد إطناب في القرآن إلا لفائدة، فالإطناب في القرآن إيجاز.	٩٠
٦٠٢	قاعدة: الأصل عدم الترادف بين الكلمات، و«الترادف في اللغة قليل، وأما في ألفاظ القرآن: فإما نادر، وإما معدوم.	٩١
٦١٤	قاعدة: قد يوجد ما يشبه الترادف في الاصطلاح الشرعي القرآني مع دلالة كل من اللفظين على معنى مستقل لا يدل عليه الآخر.	٩٢
٦٢٤	قاعدة: الأصل في الالتفات إفادة معنى يريده المتكلم فلزم البحث والتأمل فيه.	٩٣
٦٣٣	قاعدة: النحو في لغة القرآن الكريم هو العمدة للنحو العربي فما صح من قراءة للقرآن الكريم استنبط منه القاعدة العربية.	٩٤
٦٣٨	قاعدة تكرار النكرة والمعرفة: تتكون هذه القاعدة من جزأين: الجزء الأول: إذا تكررت المعرفة لفظاً فهي الأولى معنى. الجزء الثاني: إذا تكررت النكرة لفظاً فالثانية غير الأولى.	٩٥
٦٥٢	قاعدة: الخلاف بين السلف في التفسير قليل، وخلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير، وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع، لا اختلاف تضاد.	٩٦
٦٦٢	قاعدة: ليس كل ما نقل في كتب التفسير مفيداً، أو مطلوباً، أو صحيحاً.	٩٧
٦٦٥	قاعدة: أهل المعاني هم من ألفوا كتباً في معاني القرآن.	٩٨

جدول المحتويات

١	الإهداء.....
٢	حنين وشكر.....
٣	المقدمة.....
٦	قصة تأليف هذا الكتاب.....
٧	حول منهج الكتاب.....
٩	اسم الكتاب.....
١١	الشجرة العامة لمباحث علم أصول التفسير.....
١٢	القسم الأول: مبادئ التفسير والمفسّر.....
١٣	الفصل الأول: أسس علم التفسير.....
١٣	الأساس الأول: تعريف علم التفسير.....
١٦	الأساس الثاني: موضوع علم التفسير.....
١٧	الأساس الثالث: حكم تعلّم علم التفسير.....
٢١	الأساس الرابع: غاية علم التفسير.....
٢٣	الأساس الخامس: من صور التفسير في عهد النبي ﷺ وصحبه رضي الله عنهم.....
٢٧	الأساس السادس: المصطلحات التي برزت لتشير إلى علم التفسير، أو شيء منه.....
٢٩	الأساس السابع: شرف علم التفسير.....
٣٧	الأساس الثامن: أنواع التفسير.....
٤٢	الأساس التاسع: بين التفسير والتأويل.....
٥٩	الفصل الثاني: أسس علم أصول التفسير.....
٥٩	الأساس الأول: تعريف علم (أصول التفسير):.....
٦٠	الأساس الثاني: أهمية علم أصول التفسير:.....
٦٣	الأساس الثالث: نشأة علم أصول التفسير.....
٦٧	الأساس الرابع: أهم المؤلفات في أصول التفسير:.....
٧٢	الأساس الخامس: استمداد علم أصول التفسير وقواعده.....
٧٤	الأساس السادس: لماذا لم توضع أصول للتفسير في عهد الصحابة رضي الله عنهم؟.....

- الفصل الثالث: شروط المفسر وآدابه ٧٩
- القسم الثاني: أمهات مآخذ التفسير (أهم مصادر التفسير) ١٠٠
- الفصل الأول: المصادر الأصلية للتفسير (أمهات مآخذ التفسير) ١٠١
- المصدر الأول: (القرآن العظيم) تفسير القرآن بالقرآن ١٠٦
- المبحث الأول: أسباب جعل القرآن مصدرًا من مصادر التفسير ١٠٦
- المبحث الثاني: من صور تفسير القرآن بالقرآن ١٠٨
- المبحث الثالث: مدى حجية تفسير القرآن بالقرآن ١١٦
- المبحث الرابع: أهم الكتب التي تعرضت لهذا النوع من التفسير ١١٨
- المصدر الثاني: (السنة النبوية) تفسير القرآن بالسنة ١٢١
- المبحث الأول: أسباب جعل السنة مصدرًا من مصادر التفسير ١٢٢
- المبحث الثاني: مكانة هذا المصدر وحجيته وأهميته ١٢٥
- المبحث الثالث: الرد على شبهة يتناول بها الطاعنون في السنة النبوية ١٢٧
- المبحث الرابع: الكتب التي اهتمت بهذا المصدر، والمؤلفون في التفسير النبوي ١٣١
- المبحث الخامس: التفسير النبوي وكتب السنة النبوية ١٣١
- المبحث السادس: نوع التفسير الوارد في كتب التفسير التي في كتب الحديث ١٣٢
- المبحث السابع: المراسيل في التفسير ١٣٥
- المبحث الثامن: وجوه تفسير السنة النبوية للقرآن الكريم ١٤٠
- المبحث التاسع: مقدار التفسير النبوي للقرآن الكريم ١٤٨
- المبحث العاشر: حكم أن يفسر أحد آية قد فسرهما النبي ﷺ ١٥٠
- المبحث الحادي عشر: مكانة التفسير النبوي فيما جاز فيه الاستنباط بعد تفسير النبي ﷺ ١٥٣
- المصدر الثالث: (الصحابة) تفسير القرآن بما ورد عن الصحابة ﷺ ١٥٥
- المبحث الأول: أسباب تفسير القرآن بما ورد عن الصحابة ﷺ ١٥٥
- المبحث الثاني: مصادر تفسير الصحابة ﷺ 161
- المصدر الأول من مصادر تفاسير الصحابة ﷺ: تفسير الصحابي بالنقل عن القرآن الكريم: ١٦٢
- المصدر الثاني: تفسير الصحابي الذي يعود للنقل عن النبي ﷺ: ١٦٣
- المصدر الثالث: تفسير الصحابي الذي يعود إلى النقل عن أهل الكتاب ١٧٠

- المصدر الرابع: تفسير الصحابي الذي يعود إلى البحث المحقق (الاجتهاد) ١٧٠
- المبحث الثالث: صور تفسير الصحابة رضي الله عنهم للقرآن الكريم ١٨٢
- خاتمة لمصادر التفسير بالمأثور ١٨٤
- أسباب تطرق الضعف إلى تفسير الصحابة والتابعين: ١٨٤
- المصدر الرابع: (اللغة) تفسير القرآن باللغة العربية ١٨٩
- المبحث الأول: سبب جعل العربية مصدرًا للتفسير: ١٨٩
- المبحث الثاني: ما المراد من علم العربية في أصول التفسير؟ ١٩٦
- المبحث الثالث: من القواعد التفسيرية في هذا المصدر: ١٩٩
- المصدر الخامس: (الرأي) تفسير القرآن بالاجتهاد المقبول والرأي السائع ٢١٨
- المبحث الأول: أدلة القائلين بعدم جواز التفسير بالرأي ٢١٩
- المبحث الثاني: أدلة المجيزين للتفسير بالرأي بضوابطه ٢٢٨
- المبحث الثالث: أمثلة على اختلاف الصحابة رضي الله عنهم في التفسير ٢٣٣
- المبحث الرابع: نماذج للتفسير بالاجتهاد المردود (تحريف الكلم عن مواضعه) ٢٣٩
- المبحث الخامس: منهج المفسرين بالرأي المقبول ٢٦٢
- المبحث السادس: قانون الترجيح عند الاحتمال ٢٦٨
- الفصل الثاني: مصادر التفسير الثانوية ٢٧١
- الأصل الأول: تفسير التابعين ٢٧٣
- من أساليب التابعين في التفسير ٢٧٤
- الأصل الثاني: (الإسرائيليات) ما نقل عن أهل الكتاب باعتباره مصدرًا تفسيريًا ٢٧٥
- المطلب الأول: التعريف بمصطلح الإسرائيليات ٢٧٦
- المطلب الثاني: أدلة المانعين من النقل عن الإسرائيليات ٢٧٧
- المطلب الثالث: أدلة جواز النقل المنضبط عن الإسرائيليات ٢٨٠
- المطلب الرابع: أقسام الرواية عن أهل الكتاب ٢٨٥
- المطلب الخامس: الضوابط التي يجب مراعاتها عند النقل عن أهل الكتاب ٢٨٨
- القسم الثالث: علوم القرآن التي تؤدي إلى فهم الخطاب القرآني ٢٩٦
- الأصل الأول: مقاصد القرآن الكريم، ومحاوره العلمية الكلية ٢٩٩

- المبحث الأول: مقاصد القرآن عند بعض العلماء ٢٩٩
- المبحث الثاني: المقاصد الغائية لتنزيل القرآن الكريم ٣٠٣
- المبحث الثالث: أهم الكتب التي تكلمت عن المقاصد القرآنية ٣٠٦
- المبحث الرابع: بين تدبر القرآن المجيد، ومقاصده الكلية والجزئية، وبين حُجُبِ النقل التاريخي ٣٠٧
- الأصل الثاني: غريب القرآن ٣١٠**
- المبحث الأول: تعريف الغريب وأسبابه ٣١٠
- المبحث الثاني: أقسام الغريب ٣١٢
- المبحث الثالث: منشأ الغرابة ٣١٨
- المبحث الرابع: أفضل الشروح لغريب القرآن ٣١٨
- الأصل الثالث: أسباب النزول ٣٢٢**
- المبحث الأول: الآيات من حيث النزول ٣٢٢
- المبحث الثاني: طرق معرفة السبب الحقيقي للنزول ٣٢٧
- المبحث الثالث: قواعد عامة تتعلق بأسباب النزول ٣٢٩
- المبحث الرابع: فوائد معرفة سبب النزول ٣٣٤
- المبحث الخامس: أشهر كتب أسباب النزول ٣٤٦
- الأصل الرابع: النسخ ٣٤٨**
- المبحث الأول: تعريف النسخ ٣٤٩
- المبحث الثاني: أهمية النسخ ٣٥٢
- المبحث الثالث: النسخ في القرآن المجيد ٣٥٦
- المبحث الرابع: الحالات المتعددة للنسخ التي احتوتها آية ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ ٣٨٤
- أحوال النسخ الإجمالية التي احتوتها آية: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾: ٣٨٤
- أحوال النسخ التفصيلية التي احتوتها آية: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾: ٣٨٦
- المبحث الخامس: حكم النسخ وفوائده ٤٠٥
- آية سورة البقرة تعزز المعنى الذي قدمته آية النحل ٤٠٨
- آية البقرة تهدي إلى إثبات النسخ بالعقل ٤١٠
- بين النسخ القرآني وفهم السلف له، والنسخ الأصولي ٤١٥

- المبحث السادس: أمثلة توضيحية للنسخ ٤٢٠
- جسامة الجناية عند القول بالنسخ الأصولي في غير موضعه، واستغلال المنحرفين له ٤٢٩
- تنبيه المحققين من علمائنا إلى عدم التعجل في القول بالنسخ، وخطورته ٤٣١
- آية السيف وحقيقة النسخ ٤٣١
- المبحث السابع: أنواع النسخ ٤٣٨
- المبحث الثامن: قواعد عامة ضابطة للقول بالنسخ ٤٤٥
- أمثلة على مواضع قيل بأنها منسوخة، ولا يظهر تطبيق معنى النسخ الأصولي عليها ٤٥١
- المبحث التاسع: أقسام النسخ باعتبار المصدر ٤٥٩
- المبحث العاشر: أهم كتب النسخ القديمة والحديثة ٤٦٦
- الأصل الخامس: علم الاتصال القرآني (المناسبات القرآنية) ٤٧١**
- المبحث الأول: أهمية علم الاتصال القرآني ٤٧٢
- المبحث الثاني: علاقة (علم الاتصال القرآني) بأصول التفسير ٤٧٤
- المبحث الثالث: أبرز معالم نشأته وتطوره، وأهم مصادره ٤٧٥
- المبحث الرابع: تعريف علم المناسبات ٤٨١
- المبحث الخامس: فوائد هذا العلم ٤٨٣
- المبحث السادس: آراء مغايرة في (علم المناسبات) ٤٨٤
- المبحث السابع: أنواع علاقات التناسب ٤٨٦
- المبحث الثامن: القانون الكلي لمعرفة المناسبات ٤٩٠
- المبحث التاسع: أسباب ارتباط الآي بعضها ببعض ٤٩١
- الأصل السادس: فن التوجيه ٤٩٦**
- المبحث الأول: معنى التوجيه لغة واصطلاحًا: ٤٩٧
- المبحث الثاني: مجمل المشكلات التي تحتاج إلى التوجيه ٤٩٨
- المبحث الثالث: أنواع المسائل التي تحتاج إلى التوجيه ٥٠١
- المبحث الرابع: أهم المؤلفات في فن التوجيه ٥١٤
- الأصل السابع: المحكم والمتشابه ٥١٨**
- المبحث الأول: تعريف المحكم والمتشابه ٥١٩

- المبحث الثاني: أنواع الآيات القرآنية من حيث الإحكام والتشابه ٥٢١
- المبحث الثالث: أنواع عامة تدخل في المتشابه ٥٢٨
- المبحث الرابع: أقسام المتشابه عند الراغب الأصفهاني رحمته وكيفية تحديده ومعرفته ٥٢٩
- المبحث الخامس: المتشابه عند الإمام الشاطبي (ت ٧٩٠هـ) رحمته: ٥٣٢
- المبحث السادس: قواعد هامة في باب الإحكام والتشابه ٥٣٤
- المبحث السابع: أمثلة لرد المتشابه إلى المحكم ٥٣٥
- المبحث الثامن: أمثلة على من اتبع المتشابه ٥٣٦
- المبحث التاسع: من صور الاتباع المذموم للمتشابه ٥٣٩
- المبحث العاشر: أسباب التشابه ٥٤١
- المبحث الحادي عشر: مراتب المتشابه عند الإمام ابن عاشور رحمته: ٥٤٣
- المبحث الثاني عشر: حكمة وجود المتشابه في القرآن الكريم ٥٤٥
- المبحث الثالث عشر: أهم المؤلفات في المحكم والمتشابه ٥٤٧
- الأصل الثامن: القَسَم** ٥٥٠
- المبحث الأول: مفهوم القَسَم ٥٥٠
- المبحث الثاني: قاعدة ابن القيم رحمته في أنواع القَسَم ٥٥١
- المبحث الثالث: شبهات حول القَسَم في القرآن ٥٥١
- القسم الرابع: القواعد التفسيرية** ٥٥٧
- الفصل الأول: أهم قواعد التفسير التي تكثر الحاجة إليها** ٥٥٧
- المبحث الأول: الفرق بين القواعد والأصول ٥٥٧
- المبحث الثاني: خصائص القواعد التفسيرية ٥٥٧
- المبحث الثالث: أنواع القواعد التفسيرية ٥٥٩
- الفصل الثاني: من أبرز القواعد التفسيرية اللغوية** ٥٧٦
- المبحث الأول: الحذف ٥٧٨
- المطلب الأول: الحذف، والتقييد له ٥٧٨
- المطلب الثاني: من أدلة الحذف ٥٧٩
- المطلب الثالث: فوائد الحذف ٥٨١

- المطلب الرابع: أقسام الحذف في القرآن مما يتعلق بالتفسير ٥٨٣
- المطلب الخامس: أقسام الحذف عند ابن الأثير رحمته الله ٥٨٦
- المطلب السادس: الفاء الفصيحة والحذف ٥٨٦
- المبحث الثاني: التضمين** ٥٩٠
- المطلب الأول: تعريف التضمين ٥٩٠
- المطلب الثاني: أمثلة على التضمين ٥٩١
- المطلب الثالث: أسس في التضمين ٥٩٢
- المبحث الثالث: الإطناب** ٥٩٤
- المطلب الأول: تعريف الإطناب ٥٩٤
- المطلب الثاني: فائدة الإطناب ٥٩٥
- المطلب الثالث: أقسام الإطناب ٥٩٧
- المبحث الرابع: الترادف: هل يوجد الترادف في القرآن؟** ٦٠١
- المطلب الأول: تعريف الترادف ٦٠٢
- المطلب الثاني: أقوال العلماء في وجود الترادف ٦٠٢
- المطلب الثالث: الترادف وحديث الأحرف السبعة ٦٠٧
- المطلب الرابع: (الإعجاز) البياني في استعمال المفردات اللغوية بأبي الترادف ٦٠٨
- المطلب الخامس: الفارسي وابن جني - رحمهما الله تعالى - والقول بالترادف ٦١٢
- المطلب السادس: البيان القرآني العالي الحكيم المحكم والترادف ٦١٤
- المطلب السابع: ركائز في سبيل تحرير محل النزاع ٦١٥
- المطلب الثامن: الكتب التي ألفت في الترادف في القرآن الكريم ٦١٨
- المبحث الخامس: الالتفات** ٦٢٠
- المطلب الأول: تعريف الالتفات ٦٢٠
- المطلب الثاني: فوائد الالتفات ٦٢١
- المطلب الثالث: أقسام الالتفات ٦٢٣
- المبحث السادس: ضمير الفصل** ٦٢٦
- المبحث السابع: حوار التلقين** ٦٢٩

٦٣١.....	المبحث الثامن: بدع التفسير في اللغة.....
٦٣٣.....	المبحث التاسع: النحو القرآني.....
٦٣٧.....	المبحث العاشر: تكرار النكرة والمعرفة: الدلالة والتفسير.....
645	القسم الخامس: الاختلاف في التفسير .. أسبابه وأنواعه
٦٤٦.....	المبحث الأول: أشهر مدارس التفسير في عهد السلف.....
٦٥٠.....	المبحث الثاني: طرائق المفسرين.....
٦٥٢.....	المبحث الثالث: أنواع الاختلاف بين المفسرين.....
٦٥٩.....	المبحث الرابع: أسباب الاختلاف بين المفسرين.....
٦٦٦.....	الخاتمة
٦٦٧	نظم قواعد المجيدي للعبد الفقير إلى مولاه الغني الطالب زيدان بن محمد العاقب بن الإمام
٦٧٦.....	فهرس المصادر والمراجع.....
٧٠١.....	فهرس القواعد
٧٠٦.....	جدول المحتويات.....